Encyclopedia of Shafi'i Fiqh

موسوعة الفقه الشافعي

A source-order reference archive of the Shafi'i corpus

81 Source books	100 Canonical kitabs	835 Babs
489271 Entries	489271 Arabic texts	154153 Source pages

Note on the Arabic texts: The Arabic passages in this reference are reproduced verbatim from the source editions as digitised on KetabOnline. They have not been summarised, paraphrased, or editorially altered. Readers are encouraged to verify citations against the printed editions and to consult the linked source pages for full context.

Source Book 22 of 81: Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition — Al-Shafi'i

الشافي العي على مسند الشافعي ط-أخرى

PREFACE FOR VOLUME 1

NO RIGHTS RESERVED

This work is a Sadaqah Jariyah (Continuous Charity). Permission is granted to copy, distribute, print, share, and benefit from this book in any format, without asking for permission. The goal is to spread beneficial Islamic knowledge and make authentic scholarship easier to access, not to make a profit.

PURPOSE OF THIS VOLUME

This volume is a chronological source index of Shafi'i fiqh rulings, arranged by the original matn texts from which the material was taken. Its purpose is to help readers, students, researchers, and callers to Islam quickly locate relevant fiqh rulings in their original source context.

Each entry is designed not only to summarize a topic, but also to guide the reader back to the original reference. By Allah's permission, this makes the book useful as both a study tool and a verification tool.

METHODOLOGY & ATTRIBUTION

The contents of this volume are derived from a large body of Shafi'i fiqh literature. The entries were compiled, organized, and formatted to make source-based fiqh research easier and faster.

This volume is arranged by original fiqh matn texts, so that the reader can navigate the material source-by-source. The wording of entries has been standardized and translated for accessibility, while preserving the original scholarly meaning as carefully as possible.

Great effort has been made to ensure that:
• the topic wording is clear,
• the source references are traceable,
• and the linked material leads the reader back to the original book and page for instant checking.

By Allah's permission, a key feature of this work is that almost all the fiqh entries are clickable and directly hyperlinked to the original PDF kitab sources and anchored to the exact relevant page. This allows the reader to move instantly from the index or source entry to the original kitab for direct checking, verification, and deeper study. The aim of this encyclopedia is not to place the reader inside a black box, but to guide him back to the original sources quickly and transparently.

Despite this effort, this work remains a human project and is not free from error. Any mistakes in wording, categorization, spelling, page reference, or formatting should be reported so they may be corrected in future editions.

CORRECTIONS & FUTURE UPDATES

Please report any errors, corrections, or suggestions to:
islamic.books600@gmail.com

DUA

We ask Allah Almighty to accept this effort, forgive its shortcomings, and make it a means of preserving, spreading, and verifying sound Shafi'i fiqh knowledge.

"And say: 'My Lord, increase me in knowledge.'"
(Quran 20:114)

1st Edition — May 2026

A Note on the Use of This Reference

This companion volume is arranged by source work, not by the cross-book reference index. Within each source work, entries are grouped by the generated Kitab and Bab structure, while entries inside each Bab preserve their source page/chunk order. This lets the reader move through one work at a time while still benefiting from clean Mas'alah labels and Kitab/Bab/topic breadcrumbs.

Each entry is headed by a descriptive Mas'alah derived from the source material, followed by a clean clickable source citation and a compact English-only index breadcrumb, and the Arabic text as it appears in the source edition. The Arabic passages are unaltered; no paraphrase or abridgement has been introduced. Navigation is provided through a short master table of source works at the front, a detailed local table of contents before each source work, the Source Book Index, and the PDF outline visible in the bookmarks panel of any standard viewer.

Master Table of Source Works

This front table is intentionally short: it links only to each source work. Each source work then begins with its own detailed local contents page.

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition 7

Register of Source Works 2173

Source-Order Reference Body

SOURCE BOOK 54899

الشافي العي على مسند الشافعي ط–أخرى

Al–Shafi al–'Ayy 'ala Musnad al–Shafi'i — other edition

Scholar/compiler: Al–Shafi'i | book_id: 54899 | entries in this PDF section: 2832 | source pages: 894

Contents of Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition

The entries below are clickable and cover this source work only: Kitab sections first, then their Bab sections.

Kitab 1 – Kitab al-Taharah (Purification) 26

Bab 1 – Waters 27

Bab 2 – Vessels 37

Bab 3 – Leftover water 44

Bab 4 – Siwak and practices of natural disposition 49

Bab 5 – Cleansing after relieving oneself and its etiquette 54

Bab 6 – Ablution 64

Bab 8 – Nullifiers of ablution 76

Bab 9 – Wiping over leather socks 87

Bab 11 – Ritual bath 94

Bab 12 – Dry ablution 108

Bab 13 – Impurities and their removal 114

Bab 14 – Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding . 125

Kitab 2 – Kitab al-Salah (Prayer) 146

Bab 1 – Prayer times 147

Bab 2 – Adhan and iqamah 167

Bab 3 – Conditions of prayer 178

Bab 4 – Facing the qiblah 180

Bab 5 – Covering the nakedness 184

Bab 6 – The prayer barrier 188

Bab 7 – Description of the prayer 191

Bab 8 – Pillars of prayer 239

Bab 9 – Recommended acts and postures of prayer 242

Bab 10 – Disliked acts in prayer 253

Bab 11 – Invalidators of prayer 267

Bab 12 – Prostration of forgetfulness 271

Bab 13 – Prayer of the sick person 277

Bab 14 – Making up missed prayers 280

Bab 15 – Ruling on one who abandons prayer 286

Kitab 3 – Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer) 319

Bab 1 – Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory 320

Bab 2 – Conditions of Friday prayer 324

Bab 3 – The two Friday sermons 327

Bab 4 – The Friday prayer 336

Bab 7 – Sunnahs and etiquette of Friday 340

Kitab 4 – Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer) . . 378

Bab 1 – Merit and ruling of congregational prayer 379

Bab 2 – Conditions of leading prayer 381

Bab 3 – Conditions and manner of following an imam 385

Bab 4 – Positions of imam and follower 388

Bab 5 – Rulings concerning the imam 394

Bab 6 – Rulings concerning the follower 403

Bab 8 – Appointing a replacement imam 406

Bab 9 – Repeating a prayer in congregation 411

Kitab 5 – Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) . . 422

Bab 1 – Distance for shortening and conditions of travel 423

Bab 2 – Shortening the prayer 427

Bab 3 – Combining two prayers 435

Bab 4 – Combining due to rain 443

Bab 5 – Supererogatory prayer during travel 445

Kitab 6 – Kitab Salat al–Khawf (Prayer of Fear) 452

Bab 2 – Description of fear prayer 453

Bab 3 – Prayer in intense fear 457

Kitab 7 – Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) 460

Bab 1 – Ruling and time of the two Eid prayers 461

Bab 2 – Description of the two Eid prayers 463

Bab 3 – Takbir in the two Eids 467

Bab 4 – The two Eid sermons 471

Bab 5 – Sunnahs and etiquette of the two Eids 474

Kitab 8 – Kitab Salat al–Kusuf (Eclipse Prayer) 483

Bab 1 – Solar and lunar eclipse prayer 484

Bab 2 – Description of the eclipse prayer 490

Kitab 9 – Kitab al–Istisqa' (Rain Prayer) 497

Bab 1 – Rain–seeking prayer 498

Bab 2 – Description of rain–seeking prayer 501

Bab 4 – Supplication and turning the cloak 504

Bab 5 – Seeking rain without prayer 509

Kitab 10 – Kitab al–Sujud (Prostrations) 514

Bab 1 – Prostration of recitation 515

Kitab 11 – Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer) 522

Bab 2 – Witr prayer 523

Bab 3 – Night prayer and tahajjud 528

Kitab 12 – Kitab al–Jana'iz (Funerals) 532

Bab 1 – Death throes and prompting the dying person 533

Bab 2 – Washing the deceased 535

Bab 3 – Shrouding the deceased 540

Bab 4 – Funeral prayer 542

Bab 5 – Carrying and following the funeral 549

Bab 6 – Burial of the deceased 554

Bab 7 – Condolence 557

Bab 8 – Visiting graves 561

Bab 9 – Rulings of the martyr 563

Kitab 13 – Kitab al–Zakah (Alms) 574

Bab 1 – Conditions for zakah to be obligatory 575

Bab 2 – Zakah on livestock 580

Bab 3 – Zakah on gold and silver 595

Bab 4 – Zakah on crops and fruits 598

Bab 5 – Zakah on trade goods 606

Bab 6 – Zakah on mines and buried treasure 609

Bab 7 – Zakat al–fitr 614

Bab 8 – Paying and advancing zakah 619

Bab 9 – Distribution of zakah and its recipients 623

Kitab 14 – Kitab al–Sadaqah (Voluntary Charity) 644

Bab 2 – Merit of charity 645

Bab 4 – Charity to relatives 647

Kitab 15 – Kitab al–Sawm (Fasting) 652

Bab 1 – Obligation and conditions of fasting 653

Bab 2 – Sighting the crescent 655

Bab 4 – Pillars of fasting 661

Bab 5 – Things that break the fast 663

Bab 6 – Disliked matters for the fasting person 668

Bab 7 – Excuses permitting non–fasting 673

Bab 8 – Making up fasts 683

Bab 9 – Expiation and fidyah 685

Bab 10 – Voluntary fasting 689

Kitab 16 – Kitab al–I'tikaf (Seclusion in the Mosque) 704

Bab 6 – Vowed i'tikaf 705

Kitab 17 – Kitab al–Hajj (Pilgrimage) 708

Bab 1 – Conditions for hajj to be obligatory 709

Bab 2 – Miqat points 714

Bab 3 – Ihram 723

Bab 4 – Types of rite 731

Bab 5 – Talbiyah and entering Mecca 737

Bab 6 – Prohibitions of ihram 745

Bab 7 – Fidyah and sacrificial liabilities 771

Bab 8 – Tawaf 776

Bab 9 – Sa'y 792

Bab 10 – Standing at Arafah 797

Bab 11 – Spending the night at Muzdalifah and Mina 802

Bab 12 – Stoning the jamarat 807

Bab 13 – Shaving or shortening the hair 810

Bab 14 – Sacrificial offering 812

Bab 15 – Exiting ihram 817

Bab 16 – Being prevented and missing hajj 819

Bab 17 – Hajj on behalf of another 826

Kitab 18 – Kitab al–'Umrah (Umrah) 859

Bab 1 – Obligation and ruling of umrah 860

Bab 3 – Ihram for umrah 862

Bab 4 – Tawaf of umrah 865

Bab 5 – Sa'y of umrah 867

Bab 6 – Shaving or shortening in umrah 870

Bab 7 – Repeating umrah 872

Kitab 19 – Kitab al–Nikah (Marriage) 878

Bab 1 – Ruling of marriage 879

Bab 2 – Proposal and looking at the prospective bride 884

Bab 3 – Pillars and conditions of marriage 890

Bab 4 – Guardian in marriage 892

Bab 5 – Witnesses in marriage 903

Bab 8 – Women prohibited in marriage 907

Bab 10 – Marriage involving non–Muslims and women of the Book 917

Bab 11 – Invalid marriages 921

Kitab 20 – Kitab al–Sadaq (Dower) 950

Bab 1 – Dower and naming it 951

Bab 2 – Customary dower 955

Bab 5 – Entitlement to dower and halving it 957

Bab 6 – Consolatory gift 959

Kitab 21 – Kitab al–Walimah (Wedding Feast) 965

Bab 1 – Wedding feast and its ruling 966

Kitab 22 – Kitab al–Qasm wa al–Nushuz (Division and Recalcitrance) 969

Bab 1 – Division among wives 970

Bab 3 – Division during travel 972

Bab 4 – Nushuz 974

Bab 5 – Discord and the two arbiters 977

Kitab 23 – Kitab al–Khul' (Divorce for Compensation) 981

Bab 1 – Khul' and its ruling 982

Bab 5 – Effects of khul' and waiting period of the woman who obtains it 985

Kitab 24 – Kitab al–Talaq (Divorce) 989

Bab 3 – Sunni and innovated divorce 990

Bab 4 – Revocable and irrevocable divorce 992

Bab 5 – Number of divorces and triple divorce 995

Bab 7 – Delegating divorce 999

Kitab 25 – Kitab al–Raj'ah (Revocation of Divorce) 1011

Bab 1 – Revocation and its ruling 1012

Bab 4 – Witnessing revocation 1015

Bab 5 – Revocation during the waiting period 1017

Kitab 26 – Kitab al–Ila' (Oath of Abstinence) 1020

Bab 1 – Ila' and its ruling 1021

Bab 4 – Return of the one who swore ila' 1023

Bab 5 – Divorce in ila' 1025

Kitab 27 – Kitab al–Zihar (Injurious Assimilation) 1029

Kitab 28 – Kitab al–Li'an (Mutual Imprecation) 1031

Bab 1 – Li'an and its cause 1032

Kitab 29 – Kitab al–'Iddah (Waiting Period) 1048

Bab 1 – Waiting period 1049

Bab 2 – Waiting period after divorce 1054

Bab 3 – Waiting period after death 1056

Bab 4 – Waiting period of a pregnant woman 1060

Bab 5 – Waiting period of the post–menopausal woman and minor 1063

Bab 7 – Mourning 1065

Bab 8 – Housing and maintenance during the waiting period . . . 1070

Kitab 30 – Kitab al–Rada' (Nursing) 1085

Bab 3 – Number of nursing sessions 1086

Kitab 31 – Kitab al–Nafaqah (Maintenance) 1099

Bab 2 – Maintenance of the woman in waiting period 1100

Bab 3 – Maintenance of children and parents 1102

Bab 5 – Maintenance of slaves and animals 1108

Bab 7 – Inability to pay maintenance 1112

Kitab 32 – Kitab al–Hadanah (Custody) 1117

Bab 4 – Duration of custody and giving the child a choice 1118

Kitab 33 – Kitab al–Jinayat (Offenses Against Persons) . . . 1121

Bab 1 – Offense against life 1122

Bab 2 – Intentional killing 1129

Bab 4 – Conditions of retaliation 1132

Bab 5 – Retaliation for injuries short of death 1135

Bab 6 – Pardon from retaliation 1137

Bab 8 – Participation in an offense 1139

Kitab 34 – Kitab al–Diyat (Blood–Monies) 1152

Bab 1 – Blood–money for life 1153

Bab 2 – Blood–money for limbs and functions 1159

Bab 3 – Blood–money for head wounds and bodily wounds 1162

Bab 4 – Blood–money for a fetus 1168

Bab 5 – Aggravated and lightened blood–money 1173

Bab 7 – Expiation for killing 1177

Kitab 35 – Kitab al–'Aqilah (Liable Kin Group) 1192

Bab 3 – What the aqilah bears 1193

Kitab 36 – Kitab al–Qasamah (Collective Oaths) 1196

Kitab 37 – Kitab al–Hudud (Prescribed Punishments) 1201

Bab 1 – General rulings of hudud 1202

Bab 4 – Averting hudud through doubts 1207

Bab 7 – Discretionary punishment 1209

Kitab 38 – Kitab al–Zina (Unlawful Intercourse) 1218

Bab 1 – Hadd of zina 1219

Bab 3 – Establishing zina 1221

Bab 5 – Punishment of slaves for zina 1223

Bab 6 – Doubt in zina 1226

Kitab 40 – Kitab al–Sariqah (Theft) 1237

Bab 1 – Hadd of theft 1238

Bab 2 – Conditions for amputation 1242

Bab 3 – Threshold amount in theft 1245

Kitab 41 – Kitab Qutta' al–Tariq (Highway Robbers) 1252

Kitab 42 – Kitab al–Riddah (Apostasy) 1254

Bab 2 – Calling the apostate to repent 1255

Kitab 43 – Kitab Hadd al–Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) 1258

Bab 2 – Intoxicating drinks 1259

Kitab 44 – Kitab al–Jihad (Jihad) 1270

Bab 2 – Upon whom jihad is obligatory and its conditions 1271

Bab 4 – Etiquette of fighting 1273

Bab 5 – Safe–conduct 1279

Bab 6 – Rulings of captives 1284

Bab 8 – Rulings of martyrs 1289

Kitab 45 – Kitab al–Siyar (Conduct of War and International Relations) 1310

Bab 6 – Rebels 1311

Kitab 46 – Kitab al–Jizyah (Poll Tax) 1313

Bab 2 – Those from whom jizyah is taken 1314

Bab 3 – Amount of jizyah 1317

Kitab 48 – Kitab al–Ghanimah wa al–Fay' (Spoils and Fay') 1320

Bab 2 – Taking one–fifth of spoils 1321

Bab 4 – Slain enemy's gear and discretionary grants 1323

Bab 6 – Fay' 1326

Bab 7 – Distribution of fay' 1329

Kitab 49 – Kitab al–Sabq wa al–Rimayah (Racing and Archery) 1335

Kitab 50 – Kitab al–Buyu' (Sales) 1339

Bab 1 – Sale, its pillars and conditions 1340

Bab 2 – Subject matter and price 1345

Bab 3 – Prohibited sales 1347

Bab 4 – Sale involving uncertainty 1354

Bab 5 – Sale of impurities and useless things 1356

Bab 6 – Sale before possession 1358

Bab 7 – Najsh and tasriyah 1362

Bab 8 – Sale of araya 1366

Bab 12 – Option of the session 1369

Bab 14 – Option for defect 1374

Bab 16 – Sale of estates and fruits 1376

Kitab 51 – Kitab al–Riba (Usury) 1398

Bab 3 – Riba of excess 1399

Kitab 52 – Kitab al–Salam (Forward Sale) 1403

Bab 1 – Salam 1404

Bab 5 – Term and place of delivery 1406

Kitab 53 – Kitab al–Sarf (Currency Exchange) 1410

Bab 1 – Currency exchange 1411

Bab 4 – Equality within the same genus 1413

Bab 5 – Different genera in sarf 1415

Kitab 54 – Kitab al–Rahn (Pledge) 1426

Kitab 55 – Kitab al–Taflis (Bankruptcy) 1432

Kitab 56 – Kitab al–Hajr (Legal Interdiction) 1437

Bab 4 – Signs of puberty and testing maturity 1438

Kitab 63 – Kitab al–'Ariyah (Loan for Use) 1440

Kitab 64 – Kitab al–Ghasb (Usurpation) 1442

Kitab 65 – Kitab al–Shuf'ah (Preemption) 1444

Bab 1 – Preemption 1445

Kitab 67 – Kitab al–Musaqah (Orchard Irrigation Contract) 1451

Kitab 68 – Kitab al–Muzara'ah (Sharecropping) 1453

Kitab 69 – Kitab al–Ijarah (Lease and Hire) 1455

Bab 2 – Conditions of lease 1456

Kitab 71 – Kitab al–Ikrah (Coercion) 1459

Kitab 72 – Kitab al–Luqatah (Found Property) 1461

Kitab 73 – Kitab al–Laqit (Foundling) 1466

Kitab 74 – Kitab al–Mafqud (Missing Person) 1468

Kitab 76 – Kitab al–Hibah (Gift) 1471

Bab 6 – Umra and ruqba gifts 1472

Kitab 77 – Kitab Ihya' al–Mawat (Reviving Dead Land) . . . 1480

Bab 1 – Reviving dead land 1481

Bab 5 – Grant of land by the imam 1483

Bab 6 – Reserved pasture 1489

Bab 7 – Waters and minerals 1491

Kitab 78 – Kitab al–Waqf (Endowment) 1501

Bab 1 – Endowment 1502

Bab 6 – Administration of the endowment 1506

Kitab 79 – Kitab al–Wasiyyah (Bequest) 1516

Bab 1 – Bequest 1517

Kitab 80 – Kitab al–Fara'id (Inheritance Shares) 1521

Bab 1 – Causes and impediments of inheritance 1522

Kitab 81 – Kitab al–Dhaba'ih (Slaughtered Animals) 1527

Bab 1 – Ritual slaughter 1528

Bab 4 – Slaughter by People of the Book 1530

Bab 5 – Instrument of slaughter 1534

Bab 7 – What may and may not be eaten 1537

Kitab 82 – Kitab al–Sayd (Hunting) 1540

Bab 1 – Hunting 1541

Bab 7 – Hunting in the Sacred Precinct and during ihram 1544

Kitab 83 – Kitab al–Udhiyah (Sacrifice) 1554

Bab 6 – Eating from it and giving charity from it 1555

Kitab 85 – Kitab al–At'imah (Foods) 1562

Bab 3 – Animals that are unlawful to eat 1563

Bab 7 – Etiquette of eating and hospitality 1565

Kitab 86 – Kitab al–Ashribah (Drinks) 1571

Bab 2 – Prohibition of wine and intoxicants 1572

Bab 3 – Nabidh and permissible drinks 1576

Bab 6 – Etiquette and vessels of drinking 1579

Kitab 87 – Kitab al–Libas wa al–Zinah (Clothing and Adornment) 1594

Bab 7 – Hair extensions, tattooing, and plucking 1595

Bab 8 – Images 1598

Kitab 88 – Kitab al–Qada' (Judgeship) 1605

Bab 6 – Judge ruling by his own knowledge 1606

Kitab 89 – Kitab al–Shahadat (Testimonies) 1617

Bab 5 – Testimony of women 1618

Bab 8 – Impediments to testimony 1620

Kitab 91 – Kitab al–Da'wa (Claims and Litigation) 1622

Bab 1 – Claim 1623

Kitab 92 – Kitab al–Bayyinat wa al–Ayman (Evidence and Oaths) .

Bab 1 – Evidence 1626

Bab 3 – Oath with one witness 1628

Bab 6 – Manner and solemnization of the oath 1634

Bab 7 – Conflict of evidence 1636

Kitab 94 – Kitab al–'Itq (Manumission) 1639

Bab 2 – Conditions of manumission 1640

Bab 7 – Manumission during terminal illness 1642

Bab 8 – Wala' 1644

Kitab 95 – Kitab al–Tadbir (Posthumous Manumission) . . 1659

Bab 4 – Sale of the mudabbar 1660

Kitab 96 – Kitab al–Kitabah (Manumission Contract) 1666

Bab 5 – Inability of the mukatab 1667

Kitab 98 – Kitab al–Ayman (Oaths) 1671

Bab 1 – Oaths 1672

Bab 6 – Unintended oath 1674

Bab 7 – Gravely sinful oath 1676

Bab 10 – Vows 1678

Kitab 99 – Kitab al–Kaffarat (Expiations) 1685

Bab 2 – Expiation for an oath 1686

Kitab 100 – Kitab al–Siyal wa al–Jinayah 'ala al–Baha'im (Aggression and Injuries by or to Animals) 1688

Kitab – Kitab / Unclassified 1692

KITAB 1

كتاب الطهارة

Kitab al-Taharah (Purification)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب المياه

Waters

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution with seawater?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 57

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Categories of Water

1 – أخبرنا مالك بن أنس، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، رجل من آل ابن الأزرق، أن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار، أخبره، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضانا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on seawater for purification in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 58

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Categories of Water

((هو الطهور ماؤه، الحل ميتته)) . ر ل2 / أ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال ابن منيع: [1] / بلغني أن اسمه: عبد. وقيل: اسمه عبيد؛ بالتضعيف. [2] (هو الطهور [3] ماؤه) احتج به على أن الطهور هو المطهر؛ لأنه لو كان عبارة عن الطاهر لم يكن المذكور جوابا لقوله: ((أفنتوضأ بماء البحر؟)) . (الحل) أي: الحلال، كما ورد في رواية مبينة. [4] قال الرافعي: لما عرف صلى الله عليه وسلم اشتباه الأمر على السائل في ماء البحر، أشفق أن يشتبه عليه حكم (ميتته) ، [5] وقد يبتلى= (1) هو: أبو القاسم عبدالله بن محمد بن

عبدالعزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه، البغوي الأصل، البغدادي الدار والمولد، ولد سنة أربع عشرة ومائتين، وصنف معجم الصحابة وجوده، ومات سنة سبع عشرة وثلاثمائة. ابن منيع نسبة إلى جده لأمه: الحافظ أحمد ابن منيع البغوي صاحب المسند. انظر: السير (14/ 440 – 456) . (2) قال ابن بشكوال: عبد العركي عبد الله المدلجي، الرجل المذكور هو: عبد العركي. ذكره أبو الوليد ابن الفرضي في كتاب مشتبه النسبة من تأليفه. وقيل: هو عبد الله المدلجي. وقال الرافعي: يذكر أنه كان من بني مدلج. قال السيوطي: كذا في مسند أحمد، وعند الطبراني أن اسمه عبد الله المدلجي. وفي رواية عنده: العركي أي: الملاح، وعند ابن عبد البر: أنه الفراسي. وقال ابن حجر: أبو زمعة البلوي سماه العسكري عبيدا بالتصغير بن أرقم، وعند أبي موسى بغير تصغير ولا اسم أب. ذكره البغوي وابن السكن وغيرهما في الصحابة، وروايته في معجم البغوي في آخر حرف القاف وما عرفت ما سبب ذلك ثم رأيت في نسخة أخرى يقال: اسمه عبيد بن آدم. انظر: غوامض الأسماء المبهمة (2/ 555 – 556) ، والإصابة (7/ 154) ، وتنوير الحوالك (1/ 35) . (3) الطهور إذا أريد به الماء الذي يتطهر به فمفتوح عند أكثرهم، وقيل: بالضم الفعل أي: التطهر، وقيل: الفتح في الفعل والماء ولم يعرف الضم، وقيل الضم فيهما جميعا. انظر: مشارق الأنوار (1/ 321) ، والنهاية (3/ 147) (4) أخرجها الدارقطني (1/ 34 – 35) من حديث جابر بن عبد الله بألفاظ متقاربة وهي: ((إن البحر حلال ميتته طهور ماؤه)) . وبلفظ: ((هو الطهور ماؤه الحلال ميتته)) . وبلفظ: ((هو الطهور ماؤه الحلال ميتته)) . ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: ((ميتة البحر حلال وماؤه طهور)) . ومن حديث أنس بلفظ: ((الحلال ميتته الطهور ماؤه)) . (5) ميتته هو بفتح الميم: اسم لما مات فيه من حيوانه، ولا تكسر الميم فمن رواه ميتته بالكسر فقد أخطأ. انظر: مشارق

الأنوار (1/ 390) ، والنهاية (3/ 370) ، ولسان العرب (2/ 92) ، والحديث أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الوضوء بماء البحر (1/ 21 / 83) ، والنسائي في الطهارة، باب ماء البحر (1/ 50 / 59) ، ==

Mas'alah: What is the ruling on accepting the word of a trustworthy person about water being impure?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 61

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Doubt and Ijtihad Regarding Water Purity

قال: ولك أن تقول: المحتاج إلى الوضوء إذا قال له من يعرفه بالعدالة: هذا الماء نجس بسبب كذا، يلزمه قبول قوله، وترك ذلك الماء. ولو قال – وهو أهل التعديل: أخبرني عدل أن هذا الماء نجس بسبب كذا، ولم يسم ذلك العدل، فيشبه أن يكون الحكم كذلك. وإذا جاز الاعتماد على قول العدل في الإخبار عن عدل غير مسمى هناك فكذلك هنا. [5] ويؤيده: [6] أن الحديث الذي يروى عن رجل من الصحابة يحتج به غير معدود من المراسيل، وإن لم يكن الصحابي [7] مسمى، وذلك للعلم بعدالتهم جميعا. قال: فهذا أصل يحتاج إلى معرفته في هذا الكتاب. م ل2 / أ

Mas'alah: What is the ruling on water that reaches two qullas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 71

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Large and Small Quantities of Water

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا كان الماء قلتين ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:)

في سنن أبي داود: أنه سئل عن الماء، وما ينوبه من الدواب والسباع؟ فقال: (((إذا [1] كان الماء قلتين) . [2] قال الرافعي: القلة: إناء للعرب كالجرة الكبيرة. وعن عاصم بن المنذر: أن القلال: الجوابي [3] العظام. قال: وقلال هجر: قلال كبار كانت معروفة عند العرب، [4] ولها ذكر في حديث المعراج. [5] (1) في م: (إن) ، وهو تصحيف، والتصويب من ر، وسنن أبي داود (1/ 17) . (2) أخرجه أبي داود في الطهارة، باب ما ينجس الماء (1/ 17 / 63) ، والنسائي في الطهارة، باب التوقيت في الماء (1/ 46 / 52) ، وفي المياه، باب التوقيت في الماء (1/ 175 / 328) ، وابن ماجة في الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لا ينجس (1/ 172 / 517) ، وفيه: ((سئل عن الماء يكون بالفلاة من الأرض وما ينوبه من الدواب والسباع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء)) ، والترمذي في الطهارة (1/ 97 / 67) مطولا كلهم عن ابن عمر. قال يحيى بن معين: إسناده جيد. انظر:. تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، ابن الملقن (1/ 23) . (3) في ر: (الخوابي) ، وهو تحريف. (4) الجابية: الحوض الذي يجبى فيه الماء للإبل، والجابية: الحوض الضخم، والجمع: الجوابي. والقلة: الحب العظيم، وقيل: الجرة العظيمة. وقيل: الجرة عامة. وقيل: الكوز الصغير. والجمع قلل وقلال، وهي معروفة بالحجاز، وسميت قلة؛ لأنها تقل أي: ترفع إذا ملئت وتحمل، مثل قلال هجر، وهجر بفتح الهاء والجيم، ويروى والهجر بالألف واللام: قرية قريبة من المدينة، وكانت تعمل بها القلال. وقيل: هي التي بالبحرين. قال ابن حجر: وهو الحق. قال ابن جريج: ورأيت قلال هجر، فالقلة تسع قربتين أو قربتين وشيئا. أخرجه الشافعي في الأم (1/ 4) ، وانظر: النهاية في غريب الأثر (4/ 104) ، ولسان العرب (11/ 565) مادة قلل، (14/ 129 – 130) مادة جبي، ومعجم البلدان (1/ 347) ، (5/ 393) ، وعمدة القاري (17/ 36) ، وتلخيص الحبير

(1/ 35) (5) أخرجه البخاري في فضائل الصحابة، باب المعراج (3/ 1411 / 3674) عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة مرفوعا مطولا، وفيه: ((ثم رفعت لي سدرة المنتهى فإذا نبقها مثل قلال هجر، وإذا ورقها مثل آذان الفيلة. قال: هذه سدرة المنتهى)) ، ومسلم في الإيمان، باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات وفرض الصلوات (1/ 146 / 162) عن أنس بن مالك مرفوعا مطولا، وفيه: ((ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى وإذا ورقها كآذان الفيلة وإذا ثمرها كالقلال)) .

Mas'alah: What is the ruling on water that reaches forty qullas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 72

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Two Qullahs Measurement

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on water that reaches forty qullas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 72

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Two Qullahs Measurement

قال: وما يروى من حديث جابر [1] مرفوعا: ((إذا بلغ الماء أربعين قلة)) [2] فقد قال أهل الصنعة: إنه رواه القاسم بن عبد الله العمري، [3] عن محمد بن المنكدر، [4] عن جابر، وقد وهم في إسناده، وكان ضعيفا كثير الخطأ. [5] وإنما رواه الثقات [6] عن ابن المنكدر، عن عبد الله بن عمرو [7] موقوفا. [8] ومنهم

من وقفه [9] على ابن المنكدر، لم يجاوزه. [10] (1) في م: (جابرا) ، وهو لحن، وهو: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي، له ولأبيه صحبة، مات سنة أربع وسبعين، ويقال: إنه عاش أربعا وتسعين سنة. انظر: الإصابة (1/ 434) . (2) أخرجه الدارقطني (1/ 26) ، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (6/ 34) ، والعقيلي في الضعفاء (3/ 473) عن القاسم بمثله، وفيه زيادة: ((فإنه لا يحمل الخبث)) . (3) هو: القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني، متروك، رماه أحمد بالكذب، مات بعد الستين ومائة، من الثامنة. (ق) . انظر: التقريب (1/ 450) . (4) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين ومائة أو بعدها. (ع) . انظر: التقريب (1/ 508) . (5) هذا قول الدارقطني في السنن (1/ 26) . (6) هم: روح بن القاسم وسفيان الثوري ومعمر بن راشد. انظر رواياتهم في سنن الدارقطني (1/ 27) . (7) في م، ور: (عمر) ، وهو تصحيف والتصويب من السنن الكبرى، البيهقي (1/ 262) . (8) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (1/ 133) ، وابن المنذر في الأوسط (1/ 264) ، والعقيلي في الضعفاء (3/ 473) عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الله بن عمرو، قال: إذا كان الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء. (9) هو: أيوب السختياني. انظر روايته في سنن الدارقطني (1/ 27) . (10) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (1/ 133 / 1533) ، ومن طريقه العقيلي في الضعفاء (3/ 473) ، والدارقطني (1/ 27) عن أيوب، عن محمد بن المنكدر، قال: إذا بلغ الماء أربعين قلة لم ينجس، أو كلمة نحوها.

Mas'alah: What does the commentary say about water that does not carry impurity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 73

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Large and Small Quantities of Water

(لم يحمل نجسا) قال الرافعي: أي: يدفعه ولا يقبله، يقال: فلان لا يحمل الضيم، أي: لا يقبله، يبينه ما في بعض الروايات: ((إذا [1] كان الماء قلتين لم ينجسه شيء)) . [2] (أو خبثا))) قال الرافعي: شك من بعض الرواة، والمعنى واحد.

Mas'alah: What is the ruling on water that reaches two qullahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 424

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Waters > Large and Small Quantities of Water

820 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، بإسناد لا يحضرني ذكره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا وفي هذا الحديث بقلال هجر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنا مسلم بن خالد، [1] عن ابن جريج بإسناد لا يحضرني ذكره) قال الرافعي: ذلك الإسناد هو: ما روى ابن جريج، عن محمد، أن يحيى بن عقيل [2] أخبره، أن يحيى بن يعمر [3] أخبره، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا كان [4] الماء قلتين لم يحمل نجسا ولا بأسا)) . قال: فقلت ليحيى بن عقيل: أي قلال؟ قال: قلال [5] هجر. م ل24 / ب قال الرافعي: / ومحمد الذي [6] روى عنه ابن جريج – فيما روي عن أبي أحمد الحافظ [7] – هو: محمد بن يحيى يحدث، عن يحيى بن أبي كثير [8] ويحيى بن عقيل. انتهى. ر ل47 / أ وقال ابن الأثير: هذا الحديث مرسل؛ فإن يحيى

بن يعمر تابعي مشهور، روى / عن ابن عباس وابن عمر، فيحتمل أن يكون من الحديث المذكور في ... = (1) هو: مسلم بن خالد بن فرفرة ويقال: بن جرجة ويقال: بن سعيد بن جرجة القرشي المخزومي مولاهم، أبو خالد المكي المعروف بالزنجي، فقيه صدوق كثير الأوهام، من الثامنة، مات سنة تسع وسبعين أو بعدها. (د ق) . انظر: التقريب (ص529) ، وتهذيب الكمال (27/ 509) . (2) هو: يحيى بن عقيل بالتصغير الخزاعي البصري نزيل مرو، صدوق، من الثالثة. (بخ م د س ق) . انظر: التقريب (ص594) ، وتهذيب الكمال (31/ 473) . (3) هو: يحيى بن يعمر بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة البصري نزيل مرو وقاضيها، ثقة فصيح، وكان يرسل، من الثالثة، مات قبل المائة، وقيل: بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص598) . (4) في م: (بلغ) . (5) (قال: قلال) ساقطة من م. (6) في م: (ومجد الدين) ، وهو تحريف. (7) أخرجه البيهقي في الكبرى (1/ 264 / 1174) عن أبو أحمد الحافظ وهو: محمد بن محمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي، وهو الحاكم الكبير، صاحب الأسامي والكنى، إمام كبير ومعروف بسعة الحفظ، وكف بصره قبل موته بسنتين وتغير حفظه ولكن لم يختلط، مات سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة، وهو ابن ثلاث وتسعين سنة. انظر: ميزان الاعتدال (8/ 212) ، ولسان الميزان (7/ 5) ، والإرشاد، الخليلي (3/ 847) . (8) هو: يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. وقيل: قبل ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص596) .

قال ابن جريج: وقد رأيت قلال هجر، فالقلة تسع قربتين، أو قربتين وشيئا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = أول [1] المسند، [2] ويكون ابن يعمر قد رواه عن ابن عمر، ويجوز أن يكون غيره؛ لأنه يكون قد رواه

عن غير ابن عمر. انتهى. [3] والحديث بالإسناد الذي ذكره الرافعي مخرج في سنن الدارقطني والبيهقي وغيرهما. [4] وقال الحافظ ابن حجر: قد ظهرأنه مرسل؛ لأن يحيى بن يعمر تابعي، ويحتمل أن يكون سمعه من ابن عمر؛ لأنه معروف من حديثه، ويحيى بن يعمر معروف بالحمل عنه. قال: ومحمد؛ شيخ [5] ابن جريج مجهول. [6] (1) ساقطة من م. (2) انظر: (ص66) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (1/ 88) . (4) أخرجه الدارقطني (1/ 24) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (1/ 263 / 1173 – 1174) . (5) ساقطة من ر. (6) انظر: التلخيص الحبير (1/ 19) .

من الجزء الثاني من اختلاف الحديث من الأصل العتيق

BAB 2

باب الآنية

Vessels

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a dog drinking from a vessel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 73

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Vessels and the Dog's Lick

لم يحمل نجسا أو خبثا)) .

Mas'alah: What is the ruling on a dog drinking from a vessel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 73

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Vessels and the Dog's Lick

3 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا شرب الكلب من إناء أحدكم فليغسله سبع مرات)) .

Mas'alah: What is the ruling on a dog lapping from a vessel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 73

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Vessels and the Dog's Lick

4 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي))

ـــــــ

Mas'alah: What does the commentary say about a dog drinking from a vessel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 73

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Vessels and the Dog's Lick

(((إذا شرب الكلب في أناء أحدكم) قال الرافعي: أي: منه، أو شرب الماء في الإناء. (إذا ولغ) يقال: ولغ يلغ؛ بالفتح فيهما: إذا شرب بطرف لسانه. [3] (1) في م: (إن) ، وهو تحريف. (2) هذه الرواية أخرجها ابن ماجة في الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لا ينجس (1/ 172 / 517) بلفظ: ((إذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء)) . قال ابن الملقن: هذا الحديث صحيح. انظر: تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج (1/ 22) . (3) انظر: النهاية (5/ 225) ، ولسان العرب (8/ 460) مادة ولغ.

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel after a dog laps from it?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 74

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Vessels and the Dog's Lick

5 – أنبأنا ابن عيينة، عن أيوب بن أبي تميمة، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات، أولاهن أو أخراهن بالتراب)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the commentary say about using soil in washing a vessel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 74

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Vessels and the Dog's Lick

(أولاهن أو أخراهن بالتراب). قال الرافعي: يجوز أن يكون شكا من بعض الرواة، ويجوز أن يكون تخييرا. م ل3 / أ قال: ويدل عليه [1] أنه ذكر الأولى في بعض الروايات، والأخيرة [2] في بعضها. ر ل4 / ب وفهموا من اختلاف الروايات، / ومما روي في بعضها أنه قال: ((إحداهن [3] بالتراب)) ، تجويز التعفير [4] في / أية مرة اتفق، والمعنى يؤيده؛ [5] فإن المقصود الاستطهار بغير الماء، والجمع بين الطهورين. [6] (1) ساقطة في م وبيض لها الناسخ. (2) في ر: (والاخرة) . (3) في ر: (احديهن) ، وهو تصحيف. (4) قوله: (التعفير) مأخوذ من رواية: ((والثامنة عفروه بالتراب)) ، أخرجه أحمد (4/ 86) ومن طريقه أبو داود، في الطهارة، باب الوضوء بسؤر الكلب (1/ 19 / 74) عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب، ثم قال: ((ما لهم ولها)) ، فرخص في كلب الصيد وفي كلب الغنم، قال: وإذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرار، والثامنة عفروه بالتراب)) . قال الدارقطني في السنن (1/ 65) : صحيح. فالتعفير: إلزاق الشيء بالتراب للغسل وغيره، أي: أغسلوه بالتراب مع الماء، من عفر العفر، والعفر: ظاهر التراب، والجمع أعفار، وعفره في التراب يعفره عفرا، وعفره تعفيرا فانعفر وتعفر: مرغه فيه أو دسه، والعفر: التراب. انظر: شرح سنن ابن ماجه، السيوطي (1/ 30) ، ومشارق الأنوار (2/ 97) ، ولسان العرب (4/ 583) مادة عفر. (5) في م: (يريده) ، وهو تصحيف. (6) قال الحافظ ابن حجر: ورواية ((أولاهن)) أرجح من حيث الاكثريه والاحفظيه ومن حيث المعنى أيضا لأن تتريب الاخيره يقتضي الاحتياج إلى غسله أخرى لتنظيفه وقد نص الشافعي في حرملة على أن الأولى أولى، والله

أعلم. انظر: فتح الباري (1/ 276) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on dog licking a vessel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 75

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Vessels and the Dog's Lick

قال: وذكر البيهقي: أن محمد بن سيرين [1] تفرد بذكر (التراب) في رواية أبي هريرة. [2] قال: وليحمل ذلك على أن أكثر رواته لم يتعرضوا له، وإلا فقد رواه مع ذكر التراب عن أبي هريرة: الحسن [3] وأبو رافع. [4] (1) هو: محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر ابن أبي عمرة البصري، ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة، مات سنة عشر ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص483) . (2) قال البيهقي: ((التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين عن أبي هريرة)) . وأخرجه مسلم في الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب (1/ 234 /91) عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة مرفوعا: بلفظ: ((طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب)) . وأبو هريرة هو: عبد الرحمن بن صخر الدوسي، مشهور بكنيته وهذا أشهر ما قيل في اسمه واسم أبيه، إذ قال النووي: إنه أصح. مات سنة سبع. وقيل: سنة ثمان. وقيل: تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة. (ع) . انظر: السنن الكبرى، البيهقي (1/ 241 / 1082) ، والإصابة (4/ 316) ، والتقريب (ص680) . (3) هو: الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل

كثيرا، ويدلس، هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين. (ع) . انظر: التقريب (ص160) ، وروايته أخرجها الدارقطني (1/ 64) من طريقين عن الحسن، عن أبي هريرة مرفوعا: بلفظ: ((طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب)) ، قال الحافظ ابن حجر: لم يسمع الحسن من أبي هريرة على الأصح. انظر: تلخيص الحبير (1/ 24) . (4) هو: أبو رافع نفيع الصائغ المدني، نزيل البصرة، ثقة ثبت، مشهور بكنيته، من الثانية. (ع) . انظر: التقريب (ص565) ، وروايته أخرجها النسائي (1/ 177 / 338) واللفظ له، والدارقطني (1/ 65) بنحوه، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (1/ 241 / 1082) عن معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة مرفوعا: بلفظ: ((إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أولاهن بالتراب)) ، وقال الدارقطني: هذا صحيح. وقال البيهقي: هذا الحديث غريب أن كان حفظه معاذ فهو حسن. قال الحافظ ابن حجر: فأشار إلى تعليله. انظر: تلخيص الحبير (1/ 23) . وورد عن عبد الله بن المغفل أخرجه مسلم في الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب (1/ 235 / 280) عن ابن المغفل قال: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال: ((ما بالهم وبال الكلاب)) ثم رخص في كلب الصيد وكلب الغنم وقال: ((إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروه الثامنة في التراب)) .

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver vessels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Vessels > Rulings on Gold and Silver Vessels

22 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن زيد بن عبد الله بن عمر، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (1) قدم فلان فلانا: إذا تقدمه، قدم بالفتح يقدم قدوما أي: تقدم، ومنه قوله تعالى: چ ? ? ? ? ? ? پچ [جزء من آية 98: سورة هود] أي: يتقدمهم إلى النار، ومصدره القدم، يقال: قدم يقدم، وتقدم يتقدم، وأقدم يقدم، و استقدم يستقدم بمعنى واحد. انظر: لسان العرب (12/ 467) مادة قدم. (2) ساقطة من ر. (3) لعله اقتداء بقوله تعالى: چ ک ک ک ک گ گ گ گ ?چ [جزء من آية 1: سورة الحجرات] وقرىء: – لا تقدموا –. وفسره ثعلب، فقال: من قرأ: چ گ چ فمعناه: لا تقدموا كلاما قبل كلامه، ومن قرأ: – لا تقدموا – فمعناه: لا تقدموا قبله. انظر: لسان العرب (12/ 467) مادة قدم. (4) دبغ الجلد يدبغه دبغا ودباغة ودباغا، والدباغ محاول ذلك، وحرفته الدباغة، والدبغ والدبغة بالكسر: ما يدبغ به الأديم، والمصدر الدبغ، يقال: الجلد في الدباغ والمدبغة: موضع الدباغ، والمدبغة والمنيئة: الجلود التي ابتدىء بها في الدباغ، وأديم دبيغ مدبوغ، والدبغة بالفتح: المرة الواحدة. انظر: لسان العرب (8/ 424) مادة دبغ، والنهاية (1/ 83) مادة أهب.

(الذي يشرب في [1] آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم) [2]

BAB 3

باب السؤر

Leftover water

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using water left over by donkeys and beasts of prey for ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 82

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Leftover water > Su'r of Animals: Donkeys, Horses, and Livestock

أنه سئل: أنتوضأ بما أفضلت الحمر؟ قال: ((نعم، وبما أفضلت السباع كلها)) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = غيره من الصحابة.

[1] م ل3 / ب (أنتوضأ بما أفضلت الحمر؟ [2] أي: من / الماء؛ لأن الوضوء به يكون، يقال: أفضلت من الشيء فضلة إذا أبقى ما فضل عن حاجته منه. (قال: نعم، وبما أفضلت [3] السباع [4] كلها) عقب الجواب في سؤر [5] الحمر بالكلام في سؤر السباع؛ شفقة على السائل، فعساه يجهل حكمه إذا جهل حكم سؤر الحمر.

(1) قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (2/ 58) : فإذا ضممنا هذه الأسانيد بعضها إلى بعض أخذت قوة، وفي معناه حديث أبي قتادة، وإسناده صحيح والاعتماد عليه يعني: حديث: ((أنها من الطوافين عليكم)) . وانظر: خلاصة البدر المنير (1/ 13) . (2) حمر جمع حمار، والحمار: النهاق من ذوات الأربع أهليا كان أو وحشيا، وقال الأزهري: الحمار: العير الأهلي والوحشي، والأنثى حمارة. انظر: لسان العرب (4/ 212) مادة حمر. (3) أفضل فلان من الطعام وغيره: إذا ترك منه شيئا، وفضل منه شيء من باب نصر، وفيه لغة ثانية من باب فهم وفيه لغة ثالثة مركبة منهما: فضل بالكسر يفضل بالضم وهو شاذ لا نظير له. انظر: لسان العرب (11/ 526) ، ومختار الصحاح (ص212) مادة فضل. (4) السباع جمع سبع، ويقع على ما له ناب من السباع ويعدو على الناس والدواب فيفترسها، مثل الأسد، والذئب، والنمر، والفهد، وما أشبهها. والجمع: أسبع سباع. قال سيبويه: لم يكسر على غير

سباع. انظر: لسان العرب (8/ 147 – 148) مادة سبع. (5) السؤر: باقي الشيء، والباقي الفاضل، وجمعه أسآر، يقال: أسأر فلان من طعامه وشرابه سؤرا، وذلك إذا أبقى بقية، وبقية كل شيء سؤره. انظر: لسان العرب (4/ 339 – 340) مادة سأر.

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat?

[Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 85]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Leftover water > Su'r of Animals: Cats and Their Mouths

أن أبا قتادة دخل فسكبت له وضوءا، فجاءت هرة فشربت منه، قالت: فرآني أنظر إليه، فقال: أتعجبين؟ يا بنت أخي! إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إنها ليست بنجس، إنها من الطوافين عليكم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فسكبت) أي: صبت. [1] (له وضوء) بفتح الواو، أي: ماء يتوضأ به. [2] (فرآني أنظر إليه) نظر المنكر أو المتعجب؛ حيث لم يمنع الهرة بل مكنها من الشرب. (إنها ليست بنجس) قال الرافعي: هو محمول على الوصف بالمصدر، يقال: نجس ينجس نجسا، فهو نجس أيضا ونجس، والمذكر والمؤنث يستويان في الوصف بالمصدر. [3] ر ل6 / أ قال: ولو قري: (إنها ليست بنجس) أي: ما تلغ [4] فيه، لكان صحيحا في المعنى، وكان قوله: (إنها من الطوافين عليكم) حسن الموقع، / أي: إذا كانت تطوف في البيت، ولا يستغني [5] عنها يخفف الأمر فيما تلغ فيه، ولذلك صار بعضهم إلى العفو، مع يقين نجاسة فمها. قال: لكن الراوية لا تساعده. (1) أصل السكب: من سكب الماء أي: صب الماء والدمع ونحوهما، وأهل المدينة يقولون: اسكب على يدي. انظر: مشارق الأنوار (2/

215) ، والنهاية (2/ 382) ، ولسان العرب (1/ 469) مادة سكب. (2) الوضوء بالفتح: الماء الذي يتوضأ به كالفطور والسحور: لما يفطر عليه ويتسحر به، والوضوء بالضم: التوضوء والفعل نفسه. انظر: مشارق الأنوار (2/ 289) ، والنهاية (5/ 194) ، ولسان العرب (1/ 194) مادة وضأ. (3) نجس بالضم ونجس بالكسر ونجس بفتحهما، وينجس بضم الجيم ثلاثي وينجس بفتحها، نجاسة ونجسا بفتح الجيم في المصدر، والنجس: كل مستقذر، والقذر من الناس. وقيل: النجس يكون للواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحد: رجل نجس، ورجلان نجس، وقوم نجس. انظر: مشارق الأنوار (2/ 4) ، ولسان العرب (6/ 226) مادة نجس. (4) تقدم (ص68) تفسير (يلغ) بأنه إذا شرب بطرف لسانه. (5) في م: (تستغنى) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the ruling on using leftover water from a woman's wudu?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 88

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Leftover water > Rulings on Sharing Water Between Men and Women

= قال: وأما الحديث في النهي عن الوضوء بفضل وضوء المرأة، فمنهم من لم يصححه مرفوعا، وقال: إنه موقوف. [1] ومنهم من قال: الأحاديث الدالة على الجواز أصح إسنادا وأشهر، فالأخذ بها أولى، وربما حمل النهي على الماء الذي استعملته في أعضائها. [2] (1) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب النهي عن ذلك (1/ 21 / 82) بنحوه، والنسائي في المياه، باب النهي عن فضل وضوء المرأة (1/ 179 / 343) واللفظ له، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء في كراهية فضل

طهور المرأة (1/ 93 / 64) بنحوه، وابن ماجة في الطهارة، باب النهي عن فضل وضوء المرأة (1/ 132 / 373) بمثله عن الحكم بن عمرو الغفاري وهو الأقرع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة. وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال ابن ماجة: صحيح. ورواه الدارقطني (1/ 53) موقوفا من قول الحكم غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه أيضا (1/ 117) عن عبد الله بن سرجس قال: تتوضأ المرأة وتغتسل من فضل غسل الرجل وطهوره، ولا يتوضأ الرجل بفضل غسل المرأة ولا طهورها. وقال البخاري: ليس بصحيح وحديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب هو موقوف ومن رفعه فهو خطأ. وقال الدارقطني: وهذا موقوف صحيح، وهو أولى بالصواب. انظر: علل الترمذي (ص40) ، والسنن الكبرى، البيهقي (1/ 192) . (2) انظر: فتح الباري (1/ 299) .

BAB 4

باب السواك وسنن الفطرة

Siwak and practices of natural disposition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using siwak at every prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 104

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Siwak and practices of natural disposition > Recommended Times for Siwak

40 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بتاخير العشاء والسواك عند كل صلاة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لولا أن أشق على أمتي [1] أي: أثقل عليهم. (لأمرتهم) أي: أمر إيجاب؛ لكثرة ما فيه من الفضيلة، وليس المراد نفي مطلق الأمر. (بتأخير العشاء) زاد في رواية: ((إلى نصف الليل)) . [2] (والسواك عند كل صلاة) [3] قال الرافعي: فيه ما يدل على [4] أن كلمة (عند) لا يختص استعمالها بحالة المقارنة، بل يكفي له المقاربة. (1) في ر: (عليهم) ، وهو تصحيف. (2) أخرجها الترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في تأخير صلاة العشاء الآخرة (1/ 310 – 312/ 167) ، وابن ماجة في الصلاة، باب وقت صلاة العشاء (1/ 226 / 691) عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به نحوه، دون ذكر للسواك، وفيه: ((إلى ثلث الليل أو نصفه)) . وقال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. والحاكم في المستدرك (1/ 245 / 516) ، والدارقطني في العلل (10/ 354) عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة به نحوه وفيه: ((لفرضت عليهم السواك مع الوضوء، ولأخرت صلاة العشاء إلى نصف الليل)) ، وفي علل الدارقطني: ((لأمرتهم)) ، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما جميعا، وليس له علة. والطبراني في الأوسط (7/ 13 / 6711) عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة به نحوه

دون ذكر السواك، وفيه: ((لجعلت وقت العشاء إلى نصف الليل)) . وقال ابن دقيق العيد؛ صاحب ((الإمام)) : هو في جميع طرقه أسانيده جيدة. انظر: خلاصة البدر المنير (1/ 30) . (3) أخرجه البخاري في الجمعة، باب السواك يوم الجمعة (1/ 303 / 847) عن مالك عن أبي الزناد به، ومسلم في الطهارة، باب السواك (1/ 220 / 252) عن سفيان، عن أبي الزناد به نحوه، دون ذكر تأخير العشاء. وقد أخرج تأخير العشاء البخاري في مواقيت الصلاة، باب النوم قبل العشاء لمن غلب (1/ 208 / 545) ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها (1/ 442 / 639) عن عبد الله بن عمر مرفوعا بنحوه. وأخرجه البخاري في التمني، باب ما يجوز من اللو (6/ 2645 / 6812) عن ابن عباس مرفوعا بنحوه، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها (1/ 442 / 638) عن عائشة مرفوعا بنحوه. (4) ساقطة من م.

Mas'alah: What is the virtue of siwak according to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 105

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Siwak and practices of natural disposition > Ruling on Siwak (Obligatory vs. Recommended)

41 – أخبرنا ابن عيينة، عن محمد بن إسحاق، عن ابن أبي عتيق، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب) [1] قال الرافعي: أي: مظنة الطهارة والرضا، وهي كقوله: [2] ((الولد مبخلة مجبنة)) . [3] قال: والمطهرة في غير هذا: الإناء الذي يتطهر منه،

ويقال: إن الإناء: مطهرة، بكسر الميم، والمطهرة: المكان؛ بالمدبغة. [4] وقال غيره: مطهرة بكسر الميم وفتحها: آلة تنظف الفم من الرائحة الكريهة. (1) أخرجه البخاري في الصوم، باب السواك الرطب واليابس للصائم (2/ 682) معلقا مجزوما به عن عائشة مرفوعا بمثله، ووصله الشافعي كما هنا، ورواه النسائي في الطهارة، باب الترغيب في السواك (1/ 10 / 5) عن يزيد وهو بن زريع، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي عتيق، قال: حدثني أبي قال: سمعت عائشة مرفوعا بمثله، وصححه ابن خزيمة (1/ 70 / 135) ، وابن حبان (3/ 348 / 1067) ، وله شاهد عند ابن ماجة (1/ 106 / 289) عن أبي أمامة مرفوعا بمثله مطولا. (2) في ر: (كقولك) ، وهو تصحيف. (3) أخرجه ابن أبي شيبة (6/ 378 / 32180) ، وعنه ابن ماجة في الأدب، باب بر الوالد والإحسان إلى البنات (2/ 1209 / 3666) ، وأحمد في المسند (4/ 172) ، وفي فضائل الصحابة (2/ 772 / 1362) ، والحاكم في المستدرك (3/ 179 / 4771) عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن أبي راشد، عن يعلى العامري أنه جاء حسن وحسين يسعيان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فضمهما إليه، وقال: ((إن الولد مبخلة مجبنة)) . زاد في المسند: ((وأن آخر وطأة وطئها الرحمن عز وجل بوج)) . وزاد الحاكم: ((محزنة)) ، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح. انظر: مصباح الزجاجة (4/ 99) . وأخرجه الحاكم في المستدرك (3/ 335 / 5284) عن ابن خثيم، عن محمد بن الأسود بن خلف، عن أبيه – رضي الله عنه – أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ حسينا فقبله، ثم أقبل عليهم، فقال: ((إن الولد مبخلة مجبنة مجهلة محزنة)) . قال الذهبي: إسناده قوي. قال الحاكم: على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وقال العراقي: إسناده صحيح. انظر: البيان والتعريف، السيد إبراهيم بن محمد الحسيني (1/ 224) . (4) المطهرة: كل إناء يتطهر به، وهي

بكسر الميم وفتحها لغتان مشهورتان، من كسر جعلها آلة، ومن فتحها جعلها موضعا يفعل فيه. ومطهرة للفم على وزن مفعلة مثل: متربة. انظر: شرح صحيح مسلم (3/ 131) ، والنهاية (4/ 380) ، ومختار الصحاح (ص167) .

BAB 5

باب الاستنجاء وآداب قضاء الحاجة

Cleansing after relieving oneself and its etiquette

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on returning the greeting while urinating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 95

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Rulings on Speaking and Concealment

29 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن، عن نافع، عن ابن عمر، أن رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول، فسلم عليه الرجل، فرد عليه السلام، فلما جاوزه ناداه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إنما حملني على الرد عليك خشية أن تذهب فتقول: إني سلمت على رسول الله فلم يرد علي، فإذا رأيتني على هذه الحالة فلا تسلم علي، فإنك إن تفعل لا أرد عليك

Mas'alah: What did the Prophet do when greeted while urinating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Rulings on Speaking and Concealment

على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه، فلم يرد علي حتى قام إلى جدار فحته بعصا كانت معه، ثم وضع يده على الجدار فمسح وجهه وذراعيه، ثم رد علي السلام.

Mas'alah: What is the meaning of 'wudu' in the context of washing the private part?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette >

Istinja' (Cleansing with Water)

قال الرافعي: يقطع احتمال حمل التوضي على الوضآءة الحاصلة بغسل الفرج، فإن غسل العضو الواحد قد يسمى وضوءا، كما ورد أن [2] ((الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر)) ، [3] والمراد غسل اليد. (1) وقد وردت في رواية ابن المنذر أخرجها في الأوسط (1/ 133 / 20) عن الشافعي وابن وهب قالا: أنا مالك به مثله: ((فليغسل فرجه)) . وهي في الموطأ من رواية ابن بكير والقعنبي وابن وهب وسائرهم. قال ابن عبد البر: وهذا هو الصحيح. وانظر: الاستذكار (1/ 239) ، ومشارق الأنوار (2/ 16) ، والنهاية (5/ 69) ، ولسان العرب (2/ 618) مادة نضح. (2) ساقطة من م. (3) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (1/ 205 / 310) عن موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جده، متصلا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر، وبعده ينفي اللمم ويصح البصر)) . قال الذهبي: إسناد مظلم. وقال الصغاني: موضوع. انظر: ميزان الاعتدال (6/ 538) ، وكشف الخفاء (2/ 448) .

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself and on istinja?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Facing the Qiblah While Relieving Oneself

38 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إنما أنا لكم مثل الوالد، فإذا ذهب أحدكم إلى الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط ولا بول،

وليستنج بثلاثة أحجار، ونهى عن الروث والرمة، وأن يستنجي الرجل بيمينه.

Mas'alah: What is the meaning of 'al-gha'it' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Facing the Qiblah While Relieving Oneself

(فإذا ذهب أحدكم إلى الغائط) م ل5 / أ / هو: الموضع المنخفض من الأرض، وبه سمي الحدث غائطا؛ لأنهم كانوا يأتونه إذا أرادوا قضاء الحاجة.

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the interpretation of 'al-gha'it'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Facing the Qiblah While Relieving Oneself

قال الرافعي: فيجوز أن يحمل هنا على المكان المنخفض. ر ل8 / ب

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah while relieving oneself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Facing the Qiblah While Relieving Oneself

وقوله: (فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بغائط) على ما يخرج، ويجوز أن يجعلا جميعا بالمعنى الثاني.

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istinja'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 103

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Istijmar (Cleansing with Stones or Solids)

النبي صلى الله عليه وسلم قال في الاستنجاء: بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال في الاستنجاء) إي: في بابه أو [1] في أحكامه. (رجيع) هو: الروث سمي رجيعا؛ لأنه رجع عن حاله الأولى، وهي: كونه علفا أو طعاما. [2] (1) = حدثه وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاع فرسا من أعرابي فاستتبعه النبي صلى الله عليه وسلم ليقضيه ثمن فرسه فأسرع النبي صلى الله عليه وسلم المشي وأبطأ الأعرابي، فطفق رجال يعترضون الأعرابي فيساومون بالفرس لا يشعرون أن النبي صلى الله عليه وسلم ابتاعه، حتى زاد بعضهم الأعرابي في السوم على ثمن الفرس الذي ابتاعه به النبي صلى الله عليه وسلم، فنادى الأعرابي النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن كنت مبتاعا هذا الفرس فابتعه وإلا بعته، فقام النبي صلى الله عليه وسلم حين سمع نداء الأعرابي فقال: ((أو ليس قد ابتعته منك؟!)) قال الأعرابي: لا، والله ما بعتك. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((بلى قد ابتعته منك)) . فطفق الناس يلوذون بالنبي صلى الله عليه وسلم والأعرابي وهما يتراجعان، فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيدا يشهد أني بايعتك. فمن جاء من المسلمين قال للأعرابي: ويلك

النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ليقول إلا حقا. حتى جاء خزيمة فاستمع لمراجعة النبي صلى الله عليه وسلم ومراجعة الأعرابي، فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيدا يشهد أني بايعتك. قال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته. فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال: ((بم تشهد؟!)) . فقال: بتصديقك يا رسول الله! فجعل النبي صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة شهادة رجلين. في م: (وفي) . (2) انظر: النهاية (2/ 271) ، ولسان العرب (2/ 156) مادة روث.

Mas'alah: What should one do if he feels the need to relieve himself before prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Etiquette of Relieving Oneself in Open Land

226 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الأرقم، أنه كان يؤم أصحابه يوما فذهب لحاجته ثم رجع، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: إذا وجد أحدكم الغائط فليبدا به قبل الصلاة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وحرملة [1] والزعفراني، [2] عن الشافعي، عن مالك. فمن أئمة الحديث من قال: هذا هو الصواب، والربيع غالط. [3] وقال آخرون: روايته صحيحة، وقد روي [4] كما رواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، عن روح بن عبادة، [5] عن مالك. (1) هو: حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران، أبو حفص التجيبي المصري، صاحب الشافعي، صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث أو أربع وأربعين ومائتين، وكان مولده سنة ستين ومائة. (م س ق) . انظر: التقريب (ص156) ، وروايته ذكرها البيهقي في الكبرى (3/ 59 / 4736) . (2)

هو: الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو علي البغدادي، صاحب الشافعي، وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين أو قبلها بسنة. (خ 4) . انظر: التقريب (ص163) ، وروايته ذكرها البيهقي في الكبرى (3/ 59 / 4736) . (3) رواية الربيع أخرجها أيضا البيهقي في الكبرى (3/ 59 / 4736) . (4) (وقد روي) ساقطة من م. (5) هو: روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري ثقة فاضل له تصانيف من التاسعة مات سنة خمس أو سبع ومائتين ع). انظر: التقريب (ص211) ، وروايته في السنن الكبرى للبيهقي (3/ 60 / 4737) ، وقال: ومنهم زعم أن مالك بن أنس روى في الموطأ عدة أحاديث، رواها خارج الموطأ بغير تلك الأسانيد، وهذا من جملتها، فقد رواه روح بن عبادة عن مالك نحو رواية الربيع.

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah while relieving oneself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 467

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Facing the Qiblah While Relieving Oneself

907 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن تستقبل القبلة بغائط أو بول، ولكن شرقوا أو غربوا، قال: فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة، فننحرف ونستغفر الله تعالى. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه. فبين أن جناية كل أمرئ تختص به. [1] (وقال ابن عباس عند ذلك: والله چ ? ?چ [2] قال الرافعي: كأنه

يشير إلى أن الضحك والبكاء قد يغلبان فلا يكون للإنسان فيهما اختيار، وحينئذ فلا يكون الباكي مؤاخذا، [3] إنما هو مغلوب عليه، فكيف يعذب به غيره؟! [4] (شرقوا أو غربوا) ر ل52 / ب قال الرافعي: قال الخطابي وغيره: هذا خطاب لأهل المدينة ومن قبلته على سمت [5] قبلتهم، [6] فأما من / قبلته إلى الشرق أو الغرب فإنه لا يشرق ولا يغرب. [7] (مراحيض) جمع مرحاض، وهو: موضع الفراغ. [8]

(1) انظر: اختلاف الحديث (ص537 – 538) . وقال ابن عبد البر: وقال آخرون منهم داود بن علي وأصحابه: ما روي عن عمر وابن عمر والمغيرة وعمران بن حصين وغيرهم في هذا الباب أولى من حديث عائشة وقولها. قالوا: ولا يجوز أن ترد رواية العدل الثقة بمثل هذا من الاعتراض. انظر: الاستذكار (3/ 72) . (2) جزء من الآية: 43: سورة النجم. (3) في ر: (مؤاخذ) . (4) انظر: عمدة القاري (8/ 80) . (5) في م: (ما سميت) ، وهو تصحيف. والسمت: القصد والطريق والجهة، ومنه: سمت القبلة، وأصل السمت: الطرق المنقاد. انظر: مشارق الأنوار (2/ 220) ، والنهاية (2/ 397) ، ولسان العرب (2/ 46) مادة سمت. (6) في ر: (قبلته) ، وهو تحريف. ومعنى ومن كانت قبلته على ذلك السمت أي: ممن هو في جهة الشمال والجنوب. انظر: لسان العرب (10/ 174) مادة شرق. (7) انظر: معالم السنن (1/ 20) . (8) وهي: المواضع التي بنيت للغائط والخلاء والمتوضأ والاغتسال، أخذ من الرحض وهو الغسل. انظر: النهاية (2/ 208) ، ولسان العرب (7/ 153 – 154) مادة رحض.

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 468

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette >

Facing the Qiblah While Relieving Oneself

908 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يقول: إن ناسا يقولون: إذا قعدت على حاجتك فلا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس، قال عبد الله بن عمر: لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته.

Mas'alah: What is the ruling on urinating in the marketplace?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Prohibitions During Relieving Oneself

(أن ابن عمر بال بالسوق) قال الرافعي: يمكن أن يكون لضرورة دعت إليه أو في منعطف وموضع خال.

Mas'alah: What is the ruling on responding to greetings after relieving oneself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 799

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Cleansing after relieving oneself and its etiquette > Rulings on Speaking and Concealment

1632 – أخبرنا إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بئر جمل لحاجة ثم أقبل فسلم عليه رجل فلم يرد عليه حتى

مسح يده بجدار ثم رد عليه السلام ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال ابن الأثير: هذه اللفظة يجوز أن تكون بكسر الراء وتشديد الميم والياء معا والقصر وهي: المراماة [1] وموضعها حينئذ: جر بدلا من عمية: بدل بعض أو اشتمال؛ لأن العمية تشمل الرميا وغيرها من أنواع الجهالة والضلالة، ويجوز أن يكون رميا مصدر رمى يرمي. [2] (1) في ر: (المراياه) بإهمال الياء، وهو تحريف. (2) الرميا بوزن الهجيرا أو الهجيرى والخصيصا أو الخصيصى من الرمي وهو مصدر يراد به المبالغة، ورميت بالسهم رميا ورماية وراميته مراماة ورماء وارتمينا وترامينا. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 188) ، والنهاية (2/ 269) مادة رمى، ولسان العرب (14/ 337) مادة رمي.

BAB 6

باب الوضوء
Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading for what is extracted from the book of ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 57

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

باب ما خرج من كتاب الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on men and women performing wudu together?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 87

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Disliked Acts in Wudu

13 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يقول: ((إن الرجال والنساء كانوا يتوضؤون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم جميعا)) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إن الرجال والنساء كانوا يتوضؤن في زمان [1] النبي صلى الله عليه وسلم جميعا) [2] قال بعضهم: هو قبل نزول الحجاب. وحمله [3] أخرون على المناوبة، [4] أي: يتؤضأ الرجال ويذهبون، ثم تأتي النساء فيتوضان. ودفع بأن لفظة (جميعا) تأبى ذلك؛ لأن معناها الاجتماع في الفعل. وقال الرافعي: يريد كل رجل مع امرأته، وأنهما كانا يأخذان من إناء واحد، وكذلك ورد في بعض الروايات. [5] م ل4 / أ قال: ومثل هذا اللفظ يراد به أنه كان مشهورا / في ذلك العهد، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكر عليه ولا يغيره. [6] ... = (1) في ر: (زمن) . (2) أخرجه البخاري في الوضوء، باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة (1/ 82 / 190) عن مالك به مثله. (3) في م: (وحله) ، وهو تصحيف. (4) في م: (المنادبة) ، وهو تحريف. (5)

أخرج الدارقطني (1/ 52) عن عمرة وعبيد بن عمير (وهذا لفظه) أن عائشة قالت: لقد رأيتني أتوضأ مع النبي صلى الله عليه وسلم في إناء واحد. وأخرج ابن أبي شيبة (1/ 40) ، وابن المنذر في الأوسط (1/ 295) عن أم الحجاج الجدلية قالت: ربما نازعت عبد الله الوضوء. ورجاله ثقات، وأم الحجاج هي: عائشة بنت عجرة، أم الحجاج الجدلية العوفية. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (8/ 485) ، وأخبار المدينة (2/ 253) . (6) وقد بوب البخاري على الحديث: باب وضوء الرجل مع امرأته وفضل وضوء المرأة. وقال السيوطي: ما تكلم على هذا الحديث أحد أحسن من الرافعي فلقد خلط فيه جماعة. انظر: صحيح البخاري (1/ 82) ، وتنوير الحوالك (1/ 36) .

Mas'alah: What is the ruling on washing hands after waking up before putting them in a vessel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 91

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

23 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا، فإنه لا يدري أين باتت يده

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before performing ablution after waking up?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 91

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

24 – أخبرنا مالك، وابن عيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلهما في وضوئه، فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا استيقظ أحدكم من نومه)

Mas'alah: What is the ruling on washing hands after waking up from sleep?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 91

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

قال الرافعي: يعم نوم الليل والقيلولة. [1] قال: لكن يمكن أن يقال: إن [2] الكراهة في نوم الليل أشد؛ لأنه أطول فيكون احتمال التلويث فيه أقرب. (فلا يغمس يده في الإناء) يعني: في الماء في الإناء. (حتى يغسلها)

Mas'alah: What is the recommended extent of washing the hand after waking up?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 91

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

قال الرافعي: القدر الذي يستحب غسله ما بين رؤوس الأظفار والكوع؛ [3] وهو الذي يغمس في الإناء غالبا للاغتراف. (فإنه لا يدري أين باتت يده) إشارة إلى أنه ربما أصاب في النوم بيده الطائفة على البدن موضعا نجسا، سيما إذا كان قد استنجى بالحجر، فيحتاط لما في الإناء بغسلها أولا. (1) القيلولة والمقيل: الاستراحة نصف النهار عند العرب وإن لم يكن معها نوم، يقال: قال يقيل قيلولة فهو قائل. والدليل

عليه قوله تعالى: چ ? ? چ [جزء من الآية 24: سورة الفرقان] والجنة لا نوم فيها. انظر: لسان العرب (11/ 578) مادة قيل، وغريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 275) . (2) ساقطة من م. (3) الكوع: طرف الزند الذي يلي أصل الإبهام، وقيل: هو من أصل الإبهام إلى الزند، وقيل: هما طرفا الزندين في الذراع، والكوع: الذي يلي الإبهام، والكاع: طرف الزند الذي يلي الخنصر؛ وهو الكرسوع وجمعهما أكواع. والزند من الذراع: ما انحسر عنه اللحم، فالزند: موصل طرف الذراع في الكف. وللزند رأسان: الكوع والكرسوع، فالكرسوع: رأس الزند الذي يلي الخنصر وهو الوحشي، والكوع: رأس الزند الذي يلي الإبهام، وهو الإنسي. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (1/ 500) ، ولسان العرب (8/ 316) مادة كوع، ومختار الصحاح (1/ 116) زند.

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before wudu after waking up?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 106

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

42 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا استيقظ أحدكم من منامه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه، فإنه لا يدري أين باتت يده.

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before wudu after waking up?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 106

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

43 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثا، فإنه لا يدري أين باتت يده.

Mas'alah: How did the Prophet wipe his head during wudu?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 106

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

46 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فحسر العمامة ومسح مقدم راسه، أو قال: ناصيته، بالماء.

Mas'alah: How did the Prophet wipe his forelock during wudu?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 106

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

47 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن علي بن يحيى، عن ابن سيرين، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح ناصيته، أو قال: مقدم، راسه بالماء.

Mas'alah: How did the Prophet perform wudu according to Abdullah ibn Zayd?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 106

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

48 – أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال لعبد الله بن زيد الأنصاري: هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ؟ فقال عبد الله بن زيد: نعم، فدعا بوضوء، فأفرغ على يديه، فغسل يديه مرتين، ومضمض، واستنشق ثلاثا، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يديه مرتين إلى المرفقين، ثم مسح راسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم راسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما إلى الموضع الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فمسح بناصيته) هي: شعر مقدم الرأس. ر ل9 / أ قال الرافعي: يقال: مسح به، ومسح عليه، ومسحه بلا صلة، [1] واشتملت الأحاديث المذكورة على هذه اللغات جميعا. (/ فحسر العمامة) أي: أزالها فكشف موضعها من الرأس. [2] (فأفرغ) أي: صب. [3] (1) انظر: لسان العرب (2/ 593) . (2) انظر: النهاية (1/ 383) ، ولسان العرب (4/ 187) مادة حسر. (3) انظر: لسان العرب (8/ 446) مادة فرغ.

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution thoroughly and rinsing the nose?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 112

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

قلت: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء، قال: أسبغ الوضوء، وخلل بين الأصابع، وبالغ في الاستنشاق، إلا أن تكون صائما.

Mas'alah: What is the miracle of water flowing from the Prophet's fingers for ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 112

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

50 – أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر والتمس الناس الوضوء فلم يجدوه، فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء، فوضع في ذلك الإناء يده، وأمر الناس أن يتوضؤوا منه، قال: فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه، فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم

Mas'alah: How did the Prophet perform wudu with single washes?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 113

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

52 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأدخل يده في الإناء، فاستنشق ومضمض مرة واحدة، ثم أدخل يده، وصب على وجهه مرة واحدة، وصب على يديه مرة واحدة، ومسح راسه وأذنيه مرة واحدة.

Mas'alah: How did the Prophet perform wudu with multiple washes and wiping the head?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 113

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

53 – أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عبد الله بن زيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغسل وجهه ثلاثا، ويديه مرتين مرتين، ومسح راسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدم راسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه، ثم غسل رجليه.

Mas'alah: What is the virtue of performing wudu as the Prophet did?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 113

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

54 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران، أن عثمان رضي الله عنه توضأ بالمقاعد ثلاثا ثلاثا، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من توضأ وضوئي هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's ablution after relieving himself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 113

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Etiquettes and Sunnahs of Wudu

56 – أخبرنا مسلم، وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد، أن عروة بن المغيرة أخبره، أن المغيرة بن شعبة، أخبره، أنه غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك، قال المغيرة: فتبرز رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الغائط، فحملت معه إداوة قبل الفجر، فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذت أهريق على يديه من الإداوة وهو يغسل يديه ثلاث مرات، ثم غسل وجهه، ثم

ذهب يحسر جبته عن ذراعيه فضاق كما جبته عن ذراعيه، فأدخل يديه في الجبة حتى أخرج ذراعيه من أسفل الجبة، وغسل ذراعيه إلى المرفقين، ثم توضأ، ثم مسح على خفيه، ثم أقبل، قال المغيرة: فأقبلت معه حتى نجد الناس قد قدموا عبد الرحمن بن عوف يصلي لهم، فأدرك النبي صلى الله عليه وسلم إحدى الركعتين معه، وصلى مع الناس الركعة الآخرة، فلما سلم عبد الرحمن، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتم---

Mas'alah: What is the warning about not washing the heels properly in ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 449

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Obligatory Acts of Wudu

868 - أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عمران بن بشير بن محرر، عن سالم سبلان مولى النصريين، قال: خرجنا مع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة، وكانت تخرج بأبي حتى يصلي بها، قال: فأتى عبد الرحمن بن أبي بكر بوضوء، فقالت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: يا عبد الرحمن، أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ويل للأعقاب من النار يوم القيامة.

Mas'alah: What is the warning about not washing the heels properly in ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 449

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Obligatory Acts of Wudu

869 – أخبرنا سفيان، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت لعبد الرحمن: أسبغ الوضوء يا عبد الرحمن، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ويل للأعقاب من النار. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ [(إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي [1] فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا) قال الرافعي: حكى الماوردي [2] عن الشافعي له تأويلين: أحدهما: أن المراد من الشعر: شعر الرأس، ومن البشر: بشر البدن. وذكر أنه [3] على هذا لا يكره قلم الأظفار. [4] والثاني: أن المراد من البشرة: [5] تقليم الأظفار. ثم المنع على سبيل الكراهة دون التحريم. انتهى.] [6] (1) في م: (أن أي يضحي) ، وهو تصحيف. (2) هو: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الماوردي الشافعي، الإمام العلامة، صاحب التصانيف، وثقه الخطيب، مات سنة خمسين وأربعمائة، وقد بلغ ستا وثمانين سنة. انظر: السير (18/ 64) . (3) في ر: (أن) . (4) تقليم الأظفار: قصها، سمي بذلك؛ لأنه يقلم مرة بعد مرة. انظر: مشارق الأنوار (2/ 185) والنهاية (4/ 105) ، ولسان العرب (12/ 490) مادة قلم. (5) في م: (البشر) . (6) انظر: الحاوي الكبير، الماوردي (15/ 74) ، وفي ر: ما بين المعقوفتين تقدمت وتأخرت عن الموضع الذي يليه.

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the feet in ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 854

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ablution > Obligatory Acts of Wudu

1804 – قال الشافعي: أخبرنا ابن عيينة، عن أبي السوداء، عن ابن عبد خير، عن أبيه، قال: توضأ علي رضي الله عنه فغسل ظهر قدميه، وقال: لولا أني رأيت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر قدميه لظننت أن باطنها أحق.

BAB 8

باب نواقض الوضوء

Nullifiers of ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sleeping while sitting and praying without ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 93

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Loss of Intellect (Sleep, Unconsciousness, Intoxication)

فينامون، أحسبه قال: قعودا حتى تخفق رؤوسهم، ثم يصلون ولا يتوضؤون.

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding sleeping while sitting and ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 93

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Loss of Intellect (Sleep, Unconsciousness, Intoxication)

26 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان ينام قاعدا، ثم يصلي ولا يتوضأ.

Mas'alah: Does kissing one's wife or touching her require ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 93

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching a Non-Mahram (Skin Contact)

27 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه قال: قبلة الرجل امرأته، أو جسها بيده من الملامسة فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أحسبه قال: قعودا [1]

Mas'alah: When should a person leave prayer due to doubt about passing wind?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 94

28 – حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، أخبرني عباد بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد، قال: شكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يخيل إليه الشيء في الصلاة، فقال: لا ينفتل حتى يسمع صوتا، أو يجد ريحا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (شكي إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل) قال الرافعي: هكذا رواه الأكثرون، أي: شكي حال الرجل الذي يخيل إليه الشيء في الصلاة. وبعضهم روى: (شكى) ، كأنه جعله من فعل الرجل يخيل إليه الشيء أي: الذي يوجب الحدث. (لا ينفتل) يجوز أن يقرأ بالرفع على الخبر، وأن يجزم [1] على النهي، وانفتل أي: مال وذهب، وهو قريب المعنى من الانقلاب. م ل4 / ب (أو يجد ريحا) قال الرافعي: يجوز أن يحمل على / الريح الخارجة، أي: يحس بخروجها. قال: لكن [2] الظاهر أنه لم يرد ذلك، وإنما المراد الرائحة؛ لوجهين: أحدهما: أنه ورد في بعض الروايات: ((حتى يسمع صوتا بأذنه، أو يجد ريحا بأنفه)) . [3] والثاني: أن في حديث أبي هريرة: ((إذا كان أحدكم في المسجد فوجد ريحا بين إليتيه فلا يخرج حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا)) . [4] وهذا إذا جوز [5] أن تكون الريح التي يجدها؛ لاحتكاك إحدى الصفحتين بالأخرى، أو لانعطاف يتفق في هيئآت الجلوس والاتكاء. (1) في م: (ويجزم) . (2) ساقطة من م. (3) أخرجه بهذا اللفظ عبد الرزاق (1/ 140 / 533) ، (2/ 304 / 3463) ، وعنه أحمد (3/ 37) عن أبي سعيد الخدري مرفوعا: ((إذا شبه على أحدكم الشيطان وهو في صلاته فقال:

أحدثت. فليقل في نفسه: كذبت. حتى يسمع صوتا بأذنه أو يجد ريحا بأنفه، وإذا صلى أحدكم فلم يدر أزاد أم نقص؟ فليسجد سجدتين، وهو جالس)) ، وصححه ابن خزيمة (1/ 19 / 29) ، وابن حبان (6/ 389 / 2666) . (4) أخرجه الترمذي في الطهارة، باب ما جاء في الوضوء من الريح (1/ 109 / 75) وقال: حديث حسن صحيح. (5) في م: (جو) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the ruling on madhy (pre-ejaculatory fluid) and what should one do?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Madhy and Wady

31 – أخبرنا مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن سليمان بن يسار، عن المقداد بن الأسود، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أمره أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي، ماذا عليه؟ قال علي: فإن عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنا أستحيي أن أسأله، قال المقداد: فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال: إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه، وليتوضا وضوءه للصلاة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does 'drawing near to one's wife' mean in the context of madhy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Madhy and Wady

(إذا دنا من أهله)

Mas'alah: What is the ruling on madhy when one merely draws near to his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Madhy and Wady

قال الرافعي: يجوز أن يريد المجامعة، ويجوز أن يريد مطلق الدنو، والحكم لا يختلف.

Mas'alah: What is madhy (pre-ejaculatory fluid) in Islamic jurisprudence?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Madhy and Wady

(المذي) بسكون الذال المعجمة: ما يخرج عند الملاعبة أو التذكر.

Mas'alah: What does 'sprinkle his private part' mean in the hadith on madhy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Madhy and Wady

(فلينضح فرجه)

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu after madhy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Madhy and Wady

(وليتوضأ وضوءه للصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on wudu after touching the private part?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 98

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching the Private Parts

32 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: ومن مس الذكر الوضوء، فقال عروة: ما علمت ذلك، فقال مروان: أخبرتني بسرة بنت صفوان، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا مس أحدكم ذكره فليتوضا.

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis directly without a barrier?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 98

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching the Private Parts

33 – أخبرنا سليمان بن عمرو، ومحمد بن عبد الله، عن يزيد بن عبد الملك الهاشمي، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم، أنه قال: إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينه شيء فليتوضا ر ل8 / أ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'if one touches his penis' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 98

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching the Private Parts

(إذا أفضى [4] أحدكم بيده [5] إلى ذكره)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ifda' in the hadith about touching the penis?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 98

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching the Private Parts

قال الرافعي: لفظ الإفضاء يشير إلى تخصيص الحكم بالكف، فقد ذكر في الصحاح أنه يقال: أفضى الرجل بيده إلى الأرض، إذا مسها ببطن راحته، [6] فخص التفسير ببطن الراحة. ... = (1) في م: (مراوان) وهو تصحيف. (2) هي: بسرة - بضم أولها وسكون المهملة - بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى الأسدية؛ بنت أخي ورقة بن نوفل، صحابية لها سابقة وهجرة، عاشت إلى خلافة معاوية. وكانت بسرة زوج المغيرة بن أبي العاص، فولدت له عائشة، فتزوجها مروان بن الحكم، فولدت له عبد الملك. كذا قاله وهو غلط؛ فإن أم عبد الملك بنت معاوية أخي المغيرة. قاله الزبير بن بكار؛ وهو أعرف بنسب قومه. وقال مصعب: كانت من المبايعات. (4) . انظر: التقريب (ص744) ، والإصابة (7/ 536) . (3) نقله

الترمذي في الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر (1/ 129 / 84) بلفظ: (وأصح شيء في هذا الباب حديث بسرة) . (4) في م: (أفض) . (5) ساقطة من م. (6) أفضى بيده إلى الأرض، إذا مسها بباطن راحته في سجوده. والراحة هي: الكف. ويقال: بطن الراحة، وظهر الكف. انظر: الصحاح في اللغة (2/ 46) مادة فضا، ولسان العرب (2/ 462) مادة روح، (13/ 55) مادة بطن.

Mas'alah: What is the hadith about touching the private parts necessitating ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 99

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching the Private Parts

34 – حدثنا عبد الله بن نافع، وابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عقبة بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره فليتوضا.

Mas'alah: What is the ruling on a woman touching her private parts in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 99

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching the Private Parts

36 – أخبرني القاسم بن عبيد الله، أظنه عن عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، رضي الله عنها، قالت: إذا مست المرأة فرجها توضأت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the Shafi'i position on the hadith that says touching the private parts does not nullify ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 99

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Touching the Private Parts

=قال الشافعي: وقد روي عن طلق [1] حديث يدل على أنه لا وضوء من مس الذكر، [2] لكن في رواته كلام، ورواة الأحاديث التي رويناها أكثر وأظهر ثقة، فالأخذ به أولى. (1) هو: طلق بن علي بن المنذر الحنفي السحيمي، أبو علي اليمامي، صحابي له وفادة. (4) . انظر: التقريب (ص283) ، والإصابة (3/ 538) . (2) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب الرخصة في ذلك (1/ 46 / 182) ، والنسائي في الطهارة، باب ترك الوضوء من ذلك (1/ 101 / 165) وهذا لفظه، والترمذي في أبواب الطهارة، باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر (1 / ص131/ 85) مقتصرا على المرفوع، عن ملازم بن عمرو الحنفي، ثنا عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق بن علي، عن أبيه، قال: خرجنا وفدا حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه، وصلينا معه، فلما قضى الصلاة جاء رجل كأنه بدوي، فقال: يا رسول الله، ما ترى في رجل مس ذكره في الصلاة؟ قال: ((وهل هو إلا مضغة منك؟ أو بضعة منك؟)) ، وابن ماجة في الطهارة وسننها، باب الرخصة في ذلك (1/ 163 / 483) عن محمد بن جابر، قال: سمعت قيس بن طلق الحنفي، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن مس الذكر، فقال: ((ليس فيه وضوء، إنما هو منك)) . وقال الترمذي (1/ 132) : وهذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب، وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة ومحمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه، وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر

وأيوب بن عتبة، وحديث ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر أصح وأحسن. وقال (1/ 131) : وفي الباب عن أبي أمامة. قلت (الباحث) : أخرجه ابن ماجة في الطهارة وسننها، باب الرخصة في ذلك (1/ 163 / 484) عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبي أمامة قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مس الذكر، فقال: ((إنما هو حذية منك)) . قال البوصيري: هذا إسناد فيه جعفر بن الزبير، وقد اتفقوا على ترك حديثه واتهموه. رواه محمد بن يحيى ابن أبي عمر في مسنده عن وكيع، عن جعفر بن الزبير به، وقال: ((إنما هو جزء منك)) . ورواه أبو يعلى أيضا، وله شاهد من حديث قيس بن طلق، عن أبيه؛ رواه أبو داود، والترمذي. انظر: مصباح الزجاجة (1/ 70) .

Mas'alah: Does eating cooked meat nullify wudu before prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 100

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Doubt about Purity or Nullification

37 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن رجلين، أحدهما جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What nullifies ablution according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Loss of Intellect (Sleep,

Unconsciousness, Intoxication)

1135 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر أنه كان يقول من أصابه رعاف أو من وجد رعافا أو مذيا أو قيأ انصرف فتوضأ ثم رجع فبنى.

Mas'alah: What is the ruling on sleeping while sitting and wudu?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 571

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Loss of Intellect (Sleep, Unconsciousness, Intoxication)

1141 – أخبرنا مالك، عن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان ينام وهو قاعد ثم يصلي ولا يتوضأ.

Mas'alah: What is the ruling on sleep as a nullifier of ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 571

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Nullifiers of ablution > Loss of Intellect (Sleep, Unconsciousness, Intoxication)

1142 – أخبرنا الثقة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: من نام مضطجعا وجب عليه الوضوء ومن نام جالسا فلا وضوء عليه.

BAB 9

باب المسح على الخفين

Wiping over leather socks

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban and khuffs in wudu?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 106

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Wiping over Turbans and Jarmuq

45 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن حماد بن زيد، وابن علية، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عمر، وابن وهب الثقفي، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى عمامته وخفيه.

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 112

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

51 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه توضأ بالسوق، فغسل وجهه ويديه، ومسح برأسه، ثم دعي لجنازة فدخل المسجد ليصلي عليها فمسح على خفيه ثم صلى عليها.

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks during ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 113

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

55 – أخبرنا عبد الله بن نافع، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أسامة بن زيد، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبلال، فذهب لحاجته، ثم خرجا، قال أسامة: فسألت بلالا: ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال بلال: ذهب لحاجته ثم توضأ، فغسل وجهه ويديه، ثم مسح براسه، ومسح على الخفين

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 114

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

58 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن حصين، وزكريا، ويونس، عن الشعبي، عن عروة بن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة قال: قلت: يا رسول الله، أمسح على الخفين؟ قال: ((نعم، إذا أدخلتهما وهما طاهرتان)) .

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks when the feet are pure?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 114

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Conditions of the Wipe

(قلت: يا رسول الله، أتمسح على الخفين؟ قال: نعم إذا [1] أدخلتهما وهما [2] طاهرتان.) [3] قال الرافعي: فيه دلالة ظاهرة على أن إدخال القدم في الخف [4] على الطهارة يجوز المسح، وأنه لا يجوز المسح لو فقد هذا المعنى، وهو في المثال

كما تقول: أتزرع أرض فلان؟ فتقول: نعم [5] إني تملكتها منه. [6] (1) في ر: (إني) . (2) ساقطة من ر. (3) أخرجه البخاري في الوضوء، باب إذا أدخل رجليه وهما طاهرتان (1/ 85 / 203) بنحوه، وفي اللباس، باب لبس جبة الصوف في الغزو (5/ 2185 / 5463) بنحوه مطولا، ومسلم في الطهارة، باب المسح على الخفين (1/ 230 / 274) بنحوه مطولا عن زكريا به نحوه. (4) الخف: كل محيط بالقدم، ساتر لمحل الفرض، مانع للماء، يمكن متابعة المشيء فيه. انظر: التعاريف، المناوي (ص320) . (5) ساقطة من م. (6) ساقطة من ر.

Mas'alah: What is the duration for wiping over leather socks for a traveller and a resident?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 115

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Resident and Traveler Scenarios

59 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، حدثني المهاجر أبو مخلد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أرخص للمسافر أن يمسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوما وليلة.

Mas'alah: What is the duration for wiping over leather socks for a resident?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 115

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Resident and Traveler Scenarios

(وللمقيم يوما / وليلة) م ل6 / أ

Mas'alah: What is the grammatical analysis of the hadith on wiping over leather socks?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 115

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

قال الرافعي: روي: ((يوم وليلة)) بالرفع، [1] وعلى هذا فهو / مقطوع، عن (أرخص) ، والمعنى: وللمقيم يوم وليلة يمسح فيهما.

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 117

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Resident and Traveler Scenarios

إنه حاك في نفسي المسح على الخفين بعد الغائط والبول، وكنت امرأ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيتك أسألك: هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا؟ قال: نعم، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا إذا كنا سفرا أو مسافرين أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، لكن من غائط وبول ونوم

Mas'alah: What is the hadith about wiping over leather socks during the expedition of Tabuk?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

1107 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن زياد هو من ولد المغيرة بن شعبة، عن المغيرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوة تبوك ثم توضأ ومسح على الخفين وصلى.

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Umar and Sa'd ibn Abi Waqqas disagreeing on wiping over leather socks?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

1108 - أخبرنا مالك، عن نافع وعبد الله بن دينار، أنهما أخبراه أن عبد الله بن عمر قدم الكوفة على سعد بن أبي وقاص وهو أميرها فرآه يمسح على الخفين فأنكر ذلك عليه عبد الله فقال له سعد سل أباك فسأله فقال له عمر رضي الله عنه إذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما قال بن عمرو إن جاء أحدنا من الغائط فقال وإن جاء أحدكم من الغائط.

Mas'alah: What is the hadith about Ibn Umar wiping over his leather socks after urinating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for

Wiping

1109 - أخبرنا مالك، عن نافع، أن ابن عمر بال بالسوق ثم توضأ ومسح على خفيه ثم صلى.

Mas'alah: What is the hadith about Anas ibn Malik wiping over his leather socks?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

1110 - أخبرنا مالك، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش قال: رأيت أنس بن مالك أتى قباء فبال وتوضأ ومسح على الخفين ثم صلى.

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks after ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 571

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Wiping over leather socks > Ruling and Evidence for Wiping

1143 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه بال في السوق فتوضأ وغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ثم دخل المسجد فدعى الجنازة فمسح على خفيه ثم صلى. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر في صلاة الخوف شيء خالفتموه فيه)

BAB 11

باب الغسل

Ritual bath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bathing from a single vessel with one's spouse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 86

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Water Quantity for Ghusl

أو الطوافات)) . 11 - أنبأنا الثقة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله، أو مثل معناه. 12 - أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من القدح، وهو الفرق، وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أو الطوافات) [1] روي بالواو، وعلى رواية: (أو) يجوز أن يكون شكا من بعض الرواة. ويجوز أن يريد التنويع، أي: ذكورها من ذكور من يطوف، وإناثها من الإناث. قال الخطابي: والمراد بذلك إما التشبيه بخدم البيت، أو بمن يطوف للمسألة، [2] يريد أن الأجر في مواساتها، كالأجر في مواساته. [3] (الفرق) بفتح الراء، وحكي سكونها: إناء يسع ثلاثة آصع، [4] وهي: اثني عشر مدا، [5] وهي: ستة عشر رطلا. [6] (1) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب سؤر الهرة (1/ 19 / 75) ، والنسائي في الطهارة وفي المياه، باب سؤر الهرة (1/ 55، 178/ 68، 340) ، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء في سؤر الهرة (1/ 153 / 92) عن مالك به مثله وفيه: ((فأصغى لها الإناء حتى شربت)) ، وابن ماجة في الطهارة، باب الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك (1/ 131 / 367) عن مالك به نحوه وفيه: ((فأصغى لها الإناء)) ، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. (2) في م: (بالمسألة) . (3) انظر: معالم السنن (1/ 78) . (4) جمع صاع وهو: مكيال لأهل المدينة معلوم فيه أربعة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم. ومعياره الذي لا يختلف: أربع حفنات بكفي الرجل الذي ليس

بعظيم الكفين ولا صغيرهما، إذ ليس كل مكان يوجد فيه صاع النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: مشارق الأنوار (2/ 52) مادة صوع، والقاموس المحيط (ص955) . (5) بناء على ما تقدم من أن الفرق ثلاثة آصع، والصاع أربعة أمداد، فالمجموع ثنتا عشر مدا. والمد: رطل وثلث، والصاع: خمسة أرطال وثلث. والصاع: ثلث الفرق، والفرق: ستة عشر رطلا، والقسط نصف صاع. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (1/ 163) ، ولسان العرب (3/ 400) مادة مدد. (6) بناء على ما تقدم من أن الفرق ثلاثة آصع، والصاع خمسة أرطال وثلث، فالمجموع ستة عشر رطلا. والرطل بكسر الراء: الذي يوزن به ويكال؛ وهو: ثنتا عشرة أوقية بأواقي العرب، والأوقية: أربعون درهما، فذلك أربعمائة وثمانون درهما وجمعه أرطال، والأوقية مكيال أيضا. انظر: لسان العرب (11/ 285 – 286) مادة رطل.

Mas'alah: What is the ruling on bathing from a single vessel with the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 88

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Water Quantity for Ghusl

14 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ((كنت أغتسل أنا والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد)) .

Mas'alah: What is the ruling on bathing from a single vessel with the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 88

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Water Quantity for Ghusl

15 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، عن ميمونة رضي الله عنها، أنهاكانت تغتسل هي والنبي صلى الله عليه وسلم من إناء واحد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on bathing from a single vessel with the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Water Quantity for Ghusl

16 – أخبرنا سفيان، عن عاصم، عن معاذة العدوية، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ((كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، فربما قلت له: أبق لي، أبق لي)) .

Mas'alah: What is the ruling on a junub person performing wudu before eating or drinking?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Prohibitions During Major Impurity

قال: وهو كاستحباب الوضوء للجنب عند الأكل والشرب والجماع. (1) هو: موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي؛ مولى آل الزبير، ثقة فقيه، إمام في المغازي، من الخامسة، لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة إحدى وأربعين، وقيل: بعد ذلك. (ع) . انظر: التقريب (1/ 552) . (2) روايته أخرجها الطبري في التفسير (5/ 112) ، والدارقطني في السنن (1/ 177) عن خارجة بن مصعب، عن عبد الله بن عطاء، عن موسى بن عقبة به نحوه، وأخرجه الدارقطني في السنن (1/ 177) عن

أبي معاذ، نا أبو عصمة، عن موسى بن عقبة مثله. قال ابن الجوزي: أما حديث أبي جهيم فإن أبا عصمة وخارجة متكلم فيهما. وقال ابن حجر: والثابت في حديث أبي جهيم أيضا بلفظ: ((يديه)) لا ((ذراعيه)) فإنها رواية شاذة مع ما في أبي الحويرث من الضعف. انظر: التحقيق في أحاديث الخلاف (1/ 236) ، وفتح الباري (1/ 442 – 443) . (3) في م: (الحديث) ، وهو تصحيف. (4) في م: (وإذا) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the ruling on washing versus sprinkling for madhy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

قال الرافعي: حمله بعضهم على الرش، ونحن نحمله على الغسل. [1]

Mas'alah: Is a woman required to perform ghusl if she has a wet dream?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 118

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

61 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، قالت: جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت؟ قال: ((نعم، إذا رأت الماء)) .

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when he realized he had a wet dream and prayed without ghusl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 118

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

62 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن زبيد بن الصلت أنه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى الجرف فنظر، فإذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل، فقال: والله ما أراني إلا قد احتلمت، وما شعرت وصليت وما اغتسلت، قال: فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير وأذن وأقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا.

Mas'alah: How did the Prophet perform ghusl from janabah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 118

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

64 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه، ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره، ثم يصب على راسه ثلاث غرف بيديه، ثم يفيض الماء على جلده كله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Is it necessary to undo braids for ghusl from janabah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 119

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

65 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة رضي الله عنه، قالت: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إني امرأة أشد ضفر راسي، أفأنقضه لغسل الجنابة؟ قال: ((لا، إنما يكفيك أن تحثي عليه ثلاث حثيات من ماء ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين)) ، أو قال: ((فإذا أنت قد طهرت)) .

Mas'alah: How did the Prophet perform ghusl from janabah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 119

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

66 – أخبرنا ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل أن يدخلهما في الإناء، ثم يغسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يشرب شعره الماء، ثم يحثي على راسه ثلاث حثيات.

Mas'alah: How many handfuls of water did the Prophet pour on his head in ghusl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 119

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

67 – أخبرنا سفيان، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغرف على راسه ثلاثا وهو جنب. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does 'يسأر رفض' mean in the context of ghusl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 119

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

(ضفر رأسي) هو: فتل الشعر على طاقات. [1]

Mas'alah: What is the meaning of 'يثحت' in the hadith about ghusl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 119

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

(أن تحثي) يقال: حثى يحثي، ويحثوا في التراب [2] ونحوه أكثر استعمالا. [3] ر ل11 / أ

Mas'alah: What does 'يرش بعرش الماء' mean in the description of ghusl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 119

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Ghusl for Janabah

(ثم يشرب شعره الماء) / قال الرافعي: هو كقوله: فخلل [4] أصول شعره بالماء.

(1) الطاقات جمع طاقة وتسمى القوة، وهي: الخصلة الواحدة من قوى الحبل. وقيل: القوة: الطاقة الواحدة من طاقات الحبل أو الوتر، وأقوى الحبل والوتر جعل بعض قواه أغلظ من بعض. انظر: لسان العرب (15/ 207) مادة قوا، النهاية (4/ 127) مادة قوه. (2) زاد في م: (ونحوه) . (3) حثا عليه التراب حثوا: هاله. وحثى التراب في وجهه حثيا: رماه. انظر: لسان العرب (14/ 164) مادة حثا. (4) خلل بينهما: فرج، والتخليل: تفريق شعر اللحية وأصابع اليدين والرجلين في الوضوء، وأصله من إدخال الشيء في خلال الشيء وهو وسطه، فإذا فعل ذلك قال: تخللت، وخلل فلان أصابعه بالماء: أسال الماء بينها في الوضوء، وكذلك خلل لحيته إذا توضأ فأدخل الماء بين شعرها وأوصل الماء إلى بشرته بأصابعه. انظر: لسان العرب (11/ 213 – 214) مادة خلل.

Mas'alah: What is the ruling on a person who remembers they are in a state of janabah during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Prohibitions During Major Impurity

(أنا الثقة، عن أسامة بن زيد، [1] عن عبد الله بن يزيد، [2] عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، [3] عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معناه) لفظه: ((أنه جاء إلى الصلاة فلما كبر انصرف وأومأ إليهم أن كما أنتم، ثم خرج وصلى بهم، فلما انصرف، قال: إني كنت جنبا فنسيت أن اغتسل)) . كذا رواه وكيع، عن أسامة به. [4] (1) هو: أسامة بن زيد الليثي مولاهم، أبو زيد المدني، صدوق يهم، من السابعة، مات سنة ثلاث وخمسين، وهو ابن بضع وسبعين. (خت م

4) . انظر: التقريب (ص98) . (2) هو: عبد الله بن يزيد المخزومي المدني المقرىء الأعور، مولى الأسود بن سفيان، من شيوخ مالك، ثقة، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص330) . (3) في ر: (عن ثوبان) ، وهو تصحيف إذ لا رواية لثوبان عن أبي هريرة، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري؛ عامر قريش المدني، ثقة، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص492) ، وتهذيب الكمال (34/ 367) . (4) أخرجه أحمد (2/ 448) عن وكيع به نحوه، وفيه زيادة: ((ثم خرج فاغتسل، ثم جاء ورأسه يقطر فصلى بهم)) ، وسنده حسن.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for one who has intercourse but does not ejaculate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 406

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

785 – أخبرنا غير واحد من ثقات أهل العلم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري، عن أبي بن كعب، قال: قلت: يا رسول الله، إذا جامع أحدنا فأكسل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: يغسل ما مس المرأة منه، وليتوضا، ثم ليصل.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when the circumcised parts meet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 406

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

786 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعد، عن سعيد بن المسيب أن أبا موسى

الأشعري رضي الله عنه أتى عائشة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها فقال لقد شق علي اختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في أمر إني لأعظم أن أستقبلك به فقالت ما هو ما كنت سائلا عنه أمك فسلني عنه فقال لها الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل قالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال أبو موسى لا أسأل عن هذا أحدا بعدك أبدا

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for one who does not ejaculate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 406

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

787 – أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني إبراهيم بن محمد بن يحيى بن زيد بن ثابت، عن خارجة بن زيد، عن أبيه، عن أبي بن كعب أنه كان يقول ليس على من لم ينزل غسل ثم نزع، عن ذلك أبي قبل أن يموت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فأكسل) أي: لم ينزل. [1] (الماء من الماء) إنما يجب الاغتسال [2] بالماء إذا وجد إنزال الماء. [3] (1) أكسل الرجل معناه: إذا جامع ثم يفتر ذكره قبل الإنزال وبعد الإيلاج فلم ينزل. والحديث على مذهب من رأى أن الغسل لا يجب إلا من الإنزال، وهو منسوخ وعليه الغسل إذا فعل ذلك؛ لالتقاء الختانين. انظر: النهاية (4/ 174) ، ولسان العرب (11/ 587) مادة كسل. (2) في ر: (الاستعمال) ، وهو تصحيف. (3) في م: (المال) ، وهو تصحيف. وفي قوله: ((الماء من الماء)) جناس تام والمراد بالماء الأول: ماء الغسل وبالثاني: المني. وأراد أن الغسل بإنزال المني يجب لا بملاقاة الختان، وقد ذهب هذا المذهب قوم يقولون: الماء من الماء يريدون: الغسل من المني فإن لم ينزل فلا غسل عليه إنما

عليه الوضوء، وهذا كان في صدر الإسلام ثم نسخ. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (1/ 165، 316) ، وفتح الباري (1/ 398) .

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when the circumcised parts meet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 407

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

788 – أخبرنا الثقة، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سهل بن سعد الساعدي قال بعضهم، عن أبي بن كعب ووقفه بعضهم على سهل بن سعد قال كان الماء من الماء في أول الإسلام ثم ترك ذلك بعد وأمر بالغسل إذا مس الختان الختان

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 407

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

789 – أخبرنا سفيان، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه سأل عائشة رضي الله عنها عن التقاء الختانين، فقالت عائشة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا التقى الختانان، أو مس الختان الختان فقد وجب الغسل.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 407

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

790 – أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قعد بين الشعب الأربع ثم ألزق الختان بالختان فقد وجب الغسل.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcised parts meet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 407

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Causes Necessitating Ghusl

791 – أخبرنا الثقة، عن الأوزاعي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، أو يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة، قالت: إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل، قالت عائشة رضي الله عنها: فعلته أنا والنبي صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا

Mas'alah: What are the recommended days for ritual bath?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 854

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Ritual bath > Recommended Ghusl

1803 – قال الشافعي: أخبرنا ابن علية، عن شعبة، عن عمرو بن مرة عن زاذان قال: سأل رجل عليا رضي الله عنه عن الغسل؟ فقال: اغتسل كل يوم إن شئت، فقال: الغسل الذي هو الغسل؟ قال: يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم النحر ويوم الفطر.

BAB 12

باب التيمم

Dry ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a junub person performing tayammum and then praying?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 121

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah)

69 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عباد بن منصور، عن أبي رجاء العطاردي، عن عمران بن الحصين، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر رجلا كان جنبا أن يتيمم ثم يصلي، فإذا وجد الماء اغتسل، يعني: وذكر حديث أبي ذر: إذا وجدت الماء فأمسه جلدك.

Mas'alah: Did Ibn Umar repeat his prayer after performing tayammum and finding water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 121

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Finding Water After Tayammum

70 – أخبرنا بن عيينة، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه أقبل من الجرف حتى إذا كان بالمربد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد الصلاة. قال الشافعي: والجرف قريب من المدينة.

Mas'alah: How did the Prophet perform tayammum?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 121

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Obligatory Acts (Pillars) of Tayammum

71 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، عن الأعرج، عن ابن الصمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تيمم فمسح وجهه وذراعيه.

Mas'alah: Did the Prophet allow a junub person to perform tayammum?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 121

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Tayammum for Major Impurity (Janabah)

(وذكر حديث أبي ذر [1] يريد أن الربيع قال: وذكر الشافعي حديث أبي ذر أيضا في الاحتجاج على أن الجنب يتيمم.

Mas'alah: What is the ruling on tayammum when water is unavailable?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 407

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Conditions for Tayammum

792 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فانقطع عقد لي، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وليس معهم ماء، فنزلت آية التيمم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا قعد بين الشعب الأربع) قال الرافعي: أي: النواحي، والمراد بين يديها ورجليها؛ في قول بعضهم. وبين رجليها وشفريها؛ [1] في قول آخرين. (عقد) بكسر العين: القلادة. [2]

(على التماسه) أي: تطلبه. [3] (1) في ر: (وسفريها) . أي: شفرا فرجها، فكنى بذلك عن الإيلاج وهو: تغييبه الحشفة في فرجها. انظر: مشارق الأنوار (2/ 254) ، والنهاية (2/ 477) ، لسان العرب (1/ 502) . مادة شعب. (2) انظر: مختار الصحاح (ص186) مادة عقد. (3) التمس الشيء وتلمسه أي: طلبه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 358) ، ولسان العرب (6/ 209) مادة لمس.

Mas'alah: What is the ruling on tayammum up to the shoulders?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 408

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Wiping the Face and Hands in Tayammum

793 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه، قال: تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المناكب.

Mas'alah: What is the extent of wiping in tayammum?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 408

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Wiping the Face and Hands in Tayammum

794 – أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر، فنزلت آية التيمم، فتيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المناكب.

Mas'alah: What is the ruling on tayammum with a wall?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 408

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Valid Substances for Tayammum

795 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، عن الأعرج، عن ابن الصمة، قال: مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول، فتمسح بجدار ثم تيمم وجهه وذراعيه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (حدثنا سفيان، عن الزهري) قال الرافعي: روى ابن عيينة هذا الحديث تارة: عن الزهري، وأخرى: عن عمرو بن دينار، عن الزهري. يقال: إنه كان سمعه من عمرو ثم من الزهري فترك بعد ذلك ذكر [1] عمرو. [2] (عن عبيد الله بن عبد الله) هو: ابن عنبة بن مسعود. (إلى المناكب) جمع منكب، وهو: مجمع [3] عظم العضد والكتف. (1) ساقطة من م. (2) أخرجه الحميدي في مسنده (1/ 78 / 143) عن سفيان به مثله، ثم قال: حضرت سفيان – يعني ابن عيينة – وسأله عنه يحيى بن سعيد القطان فحدثه وقال فيه: حدثنا الزهري. وقد كان عمرو بن دينار حدثناه عن الزهري قبل ذلك فذكرته لعمرو فقال: بلى قد حدثنا به. (3) في م: (موضع) . وانظر: النهاية (5/ 112) ، ولسان العرب (1/ 771) مادة نكب.

Mas'alah: What is the ruling on performing tayammum and then finding water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Dry ablution > Finding Water After Tayammum

1136 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أنه تيمم بمربد

النعم وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد الصلاة.

BAB 13

باب النجاسات وإزالتها

Impurities and their removal

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How should menstrual blood be removed from clothing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 76

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

6 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء، قالت: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة، يصيب الثوب؟ فقال: ((حتيه، ثم اقرصيه بالماء، ثم رشيه، وصلي فيه)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي ـــــــ))

Mas'alah: What is the meaning of the terms used for cleaning menstrual blood?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 76

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

(حتيه) الحت بالمثناة: الحك بطرف عود ونحوه. [1] (ثم اقرصيه) بالصاد المهملة (بالماء، ثم رشيه) قال الرافعي: القرص: الدلك الشديد والقلع بالظفر ونحوه، يقال: منه قرص يقرص، وأراد بالقرص بالماء أي: يستعين به ليلين ما على الثوب وينماع [2] فيه، ويزول معه. وقيل: (اقرصيه بالماء) ، أي: اغسليه به بأطراف أصابعك. [3] والرش: صب الماء مفرقا، ومنه قيل للمطر القليل: رش. [4] (1) حتيه معناه حكيه وأزيليه، والحت والحك والقشر سواء. انظر: النهاية (1/ 337) مادة حت، ولسان العرب (2/ 22) مادة حتت. (2) ماع الشيء يميع: ذاب وسال، وماع الماء والدم والسراب ونحوه يميع ميعا: جرى على وجه الأرض جريا منبسطا في هينة

وأماعه إماعة وإماعا، والميع مصدر، قولك: ماع السمن يميع أي: ذاب. انظر: لسان العرب (8/ 344) . (3) قرصه يقرصه بالضم قرصا، والقرص بالأصبعين، وقيل القرص: التجميش والغمز بالأصبع حتى تؤلمه، والقرص: الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره، وهو أبلغ في غسل الدم من غسله بجميع اليد. انظر: والنهاية (4/ 40) ، ولسان العرب (7/ 70) مادة قرص. (4) الرش: المطر القليل، والجمع رشاش، والرش أول المطر. انظر: لسان العرب (6/ 303) .

Mas'alah: What is the ruling on menstrual blood on clothing according to another narration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 77

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

7 – أخبرنا الربيع، عن الشافعي في أول الكتاب، حدثنا سفيان بن عيينة، أخبرنا هشام بن عروة، أنه سمع امرأته فاطمة بنت المنذر، تقول: سمعت جدتي أسماء ابنة أبي بكر، تقول: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيضة، فذكر مثله.

Mas'alah: What did the Prophet say about menstrual blood on clothing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 77

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

8 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء ابنة أبي بكر، قالت: سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة، كيف تصنع؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on using the hide of a dead animal after tanning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Hides and Tanning

18 – أنبأنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم: ما على أهل هذه لو أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به، قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة! قال: إنما حرم أكلها.

Mas'alah: What is the ruling on the purification of a hide through tanning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Hides and Tanning

19 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، أنه سمع ابن وعلة، سمع ابن عباس رضي الله عنهما، سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول: أيما إهاب دبغ فقد طهر.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل6 / ب (فربما

قلت له: أبق لي)

Mas'alah: What is the ruling on the purification of tanned hides?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Hides and Tanning

20 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا دبغ الإهاب فقد طهر.

Mas'alah: What is the ruling on using the skins of dead animals after tanning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Hides and Tanning

21 – أخبرنا مالك، عن ابن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت.

Mas'alah: How should urine in a mosque be purified?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 122

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Solids and Earth

73 – أخبرنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: بال أعرابي في المسجد فعجل الناس إليه فنهاهم عنه، وقال: صبوا عليه دلوا من ماء.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أحدهما منقطع، والآخر عن أبي سعيد) قال الرافعي: لا يضر الانقطاع إذا ثبت الوصل في بعض الروايات. [1] (بال أعرابي في المسجد) هو ذو [2] الخويصرة. [3] (فعجل الناس إليه) أي: صاحوا به وعنفوه، [4] وأرادوا أن يقيموه ويقطعوا عليه. [5] (1) أخرجها أبو داود في الصلاة، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة (1/ 132 / 492) ، وابن ماجة في المساجد والجماعات، باب المواضع التي تكره فيها الصلاة (1/ 246 / 745) ، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام (2/ 131 / 317) من طرق عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد مرفوعا بمثله، وقال الترمذي: منهم من ذكره عن أبي سعيد ومنهم من لم يذكره وهذا حديث فيه اضطراب، وكأن رواية الثوري، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أثبت وأصح مرسلا. وقال ابن المنذر في الأوسط (2/ 182) : روى هذا الحديث حماد بن سلمة والدراوردي وعباد بن كثير كرواية عبد الواحد متصلا عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، إذا روى الحديث ثقة أو ثقات مرفوعا متصلا، وأرسله بعضهم يثبت الحديث برواية من روى موصولا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يوهن الحديث تخلف من تخلف عن إيصاله، وهذا السبيل في الزيادات في الأسانيد، والزيادات في الأخبار. (2) ساقطة من م. (3) يقصد المؤلف أنه ذو الخويصرة اليماني؛ الذي بال في المسجد، وهو غير ذو الخويصرة التميمي رأس الخوارج المقتول بالنهروان، كما رجحه الحافظ ابن حجر. انظر: الإصابة (2/ 411) ، (2/ 49) . (4) التعنيف: التوبيخ والتقريع واللوم، من العنف بالضم هو: الشدة والمشقة، والخرق بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق.

انظر: لسان العرب (9/ 257 – 258) عنف. (5) أي: يقطعوا عليه بوله، ففي رواية للبخاري في الأدب، باب الرفق في الأمر كله (5/ 2242 / 5679) ، ومسلم في الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها (1/ 236 / 284) : ((لا تزرموه)) ، والإزرام: القطع، أي: لا تقطعوا عليه بوله. انظر: لسان العرب (12/ 263) مادة زرم.

Mas'alah: How should urine in a mosque be purified?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 123

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Solids and Earth

74 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: دخل أعرابي المسجد، فقال: اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد تحجرت واسعا، قال: فما لبث أن بال في ناحية المسجد، فكأنهم عجلوا عليه، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم، ثم أمر بذنوب من ماء، أو سجل من ماء، فأهريق عليه، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: علموا، ويسروا ولا تعسروا

Mas'alah: What is the ruling on removing semen from a garment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of

82 – أخبرنا عمرو بن أبي سلمة، عن الأوزاعي، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وليزره [1] بضم الزاي. [2] (يخله) بضم الخاء، يقال: خل الثوب بالخلال يخله خلا. [3] (كنت أفرك [4] المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم) [5] قال الرافعي: احتج به [6] على طهارة رطوبة فرج المراة؛ لأن منيه صلى الله عليه وسلم على ثوبه [7] كان من الجماع؛ لأنه كان لا يحتلم. (1) في ر: (فليزره) . (2) بضم الزاي وتشديد الراء، يقال: ازرر عليك قميصك، وزررت القميص أزره بالضم زرا: إذا شددت إزراره عليه، وأزر القميص وأزررته: لم يكن له زر فجعل له زرا وأزرارا، فالزر: الذي يوضع في القميص، وهو: العروة التي تجعل الحبة فيها، والزر: التي تشتد بها الكلل والستور على ما يكون في حجلة العروس، والمصدر: الزر بالفتح. انظر: لسان العرب (4/ 321) مادة زرر، والفتح (1/ 466) . (3) في م: (باطلال نخله نخلا) وهو تصحيف، يقال: خل ثوبه بخلال يخله خلا وتخلله: ثقبه ونفذه وشكه بالخلال، والخلال: العود الذي يتخلل به، وما خل به الثوب أيضا. والمراد: شد القميص كشد الإزرار، ويجمع بين طرفيه لئلا تبدو عورته، ولو لم يمكنه ذلك إلا بأن يغرز في طرفيه شوكة يستمسك بها، وهذا إذا كان جيب القميص واسعا يظهر منه عورته فعليه أن يزره لئلا يكشف عورته. انظر: مشارق الأنوار (1/ 310) مادة زرر، ولسان العرب (11/ 214) مادة خلل، والفتح (1/ 466) ، ونيل الأوطار (2/ 62) ، وعون المعبود (2/ 237) . (4) فرك من باب نصر، فركت الثوب والسنبل بيدي فركا، والفرك: دلك الشيء حتى ينقلع قشره عن لبه كالجوز، فركه يفركه

فركا فانفرك. انظر: لسان العرب (10/ 473) ، ومختار الصحاح (1/ 210) مادة فرك. (5) أخرجه البخاري في الوضوء، باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة (1/ 91 / 227 – 229) ، ومسلم في الطهارة، باب حكم المني (1/ 238 / 288 – 290) عن عائشة بألفاظ نحوه. (6) من الفقهاء كالشافعي والبغوي. انظر: المجموع شرح المهذب للشيرازي، النووي (2/ 570) . (7) (على ثوبه) ساقطة من ر.

Mas'alah: What purifies a garment that touches an impure place?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

213 – أخبرنا مالك، عن محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أم سلمة، أن امرأة، سألت أم سلمة، فقالت: إني امرأة أطيل ذيلي، وأمشي في المكان القذر، فقالت أم سلمة: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يطهره ما بعده.

Mas'alah: What is the ruling on removing semen from a garment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 799

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

1628 - أخبرنا ابن عيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on removing semen from a garment before prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 799

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

1629 - أخبرنا يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أفرك المني من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيه.

Mas'alah: What is the ruling on semen on clothing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 799

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

1630 - أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، وابن جريج كلاهما يخبره عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: في المني يصيب الثوب قال أمطه عنك قال أحدهما بعود وأذخرة فإنما هو بمنزلة البصاق والمخاط.

Mas'alah: What is the ruling on semen on clothing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 799

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Impurities and their removal > Purification of Clothing and Places of Prayer

1631 - أخبرنا الثقة، عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد قال: أخبرني مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، أنه كان إذا أصاب ثوبه المني إن كان رطبا مسحه، وإن كان يابسا حته ثم صلى فيه

BAB 14

باب الحيض والنفاس والاستحاضة

Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the term 'hayd'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 77

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Definition and Types of Bleeding

(عن دم الحيضة) قال الرافعي: يجوز فيه الكسر، وهي: الحالة التي عليها المرأة، والفتح وهي: المرة [4] من الحيض. قال: وهذا أظهر؛ لقوله في الرواية الأولى: (عن دم الحيض) . [5] (1) هو: سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة، وله إحدى وتسعون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص245) . (2) هي: أسماء بنت عبد الله بن عثمان التيمية؛ وهي بنت أبي بكر الصديق؛ والدة عبد الله بن الزبير بن العوام، وكانت تلقب ذات النطاقين، ولدت قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة، من كبار الصحابة، أسلمت قديما بمكة، وهاجرت وهي حامل من الزبير بولده عبد الله، فوضعته بقباء وعاشت الى أن ولي ابنها الخلافة، ثم الى أن قتل، وماتت بعده بقليل، عاشت مائة سنة، وماتت سنة ثلاث أو أربع وسبعين. (ع) . انظر: الإصابة (7/ 486 – 487) ، والتقريب (ص743) . (3) في م: (يعني) ، وهو تحريف. (4) في م: (المرأة) ، وهو تصحيف. (5) الحيضة بالكسر: الاسم من الحيض والحال التى تلزمها الحائض، من التجنب والتحيض كالجلسة والقعدة من الجلوس والقعود، وقيل: الحيضة الدم نفسه. وأما الحيضة بالفتح: المرة الواحدة من دفع الحيض ونوبة، وأنت تفرق بينهما بما تقتضيه قرينة الحال من مساق الحديث. انظر: النهاية (1/ 468) ، ولسان العرب (7/ 142) مادة حيض.

((إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة فلتقرصه، ثم لتنضحه بالماء، ثم تصلي فيه)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فلتقرصه) قال الرافعي: يقرأ بالتخفيف، ويوافقه قوله في الرواية الأولى: (اقرصيه) [1] وبالتشديد. (ثم لتنضحه بالماء) فسره الشافعي – رضي الله عنه – [2] بالغسل. [3] قال الرافعي: والنضح: الصب، والرش، والغسل. [4] وضاده مكسورة فيما نص عليه الجوهري [5] وتبعه النووي، [6] وضبطها أبو حيان [7] بالفتح. (1) تقدمت (ص 71) . (2) الترضي ساقطة من م. (3) قال الشافعي في الأم (1/ 6) : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بغسل دم الحيضة، ولم يوقت فيه شيئا، وكأن اسم الغسل يقع على غسله مرة وأكثر، كما قال الله تبارك وتعالى: چ پ پ ? ? ? چ فأجزأت مرة؛ لأن كل هذا يقع عليه اسم الغسل. (4) انظر: النهاية (1/ 134) مادة بضع، (5/ 69) ، ولسان العرب (2/ 618) مادة نضح. (5) هو: أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي الأتراري؛ مصنف كتاب الصحاح، إمام اللغة وأحد من يضرب به المثل في ضبط اللغة، مات في سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة. انظر: الصحاح، الجوهري (2/ 213) ، والسير (17/ 80 – 82) . (6) هو: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف بن مري النووي الحزامي الحوراني الشافعي، ولد سنة إحدى وثلاثين وستمائة، ومات سنة ست وسبعين وستمائة. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (3/ 199) ، وطبقات الحفاظ (ص513 – 514) . (7) هو: أبو حيان أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان النفزي الجياني الأندلسي الغرناطي المولد والمنشأ، المصري الدار والوفاة، الظاهري المذهب، ترجمان العرب ولسان أهل الأدب، ولد سنة أربع وخمسين وستمائة، وتوفي سنة خمس وأربعين وسبعمائة. انظر: ذيل تذكرة الحفاظ (1/ 23 – 26) ، ومعجم المحدثين، الذهبي (ص267 –

268) ، وتنوير الحوالك (1/ 49) .

Mas'alah: What is the ruling on using a perfumed cloth for cleansing after menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 120

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Obligatory Ghusl and Purification

68 – أخبرنا سفيان، عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي، عن أمه صفية بنت شيبة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله عن الغسل من المحيض، فقال: خذي فرصة من مسك فتطهري بها، فقالت: كيف أتطهر بها؟ قال: تطهري بها، قالت: كيف أتطهر بها؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: سبحان الله، سبحان الله، واستتر بثوبه: تطهري بها، فاجتذبتها وعرفت الذي أراد، فقلت لها: تتبعي بها آثار الدم، يعني: الفرج ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Why did the Prophet instruct using a perfumed cloth for cleansing after menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 120

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Obligatory Ghusl and Purification

(فتطهري بها) قال الرافعي: قد يقال: إن المرأة سألته [7] عن الغسل من المحيض، فكيف قال في الجواب: ((خذي فرصة)) وليس هذا كيفية الغسل، بل هو أدب من

آدابه؟ والجواب: أنه يحتمل أن يكون المراد أنها سألت عن أدب الغسل فحذف [8] المضاف. ويحتمل أنه بين لها الغسل بأركانه وآدابه، لكن الراوي اقتصر في الحديث على ذكر هذا الأدب للحاجة إليه عند الرواية. (1) في م: (ويوري) ، وهو تصحيف. (2) هذه الرواية أخرجها البخاري في الحيض، باب غسل المحيض (1/ 119 / 309) ، ومسلم في الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم (1/ 261 / 332) . (3) ساقطة من م. (4) في م: (وذا) ، وهو تصحيف. (5) في م: (وهما) ، وهو تصحيف. (6) في م: (له) ، وهو تصحيف. انظر: مشارق الأنوار (2/ 152) ، والنهاية (3/ 431) ، ولسان العرب (7/ 65) مادة فرص. (7) في م: (سألت) . (8) في م: (بحذف) .

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman being near the Prophet during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 468

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Acts Permitted After Bleeding Ceases Before Ghusl

910 – أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن شداد، عن ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في مرط بعضه علي وبعضه عليه وأنا حائض

Mas'alah: What is the ruling on a woman with chronic bleeding (istihadah) regarding prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 548

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular

وسلم، أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها، فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر، فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وعبيد الله بن عمر، [1] عن نافع. [2] لكن يمكن أن يكون سليمان سمعه من رجل، عن أم سلمة، ثم سمعه منها، فروى تارة هكذا وأخرى هكذا، وقد ذكر البخاري في التاريخ [3] أن سليمان بن يسار سمع ابن عباس وأبا هريرة وأم سلمة. (كانت تهراق الدم) قال الرافعي: ذكر أن النصب على التشبيه بالمفعول به أو على التمييز، وأنه يجوز أن يقال: [4] إنه مفعول تهراق؛ لأن معناه: تهريق الدماء لكنهم عدلوا بالكلمة إلى وزن ما هي في معناها وهو تستحاض. [5] (ثم [6] لتستثفر) ر ل63 / أ قال الرافعي: هو أن تشد على وسطها خرقة كالتكة [7] وتأخذ خرقة أخرى مشقوقة الرأسين فتشدهما بتلك الخرقة / من خلف وقدام، وهو مأخوذ من ثفر الدابة: وهو ما يكون من تحت ذنبها. وقيل: من الثفر بسكون الفاء وهو الفرج وأصله في السباع ثم استعير لغيرها. [8] ... = (1) هو: عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان، ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، من الخامسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص373) . (2) انظر: السنن الكبرى، البيهقي (1/ 332 – 333) . (3) انظر: التاريخ الكبير (4/ 41) . (4) في م: (أيقال) ، وهو تصحيف. (5) تهراق بضم التاء وفتح الهاء، والدم منصوب على التشبيه بالمفعول به أو على التمييز. انظر: تهذيب الأسماء (3/ 122) . (6) ساقطة

من م. (7) التكة: هي تكة أي: رباط السراويل، وجمعها تكك. انظر: لسان العرب (10/ 406) مادة تكك. (8) انظر: فتح العزيز شرح الوجيز، الرافعي (4/ 161) والنهاية (1/ 214) ، ولسان العرب (4/ 105) مادة ثفر

Mas'alah: What is the ruling on a man being intimate with his menstruating wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 652

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Intercourse and Menstruation

1352 - أخبرنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض فقالت لتشدد إزارها على أسفلها ثم يباشرها إن شاء.

Mas'alah: What is the ruling on mentioning Allah without ablution and during menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 745

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on Recitation and Mosque Entry

ومن كتاب ذكر الله تعالى على غير وضوء والحيض

Mas'alah: What is the ruling on a woman with chronic bleeding (istihadah) and prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 745

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

1503 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إني لا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما ذلك عرق ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل84 / ب (فاطمة بنت أبي حبيش) قال النووي: / هو [1] بحاء مهملة مضمومة ثم باء موحدة مفتوحة، ثم ياء مثناة من تحت ساكنة ثم شين معجمة، واسمه: قيس بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي. [2] (إنما ذلك) بكسر الكاف. [3] (عرق) قال النووي: بكسر العين وإسكان [4] الراء، ويقال لهذا العرق: العاذل. وقال الرافعي: أي: ليس هو بدم الحيض الذي يقذفه الرحم بميقات معلوم، وإنما هو علة [5] حدثت من تصدع العروق. [6] قال النووي: وأما ما يقع في كثير من كتب الفقه [7] إنما ذلك عرق انقطع أو انفجر فهي [8] زيادة لا تعرف في الحديث وإن كان لها معنى. (1) في م: (هي) . (2) هي: فاطمة بنت أبي حبيش – بمهملة وموحدة ومعجمة مع التصغير – القرشية الأسدية، صحابية. (د س) . انظر: تهذيب الاسماء (2/ 617 – 618) ، والتقريب (ص751) ، والإصابة (8/ 61) . (3) انظر: فتح الباري (1/ 409) . (4) في م: (وسكون) . (5) في م: (عليه) ، وهو تصحيف. (6) انظر: معالم السنن (1/ 180) . (7) في ر: (اللغة) . (8) في ر: (فهو) .

وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي.

Mas'alah: What is the ruling on istihadah (chronic uterine bleeding)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 746

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

1504 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمه عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش، قالت: كنت أستحاض حيضة كبيرة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وليس بالحيضة) قال النووي: فيه وجهان: أحدهما: كسر الحاء، وهو مذهب الخطابي، [1] أي: الحالة. والثاني: وهو الأظهر فتح الحاء أي: الحيض، وهذا الوجه قد نقله الخطابي عن أكثر المحدثين أو كلهم، وهو هنا متعين أو قريب من المتعين فإن المعنى يقتضيه؛ لأنه صلى الله عليه وسلم أراد إثبات الاستحاضة ونفى الحيض. وحكى ابن الأثير القولين ورجح الكسر، قال: [2] لأن المراد بها الحالة المألوفة. [3] (فإذا أقبلت الحيضة) قال الرافعي: أي: الحيضة المعتادة. وقال النووي: يجوز في الحيضة هنا الوجهان فتح الحاء وكسرها، جوازا حسنا. [4] (عن أمه: حمنة بنت جحش) قال الرافعي: هي أخت زينب بنت جحش، ومنهم من يقول: أم [5] حبيبة بنت جحش، والأصح الأول، وادعى [6] بعضهم أن حمنة هي أم حبيبة، وأن حمنة اسم وأم حبيبة كنية، والأظهر الأول، وأنهما أختان، وأن حمنة كانت تحت طلحة، وأم حبيبة تحت عبد الرحمن بن عوف. [7] (1) انظر: معالم السنن (1/ 171) . (2) ساقطة من ر. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (1/ 314) . (4) انظر: تهذيب الأسماء (3/ 199) ، وشرح صحيح مسلم (4/ 21) . (5) ساقطة من م. (6) في م: (وإذا ادعى) . (7) هي: حمنة بنت جحش بن رياب – براء وتحتانية وآخره موحدة – بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن

دودان بن أسد بن خزيمة الأسدية، أخت أم المؤمنين زينب، وكانت حمنة زوج مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار فقتل عنها يوم أحد فتزوجها طلحة بن عبيد الله، وكانت من المبايعات، وشهدت أحدا، أماحبيبة وهي: أم حبيب بنت جحش، وبعضهم يقلب اسمها فيقول: أم حبيبة وإنما هي أم حبيب، واسمها: حبيبة. انظر: طبقات ابن خياط (1/ 332) وطبقات ابن سعد (8/ 241) والتقريب (ص745) والإصابة (4/ 35) (7/ 586)

شديدة، فجئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أستفتيه، فوجدته في بيت أختي زينب، فقلت: يا رسول الله، إن لي إليك حاجة، وإنه لحيث ما منه بد، وإني لأستحي منه، قال: فما هو يا هنتاه؟ قالت: إني امرأة أستحاض حيضة كبيرة شديدة، فما ترى فيها؟ فقد منعتني الصلاة والصوم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إني أنعت لك الكرسف، فإنه يذهب الدم، قالت: هو أكثر من ذلك، قال النبي صلى الله عليه وسلم: فتلجمي، قالت: هو أكثر من ذلك، قال: فاتخذي ثوبا، قالت: هو أكثر من ذلك، إنما أثج ثجا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: سآمر بأمرين أيهما فعلت أجزاك من الآخر، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يا هنتاه) قال الرافعي: أي: يا هذه! وقد تسكن منه النون، وهي كلمة يكنى بها عن السب، يقال للمذكر: هن، وللمؤنث: هنه. [1] ر ل85 / أ (أنعت لك الكرسف [2] / قال الرافعي: هو القطن أي: أصفه لك لتستعمليه وتدفعي به الدم. [3] (فتلجمي) قال الرافعي: أي: شدي عليك اللجام: وهو ما تشده الحائض عليها، وذكر أن اللجام فارسي معرب. [4] (أثج ثجا) أي: أصب صبا. [5] (1) انظر: مشارق الأنوار (2/ 271) مادة هن، والنهاية (5/ 278) ، ولسان العرب (15/ 365) مادة هنا. (2) في م: (الكسرف) . (3) الكرسف بضم الكاف والسين المهملة أي: القطن وهو

الكرفس والكرسوف واحدته كرسفة وهو العطب أيضا. انظر: مشارق الأنوار (1/ 339) مادة كرس، والنهاية (4/ 163) ، ولسان العرب (9/ 297) مادة كرسف، (6/ 196) مادة كرفس. (4) تلجمت المرأة: إذا استثفرت لمحيضها، وتلجمي أي: شدي لجاما أي: اجعلي موضع خروج الدم عصابة تمنع الدم، تشبيها بوضع اللجام في فم الدابة. انظر: لسان العرب (12/ 534) ، والنهاية (4/ 235) مادة لجم. (5) الثج: الصب الكثير، وخص بعضهم به صب الماء الكثير، ثجه ثجا فثج وانثج وثجثجه فتثجثج. انظر: النهاية (1/ 207) مادة ثج، ولسان العرب (2/ 221) مادة ثجج.

Mas'alah: What is the ruling on a woman with istihadah regarding prayer and fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 748

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

فإن قويت عليهما فأنت أعلم، قال لها: إنما هي ركضة من ركضات الشيطان، فتحيضي ستة أو سبعة أيام في علم الله ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستيقنت فصلي أربعا وعشرين ليلة وأيامها، أو ثلاثا وعشرين ليلة وأيامها وصومي، فإنه يجزئك، وكذلك افعلي في كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does 'a kick from the devil' mean in the context of istihadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 748

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

(إنما هي ركضة من ركضات الشيطان) قال الرافعي: قال الخطابي: أراد أن الشيطان قد لبس عليها أمر دينها في صلاتها وصيامها فكأنه ركضها، وأصل الركض: الضرب بالرجل والإصابة بها وذلك سبب الإضرار. [1] وقال ابن الأثير: الركضة: الضربة والدفعة أي: أن الشيطان قد حرك هذا الدم وليس بدم معتاد. [2]

Mas'alah: What is the ruling on a woman with istihadah who is uncertain about her menstrual habit?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 748

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

(فتحيضي ستة أيام أو سبعة في علم الله) قال الرافعي: اختلفوا في أن حمنة كانت معتادة أو مبتدأة: م ل47 / أ فقيل: إنها كانت معتادة، وكأنه صلى الله عليه وسلم عرف أن عادتها السابقة أحد العددين ولم يعرف عينه، فقال: تحيضي ستا إن كانت عادتك الست، وسبعا إن كانت عادتك السبع، أو عرف أنها شكت في أن عادتها هذا العدد فقال: إن لم تتذكري [3] / فتحيضي ستا أخذا باليقين، وإن تذكرت أنها كانت سبعا فتحيضي سبعا، أو عرف أن عادتها كانت تختلف فربما حاضت ستا وربما حاضت سبعا فقال: انظري في الشهر الذي تليه الاستحاضة إن حضت فيه ستا فتحيضي ستا، وإن حضت سبعا فتحيضي سبعا. وقال آخرون: كانت مبتدأة لا تمييز

لها وردها النبي صلى الله عليه وسلم إلى غالب عادات نسائها فقال: ((إن كانت عادة نسائك ستا فتحيض ستا، وإن كانت عادتهن سبعا فتحيض سبعا)) . وقوله: (في علم الله) أي: فيما [4] علمك الله من عادتك أو عادة نسائك. ... = (1) انظر: معالم السنن (1/ 186) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (1/ 330) ، ولسان العرب (7/ 159) مادة ركض. (3) في م: (تذكري) . (4) في م: (في ما) .

ر ل85 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the transmission of the hadith on istihadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 749

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

قال الرافعي: والشافعي أورد هذه الزيادة في كتابه لكن خلل بينهما وبين ما سبق بقوله: وهذا يدل على أنها كانت تعرف أيام حيضها ستا أو سبعا، فلذلك قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال، فيقال إن أبا العباس حسب أن ما بعد هذه الكلمة من كلام الشافعي أيضا فلم ينقله في المسند. [7] ... = (1) في ر: (وطهرن) ، وهو تحريف. (2) في م: (الظهري) ، وهو تصحيف. (3) ساقطة من ر. (4) ما بين المعقوفتين زيادة من ر، وساقطة من م. (5) ساقطة من ر. (6) أخرجه الترمذي في الطهارة، باب ما جاء في المستحاضة أنها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد (1/ 221 / 128) واللفظ له، وأبو داود في الطهارة، باب من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة (1/ 76 / 287) كلاهما عن زهير بن محمد، عن عبد الله بن

محمد بن عقيل به بنحوه وزادا: ((فإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر، ثم تغتسلين حين تطهرين وتصلين الظهر والعصر جميعا، ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء، ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي، وتغتسلين مع الصبح وتصلين وكذلك فافعلي، وصومي إن قويت على ذلك)) . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وهو أعجب الأمرين إلي)) . وقال البخاري وأحمد بن حنبل والترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال أبو داود: ورواه عمرو بن ثابت، عن ابن عقيل قال: فقالت حمنة: فقلت: هذا أعجب الأمرين إلي. لم يجعله من قول النبي صلى الله عليه وسلم جعله كلام حمنة. وعمرو بن ثابت رافضي رجل سوء، ولكنه كان صدوقا في الحديث، وسمعت أحمد يقول: حديث ابن عقيل في نفسي منه شيء. (7) انظر: الأم (1/ 60) .

Mas'alah: What is the ruling on a woman with istihadah regarding prayer and ghusl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 750

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

1505 – أخبرنا مالك، عن نافع مولى ابن عمر، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها، فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر، فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم لتصل.

Mas'alah: What is the ruling on a woman with chronic istihadah regarding ghusl and prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 750

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

1506 – أخبرنا ابن عيينة، قال: أخبرني الزهري، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت سبع سنين، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إنما هو عرق وليست بالحيضة، وأمرها أن تغتسل وتصلي، فكانت تغتسل لكل صلاة، وتجلس في المركن فيعلو الدم.

Mas'alah: What is the duration of a woman's menstrual period according to Anas ibn Malik?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 750

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Minimum and Maximum Durations of Menstruation

1507 – أخبرني ابن علية، عن الجلد بن أيوب، عن معاوية بن قرة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: قرء المرأة أو قرء حيض المرأة ثلاث أو أربع حتى انتهى إلى عشرة. قال الشافعي رضي الله عنه: قال ابن علية: الجلد أعرابي لا يعرف الحديث

Mas'alah: How should menstrual blood be removed from a garment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 750

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular

bleeding > Obligatory Ghusl and Purification

1508 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني محمد بن عجلان، عن عبد الله بن رافع، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الثوب يصيبه دم الحيض، فقال: تحته ثم تقرصه بالماء ثم تصلي فيه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers with one ghusl for a woman with prolonged istihadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 750

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

وقال الخطابي: لما رأى صلى الله عليه وسلم أن الأمر طال عليها وشق رخص لها في الجمع بين الصلاتين بغسل واحد، كالمسافر الذي رخص له في الجمع بين الصلاتين لما يلحقه من مشقة السفر. [1]

Mas'alah: What is the ruling on ghusl and combining prayers for a woman with istihadah who is a habitual or beginner?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 750

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Menstruation, postnatal bleeding, and irregular bleeding > Rulings on the Mustahadah (Irregular Bleeding)

قال: وأما ذكر الاغتسال والجمع بين الصلاتين بغسل واحد في حديث حمنة ففيه إشكال سواء قدرت معتادة أم مبتدأة، أما على تقدير أنها كانت معتادة فلأنها لم تكن ناسية مطلقة وإنما نسيت أن عادتها كانت ستا أو سبعا على ما تقدم. وأما على تقدير أنها كانت مبتدأة فلأن المبتدأة لا تحتاط بعد خمسة عشر يوما من أول الدور، والأصح من القولين: أنها لا تحتاط بعد ما ردت إليه من الأقل والغالب إلى تمام خمسة عشر أيضا. انتهى. (1) انظر: معالم السنن (1/ 190) .

Mas'alah: What is the book of purification?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 57

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Definition and Scope of Purification

كتاب الطهارة

Mas'alah: What is the ruling on tayammum after urination?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Tayammum and Lack of Water or Earth

قال الشافعي رضي الله عنه: وروى أبو الحويرث، عن الأعرج، عن ابن الصمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بال فتيمم، فأخرجت الحديث بتمامه لهذه العلة.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on light purification before a significant act?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Purification

قال الرافعي: قد يستدل به على أنه يحسن تخفيف الحدث [3] بما دون الطهارة المشروعة لرفع ذلك الحدث إذا [4] أراد الشروع في أمر ذي بال.

Mas'alah: What does the phrase 'ate a sheep's shoulder' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 100

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Impurities and Their Removal

(أكل كتف [7] شاة) أي: من كتف، أو لحم كتف. (1) هو: أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، الفقيه الحافظ، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين. (ع) . انظر: التقريب (ص506) . (2) هو: جعفر بن عمرو بن أمية الضمري المدني؛ أخو عبد الملك بن مروان من الرضاعة، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس أو ست وتسعين. (خ م د ت س) . انظر: التقريب (ص140) . (3) (عن أبيه) ساقطة من ر، وهو: أبو أمية عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله الضمري، صحابي مشهور، مات في خلافة معاوية في المدينة قبل الستين. (ع) . انظر: التقريب (ص418) ، والإصابة (4/ 602) . (4) أخرجه البخاري في الوضوء، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق (1/ 86 / 205) عن عقيل عن الزهري بلفظ: ((أنه رأى رسول الله – يحتز من كتف شاة فدعي إلى الصلاة فألقى السكين فصلى ولم يتوضأ)) ، وفي الأطعمة، باب شاة مسموطة والكتف والجنب (5/ 2068 / 5106) عن معمر عن الزهري بمثله،

وزاد: ((يأكل منها)) ، وباب قطع اللحم بالسكين (5/ 2065 / 5092) ، وباب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه (5/ 2079 / 5146) عن شعيب ويونس عن الزهري بمثله، وزاد: ((في يده)) ، ((والسكين التي يحتز بها)) ، ومسلم في الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النار (1/ 273 / 355) عن إبراهيم بن سعد حدثنا الزهري بنحوه، وليس فيه ذكر للسكين، و (1/ 274) عن عمرو بن الحارث عن الزهري بمثله وزاد: ((فأكل منها)) . (5) كذا في م و ر، وقد أخرجه مسلم في الحيض، باب نسخ الوضوء مما مست النار (1/ 273 / 354 و355) عن ابن شهاب بنحوه دون السكين، ولم يخرجه البخاري. (6) هو: علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي، أبو محمد، ثقة عابد، من الثالثة، مات سنة ثماني عشرة ومائة على الصحيح. (بخ م 4) . انظر: التقريب (ص403) . (7) هي: عظم عريض خلف المنكب؛ أنثى، وهي تكون للناس وغيرهم، أي: أكل ماعليه من اللحم. انظر: غريب الحديث، الحربي (1/ 219) ، ولسان العرب (9/ 294) مادة كتف.

Mas'alah: What does the word 'firsah' mean in the context of purification?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 120

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Impurities and Their Removal

(خذي فرصة) بكسر الفاء وإهمال الصاد، وهي: القطعة من القطن والصوف.

Mas'alah: What is the meaning of 'misk' in the hadith about purification from menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 120

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation, Postnatal Bleeding, and

Irregular Bleeding

(من مسك) بكسر الميم وهو الطيب المعروف، ويروى: [1] ((فرصة ممسكة)) [2] أي: فيها شيء [3] من مسك.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl on Eid and other occasions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 264

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Recommended and Obligatory Baths (Ghusl)

328 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عليا كان يغتسل يوم العيدين ويوم الجمعة ويوم عرفة وإذا أراد أن يحرم.

Mas'alah: What are the types of permissible water in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 845

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Types of Water and Their Rulings

قال: والمياه أنواع: أحدها: المياه المباحة: كالأودية العظيمة، والعيون في الجبال، وسيول الأمطار، فالناس فيها سواء، فإن قل بعضها أو ضاق المشرع [3] فالسابق أولى، فإن تساويا فالقرعة، ويقدم من أراده للشرب على من أراده [4] لسقي الأرض.

Mas'alah: What is the page number for the chapter on purification and ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Definition and Scope of Purification

كتاب الطهارة، باب ما خرج من كتاب الوضوء ... 57

KITAB 2

كتاب الصلاة

Kitab al–Salah (Prayer)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب مواقيت الصلاة

Prayer times

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the fixed times for the five daily prayers according to Jibril?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 137

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Determining Prayer Times (Evidence and Methods)

102 – حدثنا سفيان، عن الزهري، قال: أخر عمر بن عبد العزيز الصلاة، فقال له عروة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: نزل جبريل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، ثم نزل فأمني فصليت معه، حتى عد الصلوات الخمس. فقال عمر بن عبد العزيز: اتق الله يا عروة، انظر ما تقول، فقال له عروة: أخبرنيه بشير بن أبي مسعود، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (مقام المهاجر) بضم الميم، مصدر بمعنى: الإقامة. [1] (اتق الله يا عروة، [2] وانظر ما تقول؟) قال الرافعي: لا يحمل [3] مثله على الاتهام، ولكن المقصود الاحتياط والاستثبات؛ ليتذكر الراوي، ويتجنب [4] ما عساه يعرض من نسيان وغلط. (1) يقال: أقام يقيم بالمكان إقامة – والهاء عوض عن عين الفعل؛ لأن أصله إقواما – إقاما ومقاما مضموم؛ فالمقام بمعنى الإقامة، مفعل بمعنى الإفعال، ومثله كثير: المقلع مصدر بمعنى الإقلاع. انظر: لسان العرب (12/ 498 – 499) مادة قوم، (12/ 376) مادة ظلم، ومختار الصحاح (ص232) مادة قوم. (2) هو: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، ومولده في أوائل خلافة عثمان. (ع) . انظر: التقريب (ص389) . (3) في م: (يحتمل) . (4) كذا في م، ونقل الزرقاني في شرحه لموطأ مالك (1/ 23) كلام الرافعي، وفيه: (ويجتنب) .

Mas'alah: What are the times for the five daily prayers according to Jibril?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 138

103 – أخبرنا عمرو بن أبي سلمة، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، عن حكيم بن حكيم، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أمني جبريل عند باب البيت مرتين، فصلى الظهر حين كان الفيء مثل الشراك، ثم صلى العصر حين كان كل شيء بقدر ظله، وصلى المغرب حين أفطر الصائم، ثم صلى العشاء حين غاب الشفق، ثم صلى الصبح حين حرم الطعام والشراب على الصائم، ثم صلى المرة الأخرى الظهر حين كان كل شيء قدر ظله قدر العصر بالأمس، ثم صلى العصر حين كان ظل كل شيء مثليه، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل13 / أ (حين [1] كان الفيء مثل الشراك [2] قال الرافعي: المقصود أن الظل / في حالة الاستواء في غاية النقصان، فإذا ظهر الفيء قليلا في جانب المشرق – وإن كان قدر الشراك – فقد زالت الشمس. (ثم صلى العصر حين كان كل شيء بقدر ظله [3] قال الرافعي: اللفظة من المقلوب المعنى. [4] (حين كان ظل كل شيء بقدره، ثم صلى المرة الأخيرة الظهر حين كان كل شيء قدر ظله قدر العصر بالأمس) قد يوهم [5] هذا اشتراك الصلاتين في بعض الوقت، لكن أوله الشافعي على أنه ابتدأ بالعصر في اليوم الأول في هذا الوقت، وفرغ من الظهر في اليوم الثاني فيه. [6] (1) في م: (حنو) ، وهو تصحيف. (2) الشراك: أحد سيور النعل التي تكون على وجهها، والجمع شرك، وأشرك النعل وشركها جعل لها شراكا والتشريك مثله. والسيور جمع

سير، وهو: ما يقد من الجلد طولا. انظر: النهاية (2/ 467 – 468) مادة يشرك، (4/ 131) مادة قيد، ولسان العرب (4/ 390) مادة سير، (10/ 451) مادة شرك.
(3) في م: (بظل قدره) ، وهو خطأ. (4) ويفسره رواية أخرجها الترمذي في الصلاة، باب ما جاء في مواقيت الصلاة عن النبي صلى الله عليه وسلم (1/ 278 / 149) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عبد الرحمن بن الحارث به نحوه، وفيه: ((حين كان كل شيء مثل ظله)) . وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وقال المباركفوري: أي: سوى ظله الذي كان عند الزوال. انظر: نصب الراية (1/ 221) ، وتحفة الأحوذي (1/ 395) . (5) في م: (توهم) . (6) في ر: (منه) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What are the prayer times as taught by Jibril?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 139

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Determining Prayer Times (Evidence and Methods)

ثم صلى المغرب بقدر الوقت الأول لم يؤخرها، ثم صلى العشاء الآخرة حين ذهب ثلث الليل، ثم صلى الصبح حين أسفر، ثم التفت فقال: يا محمد، هذا وقت الأنبياء من قبلك، والوقت فيما بين هذين الوقتين.

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about adopting these prayer times?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 139

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Determining Prayer Times (Evidence and

Methods)

قال الشافعي رضي الله عنه: وبهذا ناخذ، وهذه المواقيت في الحضر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثم صلى المغرب للقدر الأول) أي: للوقت الأول. (هذا وقت الأنبياء من قبلك) قال الرافعي: يمكن حمله على ما روي من نسبة كل صلاة من الصلوات الخمس إلى نبي من [1] الأنبياء، فعن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم سئل عن هذه الصلوات؟ فقال: ((هذه مواريث أبائي وإخواني، أما صلاة الهاجرة [2] فتاب الله على داود حين زالت الشمس، فصلى لله أربع ركعات، فجعلها الله لي ولأمتي تمحيصا ودرجات، ونسب صلاة العصر إلى سليمان، والمغرب إلى يعقوب، وصلاة العشاء إلى يونس، وصلاة الفجر إلى آدم)) . [3] وكأن [4] المعنى أن كل واحد منهم صلى الصلاة المنسوبة إليه في الوقت الذي بينه. انتهى. (1) في م: (عن) وفي هامشه: (قف على نسبة كل صلاة من الخمس إلى نبي من الأنبياء) . (2) الهاجرة: نصف النهار عند زوال الشمس واشتداد الحر إلى العصر، وأراد بصلاة الهاجرة يعني: الظهر. انظر: لسان العرب (5/ 254) مادة هجر. (3) حديث موضوع، أخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور – ذكره ابن حجر في لسان الميزان (5/ 239) مختصرا–، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين مطولا (3/ 379 – 380) من طرق عن أبي أحمد محمد بن عبد الله بن خليفة بن الجارود الجارودي، حدثنا أحمد بن النضر بن عبد الوهاب، حدثنا أبو الربيع الزهراني سليمان بن داود، حدثنا فليح بن سليمان، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة به. وقال الحاكم: لو صح لكان على شرط الشيخين. وقال الحافظ ابن حجر: هو موضوع، كلهم ثقات الا الأحنف أبو أحمد بن خليفة، المعروف بابن الأحنف، من أهل نيسابور. وقال الحاكم: وقد تكلم فيه جماعة من مشايخنا، وحدث عن الثقات

أحاديث منكرة. انظر: لسان الميزان (5/ 239) . (4) في م: (فكأن) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل13 / ب

Mas'alah: Fiqh passage: ق ل ت: ص ح ت ا ل أ ح ا د ي ث ا ل م ت ع د د ة ف ي ا ل ص ح ي ح و غ ي ر ه أ ن ه ل م ي ص ل ص ا ل ة ا ل ع ش ا ء أ م ة غ ي ر ه ذ ه ا ل أ م ة [1] ، ف ي م ك ن / ح م ل ق و ل ه : (و ق ت ا ل أ ن ب ي ا ء) ع ل ى أ ك ث ر ا ل ص ل و ا ت ، و ذ ل ك م ا ع د ا ا ل ع ش ا ء . أ و ي ب ق ى ع ل ى ظ ا ه ر ه و ي ك و ن ذ ل ك ا ل ن ب ي ص ل ا ه ا د و ن [2] أ م ت ه ، ك م ا ق ي ل ب م ث ل ذ ل ك ف ي ق و ل ه : ((ه ذ ا و ض و ئ ي [3] و و ض و ء ... = (1) ل م أ ج د ه ف ي ا ل ص ح ي ح ي ن ، و إ ن م ا و ج د ت م ع ن ا ه ق د أ خ ر ج ه أ ح م د (5/ 237) و ه ذ ا ل ف ظ ه ، و ا ب ن أ ب ي ش ي ب ة (1/ 291 – 292/ 3346) ب م ث ل ه ، و م خ ت ص ر ا (2/ 197 / 8083) ، و أ ب و د ا و د ف ي ا ل ص ل ا ة ، ب ا ب ف ي و ق ت ا ل ع ش ا ء ا ل آ خ ر ة (1/ 114 / 421) ب ن ح و ه ، و ا ل ف س و ي ف ي ا ل م ع ر ف ة و ا ل ت ا ر ي خ (2/ 180) ، و م ن ط ر ي ق ه ا ل ب ي ه ق ي ف ي ا ل س ن ن ا ل ك ب ر ى (1/ 451 / 1959) ب ن ح و ه ، و ا ل ط ب ر ا ن ي ف ي ا ل م ع ج م ا ل ك ب ي ر (20/ 120 / 239 – 240) ، و م س ن د ا ل ش ا م ي ي ن (2/ 134 / 1056) ب ن ح و ه ، و ا ب ن م ر د و ي ه ف ي ج ز ء ف ي ه أ ح ا د ي ث ا ب ن ح ي ا ن (1/ 17) ب ن ح و ه ، ع ن م ع ا ذ ق ا ل : ر ق ب ن ا ر س و ل ا ل ل ه ص ل ى ا ل ل ه ع ل ي ه و س ل م ف ي ص ل ا ة ا ل ع ش ا ء ، ف ا ح ت ب س ح ت ى ظ ن ن ا أ ن ل ن ي خ ر ج ، و ا ل ق ا ئ ل م ن ا ي ق و ل ق د ص ل ى و ل ن ي خ ر ج ، ف خ ر ج ر س و ل ا ل ل ه ص ل ى ا ل ل ه ع ل ي ه و س ل م ، ف ق ل ن ا : ي ا ر س و ل ا ل ل ه ، ظ ن ن ا أ ن ك ل ن ت خ ر ج ،

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 140

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Determining Prayer Times (Evidence and Methods)

والقائل منا يقول: قد صلى ولن يخرج. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اعتموا بهذه الصلاة، فقد فضلتم بها على سائر الأمم، ولم يصلها أمة قبلكم. قال الألباني: صحيح. انظر: صحيح الجامع الصغير (1/ 238 / 1043) ، وصحيح سنن أبي داود (رقم 447) . وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (4/ 106 – 107) مطولا وفي أوله قصة، والبزار (8/ 155 – 156/ 3178) مختصرا، وفيه: إن من نعمة الله عليكم أنه ليس أحد من الناس يصلي هذه الصلاة غيركم، أو قال: ما صلى هذه الصلاة أحد غيركم. وقال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد. (2) في م: (غير) . (3) في م: (وضولي) ، وهو تحريف.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =الأنبياء من قبلي)) .

[1] ثم إن الحديث الذي أورده الرافعي لم نقف [2] على سنده، ولا هو موجود في كتب الحديث الموجودة الآن، ومثل هذا يقول فيه الحفاظ المتأخرون: لا أصل له. والمتورعون يقتصرون على قولهم: لم نقف [3] عليه. وهو الأولى، فقد بلغني أن الحافظ ابن حجر سئل عن هذه الأحاديث التي توردها أئمتنا وأئمة الحنفية في كتب الفقه محتجين بها ولا تعرف في كتب الحديث؟ فأجاب: بأن كثيرا من كتب الحديث أو الأكثر منها عدم في بلاد الشرق في الفتن، فلعل تلك الأحاديث مخرجة فيها، ولم تصل إلينا. [ثم وقفت على هذا الحديث مخرجا في تاريخ ابن عساكر بسند ضعيف.] [4] (1) هو جزء من حديث أخرجه أبو داود الطيالسي (1/ 260 / 1924) ، وأحمد (2/ 98) ، ومن طريقه الدارقطني (1/ 81) ، والعقيلي في الضعفاء الكبير (2/ 288) عن ابن عمر، وابن ماجة (1/ 145 / 420) ، والعقيلي في الضعفاء الكبير (2/ 288) ، والدارقطني (1/ 81) عن أبي بن كعب، وجميعها

من طريق زيد العمي. وقال أبو حاتم: وزيد العمي ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقال أبو زرعة: هو عندي حديث واه. وقال العقيلي: فيه نظر، وقد روى الثوري عن موسى بن أبى عائشة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الكلام - يعني الحديث -، وهذا الإسناد أصلح. وقال ابن عبد البر: حديث ضعيف، لا يجيئ من وجه صحيح، ولا يحتج بمثله، ويدور على زيد بن الحواري العمي؛ والد عبدالرحيم بن زيد وهو انفرد به وهو ضعيف ليس بثقة ولا ممن يحتج به، وقد اختلف عليه فيه أيضا، وهو حديث لا أصل له، وليس يشتغل أهل العلم بالنقل بمثل حديث عبد الرحيم بن زيد العمي وأبيه، وقد أجمعوا على تركهما. وقال البوصيري: هذا إسناد فيه زيد بن الحواري هو العمي ضعيف، وكذلك الراوي عنه. قلت (الباحث) : وقد ضعف الحديث النووي وابن حجر. انظر: الضعفاء الكبير (2/ 288) ، وعلل الحديث (1/ 45) ، والتمهيد (20/ 259 - 260) ، وشرح صحيح مسلم (3/ 136) ، ومصباح الزجاجة (1/ 62) ، والفتح (1/ 236) . (2) في م: (نفق) ، وهو تحريف. (3) في م: (نفق) ، وهو تحريف. (4) ما بين المعقوفين ساقطة من م، ولم أجد الحديث في تاريخ دمشق لابن عساكر المطبوع، والله أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer in extreme heat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 142

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Rulings on Hastening or Delaying Prayer

104 - أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن

شدة الحر من فيح جهنم، وقال: اشتكت النار إلى ربها، فقالت: رب، أكل بعضي بعضا، فأذن لها بنفسين: نفس في الشتاء، ونفس في الصيف، فأشد ما تجدون من الحر فمن حرها، وأشد ما تجدون من البرد فمن زمهريرها.

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer in extreme heat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 142

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Rulings on Hastening or Delaying Prayer

105 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل7 / ب (فأبردوا بالصلاة) أي: أخروها [1] عن وقت الهاجرة / إلى أن ينكسر وهج الحر، [2] يقال: أبرد بالشيء إذا أتى به في برد النهار. [3] (من فيح جهنم) أي: من قوة حرها وانتشاره. [4] (فمن زمهريرها) هو شدة [5] البرد. [6] (1) في ر: (أخرجوها) . (2) في م: (هج) ، وهو تصحيف، والوهج: حرارة الشمس. انظر: لسان العرب (2/ 401) مادة وهج. (3) الإبراد: انكسار الوهج والحر، أي: وهج الشمس بعد الزوال، وهو من الإبراد: الدخول في البرد. وقيل: معناه: صلوها في أول وقتها من برد النهار وهو أوله، وسمي ذلك إبرادا؛ لأنه بالإضافة إلى حر الهاجرة برد. انظر: النهاية (1/ 114) مادة برد، وغريب الحديث، الخطابي (1/ 186) . (4) فاح الحر يفيح فيحا: سطع وهاج. الفيح: سطوع الحر وفورانه، وفاحت القدر تفيح وتفوح: إذا غلت، وقد أخرجه مخرج التشبيه والتمثيل؛ أي: كأنه نار جهنم في حرها. ويقال بالواو: فوح الحر شدة سطوعه، والفوح: شدة غليانه وحرها. انظر:

لسان العرب (2/ 550) ، والنهاية (3/ 484) مادة فيح، (3/ 477) مادة فوح. (5) في م: (أشد) . (6) الزمهرير: شدة البرد؛ وهو: الذي أعده الله تعالى عذابا للكفار في الدار الآخرة. انظر: النهاية (2/ 314) ، ولسان العرب (4/ 330) مادة زمهر.

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr or Asr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Catching a Prayer Within Its Time

107 – أخبرنا الشافعي، أن مالكا أخبره، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، وعن بسر بن سعيد، وعن الأعرج، يحدثونه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر

Mas'alah: What is the evidence for praying Asr early?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Preferred and Permissible Times

108 – أخبرنا الشافعي، قال: وإنما أحببت تقديم العصر لأن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أخبرنا عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس بيضاء حية، ثم يذهب الذاهب إلى العوالي فياتيها والشمس مرتفعة.

Mas'alah: What is the time of Maghrib prayer according to the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Times of the Five Obligatory Prayers

110 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي نعيم، عن جابر رضي الله عنه، قال: كنا نصلي المغرب مع النبي صلى الله عليه وسلم، ثم نخرج نتناضل حتى ندخل بيوت بني سلمة ننظر إلى مواقع النبل من الإسفار.

Mas'alah: What is the time of Maghrib prayer according to the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Times of the Five Obligatory Prayers

111 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن صالح مولى التوأمة، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه، قال: كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب، ثم ننصرف فناتي السوق، ولو رمي بنبل لرؤي مواقعها.

Mas'alah: What is the time of Maghrib prayer according to the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 145

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Times of the Five Obligatory Prayers

112 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن القعقاع بن حكيم، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، وقال جابر كنا نصلي مع

النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ننصرف فناتي بني سلمة، فنبصر مواقع النبل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on praying Fajr in darkness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 148

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Preferred and Permissible Times

114 – أخبرنا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن، ما يعرفن من الغلس. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال [1] الأزهري: كان أرباب الإبل في البادية يريحون الإبل ثم ينيخونها حتى يعتموا، أي: يدخلوا في العتمة. وكأن [2] معنى الحديث: لا يغرنكم فعلهم هذا وتسميتهم هذه الصلاة عتمة حتى تؤخروها، ولكن صلوها إذا حان وقتها. [3] قال الرافعي: ويدل على ما ذكره أن الشافعي أورد الحديث في باب وقت العشاء. [4] (متلفعات) بفاء، ثم عين مهملة، والتلفع بالثوب: الاشتمال به، وقيل: الالتحاف مع تغطية الرأس. [5] (بمروطهن) جمع مرط، وهو: كساء من صوف، أو خز، أو كتان. [6] ويقال: [هو الإزار. ويقال:] [7] درع المرأة. [8] (الغلس) ظلمة الليل، وقيل: اختلاط ضياء الصبح بظلمة الليل. [9] (1) في م: (قال) بلا واو. (2) في م: (ومعنى) بدون (كأن) . (3) انظر: الصحاح (1/ 445) ، والنهاية (3/ 180) مادة عتم. (4) انظر: الأم (1/ 74) . (5) الالتفاع والتلفع: الالتحاف بالثوب وهو: أن يشتمل به حتى يجلل جسده كله كساء كان أو غيره، والتلفع: هو اشتمال الصماء عند العرب. ولفع رأسه تلفيعا: أي

غطاه، وتلفع الرجل بالثوب، والشجر بالورق: إذا اشتمل به وتغطى به. والملفعة: ما تلفع به من رداء أو لحاف أو قناع. انظر: النهاية (4/ 261) ، ولسان العرب (8/ 320 – 321) مادة لفع. (6) وقيل: هو الثوب الأخضر. انظر: لسان العرب (7/ 401) ، والنهاية (4/ 319) مادة مرط. (7) ما بين المعقوفين ساقط من م. (8) درع المرأة: قميصها وهو: ثوب تجوب المرأة وسطه وتجعل له يدين وتخيط فرجيه، وهو أيضا: الثوب الصغير تلبسه الجارية الصغيرة في بيتها، وكلاهما مذكر، وقد يؤنثان وقيل: درع المرأة مذكر لا غير، والجمع أدراع. انظر: مشارق الأنوار (1/ 256) ، ولسان العرب (8/ 82) مادة درع. (9) غلس يغلس تغليسا، الغلس: ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح. انظر: النهاية (4/ 377) مادة غلس.

Mas'alah: What is the ruling on the time of Zuhr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 152

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Times of the Five Obligatory Prayers

قال الرافعي: كانت تلك الصلاة: صلاة الظهر، كذلك رواه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، [3] عن عائشة. (1) = وسلم، ولم يتفق المسلمون عليه، فغير واجب فرض الصلاة إلا أن يوجبه الله أو رسوله أو المسلمون في وقت،

Mas'alah: What is the ruling on the time of Isha prayer and the definition of twilight?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 152

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Times of the Five Obligatory Prayers

فإذا كان البياض قائما في الأفق فقد اختلف العلماء بإيجاب فرض صلاة العشاء، ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم خبر بإيجاب فرض الصلاة في ذلك الوقت، فإذا ذهب البياض واسود فقد اتفق العلماء على إيجاب فرض صلاة العشاء، فجائز في ذلك الوقت أداء فرض تلك الصلاة. انظر: صحيح ابن خزيمة (1/ 181، 184) . قال ابن الأثير: الشفق من الأضداد: يقع على الحمرة التي ترى في المغرب بعد مغيب الشمس، وبه أخذ الشافعي، وعلى البياض الباقي في الأفق الغربي بعد الحمرة المذكورة، وبه أخذ أبو حنيفة. انظر: النهاية (2/ 487) مادة شفق. في م: (عن) وهو تصحيف. (2) في م: (أمروا) وهو تصحيف. (3) هو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة ثمان، وقيل غير ذلك. (ع) . انظر: التقريب (1/ 372) . وروايته عن عائشة في البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به (1/ 243 / 655) .

Mas'alah: Is it permissible to pray at midday on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 240

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Prohibited Times for Prayer

276 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة.

Mas'alah: What are the prohibited times for prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 426

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Prohibited Times for Prayer

821 – أخبرنا مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس.

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise and sunset?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 426

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Prohibited Times for Prayer

822 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها.

Mas'alah: How could the Prophet sleep through prayer time if his heart does not sleep?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 429

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Rulings on Hastening or Delaying Prayer

قال الرافعي: وسأل بعضهم فقال: قد روي أنه صلى الله عليه وسلم كان تنام عيناه ولا ينام قلبه، [3] فكيف ذهب الوقت ولم يشعر به؟ وأجيب عنه: بأن معرفة الحديث متعلق [4] بالباطن، فإذا لم ينم قلبه؛ ليضبط ما يوحى إليه في منامه لم يخف عليه الحديث. ومعرفة الوقت تدرك بالبصر الظاهر، وكانت عيناه تنامان. [5] (1)

التعريس: نزول القوم في السفر من آخر الليل في وجه السحر، يقعون فيه وقعة للاستراحة، ثم ينيخون وينامون نومة خفيفة، ثم يثورون مع انفجار الصبح سائرين. وقيل: يعرس أي: ينزل أول الليل. وقيل: التعريس النزول في المعهد أي: حين كان من ليل أو نهار. يقال منه: عرس يعرس تعريسا، ويقال: أعرس لغة فيه قليلة، والمعرس بالتشديد ومعرس بوزن مخرج: موضع التعريس. انظر: النهاية (3/ 206) ، ولسان العرب (6/ 136) ، ومختار الصحاح (ص178) مادة عرس. (2) فزع كفرح، وفزع الرجل من نومه: إذا استقيظ وانتبه وهب وقام منه، وأفزعته: إذا أنبهته. وكأنه من الفزع: الخوف؛ لأن الذي ينتبه لا يخلوا من فزع ما، وقد يكون فزع: من الفرق والذعر والخوف من الإثم والمؤاخذة لتأخير الصلاة بتراخيهم ونومهم عنها، أو من الخوف من العدو لو أصابهم في تلك النومة. انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 683) ، ومشارق الأنوار (2/ 156) ، والنهاية (3/ 444) ، ولسان العرب (8/ 251) مادة فزع، والقاموس المحيط (ص965) . (3) أخرجه البخاري في المناقب، باب كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه (3/ 1308 / 3376) مطولا عن عائشة مرفوعا بلفظ: ((تنام عيني ولا ينام قلبي)) . (4) في م: (تتعلق) . (5) انظر: عون المعبود (2/ 75) .

Mas'alah: What is the ruling on performing the dawn prayer when it is light?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 450

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Preferred and Permissible Times

870 – أخبرنا سفيان، عن ابن عجلان، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: أسفروا

بالصبح، فإن ذلك أعظم لأجوركم، أو قال: للأجر.

Mas'alah: What is the ruling on women praying the dawn prayer in darkness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 450

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Preferred and Permissible Times

871 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كن نساء من المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله عليه وسلم وهن متلفعات بمروطهن ثم يرجعن إلى أهلهن ما يعرفهن أحد من الغلس ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ [(أسفروا بالصبح؛ فإن ذلك أعظم لأجوركم) م ل26 / ب قال في النهاية: [1] أسفر الصبح إذا انكشف وأضاء، قالوا: يحتمل أنهم [2] حين أمرهم بتغليس صلاة الفجر في أول وقتها، كانوا يصلونها عند الفجر الأول؛ [3] حرصا ورغبة، فقال: (أسفروا بها) أي: أخروها / إلى أن يطلع الفجر الثاني ويتحققوه. ويقوي ذلك: أنه قال لبلال: [4] ((نور بالفجر قدر ما يبصر القوم مواقع نبلهم)) . [5] وقيل: إن الأمر بالإسفار خاص في الليالي المقمرة؛ لأن أول الصبح لا يتبين فيها، فأمروا بالإسفار [6] احتياطا.] [7] (1) انظر: النهاية (2/ 372) ، ولسان العرب (4/ 370) مادة سفر. (2) في م: (أنه) . (3) في م: (أول الفجر الأول) ، وهو سبق قلم. (4) هو: بلال بن رباح المؤذن، وهو ابن حمامة: وهي أمه، أبو عبد الله مولى أبي بكر، من السابقين الأولين، وشهد بدرا والمشاهد، مات بالشام سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة، وقيل: سنة عشرين، وله بضع وستون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص129) ، والسير (ص347) . (5) النبل: السهام، وقيل: السهام العربية، وهي مؤنثة لا واحد له من لفظها فلا يقال: نبلة وإنما يقال: سهم ونشابة.

انظر: النهاية (5/ 9) ، ولسان العرب (11/ 642) ، و مختار الصحاح (ص268) مادة نبل. والحديث أخرجه الطيالسي (ص129) بنحوه، والبخاري في التاريخ الكبير (3/ 301) معلقا مجزوما به مختصرا، والطبراني في الكبير (4/ 277 / 4414) ، (4/ 278 / 4415) بمثله من طريقين عن رافع بن خديج مرفوعا، ورمز المصنف لحسنه. انظر: فيض القدير (6/ 290) . (6) في م: (بلسفار) ، وهو تصحيف. (7) في ر: ما بين المعقوفتين تقدمت وتأخرت عن الموضع الذي يليه.

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer due to intense heat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Excuses for Delaying Prayer

1037 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة، فإن شدة الحر من فيح جهنم.

Mas'alah: What surah did the Prophet recite in Maghrib prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 546

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Definition and Types of Prayer Times

1062 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن أم الفضل بنت الحارث، سمعته يقرأ والمرسلات عرفا، فقالت: يا بني، لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة، إنها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها

في المغرب.

Mas'alah: How did Uthman recite Surah Yusuf in Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 547

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Definition and Types of Prayer Times

1067 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد وربيعة بن أبي عبد الرحمن، أن الفرافصة بن عمير الحنفي قال: ما أخذت سورة يوسف إلا من قراءة عثمان بن عفان رضي الله عنه إياها في الصبح من كثرة ما كان يرددها

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a woman with istihadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 749

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Excuses for Delaying Prayer

قال: وقد زاد الترمذي في الحديث بعد قوله: / ((ميقات حيضهن وطهرهن [1]): ((وإن قويت على أن تؤخري الظهر [2] وتعجلي العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين: [3] صلاتي الظهر والعصر، وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء، ثم تغتسلين [وتجمعين بين الصلاتين] [4] وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصلي [5] وصومي إن قدرت على ذلك)) . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((وهذا أعجب الأمرين إلي)) . [6]

Mas'alah: What is the time for the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Times of the Five Obligatory Prayers

1816 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح فتنصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس.

Mas'alah: What is the time for the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer times > Times of the Five Obligatory Prayers

1818 – أخبرنا ابن علية، عن عوف، عن سيار بن سلامة أبي المنهال، عن أبي برزة الأسلمي، أنه سمعه يصف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: كان يصلي الصبح ثم ينصرف وما يعرف الرجل منا جليسه، وكان يقرأ بالستين إلى المائة.

BAB 2

باب الأذان والإقامة

Adhan and iqamah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the description of the adhan of Abu Mahdhurah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 158

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Words and Form of Adhan and Iqamah

123 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة، أن عبد الله بن محيريز أخبره، وكان يتيما في حجر أبي محذورة حين جهزه إلى الشام، فقلت لأبي محذورة: أي عم، إني خارج إلى الشام، وإني أخشى أن أسأل عن تاذينك، فأخبرني أبا محذورة، قال: نعم، خرجت في نفر وكنا ببعض طريق حنين، فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين، فلقينا

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الثقة، عن يونس) هو ابن عبيد بن دينار البصري. [1] قال الرافعي: ويشبه أن يكون المراد بالثقة: عبد الوهاب الثقفي. [2] (أبو محذورة) قال النووي في شرح المهذب: هو [3] بالحاء المهملة وضم الذال المعجمة، اسمه: سمرة بن معير، بميم مكسورة، ثم عين ساكنة، ثم ياء مثناة تحت، ثم راء، ويقال: أوس بن معير، ويقال: سمرة بن عمير. [4] وقال المزي [5] في التهذيب: قيل: اسمه أوس. وقيل: سمرة. وقيل: سلمة. وقيل: سلمان. (1) هو: يونس بن عبيد بن دينار العبدي، أبو عبيد البصري، ثقة ثبت، فاضل ورع، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص613) . (2) هو: عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين ومائة عن نحو من ثمانين سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص368) . (3) في م: (وهو) . (4) هو: سمرة بن معير بن ربيعة بن معير بن عريج بن سعد بن جمح، لم يهاجر أبو محذورة بل أقام بمكة إلى أن مات سنة تسع وخمسين، وقيل: سنة تسع وسبعين. انظر: المجموع

شرح المهذب (3/ 91) ، وتهذيب الأسماء (2/ 543) ، والإصابة (7/ 365) .

(5) في م: (المزني) ، وهو تصحيف. وانظر: تهذيب الكمال (34/ 256) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الطريق، فأذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون، فصرخنا نحكيه ونستهزئ به، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم، فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع؟ فأشار القوم كلهم إلي وصدقوا، فأرسلهم كلهم وحبسني، قال: قم فأذن بالصلاة فقمت ولا شيء أكره إلي من النبي صلى الله عليه وسلم ولا مما يامرني به، فقمت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فألقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم التاذين هو بنفسه، فقال: قل: الله أكبر الله أكبر، الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله ثم قال لي: ارجع فامدد من صوتك، ثم قال: قل: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم دعاني حين قضيت التاذين فأعطاني صرة فيها شيء من فضة، ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة، ثم أمرها على وجهه، ثم مر بين ثدييه، ثم على كبده، ثم بلغت يده سرة أبي محذورة، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بارك الله فيك، وبارك عليك فقلت: يا رسول الله، مرني بالتاذين بمكة، فقال: قد أمرتك به، وذهب كل شيء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية، وعاد ذلك كله محبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقدمت على عتاب بن أسيد رضي الله عنه عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأذنت بالصلاة عن أمر رسول الله صلى الله

عليه وسلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ونحن متنكبون) أي: متجنبون. [1] قال الرافعي: يشبه أن يكون أبو محذورة ومن معه حينئذ مسلمين في الظاهر، وأن الإيمان لم يكن مستقرا في قلوبهم. أما الأول: فلأنه [2] أرسل إليهم فحضروا، ولأنه أمره بالأذان، والكافر لا [3] يؤمر بالأذان. وأما الثاني: فلقوله: (ونحن متنكبون) ، ولقوله: [4] (نحكيه ونستهزيء به) ؛ ولقوله: [5] (ولا شيء أكره إلي من النبي صلى الله عليه وسلم، ولا مما يأمرني به) . (1) يقال: تنكبه أي: تجنبه. انظر: لسان العرب (1/ 770) ، ومختار الصحاح (ص282) مادة نكب. (2) في م: (فلأن) ، وهو تصحيف. (3) ساقطة من م. (4) في م: (وبقوله) ، وهو تصحيف. (5) في م: (لقوله) بلا واو.

Mas'alah: What does Ibn Jurayj say about the transmission of the adhan from Abu Mahdhurah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 160

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Words and Form of Adhan and Iqamah

124 – قال ابن جريج: وأخبرني بذلك من أدركت من آل أبي محذورة على نحو ما أخبرني ابن محيريز.

Mas'alah: What does al-Shafi'i confirm about the adhan of the family of Abu Mahdhurah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 160

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Words and Form of Adhan and Iqamah

125 – قال الشافعي رضي الله عنه: وأدركت إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك

بن أبي محذورة يؤذن كما حكى ابن محيريز، وسمعته يحدث عن أبيه، عن ابن محيريز، عن أبي محذورة، عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما حكى ابن جريج

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib with the iqamah of a mu'adhdhin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 162

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Adhan for Missed and Non-Ordinary Prayers

129 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عمارة بن غزية، عن خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يؤذن للمغرب، فقال النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما قال، فانتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجل وقد قامت الصلاة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: انزلوا فصلوا المغرب بإقامة ذلك العبد الأسود

Mas'alah: What is the role of mu'adhdhins as trustees over prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 162

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Virtue of Adhan vs. Imamah

130 - أخبرنا عبد الوهاب، عن يونس، عن الحسن، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: المؤذنون أمناء الناس على صلاتهم، وذكر معها غيرها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (المؤذنون أمناء الناس على صلواتهم) [1] قال الرافعي: المعنى أن المسلمين يأتمنونهم [2] ويصلون معتمدين على

أذانهم. (وذكر معها غيرها) بينت في رواية: [3] ((وحاجتهم أو حاجاتهم)) . [4] قال الرافعي: يشبه أن يكون المراد منه حاجة الصائمين إلى الإفطار، والأشغال [5] التي تناط بأوقات الصلاة. (1) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (1/ 426 / 1850) من طريق الشافعي به بمثله، وقال: هذا مرسل. وله شاهد أخرجه الطبراني في الكبير (7/ 176 / 6743) عن أبي محذورة مرفوعا بلفظ: ((المؤذنون أمناء المسلمين على فطرهم وسحورهم)) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (2/ 2) : إسناده حسن. وقال الدارقطني في العلل الواردة في الأحاديث النبوية (8/ 251) : والصحيح: عن يونس: عن الحسن مرسلا. (2) في م: (يا) ثم بيض الناسخ بعدها. (3) في م: (روايته) ، وهو تصحيف. (4) جزء من حديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (1/ 431 / 1875) من طريق محمد بن أبي عدي، عن يونس بمثله، وفيه زيادة ولفظه: ((المؤذنون أمناء المسلمين على صلاتهم وحاجتهم أو حاجاتهم)) ، وقال البيهقي: وقد روي إجازة ذلك عن يونس، عن الحسن، عن جابر، وليس بمحفوظ. وقال المناوي: مرسل. انظر: فيض القدير (6/ 250) . (5) في م: (الاسفار) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the hadith about imams being guarantors and mu'adhdhins being trustees?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 164

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Virtue of Adhan vs. Imamah

صلى الله عليه وسلم، قال: ((الأئمة ضمناء، والمؤذنون أمناء، فأرشد الله الأئمة، وغفر للمؤذنين)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الأئمة ضمناء، والمؤذنون أمناء، فأرشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين) [1]

Mas'alah: What is the virtue of raising the voice in the adhan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 166

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Recommended Acts in Adhan and Iqamah

132 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، عن أبيه، أن أبا سعيد الخدري، قال له أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك، فإنه لا يسمع مدى صوتك جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد لك يوم القيامة، قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What did the Prophet command the mu'adhdhin to say on a cold windy night?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 166

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Recommended Acts in Adhan and Iqamah

133 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات ريح، يقول: ألا صلوا في الرحال.

Mas'alah: What should one say upon hearing the adhan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 166

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Response to the Adhan and Supplication After It

134 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل16 / ب (فإذا كنت في غنمك أو باديتك) يحتمل أن يكون شكا من بعض الرواة، ويحتمل أن يريد في غنمك أو باديتك / بعيدا من الغنم أو بلا غنم. (مدى صوتك) أي: غايته ومنتهاه. [1] (جن) قال الرافعي: يشبه أن يريد مؤمني الجن، وأما غيرهم فلا يشهدون للمؤذن، بل يفرون وينفرون من الأذان. (ولا شيء) قال الرافعي: في بعض الروايات [2] بدله: ((ولا شجر ولا حجر)) . [3] (إذا سمعتم النداء) أي: الأذان، سمي به لأنه نداء للصلاة ودعاء إليها. (1) قال القاضي عياض: وقوله: ((لا يسمع مدى صوت المؤذن)) . أي: غايته ومنتهاه قاله مالك وغيره. ووقع للقابسي وأبي ذر في كتاب التوحيد في حديث مالك: نداء صوت المؤذن، والأول المعروف. انظر: مشارق الأنوار (1/ 376) . (2) في م: (الرايات) ، وهو تصحيف. (3) هذه الرواية أخرجها الشافعي في السنن المأثورة (1/ 207 / 143) من رواية المزني عنه عن سفيان، قال: سمعت عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة، قال: سمعت أبي – وكان نائما في حجر أبي سعيد الخدري، قال: قال لي أبو سعيد: أي بني إذا كنت في هذه البوادي فارفع صوتك بالأذان؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((لا يسمعه إنس ولا جن ولا حجر ولا شجر إلا شهد له)) .

Mas'alah: What did Mu'awiyah say when the mu'adhdhin said the shahadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 167

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Response to the Adhan and Supplication After It

135 - أخبرنا ابن عيينة، عن مجمع بن يحيى، أخبرني أبو أمامة بن سهل، أنه سمع معاوية رضي الله عنه، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: إذا قال المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله، وإذا قال: أشهد أن محمدا رسول الله، قال: وأنا أشهد، ثم سكت.

Mas'alah: What is the ruling on responding to the adhan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 167

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Response to the Adhan and Supplication After It

136 - أخبرنا ابن عيينة، عن طلحة بن يحيى، عن عمه عيسى بن طلحة، قال: سمعت معاوية يحدث مثله، عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How did Muawiyah respond to the adhan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 167

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Response to the Adhan and Supplication After It

137 - أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن يحيى المازني، أن عيسى بن عمر أخبره، عن عبد الله بن علقمة بن وقاص، قال: إني لعند معاوية إذ أذن مؤذنه، فقال معاوية كما قال مؤذنه، حتى إذا قال: حي على الصلاة، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ولما قال: حي على الفلاح، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال بعد ذلك ما قال المؤذن، ثم قال: سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 235

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and iqamah > Adhan for Missed and Non-Ordinary Prayers

270 – أخبرنا الثقة عن الزهري، عن السائب بن يزيد، أن الأذان كان أوله للجمعة حين يجلس--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ابن [1] حنطب) بمهملتين مفتوحتين [2] بينهما نون ساكنة وآخره [3] موحدة. [4] (إذا فاء الفيء) أي: رجع الظل إلى جهة المشرق. (حتى تفيء الكعبة من وجهها) قال الشافعي: (وجهها) : الباب، والمراد حتى تزول الشمس. [5] ر ل27 / ب (أنا الثقة، عن الزهري) أخرجه البخاري من طريق ابن أبي ذئب وعبد العزيز بن أبي سلمة، [6] عن الزهري. [7] / قال الرافعي: ورواه الشافعي في القديم، فقال: أخبرني بعض أصحابنا، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري. قال: ويشبه أن يريد ببعض الأصحاب ابن أبي فديك؛ فإنه رواه عن ابن أبي ذئب، وبالثقة هاهنا روايته عن ابن أبي ذئب، عن الزهري. (1) في م: (بن) . (2) ساقطة من م. (3) ساقطة من م. (4) انظر: تهذيب الأسماء (2/ 402) ، مشارق الأنوار (1/ 224) ، وهو: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي، صدوق، كثير التدليس والإرسال، من الرابعة. (ر4) . انظر: التقريب (ص534) (5) (والمراد حتى تزول الشمس) ساقطة من ر، وانظر: الأم (1/ 194) . (6) هو: عبد العزيز بن أبي سلمة بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، أبو عبد الرحمن المدني، نزيل بغداد، لا بأس به، من

العاشرة. (س) . انظر: التقريب (ص357) . (7) انظر: صحيح البخاري كتاب الجمعة، باب الأذان يوم الجمعة، وباب المؤذن الواحد يوم الجمعة (1/ 309 / 870 – 871) بنحوه.

BAB 3

باب شروط الصلاة

Conditions of prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What places are excluded from being places of prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 121

72 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام)) ، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 4

باب استقبال القبلة

Facing the qiblah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does the prohibition of facing the qiblah while relieving oneself apply only in the desert?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Facing the qiblah > Turning Away from the Qiblah During Prayer

قال: وفهم / بعضهم من قوله: (إذا ذهب) اختصاص الحديث بما إذا كان في الصحراء.

Mas'alah: What is the chapter on facing the qiblah in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 132

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Facing the qiblah > Obligation of Facing the Qiblah

باب ومن كتاب استقبال القبلة في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on changing the direction of prayer to the Kaaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 132

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Facing the qiblah > Obligation of Facing the Qiblah

83 – أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح، إذ أتاهم آت، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة.

Mas'alah: What is the ruling on changing the qiblah during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Facing the qiblah > Obligation of Facing the Qiblah

1180 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت، فقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قد نزل عليه الليلة قرآن، وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = فغير ثابت. [1] قال يحيى بن معين: هذا من وضع [2] الزنادقة. [3] على أن الشافعي قال: ليس يخالف الحديث القرآن، ولكنه يبين المعنى المراد خاصا وعاما وناسخا ومنسوخا. [4] (دوي صوته) بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء. [5] (1) أخرجه الشافعي في الأم (7/ 338 – 339) ، ومن طريقه البيهقي في معرفة السنن والآثار (1/ 9 / 7) عن ابن أبي كريمة، عن أبي جعفر مرفوعا بمثله وفي أوله قصة، وقال الشافعي في الرسالة (ص225) : وهذا رواية منقطعة عن رجل مجهول، ونحن لا نقبل مثل هذه الرواية في شيء. وقال البيهقي: وكأنه أراد بالمجهول حديث خالد بن أبي كريمة، ولم يعرف من حاله ما يثبت به خبره، وقد روي من أوجه أخر كلها ضعيف. وقال السيوطي في مفتاح الجنة (1/ 22) : وأبو جعفر ليس بصحابي فالحديث منقطع. (2) في ر: (موضع) . (3) لم أعثر على مصدر قول ابن معين. (4) انظر: معرفة السنن والآثار، البيهقي (1/ 9 / 7) . (5) الدوي: صوت ليس بالعالي كصوت النحل ونحوه، وخص بعضهم به صوت الرعد وهو: شدة الصوت وبعده في الهواء. انظر: مشارق الأنوار (1/ 264) مادة دوي، والنهاية (2/ 143) ، ولسان العرب (14/ 281) مادة دوا

Mas'alah: How long did the Prophet pray towards Jerusalem before the qiblah was changed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Facing the qiblah > Obligation of Facing the Qiblah

1181 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أنه كان يقول: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس، ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين.

Mas'alah: What is the chapter on facing the qiblah in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Facing the qiblah > Obligation of Facing the Qiblah

باب ومن كتاب استقبال القبلة في الصلاة ... 132

BAB 5

باب ستر العورة

Covering the nakedness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment without a cloak?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 129

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Covering the nakedness > Recommended Dress for Prayer

79 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = المغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، [1] وتوفيت عنده. قال الخطابي: يشبه أن يكون ما جرى من حملها لا عن قصد وتعمد، ولعلها من طول ما ألفته [2] كانت تتعلق به فلا يدفعها، وذلك لأن تعمده يشغل عن الصلاة. [3] (لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء) [4] قال الرافعي: هو محمول عند العلماء على ما إذا كان الثوب واسعا، والاختيار أن يتزر [5] به ويرفع طرفيه ويخالف بينهما، ويجعلهما على عاتقيه [6] فيكون ذلك ... = (1) تقدم النقل عن الدارقطني قوله: قيل: لا، بل تزوجها بعد علي أبو الهياج بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب. انظر: الإخوة والأخوات (ص30 – 31) . والمغيرة بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي، ولد قبل الهجرة. وقيل: ولد بعدها بأربع سنين، كان قاضيا بالمدينة في خلافة عثمان، ثم كان مع علي في حروبه، وهو الذي طرح على ابن ملجم القطيفة لما ضرب عليا، فأمسكه وضرب به الأرض، ونزع منه سيفه، وسجنه حتى مات على منزلته. وقال الزبير بن بكار: وخطب معاوية أمامة بنت أبي العاص بن الربيع بعد قتل علي فجعلت أمرها للمغيرة بن نوفل فتوثق منها ثم زوجها نفسه فماتت عنده. انظر: الإصابة (6/ 200) . (2) ألفت الشيء وألفت فلانا إذا أنست به، وآلفته بمعنى واحد: لزمته، يقال: ألف الشيء ألفا وإلافا ووألفانا

وألفه لزمه، وآلفه إياه ألزمه، وفلان قد ألف هذا الموضع بالكسر يألفه ألفا، وآلفه أياه غيره، ويقال أيضا: آلفت، فهو مؤلف ومألوف وآلفت الظباء الرمل إذا ألفته. انظر: لسان العرب (9/ 9 – 10) مادة ألف. (3) انظر: معالم السنن (1/ 431) . (4) أخرجه البخاري في الصلاة، باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه (1/ 141 / 352) عن مالك به، ومسلم في الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه (1/ 368 / 516) عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد به نحوه، وفيه: ((لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء)) . زاد مسلم: ((منه شيء)) . (5) في ر: (ياتزر) . (6) العاتق؛ بكسر التاء هو: من المنكب إلى أصل العنق، فهو ما بين المنكب والعنق، وهو: موضع الرداء من الجانبين؛ فهما عاتقان، والجمع عتق وعتق وعواتق، مذكر لا غير، قد أنث وليس بثبت. انظر: مشارق الأنوار (2/ 66) مادة عتق، ولسان العرب (10/ 238) مادة عتق.

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single shirt while hunting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 131

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Covering the nakedness > Recommended Dress for Prayer

81 – أخبرنا عطاف بن خالد الدراوردي، عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة، عن سلمة بن الأكوع، قال: قلت: يا رسول الله، إنا نكون في الصيد، أفيصلي أحدنا في القميص الواحد؟ قال: نعم، وليزره ولو لم يجد إلا أن يخله بشوكة.

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment without a wrap on the shoulders?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Covering the nakedness > Recommended Dress for Prayer

909 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه منه شيء.

BAB 6

باب سترة المصلي

The prayer barrier

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman passing in front of a person praying?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The prayer barrier > Exceptions and Special Cases

256 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاته من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة.

Mas'alah: What is the ruling on using a sutra during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The prayer barrier > Definition and Ruling of Sutrah

257 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن مالك بن مغول، عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه، أنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح وخرج، فخرج بلال بالعنزة فركزها فصلى إليها، والكلب والمرأة والحمار يمرون بين يديه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (كاعتراض الجنازة) أي: كما توضع الجنازة عرضا للصلاة عليها. (بالأبطح) هو بين مكة ومنى، وهو إلى منى [1] أقرب. وقال ابن دريد: [2] الأبطح والبطحاء: الرمل المنبسط على وجه الأرض. [3] (بالعنزة) هي: عصا في طرفها [4] زج. وقيل: هي قدر نصف [5] رمح أو أقل، لها سنان كسنان الرمح. وقيل: العنزة: ما دور [6] نصله، والحربة: العريضة النصل. [7] (1) في م: (امنى) ، وهو تصحيف. (2) في م: (ابن دويد) ، وهو تصحيف، وهو: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي البصري،

العلامة شيخ الأدب، صاحب التصانيف، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، وله ثمان وتسعون سنة. انظر: السير (15/ 96 – 97) . (3) الأبطح بالفتح ثم السكون وفتح الطاء والحاء مهملة: يضاف إلى مكة وإلى منى؛ لأن المسافة بينه وبينهما واحدة وربما كان إلى منى أقرب، وهو المحصب، وهو خيف بني كنانة، وكل مسيل للماء فيه دقاق الحصى فهو أبطح. انظر: جمهرة اللغة، ابن دريد (1/ 116) ، ومشارق الأنوار (1/ 57) ، ومعجم البلدان (1/ 74) . (4) في م: (رأسها) . (5) في ر: (نصف قدر) . (6) في م: (ما دون) ، وهو تصحيف. (7) العنزة بفتح العين والنون. وانظر: مشارق الأنوار (2/ 92) مادة عنز.

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The prayer barrier > Passing in Front of a Praying Person

839 – أخبرنا مالك، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، قال: أقبلت راكبا على أتان وأنا يومئذ، قد راهقت الاحتلام، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس، فمررت بين يدي الصف ونزلت، فأرسلت حماري يرتع ودخلت الصف، فلم ينكر ذلك علي أحد

BAB 7

باب صفة الصلاة

Description of the prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet pray inside the Kaaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 126

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Pillars and Conditions of Prayer

77 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة ومعه بلال، وأسامة، وعثمان بن طلحة، قال ابن عمر: فسألت بلالا: ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: جعل عمودا عن يساره، وعمودا عن يمينه، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تشمخ بأنفها) أي: ترفعه. (جعل عمودا عن يساره، وعمودا عن يمينه [1] قال الرافعي: في الصحيحين من طريق مالك: ((عمودين عن يساره)) ، [2] وكذلك رواه = (1) = مسلمة بن قاسم في الصلة، وقال: مجهول، حدثنا عنه يعقوب بن إسحاق بن حجر. انظر: مجمع الزوائد (5/ 213) ، وتهذيب الكمال (2/ 303) ، ولسان الميزان (2/ 79) . قلت (الباحث) : ويعقوب عسقلاني أيضا، وحدث عنه أخرون مثل: أبي الميمون محمد بن عبد الله بن مطرف العسقلاني. وأبو محمد أحمد بن محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني. فهؤلاء أربعة رواة: الطبراني وثلاثة عسقلانيين؛ وهم بلديوه وهم أعرف به، مما يرفع جهالة العين عنه وتبقى جهالة الحال، ولا يضر الحديث؛ لأن له طريقا أخر تقدم ذكره. انظر: المجروحين (3/ 126) ، انظر: فوائد تمام (2/ 14 / 998) ووقع عنده: (أبو معن ثابت بن معن بن هشام الهوجي) ، والتمهيد (3/ 231) ، (11/ 29) ، (16/ 12) ، (23/ 159) ، (23/ 160) ، والاستذكار (8/ 537) ، ولسان الميزان (3/ 5) . في م: (بساره) ، وهو خطأ. (2) لم أجد هذه اللفظة في صحيح البخاري، بل انفرد بها مسلم فقط أخرجها في الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها

(2/ 966 / 1329) ، وهي في موطأ مالك في الحج، باب الصلاة في البيت وقصر الصلاة وتعجيل الخطبة بعرفة (1/ 398 / 895 – رواية يحيى بن يحيى الليثي) . والذي في البخاري أخرجها في الصلاة، باب الصلاة بين السواري في غير جماعة (1/ 189 / 483) قال: وقال لنا إسماعيل: حدثني مالك، وقال: ((عمودين عن يمينه)) . قال الحافظ ابن حجر: وقع في رواية الأصيلي وأبي ذر: وقال إسماعيل: عن مالك: (عمودين عن يمينه) ، ووقع في الأصل المقروء على أبي الوقت، وفي رواية كريمة أيضا: (قال لنا إسماعيل) فهو على هذا متصل، ولم يذكر الدارقطني في الموطآت طريق إسماعيل هذه، والله الموفق. انظر: تغليق التعليق (2/ 247) .

وثلاثة أعمدة وراءه ثم صلى، قال: وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = الشافعي في موضع آخر. [1] ورواه [2] يحيى بن بكير وغيره عن مالك، فقال: ((عمودين عن يمينه)) [3] ويقال: إنه الصحيح. [4] (وثلاثة أعمدة وراءه) ر ل12 / أ قال الرافعي: هذه الكلمة قد ترد بمعنى خلف وبمعنى قدام، [5] والمراد هنا الأول. (1) سيأتي في كتاب الحج، وقال ابن عبد البر: رواه جماعة من رواة الموطأ عن مالك، قالوا فيه: ((عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره)) ، منهم: يحيى بن يحيى النيسابوري، وبشر بن عمر الزهراني، وكذلك رواه الربيع، عن الشافعي، عن مالك. انظر: التمهيد (15/ 313) . (2) في م: (رواه) بلا واو وهوخطأ. (3) قال ابن عبد البر: وقد روي ذلك عن ابن مهدي، عن مالك، كذلك رواه بندار عنه، وكذلك رواه الزعفراني، عن الشافعي، عن مالك، وكذلك رواه القعنبي، وأبو مصعب، وابن بكير، وابن القاسم، ومحمد بن الحسن الفقيه، عن مالك. قلت (الباحث) : أما الرواية المذكورة في الشرح فرواها أيضا أبو قلابة، عن بشر بن عمر، عن مالك: ((عمودا

عن يمينه، وعمودا عن يساره)) ، وكذلك رواه إسحاق بن الطباع، عن مالك. وقال ابن عبد البر: ورواه عثمان بن عمر، عن مالك، فقال فيه: ((جعل عمودين عن يمينه، وعمودين عن يساره)) . وقال العيني: فعلى هذا تكون الأعمدة سبعة! ويردها قوله: ((وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة)) بعد قوله: ((وثلاثة أعمدة وراءه)) وعن هذا قال الدارقطني: لم يتابع عثمان بن عمر على ذلك. انظر: التمهيد (15/ 314) ، وعمدة القاري (4/ 285) . وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (1/ 579) : قوله في رواية مالك وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة مشكل؛ لأنه يشعر بكون ما عن يمينه أو يساره كان اثنين ولهذا عقبه البخاري برواية إسماعيل التي قال فيها ((عمودين عن يمينه)) ، ويمكن الجمع بين الروايتين بأنه حيث ثنى أشار إلى ما كان عليه البيت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وحيث أفرد أشار إلى ما صار إليه بعد ذلك، ويرشد إلى ذلك قوله: ((وكان البيت يومئذ)) لأن فيه إشعارا بأنه تغير عن هيئته الأولى. (4) وهو قول البيهقي في السنن الكبرى (2/ 326) ، (5/ 157) . (5) وراء بمعنى خلف، وقد يكون بمعنى قدام، وهو من الأضداد. انظر: لسان العرب (15/ 390) ، ومختار الصحاح (1/ 299) مادة وري.

Mas'alah: What is the ruling on prostrating on a leather cushion?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 158

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

120 – أخبرنا الثقة، عن يونس، عن الحسن، عن أمه، قالت: رأيت أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، تسجد على وسادة من آدم من رمد بها.

Mas'alah: What is the key to prayer according to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 167

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Pillars and Conditions of Prayer

138 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن علي ابن الحنفية، عن أبيه رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: مفتاح الصلاة الوضوء، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا حول ولا قوة إلا بالله) أي: لا قوة على الصلاة إلا بتوفيق الله تعالى. [1] (بن الحنفية) اسمها: خولة بنت جعفر. [2] (مفتاح الصلاة الوضوء) قال الرافعي: المشهور فيه ضم الواو على إرادة الفعل، ويجوز الفتح على إرادة الآلة. [3] (1) ساقطة من م. (2) الحنفية والدة محمد بن علي بن أبي طالب، هي: خولة بنت إياس بن جعفر بن قيس بن مسلمة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الدول بن حنيفة بن لجيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل، ويقال: بل كانت أمة من سبي بنى حنيفة باليمامة ولم تكن من أنفسهم؛ الذين سباهم أبو بكر الصديق فوهبها لعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما. انظر: الطبقات الكبرى (3/ 19) ، (5/ 91) ، والجرح والتعديل (8/ 26) ، وتهذيب الكمال (26/ 148) ، والسير (4/ 110) ، والإصابة (7/ 617) . (3) الوضوء بالضم: التوضوء والفعل نفسه، والوضوء بالفتح تقع على الإسم والمصدر: الماء الذي يتوضأ به، كالفطور والسحور لما يفطر عليه ويتسحر به. انظر: النهاية (5/ 194) مادة وضأ.

Mas'alah: What are the essential acts of prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 168

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Pillars and Conditions of Prayer

139 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده رفاعة بن مالك، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: إذا قام أحدكم إلى الصلاة فليتوضا كما أمره الله، ثم ليكبر، فإن كان معه شيء من القرآن قرأ به، وإن لم يكن معه شيء من القرآن فليحمد الله وليكبر، ثم ليركع حتى يطمئن راكعا، ثم ليقم حتى يطمئن قائما، ثم يسجد حتى يطمئن ساجدا، ثم ليرفع راسه فليجلس حتى يطمئن جالسا، فمن نقص من هذا فإنما ينقص من صلاته. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن جده؛ رفاعة بن مالك) قال الرافعي: في هذا الإسناد كلام، ونسب الأئمة ما فيه من إهمال وإخلال إلى إبراهيم بن محمد؛ [1] لأنه قال [2] فيه: (عن علي بن يحيى بن خلاد) وفي بعض [3] النسخ: علي بن يحيى [بن علي بن] [4] خلاد، والصواب: يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد. [5] ثم قال: (عن أبيه، [6] عن جده رفاعة) ورفاعة ليس بجد لعلي [7] ولا لجد خلاد، [8] مدخل = (1) هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني، متروك،، وقد تقدمت ترجمته (ص54) . (2) في م: (قيل) ، وهو تصحيف. (3) ساقطة من م. (4) ما بين المعقوفين ساقطة من م. (5) يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بن رافع الأنصاري الزرقي المدني، مقبول، من السادسة، مات سنة تسع وعشرين ومائة. (د ت س) . انظر: التقريب (ص594) . (6) هو: علي بن يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك بن العجلان الزرقي الأنصاري، ثقة، من الرابعة، مات سنة تسع وعشرين ومائة. (خ د س ق) . انظر: التقريب (ص406) . (7) لكنه في مقام جده؛ لأنه سيأتي أن رفاعة بن رافع روى عنه ابن أخيه يحيى بن خلاد وابنه علي بن يحيى، فيكون رفاعة عم يحيى، وهو بمقام الجد لعلي بن يحيى بن خلاد، فإن جده خلاد بن رافع بن مالك أخو رفاعة. انظر: الإصابة (2/ 338) . (8) هو: خلاد بن رافع بن مالك بن العجلان

بن عمرو بن عامر بن زريق الأنصاري الزرقى الخزرجي، يكنى أبا يحيى، شهد بدرا مع أخيه رفاعة بن رافع الزرقى، قيل: له رواية، وهو المسيء صلاته، وأن رفاعة أخاه هو الذي روى الحديث؛ فإن كان خلاد استشهد ببدر فالقصة كانت قبل بدر فنقلها رفاعة، والله أعلم. انظر: الاستيعاب (2/ 451) ، والإصابة (2/ 338) ، وحديث المسي صلاته يأتي بعد هذا.

Mas'alah: What is the ruling on the man who prayed improperly?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 169

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Pillars and Conditions of Prayer

140 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: أخبرني محمد بن عجلان، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة بن رافع، قال: جاء رجل يصلي في المسجد قريبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم جاء ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = في الحديث، والصواب: عن أبيه، عن جده، [1] عن رفاعة. ثم قال: (رفاعة بن مالك) ورفاعة بن مالك لا صحبة له، [2] إنما هو رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان [3] الزرقي، الأنصاري، أحد النقباء، من سابقي من أسلم من الأنصار، وكان ممن شهد بدرا. [4] ر ل17 / أ (عن علي بن يحيى بن خلاد، عن رفاعة بن رافع) م ل9 / أ / قال الرافعي: فيه إرسال، [5] ورواه غيره [6] عن علي بن يحيى / عن أبيه، عن عمه رفاعة. (1) هو: يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقي، المدني، له رؤية، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، ومات في حدود السبعين، ووهم من قال: مات بعد المائة ذاك حفيده يحيى بن علي. (خ 4) . انظر: التقريب (ص590) . (2) فيه نظر: لأن رفاعة بن مالك نسبه إلى جده، وهو

رفاعة بن رافع بن مالك، ويأتي. انظر: تهذيب الأسماء (1/ 189) (3) في م: (عجلان) . (4) رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق، أبو معاذ الأنصاري الخزرجي، من أهل بدر، وشهد هو وأبوه العقبة وبقية المشاهد، وروى عنه ابن أخيه يحيى بن خلاد وابنه علي بن يحيى، مات في أول خلافة معاوية، سنة إحدى أو اثنتين وأربعين. (خ 4) . انظر: الإصابة (2/ 489) ، والتقريب (ص210) . (5) قوله: (فيه) ساقطة من م، وليس إرسال؛ لأن علي بن يحيى ممن روى عن رفاعة بن رافع بن مالك. (د) ، ويؤيده أن لابن عجلان متابعا وهو محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، صدوق له أوهام، أخرجه أحمد (4/ 340) عنه عن علي بن يحيى بن خلاد به نحوه. وانظر: التقريب (ص499) ، وتهذيب الكمال (9/ 203) . (6) مثل: 1 – إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وروايته في النسائي في التطبيق، باب الرخصة في ترك الذكر في السجود (2/ 225 / 1136) ، وفي أبي داود في الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (1/ 227 / 858) ، وفي ابن ماجة في الطهارة وسننها باب ما جاء في الوضوء على ما أمر الله تعالى (1/ 156 / 460) . 2و3 – ومحمد بن عمرو بن علقمة ومحمد بن إسحاق، وروايتهما في أبي داود في الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود (1/ 227 / 859،860) ، وأخرج الشافعي رواية ابن إسحاق في الأم (7/ 185) . 4 – ومحمد بن عجلان وروايته في النسائي في التطبيق، باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع (2/ 193/1053) .

فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أعد صلاتك، فإنك لم تصل، فقام فصلى كنحو ما صلى، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أعد صلاتك، فإنك لم تصل، فقال: علمني يا رسول الله كيف أصلي، قال: إذا

توجهت إلى القبلة فكبر، ثم اقرا بأم القرآن وما شاء الله أن تقرأ، فإذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك، ومكن ركوعك وامدد ظهرك، وإذا رفعت فأقم صلبك وارفع راسك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها، فإذا سجدت فمكن السجود، فإذا رفعت فاجلس على فخذك اليسرى، ثم اصنع ذلك في كل ركعة وسجدة حتى تطمئن

Mas'alah: When should one raise the hands in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 170

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Raising the Hands

141 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع ولا يرفع بين السجدتين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ومكن ركوعك [1] يريد به الطمأنينة. (إذا افتتح الصلاة رفع يديه) قال الرافعي: هذا النظم يحتمل أن يريد به المقارنة. ويحتمل أن يراد [2] به تقديم الرفع على الافتتاح، ويكون المعنى: إذا أراد الافتتاح. ويحتمل أن يراد به تقديم الافتتاح على الرفع، كما يقال: إذا زارني فلان أكرمته، وهو غير منزل على الاحتمال الثالث باتفاق الأصحاب، ولهم وجهان بحسب الاحتمالين [3] الأولين. قال: وورد في الصحيح رفع اليدين في موضع رابع سوى الثلاثة المذكورة في الحديث، وهو عند القيام من الركعتين. [4] وذكر بعض الأصحاب أن ما ثبت في السنة فهو [5] مذهب الشافعي وإن لم يذكره. [6] (1) في م: (كوعك) ، وهو تصحيف. (2) في م: (يريد) . (3) في م: (الاحتمالان) ، وهو خطأ نحوي. (4) أخرجه البخاري في صفة الصلاة، باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين (1/ 258 /

706) عن نافع أن ابن عمر كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه، وإذا ركع رفع يديه، وإذا قال: سمع الله لمن حمده رفع يديه، وإذا قام من الركعتين رفع يديه. ورفع ذلك ابن عمر إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم. (5) في م: (وهو) ، وهو تصحيف. (6) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (51/ 389) عن الشافعي قال: ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وتعزب عنه، فمهما قلت من قول، أو أصلت من أصل، فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قلت، فالقول ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو قولي. وله أقوال أخرى نحوها.

Mas'alah: What is the opening supplication (istiftah) in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 171

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

142 – أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد وغيرهما، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال بعضهم: كان إذا ابتدأ، وقال غيره منهم: كان إذا افتتح الصلاة، قال: وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن موسى بن عقبة، [1] عن عبد الله بن الفضل، [2] عن الأعرج، [3] عن عبيد الله بن أبي رافع [4] هؤلاء الأربعة تابعيون. قال بعضهم: المراد منه: شيوخ الشافعي. [5] (وجهت وجهي) أي: قصدت بعبادتي وتوحيدي. (حنيفا) قال الرافعي: الحنيف عند العرب: من كان [6] على دين إبراهيم عليه السلام، والحنف: الاستقامة، والحنيف: المستقيم، ويقال: للمائل، ويقال: الحنيف:

المائل من الشيء إلى الشيء. [7] (1) هو: موسى بن عقبة بن أبي عياش، أبو محمد الأسدي، من أهل المدينة، مولى آل الزبير، ثقة فقيه، إمام في المغازي، من الخامسة، لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة إحدى وأربعين ومائة، وقيل بعد ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص552) ، وذكره ابن حبان في التابعين من الثقات (5/ 404 – 405) . (2) هو: عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني، ثقة، من الرابعة. (ع) . انظر: التقريب (ص317) ، وذكره ابن حبان في التابعين من الثقات (5/ 38، 40) ، (7/ 15) . (3) هو: عبد الرحمن بن هرمز بن كيسان الأعرج، مولى محمد بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، أبو داود المدني؛ مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص352) ، وذكره ابن حبان في التابعين من الثقات (5/ 107) . (4) هو: عبيد الله بن أبي رافع المدني، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، كان كاتب علي، وهو ثقة، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص370) ، وذكره ابن حبان في التابعين من الثقات (5/ 68) . (5) في ر: (البخاري) ، وهو تصحيف. (6) في م: (كان عند العرب) ، وهو تكرار. (7) انظر: لسان العرب (9/ 56 – 58) مادة حنف.

Mas'alah: What is the ruling on seeking refuge (ta'awwudh) after al-Fatihah in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 173

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

143 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن ربيعة بن عثمان، عن صالح بن أبي صالح، أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه وهو يؤم الناس رافعا صوته ربنا إنا نعوذ بك من الشيطان

الرجيم في المكتوبة وإذا فرغ من أم القرآن ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنا بك وإليك) أي: بقدرتك حدثت، وإليك أعود. [1] (في المكتوبة إذا فرغ من أم القرآن) هذا مذهب أبي هريرة [2] أن التعوذ ... = (1) ونحوه قال السندي في حاشية النسائي (2/ 131) : ((أنا بك وإليك)) أي: وجودي بايجادك ورجوعي إليك، أو بك أعتمد وإليك ألتجيء. وقال النووي في شرح صحيح مسلم (6/ 59) : قوله: ((أنا بك وإليك)) أي: التجائي وانتمائي إليك وتوفيقي بك. وانظر: الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (2/ 380) . (2) قال ابن حزم: نص الآية توجب التعوذ بعد القراءة بظاهرها، إلا أنه قد صح إجماع جميع قراء أهل الإسلام جيلا بعد جيل على الابتداء بالتعوذ متصلا بالقراء قبل الأخذ في القراءة، مبلغا إلينا من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا قاض على كل ذلك، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا توضأ أحدكم فليستنثر)) ، وصح أنه – عليه السلام: استنثر في أول وضوئه. انظر: المحلى (3/ 250) . وأما أثر أبي هريرة فموضوع؛ لأن إبراهيم بن محمد هو: ابن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني (ت184 وقيل: 191) متروك، كذبه يحيى القطان، وابن المديني، وابن معين، وقال أحمد بن حنبل: لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه. وقال البزار: كان يضع الحديث، وكان يوضع له مسائل فيضع لها إسنادا وكان قدريا، وهو من أستاذي الشافعي وعز علينا. وقال ابن حبان: يكذب في الحديث، وأما الشافعي فإنه كان يجالس إبراهيم في حداثته ويحفظ عنه، فلما دخل مصر في آخر عمره وأخذ يصنف الكتب أحتاج إلى الأخبار، ولم تكن كتبه معه، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه، وربما كنى عن اسمه. وقال إسحاق بن راهويه: ما رأيت أحدا يحتج بإبراهيم بن أبي يحيى مثل الشافعي، قلت للشافعي: وفي الدنيا أحد يحتج بإبراهيم بن أبي

يحيى! وقيل للربيع: فما حمل الشافعي على أن روى عنه؟ قال: كان يقول: لأن يخر إبراهيم من بعد أحب إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث. وقال الساجي: لم يخرج الشافعي عنه حديثا في فرض إنما أخرج عنه في الفضائل. قال ابن حجر: هذا خلاف الموجود. قلت (الباحث) : وأيضا ابن أبي يحيى الأسلمي مدلس من المرتبة الخامسة من مراتب الموصوفين بالتدليس وهم: من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع، وقد عنعن هنا. قال ابن المبارك: كان صاحب تدليس. ووصفه أحمد والدارقطني وغيرهما بالتدليس. وفيه علة أخرى وهو صالح بن أبي صالح هو: ابن نبهان المدني؛ مولى التوأمة، صدوق اختلط، مات سنة خمس أو ست وعشرين ومائة. (د ت ق) . انظر: التقريب (ص93، 274) ، وتهذيب التهذيب (1/ 137 - 139) ، وطبقات المدلسين (ص14، 52) .

Mas'alah: How did the Prophet and the caliphs begin recitation in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

146 - أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يفتتحون القراءة بـ چ پ پ پ پچ. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فهي خداج) أي: ذات خداج، أي: نقصان. [1] (يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين) [2] ذكر الشافعي في الأم أن معناه أنهم: [3] كانوا يبدؤون بقرآءة أم القرآن قبل السورة، لا أنهم كانوا يتركون بسم الله الرحمن الرحيم أو الجهر بها. [4] وهذا كما يقول القائل: قرأت طه ويس، ويريد السورة. ر ل18 / أ قال الرافعي: واعلم أن هذا

التأويل قريب في هذه الرواية، فأما علي [5] رواية من روى أنهم [6] كانوا لا يجهرون بالتسمية، فلا مساغ فيه لهذا التأويل. وطريق نصرة المذهب: المعارضة بالآثار والأخبار الدالة على الجهر، وترجيحها بكثرة الروايات والرواة. وأيضا فالوقوف على الإثبات أسهل من الوقوف على النفي، ولذلك تقبل الشهادة على الإثبات، ولا تقبل على النفي، / وقد يعرض [7] ما يمنع السماع من خفض [8] صوت أو لغط وغيرهما، فلا يسمع الحاضر. (1) الخداج: مصدر على حذف المضاف، أي: ذات خداج، أو يكون قد وصفها بالمصدر نفسه مبالغة كقوله: فإنما هي إقبال وإدبار. والخداج: النقصان، وأصل ذلك من خداج الناقة إذا ولدت ولدا ناقص الخلق أو لغير تمام. انظر: لسان العرب (2/ 248) ، والنهاية (2/ 12) مادة خدج. (2) أخرجه البخاري في صفة الصلاة، باب ما يقول بعد التكبير (1/ 259 / 710) ، ومسلم في الصلاة، باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه (1/ 299 / 399) عن شعبة، عن قتادة به نحوه. (3) ساقطة من م، وفيها: (معناها) . (4) نص كلام الشافعي في الأم (1/ 107) : ((يعني: يبدءون بقراءة أم القرآن قبل ما يقرأ بعدها، والله تعالى أعلم، لا يعني: أنهم يتركون بسم الله الرحمن الرحيم)) . (5) ساقطة من م. (6) في م تكررت كلمة (أنهم) مرتين، وهو سهو. (7) في م: (تعرض) . (8) في م: (خفظ) .

Mas'alah: What did the Companions criticize about Muawiyah's prayer regarding recitation and takbir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

149 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم، أن

أبا بكر بن حفص بن عمر أخبره، أن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: صلى معاوية بالمدينة صلاة فجهر فيها بالقراءة فقرأ چ ? ? ? ?چ لأم القرآن ولم يقرأ بها للسورة التي بعدها حتى قضى تلك القراءة ولم يكبر حين يهوى حتى قضى تلك الصلاة فلما سلم ناداه من سمع ذلك من المهاجرين من كل مكان يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت فلما صلى بعد ذلك قرأ چ ? ? ? ?چ للسورة التي بعد أم القرآن وكبر حين يهوى ساجدا

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah and takbir in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

150 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، أن معاوية قدم المدينة فصلى بهم ولم يقرأ چ ? ? ? ?چ ولم يكبر إذا خفض وإذا رفع فناداه المهاجرون حين سلم والأنصار أي معاوية سرقت صلاتك أين چ ? ? ? ?چ وأين التكبير إذا خفضت وإذا رفعت فصلى بهم صلاة أخرى فقال ذلك فيها الذي عابوا عليه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (كان يفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم) [1] قال الرافعي: أدخلت الباء على الباء؛ لأن الباء الأولى متصلة بالاسم مقترنة [2] به على كثرة الاستعمال في ابتداء كل امرئ ذي بال، فنزلت – لشدة الملازمة – منزلة الحرف من الكلمة. وأدخلت عليها الباء الخافضة، [3] وهذا كإدخال اللام على اللام في قول من قال: [4] فلا والله لا يلفى لما بي ولا للما بهم أبدا دواء

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah before Fatiha and the surah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

152 – أخبرنا مسلم وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان لا يدع بسم الله الرحمن الرحيم لأم القرآن والسورة التي بعدها

Mas'alah: What is the ruling on saying Ameen after the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

153 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أنهما أخبراه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه، قال ابن شهاب: وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: آمين.

Mas'alah: What is the ruling on saying Ameen after the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 179

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

154 – أخبرنا مالك، أخبرني سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا قال الإمام: غير المغضوب عليهم ولا

الضالين، فقولوا: آمين، فإنه من وافق قوله قول الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =إبراهيم [1] ويحيى، [2] وزيادة [3] الرواة تثير زيادة الظن. ر ل18 / ب ويحتمل أن يكون الترجيح / من جهة أن بين الشافعي وبين ابن خثيم في الإسناد الأول اثنان، وفي الإسناد الثاني واحد، والنزول في الإسناد يزيد في احتمال الغلط وغيره. على أنه يحتمل أن يكون ابن خثيم سمعه منهما فروى تارة هكذا وأخرى هكذا. (من وافق تأمينه تأمين الملائكة) قال الرافعي: أشهر ما ذكر في تفسيره وأظهره: مقارنة القول القول. وقيل: معناه: الموافقة في الإخلاص والخشوع. وقيل: الموافقة في تعميم الدعاء والتأمين، كما تفعل الملائكة، قال تعالى: چ? ? [4] ? چ. [5] (1) هو: إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى الأسلمي تقدمت ترجمته (ص54) . (2) يحيى بن سليم الطائفي نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، من التاسعة، مات سنة ثلاث وتسعين أو بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص591) . (3) في م: (وزياد) ، وهو تصحيف. (4) تكر في م مرتين، وهو سهو، وفيه: (آمنون) ، وهو تصحيف. (5) جزء من آية 7: سورة غافر، ونص الآية كاملة، قال تعالى: چ ? ? ? ... ? ... ? ... ? ? ? ? ? ? ... ? چ. وقيل: معناه من استجبت له كما يستجاب للملائكة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 39)

Mas'alah: What is the virtue of saying 'Amin' in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

155 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم، قال: إذا قال أحدكم: آمين، وقالت الملائكة في السماء: آمين، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه.

Mas'alah: Did the Prophet (peace be upon him) say takbir for every movement in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Opening Takbir

156 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر كلما خفض ورفع، فما زالت تلك صلاته حتى لقي الله.

Mas'alah: Did Abu Hurairah say takbir for every movement in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Opening Takbir

157 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يصلي بهم فيكبر كلما خفض ورفع، فإذا انصرف، قال: والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي ـــــــ))

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'When one of you says Amin'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

(إذا قال أحدكم: آمين) قال الرافعي: الظاهر هو أن المراد: إذا قالها – في آخر الفاتحة – إماما أو مأموما، ويجوز أن يحمل على توافق التأمينين في الأدعية مطلقا.

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir for every movement in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Opening Takbir

(يكبر كلما خفض وكلما رفع) قال الرافعي: لفظه عام، لكن الاعتدال من الركوع مستثنى عن هذه الجملة.

Mas'alah: What is the meaning of 'And in You I believe' in the prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

(وبك آمنت) يجوز أن يكون المراد منه: [2] آمنت بك، وأن يكون المراد: بتوفيقك آمنت بما يجب الإيمان به. ر ل19 / أ

Mas'alah: What is the meaning of 'My hearing humbles itself to You' in the prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

(خشع لك سمعي) إلى آخره. يمكن أن يراد به: خشعت لك بجملة [3] أجرامي: [4] كالعظام والشعر، وصفاتي: كالسمع والبصر، وبأصول أعضائي: / كالعظم والعصب، وبزوائدها: كالشعر، وبالبادي مني وهو: البشرة، وبالباطن: كالمخ والعظم.

Mas'alah: What is the meaning of 'And what my foot carries' in the prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

(وما استقلت به قدمي) أي: ما رفعته وحملته [5] من أعضائي.

Mas'alah: What is the meaning of 'To Allah, Lord of the worlds' in the prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

(لله رب العالمين) يجوز أن يكون [6] بيانا لما مضى، [7] ومزيد ثناء على الله، ويكون اللفظ عائدا إلى المعنى. ويجوز أن يقطع قوله: (وما استقلت به قدمي) عما قبله، ويكون المعنى: خشع لك كذا وكذا، ثم يقول: وجميع ما حملته قدمي لله تعالى، فحقي الخشوع له. (1) في ر: (مشيرا) . (2) ساقطة من م. (3) في م: (بجملتي) ، وهو تصحيف. (4) الجرم بالكسر: ألواح الجسد وجثمانه، والجمع

القليل: أجرام، والكثير: جروم وجرم بضمتين. انظر: لسان العرب (12/ 92) مادة جرم، والقاموس المحيط (ص1405) . (5) ساقطة من م. (6) في م: (يكونا) . (7) في ر: (للماضي) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication in ruku?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Ruku' (Bowing)

مسلم، وعبد المجيد، قال الربيع: أحسبه عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا ركع، قال: اللهم لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت، وأنت ربي، خشع لك سمعي، وبصري، ومخي، وعظمي، وما استقلت به قدمي، لله رب العالمين

Mas'alah: What is the minimum dhikr for bowing and prostrating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Ruku' (Bowing)

162 – حدثنا الأصم، أخبرنا الربيع، أخبرنا البويطي، أخبرنا الشافعي، أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا ركع أحدكم، فقال: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات، فقد تم ركوعه، وذلك أدناه، وإذا سجد،

فقال: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات، فقد تم سجوده، وذلك أدناه.

Mas'alah: What did the Prophet instruct about the posture of bowing and standing up in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Ruku' (Bowing)

164 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن محمد بن عجلان، عن علي بن يحيى، عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال لرجل: إذا ركعت فاجعل راحتيك على ركبتيك، ومكن لركوعك، فإذا رفعت فأقم صلبك وارفع راسك حتى ترجع العظام إلى مفاصلها

Mas'alah: On which seven body parts did the Prophet order to prostrate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

165 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد منه على سبعة: يديه، وركبتيه، وأطراف أصابعه، وجبهته، ونهي أن يكفت منه الشعر والثياب، وزاد ابن طاووس: فوضع يده على جبهته ثم أمرها على أنفه حتى بلغ طرف أنفه، وكان أبي يعد هذا واحدا.

Mas'alah: What did the Prophet command regarding prostration on seven limbs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

166 – أخبرنا سفيان، حدثني عمرو بن دينار، سمع طاووسا يحدث، عن ابن عباس، رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يسجد منه على سبع ونهى أن يكف شعره وثيابه.

Mas'alah: What are the seven body parts that prostrate with the servant?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

167 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عامر بن سعد، عن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب: وجهه، وكفاه، وركبتاه، وقدماه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does 'not gathering hair and garment' mean in prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 184

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

(ونهى أن يكفت منه الشعر والثياب) أي: يضمها في السجود. ليكونا مرسلين

فيسقطا على مكان الصلاة. [1]

Mas'alah: What is the state of the servant when prostrating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 186

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

171 – أخبرنا بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: أقرب ما يكون العبد من ربه إذا كان ساجدا، ألم تر إلى قوله: چ ? ?چ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about Malik's posture when rising from the last prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 189

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sitting Between Prostrations

175 – أخبرنا عبد الوهاب، عن خالد الخذاء، عن أبي قلابة بمثله، غير أنه قال: وكان مالك إذا رفع راسه من السجدة الأخيرة في الركعة الأولى فاستوى قاعدا أقام واعتمد على الأرض

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas about the Prophet teaching the tashahhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 189

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Tashahhud

176 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن الليث بن سعد، عن أبي الزبير المكي، عن سعيد بن جبير، وطاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن، فكان يقول: التحيات المباركات، الصلوات ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What are the interpretations of the word 'al-tahiyyat' in the tashahhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 189

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Tashahhud

(التحيات) فسرها بعضهم بالملك، وبعضهم بالبقاء، وبعضهم بالسلام.

Mas'alah: What is the reason for the plural form of 'al-tahiyyat' in the tashahhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 189

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Tashahhud

وعن العتبي: [4] أن الجمع في لفظ التحيات سببه: أنهم كانوا يحيون الملوك بإثنية [5] مختلفة، كقولهم: أنعم صباحا – وأبيت اللعن – وعش كذا سنة، فقيل: استحقاق الإثنية كلها لله تعالى. وقيل: المعنى أن التحيات بالأسماء الحسنى لله تعالى.

Mas'alah: What is the complete text of the tashahhud according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 190

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Tashahhud

الطيبات لله، سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does 'al-tayyibat' mean in the tashahhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 190

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Tashahhud

(الطيبات) هي: الكلم الطيب، وهي مرفوعة إلى الله تعالى. [1] م ل10 / ب

Mas'alah: How is the tashahhud interpreted according to different narrations?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 190

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Tashahhud

قال الرافعي: هكذا فسروا هذه الكلمات وأرسلوا، وهو على رواية ابن مسعود [2] لما فيها من إدخال حرف العطف فهي أمور مختلفة عطف بعضها على بعض، وجعل الكل لله تعالى. وأما رواية ابن عباس [3] فليس فيها حرف عطف، وهو مقدر، ويتجه [4] / أن يجعل (المباركات) نعتا للتحيات، و (الطيبات [5] نعتا للصلوات، ويقدر [6] الواو في (الصلوات) وحدها. (1) (إلى الله تعالى) ساقطة من م. (2)

أخرجها البخاري في صفة الصلاة، باب التشهد في الآخرة (1/ 286 / 797) ، وباب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب (1/ 287 / 800) ، وفي أبواب العمل في الصلاة، باب من سمى قوما أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لا يعلم (1/ 403 / 1144) ، وفي الاستئذان، باب السلام اسم من أسماء الله تعالى (5/ 2301 / 5876) ، وباب الأخذ باليدين وصافح حماد بن زيد بن المبارك بيديه (5/ 2311 / 5910) ، وفي التوحيد، باب قول الله تعالى: چ ? ?چ (6/ 2688 / 6946) ، ومسلم في الصلاة، باب التشهد في الصلاة (1/ 301 / 402) ، وأبو داود في الصلاة، باب التشهد (1/ 254 / 968) ، والترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في التشهد (2/ 81 / 289) ، وفي النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح (3/ 413 / 1105) ، والنسائي في التطبيق، باب كيف التشهد الأول (2/ 237 / 1162 – 1171) ، وفي السهو، باب إيجاب التشهد (3/ 40 / 1277) ، وباب كيف التشهد (3/ 41 / 1279) ، وباب تخيير الدعاء بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (3/ 50 / 1298) ، وابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في التشهد (1/ 290 / 899) ، وفي النكاح، باب خطبة النكاح (1/ 609 / 1892) . (3) الواردة في الكتاب، وقد أخرجها مسلم في الصلاة، باب التشهد في الصلاة (1/ 302 / 403) ، وأبو داود في الصلاة، باب التشهد (1/ 256 / 974) ، والترمذي في أبواب الصلاة، باب منه أيضا (2/ 83 / 290) ، والنسائي في التطبيق، باب نوع آخر من التشهد (2/ 242 / 1174) ، وابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في التشهد (1/ 291 / 900) . (4) في م: (ومتجه) . (5) في ر: (والتحيات) ، وهو خطأ. (6) في ر: (وتقدر) .

Mas'alah: How did the Prophet teach the companions to send blessings upon him in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Salawat (Blessings on the Prophet)

177 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرنا صفوان بن سليم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أنه قال: يا رسول الله، كيف نصلي عليك؟ يعني: في الصلاة، فقال: تقولون: اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم، ثم تسلمون علي.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of sending blessings and peace upon the Prophet in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Salawat (Blessings on the Prophet)

(اللهم صلي على محمد) قال الحليمي في المنهاج: [1] الصلاة: التعظيم، وصلاتنا على النبي صلى الله عليه وسلم دعاء له بذلك، فإذا قلنا: اللهم صلي على محمد، فإنا نريد اللهم عظمه في الدنيا بإعلاء ذكره، وإدامة شريعته، وفي الأخرى بتشفيعه في أمته وإجزال أجره. ر ل20 / ب وهذه الأمور وإن كان الله قد وعده بها فلكل واحد منها درجات ومراتب، فإذا صلى عليه واحد من أمته واستجيب دعاؤه، / زيد للنبي صلى الله عليه وسلم فيهما. قال: وقولنا: (وبارك على محمد) أي: أدم ذكره وشريعته، وكثر أتباعه وأشياعه. نقله الرافعي. [2]

Mas'alah: What is the ruling on the greeting of peace in the tashahhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 191

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Tashahhud

(ثم تسلمون علي) قال الرافعي: يحتمل أن يكون معناه: ثم تسلمون علي حيث تسلمون كما عرفتموه. قال: وذكر الحليمي أنه لو قال: يقول في التشهد: سلام عليك أيها النبي، الصلاة والسلام عليك أيها النبي، أغناه [3] ذلك عن تجديد الصلاة بعد التشهد، وأنه لو أخر السلام عليه إلى الصلاة عليه، فقال: اللهم صلي وسلم على محمد، أغناه ذلك عن السلام في التشهد، وهذا يتعلق بأصلين: أحدهما: اعتبار المعنى في التشهد. والثاني: أنه لا يشترط الترتيب في جمل التشهد. (1) الحليمي هو: أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الحليمي الشافعي، القاضي، العلامة، رئيس المحدثين والمتكلمين بما وراء النهر، ولد في سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة، وتوفي في سنة ثلاث وأربعمائة. وكتابه هو: منهاج الدين في شعب الإيمان، أسماه: ((فوائد المنهاج)) ، وهو كتاب جليل في نحو ثلاث مجلدات فيه أحكام كثيرة ومسائل فقهية وغيرها مما يتعلق بأصول الإيمان رتبه على سبع وسبعين بابا؛ على أن للإيمان بضعا وسبعين شعبة. انظر: السير (17/ 231 – 233) ، وكشف الظنون (2/ 1871) ، وعمدة القاري (1/ 128) . (2) نقل الرافعي نحوه في التدوين في أخبار قزوين (1/ 150 – 151) . (3) في م: (أغني) .

Mas'alah: What is the wording of the salawat upon the Prophet in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 192

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Salawat (Blessings on the Prophet)

178 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني سعد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كان يقول في الصلاة: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم، وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم، إنك حميد مجيد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's posture between two rak'ahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 194

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sitting Between Prostrations

181 – أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين كأنه على الرضف قلت: حتى يقوم؟ قال: ذلك يريد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قام من اثنتين من الظهر) في رواية ابن [1] ماجة: أنها كانت العصر. [2] (عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود [3] قال أبو أحمد الحاكم: [4] لا يعرف اسمه. [5] وقال الترمذي: إنه لم يسمع من أبيه. [6] (الرضف) هي: الحجارة المحماة، الواحدة: رضفة. [7] (1) ساقطة من م. (2) أخرجها ابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهيا (1/ 381 / 1206 ط. عبدالباقي) ، (1/ 218 / 1196 ط. الأعظمي) بلفظ: (أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة أظن أنها العصر) وإسناده صحيح.

تنبيه! وقع في ط. عبد الباقي: "أظن أنها الظهر (العصر) " ، وهو خطأ صححناه من ط. الأعظمي. (3) هو: أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال: اسمه عامر، كوفي ثقة، من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد سنة ثمانين. (ع) . انظر: التقريب (ص656) . (4) هو: أبو أحمد الحاكم محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق النيسابوري الكرابيسي، الحاكم الكبير، الامام الحافظ العلامة الثبت محدث خراسان، مؤلف كتاب الكنى في عدة مجلدات، ولد في حدود سنة تسعين ومئتين أو قبلها، مات في شهر ربيع الأول سنة ثمان وسبعين وثلاثمائة، وله ثلاث وتسعون سنة. انظر: السير (16/ 370) . (5) لم أجده في القسم المطبوع من الأسامي والكنى، أبو أحمد الحاكم، فلعلها في القسم المخطوط الذي لم يطبع. (6) نص كلام الترمذي في السنن (1/ 28) : ((وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، ولا يعرف اسمه)) . (7) قال العسكري: وأما الرضف الضاد معجمة ساكنة، وقد روي بفتح الضاد والأجود تسكينها، في الحجارة المحماة بالنار أو الشمس واحدتها رضفة بفتحتين. انظر: تصحيفات المحدثين (1/ 328) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving the taslim to the right and left?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 195

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

182 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسلم في الصلاة إذا فرغ منها عن يمينه وعن يساره.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving the taslim until his cheeks were seen?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 195

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

184 – أخبرنا إبراهيم يعني ابن محمد، عن إسحاق بن عبد الله، عن عبد الوهاب بن بخت، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى خداه.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving the taslim after finishing prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 195

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

185 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني أبو علي، أنه سمع عباس بن سهل بن سعد يخبر، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم إذا فرغ من صلاته عن يمينه وعن يساره. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنا غير [1] واحد من أهل العلم، عن إسماعيل [2] قال الرافعي: ليس في هذه الرواية مزيد، لكن يتبين بها أنه قد روى الحديث له جماعة من العلماء، وتأكد به رواية إبراهيم بن محمد. (حتى يرى خداه) قال الرافعي: اختلف الأصحاب في تفسير هذه اللفظة، فقال بعضهم: يلتفت حتى يرى من كل جانب [خداه، والأظهر أن [3] معناه: يلتفت حتى يرى من كل جانب] [4] خد. (أنا إبراهيم بن محمد، [5] حدثني أبو علي) قال الرافعي: لا أتحقق من هو؟ [6] (1) ساقطة من م. (2) هو: إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري، المدني أبو محمد، ثقة حجة، من

الرابعة، مات سنة أربع وثلاثين ومائة. (خ م د ت س) . انظر: التقريب (ص109) . (3) في م: (أنه) ، وهو تصحيف. (4) ما بين المعقوفين ساقطة من ر. (5) هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، تقدم أنه متروك. (6) لعل السبب – والله أعلم – في عدم تحققه من هو؟ لأن إبراهيم بن محمد الأسلمي متروك. قال أبو طالب أحمد بن حميد عن أحمد بن حنبل: لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه. وقال بشر بن المفضل: سألت فقهاء أهل المدينة عنه فكلهم يقولون: كذاب أو نحو هذا. وقال علي بن المديني عن يحيى القطان: كذاب. انظر: تهذيب الكمال (2/ 186) .

Mas'alah: What is the ruling on the taslim (salutation) at the end of prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 196

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

186 – أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن يحيى المازني، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره

Mas'alah: What is the ruling on the taslim (salutation) at the end of prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 196

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

187 – أخبرنا الدراوردي، عن عمرو بن يحيى، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع

بن حبان، قال مرة عن ابن عمر ومرة، عن عبد الله بن زيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره.

Mas'alah: What is the ruling on the imam waiting after taslim so women can leave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 196

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

189 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، قال: أخبرتني هند بنت الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم من صلاته قام النساء حين يقضي تسليمه، ومكث النبي صلى الله عليه وسلم في مكانه يسيرا. قال ابن شهاب: فنرى مكثه ذلك والله أعلم لكي ينفذ النساء قبل أن يدركهن من انصرف من القوم.

Mas'alah: What is the ruling on the taslim (salutation) at the end of prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 196

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

190 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كنت أعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير. قال عمرو بن دينار: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل11 / أ (كأنها أذناب خيل شمس [1] جمع شموس، وهو الصعب الخلق. [2] ويقال: شمس الفرس يشمس شماسا إذا منع ظهره. [3] (عن أبي معبد) / اسمه: نافذ [4]

بالفاء والذال المعجمة على الصحيح. (1) بضم الميم وإسكانها معا؛ وهو: النفور من الدواب الذي لا يستقر لشغبه وحدته. انظر: مشارق الأنوار (2/ 254) ، والنهاية (2/ 501) مادة شمس. (2) رجل شموس أي: صعب الخلق. انظر: مختار الصحاح (ص146) مادة شمس. (3) شمس الفرس: منع ظهره، وبابه (دخل) وشماسا أيضا بالكسر فهو فرس شموس وبه شماس. انظر: مختار الصحاح (ص146) ، والقاموس المحيط (ص712) مادة شمس. (4) في م: (فاقذ) وهو تصحيف. والصواب: نافذ بفاء ومعجمة أبو معبد؛ مولى ابن عباس المكي، ثقة، من الرابعة، مات سنة أربع ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص558) .

ثم ذكرته لأبي معبد بعد، فقال: لم أحدثكه. قال عمر: وقد حدثنيه، قال: وكان من أصدق موالي ابن عباس. قال الشافعي رضي الله عنه: كأنه نسيه بعد ما حدثه إياه.

Mas'alah: What is the opening supplication of the Prophet in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 198

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

197 – أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أحدهما: كان إذا ابتدأ الصلاة، وقال الآخر: كان إذا افتتح الصلاة، قال: وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين، إن صلاتي، ونسكي، ومحياي، ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت، قال

أحدهما: وأنا أول المسلمين، وقال الآخر: وأنا من المسلمين قال الشافعي رضي الله عنه: ثم يقرأ القرآن بالتعوذ ثم بسم الله الرحمن الرحيم، فإذا أتى عليها قال: آمين ويقول من خلفه، إن كان إماما يرفع صوته حتى يسمع من خلفه إذا كان يجهر بالقراءة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وابن عمر يستجمر للجمعة [1] أي: يتطيب ويتبخر. [2] (1) في م: (أي: للجمعة) وهي زيادة. (2) استجمر بالمجمر: إذا تبخر بالعود والطيب ونحوه: أي تدخن. انظر: لسان العرب (4/ 144) مادة جمر، (4/ 47) مادة بخر.

Mas'alah: How did the Prophet gesture to return the greeting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Taslim (Salutation of Peace)

قال الرافعي: روي في كيفية إشارته برد السلام هيئتان: أحديهما في حديث صهيب: أنه أشار بإصبعه.

Mas'alah: What is the ruling on praying on a mat that has been sprinkled with water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Pillars and Conditions of Prayer

250 – أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته له فأكل منه ثم قال: قوموا فلأصل لكم، قال أنس: فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما

لبس، فنضحته بماء، فقام عليه رسول الله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن جدته مليكة [1] بضم الميم. وقال بعضهم: بفتحها، ولم يصحح. (فلأصلي) هي لام كي. [2] (من طول ما لبس) قال الرافعي: كأنه [3] يريد فرش، فإن ما فرش فقد لبسته [4] الأرض، وهذا كما أن ما تستر به الكعبة والهودج يسمى لباسا لهما. [5] وقال: وقد يتخيل حمله على أن أصحاب الضرورات قد يستترون بالحصير اللينة ويلفونها عليهم. (1) هي: مليكة بنت مالك بن عدي بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصارية، والدة أم سليم، فالضمير في قوله: ((جدته)) لأنس وهي جدته أم أمه. انظر: الإصابة (8/ 124) . (2) قال الحافظ ابن حجر: قوله: ((فلأصلي لكم)) كذا في روايتنا بكسر اللام وفتح الياء، وفي رواية الأصيلي بحذف الياء، قال ابن مالك: روى بحذف الياء وثبوتها مفتوحة وساكنة، ووجهه: أن اللام عند ثبوت الياء مفتوحة لام كي، والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة، واللام ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: قوموا فقيامكم لأصلي لكم، ويجوز على مذهب الأخفش أن تكون الفاء زائدة واللام متعلقة بقوموا، وعند سكون الياء يحتمل أن تكون اللام أيضا لام كي وسكنت الياء تخفيفا، أو لام الأمر، وثبتت الياء في الجزم إجراء للمعتل مجرى الصحيح، كقراءة قنبل: چ ? ? ? ?چ [جزء من الآية 90: سورة يوسف] وعند حذف الياء اللام لام الأمر، وأمر المتكلم نفسه بفعل مقرون باللام فصيح قليل في الاستعمال، ومنه قوله تعالى: چ چ [جزء من الآية 12: سورة العنكبوت] قال: ويجوز فتح اللام ثم ذكر توجيهه، وقيل: أن في رواية الكشميهني: ((فأصل)) بحذف اللام، وليس هو فيما وقفت عليه من النسخ الصحيحة. وحكى ابن قرقول عن بعض الروايات: ((فلنصل)) بالنون وكسر اللام والجزم، واللام على هذا لام الأمر، وكسرها لغة معروفة. انظر: فتح الباري (1/ 490) . (3) ساقطة من ر. ولبس بضم اللام وكسر الموحدة؛ أي:

استعمل، ولبس كل شيء بحسبه، ففيه أن الافتراش يسمى لبسا انظر: شرح الزرقاني لموطأ مالك (1/ 439) ، ولسان العرب (6/ 202) مادة لبس. (4) في م: (لبست) . (5) انظر: لسان العرب (6/ 203) مادة لبس.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's night prayer and ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 223

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Pillars and Conditions of Prayer

255 – أخبرنا مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين وهي خالته، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله في طولها، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا انتصف الليل، أو قبله بقليل، أو بعده بقليل استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ فأحسن وضوءه، ثم قام يصلي، فقال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع، ثم ذهبت فقمت إلى جنبه، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

(فاضطجعت في عرض [1] الوسادة) قال الرافعي: المشهور من اللفظ العرض؛ الذي هو: ضد الطول، أي: توسدتها [2] في العرض، وروى بعضهم العرض بضم العين؛ وهو: الناحية والجانب، ويشبه أن يكون اضطجاعه كذلك؛ لأنه لم توجد [3] وسادة أخرى، أو تلطفوا به لصغره [4] وإلا لما اضطجع قريب من رسول الله صلى الله عليه وسلم. (فجعل يمسح وجهه بيده) قال الرافعي: هذا على ما يعتاده المنتبه من

النوم؛ طردا لبقيته، ولم يقم للوضوء إلى أن يزول بقية النوم؛ ليكون عند القيام قويا نشيطا، ولم يخل الوقت من [5] الذكر والقرآءة. (شن) هي: القربة البالية، وقد يبتغى لتبريد الماء السقاء الخلق؛ فإنه أشد تبريدا. [6] (1) في م: (أرض) . (2) في م: (توسدها) . (3) في ر: (يوجد) . (4) في م: (تلفطوا به لصعيره) وهو تصحيف. (5) في ر: (عن) . (6) في م: (تبردا) .

Mas'alah: What is the description of the Prophet's night prayer and witr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 224

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Pillars and Conditions of Prayer

راسي وأخذ بأذني اليمنى يفتلها، فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاء المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وأخذ بأذني [1] اليمنى يفتلها [2] قال الرافعي: يحتمل أن يكون الفتل ليديره إلى اليمين، ويحتمل أن يريد تأديبه، والفتل أذكر للحال وأعون على الامتثال في الاستقبال. ر ل25 / ب / وحكى الربيع أن [3] الشافعي فتل شحمة أذنه، قال: فلما وجدت هذا عن [4] ابن عباس علمت أن [5] الشافعي فعل ذلك عن أصل. (فصلى ركعتين) إلى آخره قال الرافعي: ليس في الكتاب ذكر الركعتين إلا خمس مرات، وفي الموطأ [6] والصحيحين [7] وسائر الأصول [8] ذكر الركعتين ست مرات. (1) في م: (بإذن) . (2) الفتل: لي الشيء كليك الحبل وكفتل الفتيلة. انظر: لسان العرب (11/ 514) مادة فتل. (3) (الربيع أن) ساقطة من م. (4) في م: (من) . (5) ساقطة من م. (6) انظر: موطأ مالك، كتاب صلاة الليل، باب صلاة النبي

صلى الله عليه وسلم في الوتر (1/ 121 / 265) . (7) انظر: صحيح البخاري، كتاب الوضوء، باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره (1/ 78 / 181) ، وكتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر (1/ 337 / 947) ، وأبواب العمل في الصلاة، باب استعانة اليد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة (1/ 401 / 1140) ، وكتاب التفسير، باب چ ? ? ? ? ... ? ? چ [سورة آل عمران] (4/ 1666 / 4295) ، وباب چ ? ? ? ? ? ? ? ?چ [جزء من الآية 193: سورة آل عمران] (4/ 1667 / 4296) ، وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (1/ 525 / 763) . (8) انظر: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل (2/ 47 / 1367) ، وسنن النسائي، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ذكر ما يستفتح به القيام (3/ 208 / 1620) ، وسنن ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في كم يصلى بالليل (1/ 432 / 1363) .

Mas'alah: What did the Prophet recite in Fajr prayer in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

(صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة، فاستفتح سورة المؤمنين)

Mas'alah: What happened when the Prophet recited mention of Musa and Harun in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 401

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

موسى، وهارون – أو ذكر عيسى – أخذت النبي صلى الله عليه وسلم سعلة فحذف فركع.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during the opening takbir and bowing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Raising the Hands

872 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعدما يرفع راسه من الركوع، ولا يرفع بين السجدتين.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during the opening takbir and bowing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Raising the Hands

873 – أخبرنا سفيان، عن عاصم بن كليب، قال: سمعت أبي، يقول: حدثني وائل بن حجر، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وبعدما يرفع راسه، قال وائل: ثم أتيتهم في الشتاء فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during the opening takbir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 451

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Raising the Hands

874 – أخبرنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة رفع يديه، قال سفيان: ثم قدمت الكوفة فلقيت يزيد فسمعته يحدث بها وزاد فيه: ثم لا يعود، فظننت أنهم لقنوه، قال سفيان: هكذا سمعت يزيد يحدثه، ثم سمعته بعد يحدثه هكذا ويزيد فيه: ثم لا يعود، قال الشافعي رضي الله عنه: وذهب سفيان إلى أن يغلط يزيد في هذا الحديث، ويقول: كأنه لقن هذا الحرف الآخر فتلقنه، ولم يكن سفيان يرى يزيد بالحفظ كذلك.

Mas'alah: What is the ruling on qunut in the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 471

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Qunut

915 – أخبرني بعض أهل العلم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أنه قال: لما انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل أهل بئر معونة أقام خمس عشرة ليلة كلما رفع راسه من الركعة الآخرة من الصبح، قال: سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد، اللهم افعل، فذكر دعاء طويلا، ثم كبر فسجد

Mas'alah: What is the ruling on qunut in the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 471

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Qunut

916 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما رفع راسه من الركعة الثانية من الصبح قال: اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف

Mas'alah: What is the ruling on saying Ameen in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

1045 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، أنهما أخبراه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تامينه تامين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه، قال ابن شهاب: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: آمين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the practice of saying Ameen in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 544

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

1046 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كنت أسمع الأئمة

بن الزبير ومن بعده يقولون آمين ومن خلفهم آمين حتى أن للمسجد للجة.

Mas'alah: What did the Prophet recite in Maghrib prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 546

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

1061 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بالطور في المغرب

Mas'alah: How did Abu Bakr recite in Maghrib prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 546

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

1063 – أخبرنا مالك، عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك، أن عبادة بن نسي أخبره أنه سمع قيس بن الحارث يقول: أخبرني أبو عبد الله الصنابحي أنه قدم المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصلى وراء أبي بكر الصديق المغرب فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة سورة من قصار المفصل، ثم قام في الركعة الثالثة فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد أن تمس ثيابه فسمعته قرأ بأم القرآن وهذه الآية چ ؟چ. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال مالك: أرى ذلك كان في مطر) قال الرافعي: لا يمنع من التنزيل على عذر المطر ما روي عن سعيد بن جبير [1] أنه قال: سألت ابن عباس لم فعل ذلك؟ فقال: أراد أن [2] لا يحرج أمته. [3] فإنه يجوز أن يريد دفع حرج

العود إلى المسجد في الوحل. (1) هو: سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي، ثقة ثبت فقيه، من الثالثة، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين، ولم يكمل الخمسين. (ع) . انظر: التقريب (ص234) (2) ساقطة من م. (3) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر (1/ 490 / 705) .

Mas'alah: How did Ibn Umar recite in obligatory prayer when praying alone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 547

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

1064 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان إذا صلى وحده يقرأ في الأربع في كل ركعة بأم القرآن وسورة من القرآن قال وكان يقرأ أحيانا بالسورتين والثلاث في الركعة الواحدة في صلاة الفريضة.

Mas'alah: What did Abu Bakr recite in Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 547

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

1065 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه صلى الصبح فقرأ فيها بسورة البقرة في الركعتين كلتيهما.

Mas'alah: What did Umar recite in Fajr prayer according to a companion?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 547

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Recitation in Prayer

1066 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، أنه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول صلينا وراء عمر بن الخطاب رضي الله عنه الصبح فقرأ فيها بسورة يوسف وسورة الحج فقرأ قراءة بطيئة، فقلت: والله لقد كان إذن يقوم حين يطلع الفجر قال أجل.

Mas'alah: On how many body parts did the Prophet order prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

1147 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يسجد على سبع، فذكر منها كفيه وركبتيه.

Mas'alah: What should be said during the bowing posture in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Ruku' (Bowing)

1807 – أخبرنا ابن علية، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه قال: إذا ركعت فقلت: اللهم لك ركعت ولك خشعت ولك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت، فقد تم ركوعك.

Mas'alah: What supplication is said between the two prostrations?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sitting Between Prostrations

1808 – أخبرنا ابن علية، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن الحارث، عن الحرث الهمداني، عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول: بين السجدتين اللهم اغفر لي وارحمني واهدني واجبرني.

Mas'alah: Did the Prophet perform qunut in the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Qunut

1809 – أخبرنا بذلك سفيان عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في الصبح، قال: اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

1825 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن داود بن قيس، عن عبيد الله بن أقرم الخزاعي، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاع من نمرة ساجدا، فرأيت

بياض إبطيه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: How did the Prophet space his limbs during prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Description of the prayer > Sujud (Prostration)

1826 – أخبرنا سفيان، حدثنا عبد الله بن أخي يزيد الأصم، عن عمه، عن ميمونة، أنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد لو أرادت بهيمة أن تمر من تحته لمرت مما يجافي.

BAB 8

باب أركان الصلاة

Pillars of prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on reciting al-Fatihah in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 174

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Pillars of prayer > Recitation of Surah al-Fatihah

144 - أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا صلاة لمن لم يقرا فيها بفاتحة الكتاب. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = بعد القرآءة؛ [1] آخذا بظاهر قوله تعالى: چ? ? ?چ. [2] وفي نسخة: (وإذا فرغ) بالواو. (بأم القرآن) هي: الفاتحة، سميت بذلك؛ لأن أم الشيء أصله، [3] وهي أصل لسائر السور؛ لاشتمالها على ذكر شرف الربوبية، وإقامة العبودية، وإليهما يرجع ما فضل في سائر السور. وقيل: لتقدمها بالشرف وبالنزول على سائر السور، [4] كما تسمى مكة: أم القرى؛ لشرفها وتقدمها، [5] وقيل: لأن أهل الدين يفزعون إليها، [6] كما أن الصبي يفزع إلى أمه، وكما أن الراية التي ينصبها الأمير؛ ليفزع الناس إليها تسمى أما. [7] (1) في ر: (القرآن) . (2) جزء من آية 98: سورة النحل. (3) أم كل شيء: أصله وعماده، وكل شيء انضمت إليه أشياء فهو أم لها. انظر: لسان العرب (12/ 31) مادة أمم. (4) أم الكتاب هي: فاتحة الكتاب؛ لأنها هي المقدمة أمام كل سورة في جميع الصلوات، وابتدىء بها في المصحف فقدمت، وهي القرآن العظيم، وقال قتادة أم الكتاب: أصل الكتاب. وعن ابن عباس: أم الكتاب: القرآن من أوله إلى آخره. انظر: لسان العرب (12/ 31) . (5) أم القرى: مكة شرفها الله تعالى؛ سميت بذلك لأنها أصل الأرض منها دحيت. وقيل: لأنها أقدم القرى التي في جزيرة العرب، وأعظمها خطرا: إما لاجتماع أهل تلك القرى فيها كل سنة، أو انكفائهم إليها وتعويلهم على الاعتصام بها؛ لما يرجونه من

رحمة الله تعالى. وقيل: لأنها وسط الدنيا أي توسطت الأرض – فيما زعموا–، فكأن القرى مجتمعة عليها. وقيل: لأنها قبلة جميع الناس يؤمونها. فتقصد من كل أرض وقرية. وقيل: لأنها كانت أعظم القرى شأنا، وفي التنزيل العزيز چ ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? چ [جزء من الآية 59: سورة القصص] ، وكل مدينة هي: أم ما حولها من القرى. انظر: لسان العرب (12/ 32) مادة أمم، ومعجم البلدان (1/ 254 – 255) . (6) ساقطة من م. (7) أم الحرب: الراية. انظر: لسان العرب (12/ 31 – 32) .

BAB 9

باب سنن الصلاة وهيئاتها

Recommended acts and postures of prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the continuity of the Prophet's prayer practice?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 180

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Sunnah and Hay'ah: Categories of Recommended Acts

(فما زالت تلك صلاته حتى لقي الله) [1] قال الرافعي: يبين أن هذا الاستحباب مستمر ثابت لم يتطرق إليه نسخ. (والله إني [2] لأشبهكم صلاة برسول [3] الله صلى الله عليه وسلم) قال الرافعي: أي: بصلاته، وأراد إعلامهم [4] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي كصلاته. قال: وهذه الكلمة مع الفعل المأتي به نازلة منزلة حكاية فعله صلى الله عليه وسلم. (1) أخرجه البخاري في صفة الصلاة، باب إتمام التكبير في الركوع (1/ 272 / 752) ، ومسلم في الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع وفي الرفع من الركوع وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود (1/ 293 / 392) عن مالك به مثله. (2) ساقطة من م. (3) في ر: (صلاة بصلاة رسول) ، وهي زيادة يأتي تفسيرها أصلا. (4) في م تكرر (قال الرافعي: أي: بصلاته وأراد بإعلا) مرتين، وهو سهو، وفي المرة الثانية: (بإعلامهم) .

Mas'alah: What did the Prophet say when bowing in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Tasbih and Dhikr in Ruku and Sujud

159 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن

أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركع، قال: اللهم لك ركعت، ولك أسلمت، وبك آمنت، أنت ربي، خشع لك سمعي، وبصري، وعظامي، وشعري، وبشري، وما استقلت به قدمي، لله رب العالمين.

Mas'alah: What is the meaning of 'O Allah, to You I have bowed'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Tasbih and Dhikr in Ruku and Sujud

(اللهم لك ركعت ولك أسلمت) يشير [1] إلى معنى الإخلاص.

Mas'alah: What is the ruling on recitation in ruku and sujud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 186

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Tasbih and Dhikr in Ruku and Sujud

170 – أخبرنا ابن عيينة، عن سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إني نهيت أن أقرأ راكعا وساجدا، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا فيه من الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم.

Mas'alah: How did the Prophet sit during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Sitting

Positions: Iftirash and Tawarruk

سهل يخبر، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس في السجدتين ثنى رجله اليسرى فجلس عليها ونصب قدمه اليمنى، فإذا جلس في الأربع أماط رجليه عن وركه وأفضى بمقعدته الأرض ونصب وركه اليمنى.

Mas'alah: How did the Prophet sit and gesture during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Sitting

Positions: Iftirash and Tawarruk

173 - أخبرنا مالك، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبد الرحمن المعافري، قال: رآني ابن عمر وأنا أعبث بالحصى، فلما انصرف نهاني، وقال: اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع، فقلت: وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ قال: كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى.

Mas'alah: How did the Prophet demonstrate the manner of standing from the first rak'ah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Posture and Movements in Ruku and Sujud

174 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: جاءنا مالك بن الحويرث فصلى في مسجدنا، قال: والله إني لأصلي وما أريد الصلاة، ولكن أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي، فذكر أنه يقوم من الركعة الأولى، وإذا أراد أن ينهض، قلت: كيف؟ قال: مثل صلاتي هذه. ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'when he sat in the two prostrations' refer to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Sitting Positions: Iftirash and Tawarruk

(إذا [1] جلس في السجدتين)

Mas'alah: What is the meaning of 'sitting in the two prostrations' according to al-Rafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Sitting Positions: Iftirash and Tawarruk

قال الرافعي: يعني بعد الركعتين، وكما تسمى [2] الأفعال المعلومة: ركعة وإن كانت اللفظة من الركوع [3] لاشتمالها على الركوع، فقد تسمى سجدة؛ لاشتمالها

على السجود.

Mas'alah: What does 'thana rijluhu' mean in the context of sitting in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Sitting Positions: Iftirash and Tawarruk

(ثنى رجله) أي: عطفها وأضجعها. [4]

Mas'alah: What did the Prophet say in the tashahhud regarding sending blessings?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 192

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Tashahhud and Blessings on the Prophet

(عن كعب بن عجرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في الصلاة: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد) قال الرافعي: يدل على أنه كان يراعي لفظ الصلاة كما يأتي به غيره، وأنه كان لا يقول: اللهم صلي علي، وعلى آلي. ونقل بعضهم: أنه كان يقول في التشهد: وأشهد أني رسول الله. قلت: جزم بذلك أيضا في الشرح الكبير، فقال: المنقول أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في تشهده: أشهد أني رسول الله. [1] وقال الحافظ ابن حجر في تخريجه: لا أصل لذلك، بل ألفاظ التشهد متواترة عنه، كان يقول: أشهد أن محمدا رسول الله، أو عبده ورسوله. [2] ر ل21 / أ ثم قال الرافعي: وآله صلى الله عليه وسلم: هم [3] الذين حرمت

عليهم الصدقة، وهم بنو هاشم والمطلب. وقيل: آله: أمته. / ويجوز أن يقال: آله: أزواجه وذريته؛ لأن في رواية: ((قولوا: اللهم صلي على محمد وأزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم)) . [4] فأقام الأزواج والذرية مقام الآل في سائر الروايات. وأيضا فإنهما مقابلان بآل إبراهيم، فأشبه أن يكون الآل [5] في معناهما. [6] (1) انظر: الشرح الكبير المسمى: فتح العزيز شرح كتاب الوجيز (3/ 71) . (2) انظر: تلخيص الحبير (1/ 212) . (3) ساقطة من ر. (4) أخرجها البخاري في الأنبياء (3/ 1232 / 3189) ، وفي الدعوات، باب هل يصلي على غير النبي صلى الله عليه وسلم (5/ 2339 / 5999) ، وأبو داود في الصلاة، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد (1/ 257 / 979) ، والنسائي في السهو (3/ 49 / 1294) ، وابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (1/ 293 / 905) . (5) في ر: (الأول) ، وهو تصحيف. (6) انظر: التدوين في أخبار قزوين، الرافعي (1/ 151) .

Mas'alah: What did the Prophet say aloud after completing the prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 197

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Post-Prayer Dhikr and Adhkar

191 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، أنه سمع عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم من صلاته يقول بصوته الأعلى: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، ولا نعبد إلا إياه، له

النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون

Mas'alah: Which direction did the Prophet turn after prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 197

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Post-Prayer Dhikr and Adhkar

192 – أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأوبر الحارثي، سمعت أبا هريرة، يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينحرف من الصلاة عن يمينه وعن شماله.

Mas'alah: What is the minimum tasbih in bowing and prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Tasbih and Dhikr in Ruku and Sujud

199 – أخبرنا محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد الهذلي، عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا ركع أحدكم فقال: سبحان ربي العظيم ثلاث مرات فقد تم ركوعه، وذلك أدناه، وإذا سجد فقال: سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات فقد تم سجوده، وذلك أدناه.

Mas'alah: Is it recommended to return the greeting after finishing prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Post-Prayer Dhikr and Adhkar

[2] قال: وذكر الخطابي وغيره من الأصحاب أنه يسن [3] الرد بعد الفراغ من الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on displacing someone from their seat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 250

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Sunnah and Hay'ah: Categories of Recommended Acts

302 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يقيمن أحدكم الرجل من مجلسه ثم يخلفه فيه، ولكن تفسحوا وتوسعوا.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during the opening takbir and when rising from bowing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Raising the Hands in Prayer

1043 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا رفع راسه من الركوع رفعهما كذلك، وكان لا يفعل ذلك في السجود قال أبو العباس: كتبنا حديث سفيان، عن الزهري بمثله قبل هذا.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during the opening takbir and when rising from bowing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Raising the Hands in Prayer

1044 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان إذا ابتدأ الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Raising the Hands in Prayer

1145 – وبهذا الإسناد أن ابن عمر كان إذا ابتدأ الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع من الركوع رفعهما كذلك.

Mas'alah: Where did Ibn Umar place his hands during prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended acts and postures of prayer > Posture and Movements in Ruku and Sujud

1146 – وبهذا الإسناد، عن ابن عمر أنه كان إذا سجد وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه قال ولقد رأيته في يوم شديد البرد يخرج يديه من تحت برنس له.

BAB 10

باب مكروهات الصلاة

Disliked acts in prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying in sheep pens and camel resting places?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 124

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Places for Prayer

عن عبد الله بن معقل أو مغفل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ((إذا أدركتم الصلاة وأنتم في مراح الغنم فصلوا فيها فإنها سكينة وبركة وإذا أدركتم الصلاة وأنتم في أعطان الإبل فاخرجوا منها فصلوا-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل6 / ب (عن عبد الله بن معقل / أو مغفل [1] قال الرافعي: نسب [2] الشك فيه إلى الربيع. قال الأئمة: وهو مغفل بلا شك، يعني: بالغين المعجمة والفاء. [3] (إذا أدركتم [4] في بعض النسخ: ((إذا أدركتم)) . قال الرافعي: وهما صحيحان. (مراح الغنم) بضم الميم: مأواها ليلا. [5] (أعطان الإبل) فسرها الشافعي بالمواضع القريبة من الحوض التي تنحى [6] إليها الإبل التي شربت؛ ليشرب [7] غيرها، فإذا اجتمعت استبقت. [8] قال الرافعي: وسبب الكراهة في الصلاة= (1) هو: عبد الله بن مغفل – بدون شك: بمعجمة وفاء – ثقيلة بن عبد نهم – بفتح النون وسكون الهاء – أبو عبد الرحمن المزني صحابي بايع تحت الشجرة ونزل البصرة مات سنة سبع وخمسين وقيل بعد ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص325) . (2) في م: (نسبة) . (3) قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (4/ 130) : هذا الشك أظنه من جهة الربيع وهو ابن مغفل، بالغين والفاء بلا شك، ورواه يونس بن عبيد وغيره، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل المزني مختصرا. (4) في م: (أدركتم) . (5) في م: (أيضا) ، وهو تصحيف. (6) تنحى: صار في ناحية منهم، يقال: أنحى ونحى وانتحى أي: اعتمد على الشيء، وانتحى له وتنحى له: اعتمد، وتنحى له بمعنى نحا له وانتحى، والانتحاء: اعتماد الإبل في سيرها على

الجانب الأيسر، ثم صار الانتحاء: الميل والاعتماد في كل وجه. انظر: لسان العرب (15/ 310 – 311) مادة نحا. (7) في م: (لتشرب) . (8) في م: (استيقنت) ، وفي ر: (استيقت) ، وهما تصحيف، والتصويب من فيض القدير (4/ 88) حيث قال المناوي: وعطن الإبل أي: المكان الذي تنحى إليه إذا شربت؛ ليشرب غيرها، فإذا اجتمعت سبقت للمرعى. ونص كلام الشافعي في الأم (1/ 92) ، قال: والمراح والعطن: اسمان يقعان على موضع من الأرض وإن لم يعطن ولم يروح إلا اليسير منها، فالمراح: ما طابت تربته واستعملت أرضه واستذرى من مهب الشمال موضعه، والعطن: قرب البئر التي تسقى منها الإبل تكون البئر في موضع والحوض قريبا منها، فيصب فيه فيملأ، فتسقى الإبل ثم تنحى عن البئر شيئا حتى تجد الواردة موضعا فذلك عطن، ليس أن العطن مراح الإبل ==

فإنها جن من جن خلقت، ألا ترونها إذا نفرت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = فيها شيئان بينها الشافعي: أحدهما: أنها خلقت من جن، والصلاة [1] تكره في مأوى الجن والشياطين؛ [2] ولذلك قال صلى الله عليه وسلم: ((أخرجوا من هذا الوادي فإن فيه شيطانا)) . [3] والثاني: أنه يخاف من نفارها، [4] وذلك يبطل الخشوع. (فإنها جن) قال الرافعي: المقصود أنها تشبه الجن عند نفارها. (من جن) أي: خلقت من جن، وكذلك ورد في بعض الروايات. [5] (1) == التي تبيت فيه نفسه، ولا المراح مراح الغنم التي تبيت فيه نفسه دون ما قاربه. في م: (والثاني) ، وهو خطأ. (2) في م: (والشيان) ، وهو تصحيف. (3) في م: (شيطان) ، ولعلها على لغة ربيعة في كتابة المنصوب بلا ألف، ولم أجد الحديث بهذا اللفظ مسندا ولكن ذكره الشافعي في الأم (1/ 93) ، وأصل الحديث عند مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل

قضائها (1/ 471 / 680) ، والنسائي في الصلاة (1/ 298 / 623) عن أبي هريرة مطولا، وفيهما: ((فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان)) ، وأبو داود في الصلاة، باب في من نام عن الصلاة أو نسيها (1/ 119 / 436) وفيه: ((تحولوا عن مكانكم الذي أصابتكم فيه الغفلة)) . (4) نفرت الدابة تنفر وتنفر نفارا ونفورا، وكل جازع من شيء نفور، والنفر: التفرق، يقال: نفر ينفر نفورا ونفارا: إذا فر وذهب وشرد. انظر: لسان العرب (5/ 224) مادة نفر. (5) قوله: ((خلقت من جن)) جزء من حديث أخرجه أحمد (5/ 55) مختصرا، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2/ 325 – 327/ 1092) مطولا، وفي أوله قصة من طريق ابن إسحاق حدثني عبيد الله بن طلحة به وفيه: ((فإنها من الجن خلقت)) . قال المباركفوري: حديث ابن مغفل عند أحمد بإسناد صحيح. وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات، وقد صرح ابن إسحق بقوله: حدثنى. انظر: تحفة الأحوذي (2/ 277) ، ومجمع الزوائد (2/ 26) . قلت (الباحث) : لم أجده في المعجم الكبير المطبوع ولعله في الأجزاء المفقودة، لكن رواه عنه ابن عساكر في تاريخ دمشق (37/ 446 – 447) مطولا من طريق آخر عن أبي معن ثابت بن نعيم الغزي، نا محمد بن أبي السري، نا ضمرة بن ربيعة، عن السري بن يحيى، عن الحسن به، وفيه: ((فإنها خلقت من الجن)) . قال الهيثمي: رواه كله الطبراني عن شيخه ثابت بن نعيم الهوجى ولم أعرفه، وبقية رجال الطريق ثقات. وقال المزي: أبو معن ثابت بن نعيم الهوجي العسقلاني. وقال الحافظ اين حجر: ثابت بن نعيم أبو معن، ذكره =

كيف تشمخ بأنفها؟!)) .

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 128

78 – أخبرنا مالك، عن عامر بن عبد الله، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص، قال الشافعي رضي الله عنه: وثوب أمامة ثوب صبي ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وهو حامل أمامة بنت أبي العاص [1] / هي: بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم. وأبو العاص اسمه: القاسم، ويقال: مقسم [2] بن الربيع عبد العزى بن عبد شمس. كبرت وتزوجها علي بعد فاطمة، [3] ونكحت بعده ... = (1) في ر: (العاصي) وهو صحيح أيضا، أما أمامة فهي: بنت أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى العبشمية، وبلغت وتزوجها علي بن أبي طالب بعد فاطمة؛ وقيل: إن فاطمة كانت أوصته بذلك، زوجها منه الزبير بن العوام، وكان أبوها قد أوصى بها إلى الزبير فلما قتل علي فآمت منه أمامة، وكان علي قد أمر المغيرة بن نوفل بن الحارث أن يتزوج أمامة بنت أبي العاص، فتزوجها المغيرة فولدت له يحيى، وبه كان يكنى، وهلكت عند المغيرة. ولم تلد لعلي ولا للمغيرة. وقال الدارقطني: قيل: لا، بل تزوجها بعد علي أبو الهياج بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب. انظر: الإصابة (7/ 501 – 503) ، والإخوة والأخوات، الدارقطني (ص30 – 31) . (2) هو: أبو العاص بن الربيع بن عبد العزي بن عبد شمس بن عبد مناف العبشمي، اختلف في اسمه فقيل: لقيط، ويقال: (الزبير) ، ويقال: هشيم، ويقال: مهشم. وقيل: مهشم. وقيل: اسمه ياسر، وأظنه محرفا من ياسم وكان قبل البعثة؛ كان مواخيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يكثر غشاءه في منزله، وزوجه

ابنته زينب؛ أكبر بناته، وهاجرت زينب مع أبيها؛ وذلك أن أبا العاص أبى أن يسلم، فلم يفرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما، وشهد مع المشركين بدرا فأسر؛ فدخل على زينب فأجارته، وقد أجار النبي صلى الله عليه وسلم من أجارت فسألته زينب أن يرد عليه ما أخذ عنه ففعل، وأمرها ألا يقربها، ومضى أبو العاص إلى مكة فأدى الحقوق لأهلها، ورجع فأسلم في المحرم سنة سبع، فرد عليه زينب بالنكاح الأول، فلم يسلم إلا بعد الهجرة، مات سنة اثنتي عشرة من الهجرة. انظر: الإصابة (7/ 248، 251، 665) . (3) قيل: إن فاطمة كانت أوصته بذلك. انظر: الإخوة والأخوات (ص30 – 31) . وفاطمة هي: أصغر بنات النبي صلى الله عليه وسلم وأحبهن إليه، تلقب بالزهراء، أم الحسن، سيدة نساء هذه الأمة، تزوجها علي في السنة الثانية من الهجرة، واختلف في سنة مولدها: قال العباس: ولدت فاطمة وقريش تبني الكعبة، وولد علي قبلها بسنوات، والنبي صلى الله عليه وسلم ابن خمس وثلاثين سنة. وبهذا جزم المدائني. وقيل: ولدت سنة إحدى وأربعين من مولد النبي صلى الله عليه وسلم، وكان مولدها قبل البعثة بقليل؛ نحو سنة أو أكثر، وهي أسن من عائشة بنحو خمس سنين، وماتت بعد النبي صلى الله عليه وسلم بستة أشهر، ليلة الثلاثاء لثلاث خلون من شهر رمضان سنة إحدى عشرة، وقد جاوزت العشرين بقليل. (ع) .انظر: التقريب (ص751) ،والإصابة (8/ 53)

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran while bowing or prostrating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 182

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Recitations and Dhikr

161 – حدثنا الأصم، أخبرنا الربيع، أخبرنا البويطي، أخبرنا الشافعي أخبرنا ابن

عيينة، وابن محمد، عن سليمان بن سحيم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ألا إني نهيت أن أقرأ راكعا أو ساجدا، فأما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا فيه، قال أحدهما: من الدعاء، وقال الآخر: فاجتهدوا، فإنه قمن أن يستجاب لكم.

Mas'alah: What is the ruling on gesturing with the hands during the taslim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 196

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Postures and Movements

188 – أخبرنا سفيان، عن مسعر، عن ابن القبطية، عن جابر بن سمرة، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا سلم، قال أحدنا بيده عن يمينه وعن شماله: السلام عليكم، السلام عليكم، وأشار بيده عن يمينه وعن شماله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما بالكم تومئون بأيديكم كأنها أذناب خيل شمس، أولا يكفي أحدكم، أو: إنما يكفي أحدكم، أن يضع يده على فخذه ثم يسلم عن يمينه وعن شماله: السلام عليكم ورحمة الله.

Mas'alah: Is it obligatory to leave the prayer only from the right side?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 197

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Acts of Delay and Precedence

193 – أخبرنا سفيان، عن سليمان بن مهران، عن عمارة، عن الأسود، عن عبد الله،

قال: لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته جزءا، يرى أن حتما عليه أن لا ينفتل إلا عن يمينه، فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ما كان ينصرف عن يساره ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يقول بصوته الأعلى) ر ل21 / ب قال الرافعي: ينبغي أن يحمل على الصوت العالية، فإن المبالغة في رفع الصوت / منهي عنها. (عن أبي الأوبر الحارثي) اسمه: زياد، [1] وعن أبي زرعة الرازي: [2] إنه لا يعرف إلا في هذا الحديث. (لا يجعلن أحدكم للشيطان من صلاته جزءا) يعني: أنه إذا رأى يتحتم [3] ما لا يتحتم، أخذ الشيطان منه بحظ، وكما لا يجوز تحليل الحرام، لا [4] يجوز تحريم الحلال. (1) هو: زياد بن النضر أبو الأوبر الحارثي، له إدراك ورواية عن أبي هريرة، وهو معروف ولكنه مشهور بكنيته أكثر من اسمه، ويقال: أبو عائشة. ويقال: أبو عمر الحارثي. من أهل الكوفة، وثقه ابن معين وابن حبان وصحح حديثه. انظر: الإصابة (2/ 643) ، وتعجيل المنفعة، ابن حجر (1/ 141) ، وتاريخ دمشق (19/ 242) (2) هو: عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، أبو زرعة الرازي، إمام حافظ ثقة مشهور، من الحادية عشرة، مات سنة أربع وستين ومائتين، وله أربع وستون. (م ت س ق) . انظر: التقريب (ص373) . (3) في ر: (تحتم) . (4) في م: (ولا) ، والواو زائدة.

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and clapping in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Acts of Distraction

208 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء.

Mas'alah: Is greeting a person in prayer disliked?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Acts of Distraction

[4] وهو وإن كان بهذه المثابة [5] فلا يكاد يبلغ حد الكراهة؛ [6] لأن سياق الحديث يشعر بأنهم كانوا [7] يسلمون على النبي صلى الله عليه وسلم عالمين بأنه في الصلاة، فلو كان السلام على المصلي مكروها لأشبه أن يمنعهم منه، ويرشدهم إلى خلافه.

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Acts of Distraction

210 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عثمان بن أبي سليمان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس وهو حامل أمامة بنت زينب، فإذا سجد وضعها، وإذا قام رفعها

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet carrying Umamah during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Acts of Distraction

214 – أخبرنا مالك بن أنس، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت أبي العاص وهي بنت بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا سجد وضعها، وإذا قام رفعها.

Mas'alah: What is the ruling on praying on an elevated place?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 226

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Places for Prayer

258 – أخبرنا بن عيينة، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: صلى بنا حذيفة على دكان مرتفع فسجد عليه فجبذه أبو مسعود البدري فتابعه حذيفة فلما قضى الصلاة قال أبو مسعود: أليس قد نهي عن هذا؟ فقال له حذيفة: ألم ترني قد تابعتك؟! ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (دكان) هي: الحانوت، فارسي معرب، قاله الجوهري. [1] قال ابن الأثير: وقد ترد هذه اللفظة في الحديث ويراد بها: موضع مبني مرتفع على وجه الأرض يتخذ للجلوس، [2] ويسميه [3] الناس: الدكة. [4] م ل13 / أ (فتابعه) أي: انقاد له / ومضى معه. [5] (أليس قد نهي عن هذا؟) قال ابن الأثير: هي من صيغ الرفع، إضافة للنهي إلى الشارع. [6] (1) انظر: الصحاح (1/ 210) ، ولسان العرب (13/ 157) مادة دكن. والجوهري هو: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري التركي الأتراري، إمام اللغة، مصنف كتاب الصحاح، مات في سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة، وقيل: مات في حدود سنة أربعمائة. انظر: السير (17/ 80 – 82) . (2) الدكان: بضم الدال المهملة وتشديد الكاف: يطلق على الحانوت وعلى الدكة – بفتح الدال –

المبنية للجلوس عليها. انظر: لسان العرب (13/ 157) ، والنهاية (2/ 128) مادة دكن، والتعاريف (ص339 – 340) ، ونيل الأوطار (3/ 237) ، وعون المعبود (2/ 216) . (3) في م: (وتسميه) . (4) الدكة بالفتح: بناء مرتفع يسطح أعلاه ويقعد عليه، وهو: المسطبة، معرب. انظر: لسان العرب (10/ 425) ، ومختار الصحاح (1/ 87) مادة دكك، والتعاريف (ص339) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 38) . (5) تبعت الشيء تبوعا: سرت في إثره، وتبعه تبعا واتبعه: إذا مشى خلفه أو مر به فمضى معه، والاتباع: أن يسير الرجل وأنت تسير وراءه. انظر: لسان العرب (8/ 27 – 28) مادة تبع. (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 39) .

Mas'alah: What is the ruling on praying at midday except on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 240

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Times for Prayer

(نهى عن الصلاة نصف النهار حتى تزول الشمس إلا يوم الجمعة) زاد أبو داود من حديث أبي قتادة: ((وقال: إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة)) . [3] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 172) . (2) انظر: المصدر السابق. (3) أخرجه أبو داود في الصلاة، باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال (1/ 284 / 1083) من طريق ليث، عن مجاهد، عن أبي الخليل، عن أبي قتادة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة. وقال: إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة. وقال أبو داود: هو مرسل، مجاهد أكبر من أبي الخليل، وأبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة. وقال الحافظ ابن حجر: وفيه ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

انظر: التلخيص الحبير (1/ 189) .

Mas'alah: What is the ruling on displacing someone from their seat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 250

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Acts of Delay and Precedence

304 - أخبرنا إبراهيم، حدثني أبي، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا يعمد الرجل إلى الرجل فيقيمه من مجلسه، ثم يقعد فيه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثم يخلفه [1] فيه) أي: يجيء بعده [2] فيجلس فيه. (أنا إبراهيم، حدثني أبي، عن ابن عمر) قال الرافعي: والد إبراهيم هو: محمد بن أبي يحيى سمعان؛ مولى أسلم، سمع أباه، [3] وروايته [4] عن ابن عمر يشبه أن تكون [5] مرسلة؛ لأنه لم يعرف بالرواية إلا عن أبيه. [6] (1) في م: (تخلفه) ، وهو تحريف. (2) الخلف مفتوح الأوسط، خلف الإنسان: الذي يخلفه من بعده: يأتي بمعنى: البدل فيكون خلفا منه أي: بدلا، ومنه قولهم: هذا خلف مما أخذ لك. أي: بدل منه، ويقال في الفعل منه: خلفه في قومه وفي أهله، وبالضم في مستقبل فعله: يخلفه خلفا وخلافة. انظر: لسان العرب (9/ 89) مادة خلف. (3) أي: سمع من سمعان. (4) أي: رواية محمد بن أبي يحيى. (5) في م: (يكون) ، وهو تحريف. (6) في هذا الإطلاق نظر، لأن محمد بن أبي يحيى سمعان الأسلمي المدني، صدوق (ت 147هـ) قد روى عن إسحاق بن سالم؛ مولى بني نوفل، وأيوب بن خالد بن صفوان الأنصاري، والحارث بن أبي يزيد؛ مولى الحكم بن أبي العاص، وخالد بن عبد الله بن حرملة، وخالد بن المهاجر بن خالد بن الوليد، وسالم بن عبد

الله بن عمر، وعباس بن سهل بن سعد، وعبد الله بن محمد بن عقيل، وعبيد الله بن خنيس الغفاري، وعكرمة؛ مولى بن عباس (د س) وعن يوسف بن عبد الله بن سلام، وقيل: عن يزيد الأعور (د تم) عن يوسف بن عبد الله بن سلام، وعن أبي أسماء؛ مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وأبي كثير؛ مولى محمد بن جحش، وأبي المثنى الجهني، وأبيه أبي يحيى الأسلمي (د س ق) ، وعن أمه (ق) عن أم بلال. انظر: تهذيب الكمال (27/ 11) ، والتقريب (ص513) ، ولكنه لم يروي عن ابن عمر فروايته عنه مرسلة أي: منقطعه.

Mas'alah: What is the ruling on walking quickly to prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Disliked acts in prayer > Disliked Acts of Delay and Precedence

قال الرافعي: هذا يدل على أنه قوله صلى الله عليه وسلم: ((فلا تأتوها وأنتم تسعون)) [3] ليس على التحتم. [4] (1) ساقطة من م، ر، والمثبت من المسند (2/ 1343 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) . (2) أخرجه مالك (1/ 72 / 156) ، وعنه عبد الرزاق (2/ 290 / 3411) به مثله وإسناده صحيح، وقد أورده الحافظ ابن حجر في سلسلة الذهب (ص86) . (3) أخرجه البخاري في الجمعة، باب المشي إلى الجمعة (1/ 308 / 866) بنحوه، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيا (1/ 421 / 602) واللفظ له عن أبي هريرة مرفوعا: ((إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا، فإن أحدكم

إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة)) . (4) انظر: الأم (7/ 250، 260) .

BAB 11

باب مبطلات الصلاة

Invalidators of prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What should one do if he feels the need to relieve himself when the prayer is established?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 210

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators of prayer > Nullification by Intention Issues

227 – أخبرنا الثقة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الأرقم، أنه خرج إلى مكة فصحبه قوم فكان يؤمهم، فأقام الصلاة وقدم رجلا، وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الغائط فليبدا بالغائط.

Mas'alah: Does the imam's sitting cut off the supererogatory prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 241

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators of prayer > Nullification by Actions Inconsistent with Prayer

(أن قعود الإمام يقطع السبحة) أي: الصلاة. [1]

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators of prayer > Nullification by Speech

911 – أخبرنا سفيان، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الصلاة قبل أن ناتي أرض الحبشة فيرد علينا وهو في الصلاة، فلما رجعنا من أرض الحبشة أتيته لأسلم

عليه فوجدته يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي، فأخذني ما قرب وما بعد، فجلست حتى إذا قضى صلاته أتيته، فقال: إن الله جل ثناؤه يحدث من أمره ما يشاء، وإن مما أحدث الله أن لا تكلموا في الصلاة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (على لبنتين) [1] قال الرافعي: كأنه قصد به التحرز عن الرشاش. [2] (فأخذني ما [3] قرب وما بعد) قال في النهاية: كأنه يفكر [4] ويهتم في بعيد أموره وقريبها. [5] (1) لبنتين بفتح اللام وكسر الباء وبكسر اللام وسكون الباء معا، واللبنة جمعه لبن بكسر الموحدة: معروف وهو الطين يعجن ثم يجفف ويبنى به، فإذا أحرق فهو الآجر. انظر: مشارق الأنوار (1/ 354) مادة لبن، ومقدمة الفتح (ص182) . (2) رش من باب رد، والجمع رشاش بالكسر وهو الذي قد يصيب ثوبه بعد إصابته الأرض. انظر: لسان العرب (6/ 303) ، ومختار الصحاح (ص103) مادة رشش، وفيض القدير (1/ 114) . (3) في م: (فأخذ فيما) ، وهو تصحيف. (4) في م: (كا يذكر) ، وهو تصحيف. (5) يعني: أيها كان سببا في الامتناع من رد السلام. انظر: النهاية (4/ 33) مادة قرب.

Mas'alah: What should a person do if they have a nosebleed during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators of prayer > Nullification by Impurity

1134 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع ولم يتكلم.

Mas'alah: What is the ruling on laughing during prayer and its effect on wudu?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 598

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators of prayer > Nullification by Laughter

1227 – أخبرنا الثقة، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا ضحك في الصلاة أن يعيد الوضوء والصلاة، فلم نقبل هذا لأنه مرسل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فهو بخير النظرين) قال ابن الأثير: يريد خير الأمرين والحالين الذي هو أرفقهما له وأحبهما إليه، والأمران هما: القصاص والدية، والنظران تثنية النظر وهو: الرأي وتدبر الأمر، والباء في ((بخير)) متعلقة بمحذوف أي: ملتبس أو عامل أو نحو ذلك. [1] (فلم يقبل هذا؛ لأنه مرسل) ر ل69 / أ قال الرافعي: اعلم أنه قد / اشتهر من مذهب الشافعي أن الحديث المرسل لا يعتمد عليه ولا يحتج به، ومعناه: أن كل مرسل لا يعتمد عليه لا أن مرسلا ما لا يعتمد عليه. م ل37 / ب وبين الشافعي ما يقبل منه وما لا يقبل في الرسالة فقال: المنقطع من الحديث مختلف فإن رواه من شاهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من التابعين نظر إن شاركه الحفاظ المأمونون [2] في روايته وأسندوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوافقه قبل واستدل به [3] على صحته من قبل عنه وحفظه. وإن لم يشاركه في روايته من يسنده نظر إن وافقه مرسل غيره ممن [4] = (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 175 – 176) . (2) في م: (والمأمونون) . (3) ساقطة من م. (4) في م و ر: (من) ، والمثبت من الرسالة (ص462) .

BAB 12

باب سجود السهو

Prostration of forgetfulness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the prostration of forgetfulness for standing after two rak'ahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 193

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prostration of forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

179 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن عبد الله ابن بحينة رضي الله عنه، قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين، ثم قام فلم يجلس، فقام الناس معه، فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم، ثم سلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet performing prostration of forgetfulness after standing from two rak'ahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 194

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prostration of forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

180 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن ابن بحينة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الثنتين من الظهر فلم يجلس فيهما، فلما قضى صلاته سجد سجدتين ثم سلم بعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for a short prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prostration of forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

(Before or After Salam)

912 – أخبرنا مالك، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من اثنتين، فقال ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ يا رسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أصدق ذو اليدين؟ فقال الناس: نعم، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى اثنتين أخريين ثم سلم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع، ثم كبر فسجد مثل--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فقال ذو اليدين:) قال الرافعي: هو صحابي من بني [1] سليم، يقال: له الخرباق، أسلم في آخر زمان النبي صلى الله عليه وسلم. [2] (أقصرت الصلاة أم نسيت؟) قال الرافعي: يروى بضم القاف وكسر الصاد من القصر، ويروى بفتح القاف وضم الصاد. [3] وكان ذو اليدين مترددا في بقائه في الصلاة؛ لأنه كان زمان نزول الوحي، فقال: لعل الصلاة قد خففت، فلم يكن كلامه مبطلا لصلاته. وأما كلام القوم فله تأويلان: أحدهما: أن الرواي توسع في حكاية القول عنهم، وأراد أنهم أشاروا، كما يقال: قال فلان برأسه كذا، يدل عليه أن في رواية أبي داود: ((فأومؤوا. [4] أي: نعم)) . [5] والثاني: أن جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم واجب وإن كان المخاطب في الصلاة، ولا تبطل الصلاة به. [6] ويجوز أن يكون كلامهم لترددهم في قصر الصلاة أيضا. [7] (فسجد مثل سجوده) مثل سجود صلب [8] الصلاة. (1) في ر: (امن من) ، وهو تصحيف. (2) هو: ذواليدين، له صحبة، ويقال إن اسمه: الخرباق السلمي. (عب) . انظر: تعجيل المنفعة (ص122) ، والإصابة (2/ 271، 420) ، (4/ 378) . (3) أقصرت الصلاة يروى بضم القاف وبفتحها على ما لم يسم فاعله معناه: نقصت، وعلى تسمية الفاعل بمعنى: النقص. انظر: مشارق الأنوار (2/

187) ، والنهاية (4/ 70) ، ولسان العرب (5/ 102) مادة قصر. (4) في ر: (فامؤا) ، والإيماء: أن تومىء برأسك أو بيدك كما يومىء المريض برأسه للركوع والسجود، وقد تقول العرب: أومأ برأسه أي: قال: لا، ومأ إليه يمأ ومأ: أشار مثل: أومأ. انظر: لسان العرب (1/ 201) ومأ. (5) أخرجه أبو داود في الصلاة باب السهو في السجدتين (1/ 264/ 1008) عن حماد بن زيد عن أيوب به مطولا نحوه (6) ساقطة من م. (7) انظر: معالم السنن (1/ 462) . (8) ساقطة من م.

سجوده أو أطول، ثم رفع.

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness after the salam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prostration of forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw (Before or After Salam)

913 – أخبرنا مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في ركعتين، فقام ذو اليدين، فقال: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس فقال: أصدق ذو اليدين؟ فقالوا: نعم، فأتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين وهو جالس بعد التسليم.

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for a missed rak'ah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prostration of forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Pillars

914 - أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر، ثم قام فدخل الحجرة، فقام الخرباق رجل بسيط اليدين فنادى: يا رسول الله، أقصرت الصلاة؟ فخرج مغضبا يجر رداءه فسأل، فأخبر، فصلى تلك الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن عمران بن حصين، [1] قال: سلم النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات) قال الرافعي: في حديث أبي هريرة أنه: ((سلم من اثنتين)) ، والظاهر أن القصة واحدة، ورواية أبي هريرة أشهر وأظهر. [2] (بسيط [3] اليدين) أي: طويلهما. [4] (1) هو: عمران بن حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي أبو نجيد بنون وجيم مصغر، أسلم عام خيبر وصحب، وكان فاضلا، وقضى بالكوفة، مات سنة اثنتين وخمسين بالبصرة. (ع) . انظر: التقريب (ص429) ، والإصابة (4/ 705) . (2) أخرجه البخاري في المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (1/ 182 / 468) ، والجماعة والإمامة، باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس (1/ 252 / 682، 683) ، والسهو، باب إذا سلم في ركعتين أو في ثلاث فسجد سجدتين مثل سجود الصلاة أو أطول (1/ 411 / 1169) ، وباب من لم يتشهد في سجدتي السهو (1/ 412 / 1170) ، وباب من يكبر في سجدتي السهو (1/ 412 / 1172) ، والتمني، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد

الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض (6/ 2648 / 6823) من طريق ابن سيرين وأبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعا به نحوه. (3) في م: (يبسط) ، وهو تصحيف، وبسيط اليدين على وزن فعيل. انظر: عمدة القاري (22/ 53) . (4) في م: (طويهما) ، وهو تصحيف، وفي صحيح البخاري، في المساجد، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (1/ 182 / 468) ، ومسلم في المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له (1/ 404 / 574) : في يديه طول.

Mas'alah: What is the ruling on the prostration of forgetfulness for standing instead of sitting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prostration of forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission of Obligatory Acts

1038 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن عبد الله بن بحينة، قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لله ركعتين ثم قام فلم يجلس وقام الناس معه، فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم.

BAB 13

باب صلاة المريض

Prayer of the sick person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying sitting behind a sitting imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 220

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the sick person > Combining Standing and Sitting in Supererogatory Prayers

وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا) قال الرافعي: قال الأكثرون: هذا كان في ابتداء الأمر، ثم نسخ بصلاة النبي صلى الله عله وسلم في مرضه جالسا والناس قيام خلفه، وهذا ما أورده الشافعي في الأم. [1] م ل12 / ب وجرى آخرون على قضية الحديث، وبه قال من الصحابة: جابر، وأبو هريرة، وأسيد بن حضير، [2] وتابعهم أحمد، وإسحاق، وابن المنذر، [3] وابن خزيمة، [4] قال هؤلاء: والرواية في صلاة النبي صلى الله عله وسلم في مرضه / مختلفة، ففي بعض الروايات: ((أنه صلى بهم جالسا وهم قيام)) ، [5] وفي بعضها: ((أنه صلى مقتديا [6] بأبي بكر)) ، [7] وحديث أنس محكم لا يترك بما اضطربت الرواية فيه. وقد يؤيد القول الأول بالقياس؛ فإن ترك الواجب لعجز الغير بعيد. (1) انظر: الأم (1/ 171) ، (7/ 199) . (2) هو: أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأشهلي، يكنى أبا يحيى وأبا عتيك، صحابي جليل من السابقين إلى الإسلام، وأحد النقباء ليلة العقبة، مات سنة عشرين أو إحدى وعشرين. (ع) . انظر: التقريب (ص112) ، والإصابة (1/ 83) . (3) هو: أبو بكر محمد بن إبراهيم ابن المنذر النيسابوري، الفقيه الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام، نزيل مكة وصاحب التصانيف، ولد في حدود موت أحمد بن حنبل (ت241هـ) ، وله اختيار فلا يتقيد في الاختيار بمذهب بعينه، بل يدور مع ظهور الدليل. وقال الذهبي: ما

يتقيد بمذهب واحد إلا من هو قاصر في التمكن من العلم كأكثر علماء زماننا أو من هو متعصب، وهذا الإمام فهو من حملة الحجة، جار في مضمار ابن جرير وابن سريج وتلك الحلبة رحمهم الله، مات بمكة سنة ثماني عشرة وثلاثمائة. انظر: السير (14/ 490 – 492) . (4) هو: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري الشافعي، الحافظ الحجة الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة، صاحب التصانيف، ولد سنة ثلاث وعشرين ومئتين، ووفاته سنة إحدى عشرة وثلاث مئة، عاش تسعا وثمانين سنة. انظر: السير (14/ 365 – 382) . (5) جزء من حديث أخرجه البخاري في الصلاة، باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب (1/ 149 / 371) . (6) في م: (مقتد) . (7) أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا (2/ 196 / 362) عن عائشة، قالت: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا. وقال: حديث حسن صحيح غريب.

BAB 14

باب قضاء الفوائت

Making up missed prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on missing the Asr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 144

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making up missed prayers > Obligation to Make Up Missed Prayers

109 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن نوفل بن معاوية الديلي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: How did the Prophet make up missed prayers on the Day of the Trench?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 161

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making up missed prayers > Obligation to Make Up Missed Prayers

128 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب بهوي من الليل حتى كفينا، وذلك قول الله عز وجل: چ ? ? ? ? ? چ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا، فأمره، فأقام الظهر، فصلاها فأحسن صلاتها كما كان يصليها في وقتها، ثم أقام العصر فصلاها كذلك، ثم أقام المغرب فصلاها كذلك، ثم أقام العشاء فصلاها كذلك أيضا، قال: -- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال أبو العباس: [1] يعني بذلك) قال الرافعي: إن أراد بقوله: (يعني بذلك) أنه روي بهذه الرواية مثل حديث

جابر فهو غير مساعد عليه؛ لأن حديثه – على ما رواه المزني، عن الشافعي بهذا الإسناد – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا لم يناد في واحدة منهما إلا بإقامة. [2] وكذلك أخرجه البخاري، [3] وأراد الشافعي في الأم أن يروي هذا الحديث ثم قطعه. [4] ويمكن أن ينزل على القدر المشترك بين الحديثين وهو أنه لم يؤذن لما بعد الأولى. (بهوي) [5] بضم الهاء وكسر الواو وتشديد الياء، أي: قطعة. (1) هو محمد بن يعقوب الأصم، وقد تقدمت ترجمته (ص48) . (2) في م: (بماقامة) ، وتقرأ (بام إقامة) وهي لغة حمير؛ يقلبون الألف واللام إلى ألف وميم، فيقولون للإقامة: أمإقامة، وفي السنن المأثورة (ص354) : (بالإقامة) ، وبيان من أخطأ على الشافعي (ص152) : (بإقامة) . (3) أخرجه البخاري في الحج، باب من جمع بينهما ولم يتطوع (2/ 602 / 1589) قال: حدثنا آدم، حدثنا ابن أبي ذئب به، وفيه زيادة: ولم يسبح بينهما، ولا على إثر كل واحدة منهما. (4) قال البيهقي: انقطع الحديث من الأصل، فظن أبو العباس أنه إسناد آخر للحديث الأول، فقال فيه: يعني بذلك، وليس كذلك، وإنما أراد حديث الجمع بمزدلفة بإقامة إقامة، والذي يدل عليه رواية المزني، ويشبه أن يكون سقط متنه من رواية الربيع: على الربيع، أو على الأصم، أو يكون الشافعي شك في إسناده ومتنه فتركه؛ ليرجع إلى الاصل؛ فكتبه كان أكثرها غائبا عنه بمصر، فلم يقدر كتبه في هذا الكتاب حتى مات، وقد أورده في كتاب السنن الذي رواه عنه المزني وغيره على الصحة. انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (ص151 – 152) ، والسنن المأثورة (ص354) . (5) في م: (هوي) وهو تصحيف، والهوي بالفتح: الساعة الممتدة من الليل، ومضى هوي من الليل على فعيل، أي: ساعة منه، والمراد بعد دخول طائفة من الليل. انظر: لسان العرب (15/ 373) مادة هوا، ونيل الأوطار (2/ 8)

وذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف فرجالا أو ركبانا.

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making up missed prayers > Obligation to Make Up Missed Prayers

824 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام عن الصبح فصلاها بعدما طلعت الشمس، ثم قال: من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله عز وجل، يقول: چ ? چ. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها، فإن الله تعالى يقول: چ ? ? ? چ [1] ر ل47 / ب

Mas'alah: What is the ruling on sleeping through Fajr prayer while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 429

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making up missed prayers > Conditions Excusing Missed Prayers

825 – أخبرنا سفيان، عن عمرو يعني ابن دينار، عن نافع بن جبير، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فعرس، فقال: ألا رجل صالح يكلؤنا الليلة، لا نرقد عن الصلاة، فقال بلال: أنا

يا رسول الله، قال: فاستند بلال إلى راحلته واستقبل الفجر فلم يفزعوا إلا بحر الشمس في وجوههم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا بلال، أين ما قلت؟ فقال بلال: يا رسول الله، أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك، قال: فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى -- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فعرس) التعريس: النزول والنوم في آخر الليل. [1] (فلم يفزعوا) أي: لم ينتبهوا، ويجوز أن يحمل على خوفهم لفوات الصلاة من المؤاخذة أو نقصان الثواب. [2]

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs of Fajr after the sun has risen?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making up missed prayers > Obligation to Make Up Missed Prayers

ركعتي الفجر، ثم اقتادوا شيئا، ثم صلى الفجر.

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after asr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making up missed prayers > Obligation to Make Up Missed Prayers

828 - أخبرنا سفيان، عن عبد الله بن أبي لبيد، قال: سمعت أبا سلمة، قال: قدم معاوية المدينة، فبينما هو على المنبر إذ قال: يا كثير بن الصلت، اذهب إلى عائشة أم

المؤمنين فسلها عن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر، قال أبو سلمة: فذهبت معه، وبعث ابن عباس عبد الله بن الحارث بن نوفل، فقال: اذهب فاسمع ما تقول أم المؤمنين، قال: فجاءها فسألها، فقالت له عائشة: لا علم لي، ولكن اذهب إلى أم سلمة فسلها، قال: فذهبت معه إلى أم سلمة رضي الله عنها، فقالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بعد العصر فصلى عندي ركعتين لم أكن أراه يصليهما، فقلت: يا رسول الله، لقد صليت صلاة لم أكن أراك تصليها، فقال: إني كنت أصلي الركعتين بعد الظهر، وإنه قدم علي وفد بني تميم، أو صدقة، فشغلوني عنهما، فهما هاتان الركعتان

Mas'alah: What is the ruling on making up missed sunnah prayers after Fajr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making up missed prayers > Obligation to Make Up Missed Prayers

829 – أخبرنا سفيان، عن ابن قيس، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن جده، قيس، قال: رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصلي ركعتين بعد الصبح، فقال: ما هاتان يا قيس؟ فقلت: إني لم أكن صليت ركعتي الفجر، فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 15

باب حكم تارك الصلاة

Ruling on one who abandons prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the meanings of the imam being a guarantor?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 164

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Ruling on one who abandons prayer > Post-Execution Rulings

قال الرافعي: ذكروا في جعل الإمام ضامنا معاني: أحدها: أنه يحفظ الصلاة وعدد ركعاتها للقوم، والضمان في اللغة: الرعاية والحفظ. ... = (1) الحديث أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن (1/ 402 / 207) ، وفي العلل (ص65) من عدة طرق عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعا بنحوه، وقال: ومحمد بن أبي صالح أخو سهيل بن أبي صالح. وسمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي صالح عن أبي هريرة أصح من حديث أبي صالح عن عائشة. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث أبي صالح عن عائشة أصح من حديث أبي هريرة في هذا الباب. وسألت أبا زرعة فقال: حديث أبي هريرة أصح عندي من حديث عائشة. وذكر عن علي بن المديني قال: لا يصح حديث أبي صالح عن أبي هريرة، ولا حديث أبي صالح عن عائشة في هذا. وكأنه رأى أصح شيء في هذا الباب عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. أ. هـ وقال سفيان الثوري: حديث الأعمش عن أبي صالح لا أراه سمعه من أبي صالح. وقال أحمد بن حنبل: ليس لهذا الحديث أصل، ليس يقول فيه أحد عن الأعمش أنه قال: أنا أبو صالح، والأعمش يحدث عن ضعاف، والدليل على أن الأعمش لم يسمع من أبي صالح. وقال الدارقطني: وقد اضطرب الحديث عن أبي صالح، وزعم علي بن المديني أن حديث يونس عن الحسن مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك أحبها إليه وأحسنها إسنادا. وسئل عن إخوة سهيل بن أبي صالح؟ فقال: محمد بن

أبي صالح وعباد وهو عبد الله. وقال عثمان الدارمي: قلت ليحيى بن معين: محمد بن أبي صالح ما حاله؟ قال: لا أعرفه. وقال ابن عدي: وهذا الذي قاله يحيى بن معين أن محمد بن أبي صالح لا يعرفه فإنه كان صاحب حديث: ((الإمام ضامن)) فإن محمد بن أبي صالح يروي عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((الإمام ضامن)) فإن علل به علل هذا الحديث فإنه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن أهل مصر رووه عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة، ورواه سهيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، فالذي لم يصحح هذا الحديث جعل محمد بن أبي صالح أخو سهيل بن أبي صالح فقال: قد اتفق سهيل ومحمد بن أبي صالح جميعا عن أبيهما فقال محمد بن أبي صالح: عن عائشة، وقال سهيل: عن أبي هريرة، ومن صحح هذا الحديث قال: من أين جعل محمد بن أبي صالح أخا لسهيل بن أبي صالح؟! وليس في ولد أبي صالح من اسمه محمد، إنما هو سهيل وعباد وعبد الله ويحيى وصالح بنو أبي صالح، وليس فيهم محمد. انظر: الجرح والتعديل (1/ 82) ، والكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي (6/ 235) ، والعلل المتناهية، ابن الجوزي (1/ 433) ، والعلل الواردة في الأحاديث النبوية (10/ 198) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والثاني: أن حقه أن يعمم الدعاء ولا يخصص نفسه. والثالث: أنه يتحمل القرآءة عن المأموم في بعض الأحوال، وكذا القيام إذا أدركه في الركوع، [1] وسهو المأمومين. وأما جعل المؤذن أمينا؛ فلأنه يشرف على العورات إذا أذن على موضع [2] عال فهو مؤتمن عليها، وأيضا فهو مؤتمن على رعاية المواقيت. واحتج بالحديث من قال: التأذين أفضل من الإمامة، وقال: الأمين أحسن حالا من الضمين، [والدعاء بالمغفرة خير من الدعاء بالإرشاد، ومن ينازع فيه لا يسلم أن الأمين أحسن حالا من الضمين] [3]

بعدما بين أنه لم يسمي ضامنا؟ ولا أن الدعاء بالمغفرة خير من الدعاء بالإرشاد، بل المغفرة تستدعي سبق الذنب والتقصير، ويجوز أن يكون الدعاء بالإرشاد سؤال التوفيق والعصمة عن [4] التقصير. على أنه روي من طريق: ((أو قال: غفر الله للأئمة وأرشد المؤذنين)) فشك في الدعائين. [5] انتهى. (1) في م: (القيام) ، وهو خطأ. (2) في م: (مؤذن) اسم مفعول وهو: ما وقع عليه الفعل غير الثلاثي وهو (أذن) ، فيكون كاسم فاعله (مؤذن) ، ولكن بفتح ما قبل الآخر. انظر: شذا العرف في فن الصرف، أحمد الحملاوي (ص56) . (3) ما بين المعقوفين ساقطة من م. (4) في م: (علي) ، وهو تصحيف. (5) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (1/ 431 / 1875) من طريق محمد بن أبي عدي، عن يونس، عن الحسن، ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن، فأرشد الله الأئمة وغفر للمؤذنين)) ، أو قال: ((غفر الله للائمة وأرشد المؤذنين)) . وقال: شك ابن أبي عدي. قال ابن حجر: هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب لجده، وقيل: هو إبراهيم أبو عمرو البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين ومائة على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص465) . والإسناد مرسل.

لا يسمع نداء صوتك جن ولا إنس ولا شيء

Mas'alah: What is the ruling on a Bedouin who accepted Islam on condition of praying only two prayers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 708

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Ruling on one who abandons prayer > Conflicting Claims and Doubts

وأسلم أعرابي فشرط أن لا يصلي من الصلوات الخمس إلا صلاتين فأجابه وأسقط عنه ثلاث / صلوات، [1] إلى غير ذلك من الخصائص التي خص بها من شاء من أصحابه. ... = (1) أخرجه ابن أبي شيبة في المسند (ص898) ، (9/ 537 / 2074 – المطالب العالية) ، وأحمد (5/ 363) من طريقين عن شعبة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم الليثي، عن رجل منهم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلم على أن يصلي صلاتين، فقبل منه. وفي لفظ لأحمد (5/ 24) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2/ 195 / 941) : فأسلم على أنه لا يصلي إلا صلاتين فقبل ذلك منه. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (22/ 157 / 6677) من طريق أحمد بلفظ: فأسلم ألا يصلي إلا صلاتين فقبل ذلك، فقال: ((إن يقبل منه فإذا دخل في الإسلام أمر بالخمس)) . ورجع ابن أبي عاصم أن الرجل المبهم هو الصحابي معاوية الليثي – رضي الله عنه –. قال البوصيري في اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة (1/ 24 / 117) : هذا إسناد رجاله ثقات.

Mas'alah: What did the Prophet say about those who prayed on time?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 114

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Times and Prohibited Times of Prayer

صلاته، فأفزع ذلك المسلمين وأكثروا التسبيح، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته، أقبل عليهم، ثم قال: أحسنتم، أو قال: أصبتم، يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها.

Mas'alah: What is the explanation of the companions' fear and the Prophet's response?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 114

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Times and Prohibited Times of Prayer

(فأفزع ذلك المسلمين) أي: أفزعهم أن يسبقوا النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة، أو أن يؤم بعضهم بحضرته، وخافوا أن يكونوا تاركين لتعظيمه فسكنهم النبي صلى الله عليه وسلم، واستحسن منهم رعاية التعجيل. (أن صلوا الصلاة لوقتها) أي: لأول وقتها.

Mas'alah: What does 'the whole earth is a mosque' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 121

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Specific Places

(الأرض كلها مسجد) أي: موضع للسجود والصلاة. (1) هو: أبو ذر الغفاري الصحابي، اسمه: جندب بن جنادة على الأصح، وقيل: برير، بموحدة مصغر أو مكبر، واختلف في أبيه، فقيل: جندب أو عشرقة أو عبد الله أو السكن، تقدم إسلامه وتأخرت هجرته فلم يشهد بدرا ومناقبه كثيرة مات سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان. (ع) .انظر: التقريب (ص638) ، والإصابة (7/ 125) . (2) في هامش ر: ((بكسر الميم وفتح الباء)) . والمربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء الموحدة ودال مهملة: كل شيء حبست فيه الإبل، ولهذا قيل: مربد النعم بالمدينة موضع بعقيق المدينة على ميلين منها، وأهل المدينة يسمون الموضع الذي يجفف فيه التمر: مربدا أيضا، وأصله: من الإقامة واللزوم من قولهم: ربد بالمكان إذا أقام فيه.

انظر: مشارق الأنوار (1/ 394) ، ولسان العرب (3/ 171) مادة ربد، ومعجم البلدان (5/ 97) . معجم البلدان (5/ 91) معجم البلدان (5/ 98) . (3) الميل: ثلث فرسخ، والفرسخ من المسافة المعلومة في الأرض مأخوذ منه، والفرسخ ثلاثة أميال سمي بذلك؛ لأن صاحبه إذا مشى قعد واستراح من ذلك كأنه سكن. انظر: لسان العرب (11/ 639) مادة ميل، لسان العرب (3/ 44) مادة فرسخ.

قال الشافعي: وجدت هذا الحديث في كتابي في موضعين: أحدهما منقطع، والآخر عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: Is it permissible for polytheists to stay overnight in the mosque?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 123

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Specific Places

75 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عثمان بن أبي سليمان، أن مشركي قريش حين أتوا المدينة في فداء أسراهم كانوا يبيتون في المسجد، منهم جبير بن مطعم، قال جبير فكنت أسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What are the obligatory prayers and the ruling on voluntary prayers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 133

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

89 – أخبرنا مالك بن أنس، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أنه سمع طلحة

بن عبيد الله رضي الله عنه، يقول: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((خمس صلوات في اليوم والليلة)) ، فقال: هل علي غيرها؟ قال: ((لا، إلا أن تطوع)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إلا أن تطوع) ر ل12 / ب قال الرافعي: بتخفيف الطاء أي: تتطوع، ويجوز أن يقرأ بتشديد الطاء والواو على إدغام التاء في الطاء، يقال: تطوع بكذا / أي: تبرع به وفعله بطواعيته بلا تكليف. [1] (1) وهو: الذي يفعل الشيء تبرعا من نفسه، والتطوع: تفعل من الطاعة: ما تبرع به من ذات نفسه مما لا يلزمه فرضه. انظر: لسان العرب (8/ 243) ، والنهاية (3/ 142) مادة طوع.

Mas'alah: What did the Prophet say about the name of the Isha prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 146

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Times and Prohibited Times of Prayer

113 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي لبيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم، هي العشاء،-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ابن أبي لبيد) اسمه: عبد الله. [1] (لا تغلبنكم [2] الأعراب [3] على اسم صلاتكم هي العشاء) ... = (1) هو: عبد الله بن أبي لبيد المدني، أبو المغيرة، نزل الكوفة، ثقة رمي بالقدر، من السادسة، مات في أول خلافة أبي جعفر؛ سنة بضع وثلاثين ومائة. (خ م د س ق) . انظر: التقريب (ص319) . (2) في ر: (يعتمون لا تغلبنكم) وهو خطأ. (3) الأعراب ليس جمعا لعرب، وإنما العرب اسم

جنس، والنسب إلى الأعراب: أعرابي، وإلى العرب: عربي وإن لم يكن بدويا. قال الأزهري: والذي لا يفرق ولا يميز بين العرب والأعراب، والعربي والأعرابي ربما تحامل على العرب بما يتأوله في آيات كقول الله – عز وجل: چ ک کک ک گ گ گ گ گ ? چ [جزء من الآية 14: سورة الحجرات] فهؤلاء قوم من بوادي العرب قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم المدينة طمعا في الصدقات لا رغبة في الإسلام فسماهم الله تعالى: الأعراب، ومثلهم الذين ذكرهم الله في سورة التوبة فقال: چ ? ? ? ? چ [جزء من الآية 97: سورة التوبة] فرجل أعرابي بالألف: إذا كان بدويا، صاحب نجعة وانتواء، وارتياد للكلأ، وتتبع لمساقط الغيث، وسواء كان من العرب أو من مواليهم، فكل بدوي أعرابي وإن لم يكن من العرب، فمن نزل البادية وسكنها ومسكنه المضارب والخيام وهو غير مقيم في موضعه، أو جاور البادين، وظعن بظعنهم، وانتوى بانتوائهم، فهم: أعراب، ويجمع الأعرابي على الأعراب والأعاريب، وهم: الذين لا يقيمون في الأمصار، ولا يدخلونها إلا لحاجة. ورجل عربي: إذا كان نسبه في العرب ثابتا، وإن لم يكن فصيحا، وتقول: رجل عربي اللسان، إذا كان فصيحا. فإن كان يتكلم بالعربية وهو من العجم، قلت فيه: عرباني. ومن نزل بلاد الريف، واستوطن المدن والقرى العربية، وغيرها ممن ينتمي إلى العرب، فهم: عرب وإن لم يكونوا فصحاء، وجمعه العرب، وعربي بين العروبة والعروبية: وهما من المصادر التي لا أفعال لها. والأعرابي إذا قيل له: يا عربي! فرح بذلك وهش له، والعربي إذا قيل له: يا أعرابي! غضب له. فالعرب والعرب: جيل من الناس معروف خلاف العجم، وهما واحد مثل العجم، والعجم مؤنث. ورجل معرب: إذا كان فصيحا، وإن كان عجمي النسب. والأعجمي والعجمي منسوب إلى العجم، والأعجم: الذي لا يفصح وإن كان من العرب. قال الأزهري: المستعربة عندي قوم من العجم دخلوا في العرب، فتكلموا بلسانهم، وحكوا هيئاتهم، وليسوا بصرحاء

فيهم. ولا يجوز أن يقال للمهاجرين والأنصار: أعراب إنما هم عرب؛ لأنهم استوطنوا القرى العربية وسكنوا المدن، ... –

ألا إنهم يعتمون بالإبل)) . ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =قال الرافعي: كانوا يسمون العشاء: العتمة؛ لتأخرها، فمنع من تسميتها عتمة، وأمر بأن تسمى العشاء، كما ورد به القرآن. [1] (ألا إنهم يعتمون بالإبل) [2] أي: يؤخرون حلابها والمجيء [3] بها إلى العتمة؛ وهي: ظلمة الليل. [4] (1) – سواء منهم الناشئ بالبدو ثم استوطن القرى، والناشئ بمكة ثم هاجر إلى المدينة، فإن لحقت طائفة منهم بأهل البدو بعد هجرتهم واقتنوا نعما ورعوا مساقط الغيث بعدما كانوا حاضرة أو مهاجرة قيل: قد تعربوا، أي: صاروا أعرابا بعدما كانوا عربا. قال الأزهري: التعرب: أن يرجع إلى البادية بعدما كان مقيما بالحضر، فيلحق بالأعراب، ويكون التعرب: المقام بالبادية. وخمسة من الأنبياء كانوا يسكنون بلاد العرب؛ فكان شعيب وقومه بأرض مدين، وكان صالح وقومه بأرض ثمود ينزلون بناحية الحجر، وكان هود وقومه عاد ينزلون الأحقاف من رمال اليمن وكانوا أهل عمد، وكان إسماعيل بن إبراهيم والنبي المصطفى محمد صلى الله عليهم وسلم من سكان الحرم؛ فكل من سكن بلاد العرب وجزيرتها، ونطق بلسان أهلها فهم عرب يمنهم ومعدهم. انظر: النهاية (1/ 109) مادة بدا، ومشارق الأنوار (2/ 72) ، ولسان العرب (1/ 586 – 588) مادة عرب. قال البخاري في صحيحه (1/ 206) في مواقيت الصلاة: باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعا، والاختيار أن يقول العشاء؛ لقوله تعالى: چ ? ? ? ?چ [جزء من الأية 58: سورة النور] . (2) أخرجه مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب وقت العشاء وتأخيرها (1/ 445 / 644) عن سفيان به نحوه. وأخرج البخاري في مواقيت الصلاة، باب من كره أن

يقال للمغرب العشاء (1/ 206 / 538) عن عبد الله المزني مرفوعا: ((لا تغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب قال: وتقول الأعراب: هي العشاء)) . (3) في م: (والمجيء) . (4) العتمة هي: ظلام ثلث الليل الأول بعد غيبوبة وسقوط نور الشفق. وقيل: العتمة وقت صلاة العشاء الأخيرة، سميت بذلك؛ لاستعتام نعمها، وقيل: لتأخر وقتها. وأهل البادية يريحون نعمهم بعيد المغرب، وينيخونها في مراحها ساعة يستفيقونها، فإذا أفاقت وذلك بعد مر قطعة من الليل أثاروها وحلبوها، وتلك الساعة تسمى عتمة. وأصل العتم في كلام العرب: المكث والاحتباس. وعتمة الإبل رجوعها من المرعى بعدما تمسي. انظر: لسان العرب (12/ 381 – 382) مادة عتم.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet ordering Abu Bakr to lead the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 154

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

119 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، سمعت يحيى بن سعيد، يقول: حدثني ابن أبي مليكة، أن عبيد بن عمير الليثي، حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس الصبح، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل8 / أ

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about Abu Bakr leading the prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 155

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

قال الرافعي: فيه إشارة إلى أن أبا بكر كان يؤم.

Mas'alah: What is the text of the opening supplication in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 172

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين، لا شريك له، وبذلك أمرت قال أكثرهم: وأنا أول المسلمين، وشككت أن يكون قال أحدهم: وأنا من المسلمين، اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، سبحانك وبحمدك، أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي، فاغفر لي ذنوبي جميعا، لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير بيدك، والشر ليس إليك، والمهدي من ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ونسكي) هو كل ما يتقرب به إلى الله تعالى. [1] (لبيك) الأشهر أنه تثنية أي: إجابة لك بعد إجابة. [2] (وسعديك) أي: ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة. [3] ر ل17 / ب (والشر ليس إليك) قيل: لا يتقرب به إليك. وقيل: لا يصعد إليك، / إنما يصعد الكلم الطيب. وقيل: لا يفرد بالإضافة إليك، كما لا يقال: يا خالق الحيات والحشرات. [4] (1) انظر: تهذيب الأسماء (3/ 341) . (2) لبيك اللهم لبيك هو من التلبية وهي: إجابة المنادي أي: إجابتي لك يا رب، ولم يستعمل إلا على لفظ التثنية في معنى التكرير أي: إجابة بعد إجابة. وقيل معناه: اتجاهي وقصدي يا رب إليك، من قولهم: داري تلب دارك أي تواجهها. وقيل معناه: إخلاصي لك، من قولهم: حسب لباب إذا كان خالصا محضا ومنه لب الطعام ولبابه. انظر: النهاية (4/

222) مادة لبب. (3) وسعديك أي: ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة وإسعادا بعد إسعاد، ولهذا ثني، وهو من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال. انظر: النهاية (2/ 366) مادة سعد. (4) أخرج عبد الله بن أحمد في المسند (1/ 102) ، وفضائل الصحابة (2/ 696 / 1189) ، والبيهقي في السنن الكبرى (2/ 33 / 2176) ، والاعتقاد (ص146) عن النضر بن شميل (ت204هـ) قال: ((والشر ليس إليك)) قال: لا يتقرب بالشر إليك. وكذا قال ابن خزيمة (ت311هـ) وابن حبان (ت354هـ) . وأخرج عبد الرزاق (11/ 114 / 20073) واللفظ له، ومن طريقه الحاكم في المستدرك (2/ 347 / 3237) عن طاوس أن رجلا قال لابن عباس: إن ناسا يقولون: إن الشر ليس بقدر. فقال ابن عباس: فبيننا وبين أهل القدر هذه الآية: چ ? ? ? ... ? ? ? ? چ حتى چ ک ک کچ [الآيتان 148 – 149: سورة الأنعام] زاد الحاكم: قال ابن عباس: والعجز والكيس من القدر. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. قال ابن بطال: أصل أهل السنة: أن السعادة والشقاوة بخلق الله تعالى، بخلاف قول القدرية الذين يقولون: إن الشر ليس بخلق الله. انظر: صحيح ابن خزيمة (1/ 236) ، وصحيح ابن حبان (5/ 73) ، وعمدة القاري (8/ 189) .

Mas'alah: What is the continuation of the opening supplication in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 173

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

هديت، أنا بك وإليك، لا منجا منك إلا إليك، تباركت وتعاليت، أستغفرك وأتوب إليك.

Mas'alah: What is the ruling on reciting the Mother of the Book in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 175

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

145 – أخبرنا سفيان، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: كل صلاة لم يقرا فيها بأم الكتاب فهي خداج، فهي خداج.

Mas'alah: Did Abu Hurayrah begin prayer with Bismillah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 177

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

148 – أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني صالح مولى التوأمة أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يفتتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم

Mas'alah: What did the Prophet say when raising his head from bowing in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 183

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

163 – أخبرنا الربيع، أنبأنا الشافعي، أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا

رفع راسه من الركوع في الصلاة المكتوبة، قال: اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات، وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن علي [1] أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركوع) إلى آخره. في مسلم قال: ((سمع الله لمن حمده، ربنا لك [2] الحمد)) إلى آخره.

Mas'alah: What is the explanation of the phrase 'Allahumma Rabbana laka al-hamd'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 183

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

(اللهم ربنا لك الحمد) يروى بلا واو، [3] ويروى: ((ولك الحمد)) بالواو، [4] أي: ولك الحمد على ما رزقتنا من الذكر والعمل. [5] (ملء [6] السماوات) إلى آخره، إشارة إلى تكثير العدد أو إلى تعظيم القدر، كما يقال: هذه كلمة تملأ الفم. [7] (1) هو: أمير المؤمنين؛ علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي رضي الله عنه، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وزوج ابنته، من السابقين الأولين، ورجح جمع أنه أول من أسلم، وهو أحد العشرة، ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح، ومات في رمضان سنة أربعين، وهو يومئذ أفضل الأحياء من بني آدم بالأرض بإجماع أهل السنة، وله ثلاث وستون على الأرجح. (ع) . انظر: التقريب (ص402) ، والإصابة (4/ 564) . (2) كذا في م، ور بدون واو، وفي صحيح مسلم (1/ 536 / 771) ، وفي نسخة خطية جيدة منه كتبت سنة 629هـ ومقابلة ومصححة (ل58 / أ) في صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه: بالواو. (3) أخرجه مسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في

صلاة الليل وقيامه (1/ 535 / 771) ، والترمذي (5/ 485 – 486/ 3421، 3422) ، وقال: حديث حسن صحيح. (4) أخرجه الترمذي (5/ 487 – 488/ 3423) ، وقال: حديث حسن صحيح. (5) قوله: ((ربنا ولك الحمد)) وفي بعض الأحاديث: ((لك الحمد)) بغير واو، واختلفت فيه الآثار والروايات في الصحيحين وكلاهما صحيح، فعلى حذف الواو يكون اعترافا بالحمد مجردا، ويوافق قول من جعل ((سمع الله لمن حمده)) خبرا، وبإثبات الواو تجمع معنيين: الدعاء والاعتراف، أي: ربنا استجب لنا ولك الحمد على هدايتنا لهذا، ويوافق من فسر سمع الله لمن حمده بمعنى: الدعاء. انظر: مشارق الأنوار (2/ 298) . (6) الملء بالكسر: اسم ما يأخذه الإناء إذا امتلأ. انظر: لسان العرب (1/ 158) مادة ملأ. (7) انظر: النهاية (4/ 352) مادة ملأ، ولسان العرب (1/ 158) مادة ملأ.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's prayer at Namira?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 185

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Specific Places

168 – أخبرنا سفيان، عن داود بن قيس الفراء، عن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم الخزاعي، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقاع من نمرة،

Mas'alah: What did the narrator see of the Prophet's armpits during prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 186

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions and Pillars of Prayer

أو النمرة – شك الربيع – ساجدا فرأيت بياض إبطيه.

Mas'alah: What does it mean to move the feet away from the hip in the sitting posture?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions and Pillars of Prayer

(أماط رجليه) أي: نحاهما عن وركه [5] وأخرجهما من جهة يمينه. ر ل20 / أ

Mas'alah: What does it mean to erect the right hip in the sitting posture of prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions and Pillars of Prayer

(ونصب وركه اليمنى) يشير به إلى ما يكون / فيها من الارتفاع [6] إذا أفضى إلى الأرض من الطرف الآخر. (1) ساقطة من م. (2) في م: (يسمى) . (3) في م ضرب على (من الركوع) ، وهو خطأ، وزاد فيه بعده: (إذا) ، وهو خطأ. (4) ثنى الشيء ثنيا: عطفه، وبابه رمى. انظر: لسان العرب (14/ 115) ، ومختار الصحاح (ص37) . (5) في م: (ركبتيه) ، وهو تصحيف. (6) في م: (الارتفاع) ، وهو سهو.

Mas'alah: What is the ruling on the tashahhud in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions and Pillars of Prayer

206 – أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس، وابن الزبير لا يختلفان في التشهد.

Mas'alah: What is the ruling on returning the greeting of salam during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

209 – حدثنا سفيان بن عيينة، عن زيد بن أسلم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد بني عمرو بن عوف فكان يصلي، ودخل عليه رجال من الأنصار يسلمون

Mas'alah: How did the Prophet respond to people during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

عليه، فسألت صهيبا: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم؟ قال: كان يشير إليهم.

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's gesture during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

(كان يشير إليهم)

Mas'alah: What is the second way the Prophet gestured to return the greeting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

[1] والثانية في حديث بلال: أنه بسط كفه وجعل ظهرها إلى فوق.

Mas'alah: Is it recommended to greet a person who is praying?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

قال: وأطلق مطلقون القول: بأنه لا يسن السلام على المصلي.

Mas'alah: What hadith describes the Prophet returning the greeting by gesture during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

(2) جزء من حديث أخرجه أبو داود في الصلاة، باب رد السلام في الصلاة (1/ 243 / 927) من طريق جعفر بن عون، ثنا هشام بن سعد، ثنا نافع، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قباء يصلي فيه، قال: فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلي قال: فقلت لبلال كيف رأيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي؟ قال: يقول هكذا – وبسط كفه – وبسط جعفر بن عون كفه، وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق. وإسناده حسن.

Mas'alah: What does Tirmidhi say about hadiths on returning the greeting during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

وقال الترمذي في السنن (2/ 304) : حديث صهيب حسن، لا نعرفه إلا من حديث الليث عن بكير، وقد روي عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، قال: قلت لبلال: كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع، حيث كانوا يسلمون عليه في مسجد بني عمرو بن عوف؟ قال: كان يرد إشارة. وكلا الحديثين عندي صحيح؛ لأن قصة حديث صهيب غير قصة حديث بلال، وان كان ابن عمر روى عنهما، فاحتمل أن يكون سمع منهما جميعا.

Mas'alah: What does al-Khattabi say about returning the greeting after prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Greetings and Salam in Prayer Context

(3) في م: (ليس) وهو تصحيف، والتصويب من معالم السنن، الخطابي (1/ 434 – بهامش مختصر المنذري) ؛ حيث قال: ((ورده بعد الخروج من الصلاة سنة)) .

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Amin' aloud in congregational prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

218 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كنت أسمع الأئمة وذكر ابن الزبير ومن بعده يقولون آمين، ويقول من خلفهم آمين حتى أن للمسجد للجة.

Mas'alah: What does the author say about the book of imamah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

ومن كتاب الإمامة.

Mas'alah: What is the story of 'Itban ibn Malik and the Prophet praying in his house?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 210

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Specific Places

228 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع، أن عتبان بن مالك، كان يؤم قومه وهو أعمى، وأنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إنها تكون الظلمة والمطر والسيل وأنا رجل ضرير البصر، فصل يا رسول الله في بيتي مكانا أتخذه مصلى، فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أين تحب أن تصلي؟

فأشار إلى مكان من البيت، فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What surahs did the Prophet recommend Muadh to recite in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 215

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

243 – أخبرنا سفيان، حدثنا أبو الزبير، عن جابر مثله، وزاد، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: اقرا ب سبح اسم ربك الأعلى و الليل إذا يغشى و السماء والطارق ونحوها قال سفيان: فقلت لعمرو: إن أبا الزبير يقول: قال له: اقرا ب سبح اسم ربك الأعلى و الليل إذا يغشى و السماء والطارق قال عمرو: هو هذا، أو هو نحوه

Mas'alah: What is the ruling on an imam leaving the prayer due to impurity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 216

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators and Disliked Acts of Prayer

247 – أخبرنا مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات ثم أشار بيده: امكثوا، ثم رجع وعلى جلده أثر الماء.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's minbar and his prayer on it?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Specific Places

254 – أخبرنا سفيان، عن أبي حازم قال: سألوا سهل بن سعد: من أي شيء منبر النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: ما بقي من الناس أحد أعلم به مني، من أثل الغابة، عمله له فلان مولى فلانة ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صعد عليه استقبل القبلة فكبر ثم قرأ، ثم رجع، ثم نزل القهقرى فسجد، ثم صعد فقرأ، ثم رجع، ثم نزل القهقرى، ثم سجد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من أثل الغابة) بالمثلثة: شجر شبيه بالطرفاء لكنه أعظم، ويقال: إنه الطرفاء. والغابة: الغيضة، قاله الرافعي. [1] وفي [2] شرح البخاري للحافظ ابن حجر: الغابة بالمعجمة وتخفيف الموحدة: موضع من عوالي المدينة، وأصلها: كل شجر ملتف. [3] (عمله له فلان مولى فلانة) قلت: اختلف في اسم صانع المنبر، فقيل: ميمون، وهو الأصح. وقيل: إبراهيم. وقيل: ميناء. وقيل: باقول. وقيل: باقوم. وقيل غير ذلك. [4] (القهقري) هو الرجوع إلى خلف. [5] (1) أثل الغابة: بفتح الهمزة وسكون الثاء، والغابة: غيضة ذات شجر كثير، وهى على تسعة أميال من المدينة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 18) ، والنهاية (1/ 23) ، ولسان العرب (11/ 10) مادة أثل. (2) الواو ساقطة من م. (3) انظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري (2/ 399) . (4) انظر: فتح الباري (2/ 398) ، والإصابة (1/ 328،265،21) ، (6/ 242) ، (5/ 413، 443) . (5) قهقر وتقهقر والقهقرى مصدر: وهو المشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه. انظر: النهاية (4/ 129) ، ولسان العرب (5/ 121) مادة قهقر.

Mas'alah: What is the ruling on saying 'and whoever disobeys them both' in a sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 248

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

فقد غوى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اسكت! فبئس الخطيب أنت، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غوى، ولا تقل: من يعصهما ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (اسكت! فبئس الخطيب أنت) قال الرافعي: كره الشافعي – لهذا الحديث – أن يقول القائل: ومن يعصهما، وأحب [1] إن يفرد [2] اسم الله تعالى ثم يذكر بعده اسم رسوله. [3] (ولا تقل: من [4] يعصهما) قال الرافعي: هذا نهي إرشاد وتنزيه، يدل عليه حديث أبي داود: ((ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه)) . [5] (1) في م: (وأجب) ، وهو تحريف. (2) في م: (انفرد) ، وهو تصحيف. (3) انظر: الأم (1/ 202) . (4) في م: (ومن) . (5) جزء من حديث أخرجه أبو داود في باب تفريع أبواب الجمعة، باب الرجل يخطب على قوس (1/ 287 / 1097) ، وفي النكاح، باب في خطبة النكاح (2/ 239 / 2119) من طريق عمران، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهد قال: ((الحمد لله نستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئا)) . وقال الطبراني في الأوسط (3/ 74 / 2530) : لم يرو هذا الحديث عن قتادة إلا عمران. وقال ابن حجر: وهو: عمران بن داور بفتح الواو بعدها راء أبو العوام القطان البصري، صدوق يهم. وقال ابن القيم: فإن صح حديث عمران بن داور فلعله رواه بعضهم بالمعنى فظن أن اللفظين سواء، ولم يبلغه حديث: ((بئس الخطيب أنت)) ، وليس عمران بذلك الحافظ. وقد ذكر ابن عدي أمثلة لأحاديث خالف فيها عمران بن داور لفظ غيره، ثم قال: وعمران القطان له أحاديث غير ما ذكرت عن

قتادة وعن غيره، وهو ممن يكتب حديثه. قلت (الباحث) : فلعل هذا من أوهام عمران بن داور القطان، فالإسناد ضعيف. انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (5/ 88) ، وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود (6/ 109) ، والتقريب (ص429) .

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 251

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

309 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on praying after Asr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 288

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Times and Prohibited Times of Prayer

388 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي لبيد قال: سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن، يقول: قدم معاوية بن أبي سفيان، المدينة فبينا هو على المنبر إذ قال: يا كثير بن الصلت، اذهب إلى عائشة فسلها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد العصر، قال أبو سلمة: فذهبت معه إلى عائشة، وبعث ابن عباس عبد الله بن الحارث بن نوفل معنا، فقال: اذهب واسمع ما تقوله أم المؤمنين، فأتى عائشة فسئلت عن ذلك فقالت له: اذهب فسل أم سلمة، فذهبت معه إلى أم سلمة فسألها، فقالت أم سلمة: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بعد العصر فصلى عندي

ركعتين لم أكن أراه يصليهما، قالت أم سلمة: فقلت: يا رسول الله، لقد صليت صلاة لم أكن أراك تصليها، قال: إني كنت أصلي ركعتين بعد الظهر، وإنه قدم علي وفد بني تميم، أو صدقة فشغلوني عنهما، فهما هاتان الركعتان

Mas'alah: What did the Prophet recite in the Fajr prayer according to this hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

768 - أخبرنا ابن عيينة، عن زياد بن علاقة، عن عمه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح: چ چ. قال الشافعي رضي الله عنه: يعني بـ چ چ?.

Mas'alah: What did the Prophet recite in the Fajr prayer according to this hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

769 - أخبرنا سفيان، عن مسعر بن كدام، عن الوليد بن سريع، عن عمرو بن حريث، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح: چک گ ... گچ.

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the Prophet's recitation in Fajr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

قال الشافعي رضي الله عنه: يعني قرأ في الصبح: چ؟ ؟ ؟چ.

Mas'alah: What surah did the Prophet recite in Fajr prayer in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Rulings on Recitation in Prayer

770 – أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن عباد بن جعفر، أخبرني أبو سلمة بن سفيان، وعبد الله بن عمر، والعائذي، عن عبد الله بن السائب، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بمكة، فاستفتح بسورة المؤمنين حتى إذا جاء ذكر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ومن كتاب اختلاف الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's witr prayer at the end of the night?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 401

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

771 – أخبرنا سفيان، حدثنا أبو يعقوب، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانتهى وتره إلى السحر.

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers based on the recitation of 'ذلِكَ رَكّى'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators and Disliked Acts of Prayer

قال الرافعي: الاستدلال بالآية ظاهر على قرآءة من قرأ: چللذكرچ أي: لذكراها. [2] ويمكن أن يقرأ مع طرح اللام بفتح الراء؛ تنزيلا على هذا المعنى. [3] وأما على القرآءة المشهورة فالملائم [4] / لمقصود الحديث أن يجعل المعنى: لذكر أمري بها، وإيجابي لها، وإذا تذكر فائتة فقد تذكر إيجاب الله تعالى الإتيان بها. [5]

(1) جزء من الآية 14: سورة طه. (2) أخرج مسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها (1/ 471 / 680) عن ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعا بمثله وفي أوله قصة. قال يونس: وكان ان شهاب يقرؤها: چللذكرچ، بلامين وفتح الراء بعدها ألف مقصورة. قال الطبري: بمنزلة فعلى، ومعنى ذلك: وأقم الصلاة حين تذكرها، ولو كانت القراءة عن الزهري قراءة مستفيضة في قراءة الأمصار كان صحيحا تأويل من تأوله بمعنى: أقم الصلاة حين تذكرها، وذلك أن الزهري وجه بقراءته: چأقم چ بالألف لا بالإضافة إلى أقم لذكراها؛ لأن الهاء والألف حذفتا وهما مرادتان في الكلام؛ ليوفق بينها وبين سائر رؤوس الآيات إذ كانت بالألف والفتح. وأولى التأويلين في ذلك بالصواب تأويل من قال معناه: أقم الصلاة لتذكرني فيها؛ لأن ذلك أظهر معنييه، ولو كان معناه حين تذكرها لكان التنزيل: أقم الصلاة لذكركها. انظر: تفسير الطبري (16/ 148) ، والفتح (2/ 72) . (3) أخرج أبو عمر حفص بن عمر الدوري (246هـ) في جزء فيه قراءات النبي صلى الله عليه وسلم: حدثنا هارون بن معروف، ثنا عبد الله بن وهب، عن يونس بن يزيد الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: ((من نسي صلاة فلصليها إذا ذكرها فإن الله يقول: چأقم چ)) إلا أن يونس قال: سمعت الزهري يقرؤها: للذكرى، مثقلة. (4) في م: (فالام) ، وهو تصحيف. (5) القراءة المشهورة چ ?چ بلام واحدة وكسر الراء. انظر: الفتح (2/ 72) .

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

840 – أخبرنا بعض أهل العلم، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله عز وجل، وإذا خرجن فليخرجن تفلات. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقالا: عيسى بن عاصم، [1] وهو الذي عد صوابا.

Mas'alah: What does 'tafilat' mean in the context of women going to the mosque?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

(فليخرجن تفلات) أي: غير متطيبات؛ لئلا يحرك ريح الطيب الشهوات. [4] (1) هو: عيسى بن عاصم الأسدي الكوفي، ثقة، من السادسة. (بخ د ت ق) . انظر: التقريب (ص439) . (2) أخرجه عنه البيهقي في بيان من أخطأ على الشافعي

(ص117) . (3) في م، ور: (أرهقت) ، والمثبت من طبعة المسند بتحقيق رفعت فوزي عبد المطلب (2/ 1021) ، واختلاف الحديث، الشافعي (ص512) ، وراهق الغلام الحلم: إذا قارب البلوغ ودنا منه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 301) ، ولسان العرب (10/ 130) مادة رهق. (4) انظر: مشارق الأنوار (1/ 123) ، والنهاية (1/ 191) مادة تقل.

Mas'alah: What is the ruling on preventing women from attending the mosque?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Congregational and Supererogatory Prayers

841 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission due to the sanctity of sight?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 525

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Invalidators and Disliked Acts of Prayer

صلى الله عليه وسلم: لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر.

Mas'alah: What are the obligatory acts of Islam according to the hadith of the Bedouin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

1178 – أخبرنا مالك، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن أبيه، أنه سمع طلحة بن عبيد الله، يقول: جاء أعرابي من أهل نجد ثائر الراس يسمع دوي صوته ولا يفقه ما يقول حتى دنا، فإذا هو يسأل عن الإسلام، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: خمس صلوات في اليوم والليلة، قال: هل علي غيرها؟ قال: لا، إلا أن تطوع، وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام شهر رمضان، فقال: هل علي غيره؟ قال: لا، إلا أن تطوع، فأدبر الرجل وهو يقول: والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أفلح إن صدق.

Mas'alah: What is the wording of the tashahhud taught by Umar ibn al-Khattab?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 584

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions and Pillars of Prayer

1197 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارئ، أنه سمع عمر بن الخطاب على المنبر وهو يعلم الناس التشهد يقول: قولوا: التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عسيفا) هو الأجير. [1] (1) العسيف: الأجير المستهان به. انظر: مشارق الأنوار (2/ 101) ، والنهاية (3/ 237) ، ولسان العرب (9/ 246) مادة عسف.

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after Asr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Times and Prohibited Times of Prayer

1222 – أخبرنا مسلم وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن عامر بن صعب، أن طاوسا أخبره أنه سأل ابن عباس عن الركعتين بعد العصر فنهاه عنهما، قال طاوس: فقلت: ما أدعهما فقال ابن عباس: چ ? ? ... ? ? ... ? پ پ پ پ ? ? ? ? ? ? ? ? ?چ الآية.

Mas'alah: What is the ruling on the prayer and testimony of one who neglects prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 770

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(قال: بلى، ولا شهادة له. قال: أليس يصلي. قال: نعم، ولا صلاة له) كذا أورده الرافعي وقال: يريد أنه يأتي بصورتها [1] وليس عنده حقيقة وضمير. قال: وفي استعمال لفظتي: بلى [2] ونعم في جواب: أليس ما يدل على أنه يقام أحدهما [3] مقام الأخرى، وفيه كلام مشهور مقول [4] في قوله تعالى: چ ? ? ? چ، [5] وفيما إذا قال لغيره: أليس لي عليك كذا؟ فقال في الجواب: بلى أو نعم. انتهى. [6] قلت: والذي في نسختي: (قال: بلى) في الموضعين. [7] وقال ابن الأثير: خص الصلاة دون سائر مباني الإسلام لشرفها. [8] قلت: وفيه دلالة على أن تاركها يقتل. (1) في ر: (وصورتيهما) . (2) في ر: (بل) ، وهو يحريف. (3) في ر: (أحديهما) . (4) في ر: (يقول) بإهمال الياء، وهو تحريف. (5) جزء من الآية 172: سورة الأعراف. (6) انظر: التعريفات، الجرجاني (ص311) ، وعمدة القاري (2/ 37) ،

(3/ 232) . (7) وهو كذلك في المسند (2/ 1749 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) . (8) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 254) .

Mas'alah: What is the ruling on praying inside the Kaaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 825

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Specific Places

1737 – حدثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة هو وبلال وعثمان بن طلحة، وأحسبه قال: وأسامة، فلما خرج سألت بلالا: كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: جعل عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره وثلاثة أعمدة وراءه ثم صلى، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة.

Mas'alah: What is the book of dictations on prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ومن كتاب الأمالي في الصلاة الذي يقول الربيع: حدثنا الشافعي – رضي الله عنه – 198 ...

KITAB 3

كتاب الجمعة

Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب وجوب الجمعة ومن تلزمه

Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Upon whom is Friday prayer obligatory according to the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 232

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory > Those Obligated to Attend Friday Prayer

265 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني سلمة بن عبد الله الخطمي، عن محمد بن كعب، أنه سمع رجلا، من بني وائل يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة، أو صبيا، أو مملوكا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: On whom is Friday prayer obligatory?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 232

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory > Those Obligated to Attend Friday Prayer

(تجب الجمعة على كل مسلم إلا امرأة أو صبي أو مملوك) [3] قلت: كذا في الأصول، فظن طائفة من أهل هذا العصر أنه مرفوع، ثم استشكلوه بأنه استثناء من موجب فحقه النصب، وأخذوا يتأولونه بما لا يرضى. [4] وأجيب: بأنه منصوب، وإنما ترك من الكتابة الألف في (صبي أو مملوك) . ... = (1) في م: (فرفضن) ، وهو تصحيف. (2) في م: (تعظمه) . (3) أخرجه ابن أبي شيبة (1/ 446 / 5149) عن ليث، عن محمد بن كعب القرظي مرفوعا بلفظ: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا على امرأة أو صبي أو مملوك أو مريض)) ، وله شاهد أخرجه أبو داود في الصلاة، باب الجمعة للمملوك والمرأة (1/ 280 /

1067) ، والحاكم في المستدرك (1/ 425 / 1062) عن طارق بن شهاب مرفوعا بنحوه مختصرا، وقال أبو داود: طارق بن شهاب قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وطارق بن شهاب ممن يعد في الصحابة. وقال ابن الملقن: بإسناد على شرط الصحيح. انظر: تحفة المحتاج (1/ 487) . (4) في م: (يرضي) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل27 / أ =

Mas'alah: What did Mu'adh ibn Jabal say about the time of Friday prayer in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 235

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory > Evidences for Obligation of Friday Prayer

269 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يوسف بن ماهك، قال: قدم معاذ بن جبل على أهل مكة وهم يصلون الجمعة والفيء في الحجر فقال فلا تصلوا حتى تفيء الكعبة من وجهها.

Mas'alah: What is the ruling on abandoning Friday prayer without necessity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 252

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory > Evidences for Obligation of Friday Prayer

من ترك الجمعة من غير ضرورة كتب منافقا في كتاب لا يمحى ولا يبدل وفي بعض الحديث ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on abandoning Friday prayer out of negligence?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 253

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory > Evidences for Obligation of Friday Prayer

عن أبي الجعد الضمري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: لا يترك أحد الجمعة ثلاثا تهاونا بها إلا طبع الله على قلبه قال الشافعي رضي الله عنه: وفي بعض الحديث ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim man who misses Friday prayer three times?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 253

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation of Friday prayer and those upon whom it is obligatory > Evidences for Obligation of Friday Prayer

312 – حدثنا إبراهيم، عن صالح بن كيسان، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، قال: سمعت عمرو بن أمية يقول: لا يترك رجل مسلم الجمعة ثلاثا تهاونا بها لا يشهدها إلا كتب من الغافلين.

BAB 2

باب شروط الجمعة

Conditions of Friday prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the requirement of forty men for Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 234

266 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن أبيه، عن عبيد الله بن عتبة قال: كل قرية فيها أربعون رجلا فعليهم الجمعة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، [1] عن أبيه، [2] عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، [3] قال: كل قرية فيها أربعون رجلا فعليهم الجمعة) قلت: هذا هو الذي اعتمد عليه الشافعي – رضي الله عنه – في اشتراط الأربعين في صحة الجمعة، [4] على القول الجديد، وهو مع ضعف إسناده [5] وظهور تأويله قول تابعي، وإذا كان الشافعي – رضي الله عنه – لا يحتج بقول الصحابي – رضي الله عنه – [6] في القول الجديد، فكيف يقول التابعي؟! [7] ولم يرد قط حديث [8] صريح في اشتراط الأربعين لا صحيح ولا غير صحيح، فلذلك اختار المزني – وهو من رواة الجديد – قول الشافعي في القديم: أنها تنعقد بأربعة، وهو الذي اختاره وأذهب إليه، فليس للجديد دليل يعتمد، [9] ولي في المسألة تأليف. [10] (1) في م: (عبد الله) ، وهو تصحيف، وليس في الرواة من يسمى: عبدالعزيز بن عمر بن عبد الله! والله أعلم، وعبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، أبو محمد المدني، نزيل الكوفة، صدوق يخطىء، من السابعة، مات في حدود الخمسين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص358) ، وتهذيب الكمال (18/ 174) . (2) هو: عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن

الخطاب، ولي إمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان كالوزير، وولي الخلافة بعده فعد مع الخلفاء الراشدين، من الرابعة، مات في رجب سنة إحدى ومائة، وله أربعون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص415) . (3) (بن مسعود) ساقطة من م، وهو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، ثقة فقيه ثبت، من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، وقيل: سنة ثمان، وقيل غير ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص372) (4) (في صحة الجمعة) ساقطة من ر. وانظر قول الشافعي الجديد في الأم (1/ 190) . (5) في م: (وهو ضعف الإسناد) ، وهو تصحيف. (6) ساقطة من م. (7) في م: (الشافعي) ، وهو تصحيف. (8) في م: (الحديث) ، وهو تصحيف. (9) في م: (معتمد) ، وهو تصحيف. قال الإشبيلي: لا يصح في عدد الجمعة شيء. انظر: نصب الراية (2/ 197) . (10) وهو مطبوع بعنوان: ((ضوء الشمعة في عدد الجمعة)) في رسالة لطيفة ذكرها المؤلف تماما في الحاوي للفتاوي (1/ 88 – 96) . وانظر: كشف الظنون (2/ 1089) ، ودليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها (ص137) .

BAB 3

باب خطبتي الجمعة

The two Friday sermons

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the companions behave during the Friday sermon in the time of Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 241

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Rulings on Speech During the Sermon

278 – أخبرنا بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب قال: حدثني ثعلبة بن أبي مالك أن قعود الإمام يقطع السبحة وأن كلامه يقطع الكلام وأنهم كانوا يتحدثون يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر فإذا سكت المؤذن قام عمر فلم يتكلم أحد حتى يقضي الخطبتين كلتيهما فإذا قامت الصلاة ونزل عمر تكلموا.

Mas'alah: What is the ruling on speaking after the Friday sermon before the prayer begins?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 241

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Rulings on Speech During the Sermon

(وإذا قامت الصلاة ونزل [2] عمر تكلموا) قال الرافعي: سببه أن الإنصات للاستماع، فإذا تمت الخطبة فلا حجر في الكلام إلى الشروع في الصلاة.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's minbar and the crying palm trunk?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 244

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recommended Acts of the Sermon

284 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: أخبرني عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الطفيل بن أبي بن كعب، عن أبيه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إلى جذع نخلة إذ كان المسجد عريشا، وكان يخطب إلى ذلك الجذع، فقال رجل من أصحابه: يا رسول الله، هل لك أن نجعل لك منبرا تقوم عليه يوم الجمعة فتسمع الناس خطبتك؟ قال: نعم، فصنع له ثلاث درجات هن اللاتي على المنبر، فلما صنع المنبر ووضع موضعه الذي وضعه فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بدا للنبي صلى الله عليه وسلم أن يقوم على ذلك المنبر فيخطب عليه، فمر إليه فلما جاوز ذلك الجذع الذي كان يخطب إليه خار حتى تصدع وانشق، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت الجذع فمسحه بيده ثم رجع إلى المنبر، فلما هدم المسجد أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب رضي الله عنه فكان عنده في بيته حتى بلي وأكلته الأرضة وعاد رفاتا.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recommended Acts of the Sermon

286 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة خطبتين قائما يفصل بينهما بجلوس

Mas'alah: What is the description of the Friday sermon by the Prophet and the caliphs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recommended Acts of the Sermon

288 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا يخطبون يوم الجمعة خطبتين على المنبر قياما يفصلون بينهما بجلوس، حتى جلس معاوية في الخطبة الأولى، فخطب جالسا وخطب في الثانية قائما.

Mas'alah: Did the Prophet lean on a staff while delivering the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recommended Acts of the Sermon

289 – أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أكان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم على عصا إذا خطب؟ قال: نعم، كان يعتمد عليها اعتمادا.

Mas'alah: What surah did the Prophet recite during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recitation of Quran in the Sermon

290 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن أبي بكر حزم، عن خبيب بن عبد الرحمن بن إساف، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بقاف وهو يخطب على المنبر يوم الجمعة، وإنها لم تحفظها إلا من النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو على المنبر لكثرة ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بها يوم الجمعة على المنبر

Mas'alah: Did the Prophet recite Surah Qaf during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recitation of Quran in the Sermon

291 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني محمد بن أبي بكر بن حزم، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان، مثله، قال إبراهيم: ولا أعلمني إلا سمعت أبا بكر بن حزم يقرأ بها يوم الجمعة على المنبر، قال إبراهيم: سمعت محمد بن أبي بكر يقرأ بها وهو يومئذ قاض على المدينة على المنبر.

Mas'alah: Did Umar recite from the Quran during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recitation of Quran in the Sermon

292 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة، عن أبي نعيم

وهب بن كيسان، عن حسن بن محمد بن علي أبي طالب، أن عمر كان يقرأ في خطبته يوم الجمعة: چ ? ? ?چ حتى بلغ: چ ? ? ? چ ثم يقطع السورة

Mas'alah: Did Umar recite from the Quran during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recitation of Quran in the Sermon

293 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه أن عمر رضي الله عنه قرأ بذلك على المنبر

Mas'alah: What is the ruling on telling someone to be quiet during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 249

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Rulings on Speech During the Sermon

297 – أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا قلت لصاحبك: أنصت – والإمام يخطب – فقد لغوت.

Mas'alah: What is the ruling on telling someone to be quiet during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 249

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Rulings on Speech During the Sermon

298 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا قلت لصاحبك: أنصت، والإمام يخطب يوم الجمعة، فقد لغوت.

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 249

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Rulings on Speech During the Sermon

299 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معناه، إلا أنه قال: لغيت. قال ابن عيينة: لغيت لغة أبي هريرة رضي الله عنه.

Mas'alah: What did Uthman say about listening during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 249

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Rulings on Speech During the Sermon

300 – أخبرنا مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله، عن مالك بن أبي عامر،

أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول في خطبته: قلما يدع ذلك إذا خطب إذا قام الإمام أن يخطب يوم الجمعة فاستمعوا وأنصتوا فإن للمنصت الذي لا يسمع من الحظ مثل ما للسامع فإذا قامت الصلاة فاعدلوا الصفوف وحاذوا بالمناكب فإن اعتدال الصفوف من تمام الصلاة ثم لا يكبر عثمان حتى يأتيه رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف فيخبرونه بان قد استوت فيكبر.

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 249

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Rulings on Speech During the Sermon

301 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن هشام، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا عطس الرجل والإمام يخطب يوم الجمعة فشمته. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا قلت لصاحبك: أنصت – والإمام يخطب – فقد لغوت) قيل: اللغو: الإثم. وقيل: ما لا فائدة فيه من الكلام. [1] قال الرافعي: وقد ذكر أهل العلم – لهذا الخبر – أنه إن تكلم غيره والإمام يخطب فينبغي أن لا ينكر عليه إلا بالإشارة. (عطس [2] بفتح الطاء. (فشمته) بالمعجمة والمهملة، والأولى أعلى. [3] (1) انظر: النهاية (4/ 257) مادة لغا، ولسان العرب (15/ 250) مادة لغا. (2) في م: (عطش) ، وهو تحريف. وعطس الرجل يعطس بكسر الطاء وهي اللغة الجيدة، ويعطس بضم الطاء عطسا، والمعطس بكسر الطاء بوزن المجلس، وربما جاء بفتح الطاء بوزن مقعد: وهو الأنف؛ لأن العطاس منه يخرج. انظر: لسان العرب (6/ 142) ، ومختار الصحاح (ص184) مادة عطس،

والقاموس المحيط (ص720) . (3) شمت العاطس وسمت عليه التشميت بالشين والتسميت بالسين: دعاء للعاطس بالثبات على طاعة الله. وقيل: معناه أبعدك الله عن الشماتة، وجنبك ما يشمت به عليك. والسين لغة عن يعقوب، والشين المعجمة أعلى وأفشى في كلامهم. انظر: النهاية (2/ 499) ، ولسان العرب (2/ 52) مادة شمت.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet leaning on a staff while giving the sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The two Friday sermons > Recommended Acts of the Sermon

349 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني ليث عن عطاء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب يعتمد على عنزته اعتمادا.

BAB 4

باب صلاة الجمعة

The Friday prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When did the Prophet pray Friday prayer according to this hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 235

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Friday prayer > Time of Friday Prayer

268 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني خالد بن رباح، عن المطلب بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة إذا فاء الفيء قدر ذراع أو نحوه.

Mas'alah: Which surahs did the Prophet recite in the Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 251

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Friday prayer > Recommended Surahs for Friday Prayer

306 – حدثنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن أبي لبيد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الجمعة بسورة الجمعة، والمنافقين.

Mas'alah: Which surahs did the Prophet recite in the Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 251

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Friday prayer > Recommended Surahs for Friday Prayer

307 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قرأ في الجمعة بسورة الجمعة وچ ک ک

گ چ قال عبيد الله: فقلت له: قد قرات بسورتين كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقرأ بهما في الجمعة فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بهما.

Mas'alah: What did the Prophet recite in Friday prayer according to Samura?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 251

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Friday prayer > Recommended Surahs for Friday Prayer

308 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني مسعر بن كدام، عن معبد بن خالد، عن سمرة بن جندب، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ في الجمعة بـ بـ چ ? ? چ و چ? ? چ.

Mas'alah: What did the Prophet recite after Surah al-Jumu'ah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Friday prayer > Recommended Surahs for Friday Prayer

1054 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، وغيره، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في أثر سورة الجمعة: چ ک ک گچ.

Mas'alah: What did the Prophet recite after Surah al-Jumu'ah in Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

1056 - أخبرنا مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير: ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ به في يوم الجمعة على أثر سورة الجمعة فقال: كان يقرأ بـ چ ? ? چ.

BAB 7

باب سنن الجمعة وآدابها

Sunnahs and etiquette of Friday

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar say to the man who only performed wudu before Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 118

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

63 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، قال: دخل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة، وعمر بن الخطاب يخطب، فقال عمر: أية ساعة هذه؟ فقال: يا أمير المؤمنين، انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضات، فقال عمر: الوضوء أيضا، وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل

Mas'alah: What is the virtue of Friday and the day of Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 227

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

259 – أخبرنا إبراهيم بن يحيى، حدثني صفوان بن سليم، عن نافع بن جبير بن مطعم، وعطاء بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: چشاهدچ: يوم الجمعة، چ پچ: يوم عرفة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: When was the second adhan for Friday prayer introduced?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 236

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Going Early to Friday Prayer

الإمام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر، فلما كان خلافة عثمان وكثر الناس أمر عثمان بأذان ثان فأذن به، فثبت الأمر على ذلك وكان عطاء ينكر أن يكون أحدثه عثمان، ويقول: أحدثه معاوية، والله أعلم

Mas'alah: What is the virtue of coming early to Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 236

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Going Early to Friday Prayer

271 – حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس على منازلهم الأول فالأول، فإذا خرج الإمام طويت الصحف واستمعوا الخطبة، والمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة، ثم الذي يليه كالمهدي بقرة، ثم الذي يليه كالمهدي كبشا، حتى ذكر الدجاجة والبيضة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ملائكة يكتبون الناس على منازلهم) قال ابن الأثير: أي: يكتبون اسم المتقدم في المجيء إلى الصلاة. [1] وقال الرافعي: يعني [2] يكتبون ثواب الساعين إلى الجمعة على مراتب مبادرتهم. (والمهجر إلى الصلاة) إلى آخره قال الرافعي: هذا بيان تفاوت الدرجات ومقاديرها.

قال: والتهجير إلى الصلاة قيل: هو التبكير [3] إليها؛ لغة حجازية. وقيل: هو السعي إليها في الهاجرة وهي: نصف النهار. واختلفوا – بحسب التفسيرين – في أن السعي إلى المسجد لصلاة الجمعة من أول النهار أفضل أم من وقت الزوال؟ [4]

Mas'alah: What is the reward for performing ghusl and coming early to Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 236

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Going Early to Friday Prayer

272 – أخبرنا مالك، عن سمي، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة) قال الرافعي: قيل: كغسله للجنابة، ويدل عليه أن اللفظ في مسند عبد الرزاق من هذا الطريق: ((كما يغتسل عن [5] الجنابة)) . وقيل: معناه: جامع فيه واغتسل [6] عن الجنابة. (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 179) . (2) ساقطة من م. (3) في م: (التكبير) ، وهو سبق قلم. (4) والراجح والله أعلم أن التعجيل والتبكير إلى الجمعة أفضل؛ للأدلة الشرعية واللغوية التي تؤيدها، ومنها: 1 – ما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، باب في التعجيل إلى الجمعة (1/ 478 / 5519) عن أبي هريرة مرفوعا: ((المتعجل إلى الجمعة كالذي يهدي بدنة، ثم كالمهدي بقرة، ثم كالمهدي شاة، ثم كالمهدي طائرا)) . وإسناده

صحيح، وله متابعة تامة من حديث أبي أمامة أخرجه الطبراني في الكبير (8/ 165 / 7690) وفيه راو ضعيف لكنه يقوى به. 2 – وما أخرجه أبو داود (1/ 95 / 345) ، وابن ماجة (1/ 346 / 1087) واللفظ لهما، والترمذي (2/ 367 / 496) وحسنه، والنسائي (3/ 95 / 1381) عن أوس بن أوس الثقفي مرفوعا: ((من غسل يوم الجمعة واغتسل، ثم بكر وابتكر، ومشى ولم يركب، ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة = (5) = أجر صيامها وقيامها)) . وصححه ابن حبان (7/ 19) ، وابن خزيمة (3/ 128 / 1758) ، وقال الحاكم في المستدرك (1/ 417 – 418/ 1040 – 1042) : قد صح هذا الحديث بهذه الأسانيد على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقال ابن حبان: وقوله: ((بكر وابتكر)) يريد به بكر إلى الغسل، وابتكر إلى الجمعة. وقال الأزهري: يذهب كثير من الناس إلى أن التهجير في هذه الأحاديث من المهاجرة: وقت الزوال، وهو غلط،

والصواب: التهجير إلى الجمعة وغيرها: التبكير والمبادرة إلى كل شيء، وهي لغة أهل الحجاز، أما سائر العرب فيقولون: هجر الرجل إذا خرج بالهاجرة وهي: نصف النهار، يقال: أتيته بالهجير وبالهجر. انظر: لسان العرب (5/ 255) مادة هجر، ومشارق الأنوار (2/ 265) ، والاستذكار (2/ 6 – 9) ، وفتح الباري (2/ 369) . كذا في ر و م لكن في مصنف عبد الرزاق (3/ 258 / 5565) : (من) . (6) في م: (إذ اغتسل) .

(ثم راح) م ل14 / أ ر ل28 / أ قال الرافعي: قيل: إن الرواح لا يكون إلا بعد الزوال، يقال: غدا الرجل لحاجته إذا خرج لها في صدر / النهار، وراح لها إذا خرج في النصف الثاني من النهار. وعلى هذا فالمراد من الساعات: لحظات لطيفة بعد الزوال، كما يقال: رأيت فلانا ساعة، وكلمته ساعة، ويراد: اللحظة اللطيفة، ويروى

هذا عن مالك. [1] وقيل وهو الأظهر: / لا يختص ذلك بما بعد الزوال؛ وإن كان الرواح في الأصل لذلك، بل يقال: راح القوم: إذا ساروا في أي وقت كان. وذكر بعضهم أن تسميته قبل ... = (1) أخرجه الخطابي في غريب الحديث (1/ 328) عن ابن المنذر قال: كان مالك بن أنس يقول في هذا الحديث: لا يكون الرواح إلا بعد الزوال. قال: وهذه الساعات كلها في ساعة واحدة من يوم الجمعة يذهب إلى قول القائل: جئت منذ ساعة، وقعدت عند فلان ساعة، وتحدثت معه ساعة، وما أشبه ذلك. يريد به جزءا من الزمان غير معلوم، دون الساعات التي هي أوراد الليل والنهار وأقسامهما.

Mas'alah: What is the reward for coming early to Friday prayer in the fifth hour?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 238

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Going Early to Friday Prayer

الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.

Mas'alah: What is the etiquette of walking to Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 238

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Walking to Friday Prayer

273 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن جده، جابر بن عتيك؛ صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا خرجت إلى الجمعة فامش على هينتك ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = الزوال رواحا سببه: [1] أنه يخرج لأمر يؤتى به بعد الزوال. وفرعوا على هذا شيئين: أحدهما: أن الساعات المذكورة من أول طلوع الفجر تعتبر أو من أول طلوع الشمس؟ وفيه وجهان عن الأصحاب أظهرهما الأول؛ فإن النهار يحتسب [2] من طلوع الفجر شرعا. والثاني: قيل: المراد أن الجائين يتقاربون في الفضيلة والثواب، وليس المراد الساعات التي يدور عليها حساب الليل والنهار؛ لأنه لو أريدت [3] تلك الساعات لكان الجائيان في الساعة الواحدة على مرتبة واحدة من الفضل مع تلاحقهما وتعاقبهما، وهذا بعيد. ويجوز أن يقال: يشتركان في الفضيلة المذكورة ويختص السابق بمزيد يعطيه الله تعالى. انتهى. (يستمعون الذكر) أي: الخطبة. (حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك، عن جده جابر بن عتيك [4] قال الرافعي: عبد الله هذا لم أجد له ذكرا فيما تناله يدي من الكتب، وإنما الذي ذكروه عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك، ويقال: إنه روى عن أبيه، عن جده. [5] (على هينتك) بكسر الهاء وتحتية ساكنة ونون، وهي: التأني والتؤدة. [6] (1) (سببه) تكرر مرتين في م وهو سهو، وفي ر: (سببها) . (2) في م: (يحسب) . ويعني بالأصحاب: الشافعية. (3) في م: (أريد به) . (4) هو: جابر بن عتيك بن قيس بن الحارث بن هيشة بن الحارث بن أمية بن زيد بن معاوية بن مالك بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس الأنصاري، صحابي جليل، اختلف في شهوده بدرا، مات سنة إحدى وستين، وهو ابن إحدى وتسعين. (د س) . انظر: التقريب (ص136) ، والإصابة (1/ 437) . (5) انظر: كتاب ((من روى عن أبيه عن جده)) ، لابن قطلوبغا (ص334) ، وقال الحافظ ابن حجر: عبد الله بن عبد الرحمن بن

جابر بن عتيك الأنصاري لا علم لي به، إنما هو: عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك الأنصاري المدني، ثقة، من الرابعة. (ع) . انظر: التقريب (ص309) ، وتعجيل المنفعة (1/ 226) . (6) سار على هينته أي: عادته في السكون والرفق. انظر: لسان العرب (13/ 441) مادة هون.

Mas'alah: What are the recommended acts for Friday including ghusl and perfume?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 240

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Adornment and Cleanliness for Friday

جمعة من الجمع: يا معشر المسلمين، إن هذا يوم جعله الله عيدا للمسلمين، فاغتسلوا، ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه، وعليكم بالسواك.

Mas'alah: What was the practice of the companions regarding prayer before the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 240

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Supererogatory Prayers on Friday

277 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ثعلبة بن أبي مالك، أنه أخبره أنهم كانوا في زمان عمر بن الخطاب يوم الجمعة يصلون حتى يخرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه فإذا خرج وجلس على المنبر وأذن المؤذن جلسوا يتحدثون حتى إذا سكت المؤذن وقام عمر سكتوا فلم يتكلم أحد.

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 240

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Adornment and Cleanliness for Friday

(ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه) قال ابن الأثير: نفي يتضمن إباحة وندبا وتفريعا. [1] قال الرافعي: ويفهم منه أن الاستحباب في الغسل والاستياك آكد منه في التطيب.

Mas'alah: What is the ruling on using the siwak on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 240

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Adornment and Cleanliness for Friday

(وعليكم بالسواك) قال ابن الأثير: تحريض عليه وبعث إليه. [2]

Mas'alah: What should a person do if he enters the mosque while the imam is delivering the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 241

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Etiquette of Entering the Mosque for Friday

279 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال:

دخل رجل يوم الجمعة المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب، فقال له: أصليت؟ قال: لا قال: فصل ركعتين

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs when entering the mosque during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 242

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Etiquette of Entering the Mosque for Friday

281 – أخبرنا سفيان، عن ابن عجلان، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، قال: رأيت أبا سعيد الخدري جاء ومروان يخطب، فقام فصلى ركعتين، فجاء إليه الأحراس ليجلسوه فأبى أن يجلس حتى صلى ركعتين، فلما قضى الصلاة أتيناه، فقلنا: يا أبا سعيد، كاد هؤلاء أن يفعلوا بك، فقال: ما كنت لأدعها لشيء بعد شيء رأيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، رأيت النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل وهو يخطب، فدخل المسجد بهيئة بذة فقال: أصليت، قال: لا قال: فصل ركعتين قال: ثم حث الناس على الصدقة فألقوا ثيابا، فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم منها الرجل ثوبين، فلما كانت الجمعة الأخرى جاء الرجل – والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب – فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أصليت؟ قال: لا قال: فصل ركعتين، ثم حث الناس على الصدقة فطرح الرجل أحد ثوبيه، فصاح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: خذه، فأخذه، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انظروا إلى هذا، جاء تلك الجمعة بهيئة بذة فأمرت الناس بالصدقة فطرحوا ثيابا فأعطيته منها ثوبين، فلما جاءت الجمعة أمرت الناس بالصدقة فجاء فألقى أحد ثوبيه.

Mas'alah: What should a person do if they feel drowsy during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 242

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Etiquette of Entering the Mosque for Friday

282 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار قال: كان بن عمر يقول للرجل إذا نعس يوم الجمعة والإمام يخطب أن يتحول عنه.

Mas'alah: Who is more entitled to a seat after leaving it on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 250

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Stepping Over Necks and Reserving Spots

303 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا قام أحدكم من مجلسه يوم الجمعة ثم رجع إليه فهو أحق به

Mas'alah: What should one say instead of displacing someone on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 251

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Stepping Over Necks and Reserving Spots

305 – حدثنا عبد المجيد، عن ابن جريج، قال: قال سليمان بن موسى، عن جابر

بن عبد الله رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة، ولكن ليقل: أفسحوا.

Mas'alah: What is the virtue of sending blessings upon the Prophet on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 253

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Increasing Supplication and Salawat on Friday

313 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني صفوان بن سليم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا كان يوم الجمعة وليلة الجمعة فأكثروا الصلاة علي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن أبي الجعد الضمري) صحابي لا يعرف اسمه، [1] وليس له إلا هذا الحديث، وفيه زيادة: ((لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد)) ، [2] قاله البخاري. [3] (1) هو: أبو الجعد الضمري، قيل: اسمه أدرع. وقيل: عمرو. وقيل: جنادة، صحابي له حديث، قيل: قتل يوم الجمل. (4) . انظر: التقريب (ص628) . (2) هذا الحديث روي عن عدة من الصحابة، ومنهم أبو الجعد الضمري أخرج روايته ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2/ 222 / 977) ، والبزار في مسنده – انظر: كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي – (2/ 4 / 1074) بمثله وزادا بيان المساجد الثلاث، وابن قانع في معجم الصحابة (2/ 209 – 210/ 711) بمثله، والطبراني في الكبير (22/ 366 / 919) بمثله دون قوله: (ثلاثة مساجد) ولكن زاد بيان المساحد الثلاث، والأوسط (5/ 367 / 5576) بمثله وزاد بيان المساجد الثلاث مع تقديم مسجده أولا، كلهم عن عبثر بن القاسم، عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان، عنه مرفوعا. وقال

الدارقطني: وأغرب عبثر فجاء فيه بإسناد آخر عن محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان، عن أبي الجعد الضمري، وهو صحيح. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. انظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (9/ 404) ، ومجمع الزوائد (4/ 4) . (3) نقل الترمذي كلام محمد بن إسماعيل البخاري فقال: حديث أبي الجعد حديث حسن، وسألت محمدا عن اسم أبي الجعد الضمري فلم يعرف اسمه. وقال: لا أعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا هذا الحديث. انظر: سنن الترمذي (2/ 373) . فليس في كلام البخاري الزيادة المشار إليها، ولكن البزار قال: لا نعلم روى أبو الجعد إلا هذا وآخر. وقال السيوطي: بل له حديثان أحدهما هذا، والثاني: ما أخرجه الطبراني فذكر بإسناده عن أبي الجعد الضمري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تشد الرحال إلا إلى المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى. انتهى. انظر: كشف الأستار عن زوائد البزار، الهيثمي (2/ 4 / 1074) ، وتحفة الأحوذي (3/ 12) .

Mas'alah: What is the virtue of sending blessings upon the Prophet on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 254

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Increasing Supplication and Salawat on Friday

314 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة) قال الرافعي: الحديث مرسل، [1] لكن الترغيب في الطاعات وأعمال البر يتساهل في أسانيده.

(1) لأن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة، تابعي ثقة يروى عن أنس. انظر: ثقات ابن حبان (5/ 32) ، والتقريب (ص311) ، وأخرجه ابن أبي شيبة (2/ 253 / 8700) بمثله وزاد: ((فإنها معروضة علي)) ، والجهضمي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (ص44) بنحوه مرسلا أيضا عن الحسن البصري، لكن الحديث له شواهد موصولة من رواية: 1 – أبي الدرداء، أخرجه ابن ماجة في الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم (1/ 524 / 1637) بمثله مطولا عن زيد بن أيمن، عن عبادة بن نسي، عنه مرفوعا. قال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع في موضعين: عبادة بن نسي روايته عن أبي الدرداء مرسلة، قال العلاء: وزيد بن أيمن عن عبادة بن نسي قاله البخاري. وقال ابن كثير: هذا حديث غريب من هذا الوجه. انظر: تفسير القرآن العظيم (3/ 515) ، ومصباح الزجاجة (2/ 59) . 2 – أنس بن مالك، أخرجه الغطريفي في جزئه (ص90) بمثله دون قوله: ((يوم الجمعة)))، وزاد: ((فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا)) ، والقطيعي في جزء الألف دينار (1/ 217 / 142) ، والبيهقي في الكبرى (3/ 249 / 5790) عن أبي إسحاق، عنه مرفوعا بمثله وزادا: ((وليلة الجمعة فمن صلى علي صلاة صلى الله عليه عشرا)) . قلت (الباحث) : وسنده ضعيف؛ لأن فيه أبو إسحاق وهو: السبيعي مشهور بالتدليس ولم يصرح بالسماح، وهو من المرتية الثالثة ممن أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع. انظر: طبقات المدلسين (ص13، 42) ، لكن له طريق أخرى أخرجها ابن عدي في الكامل (3/ 102) من طريق درست بن زياد القشيري، عن يزيد الرقاشي، عن أنس مرفوعاً بنحوه وزاد: ((وليلة الجمعة، فمن فعل ذلك كنت له شهيدا وشافعا يوم القيامة)) ، ودرست ويزيد هو ابن أبان الرقاشي كلاهما ضعيفان. وقال البيهقي: وروي ذلك من أوجه عن أنس وفي بعض إسنادها

ضعف. انظر: السنن الكبرى (3/ 248) ، والتقريب (ص201، 599) . 3 – أبي أمامة، أخرجه البيهقي في الكبرى (3/ 248 / 5791) بنحوه مطولا، قال ابن كثير: في إسناده ضعف. انظر: تفسير القرآن العظيم (3/ 515) . ... =

Mas'alah: What is the significance of Friday as described by Jibril?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 255

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

315 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني موسى بن عبيدة، قال: حدثني أبو الأزهر معاوية بن إسحاق بن طلحة، عن عبد الله بن عمير، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: أتى جبريل بمرآة بيضاء فيها وكتة إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما هذه؟ فقال: هذه الجمعة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل15 / أ (أتى جبريل بمرآة بيضاء) / بكسر الميم والمد. [1] (فيها وكتة [2] بفتح الواو وسكون الكاف [3] ومثناة فوقية، وهي: أثر يسير؛ كالنكتة والنقطة. [4] (فقال: هذه الجمعة) قال ابن الأثير: معناه: تشبيه الجمعة بالمرآة البيضاء في نقائها، وصافئها، وحسنها من بين الأيام، وعنى بالوكتة: [5] الساعة التي في يوم الجمعة تشبيها بوكتة البسر؛ [6] لأن تلك النقطة التي = (1) = 4 – أبي مسعود الأنصاري، أخرجه الحاكم في المستدرك (2/ 457 / 3577) من طريق أبي رافع، عن سعيد المقبري، عنه مرفوعا بنحوه، وزاد: ((فإنه ليس أحد يصلي علي يوم الجمعة إلا عرضت علي صلاته)) ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد؛ فإن أبا رافع هذا هو إسماعيل بن رافع. وقال الحافظ ابن حجر عنه: ضعيف

الحفظ. انظر: التقريب (ص107) . فمثله لا بأس به في الشواهد. 5 – أوس بن أوس، أخرجه الجهضمي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (ص35) ، وأبو إسحاق الحربي في غريب الحديث (1/ 67) بنحوه مطولا بسند صحيح. فالخلاصة: أن الحديث بمجموع طرقه وشواهده صحيح لغيره. المرآة: معروفة ما تراءيت فيه، مصدر الشيء المرئي، وهي: التي ينظر فيها، والجمع في القلة: المرائي أومراء بوزن مراع وغزال، وقال من حول الهمزة: المرايا بوزن العطايا. انظر: لسان العرب (1/ 157) مادة مرأ، (14/ 296) مادة رأي، والشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 150) . (2) في م: (وكبة) ، وهو تحريف. (3) في م: (والكاف) ، وهو تصحيف. (4) الوكتة: الأثر اليسير في الشيء كالنقطة من غير لونه، والجمع وكت، ومنه قيل للبسر إذا وقعت فيه نقطة من الإرطاب: قد وكت. انظر: النهاية (5/ 217) ولسان العرب (2/ 108) مادة وكت. (5) في م: (بالوكبة) ، وهو تحريف. (6) في م: (البشر) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the significance of the 'black spot' in the mirror of Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 256

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = تبتدي بالإرطاب [1] هي أشرف ما في البسرة، [2] كما أن الساعة التي في الجمعة هي أشرف ساعاتها. قال: ويجوز أن يريد بالوكتة: أنها تزين المرآة البيضاء [3] كما يزين الخال [4] الوجه الحسن. قال: ويجوز أن يريد بالوكتة: صلاة الجمعة؛ التي تميز

بها هذا اليوم على باقي الأيام. [5] ر ل30 / ب

Mas'alah: What is the spiritual significance of Friday compared to a white mirror?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 256

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

وقال الرافعي: تشبيه الجمعة بالمرآة البيضاء فيه من الإشارات: أن المرآة تحفظ عن [6] الشوائب والمكدر؛ ليبقى صفاؤها، [7] فيرى الإنسان – بالنظر فيها – نفسه فيرتاح به، وكذلك الجمعة حقها أن تصفى عن الشواغل المانعة من القيام بوظائفها؛ ليرى الإنسان بما عمل فيه ما يرتاح بها في الآخرة. وفي كثير / من الروايات: ((فيها كالنكتة السوداء. قلت: فما [8] هذه النكتة السوداء فيها؟ يا جبريل! قال [9]: هذه الساعة تقوم في يوم الجمعة)) . [10] كأنه أشير به إلى أهوال ذلك اليوم وظلماته، وفي بعض الروايات: ((قال: هذه الساعة – التي في يوم الجمعة – لا يوافقها = (1) في م: (بالأنطاب) ، وهو تصحيف. ورطبت البسرة وأرطبت والرطب بالفتح ضد اليابس: المبتل بالماء. انظر: لسان العرب (1/ 419 – 420) مادة رطب. (2) البسر: التمر قبل أن يرطب لغضاضته، واحدته بسرة. انظر: لسان العرب (4/ 58) مادة بسر. (3) في م: (البيض) ، وهو تصحيف. (4) الخال: شامة سوداء في البدن، والشامة: علامة مخالفة لسائر اللون، وقيل: هي نكتة سوداء فيه، والجمع خيلان. انظر: لسان العرب (11/ 229) مادة خول، (12/ 329) مادة شيم. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 150 – 151) . (6) في ر: (من) . (7) في م: (صفارها) ، وهو تصحيف. (8) في م: (في) ، وهو تصحيف.

(9) زاد في ر: (قال: في) ، وهو خطأ لعدم استقامة الكلام، وليس في الروايات.
(10) جزء من حديث طويل أخرجه الطبراني في الأوسط (2/ 314 / 2084) ، ومن طريقه المقدسي في الأحاديث المختارة (6/ 272 / 2291) عن أبي عمران الجوني وهو: عبد الملك بن حبيب، عن أنس، وقال الضياء المقدسي: إسناده صحيح. وقال المنذري: بإسناد جيد. وقال الزيلعي: وله طرق أخرى أضربت عنها لضعفها. انظر: الترغيب والترهيب (1/ 281) ، وتخريج أحاديث الكشاف (4/ 18) .

Mas'alah: What is the special hour on Friday and the Day of Increase?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 257

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Increasing Supplication and Salawat on Friday

فضلت بها أنت وأمتك، فالناس لكم فيها تبع، اليهود والنصارى، ولكم فيها خير، وفيها ساعة لا يوافقها مؤمن يدعو الله تعالى بخير إلا استجيب له، وهو عندنا يوم المزيد، قال النبي صلى الله عليه وسلم: يا جبريل، ما يوم المزيد؟ قال: إن ربك اتخذ في الفردوس واديا أفيح، فيه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = مسلم يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه الله [1] إياه)) ، [2] فعلى [3] هذا فالتشبيه من حيث أن السواد في البياض النقي بستحسن في المنظر. (فضلت بها) أي: خصصت بها عن الأنبياء والأمم السابقة. (وهو عندنا يوم المزيد) إشارة إلى قوله تعالى: چ? ?چ [4] لأنه يزاد [5] في نعمة أهل الجنة في كل جمعة؛ ومن [6] ذلك الرؤية. [7] (الفردوس) اسم من أسماء الجنة، رومي معرب. [8] (أفيح) أي:

واسعا. [9] (1) لفظ الجلالة ساقطة من ر. (2) أخرجه البخاري في الطلاق، باب الإشارة في الطلاق والأمور (5/ 2029 / 4988) ، وفي الدعوات، باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة (5/ 2350 / 6037) ، ومسلم في الجمعة، باب في الساعة التي في يوم الجمعة (2/ 584 / 852) عن أبي هريرة مرفوعا بنحوه. (3) في ر: (وعلى) . (4) جزء من الآية 35: سورة ق. (5) في م: (لا يراد) ، وهو تحريف. (6) الواو ساقطة من م. (7) أي: رؤية المؤمنين لله في الجنة بأبصارهم وينظرون إليه. قال شريك بن عبد الله النخعي (ت177هـ) : هؤلاء أبناء المهاجرين يحدثون أن الله – عز وجل – يرى في الآخرة، حتى جاءنا ابن يهودي صباغ فزعم أن الله لا يرى. يعني: بشرا المريسي. انظر: الصفات، الدارقطني (75) ، ورؤية الله تبارك وتعالى، ابن النحاس (ص17) ، وعقيدة السلف أصحاب الحديث، إسماعيل الصابوني (ص80) . (8) الفردوس أصله رومي عرب وهو: البستان، وقيل: الوادي الخصيب عند العرب كالبستان، وهو بلسان الروم: البستان، والعرب تسمي الموضع الذي فيه كرم فردوسا. انظر: لسان العرب (6/ 163 – 164) مادة فردس. (9) الأفيح والفياح: كل موضع واسع، والفيح مصدر الأفيح: السعة والانتشار، والفعل من كل ذلك: فاح يفاح فيحا، وقياسه: فيح يفيح، ودار فيحاء واسعة. انظر: لسان العرب (2/ 551) مادة فيح.

Mas'alah: What additional virtues of Friday are mentioned in another narration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 259

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

316 – أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثنا أبو عمران إبراهيم بن الجعد، عن أنس– شبيها به – وزاد عليه: ولكم فيه خير، من دعا فيه بخير هو له قسم أعطيه، وإن لم يكن له قسم ذخر له ما هو خير له منه، وزاد فيه أيضا أشياء.

Mas'alah: What are the five virtues of Friday according to a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 259

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

317 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل، عن عمرو بن شرحبيل بن سعد، عن أبيه، عن جده، أن رجلا، من الأنصار جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، أخبرنا عن الجمعة، ماذا فيها من الخير؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فيه خمس خلال: فيه خلق آدم، وفيه أهبط الله آدم إلى الأرض، وفيه توفى الله آدم، وفيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئا إلا أتاه إياه،--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قسم) أي: حظ ونصيب. [1] (عمرو بن شرحبيل [2] بن سعيد [3] أي: ابن عبادة الأنصاري. (فيه خمس خلال) أي: خصال. [4] قال الرافعي: لا تقتضي أن تكون [5] الخلال كلها من الخير والفضيلة الذي سئل عنها، حيث قيل: [6] (ماذا فيها من الخير؟) بل يكفي في الفضيلة [7] اشتمال اليوم على ساعة الإجابة، وعد معها [8] خلالا تختص [9] باليوم. (1) القسم بالكسر وسكون السين: الحظ والنصيب من الخير. انظر: مشارق الأنوار (2/ 193) ولسان العرب (12/ 478) مادة قسم. (2) في م: (شرهبيل) ، وهو تحريف. (3) في ر: (سعد) ، وكلاهما جدان لعمرو بن شرحبيل بن سعيد بن

سعد بن عبادة الأنصاري، مقبول، من السادسة. (س) . انظر: التقريب (ص422) . (4) الخلة بالفتح: الخصلة، والجمع خلال وهي: الخصال. انظر: مشارق الأنوار (1/ 237) ولسان العرب (11/ 216) مادة خلل. (5) في م: (لا يقتضي أن يكون) . (6) في م: (قال) . (7) في م: (بل تكفي الفضيلة) . (8) في م: (وعدمها) ، وهو تصحيف. (9) في م: (يختص) .

Mas'alah: What is the special hour on Friday and its significance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 260

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Increasing Supplication and Salawat on Friday

ما لم يسأل ماثما أو قطيعة رحم، وفيه تقوم الساعة، فما من ملك مقرب، ولا سماء، ولا أرض، ولا جبل إلا وهو يشفق من يوم الجمعة.

Mas'alah: What is the ruling on the special hour of Friday when supplications are answered?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 260

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Increasing Supplication and Salawat on Friday

318 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال: فيه ساعة لا يوافقها إنسان مسلم وهو قائم يصلي، يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه وأشار النبي صلى الله عليه وسلم

بيده يقللها

Mas'alah: What is the virtue of Friday and the timing of the answered supplication?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 260

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Increasing Supplication and Salawat on Friday

319 – أخبرنا مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن أبي الحارث، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أهبط، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة، إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه قال أبو هريرة: قال عبد الله بن سلام: هي آخر ساعة من يوم الجمعة، فقلت له: كيف تكون آخر ساعة، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي، وتلك ساعة لا يصلى فيها؟ فقال ابن سلام: ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم: ((من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي)) ؟! قال: فقلت: بلى قال: فهو ذاك. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (مأثما) أي: إثما. [1] ر ل31 / أ (يشفق من يوم الجمعة) أي: لأجل توقع قيام الساعة فيه. (/ وأشار بيده يقللها) أي: يبين لهم ويعلمهم أن تلك الساعة خفيفة. (مسيخة) بإهمال السين وإعجام الخاء، أي: مستمعه مصغية. [2] (شفقا) أي: خوفا، [3] كأنها أعلمت أنها تقوم يوم الجمعة، فتخاف هي قيامها كل جمعة. (لا يصادفها) أي: لا يوافقها. [4] (1) أو

مأثما أي: أو ما فيه حرام، وأثم فلان بالكسر يأثم إثما ومأثما أي: وقع في الإثم. انظر: لسان العرب (12/ 5) مادة أثم، وفيض القدير (3/ 303) . (2) في م: (مصيغة) ، وهو تحريف. ومسيخة أي: مصغية مستمعة، ويروي بالصاد: مصخية وهو الأصل، من الإصاخة: الإصغاء إلى إسماع الصوت، وقد أبدل من الصاد سينا؛ لقرب المخرج. وانظر: في النهاية (2/ 433) ، ولسان العرب (3/ 27) مادة شيخ، والشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 144) . (3) انظر: لسان العرب (10/ 180) مادة شفق. (4) انظر: فتح الباري (2/ 416) .

Mas'alah: What does the hadith 'Friday is the master of days' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 261

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

320 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثنا عبد الرحمن بن حرملة، حدثني ابن المسيب، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: سيد الأيام يوم الجمعة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سيد الأيام يوم الجمعة) [1] قال ابن الأثير: لما فيه من ساعة الإجابة، ولما ورد فيه من الخصائص؛ التي تفرد بها عن سائر الأيام. [2] قلت: وقد أفردتها بتأليف [3] فبلغت مائة خصيصة. (1) أخرج ابن أبي شيبة (1/ 476 / 5508) مثله، وعبد الرزاق في تفسيره (3/ 361) مطولا، وابن جرير كما في تفسير ابن كثير (4/ 493) مطولا من ثلاث طرق عن عبد الرحمن بن حرملة به مرسلا، وقال ابن كثير: وهذا مرسل من مراسيل سعيد بن المسيب، ورواه البخاري معلقا مجزوما به في التاريخ الكبير (4/ 44 / 1911) ، ووصله البزار (9/

191 / 3738) عن سعد بن عبادة مرفوعا بنحوه مطولا، وقال البزار (9/ 192) : وإسناده صالح، وأخرجه ابن أبي شيبة (1/ 477 / 5516) ، ومن طريقه ابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب في فضل الجمعة (1/ 344 / 1084) عن أبي لبابة البدري بن عبد المنذر مرفوعا بنحوه مطولا، وقال المنذري: وفي إسنادهما عبد الله بن محمد بن عقيل وهو ممن احتج به أحمد وغيره. انظر: الترغيب والترهيب (1/ 281) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 145) . (3) وهو مطبوع بمكة سنة 1312هـ في 68 صفحة بعنوان: ((نور اللمعة في خصائص يوم الجمعة)) . انظر: كشف الظنون (2/ 1565) ، ودليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها (ص111 – 112) .

Mas'alah: Why is Friday called an Eid?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Sunnah Acts on Friday and Its Eve

قال الرافعي: فيه أن يوم الجمعة تسمى عيدا، وذلك لأن العيد سمي عيدا لعودة وتكرره لوقته. وقيل: لعوده بفرح المسلمين. وقيل: سمي به تفاؤلا ليعود ثانية، وهذه الوجوه حاصلة في الجمعة فلا بعد في تسميتها عيدا.

Mas'alah: What does 'obligatory' mean in the context of Friday bathing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

(غسل يوم الجمعة واجب) أي: متأكد. [1] (على كل محتلم) [2] أي: بالغ. [3]

Mas'alah: What does 'obligatory' mean in the context of Friday bathing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

قال الرافعي: قوله: (واجب) احتمل أنه لا يجزيء غيره. واحتمل واجب في الأخلاق، وواجب في الاختيار والنظافة ونفي الرائحة الكريهة عند اجتماع الناس، وقد قام الدليل على أن المراد غير المعنى الأول. [4] (1) انظر: مشارق الأنوار (2/ 280) ، ولسان العرب (1/ 793) مادة وجب. (2) أخرجه البخاري في الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة (1/ 300 / 839) عن مالك به مثله. (3) المحتلم والحالم: الذي بلغ الحلم بضم الحاء واللام: وهو الرجل البالغ المدرك، وأصله: من الاحتلام في النوم. أي:. انظر: مشارق الأنوار (1/ 196) ، والنهاية (1/ 434) ، ولسان العرب (12/ 146) مادة حلم. (4) أخرجه مسلم في الجمعة (2/ 580 / 845) عن أبي هريرة قال: بينما عمر بن الخطاب يخطب الناس يوم الجمعة إذ دخل عثمان بن عفان فعرض به عمر فقال: ما بال رجال يتأخرون بعد النداء! فقال عثمان: يا أمير المؤمنين، ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبلت. فقال عمر: والوضوء أيضا! ألم تسمعوا رسول الله=

Mas'alah: What is the ruling on bathing before Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 437

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

847 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان الناس عمال أنفسهم، فكانوا يروحون بهيئتهم، فقيل لهم: لو اغتسلتم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on bathing before Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 437

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

(فكانوا يروحون بهيئآتهم) أي: يمضون إلى الجمعة بهيئتهم التي عليهم في العمل. والهيئة: الحالة التي يكون عليها [3] الإنسان. [4] (فقيل لهم: لو اغتسلتم) [5] أي: لكان خيرا أو أحسن أو نحوه.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer according to Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 437

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

قال ابن الأثير: وهذا من ألطف الخطاب وأجمله، [6] وذلك أنه أورده في معرض

التعويض لا الأمر والحكم، وذلك ادعى إلى ميل النفوس، وأسرع إلى قبوله. [7] (1) = صلى الله عليه وسلم قول: إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل. قال الشافعي: فلما حفظ عمر عن رسول الله أنه كان يأمر بالغسل، وعلم أن عثمان قد علم من أمر رسول الله بالغسل، ثم ذكر عمر لعثمان أمر النبي بالغسل وعلم عثمان ذلك، فلو وجب على متوهم أن عثمان نسي فقد ذكره عمر قبل الصلاة بنسيانه، فلما لم يترك عثمان الصلاة للغسل ولما لم يأمره عمر بالخروج للغسل، دل ذلك على أنهما قد علما أن أمر رسول الله بالغسل على الاختيار لا على أن لا يجزئ غيره؛ لأن عمر لم يكن ليدع أمره بالغسل ولا عثمان إذ علمنا أنه ذاكر لترك الغسل وأمر النبي بالغسل إلا والغسل كما وصفنا على الاختيار. وقال الترمذي: والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم اختاروا الغسل يوم الجمعة ورأوا أن يجزئ الوضوء من الغسل يوم الجمعة. انظر: الرسالة (1/ 303 – 304) ، وسنن الترمذي (2/ 370) . في م: (أن) . (2) غلمان وأغيلمة تصغير، جمع غلام، تقوله العرب للرجل المستجمع قوة. انظر: مشارق الأنوار (2/ 134) مادة غلم. (3) في م: (علمها) ، وهو تصحيف. (4) الهيئة: صورة الشيء وشكله وحالته وكيفيته. انظر: النهاية (5/ 284) ، ولسان العرب (1/ 188) مادة هيأ. (5) أخرجه البخاري في البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده (2/ 730 / 1965) عنها قالت: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمال أنفسهم وكان يكون لهم أرواح فقيل لهم: لو اغتسلتم. (6) في ر: (واحمد) ، وهو تصحيف. (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 165) .

Mas'alah: What is the ruling on performing ghusl before Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 586

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

1202 – أخبرنا مالك، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، قال: دخل رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب، فقال عمر: أية ساعة هذه؟ فقال: يا أمير المؤمنين، انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضات، فقال عمر: والوضوء أيضا، وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر بالغسل.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 586

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Sunnahs and etiquette of Friday > Friday Ghusl (Bath)

1203 – أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، مثل معنى حديث مالك، وسمى الداخل يوم الجمعة بغير غسل عثمان بن عفان رضي الله عنه.

Mas'alah: Does Friday prayer prevent travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 198

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Fear and Travel in Friday Prayer

194 – حدثنا الأصم، أخبرنا الربيع، حدثنا الشافعي، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن

الأسود بن قيس عن أبيه قال: أبصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلا عليه هيئة السفر فسمعه يقول: لولا أن اليوم يوم الجمعة لخرجت، فقال عمر: إخرج فإن الجمعة لا تحبس عن سفر.

Mas'alah: What is the ruling on leaving Friday prayer to visit a dying person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 198

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Attendance and Excuses for Friday Prayer

195 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذئب قال: دعى عبد الله بن عمر لسعيد بن زيد وهو يموت، وابن عمر يستجمر للجمعة فأتاه وترك الجمعة.

Mas'alah: What did the Prophet say about Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Recommended Acts for Friday and Its Night

200 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا كان يوم الجمعة جلس على أبواب المسجد وذكر الحديث

Mas'alah: What did Umar say about the Friday prayer verse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

211 – أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه قال: ما سمعت عمر يقرؤها قط إلا قال فامضوا إلى ذكر الله.

Mas'alah: What does the author say about Umar's recitation of the Friday verse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

(ما سمعت عمر يقرؤها قط) يعني: آية الجمعة، وهي [1] قوله تعالى: چ ? ... ? پ پ پ پچ [2]

Mas'alah: What does the author say about the book on Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 227

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

ومن كتاب إيجاب الجمعة.

Mas'alah: Fiqh passage: كتاب الجمعة?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 227

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

كتاب الجمعة (عن نافع بن جبير بن مطعم وعطاء بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: چشاهدچ يوم الجمعة چ پچ [1] يوم عرفة) قال الرافعي: رواه الحسن بن محمد الزعفراني [2] – صاحب الشافعي – في تفسيره موصولا عن روح بن عبادة، عن موسى بن عبيدة، [3] عن أيوب بن خالد، [4] عن عبد الله بن رافع، [5] عن أبي هريرة، [عن النبي صلى الله عليه وسلم، [6] ورواه كذلك حميد بن زنجويه، [7] عن عبيد الله [8] بن = (1) الآية 3: سورة البروج. (2) هو: الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو علي البغدادي، صاحب الشافعي، وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين أو قبلها بسنة. (خ 4) .انظر: التقريب (ص163) . (3) هو: موسى بن عبيدة بضم أوله بن نشيط الربذي، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابدا، من صغار السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. (ت ق) . انظر: التقريب (ص552) . (4) هو: أيوب بن خالد بن صفوان بن أوس بن جابر الأنصاري المدني، نزيل برقة، ويعرف بأيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري، وأبو أيوب جده لأمه عمرة، فيه لين، من الرابعة. (م ت س) . انظر: التقريب (ص118) . (5) هو: عبد الله بن رافع المخزومي، أبو رافع المدني، مولى أم سلمة، ثقة، من الثالثة. (م4) .انظر: التقريب (ص302) . (6) وقد أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (3/ 356 / 3760) من طريق سليمان بن بلال، عن موسى بن عبيدة، عن أيوب بن خالد، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أفضل الأيام عند الله يوم الجمعة وهو شاهد ومشهود يوم عرفة واليوم الموعود يوم القيامة)) ، وسنده منقطع؛ لأن أيوب بن خالد لم يروي عن أبي هريرة. انظر: تهذيب الكمال (34/ 367) . (7) هو: حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الأزدي، أبو أحمد بن زنجويه؛ وهو لقب أبيه، ثقة ثبت، له تصانيف، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين،

وقيل: سنة إحدى وخمسين. (دس) .انظر: التقريب (ص182) . (8) في ر: (عبد الله) وهو تصحيف، والتصويب من كتب التراجم إذ لم أجد في تلاميذ موسى بن عبيدة من يدعى عبد الله بن موسى. انظر: تهذيب الكمال (29/ 106) .

Mas'alah: What is the virtue of Friday according to the interpretation of the Quranic oath?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 228

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Recommended Acts for Friday and Its Night

والمقصود: بيان فضل يوم [5] الجمعة، وذلك أن الله [6] تعالى أقسم بشاهد [7] ومشهود. وفسر الأكثرون – كما في الخبر: الشاهد: بيوم الجمعة، والمشهود: بيوم عرفة، وذكروا أنه سمي يوم الجمعة شاهدا؛ لأنه يشهد بكل [8] ما عمل فيه. ويوم عرفة المشهود؛ لأنه يشهد الناس فيه موسم الحج [9] وتشهده الملائكة. انتهى.

(1) هو: عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي، الكوفي أبو محمد، ثقة كان يتشيع، من التاسعة، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم، واستصغر في سفيان الثوري، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص375) . (2) ما بين المعقوفين ساقطة من م، وهو سبق نظر. (3) في م: (الأصح) . (4) والحديث أخرجه الترمذي في تفسير القرآن، باب ومن سورة البروج (5/ 436 / 3339) عن روح بن عبادة وعبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة به نحوه مطولا، وقال الترمذي: وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عبيدة، وهو الربذي يكنى أبا عبد العزيز يضعف في الحديث ضعفه يحيى بن سعيد وغيره من قبل حفظه وقد روى شعبة والثوري وغير واحد عن الأئمة عنه. (5) ساقطة من م. (6) في م: (إن شاء الله) . (7) في م: (بشاهد يوم) ، وهو زيادة.

(8) في م: (لكل) . (9) في م: (مواسم الجمع) .

Mas'alah: What did the Prophet say about Muslims being the last but foremost on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 229

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Recommended Acts for Friday and Its Night

262 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نحن الآخرون، ونحن السابقون بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله، فالناس لنا تبع، اليهود غدا، والنصارى بعد غد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the hadith say about the Jews and Christians differing over Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 232

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Recommended Acts for Friday and Its Night

قبلنا وأوتيناه من بعدهم، ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم، يعني الجمعة، فاختلفوا فيه، فهدانا الله له، فالناس لنا فيه تبع، السبت والأحد.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet leaning on a palm trunk during the sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 243

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon (Khutbah) Rulings

283 – أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب استند إلى جذع نخلة من سواري المسجد، فلما صنع له المنبر فاستوى عليه اضطربت تلك السارية كحنين الناقة حتى سمعها أهل المسجد حتى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنقها، فسكنت

Mas'alah: What is the hadith about people leaving the Friday sermon for trade?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 244

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon (Khutbah) Rulings

285 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة وكانت لهم سوق يقال لها البطحاء، كانت بنو سليم يجلبون إليها الخيل والإبل والغنم والسمن، فقدموا، فخرج إليهم الناس وتركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان لهم لهو، إذا تزوج أحدهم من الأنصار ضربوا بالكير فعيرهم الله بذلك فقال: چ چچ چ چ ? ? ?چ

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission and commentary on the hadith about Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 252

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

311 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني محمد بن عمرو، عن عبيدة بن سفيان

الحضرمي، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = الأقرب، وكذا هو في الأم. [1] (من ترك الجمعة من غير ضرورة كتب منافقا) قال الرافعي: أي: ممن يعمل عمل المنافقين، ويجوز أن يريد: أن الترك والتهاون يؤديان إلى النفاق حقيقة. ر ل30 / أ (/ عبيدة بن سفيان) بفتح العين. [2] (1) ما هو موجود في الأم (1/ 208) ليس كما ذكره الرافعي، وقد أخرجه في التدوين في أخبار قزوين (2/ 308) بإسناده من طريق الشافعي، به مثله، دون قوله: (من غير ضرورة) ، (في بعض الحديث: ثلاثا) . وذكره ابن طاهر المقدسي في أطراف الغرائب والأفراد (3/ 202) وقال: تفرد به إبراهيم بن أبي يحيى. قلت (الباحث) : وهو علة الإسناد؛ فإبراهيم بن محمد هو ابن أبي يحيى الأسلمي، قال أحمد بن حنبل: لا يكتب حديثه ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه. وقد كذبه علي بن المديني، ويحيى القطان، وابن معين، وقال البزار: كان يضع الحديث، وكان يوضع له مسائل فيضع لها إسنادا، وكان قدريا، وهو من أستاذي الشافعي وعز علينا. وقال ابن حبان: كان يرى القدر ويذهب إلى كلام جهم ويكذب في الحديث إلى أن قال: وأما الشافعي فإنه كان يجالس إبراهيم في حداثته ويحفظ عنه فلما دخل مصر في آخر عمره وأخذ يصنف الكتب أحتاج إلى الأخبار ولم تكن كتبه معه فأكثر ما أودع الكتب من حفظه وربما كنى عن اسمه. انظر: التقريب (ص93) ، وتهذيب التهذيب (1/ 138 – 139) ، وتهذيب الكمال (2/ 186 – 187) . (2) هو: عبيدة – بفتح العين وكسر الباء – بن سفيان بن الحارث بن الحضرمي عبد الله بن عماد بن أكبر بن ربيعة بن مالك بن أكبر بن عريف بن مالك بن الخزرج، المدني، ثقة، من الثالثة. (م 4) . انظر: التقريب (ص379) ، والإكمال (6/ 47 – 49) .

Mas'alah: What is the description of the Day of Increase on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 258

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Recommended Acts for Friday and Its Night

كثب مسك، فإذا كان يوم الجمعة أنزل الله ما شاء من ملائكته وحوله منابر من نور عليها مقاعد النبيين، وحف تلك المنابر بمنابر من ذهب مكللة بالياقوت والزبرجد عليها الشهداء والصديقون، فجلسوا من ورائهم على تلك الكثب فيقول الله لهم: أنا ربكم، قد صدقتكم وعدي، فسلوني أعطكم، فيقولون: ربنا نسألك رضوانك، فيقول: قد رضيت عنكم، ولكم علي ما تمنيتم، ولدي مزيد، فهم يحبون يوم الجمعة لما يعطيهم فيه ربهم من الخير، وهو اليوم الذي استوى فيه ربكم على العرش، وفيه خلق آدم، وفيه تقوم الساعة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (كثب) بالمثلثة جمع كثيب، وهو: ما اجتمع من الرمل مرتفعا. [1] (فإذا كان يوم الجمعة) قال الرافعي: لعل ذلك على سبيل التقدير بالأسبوع في الدنيا، كما قيل في قوله تعالى: چ? [2] ... ? ? ? ... ? چ. [3] (وهو اليوم الذي استوى فيه ربكم على العرش) قال الرافعي: الكلام في الاستواء وتنزيله مشهور، وليس هذا موضعه، وقد يحمل [4] ذلك على إتمام المخلوقات فيه، على ما ورد في الخبر: أنه خلق يوم الأحد كذا، ويوم الاثنين كذا، إلى يوم الجمعة. [5] (1) انكثب الرمل: اجتمع، والكثيب من الرمل: القطعة تنقاد محدودبة. وقيل: هو ما اجتمع واحدودب، وجمع كثيب: أكثبة وكثب وكثبان، مشتق من ذلك، وهي: تلال الرمل المستطيل المحدودب. انظر: النهاية (4/ 152) ، ولسان العرب (1/ 702 - 703) مادة كثب. (2) الواو ساقطة من م. (3) جزء من الآية 62: سورة مريم. (4) في م: (تحمل) . (5) أخرج مسلم في صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق

آدم – عليه السلام – (4/ 2149 / 2789) عن أبي هريرة مرفوعا: ((خلق الله – عز وجل – التربة يوم السبت، وخلق فيها الجبال يوم الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبث فيها الدواب يوم الخميس، وخلق آدم – عليه السلام – بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر الخلق، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، فيما بين العصر إلى الليل)) .

Mas'alah: What did Uthman say when Eid and Friday coincided?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Eid and Friday Prayer Coincidence

352 – أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى بن أزهر قال: شهدت العيد مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء فصلى ثم انصرف فخطب فقال إنه قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فليرجع فقد أذنت له.

Mas'alah: What is the ruling on performing ghusl for Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Recommended Acts for Friday and Its Night

845 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من جاء منكم الجمعة فليغتسل

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of ghusl for Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

846 – أخبرنا مالك، وسفيان، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي ـــــــ))

Mas'alah: What is the book on the obligation of Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

ومن كتاب إيجاب الجمعة ... 227

KITAB 4

كتاب صلاة الجماعة

Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب فضل الجماعة وحكمها

Merit and ruling of congregational prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on burning the houses of those who miss congregational prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم) قال الرافعي: يعني: إلى رجال يتخلفون عن الجماعة، لكن اللفظ لا يقتضي كون الإحراق للتخلف؛ لأن لفظ: ((الرجال)) منكر، فيحتمل أنه أراد طائفة مخصوصين من صفتهم: أنهم يتخلفون، فأما مطلق التخلف فإنه لا يقتضي الزجر بالإحراق. أما إذا لم تجعل الإقامة بالجماعة فرضا [3] على الكفاية فظاهر، وأما إذا جعلناها فرضا على الكفاية فلأنها [4] إذا قام [5] بها بعض الناس سقط [6] الفرض عن الباقين، ويوضحه: أن الشافعي قال في الأم بعد رواية الحديث: فيشبه أن يكون ما قاله من همه بالإحراق إنما قاله في قوم تخلفوا عن صلاة العشاء لنفاق.

BAB 2

باب شروط الإمامة

Conditions of leading prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman leading women in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 211

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions of leading prayer > Women Leading Prayer

230 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمار الدهني، عن امرأة من قومه، يقال لها: حجيرة، عن أم سلمة رضي الله عنها أنها أمتهن فقامت وسطا.

Mas'alah: What is the ruling on a slave leading free people in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 211

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions of leading prayer > Praying Behind a Child or Slave

231 – أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن جريج، أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، أنهم كانوا يأتون عائشة أم المؤمنين بأعلى الوادي هو وعبيد بن عمير والمسور بن مخزمة وناس كثير فيؤمهم أبو عمرو؛ مولى عائشة رضي الله عنها، وأبو عمرو غلامها حينئذ لم يعتق، قال: وكان إمام بني محمد بن أبي بكر وعروة.

Mas'alah: Who is most entitled to lead prayer in a household?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 212

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions of leading prayer > Rights of the Mosque Imam, House Owner, and Ruler

234 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: أخبرنا معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود، قال: من السنة أن لا يؤمهم إلا صاحب البيت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل23 / ب (/ عن ابن مسعود، قال: من السنة أن لا يؤمهم إلا صاحب البيت) [1] قال الرافعي: قول الصحابي: من السنة، محمول عند أهل العلم على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال ابن الأثير: هذه من ألفاظ رواية الحديث سواء قال: السنة كذا، أو من السنة كذا، أو السنة الجارية بكذا، أو نحو ذلك من الألفاظ، فكلها داخلة في جملة المسندات. [2] (1) أخرجه الشافعي في الأم (1/ 157) عن إبراهيم به مثله، قال الحافظ ابن حجر: وفيه ضعف وانقطاع، وله شاهد رواه الطبراني في الكبير (9/ 89 / 8493) من طريق إبراهيم النخعي قال: أتى عبد الله أبا موسى فتحدث عنده فحضرت الصلاة فلما أقيمت تأخر أبو موسى فقال له عبد الله: لقد علمت أن من السنة أن يتقدم صاحب البيت فأبى أبو موسى حتى تقدم مولى لأحدهما. وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وقال الحافظ ابن حجر: رجاله ثقات. وقال الشوكاني: بإسناد صحيح. انظر: مجمع الزوائد (2/ 66) ، والتلخيص الحبير (2/ 36) ، ونيل الأوطار (3/ 195) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 22) .

Mas'alah: What is the ruling on the oldest person leading prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 213

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions of leading prayer > Precedence in Leading Prayer

235 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: حدثنا أبو سليمان مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: صلوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم.

Mas'alah: Who is more entitled to lead prayer in a mosque?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 213

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions of leading prayer > Rights of the Mosque Imam, House Owner, and Ruler

236 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني نافع قال: أقيمت الصلاة في مسجد بطائفة من المدينة ولإبن عمر قريبا من ذلك المسجد أرض يعلمها وإمام ذلك المسجد مولى له ومسكن ذلك المولى وأصحابه ثمة قال فلما سمعهم عبد الله جاء ليشهد معهم الصلاة فقال له المولى صاحب المسجد: تقدم فصل، فقال عبد الله: أنت أحق أن تصلي في مسجدك مني فصلى المولى.

BAB 3

باب شروط القدوة وصفة الاقتداء

Conditions and manner of following an imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer when there is a distance between the follower and the mosque?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 216

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions and manner of following an imam > Barriers and Distance Between Imam and Follower

249 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن صالح بن إبراهيم قال: رأيت أنس بن مالك صلى الجمعة في بيوت حميد بن عبد الرحمن بن عوف فصلى بصلاة الإمام في المسجد وبين بيوت حميد والمسجد الطريق ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on following the imam when he prays sitting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 219

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions and manner of following an imam > Following an Imam with Different Prayer Status

251 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن، فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد فصلينا معه قعودا، فلما انصرف، قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائما فصلوا قياما، وإذا ركع فاركعوا، أو إذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل24 / ب (فصرع) أي: سقط إلى الأرض. (فجحش) أي: أصابه مثل الخدش [1] وانسحج / جلده. [2] (شقه) بكسر الشين، أي: جنبه. [3] (إنما

جعل الإمام) أي: نصب واتخذ ونحوهما، ويجوز أن يريد [4] إنما جعل الإمام إماما. (وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: [5] ربنا ولك الحمد) قال الرافعي: فيه متمسك ظاهر لمن قال: إن الإمام يقول في الاعتدال: سمع الله لمن حمده، [6] والمأموم يقول: ربنا لك الحمد. ومعنى سمع الله لمن حمده: قبل حمده. وقيل: أجاب دعاء من حمده. (1) خدش جلده ووجهه يخدشه خدشا مزقه، والخدش: مزق الجلد قل أو كثر. انظر: لسان العرب (6/ 292) مادة خدش. (2) سحجت جلده فانسحج؛ أي: قشرته فانقشر، السحج أن يصيب الشيء الشيء فيسحجه أي: يقشر منه شيئا قليلا، إذا تقشر الجلد الأعلى. انظر: لسان العرب (2/ 296) مادة سحج. (3) الشق بالكسر: الجانب. والجانب: شق الإنسان وغيره. انظر: مشارق الأنوار (2/ 258) مادة شقق، ولسان العرب (1/ 275) مادة جنب. (4) (أن يريد) ساقطة من م. (5) في م: (يقول) وهو تصحيف. (6) (سمع الله لمن حمده) ساقطة من م.

BAB 4

باب موقف الإمام والمأموم

Positions of imam and follower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the imam stepping back and the follower stepping forward in congregational prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 155

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Positions of imam and follower > Position of Imam Relative to Followers

وأن أبا بكر كبر، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم بعض الخفة، فقام يفرج الصفوف، قال: وكان أبو بكر لا يلتفت إذا صلى، فلما سمع أبو بكر الحس من ورائه عرف أنه لا يتقدم إلى ذلك المقعد إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فخنس وراءه إلى الصف، فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانه، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنبه وأبو بكر قائم يصلي، حتى إذا فرغ أبو بكر، قال: أي رسول الله، أراك أصبحت صالحا، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on the positioning of the imam, a man, an orphan, and an old woman in congregational prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 218

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Positions of imam and follower > Arrangement of Rows (Men, Boys, Women)

صلى الله عليه وسلم، وصففت أنا واليتيم خلفه والعجوز من ورائنا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فصففت) قال ابن الأثير: روي [1] بالبناء للفاعل وللمفعول. [2] (واليتيم) قيل: هو ضميرة [3] أخو أنس. (والعجوز) قال الرافعي: السابق إلى الفهم أنهما مليكة؛ صاحبة الطعام. وقال ابن الأثير: هي أم

أنس. [4] قلت: ومن لطيف ما رويناه في الطيوريات: أن [5] أم أنس ضربها زوجها مرة، فجاء ابنها أنس ليخلصها، فقال لزوجها: دع العجوز. فقالت: تقول: العجوز! عجز الله ركنك. [6] (1) ساقطة من م. (2) في ر: (والمفعول) ، انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 47) . (3) في م: (ضمير) ، وفي ر: (ضمرة) وكلاهما تصحيف، وهو: ضميرة بن أبي ضميرة، واسم أبي ضميرة: سعد الحميري من آل ذي يزن؛ مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ممن أفاه الله – عز وجل – عليه، له صحبة. عداده وعداد ولده في أهل المدينة، وكان من العرب فأعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب له كتابا يوصي به، هو بيد ولده. انظر: التاريخ الكبير (2/ 388) ، والضعفاء الصغير، كلاهما للبخاري (ص33) ، والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (3/ 57) ، والثقات (3/ 199) والمجروحين، كلاهما لابن حبان (1/ 244) ، والمعجم الكبير، الطبراني (8/ 307) ، والاستيعاب (4/ 1695) ، والإصابة (3/ 495 – 496) . (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 48) . (5) ساقطة من م. (6) ليست موجودة في النسخ الخطية التي اعتمدت في طبع كتاب الطيوريات لابن الطيوري؛ أبو الحسين المبارك بن عبدالجبار بن أحمد بن القاسم بن أحمد البغدادي الصيرفي (ت500) ، انتخاب أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني (ت576هـ) ، بتحقيق: دسمان يحيى معالي، وعباس صخر الحسن، ونشرها مكتبة أضواء السلف بالرياض، وإنما أخرجها الطبراني في المعجم الكبير (1/ 247 / 703) عن أنس بن مالك قال: دخلت دار أبي طلحة وهو مغلق الباب على أم سليم وهو يضربها وهي أم أنس، فناديت من وراء الباب: ما تريد إلى هذه العجوز تضربها فنادتني من وراء الباب فقالت تقول لي العجوز عجز الله ركنك. قال الهيثمي: فيه محمد بن خوات بن شعبة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. انظر: مجمع الزوائد (4/ 333) .

Mas'alah: What is the position of the imam and followers in congregational prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 221

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Positions of imam and follower > Position of Imam Relative to Followers

253 – أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس رضي الله عنه، قال: صليت أنا ويتيم لنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم في بيتنا وأم سليم خلفنا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أجمعون) قال الرافعي: هكذا رواه أكثرهم وهو تأكيد للضمير، ورواه آخرون: ((أجمعين)) [1] على الحال. (عن أنس قال: صليت أنا ويتيم لنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم في بيتنا، وأم سليم خلفنا) [2] ر ل25 / أ قال الرافعي: سبق أن السابق إلى الفهم من السياق أن المراد بالعجوز من قوله: (والعجوز من ورائنا) مليكة، وهنا (أم سليم) ، فإن كانت / القصة واحدة فالمراد من العجوز: أم سليم لا مليكة، وإلا فهما قصتان. [3] (1) كما في رواية الربيع عن الشافعي في الأم (1/ 171) ، والسنن الكبرى للبيهقي (3/ 79 / 4849) ، ورواية قتيبة بن سعيد عن مالك في السنن الكبرى للنسائي (1/ 292 / 906) . (2) أخرجه البخاري في الجماعة والإمامة، باب المرأة وحدها تكون صفا (1/ 255 / 694) ، وفي صفة الصلاة، باب صلاة النساء خلف الرجال (1/ 296 / 833) عن سفيان بن عيينة، عن إسحاق به بنحوه. (3) الراجح – والله أعلم – أنها قصتان؛ لأن أم أنس هي: أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن النجار، تزوجها مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار فولدت له أنس بن مالك: وأمها؛ ملكية بنت مالك بن عدي بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن

مالك بن النجار، فهي والدة أم سليم، والمراد من قول أنس: ((والعجوز)) هي جدته؛ أم أمه. انظر: الطبقات الكبرى (8/ 424) ، والطبقات، ابن خياط (1/ 339) .

Mas'alah: What is the ruling on praying in congregation with a woman behind the row?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 453

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Positions of imam and follower > Position of Women in Congregational Prayer

876 – أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن جدته مليكة دعت النبي صلى الله عليه وسلم إلى طعام صنعته له، فأكل منه ثم قال: قوموا فلأصل بكم، قال أنس: فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس فنضحته بماء، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا ركعتين ثم انصرف

Mas'alah: What is the ruling on a woman praying alone behind the row?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 453

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Positions of imam and follower > Position of Women in Congregational Prayer

877 – أخبرنا سفيان، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع عمه، أنس بن مالك، يقول: صليت أنا ويتيم لنا في بيتنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأم

سليم خلفنا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 5

باب أحكام الإمام

Rulings concerning the imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a sitting imam leading standing followers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 153

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

وسلم خفة، فجاء فقعد إلى جنب أبي بكر، فأم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وهو قاعد، وأم أبو بكر الناس وهو قائم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فأم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وهو قاعد وأم أبو بكر الناس وهو قائم)

Mas'alah: How did the companions follow the Prophet's prayer when he was sitting and Abu Bakr was leading?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 153

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

قال الرافعي: يعني أن الناس كانوا يعتمدون [1] أبا بكر في الانتقالات، وهم مؤتمون بالنبي صلى الله عليه وسلم، إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان جالسا، ضعيف الصوت، لا ينتهي إليه نظرهم، [2] ولا يسمعون صوته، فكان [3] أبو بكر يسمعهم تكبيره.

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet following Abu Bakr in the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 153

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

قال: وأما صلاة الصبح المذكورة في الحديث الذي يلي هذا فكان الإمام فيها أبا بكر، والنبي صلى الله عليه وسلم اقتدى به في الركعة الثانية، وهي آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم. (1) في م: (يعتادون) ، وهو تصحيف. (2) في م: (نطموهم) بلا إعجام وهو تصحيف. (3) في م: (وكان) .

Mas'alah: What is the ruling on an imam lengthening the prayer excessively?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Delay and Waiting for Latecomers

215 – وأخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، أن معاذا أم قومه في العتمة، فافتتح سورة البقرة، فتنحى رجل من خلفه فصلى، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمعاذ: أفتان أنت؟ اقرا بسورة كذا وسورة كذا.

Mas'alah: What is the ruling on praying behind an unjust imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 213

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on Praying Behind a Sinful or Heretical Imam

237 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن نافع، أن ابن عمر اعتزل بمنى في قتال بن الزبير والحجاج بمنى فصلى مع الحجاج. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (صلوا كما رأيتموني أصلي) م ل12 / أ قال الرافعي: ذكر في هذه اللفظة أن الرؤية تتعلق بالأركان الظاهرة فأمر بأن يحافظوا / على ما تتعلق به الرؤية، [1] ولو قال: صلوا كما علمتموني أصلي كشف [2] الأمر، فقد روي أنه: ((كان يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل)) . [3] (بطائفة من [4] المدينة) أي: بناحية من نواحيها. (ثمه) أي: هناك. [5] (1) في م: (يتعلق بالرؤية) . (2) في م: (سبق) . (3) أخرجه النسائي في السهو، باب البكاء في الصلاة (3/ 13 / 1214) واللفظ له، وصححه ابن حبان (3/ 30 / 753) ، وابن خزيمة (2/ 53 / 900) عن عبد الله بن الشخير قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل. يعني: يبكي، والمرجل هو – بالكسر: الإناء الذي يغلى فيه الماء، وسواء كان من حديد أو صفر أو حجارة أو خزف. والمعنى: أنه يجيش جوفه ويغلى بالبكاء. انظر: النهاية (1/ 45) مادة أزز، (4/ 315) مادة مرجل، لسان العرب (5/ 307) مادة أزز. (4) ساقطة من م، ور، والمثبت من طبعة المسند بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (1/ 349) . (5) في م: (هنالك) . وثم في الكلام إشارة بمنزلة هناك وهو للتبعيد أي: المكان البعيد منك، بمنزلة هنا للتقريب، ومنعت الإعراب؛ لإبهامها، وبقيت على الفتح؛ لالتقاء الساكنين، وثمت أيضا بمعنى ثم. انظر: لسان العرب (12/ 81) مادة ثمم.

Mas'alah: What is the ruling on an imam lengthening the prayer for the congregation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 214

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam >

Rulings on the Imam's Delay and Waiting for Latecomers

242 – أخبرنا سفيان بن عيينة، أنه سمع عمرو بن دينار، يقول: سمعت جابر بن عبد الله، يقول: كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء أو العتمة، ثم يرجع فيصليها بقومه في بني سلمة، قال: فأخر النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة فصلى معاذ معه ثم رجع، فأم قومه فقرأ بسورة البقرة، فتنحى رجل من خلفه فصلى وحده، فقالوا له: أنافقت؟ قال: لا، ولكني آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتاه، فقال: يا رسول الله، إنك أخرت العشاء، وإن معاذا صلى معك ثم رجع فأمنا فافتتح بسورة البقرة، فلما رأيت ذلك تأخرت فصليت، وإنما نحن أصحاب نواضح نعمل بأيدينا، فأقبل النبي صلى الله عليه وسلم على معاذ فقال: أفتان أنت يا معاذ، أفتان أنت يا معاذ؟ اقرا بسورة كذا وسورة كذا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنا مالك، عن زيد بن أسلم، [1] عن أبيه، [2] عن عمر مثله) [3] أي: أنه صلى بمنى ركعتين. وليس المراد مثل لفظ رواية الزهري، عن سالم، عن أبيه. (إنا أصحاب نواضح) يريد إبداء العذر في التخلف عن مصابرة الفرآءة الطويلة. والنواضح: التي يستسقى عليها [4] الماء. (أفتان أنت) أي: تعمل عمل من يبغي الفتنة في تفويت الجماعة على الناس وتفريق الكلمة. (1) هو: زيد بن أسلم العدوي مولى عمر، أبو عبد الله وأبو أسامة المدني، ثقة عالم، وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص222) . (2) هو: أسلم العدوي مولى عمر، ثقة مخضرم، مات سنة ثمانين، وقيل بعد سنة ستين، وهو ابن أربع عشرة ومائة سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص104) . (3) أخرجه البخاري في الحج، باب الصلاة بمنى (2/ 596 / 1572) ، ومسلم في الحج، باب قصر الصلاة بمنى (1/ 482 / 694) عن عبد الله بن عمر بنحوه وزادا:

((وعثمان صدرا من خلافته)) ، وزاد مسلم: ((ثم أتمها أربعا)) . (4) في ر تكرر (عليها مرتين) وهو سهو، والتصويب من م.

Mas'alah: What is the ruling on praying behind a sitting imam while standing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 409

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

796 – أخبرنا الثقة يحيى بن حسان، أنبأنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان وجعا فأمر أبا بكر أن يصلي بالناس، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم خفة، فجاء فقعد إلى جنب أبي بكر، فأم النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر وهو قاعد، وأم أبو بكر الناس وهو قائم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فأم رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر [1] ر ل45 / أ قال الرافعي: هذا صريح في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إماما، وفي حديث مسروق، [2] عن عائشة، [3] قالت: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه خلف أبي بكر قاعدا. [4] وجمع بين الروايتين: بأن قيل: / أم النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر في صلاة الظهر، واقتدى الناس [5] بأبي بكر في صلاة الصبح يوم الإثنين؛ وهي آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم. أما أن [6] إمامة النبي صلى الله عليه وسلم واقتداء أبي بكر به كانت في صلاة الظهر خاصة؛ [7] فلأن في الصحيحين من رواية عبيد الله بن عتبة، عن عائشة أن رسول الله صلى الله = (1) هو: أبو بكر عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي، أبو بكر بن أبي

قحافة، الصديق الأكبر، خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، مات سنة ثلاث عشرة، وله ثلاث وستون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص313) ، والإصابة (4/ 169) . (2) هو: مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، من الثانية، مات سنة اثنتين ويقال: سنة ثلاث وستين. (ع) . انظر: التقريب (ص528) . (3) هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، أفقه النساء مطلقا، وأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلا خديجة ففيهما خلاف شهير، ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص750) ، والإصابة (8/ 16) (4) أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا قعودا (2/ 196 / 362) وقال: حديث حسن صحيح غريب. (5) ساقطة من ر. (6) ساقطة من ر. (7) ساقطة من ر.

Mas'alah: What is the ruling on praying behind a sitting imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 410

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

798 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه أنهم خرجوا يشيعونه وهو مريض فصلى جالسا فصلوا خلفه جلوسا.

Mas'alah: What is the ruling on following the imam when he prays sitting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam >

Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

1039 - أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي وهو شاك فصلى جالسا وصلى خلفه قوم قياما، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما انصرف، قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، أو إذا رفع فارفعوا، أو إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا.

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying sitting while the followers stand?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

1040 - أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه فأتى أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس، فاستاخر أبو بكر، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كما أنت، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنب أبي بكر، فكان أبو بكر يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم، وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying sitting while the followers stand?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the imam > Rulings on the Imam's Physical Ability and Posture

1041 – أخبرنا الثقة يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها بمثل معناه لا يخالفه، وأوضح منه، وقال: صلى أبو بكر إلى جنبه قائما.

BAB 6

باب أحكام المأموم

Rulings concerning the follower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying behind an imam and not repeating the prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 214

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the follower > Following When Imam's Prayer is Invalid

238 - حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن الحسن والحسين كانا يصليان خلف مروان، قال: فقال: ما كانا يصليان إذا رجعا إلى منازلهما فقال لا والله ما كانا يزيدان على صلاة الأئمة

Mas'alah: What is the ruling on praying alone behind the row?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 453

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the follower > Rulings on Rows and Positioning

معبد، فقال: أخبرني هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on praying alone behind the row?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 453

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings concerning the follower > Rulings on Rows and Positioning

(رأى [1] رجلا يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد الصلاة) قال الرافعي:

حديث أنس في صلاة أم سليم وحدها خلف الصف أرجح [2] بقوة الرواية، وسلامة الإسناد عن الاختلاف. [3] وجمع بعضهم بين الأحاديث، فحمل الأمر بالإعادة على تدارك بعض ما فات من فضيلة الجماعة بالوقوف منفردا، وأيضا فلئلا يعتاد ترك السنة، ولا يركب المكروه. [4] (1) في م: (فرأى) ، وهو تحريف. (2) في م: (وأرجح) ، وهو تحريف. (3) أخرجه البخاري في الجماعة والإمامة، باب المرأة وحدها تكون صفا (1/ 255 / 694) ، وفي صفة الصلاة، باب صلاة النساء خلف الرجال (1/ 296 / 833) عن أنس بن مالك قال: صليت أنا ويتيم في بيتنا خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأمي أم سليم خلفنا. (4) انظر: السنن الكبرى، البيهقي (3/ 105) .

BAB 8

باب استخلاف الإمام

Appointing a replacement imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the imam appointing a substitute to lead prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 152

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Appointing a replacement imam > Rulings on Substitute Imam in Non-Friday Prayer

118 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس، فوجد النبي صلى الله عليه --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل14 / ب (عن عائشة، أن [1] / رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر [2] أبا بكر أن يصلي بالناس) الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on alerting the imam during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Appointing a replacement imam > Rulings on Substitute Imam in Non-Friday Prayer

207 – أخبرنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم فحانت صلاة العصر، فأتى المؤذن أبا بكر فتقدم أبو بكر، وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكثر الناس التصفيق، وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: أن كما أنت، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم استاخر وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما قضى

صلاته قال: مالي رأيتكم أكثرتم التصفيق من نابه شيء في صلاته فليسبح، فإنه إذا سبح التفت إليه، فإنما التصفيق للنساء.

Mas'alah: What is the ruling on replacing an imam with poor recitation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 211

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Appointing a replacement imam > Rulings on Substitute Imam in Non-Friday Prayer

232 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، قال: سمعت عبيد بن عمير، يقول: اجتمعت جماعة فيما حول مكة. قال: حسبت أنه قال: في أعلى الوادي – ها هنا –، وفي الحج. قال: فحانت الصلاة، فتقدم رجل من آل أبي السائب أعجمي اللسان، قال: فأخره المسور بن مخرمة، وقدم غيره. فبلغ عمر بن الخطاب، فلم يعرفه بشيء حتى جاء المدينة، فلما جاء المدينة عرفه بذلك، فقال المسور: أنظرني يا أمير المؤمنين، أن الرجل كان أعجمي اللسان، وكان في الحج، فخشيت أن يسمع بعض الحاج قراءته فيأخذ بعجمته، فقال: هنالك ذهبت بها؟ فقال: نعم. فقال: قد أصبت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فقامت وسطا) بسكون السين. [1] (فتقدم رجل من آل أبي السائب) قال الرافعي: يمكن أن يريد به [2] أبا السائب؛ [3] مولى هشام بن زهرة، وكان من جلساء أبي هريرة. (فلم يعرفه بشيء) أي: لم يخاطبه ولم يظهر بلوغ الحال إليه. (هنالك ذهبت بها؟) كأنه يقول: كذلك ذهبت إلى فعلتك التي فعلت. (1) وسط الشيء: ما بين طرفيه. يقال: جلست وسط القوم بالتسكين؛ لأنه ظرف، وجلست وسط الدار بالتحريك؛ لأنه اسم، وحكي عن ثعلب: وسط الشيء بالفتح إذا كان

مصمتا، فإذا كان أجزاء مخلخلة فهو وسط بالإسكان لا غير. انظر: لسان العرب (7/ 426 – 427) مادة وسط. (2) ساقطة من م. (3) هو: أبو السائب الأنصاري المدني، مولى ابن زهرة، يقال: اسمه عبد الله بن السائب، ثقة، من الثالثة. (ر م 4) . انظر: التقريب (ص643) .

Mas'alah: What is the ruling on appointing a replacement imam and clapping in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 212

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Appointing a replacement imam > Rulings on Substitute Imam in Non-Friday Prayer

233 – أخبرنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة، فجاء المؤذن إلى أبي بكر رضي الله عنه، فقال: أتصلي للناس فأقيم؟ فقال: نعم، فصلى أبو بكر، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة، فتخلص حتى وقف في الصف، فصفق الناس، قال: وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته، فلما أكثر الناس التصفيق التفت، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمكث مكانك، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك، ثم استاخر أبو بكر وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس، فلما انصرف، قال: يا أبا بكر، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ فقال أبو بكر: ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما لي أراكم أكثرتم التصفيق، فمن نابه شيء في صلاته فليسبح، فإنه إذا سبح التفت إليه، وإنما

التصفيق للنساء. قال أبو العباس يعني الأصم: أخرجت هذا الحديث في هذا الموضع وهو معاد إلا أنه مختلف الألفاظ زيادة ونقصان

BAB 9

باب إعادة الصلاة في جماعة

Repeating a prayer in congregation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation after having prayed alone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 546

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a prayer in congregation > Repeating Prayer After Praying Alone

1059 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن رجل، من بني الديل يقال له بسر بن محجن، عن أبيه محجن، أنه كان في مجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذن بالصلاة، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ومحجن في مجلسه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجل مسلم؟ قال: بلى يا رسول الله، ولكن كنت قد صليت في أهلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت.

Mas'alah: What is the ruling on repeating Maghrib or Fajr if one catches them with the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 546

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a prayer in congregation > Ruling on Repeating Prayer in Congregation

1060 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن ابن عمر كان يقول: من صلى المغرب أو الصبح ثم أدركهما مع الإمام فلا يعد لهما.

Mas'alah: What is the ruling on praying alone behind the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings on Following the Imam

(Iqtida')

212 – أخبرنا ابن أبي يحيى، عن صالح مولى التوأمة قال: رأيت أبا هريرة يصلي فوق ظهر المسجد وحده بصلاة الأمام.

Mas'alah: What is the ruling on an imam shortening the prayer for the congregation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Qualifications and Rulings of the Imam

217 – أخبرنا مالك بن أنس، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا كان أحدكم يصلي للناس فليخفف، فإن فيهم السقيم والضعيف، وإذا كان يصلي لنفسه فليطل ما شاء

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's intention to burn the houses of those who miss congregational prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Obligation and Virtue of Congregational Prayer

220 – أخبرنا الأصم، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: والذي نفسي بيده، لقد هممت أن آمر بحطب فيحتطب، ثم آمر بالصلاة فيؤذن بها،

ثم آمر رجلا فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده،

Mas'alah: What is the hadith about the sign of hypocrites regarding 'isha and fajr prayers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 206

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Obligation and Virtue of Congregational Prayer

221 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن حرملة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: بيننا وبين المنافقين شهود العشاء والصبح، لا يستطيعونهما، أو نحو هذا.

Mas'alah: What is the virtue of congregational prayer over individual prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 206

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Obligation and Virtue of Congregational Prayer

222 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: صلاة الجماعة تفضل على صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بيننا [1] وبين المنافقين شهود العشاء والصبح لا يستطيعونهما) [2] يعني: الآية والعلامة، فإنهم لا يشهدون امتثالا للأمر، ولا احتسابا للأجر، ويثقل عليهم الحضور في وقتها [3]

فيتخلفون. (صلاة الجماعة تفضل على [4] صلاة الفذ) أي: الفرد، أي: صلاة الرجل وحده. (بسبع [5] وعشرين درجة) قال الرافعي: اختلفت الروايات [6] في العدد الذي تفضل به صلاة الجماعة صلاة الرجل وحده، فروي: ((سبع وعشرون)) ، [7] ... = (1) في م: (لوقتها) . (2) أخرجه مالك (1/ 130 / 292) من رواية يحيى بن يحيى الليثي عنه، عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مثله. وقال ابن عبد البر: وهذا الحديث هكذا في الموطأ مرسل، ولم يختلف عن مالك في إسناد هذا الحديث وإرساله، ولا يحفظ هذا اللفظ عن النبي عليه السلام مسندا، ومعناه محفوظ من وجوه ثابتة قد وردت مسندة من طرق. انظر: الاستذكار (2/ 143) ، والتمهيد (20/ 11) . (3) في م: (لوقتها) . (4) ساقطة من م. (5) في م: (سبع) . (6) في م: (الرويات) وهو تصحيف. (7) كذا في م، وهو جزء من حديث أخرجه الطبراني في الأوسط (7/ 349 / 7693) من طريق أبي سعد الأشهلي، حدثني محمد بن عجلان، عن نعيم بن عبد الله المجمر، عن ابن عمر مرفوعا: ((فضل الجماعة على صلاة الفذ سبع وعشرون درجة)) ، وقال: لم يروه عن محمد بن عجلان إلا أبو سعد محمد بن سعد الأشهلي. وفي ر: (بسبع وعشرين) ، وهو جزء من حديث أخرجه البخاري في الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة (1/ 231 / 619) من طريق مالك به بمثل رواية الشافعي، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها (1/ 450 / 650) من طريق مالك به بنحو رواية الشافعي.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = و ((خمس وعشرون)) ، [1] و ((أربع وعشرون)) . [2] وعن أنس قال: ((فضلت

الصلوات [3] في الجمع على الواحد بعشرين ومائة درجة)) . وذكروا في الجمع بينها [4] وجوها: منها: أن الله تعالى يعطي ما شاء من شاء، فيزيد وينقص، كما يبسط الرزق ويقدر. [5] ر ل23 / أ ومنها: أن الأجر يتفاوت بالتفاوت في رعاية الأدب والخشوع. / ومنها: أن التفاوت يقع بحسب قلة [6] الجماعة وكثرتها، أوبتفاوت [7] حال الإمام أو فضيلة المسجد. ... = (1) كذا في م، وهو جزء من حديث أخرجه البخاري في التفسير، باب چ ? ? ? ... چ چچ (4/ 1748 / 4440) عن أبي هريرة مرفوعا مطولا. وفي تنوير الحوالك (1/ 114) : (بخمس وعشرين) ، وهو جزء من حديث أخرجه البخاري في الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة (1/ 231 / 619) عن أبي سعيد الخدري مرفوعا. وقال العيني: قوله: ((بخمسة وعشرين)) كذا هو في عامة نسخ البخاري وقيل: وقع في الصحيحين ((خمس وعشرين)) بدون الباء الموحدة، وأول بأن لفظ: ((خمس)) مجرور بنزع الخافض وهو الباء كما وقع في نظيره في قول الشاعر: أشارت كليب بالأكف الأصابع، وتقديره: إلى كليب. انظر: عمدة القاري (5/ 168) . (2) هو جزء من حديث أخرجه ابن أبي شيبة (2/ 226 / 8394) عن أبي هريرة موقوفا. (3) في ر: (فضل) ، وفي م: (الصوات) ، وهو تصحيف، وأورد هذه الرواية السيوطي في تنوير الحوالك (1/ 114) عن شعيب بن الحبحاب، عن أنس قال: فضل الصلوات في الجمع على الواحد بعشرين ومائة درجة فلقد رأيته يقول: أربعا وعشرين، وأربعا وعشرين حتى عد خمس مرات. (4) في م: (بينهما) ، وهو تصحيف. (5) قدر عليه الشيء يقدره ويقدره: ضيقه، و يقدر لغة أخرى لقوم يضمون الدال فيها، ومنه قوله: چ چ چ ? ? چ [جزء من الأية 7: سورة الطلاق] أي: ضيق عليه، وكذلك قوله: چ ? ? ? ? ? ?چ [جزء من الأية 16: سورة الفجر] معنى فقدر عليه: فضيق عليه. انظر: لسان العرب (5/ 77) مادة قدر. (6) في م: (يقع بقلة) . (7) في م:

(ويتفاوت) .

Mas'alah: What is the virtue of congregational prayer over individual prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 208

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Obligation and Virtue of Congregational Prayer

223 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =وقال ابن الأثير: قال: ((درجة)) ولم يقل: جزءا، ولا نصيبا [1] ولا نحو ذلك؛ لأنه [2] أراد أن الثواب من جهة العلو والارتفاع، وأن تلك فوق هذه بكذا وكذا درجة؛ لأن الدرجات من جهة فوق. [3] قال: وعدي ((تفضل)) بـ ((على)) وإن كانت متعدية بنفسها؛ لتضمينها معنى تزيد [4]. (أنا مالك، عن أبي الزناد، [5] عن الأعرج، عن أبي هريرة) قال الرافعي: رواه معن [6] ويحيى بن [7] يحيى [8] والأكثرون، [9] عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وكذلك [10] رواه المزني [11] ... = (1) زاد في فتح الباري (2/ 132) ، وشرح الزرقاني (1/ 375) : (ولا حظا) . (2) في م: (لأن) ، وهو تصحيف. (3) ولم أجد قول ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (2/ 132) بعد سياقه قول ابن الأثير: فكأنه بناه على أن الأصل لفظ درجة وما عدا ذلك من تصرف الرواة لكن نفيه ورود الجزء مردود؛ فإنه ثابت وكذلك الضعف. (4) أي: تزيد في الثواب. انظر: تحفة الأحوذي (1/ 536) ،

وفتح الباري (2/ 134) . (5) هو: عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني، المعروف بأبي الزناد، ثقة فقيه، من الخامسة، مات سنة ثلاثين ومائة. وقيل: بعدها. (ع) انظر: التقريب (ص302) . (6) هو: معن بن عيسى بن يحيى الأشجعي مولاهم، أبو يحيى المدني القزاز، ثقة ثبت، قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك، من كبار العاشرة، مات سنة ثمان وتسعين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص542) ، وروايته في الترمذي في الصلاة، باب ما جاء في فضل الجماعة (1/ 421 / 216) . (7) في ر: (عن) ، وهو تصحيف. (8) أخرج يحيى بن يحيى روايته في موطأ مالك (1/ 129 / 289) ، ومسلم (1/ 449 / 649) . (9) منهم: قتيبة وروايته في النسائي في الإمامة، باب فضل الجماعة (2/ 103 / 838) ، والقعنبي وروايته في السنن الكبرى للبيهقي (3/ 60 / 4738) . (10) في م: (وكذا) . (11) انظر: رواية المزني في السنن المأثورة (1/ 164 / 82) .

Mas'alah: What is the ruling on praying at home during cold or rainy nights?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 209

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Valid Excuses for Missing Congregational Prayer

224 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أذن في ليلة ذات برد وريح، فقال: ألا صلوا في الرحال، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر، يقول: ألا صلوا في الرحال.

Mas'alah: What is the ruling on praying at home during rainy or cold nights?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 209

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Valid Excuses for Missing Congregational Prayer

225 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يامر مناديه في الليلة المطيرة والليلة الباردة ذات ريح: ألا صلوا في رحالكم.

Mas'alah: What is the ruling on the imam being a guarantor and the muadhdhin being trusted?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 214

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Qualifications and Rulings of the Imam

241 – أخبرنا سفيان، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم، قال: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم فأرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين.

Mas'alah: What is the ruling on a person leading a congregation in prayer after praying with the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 215

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings on Repeating Prayer in Congregation

244 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، قال الربيع: قيل لي هو، عن ابن جريج ولم يكن عندي بن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر قال: كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ينطلق إلى قومه فيصليها هي له تطوع وهي لهم مكتوبة العشاء.

Mas'alah: What is the ruling on a person leading a congregation in prayer after praying with the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 216

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings on Repeating Prayer in Congregation

246 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن ابن عجلان، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر بن عبيد الله الأنصاري، أن معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يرجع إلى قومه فيصلي بهم العشاء وهي له نافلة.

Mas'alah: What is the ruling on hastening to the mosque after hearing the iqamah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings on Walking to and Waiting for Congregational Prayer

1144 – وبهذا الإسناد، عن ابن عمر أنه سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي إلى المسجد

Mas'alah: What is the book on leading prayer (imamah)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Qualifications and Rulings of the Imam

ومن كتاب الإمامة ... 204

KITAB 5

كتاب صلاة المسافر

Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب مسافة القصر وشروط السفر

Distance for shortening and conditions of travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the distance required for shortening prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 136

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance for shortening and conditions of travel > Minimum Distance for Shortening Prayer

96 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس، رضي الله عنهما، أنه سئل أتقصر الصلاة إلى عرنة؟ قال: لا، ولكن إلى عسفان وإلى جدة وإلى الطائف.

Mas'alah: What is the distance required for shortening prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 136

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance for shortening and conditions of travel > Minimum Distance for Shortening Prayer

98 – أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر ركب إلى ذات النصب فقصر الصلاة في مسيرة ذلك قال مالك: وبين ذات النصب والمدينة أربعة برد

Mas'alah: What distance requires shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 136

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance for shortening and conditions of travel > Minimum Distance for Shortening Prayer

99 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، رضي

الله عنهم، أنه ركب إلى ريم فقصر الصلاة في مسيرة ذلك قال مالك: وذلك نحو من أربعة برد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ذات النصيب [1] بضم النون وفتح الصاد المهملة وتحتية ساكنة وموحدة. [2] (ريم) بكسر الراء وتحتية ساكنة وميم: اسم موضع قريب من المدينة. قاله في النهاية. [3] (1) في م: (النصب) . (2) وضبط في معجم البلدان (5/ 287) بالضم ثم السكون والباء موحدة، وفي معجم ما استعجم (4/ 1309) ذات النصب: بضم أوله وثانيه بعده باء معجمة بواحدة: موضع كانت فيه أنصاب في الجاهلية، بينه وبين المدينة أربعة برد. وانظر: مشارق الأنوار (1/ 276) ، (2/ 34) . (3) انظر: النهاية (2/ 290) مادة ريم، وتحديده هو: واد في بلاد مزينة، قرب المدينة يصب فيه ورقان. وقيل: بطن ريم على ثلاثين ميلا: من المدينة، وعن مالك: على أربعة برد من المدينة، وأخرج عبد الرزاق (2/ 525 / 4301) عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، أن ابن عمر سافر إلى ريم فقصر الصلاة، وهي مسيرة ثلاثين ميلا. انظر: معجم ما استعجم (2/ 689) ، ومعجم البلدان (3/ 114) ، ومشارق الأنوار (1/ 305) .

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer when traveling to Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance for shortening and conditions of travel > Travel by Different Routes and Multiple Destinations

201 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح قال: قلت لابن عباس: أقصر إلى عرفة؟ قال: لا، ولكن إلى جدة وعسفان والطائف وإن قدمت على أهل أو ماشية فأتم، قال: وهذا قول ابن عمر وبه نأخذ.

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance for shortening and conditions of travel > Minimum Distance for Shortening Prayer

1827 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس أنه قال: تقصر الصلاة إلى عسفان وإلى الطائف وإلى جدة وهذا كله من مكة على أربعة برد ونحو من ذلك.

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance for shortening and conditions of travel > Minimum Distance for Shortening Prayer

1828 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر أنه خرج إلى ذات النصب فقصر الصلاة. قال مالك: وهي أربعة برد.

BAB 2

باب قصر الصلاة

Shortening the prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 134

90 – أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار، عن عبد الله بن باباه، عن يعلى بن أمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب: إنما قال الله عز وجل: چ ? ? ?

بذلك العبادلة وأنهم ثلاثة متغايرون؛ وهو الظاهر من قوله، فإنه موافق لقول إبراهيم الحربي وسليمان الطبراني، وقد وهموا جميعا؛ لأن عبدالله بن باباه وابن بابا وابن بابيه رجل واحد؛ وهو مولى أبي حجير بن أبي إهاب المكي. (2) مثل: علي بن المديني حيث قال: عبد الله بن بابيه من أهل مكة معروف، ويقال له أيضا: ابن باباه. وقال البخاري: عبد الله بن باباه. ويقال: ابن بابا. قال أبو الحسين ابن البراء: والقول عندي ما قال ابن المديني والبخاري، لا ما قال يحيى بن معين. انظر: التاريخ الكبير (5/ 48) ، وتهذيب الكمال (14/ 320 – 321) . (3) حرر القول ابن حجر فقال: عبد الله بن باباه؛ بموحدتين بينهما ألف ساكنة، ويقال: بن بابيه؛ بتحتانية بدل الألف، ويقال: بن بابا؛ بحذف الهاء، المكي، مولى آل حجير بن أبي إهاب، ويقال: مولى يعلى بن أمية، ثقة، من الثالثة. (م4) . انظر: التقريب (ص296) . (4) في م: (تقضوا الصلاة) وهو تصحيف. (5) جزء من الآية 101: سورة النساء. (6) في م: (آخرها) .

Mas'alah: Did the Prophet shorten or complete prayer while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 135

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Evidence and Scholarly Disputes on Shortening

91 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كل ذلك قد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة في السفر وأتم.

Mas'alah: What is the virtue of shortening prayer and breaking fast while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 135

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Evidence and Scholarly Disputes on Shortening

92 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن ابن حرملة، عن ابن المسيب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خياركم الذين إذا سافروا قصروا الصلاة وأفطروا، أو قال: لم يصوموا.

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 135

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Evidence and Scholarly Disputes on Shortening

93 – أخبرنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا، وصليت معه العصر بذي الحليفة ركعتين.

Mas'alah: What did the Prophet say about the traveler's prayer with limited tasbihat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Evidence and Scholarly Disputes on Shortening

198 - أخبرنا ابن أبي يحيى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: جاءت الحطابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله، إنا لا نزال سفرا، كيف نصنع بالصلاة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ثلاث تسبيحات ركوعا، وثلاث تسبيحات سجودا.

Mas'alah: Why is prayer shortened when not in fear?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Evidence and Scholarly Disputes on Shortening

202 - أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن ابن أبي عمار، عن عبد الله بن باباه، وعن يعلى بن أمية، قال: قلت لعمر بن الخطاب: ذكر الله عز وجل القصر في الخوف، فأنى القصر في غير الخوف؟ فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: عجبت مما عجبت منه، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته.

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer at Mina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 214

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Shortening Prayer at Specific Locations (Mina, Arafah)

239 - أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بمنى ركعتين وأبو بكر وعمر.

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 402

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Evidence and Scholarly Disputes on Shortening

775 – أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة، والمدينة آمنا لا يخاف إلا الله، يصلي ركعتين.

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 402

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Rulings on Completing Prayer While Traveling

776 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر. قلت: فما شأن عائشة؟! كانت تتم الصلاة. قال: إنها تأولت ما تأول عثمان رضي الله عنه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إنها تأولت ما تأول عثمان [1] قال الرافعي: أي: رأت أن القصر جائز والاتمام جائز فاختارت الاتمام، كما فعل عثمان فأتم بمنى بعد ما قصر شطرا من خلافته، وساعدته الصحابة فأتموا، ولو لم يجز الاتمام لما فعلوا. [2] م ل23 / أ قال: وروي عن ابن مسعود [3] أنه عاب / ذلك على عثمان. [4] وبه يضعف قول من قال: إن= (1) هو: عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الأموي، أمير المؤمنين، ذو النورين، أحد

السابقين الأولين، والخلفاء الأربعة، والعشرة المبشرة، استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس وثلاثين، فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة، وعمره ثمانون، وقيل: أكثر، وقيل: أقل. (ع) . انظر: التقريب (ص385) ، والاصابة (4/ 456) . (2) في م: (فعلوه) . (3) هو: عبد الله بن مسعود بن غافل بمعجمة وفاء بن حبيب الهذلي أبو عبد الرحمن، من السابقين الأولين، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبة جمة، وأمره عمر على الكوفة، ومات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة. (ع) . انظر: التقريب (ص323) ، والاصابة (4/ 233) . (4) أخرجه البخاري في الحج، باب الصلاة بمنى (2/ 597 / 1574) بنحوه دون ذكر إتمام عثمان للصلاة، ومسلم في صلاة المسافرين وقصرها، باب قصر الصلاة بمنى (1/ 483 / 695) واللفظ له، عن عبد الرحمن بن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بمنى أربع ركعات. فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود، فاسترجع ثم قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر الصديق بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان.

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer in Mina and qunut?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 571

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Shortening the prayer > Shortening Prayer at Specific Locations (Mina, Arafah)

1138 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يصلي وراء الإمام بمنى أربعا فإذا صلى لنفسه صلى ركعتين وبهذا الإسناد، عن ابن عمر أنه لم يكن يصلي مع الفريضة في السفر شيئا قبلها ولا بعدها إلا من جوف الليل وبهذا الإسناد أن ابن عمر

كان لا يقنت في شيء من الصلاة.

BAB 3

باب الجمع بين الصلاتين

Combining two prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When did the Prophet combine Maghrib and Isha during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 137

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining two prayers > Ruling on Combining Prayers in Travel

101 – حدثنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنهما، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا عجل في السير جمع بين المغرب والعشاء.

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 149

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining two prayers > Ruling on Combining Prayers in Travel

116 – أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، أن معاذ بن جبل أخبره، أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فأخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا.

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 149

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining two prayers > Ruling on Combining Prayers in Travel

117 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن إسماعيل بن عبد الرحمن ابن أبي ذؤيب الأسدي، قال: خرجنا مع ابن عمر إلى الجماء، فغربت الشمس، فهبنا أن نقول له: انزل فصل، فلما ذهب بياض الأفق وفحمة العشاء نزل فصلى ثلاثا ثم سلم، ثم صلى ركعتين ثم سلم، ثم التفت إلينا، فقال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وفحمة العشاء) أي: سوادها. [1] وقال ابن الأثير: أول إظلامه. [2] ... = (1) قوله: ((فحمة العشاء)) فمنهم من يرويه بضم الفاء، ومنهم من يرويه بفتحها ((فحمة)) ، والروايتان صحيحتان يقال: فحمة وفحمة معا، وأما من رواه ((قحمة)) بالقاف فهو خطأ وتصحيف، وهي: شدة سواد الليل حين إقباله، وأول سواده وظلمته، حتى إذا سكن ظلمته، يقال: للظلمة التى بين صلاتي العشاء: الفحمة، والظلمة التي بين العتمة والغداة: العسعسة. وقيل: فحمة العشاء من لدن المغرب الى العشاء. وقيل: من لدن العشاء الى نصف الليل، وقد أفحم القوم اذا أناخوا في فحمة الليل. وقيل: إنما الفحمة في القيظ أول الليل، وليست لليل الشتاء فحمة؛ لأنه لا حر فيه فتحبسهم، وإنما يفحمون إذا أقاموا فحمة العشاء؛ ليسكن عنهم الحر ويبرد الليل، ثم يسيرون ليلتهم. انظر: تصحيفات المحدثين، العسكري (1/ 196) ، ومشارق الأنوار (2/ 147) ، والنهاية (3/ 417) ، ولسان العرب (12/ 448) مادة فحم. (2) قول ابن الأثير هذا قدم في م بعد تفسير الغلس وهو تقديم خاطئ، وتم التعديل من ر. وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 128) ، وقال في النهاية: أول طلوع الفجر هو الغبش وبعده الغبس بالسين المهملة وبعده الغلس، ويكون الغبش بالمعجمة في أول الليل أيضا، غبش الليل وأغبش إذا أظلم ظلمة يخالطها بياض. انظر: النهاية (3/ 339) مادة غبش.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قال الرافعي: والصواب عند أبي عبيد: فتح الحاء دون التسكين. [1] (إلى الجماء) قال ابن الأثير: جاء في مسند الشافعي بالجيم والمد، وفي سنن النسائي: ((الحمى)) [2] بالحاء المهملة والقصر، فإن لم يكن أحدهما غلط، فهما اسمان لموضعين من أراضي المدينة: فالجماء قريب من العقيق [3] ورد ذكره في الشعر، [4] والحمى الظاهر أنه حمى ... = (1) قول الرافعي هذا أخر في م بعد تفسير بياض الأفق وهو تأخير خاطئ، وتم التعديل من ر، والمعنى أي: فحمة العشاء. قال أبو عبيد: والصواب: فحمة بالفتح. انظر: مشارق الأنوار (2/ 147) مادة فحم. (2) في م: (وهي سنن النسا والحمى) ، وهو تصحيف، وفي الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 129) : (بالحمى) ، وقد أخرجه النسائي في المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء (1/ 286 / 591) ، وفي السنن الكبرى (1/ 490 / 1570) من طريق سفيان به نحوه. والحمى؛ بكسر حاء وفتح ميم وقصر ألف، وفي بعض النسخ: (الحمى) وهو بالفتح والتشديد والميم: موضع بقرب المدينة؛ من ذي الحليفة ذات الشمال من مسجدها. انظر: حاشية السندي (1/ 286) ، والتمهيد (22/ 271) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (4/ 90) . (3) الجماء؛ هي بالفتح وتشديد الميم والمد، تأنيث أجم: جبيل من المدينة على ثلاثة أميال من ناحية العقيق إلى الجرف، سميت بذلك لأن هناك جبلين – عن يمين الطريق للخارج من المدينة إلى مكة – هي أقصرهما فكأنها جماء. انظر: النهاية (1/ 300) ، ولسان العرب (12/ 109) مادة جمم، ومعجم ما استعجم (1/ 300) ، ومعجم البلدان (2/ 158) . (4) زاد ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 129) : ((قال أبو قطيفة: فالقصر والنخل بينهما أشهى ... إلى القلب من أبواب جيرون فالجمار: قريب من العقيق وقصر سعيد بن العاص)) . ومنها شعر لبقيلة الأشجعي: فكم من حرة بين

المنقى ... إلى أحد إلى ما حاز ريم إلى الجماء من خد أسيل ... نقي اللون ليس به كلوم انظر: أخبار المدينة (1/ 172) ، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (8/ 384 – 387) من وجهين مطولين وفيهما قصة.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = النقيع بالنون. [1] (ذهب بياض الأفق) قال ابن الأثير: يريد به الشفق. [2] (1) زاد ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 129) : ((بالنون والقاف، النقع: وهو الذي كان قد حمى لإبل الصدقة والغنائم)) . وحمى النقيع؛ بالنون المفتوحة، ثم الكسر، وياء ساكنة، وعين مهملة، وهو أفضل الأحماء التي حماها رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لخيل المسلمين؛ فقال: حمى النقيع نعم مرتع الأفراس، يحمى لهن، ويجاهد بهن في سبيل الله، وأمر رجلا صيتا فصاح بأعلى صوته، فكان مدى صوته بريدا؛ وهو: أربعة فراسخ، فجعل ذلك حمى؛ طوله: بريد، وعرضه: الميل، وفي بعضه أقل؛ فمساحته: ميل في بريد، وبين النقيع والمدينة عشرون فرسخا. والنقيع: صدر وادي العقيق، وهو من ديار مزينة، والنقيع في اللغة: القاع، وهو: الموضع الذي يستنقع فيه الماء، وبه سمي هذا الموضع، وتحف هذا القاع: الحرة؛ حرة بني سليم في شرقيه، وفيها قيعان دوافع في بطن النقيع، وفي غربيه: الصخرة، وأعلام مشهورة منها: برام والوتد وصاف، وقد ذكر أن أول أعلامه عسيب؛ وهو: جبل بأعلى قاع النقيع، فبرام: جبل كأنه فسطاط، والوتد: في أسفل النقيع كأنه قرن منتصب، ومقمل: جبل أحمر أفطح بين برام والوتد شارع في غربي النقيع. انظر: معجم ما استعجم (4/ 1324 – 1325) ، ومعجم البلدان (5/ 301 – 308) . (2) زاد ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 129) : ((على قول من قال: الشفق هو البياض)) ، وفي رواية الحميدي في مسنده (2/ 299 / 680) عن سفيان عن ابن

أبي نجيح به، وفيه: ((فلما غاب الشفق نزل فصلى)) . قال سفيان: وكان ابن أبي نجيح كثيرا إذا حدث بهذا الحديث لا يقول فيه: ((فلما غاب الشفق)) ، يقول: ((فلما ذهب بياض الأفق وفحمة العشاء نزل فصلى)) فقلت له: فقال: إنما قال إسماعيل: ((غاب الشفق)) ولكني أكرهه فإذا أقول هكذا؛ لأن مجاهدا حدثنا أن الشفق: النهار. قال سفيان: فأنا أحدث به هكذا مرة وهكذا مرة. وقول مجاهد أخرجه ابن أبي شيبة (2/ 263 / 8804) من طريق ابن أبي نجيح، عن مجاهد، قال: الشفق من النهار. قال ابن خزيمة: إن الشفق: البياض لا الحمرة؛ لأن في الخبر: ((ويصلي العشاء حين يسود الأفق)) ، وإنما يكون اسوداد الأفق بعد ذهاب البياض الذي يكون بعد سقوط الحمرة؛ لأن الحمرة إذا سقطت مكث البياض بعده، ثم يذهب البياض فيسود الأفق. والعلماء قد اختلفوا في الشفق، قال بعضهم: الحمرة وقال بعضهم: البياض، ولم يثبت علميا عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الشفق الحمرة، وما لم يثبت عن النبي صلى الله عليه ... =

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining two prayers > Ruling on Combining Prayers in Travel

كان إذا زالت الشمس وهو في منزله جمع بين الظهر والعصر في الزوال، وإذا سافر قبل أن تزول الشمس أخر الظهر حتى يجمع بينها وبين العصر في وقت العصر قال: وأحسبه قال في المغرب والعشاء مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers without fear or travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining two prayers > Combining Prayers Due to Illness or Other Excuses

1058 – أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء جمعا من غير خوف ولا سفر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قرأ في أثر سورة الجمعة) قال الرافعي: يريد بعدها في الركعة الثانية.

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining two prayers > Ruling on Combining Prayers in Travel

1819 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء.

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers during travel to Tabuk?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining two prayers > Ruling on Combining Prayers in Travel

1820 – أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في سفره إلى تبوك.

BAB 4

باب الجمع في المطر

Combining due to rain

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers due to rain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 546

قال مالك: أرى ذلك في مطر.

BAB 5

باب صلاة النافلة في السفر

Supererogatory prayer during travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory prayers on a mount during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 132

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory prayer during travel > Prayer on a Moving vs. Stationary Mount

85 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه ح وأخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته في السفر حيثما توجهت به ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ومن كتاب استقبال القبلة) إلى (الجمعة) (بقباء) هي: على ثلاثة أميال من المدينة، يمد ويقصر، ويصرف ولا يصرف. [1] (1) قبا بالضم، وألفه واو، يمد ويقصر، ويصرف ولا يصرف، وأصله: اسم بئر هناك عرفت القرية بها، وهي مساكن بني عمرو بن عوف من الأنصار، وهي قرية على ميلين من المدينة، على يسار القاصد إلى مكة، بها أثر بنيان كثير، وهناك مسجد التقوى عامر، قدامه رصيف، وفضاء حسن، وآبار ومياه عذبة. انظر: معجم البلدان (4/ 301 – 302) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on a donkey heading to Khaybar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 133

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory prayer during travel > Prayer on a Moving vs. Stationary Mount

86 – أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبي الحباب سعيد بن يسار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أنه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر. قال الشافعي رضي الله عنه: يعني: النوافل.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying supererogatory prayers on his mount in any direction?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 133

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory prayer during travel > Prayer on a Moving vs. Stationary Mount

87 – أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على راحلته النوافل في كل جهة.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on his mount facing east during the expedition of Banu Anmar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 133

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory prayer during travel > Prayer on a Moving vs. Stationary Mount

88 – أخبرنا محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني أنمار كان يصلي على راحلته متوجها قبل المشرق.

Mas'alah: What is the ruling on reciting Surah al-Fatihah in the night prayer during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory prayer during travel > Ruling on Supererogatory Prayer During Travel

219 - أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن نافع مولى بن عمر قال: كان ابن عمر يقرأ في السفر أحسبه قال في العتمة چ ؟ ؟چ فقرأ بأم القرآن فلما أتى عليها قال: چ ؟ ؟ ؟ ؟چ، چ ؟ ؟ ؟ ؟چ، چ ؟ ؟ ؟ ؟چ، قال فقلت: چ ؟ ؟چ فقرأ بأم القرآن فلما أتى عليها قال: چ ؟ ؟ ؟ ؟چ، چ ؟ ؟ ؟ ؟چ، چ ؟ ؟ ؟ ؟چ، قال فقلت: چ ؟چ فقال: چ ؟چ

Mas'alah: What is the ruling on praying on a mount during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory prayer during travel > Prayer on a Moving vs. Stationary Mount

1186 - أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن ذئب، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني أنمار كان يصلي على راحلته متوجهة قبل المشرق.

Mas'alah: What is the ruling on praying on a mount during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory prayer during travel >

Prayer on a Moving vs. Stationary Mount

1187 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل معناه، لا أدري أسمى بني أنمار أو قال: صلى في سفر.

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 135

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

94 – أخبرنا سفيان يعني ابن عيينة، عن ابن المنكدر، أنه سمع أنس بن مالك يقول مثل ذلك، إلا أنه قال: بذي الحليفة.

Mas'alah: What is the distance required for shortening prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 136

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance and Duration of Travel

97 – أخبرنا مالك، عن نافع، أنه كان يسافر مع ابن عمر البريد ولا يقصر الصلاة.

Mas'alah: Did the Prophet shorten prayer while traveling safely?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

203 – أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن أيوب بن أبي تميمة، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بين مكة والمدينة آمنا لا يخاف إلا الله، فصلى ركعتين. قال الأصم: أظنه سقط من كتابي ابن عباس.

Mas'alah: Did the Prophet pray two rak'ahs while traveling safely?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

204 – أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة آمنا لا يخاف إلا الله، يصلي ركعتين.

Mas'alah: What does the author say about the prayer of the Prophet during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 199

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

205 – أخبرني ابن أبي يحيى، عن حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن كريب، عن ابن عباس، رضي الله تعالى عنهما، أنه قال: ألا أخبركم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر:-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الحطابة) أي: الذين يحتطبون. [1] (1) الحطب: ما أعد من الشجر شبوبا للنار، ويقال للذي يحتطب الحطب فيبيعه: حطاب، يقال: جاءت

الحطابة، والحطابة الذين يحتطبون. انظر: لسان العرب (1/ 321 – 322) مادة حطب.

KITAB 6

كتاب صلاة الخوف

Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب صفة صلاة الخوف

Description of fear prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet perform the prayer of fear?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 215

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Description of fear prayer > Description of Fear Prayer (Dhat al-Riqa')

245 – أنبأني الثقة ابن علية، أو غيره، عن يونس، عن الحسن، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالناس صلاة الظهر في الخوف ببطن نخل، فصلى بطائفة ركعتين ثم سلم، ثم جاءت طائفة أخرى فصلى بهم ركعتين ثم سلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (هي له تطوع، وهي لهم مكتوبة العشاء) قال ابن الأثير: يجوز أن تضاف (مكتوبة) إلى (العشاء) وأن تترك، و (العشاء) بيان، والمكتوبة: المفروضة. [1] قال الشافعي في الأم: الظاهر أن هذا من كلام جابر، وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بالله وأخشى لله من أن يقولوا [2] مثل هذا إلا بعلم. [3] ر ل24 / أ قال ابن الأثير: / لأن من أصول الحديث أن كل ما كان موصولا بالحديث فهو منه إلا أن يقوم دليل على التمييز والإدراج. [4] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 84 – 85) . (2) في ر: (يقول) . (3) في م: (بمن) ، وفي ر: (من علم) ، وهو تصحيف، والمثبت من معرفة السنن والآثار للبيهقي (4/ 330) ، ولم أجده في الأم، بل هو من قول البيهقي. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 85) .

Mas'alah: How is the prayer of fear performed according to the Shafi'i school?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 454

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Description of fear prayer > Description of Fear Prayer (Dhat al-Riqa')

878 – أخبرنا مالك، عن يزيد بن رومان، عن صالح بن خوات، عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف، أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو، فصلى بالذين معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت عليه ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم.

Mas'alah: What is the description of the fear prayer according to another narration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 454

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Description of fear prayer > Description of Fear Prayer (Dhat al-Riqa')

879 – أخبرنا من سمع عبد الله بن عمر بن حفص، يذكر عن أخيه، عبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن صالح بن خوات بن جبير، عن خوات بن جبير، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل معناه لا يخالفه.

Mas'alah: What is the ruling on the fear prayer according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 571

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Description of fear prayer > Virtue and Recommendation of Fear Prayer

1140 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر في صلاة الخوف بشيء خالفتموه فيه ومالك رحمه الله يقول لا أذكره إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وابن أبي

ذئب يرويه، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يشك فيه.

BAB 3

باب صلاة شدة الخوف

Prayer in intense fear

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on prayer during intense fear regarding facing the qiblah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 132

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Prayer in intense fear > Method of Prayer: Gestures, Qiblah, and Actions

84 – أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، كان إذا سئل عن صلاة الخوف، قال: يتقدم الإمام وطائفة، ثم قص الحديث، وقال ابن عمر في الحديث: فإن كان خوفا أشد من ذلك صلوا رجالا وركبانا، مستقبلي القبلة وغير مستقبليها. قال مالك: قال نافع: لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about facing the qiblah in intense fear?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 571

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Prayer in intense fear > Method of Prayer: Gestures, Qiblah, and Actions

قال الرافعي: كأنه يخاطب أصحاب مالك ويلزمهم مخالفة ابن عمر روايته، [1] وبين الشافعي بذلك أن الأمر بالاستقبال في الصلاة مخصوص بغير شدة الخوف، والسنة [2] تخصص [3] الكتاب وتقيده. [4] (1) ساقطة من ر. (2) ساقطة من م. (3) في م: (تخصيص) . (4) في م: (وتقييده) . وانظر: الأم (7/ 249) .

Mas'alah: What is the ruling on prayer during intense fear?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

1188 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر صلاة الخوف، فقال: إن كان خوفا أشد من ذلك صلوا رجالا وركبانا مستقبلي القبلة وغير مستقبليها

KITAB 7

كتاب صلاة العيدين

Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب حكم صلاة العيدين ووقتها

Ruling and time of the two Eid prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is the day of Fitr and Adha determined by the community's sighting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 263

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Ruling and time of the two Eid prayers > Eid Prayer Based on Crescent Testimony

322 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن عطاء بن إبراهيم مولى صفية بنت عبد المطلب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: الفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون.

BAB 2

باب صفة صلاة العيدين

Description of the two Eid prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Prophet pray any sunnah before or after the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 267

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Description of the two Eid prayers > Description of the Eid Prayer

333 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عدي بن ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيدين بالمصلى لم يصل قبلها ولا بعدها شيئا، ثم انفتل إلى النساء فخطبهن قائما، وأمر بالصدقة، قال: فجعل النساء يتصدقن بالقرط وأشباهه

Mas'alah: What is the description of the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 267

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Description of the two Eid prayers > Description of the Eid Prayer

337 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن أيوب السختياني، قال: سمعت عطاء بن أبي رباح، يقول: سمعت ابن عباس، يقول: أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى قبل الخطبة يوم العيد ثم خطب، فرأى أنه لم يسمع النساء، فأتاهن فذكرهن ووعظهن وأمرهن بالصدقة – ومعه بلال قائل بثوبه هكذا – فجعلت المرأة = ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بالقرط) هو: ما علق في شحمة الأذن من حلي. [1] (ومعه بلال قايل بثوبه) أي: باسط له. [2] والتعبير عن البسط بالقول من جهة أن القول يقام مقام الإشارة، فيقال: قال برأسه أو بثوبه كذا أي: أشار وبسط الثوب؛ إشارة إلى الاستماحة والطلب، وهو كمد [3] السائل

اليد. [4] (1) حلي المرأة وجمعه حلي مثل: ثدي وثدي وهو فعول، وقد تكسر الحاء لمكان الياء مثل عصي. انظر: النهاية (4/ 41) ، ولسان العرب (7/ 374) مادة قرط، و (14/ 195) مادة حلا. (2) (قايل بثوبه) بياء باثنتين تحتها؛ أي: باسطه. انظر: مشارق الأنوار (2/ 196) . (3) في م: (هو حمد) ، وهو تحريف. (4) العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام واللسان؛ مثل: قال بثوب أي: رفعه. انظر: النهاية (4/ 124) ، ولسان العرب (11/ 577) مادة قول.

Mas'alah: What is the description of the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Description of the two Eid prayers > Description of the Eid Prayer

338 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني أبو بكر بن عمر بن عبد العزيز، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يصلون في العيدين قبل الخطبة.

Mas'alah: What is the evidence that the Eid prayer is before the sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Description of the two Eid prayers > Description of the Eid Prayer

342 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن

سعد بن أبي سرح، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي يوم الفطر والأضحى قبل الخطبة.

Mas'alah: What surahs did the Prophet recite in the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Description of the two Eid prayers > Recitation in Eid Prayer

348 - أخبرنا مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأل أبا واقد الليثي: ماذا يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر؟ فقال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بـ چ ؟ ؟چ و چ ——— چ.

Mas'alah: What did the Prophet recite in the Eid al-Adha and Eid al-Fitr prayers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Description of the two Eid prayers > Recitation in Eid Prayer

1057 - أخبرنا مالك، عن ضمرة بن سعيد المازني، عن عبيد الله بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي: ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر؟ فقال: كان يقرأ بـ چ ؟ ؟ چ وچ چ.

BAB 3

باب التكبير في العيدين

Takbir in the two Eids

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the practice of takbir on the way to the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 263

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Takbir in the two Eids > Time for Takbir on Eid al-Fitr

323 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني محمد بن عجلان عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان إذا غدا إلى المصلى يوم العيد كبر فرفع صوته بالتكبير.

Mas'alah: What is the practice of takbir on the day of Fitr until the imam sits?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 263

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Takbir in the two Eids > Time for Takbir on Eid al-Fitr

324 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يغدو إلى المصلى يوم الفطر إذا طلعت الشمس فيكبر حتى يأتي المصلى يوم العيد ثم يكبر بالمصلى حتى إذا جلس الإمام ترك التكبير.

Mas'alah: What is the number of takbirs in Eid and rain prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Takbir in the two Eids > Ruling on Eid Takbir

344 – أخبرنا إبراهيم، حدثني جعفر بن محمد، أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كبروا في العيدين والاستسقاء سبعا وخمسا، وصلوا قبل الخطبة، وجهروا

بالقراءة.

Mas'alah: What is the number of takbirs in Eid and rain prayer according to Ali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Takbir in the two Eids > Ruling on Eid Takbir

345 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه كبر في العيدين والاستسقاء سبعا وخمسا وجهر بالقراءة.

Mas'alah: What is the number of takbirs in Eid prayer according to Abu Ayyub and Zayd?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Takbir in the two Eids > Ruling on Eid Takbir

346 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني إسحاق بن عبد الله، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، أن أبا أيوب وزيد بن ثابت أمرا مروان أن يكبر في صلاة العيدين سبعا وخمسا.

Mas'alah: What is the number of takbirs in Eid prayer according to Abu Hurayra?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Takbir in the two Eids > Ruling on Eid Takbir

347 – أخبرنا مالك، عن نافع مولى بن عمر، قال: شهدت الأضحى والفطر مع أبي

هريرة فكبر في الركعة الأولى سبع تكبيرات قبل القراءة وفي الأخيرة خمس تكبيرات قبل القراءة

BAB 4

باب خطبتي العيدين

The two Eid sermons

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence that the Eid prayer is before the sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The two Eid sermons > Timing of the Eid Sermon Relative to the Prayer

340 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني داود بن الحصين، عن عبد الله بن يزيد الخطمي، أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يبدءون بالصلاة قبل الخطبة، حتى قدم معاوية فقدم معاوية الخطبة

Mas'alah: What is the evidence that the Eid prayer is before the sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The two Eid sermons > Timing of the Eid Sermon Relative to the Prayer

341 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني محمد بن عجلان، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، أن أبا سعيد الخدري قال: أرسل إلي مروان وإلى رجل قد سماه فمشى بنا حتى أتى المصلى، فذهب ليصعد فجبذته إلى، فقال: يا أبا سعيد ترك الذي تعلم، فقال أبو سعيد: فهتفت ثلاث مرات، وقلت: والله لا تأتون إلا شرا منه.

Mas'alah: What is the evidence that the Eid prayer is before the sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The two Eid sermons > Timing of the Eid Sermon Relative to the Prayer

343 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني هشام بن حسان، عن ابن سيرين، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب على راحلته بعدما ينصرف من الصلاة يوم الفطر والنحر. ـــــــ

Mas'alah: What is the sunnah regarding the two sermons on Eid?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The two Eid sermons > Sunnahs and Recommended Acts of the Eid Sermon

350 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله، عن إبراهيم بن عبد الله، عن عبيد الله بن عتبة قال: السنة أن يخطب الإمام في العيدين خطبتين يفصل بينهما بجلوس.

Mas'alah: What is the sunnah regarding the Eid sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The two Eid sermons > Sunnahs and Recommended Acts of the Eid Sermon

(عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: السنة أن يخطب الإمام في العيدين خطبتين) ر ل32 / أ

BAB 5

باب سنن العيدين وآدابهما

Sunnahs and etiquette of the two Eids

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on ghusl before the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 263

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Rulings on Ghusl and Adornment for Eid

325 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى.

Mas'alah: What is the ruling on ghusl on the day of Eid?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 263

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Rulings on Ghusl and Adornment for Eid

326 – أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، أخبرني يزيد بن أبي عبيد؛ مولى سلمة بن الأكوع، عن سلمة بن الأكوع أنه كان يغتسل يوم العيد ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ومن كتاب العيدين إلى الزكاة (الفطر يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون) [1] قال الترمذي: فسر بعض أهل العلم هذا بأن معناه أن الصوم والفطر مع الجماعة ومعظم [2] الناس. (1) أخرجه الترمذي في الصوم، باب ما جاء في الفطر والأضحى متى يكون؟ (3/ 165 / 802) ، والعلل (ص128) عن محمد بن المنكدر عن عائشة، مرفوعا بنحوه، وقال الترمذي: سألت محمدا – يعني: البخاري – قلت له: محمد بن المنكدر سمع من عائشة؟ قال: نعم، يقول في حديثه: سمعت عائشة. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه. وله شاهد أخرجه ابن ماجة في الصوم، باب ما جاء في شهري

العيد (1/ 531 / 1660) عن أبي هريرة مرفوعا بمثله. (2) كذا في ر، وم، وفي سنن الترمذي (3/ 80) : (وعظم) بكسر العين وفتح الظاء، وكلاهما صحيح، ومعنى: عظم الناس ومعظمهم أي: كثرة الناس وجماعة كبيرة منهم. انظر: لسان العرب (12/ 410) مادة عظم، وتحفة الأحوذي (3/ 312) .

Mas'alah: What did the Prophet wear on Eid?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 264

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Rulings on Ghusl and Adornment for Eid

327 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس برد حبرة في كل عيد.

Mas'alah: What is the ruling on hastening the Eid al-Adha and delaying the Eid al-Fitr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 264

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Time and Place of Eid Prayer

329 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني ابن الحويرث الليثي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى عمرو بن حزم وهو بنجران: أن عجل الأضحى وأخر الفطر وذكر الناس.

Mas'alah: What is the sunnah of eating before going out for Eid al-Fitr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 264

330 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني صفوان بن سليم، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطعم قبل أن يخرج إلى الجبان يوم الفطر ويامر به. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (كان يغتسل يوم العيدين [1] ويوم الجمعة ويوم عرفة) قال الرافعي: كأن المراد غسل يوم عرفة للوقوف، فأما اليوم على العموم فلا ذكر له. (وذكر الناس) يريد الخطبة. (يطعم) بفتح الياء والعين، أي: يأكل، والماضي طعم بكسر العين. [2] (الجبان) هي: الصحراء. [3] (برد حبرة) بكسر الحاء وفتح الباء: نوع من برود اليمن موشى منقوش. [4] (1) في م: (العيد) ، وانظر: طبعة المسند بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (1/ 448) . (2) طعم بالكسر يطعم طعما بضم الطاء فهو طاعم: إذا أكل أو ذاق. انظر: لسان العرب (12/ 363) ، ومختار الصحاح (ص165) مادة طعم. (3) الجبان والجبانة بالتشديد: الصحراء. انظر: النهاية (1/ 236) ، ولسان العرب (13/ 85) مادة جبن. (4) ((برد حبرة)) على الوصف والإضافة، وبرد بضم الباء وفتح الراء جمع بردة بضم الباء، والبرد بغير هاء: ثوب من عصب اليمن ووشيه، وجمعه برود بزيادة واو على جمع الأول، والحبرة كالعنبة وهي: ضرب من برود اليمن مخطط، والجمع حبر كعنب، وحبرات بفتح الباء، وليس حبرة موضعا أو شيئا معلوما إنما هو وشي. انظر: مشارق الأنوار (1/ 83) ، ولسان العرب (3/ 87) مادة برد، (4/ 159) مادة حبر، ومختار الصحاح (ص51) ، والقاموس المحيط (ص472) .

Mas'alah: What route did the Prophet take when going to and returning from the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 265

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Sunnah of Walking and Route to Eid Prayer

331 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثنا خالد بن رباح، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغدو يوم العيد إلى المصلى من الطريق الأعظم، فإذا رجع رجع من الطريق الأخرى على دار عمار بن ياسر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (كان يغدو يوم العيد إلى المصلى من الطريق الأعظم فإذا رجع رجع من الطريق الأخرى) ر ل31 / ب قال الرافعي: ولم كان يفعل ذلك؟ أكان [1] يتوخى [2] أطول الطريقين في الذهاب وأقصرهما في العود، أو كان يريد أن يتبرك به أهل الطريقين، أو أن [3] يستفتى فيهما، أو أن يتصدق على فقرائهما، أو أن لا تكثر الزحمة – كما قيل –، والأول أظهر المعاني. ولفظ (الطريق) يذكر ويؤنث، [4] / ولذا [5] قال: (الأعظم) ، ثم قال: (الأخرى) . (1) في: (كان) . (2) في ر: (يتوفى) ، وهو تحريف. (3) النون ساقطة من م. (4) انظر: لسان العرب (10/ 220) مادة طرق. (5) في م: (ولذلك) .

Mas'alah: What did the Prophet do upon returning from the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 266

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Sunnah of Walking and Route to Eid Prayer

332 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني معاذ بن عبد الرحمن التيمي، عن أبيه، عن

جده، أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجع من المصلى في يوم عيد فسلك على التمارين من أسفل السوق حتى إذا كان عند مسجد الأعرج الذي عند موضع البركة التي بالسوق قام، فاستقبل فج أسلم فدعا، ثم انصرف. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (حدثني معاذ بن عبد الرحمن) أي: ابن عثمان بن عبيد الله القرشي؛ ابن أخي طلحة بن عبيد الله، يقال: إنه أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم. [1] قال الرافعي: وأبوه؛ عثمان – قضية الخبر – كونه من الصحابة، ولم أر ذكره في معرفة الصحابة. [2] قلت: ذكره ابن عبد البر في الاستيعاب، وقال: أسلم [3] وهاجر. [4] (قام) أي: وقف. [5] (فاستقبل فج أسلم فدعا) قال الرافعي: استحب الشافعي [6] – بهذا الحديث – أن يقف الإمام في موضع فيدعو الله مستقبل القبلة. ذكره في الأم. [7] وقد يفهم من هذا أنه إنما استقبل فج أسلم لكونه في جهة القبلة. (1) هو: معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله بن عثمان القرشى التيمي من آل طلحة بن عبيد الله، لأبيه صحبة، وهو صدوق، من الثالثة، ويقال: له صحبة. قال البخاري وأبو حاتم: ولا يصح سماعه عن عمر. قال ابن حجر: وإذا لم يصح سماعه من عمر فكيف يدرك العصر النبوي؟! (خ م س) . انظر: التاريخ الكبير (7/ 363) ، والجرح والتعديل (8/ 247) ، والتقريب (ص536) ، والإصابة (6/ 142) ، والاستيعاب (3/ 1037) (2) لم اطلع على كتاب معرفة الصحابة، ابن منده الأصبهاني (ت 395) . (3) في م: (أسلمه) ، وهو تصحيف. (4) هو: عثمان بن عبيد الله بن عثمان القرشى التيمي أخو طلحة. قال ابن حبان: له صحبة. وقال ابن عبد البر: أسلم وهاجر وصحب النبى صلى الله عليه وسلم، ولا أحفظ له رواية. وقال الذهبي: لا صحبة له ولا إسلام بل الصحبة لولده عبد الرحمن. وقال ابن حجر: وهو رد بغير دليل. انظر: الإصابة (4/ 455) ، والاستيعاب (3/ 1037) . (5) يجيىء القيام بمعنى الوقوف والثبات، يقال للماشي: قف لي. أي:

تحبس مكانك حتى آتيك، وكذلك: قم لي. بمعنى: قف لي. انظر: لسان العرب (12/ 497) مادة قوم. (6) (استحب الشافعي) ساقطة من ر. (7) نص كلام الشافعي في الأم (1/ 234) قال: ((فأحب أن يصنع الإمام مثل هذا وأن يقف في موضع فيدعو الله – عز وجل – مستقبل القبلة، وإن لم يفعل فلا كفارة، ولا إعادة عليه)) .

Mas'alah: Did Ibn Umar pray before or after the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 267

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Voluntary Prayers Before and After Eid Prayer

334 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن ابن عمر، أنه غدا مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم العيد إلى المصلى ثم رجع إلى بيته ولم يصل قبل العيد ولا بعده.

Mas'alah: What is the ruling on praying before and after Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 267

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Voluntary Prayers Before and After Eid Prayer

335 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عبد الملك بن كعب، أن كعب بن عجرة لم يكن يصلي قبل العيد ولا بعده.

Mas'alah: What is the ruling on praying in the mosque before and after Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 267

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Voluntary Prayers Before and After Eid Prayer

336 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل، عن محمد بن علي بن الحنفية، عن أبيه رضي الله عنه قال: كنا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفطر والأضحى لا نصلي في المسجد حتى ناتي المصلى، فإذا رجعنا مررنا بالمسجد فصلينا فيه.

Mas'alah: What is the meaning of 'two Eids coinciding'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Time and Place of Eid Prayer

(اجتمع / عيدان)

Mas'alah: What is the ruling on praying before and after Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 571

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sunnahs and etiquette of the two Eids > Voluntary Prayers Before and After Eid Prayer

1139 – وبهذا الإسناد أن ابن عمر لم يكن يصلي يوم الفطر قبل الصلاة ولا بعدها

Mas'alah: What does the hadith about attending Eid with Ali and Uthman indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 235

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Ruling and Basis of Eid Prayer

267 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيد مولى بن أزهر قال: شهدت العيد مع علي وعثمان محصور.

Mas'alah: What does the section heading for the book of the two Eids say?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 263

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Ruling and Basis of Eid Prayer

كتاب العيدين.

Mas'alah: What is the ruling when two Eids coincide?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Coincidence of Eid and Friday

351 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني إبراهيم بن عقبة، عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه، قال: اجتمع عيدان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: من أحب أن يجلس من أهل العالية فليجلس في غير حرج.

KITAB 8

كتاب صلاة الكسوف

Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب صلاة الكسوف والخسوف

Solar and lunar eclipse prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about eclipses not being caused by anyone's death?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

(إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته)

Mas'alah: What two meanings does al-Rafi'i mention for the eclipse hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Linguistic and Technical Definitions

قال الرافعي: ذكر له معنيان:

Mas'alah: What did the pre-Islamic Arabs believe about eclipses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

أحدهما: أن أهل الجاهلية كانوا يزعمون أن كسوف الشمس والقمر تقتضي [1] حدوث تغيرات في العالم: من موت كبير، أو ضرر عام، كما يزعم المنجمون من تأثير الكواكب.

Mas'alah: How did the Prophet refute the false beliefs about eclipses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن ذلك باطل، وأن خسوفهما آيتان يريهما خلقه؛ ليعلموا أنهما مسخران [2] لله تعالى، لا يقدران على الدفع عن نفسهما، ولا سلطان لهما على غيرهما.

Mas'alah: Why did the Prophet command prayer and remembrance during eclipses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

وأمر بالصلاة وذكر الله عند خسوفهما؛ إبطالا لقول الجهال في عبادتهما والسجود لهما، وفزعا إلى الله [3] المستحق للعبادة والتعظيم.

Mas'alah: How did Ibn Abbas perform the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

354 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن

حزم، عن الحسن، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن القمر كسف - وابن عباس بالبصرة - فخرج ابن عباس فصلى بنا ركعتين، في كل ركعة ركعتان، ثم ركب فخطبنا، فقال: إنما صليت كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي، وقال: إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم شيئا منها خاسفا فليكن فزعكم إلى الله. ـــــــ

Mas'alah: What did the Prophet say about the eclipse and what should be done during it?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 455

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

884 - أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري، قال: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال الناس: انكسفت الشمس لموت إبراهيم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة.

Mas'alah: How did Ibn Abbas perform the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 806

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

1645 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن الحسن، عن ابن عباس، أن القمر كسف وابن عباس بالبصرة، فخرج ابن عباس فصلى بنا ركعتين، في كل ركعة ركعتين، ثم ركب فخطبنا، قال: إنما صليت كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي، وقال: إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم شيئا منها كاسفا فليكن فزعكم إلى الله تعالى.

Mas'alah: How did the Prophet perform the eclipse prayer according to Aisha?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 806

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

1646 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أن الشمس كسفت فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوصفت صلاته ركعتين، في كل ركعة ركعتان.

Mas'alah: What is another narration about the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 806

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Solar and lunar eclipse prayer > Evidence and Scholarly Opinions

1647 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي صلى الله

عليه وسلم، مثله أخبرنا إبراهيم، حدثني أبو سهل نافع، عن أبي قلابة، عن أبي موسى، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 2

باب صفة صلاة الكسوف

Description of the eclipse prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet pray the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

353 - أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، قال: خسفت الشمس، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه، فقام قياما طويلا، قال نحوا من سورة البقرة، قال: ثم ركع ركوعا طويلا، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو --

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer according to Aisha?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

355 - أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أن الشمس كسفت فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوصفت صلاته ركعتين، في كل ركعة ركعتان.

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer according to Aisha?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

356 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer according to Abu Musa al-Ash'ari?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

357 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني أبو سهيل بن نافع، عن أبي قلابة، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

358 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الله بن أبي بكر بن عبد الله بن صفوان قال: رأيت بن عباس صلى على ظهر زمزم لخسوف الشمس ركعتين في كل ركعة ركعتان.

Mas'alah: How did the Prophet perform the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 454

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

880 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: خسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحكى ابن عباس أن صلاته ركعتان في كل ركعة ركعتين، ثم خطبهم فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله.

Mas'alah: How did the Prophet perform the eclipse prayer according to Aisha?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 454

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

882 – وأخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: خسفت الشمس فصلى النبي صلى الله عليه وسلم، فحكت أنه صلى ركعتين في كل ركعة ركعتين.

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer performed by the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 454

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

883 – أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن كثير بن عباس بن عبد المطلب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف الشمس ركعتين في كل ركعة ركعتان. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: How did Ibn Abbas pray the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 455

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description of the eclipse prayer > Evidence for the Description of Eclipse Prayer

885 – أخبرنا سفيان، عن سليمان الأحول يقول: سمعت طاوسا يقول: خسفت الشمس فصلى بنا ابن عباس في صفة زمزم ست ركعات ثم أربع سجدات.

Mas'alah: What did the Prophet say about solar and lunar eclipses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Quranic and Prophetic Basis

دون الركوع الأول، ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس، فقال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله، قالوا: ـــــــ

Mas'alah: What is the relationship between eclipses and the signs of the Hour?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Quranic and Prophetic Basis

والثاني: أنهما من الآيات التي تظهر قبيل قيام الساعة، على ما قال تعالى: چ ... ? ? ... ? چ، [4] فيخوف الله بخسوفهما عبادة، ويذكرهم أمر الساعة؛ ليفزعوا إلى الله تعالى بالتوبة والاستغفار والذكر، ويشهد له قوله تعالى: چ ? ? ? ... چ، [5] وفي حديث أبي بكرة: ((ولكن يخوف الله بهما عباده)) . [6]

Mas'alah: What is the wisdom behind the command to pray during an eclipse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Quranic and Prophetic Basis

وقيل: يحتمل أن يكون الأمر بالصلاة والذكر عندهما؛ فزعا [7] إلى الله تعالى؛ لاستدفاع [8] ما توهم متوهمون حدوثه عند حدوثهما.

Mas'alah: What is the source of the hadith about the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Quranic and Prophetic Basis

(3) في م: (روايته) ، وهو تصحيف. وهذه الرواية أخرجها مسلم في الكسوف، باب ما عرض على النبي – في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (2/ 626 / 907)

عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، به نحوه.

Mas'alah: What is the section heading for the book on eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 806

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Definition and Ruling of Eclipse Prayer

ومن كتاب الكسوف

Mas'alah: What does the author say about the book of eclipse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Definition and Ruling of Eclipse Prayer

ومن كتاب الكسوف ... 809

KITAB 9

كتاب الاستسقاء

Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب صلاة الاستسقاء

Rain-seeking prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about rain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 276

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Rain-seeking prayer > Ruling and Basis of Rain Prayer

365 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمارة بن غزية، عن عباد بن تميم، قال: --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الظراب) هي: الجبال الصغار. [1] (اللهم حوالينا) فيه إضمار، أي: اجعله أو أنزله حوالي المدينة في موضع النبات لا في الأبينة. [2] (أنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، [3] عن عمارة بن غزية، [4] عن عباد بن تميم) قال الرافعي: كذا رواه الشافعي مرسلا، [5] ورواه جماعة عن عبد العزيز موصولا، فقالوا: عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد، وكذا رواه أبو داود. [6] (1) الظراب واحدها ظرب بوزن كتف، وقد يجمع في القلة على أظرب. انظر: النهاية (3/ 156) مادة ظرب. (2) يقال: رأيت الناس حوله وحوليه وحواليه وحواله؛ أي: مطيفين به من جوانبه. والمعنى أي: اللهم أنزل الغيث علينا، أو اجعله في مواضع النبات من أراضي الزراعة والخصب، لافي مواضع الأبنيه والمساكن. انظر: مشارق الأنوار (1/ 216) ، والنهاية (1/ 464) ، ولسان العرب (11/ 187) مادة حول. (3) في م: (بن الدراوردي) . وهو: عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، أبو محمد، الجهني مولاهم، المدني، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص358) . (4) في م: (عزبة) ، وهو تصحيف. وهو: عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري المازني المدني، لا بأس به، من السادسة، مات سنة أربعين ومائة. (خت م 4) . انظر: التقريب (409) . (5) انظر: الأم (1/ 251) . (6) أخرجه أبو داود في الصلاة، جماع أبواب صلاة

الاستسقاء وتفريعها (1/ 302 / 1164) بمثله، والنسائي في الاستسقاء، باب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج (3/ 156 / 1507) مختصرا عن 1 – قتيبة بن سعيد، ثنا عبدالعزيز، عن عمارة بن غزية، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد. ورواه غيره عن عبد العزيز الدراوردي، منهم: 2 – الحميدي، أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/ 324) بنحوه. 3 – سريج بن النعمان، أخرجه أحمد (4/ 41) ، ومن طريقه الضياء في المختارة (9/ 360 / 325) بنحوه، وزاد: ((الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن)) . 4 – علي بن بحر، أخرجه أحمد (4/ 42) ، ومن طريقه الضياء في المختارة (9/ 360 – 361/ 326) بنحوه، وفيه =

BAB 2

باب صفة صلاة الاستسقاء

Description of rain-seeking prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the description of the Prophet's rain-seeking prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 275

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Description of rain-seeking prayer > Description of Rain Prayer

361 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أنه سمع عباد بن تميم، يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني رضي الله عنه، يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة

Mas'alah: What is the description of the Prophet's rain-seeking prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 275

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Description of rain-seeking prayer > Description of Rain Prayer

362 – أخبرنا سفيان، حدثنا عبد الله بن أبي بكر، سمعت عباد بن تميم، يخبر عن عمه عبد الله بن زيد المازني، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسقي، فاستقبل القبلة، وحول رداءه وصلى ركعتين.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's rain-seeking prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 275

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Description of rain-seeking prayer > Description of Rain Prayer

363 – أخبرني من لا أتهم، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى بالمصلى فصلى ركعتين.

BAB 4

باب الدعاء وتحويل الرداء

Supplication and turning the cloak

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about a severe drought and the Prophet's supplication for rain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 274

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication and turning the cloak > Supplications for Seeking Rain

360 – أخبرنا من لا أتهم، عن سليمان بن عبد الله بن عويمر الأسلمي، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أصابت الناس سنة شديدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمر بهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والآكام) جمع أكمه، وهي: التل المرتفع من الأرض. [1] (فانجابت عن المدينة انجياب الثوب) أي: انكشفت وتقطعت كالثوب الخلق يتقطع. [2] وقيل: أي: [3] انفرجت مستديرة [4] حول المدينة، فصارت المدينة فيها مثل الجوبة؛ [5] وهي: الترس. (أصابت الناس سنة شديدة) أي: قحط ومجاعة. [6] قال الرافعي: يذكر أن ذلك كان حين دعا النبي صلى الله عليه وسلم عليهم، فقال: ((اللهم اشدد وطأتك على مضر، [7] واجعلها سنين كسني يوسف)) . [8] (1) انظر: النهاية (1/ 59) ، ولسان العرب (12/ 20 – 21) مادة أكم. (2) في م: (ينقطع) . (3) ساقطة من م. (4) في ر: (مستدبره) . (5) الجوبة بفتح الجيم وبعد الواو باء بواحدة، والجمع جوبات وجوب نادر، وهي: الحفرة المستديرة الواسعة، وكل منفتق بلا بناء جوبة؛ أي: حتى صار الغيم والسحاب محيطا بآفاق المدينة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 163) ، والنهاية (1/ 310) ، ولسان العرب (1/ 286 – 287) مادة جوب. (6) السنة هي: الأزمة والقحط والجدب. يقال: أخذتهم السنة: إذا أجدبوا وأقحطوا، وهي من الأسماء الغالبة، نحو: الدابة في الفرس، والمال في الإبل، وأصل السنة: سنهة بوزن جبهة، والجمع سنهات سنون كسروا السين؛

ليعلم بذلك أنه قد أخرج عن بابه إلى الجمع بالواو والنون وقد قالوا: سنينا. انظر: النهاية (2/ 407) مادة سنت، (2/ 413 – 414) مادة سنه، ولسان العرب (2/ 47) مادة سنت، (13/ 501 – 502) مادة سنه. (7) قبيلة ترجع إلى مضر بن نزار بن معد بن عدنان كانوا بمكة، ويقال: فلان يتمضر. أي: يتعصب لمضر. انظر: أخبار مكة للفاكهي (5/ 150) ، ولسان العرب (5/ 178) مادة مضر. (8) جزء من حديث أخرجه البخاري في صفة الصلاة، باب يهوي بالتكبير حين يسجد (1/ 277 / 771) ، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة (1/ 466/675) عن أبي هريرة مرفوعا مطولا.

يهودي، فقال: أما والله لو شاء صاحبكم لمطرتم ما شئتم، ولكنه لا يحب ذلك، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقول اليهودي، فقال: أوقد قال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: إني لأستنصر بالسنة على أهل نجد، وإني لأرى السحاب خارجة من العنان فأكرهها، موعدكم يوم كذا أستسقي لكم، قال: فلما كان ذلك اليوم غدا الناس، فما تفرق الناس حتى أمطروا وما شاءوا، فما أقلعت السماء جمعة.

Mas'alah: What is the supplication for rain in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 275

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication and turning the cloak > Supplications for Seeking Rain

364 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرني خالد بن رباح، عن المطلب بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول عند المطر: اللهم سقيا رحمة، لا سقيا

عذاب، ولا هدم ولا غرق، اللهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لو شاء صاحبكم لمطرتم) يريد أن سبب هذه الشدة أنه سأل سبعا كسبع يوسف، ويجوز أن يريد أنه لو استسقى لمطرتم. (خارجة من العين) هي: ما عن يمين قبلة العراق. [1] م ل16 / ب (فأكرهها) أي: لئلا يمطر الذين [2] دعا عليهم. (فما أقلعت) أي: / كفت. [3] (اللهم سقيا رحمة) أي: اجعله أو اسقنا. (1) العين من السحاب: اسم ما جاء عن يمين قبلة أهل العراق، وذلك يكون أخلق للمطر في العادة، تقول العرب: مطرنا بالعين. وقيل: العين من السحاب ما أقبل عن القبلة، وذلك الصقع يسمى: العضين. وقيل: العين المطر الذي يتوالى أياما. انظر: معجم البلدان (4/ 174) ، ومشارق الأنوار (2/ 107) ، وغريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 140) ، والنهاية (3/ 332) . (2) في م: (الذي) . (3) أقلع المطر: إذا كف وانقطع. انظر: النهاية (4/ 102) ، ولسان العرب (8/ 292) مادة قلع.

Mas'alah: What is the supplication for rain in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 276

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication and turning the cloak > Supplications for Seeking Rain

على الظراب ومنابت الشجر، اللهم حوالينا ولا علينا.

Mas'alah: How did the Prophet turn his cloak during the rain-seeking prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 277

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication and turning the cloak > Method of

Turning the Cloak

استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة له سوداء، فأراد أن ياخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه.

BAB 5

باب الاستسقاء بغير صلاة

Seeking rain without prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about belief in rain being from Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 277

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Seeking rain without prayer > Attributing Rain to Stars and Reviling Wind

366 – أخبرنا مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني، قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في أثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وعليه خميصة) ر ل33 / أ قال ابن الأثير: هي كساء أسود مربع لها [1] علمان، فإن لم يكن له معلما فليس بخميصة. (فأراد أن / يأخذ) إلى آخره. قال الرافعي: المعنى فيه التفاؤل بتحويل [2] الحال من الضيق إلى السعة. (بالحديبية) بتخفيف الياء: قرية ليست بالكبيرة، سميت ببئر هناك، ومنها إلى مكة مرحلة. وعن مالك: أنها من الحرم. [3] وقيل: إنها من الحل. وقيل: بعضها من الحل وبعضها من الحرم. [4] (في أثر سماء) أي: عقب مطر، سمي سماء لنزوله من السماء. [5] (1) = ذكر خروجه إلى المصلى. 5 – المعلى بن منصور، أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (2/ 111) ، والبيهقي في الكبرى (3/ 351 / 6210) بمثله. 6و7 – نعيم بن حماد وإبراهيم بن حمزة، أخرجهما ابن خزيمة (2/ 335 / 1415) ، وأخرجه الحاكم في المستدرك عن إبراهيم (1/ 475 / 1221) بمثله، وقال: صحيح على شرط مسلم. 8 – أبو الجماهر، أخرجه البيهقي في الكبرى (3/ 351 / 6210) بمثله. 9 – أبو الوليد

هشام بن عبد الملك الطيالسي، أخرجه الضياء في المختارة (9/ 361 – 362/ 348) بمثله. في ر: (له) ، وفي الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 336) : (كساء أسود له علامان) . (2) في ر: (لتحويل) . (3) الحديبية بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة وباء موحدة مكسورة وياء اختلفوا فيها: فمنهم من شددها، ومنهم من خففها. انظر: معجم البلدان (2/ 229 – 230) ، وتهذيب الأسماء (3/ 77) . (4) قال الشافعي: وبعض الحديبية في الحل وبعضها في الحرم. انظر: أحكام القرآن (1/ 131) . (5) انظر: النهاية (2/ 406) ، ولسان العرب (14/ 399) مادة سما.

بالكوكب وأما من قال: مطرنا بنوء كذا أو نوء كذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بنوء كذا) قال الرافعي: النوء عند العرب: بسقوط نجم في المغرب وطلوع رقيبه، وهي ثمانية وعشرون نجما، معروفة المطالع في أزمنة السنة، وكانوا [1] يقولون: إذا سقط نجم وطلع آخر حدث مطر أو ريح، وكانوا يضيفون الحادث إليها فنهوا عن ذلك، وأمروا بالإضافة إلى فضل الله تعالى [2] ورحمته. ثم قال الشافعي وتابعه الأئمة: إنما غلظ النبي صلى الله عليه وسلم القول فيمن يحمل ذلك من فعل النجم ولا يرى السقيا من الله تعالى. [3] (فأما من قال: مطرنا بنوء كذا) وأراد أنهم مطروا في ذلك الوقت فهو كقوله: مطرنا في شهر كذا. [4] وقد روي عن عمر أنه قال يوم الجمعة – وهو على المنبر: كم [5] بقي من نوء [6] الثريا. فقام العباس، فقال: لم يبق منه شيء إلا العواء، فدعا ودعا الناس فمطروا. [7] وأراد [8] كم بقي من وقت الثريا؟ لأنهم جربوا الأوقات التي قدر الله فيها الأمطار، كأوقات الحر والبرد. انتهى. [9] (1) في م: (فكانوا) . (2) ساقطة من ر. (3) انظر: الأم (1/ 252) ، ومشارق الأنوار (2/ 31) ، والنهاية (5/ 121) ، ولسان العرب (1/ 176 – 177) مادة نوأ (4) في

م: (مطرنا بنوء كذا) ، وهو خطأ. (5) ساقطة من م. (6) في م: (نوع) ، وهو تحريف. (7) أخرجه الحميدي في المسند (2/ 432 / 979) ، والطبري في تفسيره (27/ 208) كلاهما بنحوه دون تحديد الجمعة وذكر العواء، والبيهقي في الكبرى وهذا لفظه (3/ 359 / 6247) عن سعيد بن المسيب قال: حدثني من لا أتهم: أنه شهد هذا المصلى من عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – وهو يستسقي بالناس عام الرمادة، قال: فدعا والناس طويلا واستسقى طويلا، وقال للعباس بن عبد المطلب: يا عباس! كم بقي من نوء الثريا؟ فقال له العباس – رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! إن أهل العلم بها يزعمون أنها تعترض بالأفق بعد وقوعها سبعا. قال: فوالله ما مضت تلك السبع حتى أغيث الناس. وسنده مرسل حسن إلى ابن المسيب. (8) الواوا ساقطة من م. (9) انظر: السنن الكبرى للبيهقي (3/ 358) .

Mas'alah: How did the Prophet react to thunder and lightning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 279

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Seeking rain without prayer > Rulings on Thunder and Lightning

367 – أخبرنا من لا أتهم، أخبرني خالد بن رباح، عن المطلب بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا برقت السماء أو رعدت عرف ذلك في وجهه، فإذا أمطرت سري ذلك عنه.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying for rain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Scriptural Basis and Historical Precedents for Rain Prayer

359 – أخبرنا مالك بن أنس، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي، وتقطعت السبل، فادع الله، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمطرنا من جمعة إلى جمعة، فجاء رجل إلى رسول الله ـــــــ

Mas'alah: What did the Prophet do when seeing clouds?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 279

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Scriptural Basis and Historical Precedents for Rain Prayer

369 – أخبرنا من لا أتهم، قال: قال المقدام بن شريح، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أبصرنا شيئا في السماء، تعني السحاب، ترك عمله واستقبله، قال: اللهم إني أعوذ بك من شر ما فيه، فإن كشفه الله حمد الله، وإن مطرت، قال: اللهم سقيا نافعا.

KITAB 10

كتاب السجود

Kitab al–Sujud (Prostrations)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب سجود التلاوة

Prostration of recitation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing prostrations of recitation during night prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 291

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Sujud al-Tilawah During Prayer

398 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد أن رجلا سأل عبد الرحمن التيمي عن صلاة طلحة، فقال: إن شئت أخبرتك عن صلاة عثمان. قال: قلت: لأغلبن الليلة على المقام، فقمت فإذا برجل يزحمني متقنعا، فنظرت فإذا عثمان، قال: فتأخرت عنه فصلى فإذا هو يسجد سجود القرآن، حتى إذا قلت: هذه هوادي الفجر، فأوتر بركعة لم يصل غيرها

Mas'alah: What does it mean to prostrate during Quran recitation in prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 291

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Sujud al-Tilawah During Prayer

(يسجد سجود القرآن) يريد أنه يطيل القيام ولا يركع ولا يسجد إلا أنه إذا انتهى إلى آية سجدة سجد.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet prostrating upon reciting Surah al-Najm?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 401

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Number and Verses of Sujud al-Tilawah

772 – أخبرنا ابن فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بالنجم، فسجد وسجد الناس معه إلا رجلين، قال: أرادا الشهرة.

Mas'alah: What is the hadith about Zayd ibn Thabit reciting al-Najm without prostrating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 401

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Number and Verses of Sujud al-Tilawah

773 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت، أنه قرأ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنجم، فلم يسجد فيها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on the imam prostrating for recitation when a follower recites a verse of prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 402

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Sujud al-Tilawah for the Imam and Follower

774 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن رجلا قرأ عند النبي صلى الله عليه وسلم السجدة فسجد، فسجد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قرأ آخر عنده السجدة فلم يسجد، فلم يسجد النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا

رسول الله، قرأ فلان عندك السجدة فسجدت، وقرات عندك السجدة فلم تسجد، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: كنت إماما فلو سجدت سجدت.

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 544

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Ruling on Sujud al-Tilawah (Obligatory or Recommended)

1047 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة رضي الله عنه قرأ: چ ? ? ?چ فسجد فيها، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 544

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Ruling on Sujud al-Tilawah (Obligatory or Recommended)

1048 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ: چ ? ? ... ? چ فسجد فيها ثم قام فقرأ بسورة أخرى.

Mas'alah: How many prostrations did Umar perform while reciting Surah al-Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Number and Verses of Sujud al-Tilawah

1132 – أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن الزهري، عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلى بهم بالجابية فقرأ بسورة الحج فسجد فيها سجدتين.

Mas'alah: How many prostrations did Ibn Umar perform in Surah al-Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Number and Verses of Sujud al-Tilawah

1133 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه سجد في سورة الحج سجدتين.

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation in Surah Sad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Sujud al-Tilawah in Surah Sad

1829 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبدة، عن زر بن خبيش، عن ابن مسعود أنه كان لا يسجد في سورة ص، ويقول إنما هي توبة نبي

Mas'alah: Did the Prophet prostrate in Surah Sad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of recitation > Sujud al-Tilawah in Surah Sad

1830 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه سجدها، يعني: في {ص} .

Mas'alah: What does the term 'بارآ' mean in the context of prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 184

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Linguistic and Juristic Definitions of Prostration

(آراب) أي: أعضاء، جمع إرب، وهو: العضو. [2] (1) كفت الشيء أكفته ويكفته كفتا وكفته: ضمه وقبضه، وكل ما ضممته فقد كفته، وقال بعضهم: يكفت: يستر، ولا يصح. وقوله: ((ولا يكفت شعرا ولا ثوبا)) بكسر الفاء، ومنه الحديث: ((نهينا أن نكفت الثياب في الصلاة)) أي: نضمها ونجمعها من الانتشار، يريد جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود. انظر: مشارق الأنوار (1/ 344) ، والنهاية (4/ 184) ، ولسان العرب (2/ 79 – 80) مادة كفت. (2) آراب أي: أعضاء، واحدها: إرب بالكسر والسكون، وهو: العضو الموفر الكامل الذي لم ينقص منه شيء، ويقال لكل عضو: إرب، يقال: قطعته إربا إربا، أي: عضوا عضوا. انظر: مشارق الأنوار (1/ 26) ، والنهاية (1/ 36) ، ولسان العرب (1/ 209) مادة أرب.

Mas'alah: What did the Prophet say when prostrating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 186

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Recommended and Disliked Acts in Prostration

169 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثنا صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد، قال: اللهم لك سجدت، ولك أسلمت، وبك آمنت، وأنت ربي، سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره، تبارك الله أحسن الخالقين

Mas'alah: How many prostrations of recitation are in Surah al-Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab al-Sujud (Prostrations) > Prostration of Recitation (Sajdat al-Tilawa)

1050 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن عمر سجد في سورة الحج سجدتين.

KITAB 11

كتاب النفل

Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب الوتر

Witr prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs in witr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Number of Rak'ahs in Witr

397 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، أخبرني عتبة بن محمد بن الحارث، أن كريبا مولى بن عباس أخبره أنه رأى معاوية صلى العشاء ثم أوتر بركعة واحدة، ولم يزد عليها فأخبر ابن عباس فقال أصاب أي بنى ليس أحد منا أعلم من معاوية هي واحدة أو خمس أو سبع إلى أكثر من ذلك الوتر ما شاء.

Mas'alah: What is the ruling on adding extra rak'ahs to witr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Number of Rak'ahs in Witr

(الوتر ما شاء) ر ل35 / أ قال الرافعي: أحد الوجهين عندنا أنه تجوز [1] الزيادة على الوتر على إحدى [2] عشرة وثلاث [3] عشرة، فالأثر يجرى على ظاهره، / والأصح المنع، فاللفظ مؤول، أي: ما شاء من الأعداد المنقولة. (1) في م: (يجوز) . (2) في م: (أحد) . (3) في م: (ثلثة) .

Mas'alah: Did Sa'd ibn Abi Waqqas pray witr with one rak'ah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Method of Performing Witr

1052 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، أن سعد بن أبي وقاص كان يوتر بركعة.

Mas'alah: How did the Prophet pray witr with five rak'ahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Method of Performing Witr

1053 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن هشام بن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بخمس ركعات، لا يجلس ولا يسلم إلا في الآخرة منهن.

Mas'alah: What is the ruling on giving salutation between rak'ahs of witr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Connecting and Separating Rak'ahs in Witr

1055 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن ابن عمر كان يسلم بين الركعة والركعتين من الوتر حتى يأمر ببعض حاجته

Mas'alah: What is the ruling on witr prayer when uncertain of dawn?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Time for Witr Prayer

1137 – أخبرنا مالك، عن نافع قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما بمكة والسماء متغيمة فخشي بن عمر الصبح فأوتر بواحدة ثم تكشف الغيم فرأى عليه ليلا فشفع بواحدة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = الحمرة، وعلى الأول يمكن أن يقرأ بالإضافة. [1] (1) أرجوان معرب من أرغوان: وهو شجر له نور أحمر وكل لون يشبهه فهو أرجوان. وقيل: الكلمة عربية والألف والنون زائدتان. وقيل هو الصبغ الأحمر الذي يقال له: النشاستج، وهو الذي تسميه العامة النشا. والذكر والأنثى فيه سواء، يقال: ثوب أرجوان وقطيفة أرجوان، والأكثر في كلامهم إضافة الثوب أو القطيفة إلى الأرجوان. انظر: النهاية (2/ 206) مادة رجن، ولسان العرب (14/ 311) مادة رجا.

Mas'alah: What are the types of witr prayer according to Ali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Method of Performing Witr

1810 – أخبرنا ابن علية، عن أبي هارون المغنوي، عن حطان بن عبد الله، قال علي رضي الله عنه: الوتر ثلاثة أنواع فمن شاء أن يوتر من أول الليل أوتر ثم إن استيقظ فشاء أن يشفعها بركعة ويصلي ركعتين ركعتين حتى يصبح ثم يوتر فعل وإن شاء صلى ركعتين حتى يصبح وإن شاء أوتر آخر الليل.

Mas'alah: What is the ruling on performing witr after night prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Witr prayer > Time for Witr Prayer

1823 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح أوتر بواحدة.

BAB 3

باب صلاة الليل والتهجد

Night prayer and tahajjud

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on night prayer and witr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 544

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Night prayer and tahajjud > Relationship Between Witr and Tahajjud

1049 – أخبرنا مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (صلاة الليل مثنى مثنى) قال الرافعي: ليس التخصيص [1] بصلاة الليل [2] ففي بعض طرقه: ((صلاة الليل والنهار مثنى مثنى)) . [3] (1) في ر: (للتخصيص) ، وهو تحريف. (2) انظر: فتح العزيز شرح الوجيز، الرافعي (4/ 161) . (3) أخرجه مالك (1/ 119 / 261) بلاغا عن ابن عمر موقوفا، ووصله ابن وهب كما في التمهيد (13/ 247) وقال ابن عبد البر: بإسناد قوي. وأخرجه مرفوعا أبو داود في الصلاة، باب في صلاة النهار (2/ 29 / 1295) ، وابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (1/ 419 / 1322) ، والنسائي في قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف صلاة الليل (3/ 227 / 1666) وقال: هذا الحديث عندي خطأ، والله تعالى أعلم، وفي الكبرى، في الصلاة، باب كم صلاة النهار (1/ 179 / 472) قال: هذا إسناد جيد. والترمذي في الصلاة، باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى (2/ 491 / 597) وقال: اختلف أصحاب شعبة في حديث ابن عمر فرفعه بعضهم وأوقفه بعضهم. وصححه ابن حبان (6/ 231 / 2482 – 2483) ، (6/ 241 / 2494) ، وابن خزيمة (2/ 214 / 1210) ، وقال النووي في شرح صحيح مسلم (6/ 30) : بالاسناد

الصحيح. وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (2/ 479) : فلعل الأزدي اختلط عليه الموقوف بالمرفوع فلا تكون هذه الزيادة صحيحة على طريقة من يشترط في الصحيح أن لا يكون شاذا. وقال ابن القيم في حاشيته على سنن أبي داود (1/ 65) : إن كثيرا من الحفاظ طعن في هذه الزيادة ورأوها غير محفوظة.

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray at night?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 545

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Night prayer and tahajjud > Number of Rak'ahs in Night Prayer

1051 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة، يوتر منها بواحدة.

Mas'alah: How is the night prayer performed according to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Night prayer and tahajjud > Manner of Performing Night Prayer

1821 - أخبرنا مالك، عن نافع، وعبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى

Mas'alah: Was the concession for combining prayers with one ghusl specific to one woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 750

قال الرافعي: ويمكن أن يعد هذا الترخيص والتخفيف من خصائص تلك المرأة.

KITAB 12

كتاب الجنائز

Kitab al-Jana'iz (Funerals)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الاحتضار وتلقين المحتضر

Death throes and prompting the dying person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How was the Prophet (peace be upon him) taken from his deathbed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Death throes and prompting the dying person > Rulings on the Deceased Immediately After Death

1687 – أخبرنا مسلم بن خالد وغيره، عن ابن جريج عن عمران بن موسى، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سل من قبل رأسه.

Mas'alah: How was the Prophet (peace be upon him) taken from his deathbed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Death throes and prompting the dying person > Rulings on the Deceased Immediately After Death

1688 – أخبرنا الثقة، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سل رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه.

Mas'alah: What is the ruling on closing the eyes of the deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Death throes and prompting the dying person > Rulings on the Deceased Immediately After Death

1692 – أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن ابن شهاب، أن قبيصة بن ذؤيب كان يحدث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أغمض أبا سلمة.

BAB 2

باب غسل الميت

Washing the deceased

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How should the deceased be washed according to the Prophet's instruction?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 810

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Washing the deceased > Obligatory Acts of Washing

1658 – أخبرنا مالك، عن أيوب السختياني، عن ابن سيرين، عن أم عطية، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لهن في غسل ابنته: اغسلنها ثلاثا، أو خمسا، أو أكثر من ذلك – إن رأيتن ذلك – بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور.

Mas'alah: How was the Prophet washed after death?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 810

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Washing the deceased > Obligatory Acts of Washing

1659 – أخبرنا مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل في قميص.

Mas'alah: How many times was the Prophet Muhammad washed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 810

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Washing the deceased > Obligatory Acts of Washing

1660 – أخبرنا بعض أصحابنا، عن ابن جريج، عن أبي جعفر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل ثلاثا.

Mas'alah: How was the hair of the Prophet's daughter arranged for burial?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 810

1661 – أخبرنا الثقة من أصحابنا، عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية الأنصارية قالت: ضفرنا شعر بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون فألقيناها خلفها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال لهن في غسل ابنته) قال ابن الأثير: هي أم كلثوم. [1] (إن رأيتن ذلك) قال الرافعي: يمكن أن يعلق [2] بما قبله، وأن يعلق [3] بما بعده. (كافورا أو شيئا من كافور) قال ابن الأثير: يجوز أن يكون شكا من أحد الرواة في أي اللفظين قاله النبي [4] صلى الله عليه وسلم، ويجوز أن يكون قال: (كافورا) أولا فظن النسوة أنه أراد الكثير منه فاستدرك بقوله: (أو شيئا من كافور) أي: قليلا منه. قال: والأول أشبه. [5] (1) هي: أم كلثوم بنت سيد البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي الرابعة في الترتيب بعد القاسم وزينب وعبد الله، وبعدهم فاطمة، ثم رقية هم هكذا الأول فالأول، وكان عتيبة بن أبي لهب تزوج أم كلثوم فلم يدخل عليها حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزلت: – تبت يدا أبي لهب وتب – أمره أبوه وأمه بفراقها، وخرجت أم كلثوم إلى المدينة مع فاطمة وغيرها من عيال النبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة، ثم تزوجها عثمان بعد موت أختها رقية عنده سنة ثلاث وتوفيت عنده أيضا سنة تسع ولم تلد له. انظر: نسب قريش (ص21 – 22) ، والإصابة (8/ 288 – 289) . (2) في ر: (تعلق) . (3) في ر: (تعلق) . (4) ساقطة من م. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 386) .

Mas'alah: How did the Prophet instruct to wash and shroud a pilgrim who died from a fall?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Washing the deceased > Recommended Acts of Washing

1671 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت سعيد بن جبير، يقول: سمعت ابن عباس، يقول: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فخر رجل عن بعيره فوقص فمات، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: اغسلوه بماء وسدر، وكفنوه في ثوبيه، ولا تخمروا راسه فقال سفيان: وزاد إبراهيم بن أبي حرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: وخمروا وجهه ولا تخمروا راسه، ولا تمسوه طيبا، فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا

Mas'alah: Who should wash the deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Washing the deceased > Who is Most Entitled to Wash

1690 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن أبي بكر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لو استقبلنا من أمرنا ما استدبرنا ما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نساؤه

Mas'alah: What is the ruling on a woman washing her husband's body?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Washing the deceased > Washing by Spouses and After Divorce

1691 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عمارة، عن أم محمد بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب، عن جدتها أسماء بنت عميس، أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصت أن تغسلها إذا ماتت هي وعلي فغسلتها هي وعلي.

BAB 3

باب تكفين الميت

Shrouding the deceased

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How was the Prophet Muhammad shrouded?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 811

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Shrouding the deceased > Complete Shroud for Men

1662 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة.

BAB 4

باب الصلاة على الميت

Funeral prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the funeral prayer for the deceased in absentia?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 549

1069 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى وصف بهم وكبر أربع تكبيرات. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال ابن الأثير: الاستئفار: من الثفر وهو الذي يجعل تحت ذنب الدابة ليحفظ الرحل على ظهرها، وقد تبدل [1] من الثاء ذالا [2] فيقال: تستذفر. [3] (نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس النجاشي) قال الرافعي: أي: أخبرهم بموته. [4] قلت: والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة، واسمه: أصحمه [5] في أشهر الأقوال، [6] وقد نبهوا على أن ياءه ساكنة؛ لأنه لفظ غير عربي وضع هكذا، وهي فائدة نفيسة يغفل عنها بحيث يظن كثيرا أنها مشددة كياء النسب وليس كذلك ونظيره تنبيههم [7] على أن ابن جني النحوي [8] = (1) في في م: (يبدل) . (2) في في م: (ذا) . (3) في م: (يستذفر) . وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (1/ 318) . (4) نعى الميت: إذا أذاع موته وأخبر به وإذا ندبه. انظر: النهاية (5/ 84) ، ولسان العرب (15/ 334) مادة نعا. (5) في م: (اصحه) ، وهو تحريف. (6) هو: أصحمة بن أبحر النجاشي ملك الحبشة، واسمه بالعربية: عطية، والنجاشي لقب له، أسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يهاجر إليه، وكان ردءا للمسلمين نافعا، وقصته مشهورة في المغازي في إحسانه إلى المسلمين الذين هاجروا إليه في صدر الإسلام، مات في رجب سنة تسع، وقيل: كان قبل الفتح. وأصحمة بوزن أربعة وحاؤه مهملة، وقيل: معجمة.

وقيل: إنه بموحدة بدل الميم. وقيل: صحمة بغير ألف. وقيل: كذلك لكن بتقديم الميم على الصاد. وقيل: بزيادة ميم في أوله بدل الألف عن ابن إسحاق في المستدرك للحاكم، والمعروف عن ابن إسحاق الأول، ويتحصل من هذا الخلاف في اسمه ستة ألفاظ، والنجاشي بفتح النون على المشهور. وقيل: تكسر على ثعلب وتخفيف الجيم وأخطأ من شددها عن المطرزي وبتشديد آخره، وحكى المطرزي التخفيف ورجحه الصغاني. انظر: الإصابة (1/ 205 – 206) . (7) في م: (تثبتهم) . (8) هو: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي، صاحب التصانيف، إمام العربية، وكان أعور، ولد قبل الثلاثين وثلاثمائة، وتوفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة. انظر: السير (17/ 17 – 19) .

Mas'alah: How did the Prophet perform the funeral prayer for the Negus?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Funeral Prayer for an Absent Person

1673 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى، فصف بهم وكبر أربع تكبيرات.

Mas'alah: What is the ruling on performing the funeral prayer at the grave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Funeral Prayer for an Absent Person

فقال: ألم آمركم أن تؤذنوني بها؟ فقالوا: يا رسول الله، كرهنا أن نوقظك ليلا، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صف بالناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات.

Mas'alah: What is the ruling on reciting al-Fatihah in the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Number of Takbirs and Recitations

1675 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم كبر على الميت أربعا وقرأ بأم القرآن بعد التكبيرة الأولى.

Mas'alah: What is the ruling on reciting al-Fatihah in the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Number of Takbirs and Recitations

1676 - أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صليت خلف بن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فلما سلم سألته عن ذلك فقال سنة وحق

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha aloud in funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Number of Takbirs and Recitations

1677 - أخبرنا ابن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد قال: سمعت بن عباس يجهر بفاتحة الكتاب على الجنازة ويقول إنما فعلت لتعلموا أنها سنة.

Mas'alah: What is the sunnah manner of performing the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Obligatory Acts of Funeral Prayer

1678 - أخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر، عن الزهري، أخبرنا أبو أمامة بن سهل، أنه أخبره رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أن السنة في الصلاة على الجنازة: أن يكبر الإمام ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سرا في نفسه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم، ويخلص الدعاء للجنازة في التكبيرات، لا يقرأ في شيء منهن ثم يسلم سرا في نفسه.

Mas'alah: What is the sunnah regarding recitation in funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Number of Takbirs and Recitations

1680 - أخبرنا بعض أصحابنا، عن ليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي أمامة، قال:

السنة أن يقرأ، على الجنازة بفاتحة الكتاب.

Mas'alah: What did Abdullah ibn Amr ibn al-As recite in the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Number of Takbirs and Recitations

1681 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن إسحاق بن عبد الله، عن موسى بن وردان، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه كان يقرأ بأم القرآن بعد التكبيرة الأولى على الجنازة.

Mas'alah: Did Ibn Umar raise his hands during the takbirs of the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Obligatory Acts of Funeral Prayer

1682 – أخبرنا محمد يعني الواقدي، عن عبد الله بن عمر بن حفص، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنازة

Mas'alah: Did Ibn Umar give the taslim in the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Obligatory Acts of Funeral Prayer

1683 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يسلم في الصلاة على

الجنازة.

Mas'alah: What is the ruling on the number of takbirs in the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Number of Takbirs and Recitations

1831 – أخبرنا ابن علية، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله في الصلاة على الجنازة لا وقت ولا عدد.

Mas'alah: How many takbirs did the Prophet say in the funeral prayer for the Negus?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Funeral prayer > Number of Takbirs and Recitations

1832 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه كبر على النجاشي أربعا.

BAB 5

باب حمل الجنازة واتباعها

Carrying and following the funeral

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 414

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Ruling on Walking in Front or Behind

808 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم، عن علي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس.

Mas'alah: What is the ruling on carrying the bier of the deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Manner of Carrying the Funeral Bier

1667 – أخبرنا الثقة من أصحابنا، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه عيسى بن طلحة قال: رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه يحمل بين عمودي سرير أمه فلم يفارقه حتى وضعه.

Mas'alah: What is the ruling on the position of those carrying the bier?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Position of Bearers and Walking in Procession

1668 – أخبرنا بعض أصحابنا، عن ابن جريج عن يوسف بن ماهك أنه رأى بن عمر في جنازة رافع قائما بين قاعتي السرير.

Mas'alah: What is the ruling on carrying the bier between the two poles?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Manner of Carrying the Funeral Bier

1669 – أخبرنا بعض أصحابنا، عن عبد الله بن ثابت عن أبيه قال: رأيت أبا هريرة يحمل بين عمودي سرير سعيد بن أبي وقاص.

Mas'alah: What is the ruling on carrying a funeral bier?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Manner of Carrying the Funeral Bier

1670 – أخبرنا بعض أصحابنا، عن شرحبيل بن أبي عون، عن أبيه قال: رأيت بن الزبير يحمل بين عمودي سرير المسور بن مخزمة.

Mas'alah: Did the Prophet and the caliphs walk in front of the funeral procession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Ruling on Walking in Front or Behind

1684 – أخبرنا مسلم بن خالد، وغيره، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر، وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا يمشون أمام الجنازة.

Mas'alah: Did Umar walk in front of the funeral of Zaynab bint Jahsh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Ruling on Walking in Front or Behind

1685 – أخبرنا مالك، عن محمد بن المنكدر، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه أخبره أنه رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقدم أمام جنازة زينب بنت جحش.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on walking in front of a funeral procession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Ruling on Walking in Front or Behind

1686 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمر بن دينار، عن عبيد مولى السائب قال: رأيت بن عمر وعبيد بن عمير يمشيان أمام الجنازة فتقدما فجلسا يتحدثان فلما جازت بهما قاما.

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral procession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Ruling on Walking in Front or Behind

1698 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنازة ثم جلس بعد ذلك. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral procession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Carrying and following the funeral > Ruling on Walking in Front or Behind

1699 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد أو شبيه بهذا وقال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرنا بالقيام، ثم جلس وأمرنا بالجلوس.

BAB 6

باب دفن الميت

Burial of the deceased

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sprinkling water and placing pebbles on a grave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Burial of the deceased > Covering the Grave and Sealing It

1689 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم رش على قبر إبراهيم ابنه ووضع عليه حصباء والحصباء لا تثبت إلا على قبر مسطح.

Mas'alah: How is earth thrown into the grave during burial?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Burial of the deceased > Procedure of Placing the Deceased in the Grave

1693 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم حثا على الميت ثلاث حثيات بيديه جميعا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل92 / أ

Mas'alah: What does 'from the direction of the head' mean in burial?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Burial of the deceased > Procedure of Placing the Deceased in the Grave

(سل من قبل رأسه) / أي: أخذ من جهة رأسه وأدخل في القبر. [1]

BAB 7

باب التعزية

Condolence

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on weeping for the deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 466

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Condolence > Weeping and Wailing for the Deceased

906 – أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، أخبرني ابن أبي مليكة، قال: توفيت ابنة لعثمان بن عفان بمكة، فجئنا نشهدها، وحضرها ابن عباس وابن عمر، فقال: إني لجالس بينهما جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلي، فقال ابن عمر لعمرو بن عثمان: ألا تنهى عن البكاء، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه، فقال ابن عباس: قد كان عمر يقول بعض ذلك، ثم حدث ابن عباس، قال: صدرت مع عمر بن الخطاب من مكة حتى إذا كنا بالبيداء إذا بركب تحت ظل شجرة، قال: اذهب فانظر من هؤلاء الركب، فذهبت فإذا صهيب، قال: ادعه، فرجعت إلى صهيب، فقلت: ارتحل فالحق بأمير المؤمنين، فلما أصيب عمر سمعت صهيبا يبكي وهو يقول: وا أخياه! واصاحباه! فقال عمر: يا صهيب، أتبكي علي؟! وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه، قال: فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة، فقالت: يرحم الله عمر، لا والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الله يعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ((إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه)) ، فقالت عائشة: حسبكم القرآن: چ لا ... ? ? ... ? ? ... چ. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل27 / ب / (وا أخياه) قال الرافعي: تصغير تعظيم. (إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه) قال الرافعي: قال الشافعي: إن معناه: أنه يزيده عذابا بكفره إذا بكوا عليه. والمعنى: عند بكاء أهله عليه. قال: وعن المزني أنه قال: بلغني أنهم كانوا يوصون بالبكاء والندب والنياحة

ويأمرون به، فإذا عمل بأمره جاز أن يزاد في عذابه، كما أن من أمر بطاعة [1] فعمل بها زيد في ثوابه. [2] قال: وتكلم الشافعي في الحديثين من وجه آخر، فقال: حديث عائشة أشبه أن يكون محفوظا عن [3] النبي صلى الله عليه وسلم؛ لموافقته الكتاب والسنة: والكتاب: قوله تعالى: چ ? ? ? ... ? ?چ [4] والسنة: أن رجلا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا ابنك؟ قال: نعم. أما = (1) في م: (بطاعته) ، وهو تصحيف. (2) أخرجه البيهقي في الكبرى (4/ 73) بلاغا عنه بنحوه. (3) في م الكلمة غامضة، ووضع الناسخ فوقها حرف النون، وفي هامش م أشار إلى أن في نسخة: (عن) . (4) جزء من الآيات: 164: سورة الأنعام، و15: سورة الإسراء، و18: سورة فاطر، و7: سورة الزمر.

Mas'alah: What is the proper wording for offering condolences?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Condolence > Prescribed Wording for Condolence

1695 – أخبرنا القاسم بن عبد الله بن عمر، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده قال: لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاءت التعزية سمعوا قائلا يقول إن في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل هالك ودركا من كل فائت فبالله فثقوا وإياه فأرجوا فإن المصاب من حرم الثواب.

Mas'alah: What is the ruling on preparing food for the family of the deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Condolence > Providing Food for the Bereaved Family

1696 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، قال: لما جاء نعي جعفر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اجعلوا لآل جعفر طعاما، فإنه قد جاءهم أمر يشغلهم أو ما يشغلهم. شك سفيان.

Mas'alah: What is the ruling on weeping for the deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Condolence > Weeping and Wailing for the Deceased

1700 - أخبرنا مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك بن الحارث بن عتيك، أخبره عن جابر بن عتيك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به فلم يجبه، فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: غلبنا عليك يا أبا الربيع، فصاح النسوة وبكين، فجعل ابن عتيك يسكتهن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دعهن، فإذا وجب فلا تبكين باكية، قال: وما الوجوب يا رسول الله؟ قال: إذا مات.

BAB 8

باب زيارة القبور

Visiting graves

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 550

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Visiting graves > Praying at Graves

1070 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر مسكينة توفيت من الليل.

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves according to the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Visiting graves > Ruling on Visiting Graves

1694 – أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا.

BAB 9

باب أحكام الشهيد

Rulings of the martyr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Prophet pray over the martyrs of Uhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 811

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings of the martyr > Ruling on Praying over the Martyr

1664 – وأخبرنا بعض أصحابنا، عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى أحد ولم يغسلهم.

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over the martyrs of Uhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 811

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings of the martyr > Ruling on Praying over the Martyr

1665 – أخبرنا بعض أصحابنا، عن أسامة بن زيد، عن الزهري، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل على قتلى أحد ولم يغسلهم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سحولية) قال الرافعي: أي: نقية تامة البياض. وقال ابن الأثير: هي منسوبة إلى سحول بفتح السين قرية باليمن. [1] وقيل: هي المقصورة [2] كأنها نسبت إلى السحول وهو القصار؛ لأنه يسحلها أي: يغسلها. قال: وروي بضم السين كأنه نسب إلى سحول بالضم جمع سحل وهو: الثوب الأبيض من القطن. قال: وفي هذا النسب نظر من حيث أنه نسب إلى الجمع. وقد قيل: إن اسم القرية اليمانية بضم السين أيضا. [3] (1) سحول بفتح أوله وضم ثانيه على وزن فعول: قبيلة من اليمن وهو: السحول بن سوادة ابن عمرو بن سعد بن

عوف بن عدي بن مالك بن زيد ابن سهل بن عمرو بن قيس بن معاوية بن جشم بن عبد شمس بن وائل بن الغوث بن قطن بن عريب بن زهير بن أيمن بن الهميسع بن حمير بن سبأ، وهي قرية من قرى اليمن يحمل منها ثياب قطن بيض تدعى السحولية. انظر: معجم ما استعجم (3/ 727) ، ومعجم البلدان (3/ 195) . (2) في ر: (المقصودة) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 393) ، ومشارق الأنوار (2/ 208) ، والنهاية (2/ 347) ، ولسان العرب (11/ 327) مادة سحل.

Mas'alah: What did the Prophet say about the martyrs of Uhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings of the martyr > Ruling on Praying over the Martyr

1666 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، وثبته معمر، عن ابن أبي صعير، أن النبي صلى الله عليه وسلم أشرف على قتلى أحد، فقال: شهدت على هؤلاء، فزملوهم بدمائهم وكلومهم.

Mas'alah: What is the ruling on covering the head of a deceased person in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings of the martyr > Shrouding the Martyr

(ولا تخمروا رأسه) أي: لا تغطوه. [3] قال الرافعي: ذكر فيه أنه استبقى للمحرم شعار الإحرام: من كشف رأسه واجتناب الطيب؛ تكرمة له، كما استبقة للشهداء

شعار الجهاد فلم يغسلوا ودفنوا [4] بدمائهم. (1) خر يخر بضم الخاء وبكسره: إذا سقط، وأصله: السقوط من علو. انظر: مشارق الأنوار (1/ 232) ، والنهاية (2/ 21) ، ولسان العرب (4/ 234) مادة خرر. (2) الوقص بسكون القاف: الكسر، والأقاص والوقص: كسر العنق وقصه وأوقصه معا. انظر: مشارق الأنوار (2/ 293) ، والنهاية (5/ 213) ، ولسان العرب (7/ 106) مادة وقص. (3) لا تخمروا رأسه بشد الميم أي: لا تغطوه وتستروه، والتخمير: التغطية، وكل مغطى مخمر. انظر: مشارق الأنوار (1/ 240) ، والنهاية (2/ 77) ، ولسان العرب (4/ 258) مادة خمر. (4) في م: (فدفنوا) .

Mas'alah: What is the virtue of dying on Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 262

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on Wishing for Death and Patience

321 – أخبرنا إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، أخبرني أبي، أن ابن المسيب – وهو سعيد – قال: أحب الأيام إلي أن أموت فيه: ضحى يوم الجمعة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل15 / ب (أحب [1] الأيام إلي أن أموت / فيه ضحى يوم الجمعة) قال الرافعي: عن السلف: إنهم كانوا يحبون وقوع التوفي يوم الجمعة وليلتها؛ لحديث ابن عمرو [2] مرفوعا: ((من مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقي فتان [3] القبر)) ، [4] ويروى: ((فتنة القبر)) . [5] (1) في م: (أحد) ، وهو تصحيف. (2) في م: (عمر) ، وهو تصحيف. (3) قال القاضي عياض: رواية الأكثرين: بضم الفاء فتان جمع فاتن، وروي: فتان بفتح الفاء وتشديد الفوقية للجنس أي: كل ذي فتنة، وروي: فتاني القبر أي: اللذين يفتنان المقبور.

وقال السيوطي: أو المراد فتان القبر من إطلاق صيغة الجمع على اثنين أو على أنهم أكثر من اثنين فقد ورد أن فتاني القبر ثلاثة أو أربعة. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (13/ 61) ، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (4/ 507) ، وعون المعبود (7/ 128) ، وفيض القدير (4/ 13) . (4) لم أجد هذه الرواية بهذا اللفظ، لكن أخرج البيهقي في إثبات عذاب القبر (ص103) أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يقول: من توفي يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وقي الفتان. وإسناده حسن موقوف. (5) هذه الرواية أخرجها الترمذي في الجنائز، باب ما جاء فيمن مات يوم الجمعة (3/ 386 / 1074) واللفظ له، وأحمد (2/ 176) ، (2/ 220) ، وعبد بن حميد (1/ 132 / 323) بنحوه من طرقين عن عبد الله بن عمرو مرفوعا: بلفظ: ((ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر)) . وقال الترمذي: هذا حديث غريب. قلت (الباحث) : وإسناد أحمد وعبد بن حميد حسن، وقد صرح بقية بن الوليد بالسماع في جميع السند، وله شاهد أخرجه أبو يعلى (7/ 146 / 4113) عن يزيد الرقاشي، عن أنس مرفوعا بنحوه. وقال الهيثمي: فيه يزيد الرقاشي وفيه كلام. انظر: مجمع الزوائد (2/ 319) ، فالحديث صحيح لغيره بمجموع طرقه، والموقوف له حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال بالرأي.

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral procession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 413

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on Transporting and Burying the Deceased

807 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم أو

توضع. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قال الرافعي: هذا من قوة ورعهم، [1] وشدة احتياطهم. (بالشيء) قال الرافعي: يشبه أن يريد به: ما حضر وإن كان حقيرا. [2] (إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تخلفكم) قال ابن الأثير: بتشديد اللام، أي: تترككم ورآها، وتتجاوزكم [3] إلى القبر. [4] (أو [5] توضع) قال الرافعي: أي: عن مناكب الرجال. [6] (1) الورع في الأصل: الكف عن المحارم والتحرج منه، ثم استعير للكف عن المباح والحلال التحرج عن الشبهات واجتنابها من الوقوع في المحرمات وقيل هي ملازمة الأعمال الجميلة. انظر: مشارق الأنوار (2/ 283) ، والنهاية (5/ 173) ، ولسان العرب (8/ 388) مادة ورع، والتعريفات (ص325) . (2) في م: (حقير) . (3) في م: (ووتتجاوزكم) ، وهو تصحيف. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 402) . (5) في ر: (وتوضع) . (6) أخرجه بهذا اللفظ مسلم في الجنائز، باب القيام للجنازة (2/ 659 / 958) عن سفيان به، وأخرجه البخاري في الجنائز، باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن مناكب الرجال فإن قعد أمر بالقيام (1/ 441 / 1248) عن أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ: ((إذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع)) . ولفظ: ((أو توضع)) هل المراد بالوضع الوضع على الأرض أو وضعها في اللحد؟ الصواب: أن كلمة أو هنا للتنويع لا للشك أي: توضع الجنازة على الأرض من أعناق الرجال، وكذلك أشار البخاري إلى ترجيحها بقوله: باب من تبع جنازة فلا يقعد حتى توضع عن مناكب الرجال. واختلفت فيه الروايات فقال أبو داود في الجنائز، باب القيام للجنازة (3/ 203) : روى هذا الحديث الثوري، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال فيه: حتى توضع بالأرض، ورواه أبو معاوية، عن سهيل، قال: حتى توضع في اللحد. وسفيان أحفظ من أبي معاوية. وقال ابن عبد البر: وقول الثوري أشبه وأولى إن شاء الله. وأخرج البيهقي في ... =

Mas'alah: Is the deceased punished by the weeping of his family?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 465

905 – أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، أنها سمعت عائشة رضي الله عنها، وذكر لها أن عبد الله بن عمر، يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي، فقالت عائشة: أما إنه لم يكذب، ولكنه أخطأ أو نسي، إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها أهلها، فقال: إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = عن عمرو، عن أبيه الشريد. [1] ر ل52 / أ قال الخطابي: وأرسله بعضهم، وقال: قتادة [2] عن عمرو بن شعيب، / عن الشريد. [3] انتهى. (فقالت عائشة: أما إنه [4] لم يكذب) أي: متعمدا. (إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية؛ وهي يبكي عليها أهلها، فقال: إنهم ليبكون عليها، وإنها لتعذب في قبرها) [5] قال الرافعي: أي: تعذب هي لكفرها، [6] وهم يبكون لأغراض فاسدة، ولا يدرون ما هي فيه من العذاب. وأرادت أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قال هكذا ففهم بعض من سمعه [7] أنها تعذب ببكائهم، فروى: ((إن الميت يعذب ببكاء الحي)) . (1) في م: (الرشيد) ، وهو تحريف. والشريد بوزن الطويل بن سويد الثقفي، صحابي، شهد بيعة الرضوان، قيل: كان اسمه مالكا. (بخ م د تم س ق) . انظر: التقريب (ص266) ، والإصابة (3/ 340) . وروايته تلك أخرجها النسائي في البيوع، ذكر الشفعة وأحكامها (7/ 320 / 4703) ، وابن أبي شيبة (4/ 519 / 22729) ، وعنه ابن ماجة في الشفعة، باب الشفعة بالجوار (2/ 834 / 2496) واللفظ له عن عمرو بن الشريد بن سويد، عن أبيه الشريد بن سويد قال: قلت: يا

رسول الله! أرض ليس فيها لأحد قسم ولا شرك إلا الجوار قال بلفظ: الجار أحق بسقبه. زاد ابن أبي شيبة: ما كان. (2) هو: قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت، يقال: ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص453) . (3) أخرجه أحمد (4/ 388) من طريق همام، أنا قتادة به مرفوعا بلفظ: ((جار الدار أحق بالدار من غيره)) . (4) (أما إنه) ساقطة من م. (5) أخرجه مالك (1/ 234) ، ومن طريقه البخاري (1/ 433 / 1227) مختصرا، ومسلم في الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه (2/ 643 / 932) به مثله. (6) في م: (في قبرها) ، وهو تصحيف. (7) أخرج أبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم (3/ 15 / 2076) مطولا عن القاسم قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين، ولكن السمع يخطئ.

Mas'alah: What does the author say about the book on funerals and prescribed punishments?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 810

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on the Sick and Visiting the Sick

ومن كتاب الجنائز والحدود

Mas'alah: How was Umar ibn al-Khattab washed, shrouded, and prayed upon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 811

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on Washing the Deceased

1663 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه غسل وكفن وصلي عليه

Mas'alah: What did the Prophet do regarding a poor woman's funeral?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on the Funeral Prayer

1674 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، أن أبا أمامة بن سهل بن حنيف، أخبره أن مسكينة مرضت، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمرضها، قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المرضى ويسأل عنهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا ماتت فآذنوني بها، فخرج بجنازتها ليلا فكرهوا أن يوقظوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بالذي كان من شانها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Is the soul of a believer held back by debt until it is paid?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on the Deceased's Debts and Will

1697 – أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، أظنه عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه

Mas'alah: What is the ruling on ghusl after burying a mushrik relative?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 854

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on Non-Muslims and Apostates

1805 – قال الشافعي: عن عمرو بن الهيثم الثقة، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن ناجية بن كعب، عن علي رضي الله عنه، قال: قلت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي، إن أبي قد مات، قال: اذهب فواره قلت: إنه مات مشركا، قال: اذهب فواره فواريته ثم أتيته، قال: اذهب فاغتسل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فواره) أي: ادفنه. [1] (إنه مات مشركا) قال الرافعي: فيه تصريح بكفر أبي طالب. [2] (1) دفن الميت: واراه، هذا الأصل، والدفن: الستر والمواراة. انظر: لسان العرب (13/ 155 – 156) مادة دفن. (2) هو: أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي، عم رسول الله صلى الله عليه وسلم شقيق أبيه، اشتهر بكنيته، واسمه: عبد مناف على المشهور، وقيل: عمران. وقال الحاكم: أكثر المتقدمين على أن اسمه كنيته، ولد قبل النبي بخمس وثلاثين سنة، ولما مات عبد المطلب أوصى بمحمد صلى الله عليه وسلم إلى أبي طالب فكفله، وأحسن تربيته، وسافر به صحبته إلى الشام وهو شاب، ولما بعث قام في نصرته، قال ابن حجر: وإنا نسلم أنه نصره وبالغ في ذلك، لكنه لم يتبع النور الذي أنزل معه وهو: الكتاب العزيز الداعي إلى التوحيد، ولا يحصل الفلاح إلا بحصول ما رتب عليه من الصفات كلها. ومات أبو طالب في السنة العاشرة من المبعث. انظر: الإصابة (7/ 235 – 242) ، وأما ما أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (66/ 330) من طرق عن ابن إسحاق حدثني العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن ابن عباس قال: لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طالب في

مرضه فقال له: يا عم! قل: لا إله إلا الله أستحل لك بها الشفاعة يوم القيامة؟ فقال: يا ابن أخي! والله لولا أن يكون سبة عليك وعلى أهل بيتك من بعدي يرون أني قلتها جزعا حين نزل بي الموت لقلتها لا أقول إلا لأسرك بها، فلما ثقل أبو طالب رئي يحرك شفتيه فأصغى إليه العباس ليسمع قوله، فرفع العباس عنه فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الكلمة التي سألته! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم أسمع. فقد قال ابن عساكر: هذا الحديث في بعض إسناده من يجهل، والأحاديث الصحيحة تدل على موته كافرا.

Mas'alah: What does the author say about the book of funerals and prescribed punishments?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Jana'iz (Funerals) > Rulings on the Sick and Visiting the Sick

ومن كتاب الجنائز والحدود ... 813

KITAB 13

كتاب الزكاة

Kitab al-Zakah (Alms)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب شروط وجوب الزكاة

Conditions for zakah to be obligatory

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the condition of the passing of a year for zakah to be obligatory?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 302

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Conditions for zakah to be obligatory > Conditions of Obligation

414 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول

Mas'alah: How did Uthman ibn Affan handle zakah on wealth when distributing stipends?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 302

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Conditions for zakah to be obligatory > Conditions of Obligation

415 – أخبرنا مالك، عن عمرو بن حسين، عن عائشة ابنة قدامة، عن أبيها، قال: كنت إذا جئت عثمان بن عفان رضي الله عنه أقبض منه عطائي سألني هل عندك من مال وجبت فيه الزكاة فإن قلت نعم أخذ من عطائي زكاة ذلك المال وإن قلت لا دفع إلي عطائي ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وخذ العناق) هي: الأنثى من ولد المعز إذا لم يتم لها سنة، [1] وهو محمول على ما إذا كانت الماشية كلها صغارا. (ابن سعر) هو: جابر بن سعر [2] بن ديسم [3] الدؤلي، [4] أبوه صحابي. [5] (نصدق أموال الناس) أي: نأخذ [6] صدقاتها. (1) انظر: النهاية (3/ 311) ، ولسان العرب (10/ 275) مادة عنق. (2) في ر: (مسعر) في الموضعين وهو تصحيف. (3) ديسم بفتح الدال المهملة وسكون الياء التحتية وفتح السين المهملة. انظر: نيل الأوطار (4/ 193) ، وعون المعبود (4/

323) . (4) في م: (الديلمي) ، وهو تصحيف. وفي ر: (الديلي) ، والصواب: الدؤلي بضم الدال وفتح الهمزة من الدئل بضم الدال وكسر الهمزة، والدئل: دابة، وامتنعوا أن يقولوا: الدئلي بضم الدال وكسر الهمزة؛ لئلا يوالوا بين الكسرات، فقالوا: الدؤلي، كما قالوا في النمر: نمري. وهو: جابر بن سعر بن سوادة أو بن ديسم الدؤلي الكناني الحجازي. انظر: التاريخ الكبير (2/ 206) ، والجرح والتعديل (2/ 496) ، والإكمال (3/ 347) . (5) هو: سعر - بفتح أوله وسكون ثانيه وآخره راء مهملة - بن سوادة أو بن ديسم الكناني الدؤلي، مخضرم، وقيل: له صحبة. (د س) . انظر: التقريب (ص233) ، والإصابة (3/ 96) . (6) في م: (فأخذ) ، وهو تحريف.

Mas'alah: Is zakah due on a Muslim's slave or horse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 303

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Conditions for zakah to be obligatory > Zakah on Livestock

417 - أخبرنا مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، كلاهما، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة.

Mas'alah: What is the ruling on zakah on the property of orphans?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 304

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Conditions for zakah to be obligatory > Zakah on Property of Minors and Insane

422 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن يوسف بن ماهك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ابتغوا في مال اليتيم، أو في مال اليتامى، لا تذهبها، أو لا تستاصلها الصدقة.

Mas'alah: What did Uthman say about paying debts before zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 311

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Conditions for zakah to be obligatory > Zakah on Debts

459 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل أموالكم فتؤدون منها الزكاة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (رزيق) بتقديم الراء على الزاي. (ابن [1] حكيم) بضم الميم. [2] قال الرافعي: رواه الشافعي في بعض كتبه [3] عن رزيق بن حيان، [4] وكذلك هو في الموطأ، [5] وهو رجل آخر أقدم من رزيق بن حكيم، فلعلهما – معا – روياه عن عمر. [6] (1) في م: (بن) (2) هو: رزيق بالتصغير بن حكيم كذلك، ويقال فيه: بتقديم الزاي، وفي أبيه بالتكبير، أبو حكيم الأيلي بفتح الهمزة وتحتانية ساكنة الفزارى، ثقة، من السادسة. (خت س) . انظر: التقريب (ص209) ، والإكمال (4/ 47) (3) أخرجه الشافعي في الأم (7/ 245) مطولا، ووقع فيه: ((زريق بن حيان)) . قال أبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال (1/ 515) : ((أهل العراق يقولون: زريق، أولئك أعلم به يعني: أهل مصر. قال: وكان رزيق على جواز مصر في زمن الوليد وسليمان وعمر بن عبد العزيز)) . وانظر: الإكمال (4/ 47) . (4) هو: رزيق بن حيان الدمشقي مولى فزارة، أبو المقدام، ويقال بتقديم الزاي، قيل: اسمه سعيد بن

حيان، ورزيق لقب، صدوق، من السادسة، مات سنة خمس ومائة، (م) . انظر: التقريب (ص209) ، والإكمال (4/ 47) . (5) في م: (وكذا) ، وأخرجه مالك في الموطأ (1/ 255 / 596) مطولا، ووقع فيه: ((زريق بن حيان)) ، رواه يحيى بتقديم الراء والصواب: بتقديم الزاي أي: المنقوطة، وعليه جمهور الرواة. انظر: شرح الموطأ، الزرقاني (2/ 147) (6) في م: (ابن عمر) ، وهو خطأ. تنبيه! يحيى بن سعيد – وهو الأنصاري – لا يروي عن رزيق بن حكيم، إنما يروي عن رزيق بن حيان. انظر: تهذيب الكمال (9/ 181) ، وليس في الرواة عن رزيق بن حكيم من يدعى يحيى بن سعيد، إنما يروى مالك عنه مباشرة. انظر: تهذيب الكمال (9/ 179 – 180) ، ولعل ما وقع في الأم (7/ 245) هو الصواب، وأن ما وقع في الأم (2/ 46) ، والمسند هو وهم ممن جمعهما، والله أعلم. ويدل له أنه أخرجه عبد الرزاق (6/ 96 / 10116) ، (10/ 334 / 19278) ، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال (1/ 515 / 1164) ، وابن أبي شيبة (2/ 357 / 9878) عن يحيى بن سعيد، عن رزيق بن حيان الدمشقي، مولى فزارة، صاحب مكوس مصر.

BAB 2

باب زكاة الأنعام

Zakah on livestock

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of 'dhawd' in the hadith on zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 293

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

(خمس ذود [1] يروي بالإضافة. ر ل35 / ب واستشكل! بأن الذود من الإبل: ما بين الثلاث إلى العشر. وقيل: إلى [2] التسع. ويقال: ما بين الثنتين إلى التسع، ومقتضى هذا اللفظ وقوعه على الواحد. [3] وأجيب: بأن الترمذي قال: معنى الحديث: ليس فيما دون / خمس وعشرين من الإبل صدقة، [4] أي: من جنسها، وعلى هذا فالمراد من الذود: خمس من الإبل. [5] وروي بتنوين ((خمس)) ، و ((ذود)) بدل، وعلى هذا فلا يلزم وقوع الذود على الواحد. ذكره [6] الرافعي. (1) في م: (ذوت) ، وهو تصحيف. (2) ساقطة من ر. (3) انظر: مشارق الأنوار (1/ 271) ، والنهاية (2/ 171) ، ولسان العرب (3/ 168) مادة ذود. (4) نص كلام الترمذي قال: ((يعني: ليس فيما دون خمس من الإبل، فإذا بلغت خمسا وعشرين من الإبل ففيها بنت مخاض، وفيما دون خمس وعشرين من الإبل في كل خمس من الإبل شاة)) . انظر: سنن الترمذي (3/ 22) (5) وقيل: ليس فيه دليل على ما قالوا، وإنما هو لفظ للجميع كما قالوا: ثلاثة رهط ونفر ونسوة، ولم يقولوه لواحد ولا تكلموا بواحد منها. انظر: مشارق الأنوار (1/ 271) مادة ذود. (6) في م: (ذكر) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the ruling on the zakah of sheep?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 294

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Sheep and Goats

405 – أخبرنا القاسم بن عبد الله، عن المثنى بن أنس، أو ابن فلان، أو ابن فلان بن أنس – الشافعي يشك –، عن أنس، قال: هذه الصدقة، ثم تركت الغنم وغيرها وكرهها الناس:

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about zakat on livestock?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 294

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Conditions for Zakah on Livestock

(عن المثنى بن أنس أو ابن فلان بن أنس) الثاني هو الواقع، فإنه ابن عبد الله بن أنس، وقد ينسب إلى جده. [1] (هذه الصدقة) م ل18 / أ قال الرافعي: هو ترجمة الكتاب [وعنوانه، كما يقال: هذا كتاب] [2] كذا، ومحضر [3] / كذا، ثم يبتدئ بكتابته. (ثم تركت الغنم وغيرها وكرهها الناس) قال الرافعي: روى المزني في المختصر [4] هذا الحديث ولم يذكر هذه الكلمات، ونقلها أبو العباس عن الأم، [5] ولا [6] يتنقح مقصودها ومعناها [7] كما ينبغي، ويمكن أن يريد: هذه فريضة الصدقة في الإبل والغنم على ما عرف اشتمال الحديث على صدقة الغنم في سائر الروايات. (وتركت الغنم وغيرها) غير زكائه، [8] وكره [9] الناس الصدقة وتهاونوا في أدائها، [10] ويمكن أن يريد: تركت الغنم وغيرها في هذه الرواية. وقد يقرأه: تركت. (1) هو: المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك، وأمه كبشة، وسمي المثنى لجد أبيه من قبل أمه: المثنى بن حارثة الشيباني. (فع) . انظر: الطبقات الكبرى (7/ 239) ، وتعجيل المنفعة (1/ 391) . (2) ما بين المعقوفين ساقطة من م. (3) في م: (أو محضر) . (4) انظر: المختصر، المزني (ص391) . (5) انظر: الأم (2/ 4) . (6) ساقطة من م. (7) ساقطة من م. (8) في م، و ر: (زكاه) .

والفعل منه زكى الرجل يزكي تزكية، وزكا يزكو زكوا وزكاء، وقد زكوت وزكيت أي: صرت زاكيا: إذا أدى عن ماله زكاته. انظر: لسان العرب (14/ 358 – 359) مادة زكا. (9) في م: (وكثر) ، وهو تصحيف. (10) في م: (وتهاونوا بها) .

Mas'alah: What is the meaning of the terms bint makhad and bint labun in zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 295

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

(التي فرضها) قيل: أوجبها. وقيل: قدرها، وهو أحسن؛ لأنه قد ذكر من بعد أن الله تعالى قد [1] أمر بها. (ومن سئل فوقها فلا يعطه) قيل: معناه: فلا يعط شيئا؛ لأن الساعي يطلب الزيادة فيصير [2] خائنا، وإذا ظهرت خيانته سقطت طاعته. وقيل: معناه: فلا يعط الزيادة، وهو الأصح. (ابنة مخاض أنثى) ذكره جرى على سبيل التأكيد، وكذا قوله: (فابن لبون ذكر) ر ل36 / أ وبنت المخاض: التي تمت لها سنة ودخلت في الثانية؛ لأن أمها تحمل بولد آخر بعد حول، فهي من أولاد النوق المخاض، وقيل: / لقرب عهدها بمخاض أمها. [3] (ابنة لبون) هي: التي تمت لها سنتان ودخلت في الثالثة؛ لأن أمها تصير – حينئذ – لبونا [4] بوضع الولد الثاني. وقيل: لقرب عهدها [5] بكون الأم لبونا. [6] (1) ساقطة من ر. (2) في ر: (يصير) . (3) انظر: النهاية (4/ 306) ، ولسان العرب (7/ 229) مادة مخض. (4) في م: (حينئذ تصير لبون) . (5) في م: (بعهدها) ، وهو تصحبف. (6) انظر: النهاية (4/ 228) ، ولسان العرب (13/ 375) مادة لبن.

Mas'alah: What is the zakah on camels from 46 to 60?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

فإذا بلغت ستا وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل،

Mas'alah: What is the zakah on camels from 61 to 75?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

فإذا بلغت إحدى وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة،

Mas'alah: What is the zakah on camels from 76 to 90?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

فإذا بلغت ستا وسبعين إلى تسعين ففيها ابنتا لبون،

Mas'alah: What is the zakah on camels between 91 and 120?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الجمل،

Mas'alah: What is the zakah on camels above 120?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين ابنة لبون وفي كل خمسين حقة،

Mas'alah: What is the ruling on substituting camel ages in zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Substitution and Compensation (Jabr)

وإن بين أسنان الإبل في فريضة الصدقة عوضا، فمن بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا عليه، أو عشرين درهما، فإذا بلغت عليه الحقة

Mas'alah: What are the definitions of camel age terms in zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Camels

(حقة) هي: التي لها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة؛ لاستحقاقها الجمل والركوب، وأن ينزى [1] عليها. [2] (طروقة الجمل) أي: طرقها الفحل، وطروقة بمعنى: مطروقة. [3] (جذعة) هي: التي لها أربع سنين ودخلت في الخامسة؛ لأنه يجذع سنها حينئذ؛ أي: يسقط. [4] (وأن بين [5] أسنان الإبل في فريضة الصدقة) يريد أن بين [6] الأسنان التي ذكر أنها واجبة من بلغت إبله التي عنده القدر التي تجب

فيها [7] الجذعة. (1) نزا ينزو نزوا ونزاء بالكسر ونزوا ونزوانا، وأنزاه غيره ونزاه تنزية، ونزا الذكر على الأنثى يقال ذلك في الحافر والظلف والسباع في معنى السفاد، والأنزاء: حركات التيوس عند السفاد. وقد يكون في الأجسام والمعاني يقال: نزوت على الشيء أنزو نزوا: إذا وثبت عليه، وخص بعضهم به الوثب إلى فوق. انظر: لسان العرب (15/ 319) مادة نزا. (2) انظر: النهاية (1/ 415) ، ولسان العرب (10/ 55) مادة حقق. (3) طروقة الفحل بفتح أوله: أنثاه وهي: الناقة إذا نزا عليها، والتي بلغت أن يضربها الفحل ويعلو مثلها في سنها، وهي فعولة بمعنى مفعولة، كحلوبة بمعنى محلوبة، أي: مركوبة للفحل. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (1/ 420) ، والنهاية (3/ 122) ، ولسان العرب (10/ 216) مادة طرق، وفتح الباري (3/ 320) . (4) انظر: النهاية (1/ 250) ، ولسان العرب (8/ 43) مادة جذع. (5) في ر: (من) . (6) في ر: (من) . (7) في ر: (فيه) .

Mas'alah: What is the ruling when a person has a jadha'ah instead of a hiqqah for zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 297

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Substitution and Compensation (Jabr)

وليست عنده حقة وعنده جذعة فإنها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين

Mas'alah: What are the detailed zakah rates for camels and sheep?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 297

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Nisab Thresholds for Livestock

408 – أخبرنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن هذا كتاب الصدقة فيه: في كل أربع وعشرين من الإبل فدونها الغنم في كل خمس شاة، وفيما فوق ذلك إلى خمس وثلاثين بنت مخاض، فإن لم يكن بنت مخاض فابن لبون ذكر، وفيما فوق ذلك إلى خمس وأربعين بنت لبون، وفيما فوق ذلك إلى ستين حقة طروقة الفحل، وفيما فوق ذلك إلى خمس وسبعين جذعة، وفيما فوق ذلك إلى تسعين ابنتا لبون، وفيما فوق ذلك إلى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل، فما زاد على ذلك ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة، وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين إلى أن تبلغ عشرين ومائة شاة، وفيما فوق ذلك إلى مائتين شاتان، وفيما فوق ذلك إلى ثلاثمائة ثلاث شياه، فما زاد على ذلك ففي كل مئة شاة،

Mas'alah: What animals are not to be given in zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 298

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Defective and Lost Livestock

ولا يخرج في الصدقة هرمة، ولا ذات عوار، ولا تيس إلا ما شاء المصدق، ولا يجمع بين مفترق-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولا يخرج في الصدقة هرمة) يعني: التي أزرى [1] بها الكبر وعيبها. (ولا ذات عوار) بضم العين وفتحها، وهو: النقص والعيب. [2] (ولا تيس) هو فحل العنز. [3] (إلا ما شاء المصدق) هو بتشديد الصاد والدال أي: المتصدق، وهو: المالك. والاستثناء يرجع إلى التيس وحده، والمعنى فيه: أن الفحل إنما لا [4] يؤخذ لحاجة القطيع [5] إليه، وارتفاق [6] المالك به، كما لا يؤخذ خيار المال إلا إذا رضي

المالك. كذا ذكره الحافظ أبو موسى المديني. [7] قال الرافعي: لكن المشهور في الرواية تخفيف الصاد، والمراد الساعي. [8] وامتناع أخذ الفحل ليس لذلك، لكن الذكر لا يؤخذ في الزكاة إذا كان في الماشية أنثى [9] فلا أثر لرضى المالك. ...

= (1) في م: (أزى) ، وهو تصحيف. وأزرى بها بالألف: إذا أدخل عليها عيبا، وقصر بها وحقرها وهونها. انظر: لسان العرب (14/ 356) مادة زري. (2) العوار بفتح العين والواو هو: العيب، ويقال: بضمهما، وأما في العين فهو العوار بضم العين وتشديد الواو وهو: كثرة القذا فيها، وأما إصابة إحداهما فهو: العوار بضم العين وتخفيف الواو، والعور أيضا العيب، وكل معيب أعور. انظر: مشارق الأنوار (2/ 105) ، والنهاية (3/ 318) ، ولسان العرب (4/ 616) مادة عور. (3) إذا أتى على ولد المعزى سنة فالذكر تيس، والأنثى عنز. انظر: لسان العرب (6/ 34) مادة تيس. (4) (لا) ساقطة من م، وهو سهو. (5) القطيع: الطائفة من الغنم والنعم ونحوه، والغالب عليه أنه من عشر إلى أربعين، وقيل: ما بين خمس عشرة إلى خمس وعشرين، والجمع أقطاع وأقطعة وقطعان وقطاع وأقاطيع. انظر: لسان العرب (8/ 281) مادة قطع. (6) الارتفاق: افتعال إما من المرفق أي: ما استعين به، وإما من الرفق أي: ما ينتفع به، وقد ترفق به وارتفق، وأرفقته أي: نفعته، وارتفقت به أي: انتفعت به. انظر: تفسير الطبري (15/ 242) ، و مشارق الأنوار (1/ 297) ، ولسان العرب (10/ 118) ، ومختار الصحاح (1/ 105) مادة رفق. (7) كتاب أبو موسى المديني هو: تتمة الغريبين. انظر: السير (21/ 154) . (8) عامة الرواة والمحدثون يقولون: المصدق بكسر الدال، يريدون: العامل الذي يأخذ الصدقات، ومعناه: إلا أن يرى العامل في أخذه خطأ لأهل الصدقة فيأخذ ذلك على النظر لهم. وكان أبو عبيد يراه: المصدق يعني: رب الماشية. انظر: إصلاح غلط المحدثين، الخطابي (ص94 – 95) . (9) في: (ذكر) ، وهو سهو.

Mas'alah: What are the rules for mixed livestock and silver in zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 299

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Mixed Ownership and Joint Livestock

ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، وفي الرقة ربع العشر إذا بلغت رقة أحدهم خمس أواق. هذه نسخة كتاب عمر بن الخطاب رضي الله عنه التي كان ياخذ عليها. قال الشافعي رضي الله عنه: وبهذا كله ناخذ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakah of livestock?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 299

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Conditions for Zakah on Livestock

409 – أخبرنا الثقة من أهل العلم، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، – لا أدري أدخل ابن عمر بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم عمر في حديث سفيان بن حسين أو لا؟: – في صدقة الإبل مثل هذا المعنى لا يخالفه ولا أعلمه، بل لا أشك – إن شاء الله – إلا حدث بجميع الحديث في صدقة الغنم والخلطاء والرقة هكذا، إلا أني لا أحفظ إلا الإبل في حديثه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ر ل36 / ب واحتج البغوي في شرح السنة بقوله: (إلا ما شاء / المصدق) على أن له الاجتهاد ليأخذ ما هو أنفع للمساكين لأنه نائب عنهم. [1] وذكر غيره مثله، وهذا قول بأن للساعي أخذ الهرمة [2] والمعيبة إذا رأى فيه نظرا. (الرقة) هي: الفضة

مصكوكة كانت أو لا. [3] م ل18 / ب (وهذه [4] نسخة كتاب عمر بن الخطاب) يعني: كتاب / رسول الله صلى الله عليه وسلم المحفوظ عند عمر وآله. (لا أدري أجعل [5] ابن عمر بينه وبين رسول الله [6] صلى الله عليه وسلم عمر) قال الرافعي: هذا شك كان للشافعي، ولا دخول لعمر في الإسناد، كما هو مبين في رواية الأئمة. [7] (1) انظر: شرح السنة، البغوي (5/ 202) . (2) في ر: (البرمه) ، وهو تحريف. (3) مصكوكة أي: مضروبة كدراهم، والصك: الضرب الشديد بالشيء العريض، وقيل: هو الضرب عامة بأي شيء كان، صكه يصكه صكا. انظر: مشارق الأنوار (1/ 298) مادة رقت، وغريب الحديث، ابن الجوزي (1/ 411) ، ولسان العرب (10/ 375) مادة ورق، (10/ 456) مادة صكك. (4) في م: (وهي) ، وهو تصحيف. (5) في هامش ر أشارة إلى نسخة فيها: (أدخل) ، وفي م: (أجعل أن دخل) . (6) في ر: (النبي) . (7) أخرجه البخاري تعليقا في الزكاة، باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع (2/ 526) ، وأبو داود في الزكاة، باب في زكاة السائمة (2/ 98 / 1568) ، والترمذي في الزكاة، باب ما جاء في زكاة الإبل والغنم (3/ 17 / 621) .

Mas'alah: What is the ruling on zakah for young cattle (waqs)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 300

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Cattle

410 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، أن معاذ بن جبل أتى بوقص البقر، فقال: لم يأمرني فيه النبي صلى الله عليه وسلم بشيء. قال الشافعي رضي الله عنه: والوقص: ما لم يبلغ الفريضة.

Mas'alah: What did the Prophet forbid taking as zakah from sheep?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 302

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Zakah on Sheep and Goats

413 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن إسماعيل بن أمية، عن عمرو بن أبي سفيان، عن رجل سماه ابن سعر – إن شاء الله – عن سعر، أخي بني عدي، قال: جاءني رجلان، فقالا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا نصدق أموال الناس، قال: فأخرجت ماخضا أفضل ما وجدت، فرداها علي، وقالا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ناخذ الشاة الحبلى قال: فأعطيتهما شاة من وسط الغنم فأخذاها.

Mas'alah: What is the ruling on zakah on horses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 303

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Conditions for Zakah on Livestock

420 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار قال: سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل صدقة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (استسلف [1] من رجل بكرا [2] قال الرافعي: ذكر العلماء أن استلافه [3] كان لأهل الصدقة فلما جاءت الصدقة قضاه. [4] (عن أبي هريرة مثله موقوفا) ر ل37 / أ قال الرافعي: / إذا صح الحديث مرفوعا [5] لم يضر وقفه في بعض الروايات، فقد يحتج المحتج [6] ويفتي المفتي بلفظ الحديث ولا يسنده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. [7] (1) في ر: (استلف) . (2) البكر بفتح الباء الموحدة وسكون الكاف: هو ابن اللبون والحق والجذع، فإذا أثنى فهو جمل وهي

ناقة، وهو بعير حتى يبزل، وليس بعد البازل سن تسمى ولا قبل الثني سن تسمى. انظر: لسان العرب (4/ 79) مادة بكر (3) في م: (استئلافه) . (4) انظر: الاستذكار (6/ 511) ، والمحلى (6/ 29) . (5) في ر: (موقوعا) ، وهو تحريف. (6) في ر: (المتج) ، وهو تحريف. (7) انظر: فتح المغيث (1/ 178) .

Mas'alah: What is the ruling on taking the best livestock for zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 312

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Substitution and Compensation (Jabr)

460 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت مر على عمر بن الخطاب بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع فقال عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حزرات المسلمين نكبوا عن الطعام. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (حافلا) هي: التي اجتمع اللبن في ضرعها حتى امتلأ منه. [1] (ذات ضرع) زاد في الموطأ: ((عظيم)) . [2] (حزرات المسلمين) بحاء مهملة ثم زاي ثم راء مفتوحات، أي: خيار أموالهم، الواحدة حزرة مشتقة [3] من حزر الشيء، وهو: تقديره، لأن [4] صاحبها لا يزال يحزرها. [5] ويقال: بتقديم الراء على الزاي من الإحراز؛ لأن صاحبها يحرزها. [6] (نكبوا) أي: اعدلوا. (عن الطعام) أي: اتركوا ذات اللبن، فلبنها طعام لأهلها. [7] (1) انظر: مشارق الأنوار (1/ 208) ، والنهاية (1/ 409) ، ولسان العرب (11/ 157) مادة حفل. (2) أخرجه مالك في الموطأ في الزكاة، باب النهي عن التضييق على الناس في الصدقة

(1/ 267 / 602) بمثله مع تلك الزيادة وإسناده صحيح، ومسدد كما في المطالب العالية (5/ 510 / 902 – المسندة) ، وأبو عبيد القاسم بن سلام في الأموال (1/ 494 / 1086) عن هشيم ويحيى بن سعيد – هو القطان –، عن يحيى بن سعيد الأنصارى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن القاسم بن محمد، أن عمر بن الخطاب بنحوه، وفيه: ((ذات ضرع ضخم)) ، وسنده منقطع؛ القاسم لم يسمع من عمر، لكن رواية مالك زيادة ثقة وهي مقبولة، فالحديث صحيح. (3) في ر: (مشتق) . (4) في م: (لا) ، وهو سهو. (5) حزرة بسكون الزاى، سميت حزرة؛ لأن صاحبها لا يزال يحزرها في نفسه كلما رآها، لهذا أضيفت إلى الأنفس. انظر: النهاية (1/ 377) ، ولسان العرب (4/ 186) مادة حزر. (6) حرزة بسكون الراء وهي: خيار المال؛ لأن صاحبها يحرزها ويصونها، والرواية المشهورة بتقديم الزاي على الراء. انظر: النهاية (1/ 367) ، ولسان العرب (5/ 334) مادة حرز. (7) نكب عن الشيء نكبه تنكبيا أي: عدل عنه واعتزله، وتنكبه أي: تجنبه. ونكبوا عن الطعام: يريد الأكولة وذوات اللبن ونحوهما، أي: أعرضوا عنها، ولا تأخذوها في الزكاة، ودعوها لأهلها. انظر: مشارق الأنوار (2/ 12) ، والنهاية (5/ 111) ، ولسان العرب (1/ 770) مادة نكب.

Mas'alah: How did Muhammad ibn Maslamah collect zakah on livestock?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 313

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Collection and Payment of Zakah on Livestock

461 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أنه قال:

أخبرني رجلان من أشجع أن محمد بن مسلمة الأنصاري كان يأتيهم مصدقا فيقول لرب المال أخرج إلى صدقة مالك فلا يقود إليه شاة فيها وفاء من حقه إلا قبلها.

Mas'alah: What is the story of Umar ibn al-Khattab managing zakah camels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 859

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on livestock > Collection and Payment of Zakah on Livestock

1837 - أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع، عن الثقة أحسبه محمد بن علي بن الحسين أو غيره، عن مولى لعثمان بن عفان قال: بينا أنا مع عثمان في مال له بالعالية في يوم صائف إذ رأى رجلا يسوق بكرين وعلى الأرض مثل الفراش من الحر فقال ما على هذا لو قام بالمدينة حتى يبرد ثم يروح ثم دنا الرجل فقال أنظر من هذا فنظرت فقلت أرى رجلا معمما بردائه يسوق بكرين ثم دنا الرجل فقال أنظر فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقلت هذا أمير المؤمنين فقام عثمان فأخرج رأسه من الباب فأذاه نفح السموم فعاد رأسه حتى حاذاه فقال ما أخرجك هذه الساعة؟ فقال: بكران من إبل الصدقة تخلفا وقد مضى باب الصدقة فأردت أن ألحقها بالحمى وخشيت أن يضيعا فيسألني الله عنهما فقال عثمان هلم يا أمير المؤمنين إلى الماء والظل ونكفيك فقال عد إلى ظلك فقلت عندنا من يكفيك فقال عد إلى ظلك ومضى فقال عثمان من أحب أن ينظر إلى القوي الأمين فلينظر إلى هذا فعاد إلينا فألقى نفسه.

BAB 3

باب زكاة النقدين

Zakah on gold and silver

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is zakah due on gold jewelry?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 307

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on gold and silver > Zakah on Gold and Silver Jewelry (Permissible and Prohibited)

445 – أخبرنا عبد الله بن مؤمل، عن ابن أبي مليكة، أن عائشة رضي الله عنها كانت تحلى بنات أخيها بالذهب وكانت لا تخرج زكاته

Mas'alah: Is zakah due on jewelry worth a thousand dinars?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 307

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on gold and silver > Zakah on Gold and Silver Jewelry (Permissible and Prohibited)

447 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمعت رجلا يسأل جابر بن عبد الله عن الحلى أفيه الزكاة؟ فقال جابر: لا. فقال: وإن كان يبلغ ألف دينار؟! فقال جابر: كثير. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أو عثريا) قيل: هو البعل نفسه. وقيل: – وهو الأظهر – غيره، وهو: الذي يسقي بماء السماء، [1] وثاؤه مثلثة مفتوحة، وسكنها بعضهم. [2] (فقال جابر: كثير) قال الرافعي: يجوز أن يريد أنك أكثرت في التصوير، وكيف ما كان فلا زكاة فيه. ويجوز أن يحمل على أنه إذا انتهى إلى حد الإسراف وجبت الزكاة. (1) في: (الما) ، وهو تصحيف. (2) العثري بعين مهملة ثم ثاء مثلثة مفتوحتين ثم راء مهملة مكسورة ثم ياء مشددة، وحكى ابن المرابط فيه سكون الثاء، وهو: الذي يؤتى بماء المطر إليه حتى يسقيه؛ وإنما سمى عثريا لأنهم يجعلون في مجرى السيل عاثوراء فإذا صدمه الماء تراد

فدخل في تلك المجاري حتى يبلغ النخل ويسقيه لا يكون عثريا إلا هكذا. انظر: تهذيب الأسماء (3/ 191) ، ومشارق الأنوار (2/ 67) ، وغريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 69) ، والنهاية (3/ 182) ، ولسان العرب (4/ 541) مادة عثر.

BAB 4

باب زكاة الزروع والثمار

Zakah on crops and fruits

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakah on honey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 304

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Crops and Fruits Subject to Zakah

421 - أخبرنا أنس بن عياض، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن أبيه، عن سعد بن أبي ذباب، قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمت، ثم قلت: يا رسول الله، اجعل لقومي ما أسلموا عليه من أموالهم، ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واستعملني عليهم، ثم استعملني أبو بكر ثم عمر، قال: وكان سعد من أهل السراة، قال: فكلمت قومي في العسل فقلت لهم: زكوه فإنه لا خير في ثمرة لا تزكى، فقالوا: كم؟ قال: فقلت: العشر، فأخذت منهم العشر، فأتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأخبرته بما كان، قال: فقبضه عمر، فباعه ثم جعل ثمنه في صدقات المسلمين.

Mas'alah: What is the minimum amount for Zakat on dates?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 305

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Nisab for Crops and Fruits

433 - أخبرنا مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة.

Mas'alah: What is the minimum threshold for zakat on crops?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 305

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Nisab for Crops and Fruits

434 - أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، أنه قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سمراء الشام) هو: البر. [1] (أوسق) جمع وسق وهو: ستون صاعا. [2] (1) انظر: مشارق الأنوار (2/ 220) مادة سمر، ولسان العرب (12/ 364) مادة طعم. (2) الوسق بفتح الواو: مكيلة معلومة وهي ستون صاعا بصاع النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: مشارق الأنوار (2/ 295) ، والنهاية (5/ 184) ، ولسان العرب (10/ 378) مادة وسق.

Mas'alah: How is zakat on grapes assessed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 306

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Crops and Fruits Subject to Zakah

435 - أخبرنا عبد الله بن نافع، عن محمد بن صالح التمار، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن عتاب بن أسيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال في زكاة الكرم: يخرص كما يخرص النخل، ثم تؤدى زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا.

Mas'alah: Did the Prophet send assessors for fruits?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 306

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Estimation (Khar) of Fruit Yield

436 - وبإسناده: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث من يخرص على الناس كرومهم وثمارهم.

Mas'alah: What is the minimum threshold for zakat on crops?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 306

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Nisab for Crops and Fruits

437 - أخبرنا سفيان بن عيينة، قال: سمعت عمرو بن يحيى المازني، يحدث عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة.

Mas'alah: What is the ruling on estimating the yield of dates with the Jews of Khaybar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 306

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Estimation (Khar) of Fruit Yield

439 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبد الله بن رواحة، فيخرص بينه وبين يهود.

Mas'alah: What is the ruling on zakah on crops and fruits?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 306

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Crops and Fruits Subject to Zakah

440 – أخبرنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول صدقة الثمار والزروع ما كان نخلا أو كرما أو زرعا أو شعيرا أو سلتا فما كان منه بعلا أو يسقى بنهر أو يسقى ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أقركم ما أقركم الله) قال الرافعي: هذه لفظة أجراها النبي صلى الله عليه وسلم في موادعة يهود خيبر، ولا يجوز لغيره المهادنة بهذه اللفظة؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – يعرف ما عند الله بالوحي وغيره بخلافه. (إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي) قصد به إظهار إتمام النظر والاجتهاد والتبرؤ من الحيف. [1] (بعلا) هو: ما لا يحتاج [2] إلى السقي، بل يشرب بعروقه من ماء قريب منه. [3] (1) في م: (ذوا التبر من الخوف) ، وهو تصحيف. (2) في م: (يخرج) ، وهو تصحيف. (3) انظر: النهاية (1/ 141) ، ولسان العرب (11/ 57) مادة بعل.

بالعين، أو عثريا بالمطر، ففيه العشر؛ من كل عشرة واحد، وما كان منه يسقى بالنضح، ففيه نصف العشر؛ في عشرين واحد

Mas'alah: What is the ruling on 'ushr and kharaj on agricultural produce from non-Muslims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 541

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on crops and fruits > Crops and Fruits Subject to Zakah

1035 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب عن سالم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر يريد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة ويأخذ من القطنية العشر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (النبط) جيل معروف من الناس ويقال لهم: النبيط أيضا. [1] ر ل62 / ب (أن يكثر الحمل) أي: الجلب. [2] (القطنية) [3] قال ابن الأثير:/بكسر القاف والتشديد واحده القطاني كالعدس [4] والماش [5] = (1) النبط والنبيط كالحبش والحبيش في التقدير والأنباط جمعه، والنسب إليهم نبطي ونباطي ونباط مثل يمني ويماني ويمان: وهم نصارى الشام الذين عمروها وأهل سواد العراق كانوا ينزلون بالبطائح بين العراقين. وقيل: جيل وجنس من الناس، ويحتمل أن تسميتهم بذلك لاستنباطهم المياه واستخراجها، واسم الماء: النبط. وقيل: بل من أجلهم واسمهم؛ لفعلهم ذلك وعمارتهم الأرض. انظر: مشارق الأنوار (2/ 3) ، والنهاية (5/ 8) ، ولسان العرب (7/ 411) مادة نبط. (2) الحمل جمعها أحمال وحمول وحمولة، فالحمولة من الإبل بفتح الحاء: ما يحتمل عليه الناس من الدواب من بعير أو حمار أو غير ذلك سواء كانت عليها أثقال أو لم تكن كالركوبة، والحمولة بضم الحاء: الأحمال بأعيانها التي تحمل عليها. انظر: لسان العرب (11/ 182) مادة حمل. (3) في ر: (القطينة) ، وهو تحريف. (4) العدس من الحبوب واحدته عدسة، ويقال له: العلس والعدس والبلس. انظر: لسان العرب (6/ 132) مادة عدس. (5) الماش معرب أو مولد من المج والمجاج: وهو حب كالعدس إلا أنه أشد استدارة منه، والعرب تسميه الخلر والزن. انظر: لسان العرب (2/ 363) مادة مج، (6/ 349) مادة ميش.

Mas'alah: What did Umar take as tax from the Nabateans in the market of Madinah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 542

1036 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد أنه قال: كنت عاملا مع عبد الله بن عتبة على سوق المدينة في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكان يأخذ من النبط العشر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والدخن [1] والحمص [2] واللوبياء [3] وما أشبه ذلك. وقيل: هي اسم جامع لما كان سوى الحنطة [4] والشعير [5] والزبيب [6] والتمر. [7] (1) الدخن بضم الدال وسكون الخاء: هو حب الجاورس واحدته دخنة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 255) ، ولسان العرب (13/ 149) مادة دخن. (2) الحمص بكسر الحاء والميم وتشديدها، وقال ثعلب: الاختيار فتح الميم، معروف. انظر: مشارق الأنوار (1/ 201) ، ومختار الصحاح (ص65) مادة حمص. (3) اللوبيآء بضم اللام وكسر الباء ممدود ويقصر أيضا فيقال: اللوبيا، وهو مذكر، ويقال: اللوبياج بجيم مكان الهمزة: وهو حب كالحمص شديد البياض يكون بالحجاز. ويقال له اللياء أيضا ممدود مكسور اللام بعدها ياء باثنتين تحتها واحدتها لياءة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 354) مادة لبس، (1/ 365) مادة لوب، والنهاية (4/ 286) مادة ليا، ولسان العرب (1/ 746) مادة لوب. (4) الحنطة: هي البر والقمح. انظر: النهاية (4/ 106) ، ولسان العرب (2/ 565) مادة قمح. (5) الشعير: جنس من الحبوب معروف، واحدته: شعيرة، وبائعه: شعيري. انظر: لسان العرب (4/ 415) مادة شعر. (6) الزبيب: ذاوي العنب، معروف، واحدته زبيبة. انظر: لسان العرب (1/ 445)

مادة زبب. (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 412) ، النهاية (4/ 85) ، ولسان العرب (13/ 344) مادة قطن.

BAB 5

باب زكاة عروض التجارة

Zakah on trade goods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakah on trade goods?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 310

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on trade goods > Definition and Basis of Zakah on Trade Goods

455 – أخبرنا سفيان، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن أبي عمرو بن خماس أن أباه قال: مررت بعمر بن الخطاب رضي الله عنه وعلى عنقي آدمة أحملها فقال عمر رضي الله عنه: ألا تؤدي زكاتك يا خماس فقلت: يا أمير المؤمنين ما لي غير هذه التي على ظهري وآهبة في القرظ فقال: ذاك مال فضع قال: فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدها قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة.

Mas'alah: What is the ruling on zakah on trade goods?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 310

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on trade goods > Definition and Basis of Zakah on Trade Goods

457 – أخبرنا الثقة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: ليس في العرض زكاة إلا أن يراد به التجارة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (آدمة) بالمد جمع أديم، [1] كرغيف وأرغفة. [2] (آهبة) بالمد جمع إهاب، كآلهة وإله. [3] (1) الأدمة: باطن الجلد الذي يلي اللحم والبشرة ظاهرها، ويقال: أديم وآدمة في الجمع الأقل على أفعلة يقال: ثلاثة آدمة وأربعة آدمة. انظر: مختار الصحاح (ص4) ، ولسان العرب (12/ 10) مادة أدم. (2) في م: (أو رغفة) ، وهو تحريف، والرغيف من الخبز مشتق من رغف العجين

يرغفه رغفا: كتله بيديه، والجمع أرغفة ورغفان ورغف بضمتين، وقيل: رغف بالسكون والأصل الضم، أو أنه أراد به الواحد. انظر: النهاية (1/ 329) مادة حبس، (1/ 32) مادة أدم، ولسان العرب (9/ 124) مادة رغف، (12/ 10) مادة أدم، ومختار الصحاح (ص105) مادة حبس. (3) إهاب بكسر الهمزة ككتاب، ولا يقال إهاب إلا لجلد ما يوكل لحمه؛ من البقر والغنم والوحش قبل الدبغ فأما بعده فلا، والجمع القليل: آهبة وأهب بضم الهمزة والهاء، وأهب وبفتحهما. انظر: مشارق الأنوار (1/ 50) ، والنهاية (1/ 83) ، ولسان العرب (1/ 217) مادة أهب، والقاموس المحيط (ص77) .

Mas'alah: What is the nisab and rate for zakah on trade goods?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 311

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on trade goods > Valuation of Trade Goods at Year-End

458 – أخبرنا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن رزيق بن حكيم، أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه أن انظر من مر بك من المسلمين فخذ مما ظهر من أموالهم من التجارات من كل أربعين دينارا دينارا فما نقص فبحسابه حتى يبلغ عشرين دينارا فإن نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا.

BAB 6

باب زكاة المعدن والركاز

Zakah on mines and buried treasure

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on khums for ambergris?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 309

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Zakah on Buried Treasure (Rikaz)

449 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أنه سئل عن العنبر؟ فقال: إن كان فيه شيء ففيه الخمس.

Mas'alah: What is the ruling on khums for buried treasure (rikaz) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 309

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Zakah on Buried Treasure (Rikaz)

450 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: وفي الركاز الخمس.

Mas'alah: What is the ruling on khums for buried treasure (rikaz) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 309

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Zakah on Buried Treasure (Rikaz)

451 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: في الركاز الخمس.

Mas'alah: What is the ruling on khums for buried treasure (rikaz)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 309

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Zakah on Buried Treasure (Rikaz)

452 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب وأبي سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: في الركاز الخمس.

Mas'alah: What is the ruling on finding treasure in a pre-Islamic ruin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 309

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Rikaz Found on Different Types of Land

453 – أخبرنا سفيان، عن داود بن سابور، ويعقوب بن عطاء، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال في كنز وجده رجل في خربة جاهلية: إن وجدته في قرية مسكونة أو في سبيل ميتاء فعرفه، وإن وجدته في خربة جاهلية أو في مسكونة ففيه وفي الركاز الخمس ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل19 / أ ر ل37 / ب = وفي الحديث ذكر دابة من دواب البحر عظيمة، يقال لها: العنبر، [1] ويمكن أن يكون هي تلك الدابة، وبه سميت العنبر. انتهى. / (في قرية مسكونة) أي: معمورة / للمسلمين. (سبيل ميتاء) هو مفعال من الإتيان وهو [2] الذي يسلك ويؤتى [3] كثيرا. (1) العنبر هي: سمكة بحرية كبيرة، يتخذ من جلدها التراس، ويقال للترس: عنبر. انظر: النهاية (3/ 306) ، ولسان العرب (4/ 605) مادة عنبر. وقصة العنبر الحوت أخرجها البخاري

في المغازي، باب غزوة سيف البحر وهم يتلقون عيرا لقريش وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه - (4/ 1585 - 1586/ 4103 - 4104) ، وفي الذبائح والصيد، باب قول الله تعالى: چ? ? ? ?چ (5/ 2093 / 5174 - 5175) ، ومسلم في الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب إباحة ميتات البحر (3/ 1535 - / 1935) ، وأبو داود في الأطعمة، باب في دواب البحر (3/ 364 / 3840) ، والنسائي في الصيد والذبائح، باب ميتة البحر (7/ 207 / 4352 - 4354) (2) في م: (هو) . (3) في ر: (يوقى) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the ruling on finding buried treasure in a kharaj land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 310

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Rikaz Found on Different Types of Land

454 - أخبرنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي قال: جاء رجل إلى علي رضي الله عنه فقال: إني وجدت ألفا وخمسمائة درهم في خربة بالسواد فقال علي رضي الله عنه أما لأقضين فيها قضاء بينا إن كنت وجدتها في قرية تؤدي خراجها قرية أخرى فهي لأهل تلك القرية وإن كنت وجدتها في قرية ليس تؤدي خراجها قرية أخرى فلك أربعة أخماسه ولنا الخمس ثم الخمس لك.

Mas'alah: What is the definition of buried treasure (kanz) according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 313

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Definitions of Mine

and Buried Treasure

462 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، قال: سمعت عبد الله بن عمر – وهو يسأل عن الكنز – فقال: هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة.

Mas'alah: What is the ruling on buried treasure (rikaz) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on mines and buried treasure > Zakah on Buried Treasure (Rikaz)

1190 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وفي الركاز الخمس. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 7

باب زكاة الفطر

Zakat al-fitr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr being obligatory on every Muslim, free or slave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 304

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Persons Obligated to Pay

424 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الناس صاعا من تمر، أو صاعا من شعير على كل حر وعبد، ذكر وأنثى من المسلمين

Mas'alah: On whom is zakat al-fitr obligatory according to the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 304

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Persons Obligated to Pay

425 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر على الحر والعبد والذكر والأنثى ممن تمونون.

Mas'alah: What types of food were given for zakat al-fitr according to Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 304

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Amount and Type of Food

426 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن سعد، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب.

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr being a sa' of dates or barley?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 304

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Amount and Type of Food

427 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر، أو صاعا من شعير. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تمونون) أي: تحتملون مؤنتهم. [1] (صاعا من طعام) قال الرافعي: المراد من [2] الطعام: البر، وهو استعمال شائع. [3] (1) المؤونة: اسم لما يتحمله الإنسان من ثقل النفقة التي ينفقها على من يليه من أهله وولده. انظر: التعريفات (ص303) ، ولسان العرب (13/ 396) مادة مأن. (2) (المراد من) تكرر في م مرتين وهو سهو. (3) انظر: مشارق الأنوار (1/ 320) ، ولسان العرب (12/ 364) مادة طعم.

Mas'alah: What items were given for zakat al-fitr according to the hadith of Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 305

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Amount and Type of Food

428 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من زبيب أو صاعا من أقط.

Mas'alah: What did Muawiyah say about the measure of Zakat al-Fitr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 305

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Amount and Type of Food

429 – أخبرنا أنس بن عياض، عن داود بن قيس، أنه سمع عياض بن عبد الله بن سعد، يقول: أن أبا سعيد الخدري، قال: كنا نخرج في زمان النبي صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام، أو صاعا من زبيب، أو صاعا من أقط، أو صاعا من تمر، أو صاعا من شعير، فلم نزل نخرجه كذلك حتى قدم معاوية حاجا أو معتمرا فخطب الناس، فكان فيما كلم الناس به أن قال: إني أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر، فأخذ الناس بذلك، قال الأصم: وإنما أخرجت هذه الأخبار كلها وإن كانت معادة الأسانيد لأنها بلفظ آخر، وفيها زيادة ونقصان

Mas'alah: When did Ibn Umar send Zakat al-Fitr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 305

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Time of Payment

431 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر إلى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين أو ثلاثة.

Mas'alah: What did Ibn Umar give for Zakat al-Fitr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 305

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Amount and Type of Food

432 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان لا يخرج في زكاة الفطر إلا

التمر إلا مرة واحدة فإنه أخرج شعيرا.

Mas'alah: When can zakat al-fitr be paid before Eid?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Time of Payment

1162 – وبه، عن ابن عمر أنه كان يبعث بزكاة الفطر إلى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين أو ثلاثة.

Mas'alah: What is the hadith about the types of food for zakat al-fitr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 711

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakat al-fitr > Amount and Type of Food

1407 – حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله بن سعد، أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول: كنا نخرج زكاة الفطر، صاعا من طعام، صاعا من شعير، صاعا تمر، صاعا من زبيب، أو صاعا من أقط. إلى هنا يقول الربيع حدثنا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بسوط [1] له طرفان) قال الرافعي: أي: رأسان. (1) السوط: الذي يجلد به، وسمي السوط سوطا؛ لأنه إذا سيط به إنسان أو دابة خلط الدم باللحم، وهو مشتق من ذلك؛ لخلطه اللحم بالدم. انظر: مشارق الأنوار (2/ 230) ، ولسان العرب (7/ 326) مادة سوط.

BAB 8

باب إخراج الزكاة وتعجيلها

Paying and advancing zakah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Should Zakat be given to the ruler or directly?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 305

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Paying and advancing zakah > Payment of Zakah on Apparent vs. Hidden Wealth

430 – أخبرنا أنس بن عياض، عن أسامة بن زيد الليثي، أنه سأل سالم بن عبد الله عن الزكاة فقال: أعطها أنت فقلت ألم يكن بن عمر يقول ادفعها إلى السلطان قال بلى ولكني لا أرى أن تدفعها إلى السلطان.

Mas'alah: What is the ruling on mixing zakah with other wealth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 316

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Paying and advancing zakah > Payment of Zakah with Defective or Superior Goods

467 – أخبرنا محمد بن عثمان بن صفوان الجمحي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تخالط الصدقة مالا إلا أهلكته.

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on mixing charity with wealth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 316

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Paying and advancing zakah > Payment of Zakah with Defective or Superior Goods

(لا تخالط الصدقة مالا إلا أهلكته) قال الرافعي: ذكر الشافعي تفسير الحديث في الأم، فقال: يعني – والله أعلم – أن خيانة الصدقة تتلف المال المخلوط بالخيانة من الصدقة. [3] وأراد خيانة العمال في الصدقة، ويمكن أن يحمل على خيانة المالك وامتناعه من إخراج الصدقة. [4] (1) في ر: (للراء) . (2) اختلف في ضبطه فروي: بصر بفتح الصاد ورفع الراء، وسمع بسكون الميم ورفع العين، وروي: بصر وسمع، بلفظ الماضي؛ والبصر ههنا بمعنى الإبصار يقال: بصر به بصرا، أي: أبصرت عيناي رسول الله ناطقا، ورافعا يديه، وسمعت كلامه، وهو قول أبي حميد الراوي له. وروي: بصر عيني وسمع أذني؛ بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة وفتح السين المهملة وكسر الميم، على أنهما اسمان. وقال عياض: ضبط أكثرهم بسكون الصاد وبسكون الميم وفتح الراء والعين مصدرين مضافين، وهو مفعول بلغت، وهو مقول رسول الله. انظر: النهاية (1/ 131) ، ولسان العرب (4/ 65) ، والفتح (12/ 349) ، وعمدة القاري (24/ 125) ، وشرح صحيح مسلم، النووي (12/ 220 – 221) ، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (6/ 316) . (3) انظر: الأم (2/ 59) . (4) وقيل: هو حض على تعجيل الزكاة من قبل أن تختلط بالمال بعد وجوبها فيه فتذهب به، وقيل: أراد تحذير العمال عن اختزال شيء منها وخلطهم إياه بها، وقيل: هو أن يأخذ الزكاة وهو غني عنها. انظر: النهاية (5/ 269) ، ولسان العرب (10/ 504) مادة هلك.

Mas'alah: What is the warning against betraying the trust of collecting zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 317

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Paying and advancing zakah > Disputes Between Payer and Collector

469 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عبادة بن الصامت على الصدقة، فقال: اتق الله يا أبا الوليد، لا تات يوم القيامة ببعير تحمله على رقبتك له رغاء، وبقرة لها خوار، وشاة تيعر لها ثؤاج، فقال: يا رسول الله، وإن ذا لكذا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إي والذي نفسي بيده، إلا من رحم الله، قال: والذي بعثك بالحق لا أعمل على اثنين أبدا

BAB 9

باب قسم الصدقات ومصارف الزكاة

Distribution of zakah and its recipients

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Can a debt be paid from zakah camels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 303

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Distribution of zakah and its recipients > Zakah for Debtors and Emancipation of Slaves

416 – أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسلف من رجل بكرا، فجاءته إبل من إبل الصدقة، فأمرني أن أقضيه إياه.

Mas'alah: What is the ruling on a zakah collector accepting gifts?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 314

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Distribution of zakah and its recipients > Expenses of Collection and Distribution

465 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه قال: استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأسد يقال له ابن اللتبية على الصدقة، فلما قدم، قال: هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر، فقال: ما بال العامل نبعثه على بعض أعمالنا، فيقول: هذا لكم وهذا لي، فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر أيهدى إليه أم لا؟! والذي نفسي بيده لا ياخذ منها شيئا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بعيرا له رغاء أو ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من الأسد) بسكون السين. [1] (ابن الأتبية) بضم الهمزة وفتح التاء، والأشهر (ابن اللتبية [2] بضم اللام وفي التاء الفتح [3] والسكون، نسبة إلى بني لتب؛ بطن من العرب، [4]

واسمه: عبد الله. [5] (رغآء) بضم الراء وغين معجمة ومد: صوت البعير. [6] (1) الأسدي بفتح الهمزة وسكون السين المهلمة وبعدها الدال المهملة: هذه النسبة إلى الأزد، وهم: أزد شنوءة من اليمن، ومنهم من يقول: الأسد بسكون السين يبدلها من الزاي، وقليلا ما يجيء نسبهم كذلك، والسين أفصح. انظر: مشارق الأنوار (1/ 63) ، والإكمال (1/ 153) ، واللباب في تهذيب الأنساب (1/ 52) . (2) في ر: (اللتيبية) ، وهو وجه شبيه برواية لمسلم، قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (1/ 70) : جاء عند مسلم من رواية السمرقندي: ((الأتيبية)) بالتصغير، وضبطناه فيه عن العذري: ((اللتبية)) بضم اللام بغير همزة وبفتح التاء. (3) في ر: (وفتح التاء) . (4) اللتبية بضم اللام وإسكان التاء المثناة من فوق وبعدها باء موحدة، ويقال فيه: ابن اللتبية بفتح التاء، ويقال فيه: ابن الأتبية بالهمزة وإسكان التاء، قال النووي: ((وليسا بصحيحين، والصواب ما قدمته)) . وقيل: الأتبية بضم الهمزة وفتح التاء باثنتين وكسر الباء بعدها، منسوب إلى بني لتب بطن من الأسد. انظر: مشارق الأنوار (1/ 70) ، وتهذيب الاسماء (2/ 572) (5) هو: عبد الله بن اللتبية بن ثعلبة الأزدي يدعى ابن اللتبية، وإنما يأتي في أكثر الروايات غير مسمى، وسماه ابن سعد والبغوي وابن أبي حاتم والطبراني وابن حبان والباوردي وغير واحد: عبد الله. انظر: الإصابة (4/ 220) (6) الرغآء بالضم والمد: صوت ذوات الخف، والرغآء: صوت الإبل، رغا البعير والناقة ترغو: صوتت فضجت، وقد قيل ذلك للضباع والنعام، وناقة رغو على فعول أي: كثيرة الرغاء، والبعير لا يرغو إلا عن ذل واستكانة. انظر: النهاية (2/ 240) ، ولسان العرب (14/ 329) مادة رغا، ومختار الصحاح (ص105) مادة رغو.

بقرة لها خوار أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرة إبطيه، ثم قال: اللهم هل

بلغت؟ اللهم هل بلغت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ [(خوار) بضم الخاء المعجمة: صوت البقر] . [1] (تيعر) بكسر العين وفتحها، واليعار بضم التحتية: صوت الشاة. [2] (رأينا [3] عفرة إبطيه) هي: البياض الذي لا يخلص، ويضرب إلى الحمرة، وهي: لون الأرض. [4] قال الرافعي: وقد يفهم من اللفظة أن الشعر كان مزالا عن ذلك الموضع. ر ل38 / أ قلت: ذكر المحب الطبري [5] والقرطبي [6] أن من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنه كان أبيض الإبط [7] لا شعر عليه، بخلاف الإبط من جميع الناس، / فإنه متغير اللون. [8] (1) ما بين المعقوفين ساقطة من ر. والخوار: صوت الثور وما اشتد من صوت البقرة والعجل، والخوار من أصوات البقر والغنم والظباء والسهام وقد خار: صاح. انظر: النهاية (2/ 87) ، ولسان العرب (4/ 261) مادة خور. (2) تيعر بالكسر، وتيعر بالفتح، ويعار بالضم: أي: تصيح، واليعار: صوت الغنم، وقيل: أكثر ما يقال لصوت المعز. وقيل: هو الشديد من أصوات الشاء. انظر: لسان العرب (5/ 301) مادة يعر. (3) في م: (رأيت) . (4) عفرة: بضم العين وسكون الفاء أو بفتحهما، والعفرة: بياض ليس بالناصع، ولكن كلون عفر الأرض وهو وجهها كغبرة في حمرة. انظر: مشارق الأنوار (2/ 97) ، والنهاية (3/ 261) ، ولسان العرب (4/ 584) مادة عفر (5) هو: محب الدين أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الطبري ثم المكي، الشافعي، الحافظ المحدث المفتي، فقيه الحرم، مصنف الأحكام الكبري، توفي في سنة أربع وتسعين وستمائة. انظر: معجم المحدثين، الذهبي (ص22 – 23) ، وطبقات الحفاظ (ص514) ، (ص510 تحقيق: علي محمد عمر) ، وذيل تذكرة الحفاظ، السيوطي (4/ 1474) . (6) هو: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي المالكي، كان من أهل العلم بالحديث والاعتناء التام بروايته، كان حيا سنة 658، قيل: توفي سنة 668، وقيل: 671 انظر: صلة

الصلة، أبي جعفر أحمد بن إبراهيم الثقفي الغرناطي (5/ 376) ، وكشف الظنون (1/ 534) ، والسفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، محمد بن محمد بن عبد الملك المراكشي (2/ 585) . (7) الإبط: باطن المنكب. انظر: لسان العرب (7/ 253) . (8) انظر: شرح الموطأ، الزرقاني (4/ 360) .

Mas'alah: What is the ruling on giving zakah to one who has incurred a debt for reconciliation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 834

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Distribution of zakah and its recipients > Zakah for Debtors and Emancipation of Slaves

1780 - أخبرنا ابن عيينة، عن هارون بن رياب، عن كنانة بن نعيم، عن قبيصة بن المخارق الهلالي، قال: تحملت حمالة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته، فقال: نؤديها عنك، وذكر الحديث ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ [(تحملت حمالة) بفتح الحاء وهي: ما يتحمله الإنسان عن [1] غيره من دية أو غرامة.] [2] (1) في م: (من) ، والحمالة مثل: أن يقع حرب بين فريقين تسفك فيها الدماء فيدخل بينهم رجل يتحمل ديات القتلى؛ ليصلح ذات البين، والتحمل أن يحملها عنهم على نفسه وهو الضمان. انظر: النهاية (1/ 442) ، ولسان العرب (11/ 180) مادة حمل. (2) ما بين المعقوفين زيادة من م، وساقطة من ر.

Mas'alah: What is the section heading for the book of Zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Obligation and Evidences of Zakah

ومن كتاب الزكاة من أوله إلا ما كان معادا.

Mas'alah: What is the punishment for not paying Zakah in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Obligation and Evidences of Zakah

399 – أخبرنا سفيان بن عيينة، سمعت جامع بن أبي راشد، وعبد الملك بن أعين، سمعا أبا وائل، يخبر عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: ما من رجل لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع يفر منه وهو يتبعه حتى يطوقه في عنقه، ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم: سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة.

Mas'alah: What is the warning for not paying zakah according to Abu Hurayrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Obligation and Evidences of Zakah

400 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه كان يقول: من كان له مال لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول: أنا كنزك

Mas'alah: What is the definition of 'kanz' (hoarded wealth) according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 293

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Obligation and Evidences of Zakah

401 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن نافع، أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يقول: كل مال تؤدي زكاته فليس بكنز وإن كان مدفونا وكل مال لا تؤدى زكاته فهو كنز وإن لم يكن مدفونا.

Mas'alah: What is the minimum number of camels for zakat to be due?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 293

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

402 – أخبرنا مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ليس فيما دون خمس ذود صدقة

Mas'alah: What is the minimum number of camels for zakat to be due?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 293

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

403 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، قال: أخبرني أبو سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ليس فيما دون خمس

ذود صدقة.

Mas'alah: What is the minimum number of camels for zakat to be due?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 293

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

404 – أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس فيما دون خمس ذود صدقة.

Mas'alah: What is the text of the hadith on the obligation of zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 295

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Obligation and Evidences of Zakah

بسم الله الرحمن الرحيم هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين، التي أمر الله بها، فمن سئلها على وجهها من المؤمنين فليعطها، ومن سئل فوقها فلا يعطه،

Mas'alah: What is the zakah rate for camels up to 24?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 295

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

في أربع وعشرين من الإبل فما دونها، الغنم في كل خمس شاة،

Mas'alah: What is the zakah rate for camels from 25 to 35?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 295

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى،

Mas'alah: What is the substitute for a bint makhad in zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 295

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر،

Mas'alah: What is the zakah rate for camels from 36 to 45?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 295

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها ابنة لبون أنثى،

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakah rates?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 297

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

406 – أخبرني عدد، ثقات كلهم، عن حماد بن سلمة، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معنى هذا لا يخالفه، إلا أني أحفظ فيه: ويعطى شاتين أو عشرين درهما ولا أحفظ: إن استيسرتا عليه، قال: وأحسب من حديث حماد، عن أنس، أنه قال: دفع إلي أبو بكر كتاب الصدقة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذكر هذا المعنى كما وصفت.

Mas'alah: What is the meaning of 'musaddiq' in the context of zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 297

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

(ويعطيه المصدق) بتخفيف الصاد، أي: الساعي. [1] (فإنما نزل به الوحي) قال الرافعي: يريد أن التقدير في الديات [2] وفي نصب الزكاة [3] مأخوذ من الوحي لا يهتدي إليه الرأي [4] والقياس. [5] (1) يقال لعامل الصدقات: ساع، وجمعه سعاة، سعى المصدق يسعى سعاية: إذا عمل على الصدقات وأخذها من أغنيائها وردها في فقرائها. انظر: لسان العرب (14/ 386) مادة سعا. (2) الدية: المال الواجب بالجناية على الجاني في نفس أو طرف أو غيرهما. انظر: التعاريف، المناوي (ص345) . (3) النصاب من المال: القدر الذي تجب فيه الزكاة إذا بلغه. انظر: لسان العرب (1/ 761) مادة نصب. (4) الرأي: اعتقاد النفس أحد النقيضين عن غلبة ظن. انظر: التعاريف (ص354) . (5) القياس عند أهل الأصول: إلحاق معلوم

بمعلوم في حكمه لمساواة الأول للثاني في علة حكمه. وقيل: إبانة مثل حكم المذكورين بمثل علته في الآخر. انظر: التعاريف (ص595) ، والتعريفات، الجرجاني (ص232) .

Mas'alah: What did Mu'adh ibn Jabal take as zakah from cattle?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 300

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

411 – أخبرنا مالك، عن حميد بن قيس، عن طاوس اليماني، أن معاذ بن جبل أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن أربعين بقرة مسنة وأتى بما دون ذلك فأبى أن يأخذ منه شيئا وقال: لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى ألقاه فأسأله فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم معاذ بن جبل.

Mas'alah: What did Umar say about taking young animals as zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 301

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

ومخالفيها، فخرج مصدقا فاعتد عليهم بالغذي ولم يأخذ بالغذاء منهم، فقالوا له: إن كنت معتدا علينا بالغذي فخذه منا. فأمسك حتى لقي عمر رضي الله عنه، فقال له: أعلم أنهم يزعمون أنك تظلمهم، تعتد عليهم بالغذي، ولا تأخذه منهم. فقال له عمر: فاعتد عليهم بالغذي حتى بالسخلة يروح بها الراعي على يده، وقل لهم: لا آخذ منكم الربى، ولا الماخض، ولا ذات الدر، ولا الشاة الأكولة، ولا فحل الغنم،

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ومخالفيها) هي: كور [1] اليمن وقراها، واحدها مخلاف. [2] (بالغذي) أي: السخلة، والجمع غذاء [3]، كفصيل وفصال. (الربى) [4] هي: الحديثة العهد بالنتاج، والجمع رباب بالضم. [5] وقيل: هي التي تربي ولدها. وقيل: التي يحمل عليها الراعي أداته. [6] (الماخض) [7] هي: الحامل. وقيل: هي: التي دنت ولادتها. [8] (ذات الدر) هي: اللبون. [9] (الأكولة) هي: التي تسمن وتعد للأكل، فعولة [10] بمعنى: مفعولة. وقيل: هي الكثيرة الأكل، فعولة بمعنى: فاعلة. [11] (1) في م: (كوز) ، وهو تحريف. (2) المخلاف بلغة أهل اليمن: الكفر، وهي: الكورة يقدم عليها الإنسان، وهو عند أهل اليمن واحد المخاليف وهي: كورها، ولكل مخلاف منها اسم يعرف به. انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (1/ 299) ، ولسان العرب (9/ 84) مادة خلف. (3) في م: (غضا) ، وهو تصحيف. وانظر: لسان العرب (15/ 119) مادة غذا. (4) في م، ر: (الربا) ، والصحيح: الربى بالضم وشد الباء مقصور، وقيل: الربى على فعلى بالضم. انظر: مشارق الأنوار (1/ 278) ، ولسان العرب (1/ 404) مادة ربب. (5) والمصدر رباب بالكسر، وهو: قرب العهد بالولادة. انظر: لسان العرب (1/ 404) مادة ربب. (6) أداته أي: متاعه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 278) مادة ربب. (7) في ر: (المخاض) ، وهو تصحيف. (8) انظر: النهاية (4/ 306) ، ولسان العرب (7/ 228) مادة مخض. (9) ذوات الدر أي: ذوات اللبن. انظر: لسان العرب (4/ 279) مادة درر. (10) في م: (مفعولة) ، وهو تحريف. (11) انظر: مشارق الأنوار (1/ 30) ، والنهاية (1/ 58) ، ولسان العرب (11/ 20) مادة أكل.

Mas'alah: What animals should be taken as zakah for fairness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 302

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Livestock

وخذ العناق، والجذعة، والثنية، فذلك عدل بين غذي المال وخياره.

Mas'alah: What is the ruling on zakah on the property of orphans?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 304

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah for Minors, Insane, and Mukatab

423 - أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه قال: كانت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تليني أنا وأخوين لي يتيمين في حجرها فكانت تخرج من أموالنا الزكاة.

Mas'alah: What is the minimum threshold for zakah on silver?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 307

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Gold, Silver, and Trade Goods

441 - أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أنه قال: سمعت أبا سعيد الخدري، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس فيما دون خمس أواق صدقة.

Mas'alah: What is the minimum threshold for zakah on silver?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 307

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Gold, Silver, and Trade Goods

443 - أخبرنا مالك، عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة.

Mas'alah: Is zakah due on jewelry for orphans?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 307

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah for Minors, Insane, and Mukatab

444 - أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تلي بنات أخيها يتامى في حجرها لهن الحلى فلا تخرج منه الزكاة.

Mas'alah: Is zakah due on gold jewelry for daughters and slaves?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 307

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah for Minors, Insane, and Mukatab

446 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يحلى بناته وجواريه الذهب ثم لا يخرج منه الزكاة.

Mas'alah: Is zakah due on ambergris?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 308

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Gold, Silver, and Trade Goods

448 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أذينة، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: ليس في العنبر زكاة إنما هو شيء دسوه البحر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ليس في العنبر زكاة، إنما هو شيء دسره البحر) [1] أي: لفظه [2] ودفعه. [3] قال الرافعي: عن الشافعي أنه قال: سمعت من قال: رأيت العنبر نابتا في البحر مثل عنق الشاة. ويقال: إن أصله ينبت في البحر، له رائحة ذكية، وفي البحر دويبة [4] تقصده؛ لذكاء رائحته [5] – وهو سمها – فيقتلها ويلفظها، فتخرج العنبر من جوفها. [6] ... = (1) أخرجه ابن أبي شيبة (2/ 374 / 10059) ، وسحنون في المدونة الكبرى للإمام مالك (2/ 292 – 293) ، وابن قتيبة في غريب الحديث (1/ 582) ، والبيهقي (4/ 146 / 7385) ، والحافظ ابن حجر في التغليق (3/ 35 – 36) بمثله، وصحح سنده في التلخيص (2/ 177) ، وعلقه البخاري في الزكاة، باب ما يستخرج من البحر (2/ 544) مجزوما به، بلفظ: ((ليس العنبر بركاز، هو شيء دسره البحر)) ، وابن أبي شيبة (2/ 374 / 10058) ، والبيهقي (4/ 146 / 7385) بمثله، وله شاهد بسند ضعيف من حديث جابر أخرجه ابن أبي شيبة (2/ 374 / 10060) بلفظ: ((ليس في العنبر زكاة إنما هو غنيمة لمن أخذه)) . (2) لفظ: رمى، ولفظت الشيء من فمي: رميته، والبحر لافظة؛ لأنه يلفظ بكل ما في جوفه من العنبر والجواهر إلى الساحل. انظر: لسان العرب (7/ 461) مادة لفظ. (3) دسره البحر أي: دفعه موج البحر وألقاه إلى الشط. انظر: النهاية (2/ 116) ، ولسان العرب (4/ 285) مادة دسر (4) دويبة تصغير دابة؛ الياء ساكنة، وفيها إشمام من الكسر، وكذلك ياء

التصغير إذا جاء بعدها حرف مثقل في كل شيء، والدابة: اسم لما دب من الحيوان مميزة وغير مميزة. انظر: لسان العرب (1/ 369 – 370) مادة دبب. (5) في ر: (ريحه) ، وذكاء الطيب: انتشار ريحه، ورائحة ذكية أي: ساطع ريحها. انظر: مشارق الأنوار (1/ 269 – 270) مادة ذكو، ولسان العرب (14/ 287) مادة ذكا، والقاموس المحيط (ص1658) . (6) نص كلام الشافعي كما في الأم (3/ 114) : ((أخبرني عدد ممن أثق به أن العنبر نبات يخلقه الله تعالى في حشاف في البحر، فقال لي منهم نفر: حجبتنا الريح إلى جزيرة فأقمنا بها، ونحن ننظر من فوقها إلى حشفة خارجة من الماء منها عليها عنبره: أصلها مستطيل كعنق الشاة، والعنبرة ممدودة في فرعها، ثم كنا نتعاهدها فنراها تعظم فأخرنا أخذها رجاء أن تزيد عظما، فهبت ريح فحركت البحر فقطعتها فخرجت مع الموج. ولم يختلف على أهل العلم بأنه كما وصفوا، وإنما غلط من قال: إنه يجده حوت أو طير فيأكله للينه وطيب ريحه. وقد زعم بعض أهل العلم: أنه لا تأكله دابة إلا قتلها، فيموت الحوت الذي يأكله فينبذه البحر فيؤخذ فيشق بطنه فيستخرج منه)) .

Mas'alah: What is the punishment for withholding zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 313

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Delaying and Recovering Zakah

463 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة أنه كان يقول: من كان له مال لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول أنا كنزك.

Mas'alah: What is the ruling on the zakah collector's interaction with the payer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 313

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Distribution and Recipients of Zakah

464 – أخبرنا سفيان، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا أتاكم المصدق فلا يفارقنكم إلا عن رضا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا أتاكم المصدق) بتخفيف الصاد أي: الساعي. [1] (فلا يفاركم إلا عن رضا) أي: منه. [2] (1) الساعي: هو عامل الزكاة، والصدقة، سعى المصدق يسعى سعاية: إذا عمل على الصدقات ومشى لأخذ الصدقة من أغنيائها فقبضها وردها في فقرائها. انظر: لسان العرب (14/ 386) مادة سعا. (2) قال الشافعي في الأم (2/ 58) : يعني – والله أعلم – أن يوفوه طائعين ولا يلووه، لا أن يعطوه من أموالهم ما ليس عليهم، فبهذا نأمرهم ونأمر المصدق. قلت (الباحث) : أخرج ابن أبي شيبة (7/ 435) وابن سعد في الطبقات الكبرى (3/ 337) واللفظ له بإسناد حسن مطولا عن عمر بن الخطاب قال: ((أوصي الخليفة من بعدي بتقوى الله، والمهاجرين الأولين أن يحفظ لهم حقهم، وأن يعرف لهم حرمتهم، وأوصيه بأهل الأمصار خيرا فإنهم ردء الإسلام وغيظ العدو، وجباة المال أن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضا منهم)) ، وتفسير الخليفة عمر بن الخطاب وفهمه للحديث حين قال: ((عن رضا منهم)) أولى من تفسير الشارح هنا بأنه: ((عن رضا أي: منه)) ، والله أعلم.

Mas'alah: Is there zakah on ambergris?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 373

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah on Gold, Silver, and Trade Goods

688 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن أذينة، أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ليس في العنبر زكاة إنما هو شيء دسره البحر.

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who withhold zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 433

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Delaying and Recovering Zakah

جابر بن عبد الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن عمر رضي الله عنه قال لأبي بكر فيمن منع الصدقة: أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله؟ فقال أبو بكر رضي الله عنه: هذا من حقها، يعني منعهم الصدقة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لست آكله، ولا محرمه) ر ل48 / أ

Mas'alah: Is zakah payable on the wealth of orphans?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah for Minors, Insane, and Mukatab

1007 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: كانت عائشة رضي الله عنها تليني وأخا لي يتيمين في حجرها فكانت تخرج من أموالنا الزكاة

Mas'alah: What did Umar say about preserving the wealth of orphans from zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah for Minors, Insane, and Mukatab

1008 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ابتغوا في أموال اليتامى لا تستهلكها الزكاة.

Mas'alah: Did Ibn Umar pay zakah on an orphan's wealth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah for Minors, Insane, and Mukatab

1009 – أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يزكي مال اليتيم.

Mas'alah: Did Aisha pay zakah on orphans' wealth that was traded?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Zakah for Minors, Insane, and Mukatab

1010 – أخبرنا سفيان، عن أيوب بن موسى ويحيى بن سعيد وعبد الكريم بن أبي المخارق كلهم يخبره عن القاسم بن محمد قال: كانت عائشة تزكي أموالنا وأنه ليتجر بها في البحرين.

Mas'alah: What did the Prophet instruct Mu'adh regarding the collection of charity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 834

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Distribution and Recipients of Zakah

1778 – أخبرنا الثقة، عن زكريا بن إسحاق، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لمعاذ بن جبل حين بعثه: فإن أجابوك فأعلمهم أن عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم.

Mas'alah: What is the ruling on taking zakah from the rich and giving to the poor?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 834

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Distribution and Recipients of Zakah

1779 – أخبرنا الثقة وهو يحيى بن حسان، عن الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن شريك بن أبي نمر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رجلا، قال: يا رسول الله، نشدتك بالله، آلله أمرك أن تاخذ الصدقة من أغنيائنا وتردها على فقرائنا؟ قال: اللهم نعم.

Mas'alah: Who is prohibited from receiving zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 835

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Distribution and Recipients of Zakah

1781 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام يعني ابن عروة، عن أبيه، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، أن رجلين أخبراه، أنهما أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فسألاه من الصدقة، فصعد فيهما وصوب فقال: إن شئتما، ولا حظ فيها لغني، ولا لذي قوة مكتسب.

Mas'alah: What is the book on the two Eids up to zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Obligation and Evidences of Zakah

ومن كتاب العيدين إلى الزكاة ... 263

Mas'alah: What is the book on zakah from its beginning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Zakah (Alms) > Obligation and Evidences of Zakah

ومن كتاب الزكاة من أوله إلا ما كان معادا ... 292

KITAB 14

كتاب الصدقة

Kitab al-Sadaqah (Voluntary Charity)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب فضل الصدقة

Merit of charity

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the reward for charity being multiplied like a mountain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 318

Index: Kitab al-Sadaqah (Voluntary Charity) > Merit of charity > Virtues of Charity in General

يضعها في يد الرحمن، فيربيها له كما يربي أحدكم فلوه حتى أن اللقمة لتاتي يوم القيامة وإنها لمثل الجبل العظيم، ثم قرأ: چ ? ? ? ? ... ? ? ? ?چ. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the parable of the spender and the miser in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 319

Index: Kitab al-Sadaqah (Voluntary Charity) > Merit of charity > Generosity vs. Miserliness

471 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مثل المنفق والبخيل كمثل رجلين عليهما جبتان، أو جنتان من لدن ثديهما إلى تراقيهما، فإذا أراد المنفق أن ينفق سبغت عليه الدرع أو مرت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 4

باب الصدقة على الأقارب

Charity to relatives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a charity given to a deceased person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 743

Index: Kitab al-Sadaqah (Voluntary Charity) > Charity to relatives > Charity to Deceased Parents

1499 – أخبرنا الثقة، أو سمعت مروان بن معاوية، يحدث، عن عبد الله بن عطاء المدني، عن ابن بريدة الأسلمي، عن أبيه، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إني تصدقت على أمي بعبد وإنها ماتت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد وجبت صدقتك، وهو لك بميراثك ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني تصدقت على أمي [1] بعبد) قال الرافعي: رواه أبو داود فقال: إن امرأة سألت فقالت: كنت تصدقت على أمي بوليدة. [2] (قد وجبت صدقتك) قال الرافعي: أي: أجر صدقتك، كما في رواية أبي داود. (وهو لك بميراثك) قال الرافعي: [3] أي: يرجع ما تصدقت به إليك بالإرث أي: كسائر = (1) = يطعم صديقا غير متمول فيه. وفي رواية لأبي داود (3/ 117 / 2879) عن يحيى بن سعيد عن صدقة عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: نسخها لي عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما كتب عبد الله عمر: في ثمغ فقص من خبره نحو حديث نافع قال: غير متأثل مالا فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم قال: وساق القصة قال: وإن شاء ولي ثمغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله، وكتب: معيقيب، وشهد: عبد الله بن الأرقم. بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما أوصى به عبد الله؛ عمر أمير المؤمنين: إن حدث به حدث أن ثمغا، وصرمة ابن الأكوع، والعبد الذي فيه، والمائة سهم التي بخيبر، ورقيقه الذي فيه، والمائة التي أطعمه محمد صلى

الله عليه وسلم بالوادي، تليه حفصة ما عاشت، ثم يليه ذو الرأي من أهلها، أن لا يباع ولا يشترى، ينفقه حيث رأى من السائل، والمحروم، وذي القربى، ولا حرج على من وليه إن أكل أو آكل أو اشترى رقيقا منه. في ر: (أبي) . (2) أخرجه مسلم في الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت (2/ 805 / 1149) بنحوه مطولا، وأبو داود في الزكاة، باب من تصدق بصدقة ثم ورثها (2/ 124 / 1656) واللفظ له، وفي الوصايا، باب ما جاء في الرجل يهب الهبة ثم يوصى له بها أو يرثها (3/ 116 / 2877) بنحوه مطولا، وفي الأيمان والنذور، باب في قضاء النذر عن الميت (3/ 237 / 3309) بنحوه مطولا، والترمذي في الزكاة، باب ما جاء في المتصدق يرث صدقته (3/ 54 / 667) بنحوه مطولا، وابن ماجة في الصدقات، باب من تصدق بصدقة ثم ورثها (2/ 800 / 2394) بنحوه مطولا عن بريدة أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: كنت تصدقت على أمي بوليدة، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة قال: ((قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث)) . (3) في م: (إلى السابق) بدل (قال الرافعي:) ولم أتبينه.

Mas'alah: What is the ruling on charity given by Fatima and Ali to their relatives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 744

Index: Kitab al-Sadaqah (Voluntary Charity) > Charity to relatives > Charity to Prophet's Relatives

1500 – أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع، قال: أخبرني عبد الله بن حسن بن حسن، عن غير واحد من أهل بيته وأحسبه، قال زيد بن علي: أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت بما لها على بني هاشم وبني المطلب وأن عليا

تصدق عليهم فأدخل معهم غيرهم.

Mas'alah: What is the ruling on charity given to a slave and then gifted to others?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 744

Index: Kitab al-Sadaqah (Voluntary Charity) > Charity to relatives > Charity to Relatives by Fosterage, Marriage, and Wala

1501 - أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل فقربت إليه خبزا وأدم البيت، فقال: ألم أر برمة لحم؟، فقالت: ذلك شيء تصدق به على بريرة، فقال: هو لها صدقة، وهو لنا هدية م ل46 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ما تركته، [1] / والمعنى: [2] أن رجوعه بالإرث لا يخل بمقصود الصدقة وفائدتها. (برمة لحم) قال ابن الأثير: البرمة: القدر، وأضافتها إلى اللحم إضافة تخصيص وملابسه. [3] (1) في م: (تركتيه) . (2) في م: (والذي) ، وهو تصحيف. (3) في م: (ومابسة) ، وهو تحريف. وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 161) .

Mas'alah: What is the reward for giving charity from lawful earnings?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 317

Index: Kitab al-Sadaqah (Voluntary Charity) > Definition and Ruling of Sadaqah

470 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة

رضي الله عنه، قال: سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم، يقول: والذي نفسي بيده، ما من عبد يتصدق بصدقة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا طيبا – ولا يصعد إلى السماء إلا طيب – إلا كأنما ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

KITAB 15

كتاب الصوم

Kitab al–Sawm (Fasting)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب وجوب الصوم وشروطه

Obligation and conditions of fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking until Ibn Maktum calls the adhan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 158

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Obligation and conditions of fasting > Recommended Acts of Fasting (Suhur and Iftar)

122 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن مكتوم، وكان رجلا أعمى، لا ينادي حتى يقال له: أصبحت أصبحت.

BAB 2

باب رؤية الهلال

Sighting the crescent

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent for fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 322

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting the crescent > Conditions for Obligation of Fasting Ramadan

479 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين.

Mas'alah: How many witnesses are required for sighting the Ramadan crescent?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 322

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting the crescent > Number and Reliability of Witnesses

480 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت حسين أن رجلا شهد عند علي رضي الله عنه على رؤية هلال رمضان فصام – وأحسبه قال: وأمر الناس أن يصوموا. – وقال: أصوم يوما من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان.

Mas'alah: What is the ruling on accepting testimony for the Ramadan crescent?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 322

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting the crescent > Number and Reliability of Witnesses

قال الشافعي بعد: لا يجوز على رمضان إلا شاهدان. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل38 / ب (الشعر تسع [1] وعشرون) قال الرافعي: يعني: أنه قد يكون تسعا / وعشرين، وإذا كان تسعا وعشرين فهو في الحكم كالشهر الكامل. [2] (فإن غم [3] عليكم) أي: خفي؛ بستر الغمام [4] إياه. (1) = عطاء بن يسار. قال: فما قال لك؟ قال: كذا وكذا. قال: فذهب إلي سليمان فسله ثم أخبرني ما قال لك. قال: فسأله. فقال: الأمر كذا وكذا. وأخبرت ابن المسيب. فقال ابن المسيب: عطاء قاض وسليمان مفت. وقال الحافظ ابن حجر: القاضي كثير، وبالصاد المشددة من غير ياء: عطاء بن يسار قاص أهل المدينة، وهو الهلالي أبو محمد المدني مولى ميمونة، ثقة فاضل، صاحب مواعظ وعبادة، من صغار الثانية، مات سنة أربع وتسعين. وقيل بعد ذلك (ع) . انظر: مقدمة الفتح (1/ 215 – 216) ، والتقريب (ص392) . في م: (تسعة) . (2) انظر: التمهيد (17/ 80) ، وشرح صحيح مسلم، النووي (7/ 196) . (3) غم بضم الغين وشد الميم، يقال: غم علينا الهلال إذا حال دون رؤيته غيم أو نحوه، من غممت الشيء إذا غطيته. انظر: مشارق الأنوار (2/ 135) ، والنهاية (3/ 388) مادة غمم. (4) الغمام واحد وجماعة، واحدتها غمامة: وهي سحابة بيضاء مؤزرة بسواد كان فيه مطر أو لم يكن، سمي بذلك؛ لأنه يغم السماء، أي: يسترها، وقيل: سمي بذلك من أجل لقاحه بالماء؛ لأنه يغمه في جوفه، ويجوز أن يسمى غماما من أجل غمغمته وهو صوته. انظر: غريب الحديث، الحربي (1/ 17) ، (2/ 742) ، ومشارق الأنوار (2/ 136) مادة غمم.

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent for fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 476

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting the crescent > Conditions for Obligation of Fasting Ramadan

928 - أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له، وكان عبد الله يصوم قبل الهلال بيوم، قيل لإبراهيم بن سعد: يتقدمه؟ قال: نعم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وأبا جهم) هو: الذي بعث إليه النبي صلى الله عليه وسلم يطلب أنبجانيته، يصلي عليها، واسمه: عامر، ويقال: عبيد، أسلم يوم الفتح، وشهد يوم [1] فتح مصر. [2] قال ابن منده: ولا تعرف له رواية. [3] (فلا يضع عصاه عن عاتقه) قال الرافعي: قيل: [4] كنى به عن سوء الخلق وكثرة الضرب، وقيل: عن كثرة السفر. [5] قال: وقوله: (لا يضع عصاه) مع العلم بأنه يضع عصاه [6] في الأغلب، يدل على جواز إطلاق اللفظ عند الكثرة. [7] وللشافعي مسألة معروفة [8] استدل فيها بهذا اللفظ. (1) ساقطة من ر. (2) هو: صاحب الأنبجانية أبو الجهم بن حذيفة بن غانم بن عامر بن عبد الله بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي. قال البخاري وجماعة: اسمه عامر. وقيل: اسمه عبيد بالضم، قاله الزبير بن بكار وابن سعد وقالا: إنه من مسلمة الفتح. وكان من معمري قريش ومن مشيختهم، قال ابن سعد: مات في آخر خلافة معاوية. وقيل: إلى أول خلافة ابن الزبير. انظر: الإصابة (4/ 408) ، (7/ 71) . (3) لم اطلع على كتاب معرفة الصحابة، ابن منده، فلينظر. (4) ساقطة من ر. (5) أي: أنه ضراب للنساء. وقيل: هو كناية عن كثرة أسفاره؛ لأن المسافر يحمل عصاه في سفره، يقال:

رفع عصاه: إذا سار، وألقى عصاه: إذا نزل وأقام. انظر: النهاية (5/ 196) ، ولسان العرب (8/ 400) مادة وضع، (15/ 66) مادة عصا. (6) في م: (العصاة) . (7) انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 99) . (8) في م: (مثله معروف) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the ruling on fasting before sighting the crescent?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 477

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting the crescent > Day of Doubt (Yawm al-Shakk)

929 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: عجبت ممن يتقدم الشهر، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه.

Mas'alah: What is the ruling on fasting a day or two before Ramadan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 477

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Sighting the crescent > Day of Doubt (Yawm al-Shakk)

930 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تقدموا الشهر بيوم ولا يومين إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين.

Mas'alah: What is the ruling on fasting before Ramadan begins?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 477

931 - أخبرنا عمرو بن أبي سلمة، عن الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقدموا بين يدي رمضان بيوم ولا يومين، إلا رجلا كان يصوم صوما فليصمه.

BAB 4

باب أركان الصوم

Pillars of fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah in the morning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 455

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Pillars of fasting > Ruling on Fasting in Janabah

886 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، عن أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين، عن عائشة رضي الله عنها، أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب وأنا أسمع: يا رسول الله، إني أصبح جنبا وأنا أريد الصوم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصوم فأغتسل وأصوم ذلك اليوم.

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 455

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Pillars of fasting > Ruling on Fasting in Janabah

888 – أخبرنا سفيان، حدثنا سمي مولى أبي بكر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن عائشة، أنها قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الصبح وهو جنب فيغتسل ويصوم يومه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي))

BAB 5

باب مفطرات الصائم

Things that break the fast

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 324

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Things that break the fast > Sexual Intercourse and Ejaculation

487 - أخبرنا مالك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، عن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها، أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تسمع: إني أصبح جنبا وأنا أريد الصيام، فقال الرسول الله صلى الله عليه وسلم: وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصيام، فأغتسل ثم أصوم ذلك اليوم، فقال الرجل: إنك لست مثلنا، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما اتقي.

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah according to Aisha and Umm Salamah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 455

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Things that break the fast > Sexual Intercourse and Ejaculation

887 - أخبرنا مالك، عن سمي مولى أبي بكر، أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن، يقول: كنت أنا وأبي، عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة، فذكر له أن أبا هريرة، يقول: من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم، فقال مروان: أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة عن ذلك، فقال أبو بكر: فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها عبد الرحمن، فقال: يا أم

المؤمنين، إنا كنا عند مروان فذكر له أن أبا هريرة، قال: من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم، فقالت عائشة: ليس كما قال أبو هريرة، يا عبد الرحمن، أترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله؟ قال عبد الرحمن: لا والله، فقالت عائشة: فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم، قال: ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة رضي الله فسألها عن ذلك، فقالت مثل ما قالت عائشة، فخرجنا حتى جئنا مروان، فقال له عبد الرحمن: ما قالتا؟ فأخبره، فقال مروان: أقسمت عليك يا أبا محمد لتركبن دابتي بالباب فلتاتين أبا هريرة، فلتخبرنه بذلك، فركب عبد الرحمن وركبت حتى أتينا أبا هريرة، فتحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك، فقال أبو هريرة: لا علم لي بذلك، إنما أخبرنيه مخبر

Mas'alah: Does cupping break the fast?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 456

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Things that break the fast > Medical Procedures and Unconsciousness

889 – أخبرنا عبد الوهاب، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن شداد بن أوس رضي الله عنه، قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة ليلة خلت من رمضان، فقال وهو آخذ بيدي: أفطر الحاجم والمحجوم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith that cupping breaks the fast?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 456

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Things that break the fast > Medical Procedures and Unconsciousness

(عن شداد بن أوس، [1] قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفتح فرأى رجلا يحتجم لثمان عشرة خلت من رمضان، فقال - وهو آخذ بيدي: أفطر الحاجم والمحجوم) [2] قال الرافعي: تكلموا فيه من وجوه: أحدها: عن أبي الأشعث الصنعاني: [3] أن الحاجم والمحجوم كانا يغتابان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((أفطر الحاجم والمحجوم)) ، أي: بطل أجر صومهما. [4] والثاني: أراد أنهما تعارضا للإفطار: أما المحجوم فللضعف [5] الذي يلحقه، وأما الحاجم فلا يؤمن [6] أن يبدر شيء إلى جوفه عند الامتصاص، وهذا كما يقال لمن تعرض للمهالك: هلك. ... = (1) هو: شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري أبو يعلي، صحابي، مات بالشام قبل الستين أو بعدها، وهو ابن أخ حسان بن ثابت. (ع) . انظر: التقريب (ص264) ، والإصابة (3/ 319) . (2) أخرجه أبو داود في الصوم، باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق (2/ 308 / 2369) بمثله، وابن ماجة في الصيام، باب ما جاء في الحجامة للصائم (1/ 537 / 1681) بنحوه، وذكر عن علي بن عبد الله - يعني المديني - أنه قال: أصح شيء في هذا الباب حديث ثوبان وشداد بن أوس. انظر: سنن الترمذي (3/ 145) . (3) هو: شراحيل بن آده بالمد وتخفيف الدال أبو الأشعث الصنعاني، ويقال: آده جد أبيه، وهو ابن شرحبيل بن كليب، ثقة، من الثانية، شهد فتح دمشق. (بخ م 4) . انظر: التقريب (ص264) . (4) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (2/ 99) من طريق يزيد بن ربيعة الدمشقي، عن أبي الأشعث الصنعاني، قال: إنما قال النبي صلى الله عليه

وسلم أفطر الحاجم والمحجوم؛ لأنهما كانا يغتابان. وقال الحافظ ابن حجر: وقد أخرج الحديث الطحاوي وعثمان الدارمي والبيهقي في المعرفة (7/ 222) وغيرهم من طريق يزيد بن أبي ربيعة، عن أبي الأشعث، عن ثوبان ومنهم من أرسله، ويزيد بن ربيعة متروك، وحكم علي بن المديني بأنه حديث باطل. انظر: الفتح (4/ 178) .

(5) في م: (فالضعف) ، وهو تحريف. (6) في م: (فلا بدمن) ، وهو تحريف.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والثالث: أنه مر بهما مساء، فقال: ((أفطر)) ، أي: دخلا في وقت الإفطار، كما يقال: أصبح وأمسى وأضحى: إذا دخل في هذه الأوقات. والرابع: أن المعنى حان [1] لهما أن يفطرا، كما يقال: أحصد الزرع، إذا حان [2] أن يحصد. [3] ر ل51 / أ والخامس عن الشافعي: أن قوله: ((أفطر الحاجم والمحجوم)) مقيد بزمان الفتح، ولم يصحب / ابن عباس النبي [4] صلى الله عليه وسلم وهو محرم إلا في حجة الوداع، وهي متأخرة عن الفتح بسنتين، فيشبه أن يكون ما رواه ابن عباس ناسخا لقوله: ((أفطر الحاجم والمحجوم)) . [5] وقد روي عن أنس بن مالك بإسناد وثق الدارقطني رواته: أن أول ما كرهت الحجامة للصائم، أن جعفر بن أبي طالب [6] احتجم وهو صائم، فمر به النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: أفطر هذان. ثم رخص [7] النبي صلى الله عليه وسلم بعد في الحجامة للصائم، وكان أنس يحتجم وهو صائم. [8] وعن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحجامة =

BAB 6

باب ما يكره للصائم

Disliked matters for the fasting person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on kissing for an elderly versus a young fasting person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 324

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked matters for the fasting person > Disliked Actions for Young vs. Old Fasters

489 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن بن عباس سئل عن القبلة للصائم، فأرخص فيها للشيخ، وكرهها للشاب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ذرعه القيء) بالمعجمة أي: سبقه مسرعا. [1] (عن أبي يونس؛ مولى عائشة) لا يعرف اسمه. [2] (فغضب) قال الرافعي: لما قال [3] ذلك الرجل ما قال، أوهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لما كان موعودا بالمغفرة، فربما ينبسط ويتساهل اعتمادا على الغفران، فبين أنه أخشى الناس وأعلم بما يتقى، وأنه يجتنب ما نهى عنه؛ تعظيما لأمر الله، وإن لم يخف مؤاخذة. (1) ذرعه القيء: أي سبقه وغلبه في الخروج إلى فيه. انظر: النهاية (2/ 158) ، ولسان العرب (8/ 95) مادة ذرع. (2) هو: أبو يونس مولى عائشة، ثقة، من الثالثة، (بخ م د ت س) . انظر: التقريب (ص685) . (3) (لما قال) ساقطة من م.

Mas'alah: Did the Prophet have cupping while fasting and in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 457

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked matters for the fasting person > Disliked Physical Acts (Kissing, Cupping, etc.)

890 – أخبرنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرما صائما ـــــــ كتاب ((

الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = للصائم. [9] والترخيص يشعر بسبق المنع. (1) في م: (جاز) ، وهو تحريف. (2) في م: (جاز) ، وهو تحريف. (3) في م: (يحصدوا) ، وهو تصحيف. (4) زاد في ر: (من النبي) ، وهي زيادة لا معنى لها. (5) انظر: اختلاف الحديث (ص530) . (6) هو: جعفر بن أبي طالب الهاشمي ذو الجناحين، الصحابي الجليل، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، استشهد في غزوة مؤتة سنة ثمان من الهجرة. (س) . انظر: التقريب (ص140) . (7) ساقطة من ر. (8) أخرجه الدارقطني (2/ 182) ، ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (5/ 126 / 1748) من طريق خالد بن مخلد، نا عبد الله بن المثنى، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك به مثله، وقال الدارقطني: كلهم ثقات ولا أعلم له علة. وقال الضياء: إسناده حسن. وقال محمد بن عبد الهادي: هذا حديث منكر لا يصح الاحتجاج به؛ لأنه شاذ الإسناد والمتن من وجوه فذكرها، ثم قال: إن سلم صحة هذا الحديث لم يكن فيه حجة؛ لأن جعفر بن أبي طالب قتل في غزوة مؤتة وكانت مؤتة قبل الفتح وقوله: ((أفطر الحاجم والمحجوم)) كان عام الفتح بعد قتل جعفر. انظر: تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، محمد بن عبدالهادي (2/ 326) ، والفتح (4/ 178) . (9) هذا الحديث يروى عن أبي سعيد الخدري من طريقين: الأول: عن أبي نضرة عنه موقوفا بلفظ: كان لا يرى بالحجامة للصائم بأسا. أخرجه النسائي في الكبرى (2/ 237 / 3243) ، والثاني: عن أبي المتوكل عنه، ويرويه عن أبي المتوكل عدة رواه منهم: 1 – حميد الطويل، أخرجه ابن خزيمة (3/ 231 / 1968) قال: حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني وبشر بن معاذ قالا: ثنا المعتمر بن سليمان عنه به مرفوعا بلفظ: رخص في القبلة للصائم قال ابن خزيمة: قلت للصنعاني: والحجامة؟! فغضب فأنكر أن يكون في الخبر ذكر الحجامة. وأخرجه ابن خزيمة (3/ 232 / 1970) من طريق أبي يحيى، ثنا حميد الطويل و 2 – الضحاك

بن عثمان عنه به موقوفا أنه قال: في الحجامة إنما كانوا يكرهون – قال أو قال: يخافون – الضعف. 3 – قتادة، أخرجه النسائي في الكبرى (2/ 238 / 3244) وقال: وقفه قتادة، وابن خزيمة (3/ 232 / 1971) من طريق شعبة عنه به موقوفا – لفظ النسائي: لا بأس بالحجامة للصائم إذا لم يجد ضعفا. ولفظ الأخر: إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف. وقال الترمذي: وحديث أبي المتوكل عن أبي سعيد موقوفا أصح، هكذا روى قتادة وغير واحد عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد قوله. 4 – خالد الحذاء، أخرجه النسائي في الكبرى (2/ 237 / 3241) ، والطبراني في الأوسط (8/ 10 / 7797) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان، عنه به مرفوعا مثله. وقال: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا إسحاق الأزرق. وقلت (الباحث) : بل رواه الأشجعي عن سفيان، عنه به موقوفا بلفظ: رخص للصائم في الحجامة والقبلة. أخرجه ابن خزيمة (3/ 231 / 1969) ، وقال: ليس في الخبر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم. وقال البخاري: حديث إسحاق الأزرق عن سفيان هو خطأ. انظر: علل الترمذي (ص126) .

Mas'alah: What is the ruling on kissing one's spouse while fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 593

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Disliked matters for the fasting person > Disliked Physical Acts (Kissing, Cupping, etc.)

1213 – أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن رجلا قبل امرأته وهو صائم، فوجد من ذلك وجدا شديدا، فأرسل امرأته تسأل عن ذلك، فدخلت على أم سلمة أم المؤمنين فأخبرتها، فقالت أم سلمة إن رسول الله صلى الله

عليه وسلم يقبل وهو صائم، فرجعت المرأة إلى زوجها فأخبرته، فزاده ذلك شرا، وقال: لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم، يحل الله لرسوله ما شاء، فرجعت المرأة إلى أم سلمة فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما بال هذه المرأة؟ فأخبرته أم سلمة، فقال: ألا أخبرتها أني أفعل ذلك، فقالت أم سلمة: قد أخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شرا، وقال: لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم، يحل الله لرسوله ما شاء، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: والله إني لأتقاكم لله، وأعلمكم بحدوده.

BAB 7

باب الأعذار المبيحة للفطر

Excuses permitting non-fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling during Ramadan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 289

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

390 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم صام في سفره إلى مكة عام الفتح في شهر رمضان وأمر الناس أن يفطروا، فقيل له: إن الناس صاموا حين صمت، فدعا بإناء فيه ماء فوضعه على يده وأمر من بين يديه أن يحبسوا، فلما حبسوا ولحقه من وراءه رفع الإناء إلى فيه فشرب. وفي حديثهما أو حديث أحدهما: وذلك بعد العصر.

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling during Ramadan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 289

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

391 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة حتى كان بكراع الغميم وهو صائم، ثم رفع إناء فوضعه على يده وهو على الرحل، فحبس من بين يديه وأدركه من وراءه، ثم شرب والناس ينظرون.

Mas'alah: What should a fasting person do if he breaks his fast mistakenly due to clouds?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 323

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Conditions for Permissibility of Breaking the Fast

481 - أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أخيه خالد بن أسلم أن عمر بن الخطاب أفطر في رمضان في يوم ذي غيم ورأى أنه قد أمسى وغابت الشمس فجاءه رجل، فقال: يا أمير المؤمنين، قد طلعت الشمس. فقال عمر بن الخطاب: الخطب يسير

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 326

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

492 - أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أن حمزة بن عمرو الأسلمي، قال: يا رسول الله، أصوم في السفر؟ وكان كثير الصيام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر.

Mas'alah: What is the ruling on fasting and breaking the fast while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 326

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

493 - أخبرنا مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

777 – أخبرنا مالك، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر، فأفطر الناس معه، وكانوا ياخذون بالأحدث، فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = عثمان إنما أتم؛ [1] لأنه نوى الإقامة؛ لأنه لو كان كذلك لما كان للعيب والاعتراض معنى. [2] ر ل44 / ب (الكديد) بفتح الكاف، يقال: إنه على اثنين وأربعين ميلا من مكة، / قريبا [3] من كراع الغميم. [4] (وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الرافعي: هو من كلام الزهري؛ كذلك بينه معمر [5] ويونس [6] بن يزيد. (1) في م: (أتمه) . (2) انظر: اختلاف الحديث، الشافعي (ص491) . (3) في ر. (قريب) . (4) الكديد فيه روايتان: رفع أوله وكسر ثانيه وياء وآخره دال أخرى، ويقال فيه: الكديد بفتح أوله وكسر ثانيه: وهو موضع بالحجاز بين مكة والمدينة، بين منزلتي أمج وعسفان وهو ماء عين جارية عليها نخل كثير، على اثنين وأربعين ميلا من مكة، ومن الكديد إلى عسفان ستة أميال، ومن عسفان إلى كراع الغميم ثمانية أميال، والغميم: واد والكراع: جبل. انظر: معجم ما استعجم (3/ 956) ، (4/ 1119) ، ومعجم البلدان (4/ 442) (5) هو: معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئا، وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ثمان

وخمسين سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص541) . (6) في م: (وويونس) ، وهو تصحيف، وهو: يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد مولى آل أبي سفيان، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح، وقيل: سنة ستين. (ع) . وقال الخطيب: وبعض المتن ليس من قول ابن عباس، وإنما هو قول الزهري أدرج في الحديث وهو: فكان الناس يأخذون بالأحادث فالأحدث، أو بالآخر في الآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم. انظر: الفصل للوصل المدرج (1/ 322، 325) ، والتقريب (ص614) . قلت: وأما حديثهما عن الزهري الذي فصلا فيه كلامهما من كلام ابن عباس وميزا بينهما، فأخرجهما مسلم (2/ 785 / 1113) عن معمر، عن الزهري قال: وكان الفطر آخر الأمرين، وإنما يؤخذ من أمر رسول الله – بالآخر فالآخر. وعن يونس، عن ابن شهاب قال: فكانوا يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره، ويرونه الناسخ المحكم.

Mas'alah: What is the ruling on fasting during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

778 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن عمارة بن غزية، عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن معاذ رضي الله عنه، قال: قال جابر بن عبد الله: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمان غزوة تبوك، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسير بعد أن أضحى إذا هو بجماعة في ظل شجرة، فقال: ما هذه الجماعة؟ قالوا: رجل صائم، جهده الصوم – أو كلمة نحوها – فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليس من البر

الصوم في السفر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد [1] بن معاذ، [2] قال: قال: جابر [3] بن عبد الله) فيه وهمان: فإن الحديث أخرجه البخاري ومسلم من طريق شعبة، [4] عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن محمد بن عمرو بن حسن بن علي بن أبي طالب، [5] عن جابر بن عبد الله. [6] (1) في م: (مسعود) ، وهو تصحيف. (2) هو: محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن معاذ، قال ابن حجر: إنما جد أبيه سعد بن زرارة، لا سعد بن معاذ، وهو مذكور في التهذيب: محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري وأبوه هو: ابن عبد الله، ويقال محمد بن عبد الرحمن بن سعد فينسب أبوه إلى جد أبيه، ونسب أباه إلى جده فقيل: محمد بن عبد الرحمن بن زرارة. ثقة، من السادسة، مات سنة أربع وعشرين ومائة. (ع فع) . انظر: تعجيل المنفعة (1/ 369) ، والتقريب (ص492) . (3) في م: (جآ جابر) ، وهو تصحيف. (4) هو: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ متقن، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، وهو أول من فتش بالعراق عن الرجال وذب عن السنة، وكان عابدا، من السابعة، مات سنة ستين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص266) . (5) الوهمان الواقعان في السند أولهما: أشار إليه الحافظ ابن حجر أنه ابن سعد بن زرارة وليس ابن سعد بن معاذ. وثانيهما: أنه سقط من الإسناد محمد بن عمرو بن حسن بن علي بن أبي طالب. وهو ثقة، من الرابعة. (خ م د س) . انظر: التقريب (ص499) . (6) أخرجه البخاري، في الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لمن ظلل عليه واشتد الحر: ليس من البر الصوم في السفر (2/ 687 / 1844) واللفظ له، ومسلم في الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر (2/ 786 / 1115) بنحوه، عن جابر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما، ورجلا قد ظلل عليه.

فقال: ما هذا؟ فقالوا: صائم. فقال: الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

780 – أخبرنا مالك، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر، وقال: تقووا لعدوكم، فصام النبي صلى الله عليه وسلم، قال أبو بكر يعني ابن عبد الرحمن: قال الذي حدثني: لقد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب فوق راسه الماء من العطش، أو من الحر، فقيل: يا رسول الله، إن طائفة من الناس صاموا حين صمت، فلما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكديد دعا بقدح فشرب فأفطر الناس

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

781 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان، فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس معه، فقيل له: يا رسول الله، إن الناس قد شق عليهم الصيام، فدعا بقدح من ماء بعد العصر فشرب والناس ينظرون، فأفطر

بعض الناس وصام بعض، فبلغه أن ناسا صاموا، فقال: أولئك العصاة.

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

782 – قال الشافعي: وفي حديث الثقة، عن الدراوردي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح في رمضان إلى مكة فصام وأمر الناس أن يفطروا، وقال: تقووا لعدوكم، فقيل: إن الناس أبوا أن يفطروا حين صمت، فدعا بقدح من ماء فشرب، ثم ساق الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

783 – أخبرنا الثقة، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، قال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنا الصائم ومنا المفطر، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن أم الدرداء) هي: الكبرى، واسمها: خيره بنت أبي حدرد؛ صحابية. [1] (بالعرج) هي: [2] أول تهامة، وهي: قرية جامعة على [3] نحو من ثمانية وسبعين ميلا من المدينة. [4] (1) هي: أم الدرداء خيرة بنت أبي حدرد واسمه: عبد. وكانت من فضلى النساء وعقلائهن وذوات الرأي فيهن مع العبادة والنسك، توفيت

قبل أبي الدرداء وذلك بالشام في خلافة عثمان، وكانت حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن زوجها، ولا رواية لها في الكتب الستة. انظر: الإصابة (7/ 629) ، والتقريب (ص756) . (2) في م: (هو) . (3) في م: (على) تكرر مرتين، وهو سهو. (4) العرج بفتح أوله وإسكان ثانيه بعده جيم، وفي نواحي الطائف واد يقال له: العرج، وهو غير العرج الذي بين مكة والمدينة. انظر: معجم ما استعجم (3/ 931) ، ومعجم البلدان (4/ 99) .

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant woman who breaks her fast out of fear for her child?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Pregnancy and Nursing as Excuses

1148 – أخبرنا مالك، عن نافع أن ابن عمر سئل عن المرأة الحامل إذا خافت على ولدها قال تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة.

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the days of Mina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 593

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Excuses permitting non-fasting > Travel as an Excuse

1214 – أخبرنا الدراوردي، عن يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أمه، قالت: بينما نحن بمنى إذا علي بن أبي طالب رضي الله عنه على جمل، يقول: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن هذه أيام طعام

وشراب، فلا يصومن أحد فاتبع الناس وهو على جمله يصرخ فيهم بذلك

BAB 8

باب قضاء الصوم

Making up fasts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up a voluntary fast that was broken?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 288

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Making up fasts > Intention and Consecutive Make-Up

386 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، الحديث الذي رويت عن حفصة، وعائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، يعني أنهما أصبحتا صائمتين فأهدي لهما شيء فأفطرتا، فذكرتا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: صوما يوما مكانه. قال ابن جريج: فقلت له: أسمعته من عروة بن الزبير؟ فقال: لا، إنما أخبرنيه رجل بباب عبد الملك بن مروان، أو رجل من جلساء عبد الملك بن مروان.

BAB 9

باب الكفارة والفدية

Expiation and fidyah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 325

490 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، أن رجلا أفطر في شهر رمضان، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بعتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكينا، فقال: إني لا أجد، فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر، فقال: خذ هذا فتصدق به، فقال: يا رسول الله، ما أحد أحوج مني، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بعرق) بفتح العين والراء، وهو: المكتل، وهو: الزنبيل المنسوج من الخوص. [1] وفي الموطأ وغيره: ((حتى بدت أنيابه)) . [2] (حتى بدت ثناياه) هي: [3] الأسنان الأربع في مقدم الفم: اثنتان من الأعلى، واثنتان من الأسفل، ويليهما [4] أربع، يقال لها: رباعيات، ويليها الأنياب. [5] (1) بفتح العين والراء وضبطه بعضهم بسكون الراء، والأشهر الفتح كأصحاب الحديث يخففونه، يقال: عرق وعرقات جمع عرقة بفتح الراء فيها، وأصل العرق: السفيفة المنسوجة من الخوص قبل أن تجعل منها زبيلا، يسع خمسة عشر صاعا إلى عشرين. انظر: الأم (2/ 98) ، وغريب الحديث، أبو عبيد (1/ 105) ، وغريب الحديث، الحربي (3/ 1011) ، ومشارق الأنوار (2/ 76) ، والنهاية (3/ 219) ، ولسان العرب (10/ 246) مادة عرق. (2) أخرجه مالك في الموطأ، في الصيام، باب كفارة من أفطر في رمضان (1/ 296 / 657) ، والبخاري، في الصوم، باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر (2/ 684 / 1834) ، وفي التفقات، باب نفقة المعسر على أهله، (5/ 2053 / 5053) ،

وفي الأدب، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك (5/ 2281 / 5812) ، ومسلم في الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ... إلخ (2/ 781 / 1111) ، وأبو داود في الصوم، باب كفارة من أتى أهله في رمضان (2/ 313 / 2392) . (3) في م: (وهي) . (4) في ر: (ويليها) . (5) للإنسان من الأسنان: من فوق ثنيتان، ورباعيتان بعدهما، ونابان، وضاحكان، وست أرحاء وهي الطواحن: ثلاث من كل جانب، وناجذان؛ وهي أواخر الأسنان، وله مثل ذلك من أسفل، فإذا تكاملت الأسنان فهي اثنتان وثلاثون. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (1/ 416) ، و لسان العرب (8/ 108) مادة ربع، (10/ 459) مادة ضحك.

Mas'alah: What is the expiation for intercourse during Ramadan fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 326

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation and fidyah > Expiation for Intercourse During Ramadan

491 – أخبرنا مالك، عن عطاء الخراساني، عن سعيد بن المسيب، قال: أتى أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتف شعره ويضرب نحره ويقول: هلك الأبعد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما ذاك، قال: أصبت أهلي في رمضان وأنا صائم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل تستطيع أن تعتق رقبة؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تهدي بدنة؟ قال: لا، قال: فاجلس، فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال: خذ هذا فتصدق به، قال: ما أحد أحوج مني، قال: فكله وصم يوما مكان ما أصبت، قال عطاء: فسألت سعيدا: كم في ذلك العرق؟ قال: ما بين خمسة عشر صاعا إلى عشرين.

BAB 10

باب صوم التطوع

Voluntary fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast for food?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 288

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Breaking a Voluntary Fast

387 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن عمته، عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: إنا خبانا لك حيسا، فقال: أما إني كنت أريد الصوم، ولكن قربيه.

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Breaking a Voluntary Fast

392 – أخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، أن ابن عباس كان لا يرى بأسا أن يفطر الإنسان في صيام التطوع ويضرب لذلك أمثالا رجل طاف سبعا ولم يوفه فله ما احتسب أو صلى ركعة ولم يصل أخرى فله أجر ما احتسب

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Breaking a Voluntary Fast

393 – أخبرنا مسلم وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار قال: كان ابن عباس لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا.

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast according to Jabir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Breaking a Voluntary Fast

394 – أخبرنا مسلم وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، أنه كان لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا.

Mas'alah: What is the ruling on starting a voluntary fast after midday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Intention for Voluntary Fasting

395 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج عن عطاء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان يأتي أهله حين ينتصف النهار أو قبله فيقول هل من غداء فيجده أو لا يجده فيقول لأصومن هذا اليوم فيصومه، وإن كان مفطرا وبلغ ذلك الحين وهو مفطر.

Mas'alah: What is the ruling on starting a voluntary fast after dawn?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Intention for Voluntary Fasting

396 – قال ابن جريج: أخبرنا عطاء وبلغنا أنه كان يفعل مثل ذلك حين يصبح مفطرا حتى الضحى أو بعده، ولعله أن يكون وجد غداء ولم يجده.

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast for a guest?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 326

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Breaking a Voluntary Fast

494 – أخبرنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن عمته، عائشة بنت طلحة، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت: إنا خبانا لك حيسا، فقال: أما إني كنت أريد الصوم، ولكن قربيه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثم قال: كله) قال الرافعي: قيل فيه: إنه كان يجوز صرف الكفارة إلى الأهل ثم نسخ. وقيل: كان التجويز مخصوصا بذلك الرجل. والأحسن ما أشار إليه الشافعي وهو: أن الرجل وجبت عليه الكفارة، وكان عاجزا عن جميع خصالها، فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يعطيه ما يصرفه في الكفارة، فذكر أنه من أحوج الناس، فأمره بأن يتركه لنفسه وعياله، وتكون الكفارة في ذمته إلى أن يقدر. [1] (1) انظر: الأم (2/ 98 – 99) .

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura and forbidding women's hair extensions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 411

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Fasting on Arafah and Ashura

801 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، قال: سمعت معاوية

بن أبي سفيان يوم عاشوراء وهو على المنبر منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخرج من كمه قصة من شعر، يقول: أين علماؤكم يا أهل المدينة؟ لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه، ويقول: إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في مثل هذا اليوم، يقول: إني صائم، فمن شاء منكم فليصم.

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast when invited to eat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary fasting > Breaking a Voluntary Fast

1806 – أخبرنا ابن عيينة، عن شبيب بن غرقدة، عن حبان بن الحارث قال: أتيت عليا وهو يعسكر بدير أبي موسى فوجدته يطعم فقال إدن فكل قلت إني أريد الصوم قال وأنا أريده فدنوت فأكلت فلما فرغ قال يا ابن التياح أقم الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking until Ibn Umm Maktum calls the adhan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 158

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Suhur and Iftar (Pre-dawn Meal and Breaking Fast)

121 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم، وكان رجلا أعمى، لا ينادي حتى يقال له: أصبحت.

Mas'alah: What does the section heading 'From the Book of Major Fasting' indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 322

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Obligation and Conditions of Fasting

ومن كتاب الصيام الكبير

Mas'alah: What is the virtue of hastening to break the fast?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 323

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Suhur and Iftar (Pre-dawn Meal and Breaking Fast)

482 – أخبرنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر.

Mas'alah: When should the Maghrib prayer and iftar be performed in Ramadan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 323

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Suhur and Iftar (Pre-dawn Meal and Breaking Fast)

483 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عمر وعثمان كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود ثم يفطران بعد الصلاة وذلك في رمضان ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الخطب يسير) أي: لا إثم، فإنا أفطرنا بالاجتهاد ونقضي يوما مكانه. [1] (حين ينظران إلى الليل الأسود) يعني: السواد المقبل من جانب الشرق؛ [2] فإنه لا يقبل

إلا بعد سقوط القرص. [3] (1) قال ابن القيم: اختلف الناس هل يجب القضاء؟ فقال الأكثرون: يجب، وذهب ابن راهويه وأهل الظاهر إلى أنه لا قضاء عليهم وحكمهم حكم من أكل ناسيا، واختلف فيه على عمر، ولم أر الأمر بالقضاء صريحا إلا في هذه الرواية، وأما رواية مالك فليس فيها ذكر للقضاء ولا لعدمه، فتعارضت، فلو قدر تعارض الآثار عن عمر لكان القياس يقتضي سقوط القضاء؛ لأن الجهل ببقاء اليوم كنسيان نفس الصوم ولو أكل ناسيا لصومه لم يجب عليه قضاؤه، والشريعة لم تفرق بين الجاهل والناسي، فإن كل واحد منهما قد فعل ما يعتقد جوازه وأخطأ في فعله، وقد استويا في أكثر الأحكام وفي رفع الآثام، فما الموجب للفرق بينهما في هذا الموضع. انظر: الأم (2/ 96) ، والاستذكار (3/ 343) ، وحاشية على سنن أبي داود، ابن القيم (6/ 346) ، والفتح (4/ 200) . (2) أي: في أفق المشرق عند الغروب، فكانا يسرعان بصلاة المغرب؛ لأنه مشروع اتفاقا، وليس من تأخير الفطر المكروه؛ لأنه إنما يكره تأخيره إلى اشتباك النجوم على وجه المبالغة، ولم يؤخر للمبادرة إلى عبادة، وهو لبيان جواز التأخير؛ لئلا يظن وجوب التعجيل. ويمكن أن يكون وجهه أنه عليه الصلاة والسلام كان يفطر في بيته ثم يخرج إلى صلاة المغرب، وأنهما كانا في المسجد ولم يكن عندهما تمر ولا ماء، أو كانا غير معتكفين ورأيا الأكل والشراب لغير المعتكف مكروهين لكن إطلاق الأحاديث ظاهر في استثناء حال الافطار. وقال الشافعي: كأنهما يريان تأخير ذلك واسعا لا أنهما يعمدان الفضل لتركه بعد أن أبيح لهما وصارا مفطرين بغير أكل ولا شرب؛ لأن الصوم لا يصلح في الليل، ولا يكون به صاحبه صائما وإن نواه. انظر: الأم (2/ 97) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (2/ 212) ، وتحفة الأحوذي (3/ 311) (3) سقوط القرص: تمام غروب الشمس. انظر: لسان العرب (7/ 71) ، وفيض القدير (2/ 157) ، (4/ 202) .

Mas'alah: What is the ruling on cupping while fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 324

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting

484 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يحتجم وهو صائم ثم ترك ذلك

Mas'alah: What is the ruling on vomiting while fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 324

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting

485 – أخبرنا الربيع قال: قال الشافعي رضي الله عنه: ومن تقيأ وهو صائم وجب عليه القضاء ومن ذرعه القيء فلا قضاء عليه

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 324

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting

488 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقبل بعض أزواجه وهو صائم، ثم تضحك.

Mas'alah: What was the cause of the man breaking his fast?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 326

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting

قال الشافعي رضي الله عنه: وكان فطره بجماع.

Mas'alah: What is the ruling on a fasting person eating, drinking, and having intercourse until dawn?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 395

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Obligation and Conditions of Fasting

759 – سمعت الشافعي، يقول: سئل أبو حنيفة عن الصائم ياكل ويشرب ويطأ إلى إطلاع الفجر، وكان عنده رجل نبيل فقال: أرأيت إن طلع الفجر نصف الليل؟ فقال: الزم الصمت يا أعرج! ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سمعت الشافعي يقول: سئل أبو حنيفة عن الصائم يأكل ويشرب ويطأ إلى إطلاع الفجر. وكان عنده رجل نبيل، فقال: [1] أرأيت إن اطلع الفجر نصف الليل [2]؟ فقال: إلزم الصمت، يا أعرج!) قال الرافعي: أورد الحافظ أبو بكر الخطيب [3] الحكاية في ترجمة أبي حنيفة [4] من تاريخ بغداد [5] فقال: أنا الجوهري، [6] أخبرنا [7] محمد بن عبد الله الأبهري، [8] ... = (1) ساقطة من م، وهو سهو. (2) في م: (النهار) ، وهو تصحيف. (3) هو: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، من كبار الشافعية، الإمام العلامة المفتي الحفاظ الناقد المحدث المصنف، ثقة حجة، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. انظر: السير (18/ 270) . (4) هو: النعمان بن ثابت الكوفي أبو حنيفة الإمام، يقال: أصلهم من فارس، ويقال: مولى بني تيم، فقيه مشهور، من السادسة، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح، وله سبعون سنة. (ت س) . انظر: التقريب (ص563) . (5) انظر: تاريخ بغداد (13/ 352) . (6) هو: أبو محمد الحسن بن علي بن محمد بن الحسن الشيرازي ثم البغدادي الجوهري المقنعي، المحدث الصدوق مسند الآفاق، كان ثقة

أمينا، مات سنة أربع وخمسين وأربعمائة. انظر: السير (18/ 68) . (7) في م: (أنا) ، وهو اختصار أخبرنا. (8) هو: أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن صالح التميمي الأبهري المالكي، الامام العلامة القاضي المحدث شيخ المالكية، ثقة مأمون زاهد ورع، توفي سنة خمس وسبعين وثلاثمائة. انظر: السير (16/ 332) .

Mas'alah: When does food become forbidden for a fasting person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 396

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Obligation and Conditions of Fasting

ثنا أبو عروبة الحراني، قال: [1] ثنا سليمان بن سيف، [2] سمعت أبا عاصم [3] يقول: قال [4] رجل لأبي حنيفة: متى يحرم الطعام على الصائم؟ قال: إذا طلع الفجر. [5] فقال له السائل: فإن طلع نصف الليل؟ قال: قم، يا أعرج!

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Fasting for the Sick, Traveler, and Elderly

779 - أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن صفوان بن عبد الله، عن أم الدرداء، عن كعب بن عاصم الأشعري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ليس من البر الصيام في السفر.

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary and Supererogatory Fasts

799 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم عاشوراء ويامر بصيامه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = عليه وسلم أرسل إلى أبي بكر أن يصلي بالناس في مرضه. فصلى بهم أبو بكر في تلك الأيام، ثم إنه صلى الله عليه وسلم وجد خفه من نفسه، فخرج بين رجلين، أحدهما: العباس لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأومأ إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتأخر، وقال لهما: اجلساني إلى جنبه، فأجلساه على جنب أبي بكر، فجعل أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم، والناس يصلون بصلاة أبي بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد. [1] وذكر الحافظ أبو بكر البيهقي: أن ذلك كان يوم السبت أو الأحد. [2] م ل23 / ب / وأما أن إئتمام النبي صلى الله عليه وسلم بأبي بكر كان في صلاة الصبح؛ فلأن موسى بن عقبة روى في المغازي: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقلع عنه الوعك ليلة الاثنين، فغدا إلى صلاة الصبح، يتوكأ على الفضل بن عباس وغلام له، وقد صلى أبو بكر بالناس ركعة، فصلى معه الركعة الثانية، فلما سلم أبو بكر أتم رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته. [3] وقد أشار الشافعي إلى هذا الجمع. [4] انتهى. (1) أخرجه البخاري، في الجماعة والإمامة، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به (1/ 243 / 655) ، ومسلم في الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما (1/ 311 / 418) مطولا. (2) انظر: المعرفة، البيهقي (4/ 321) ، ونصب الراية، الزيلعي (2/ 44 – 45) . (3) أورده البيهقي في المعرفة (4/ 321) ، وذكره

الزيلعي في نصب الراية (2/ 44 – 45) ، وله شاهد أخر أخرجه البيهقي أيضا عن ابن لهيعة، حدثنا أبو الأسود عن عروة فذكره. (4) قال الشافعي: وهي آخر صلاة صلاها بالناس حتى لقي الله تعالى وهذا لا يكون إلا ناسخا، وأن ذلك في مرض النبي الذي مات فيه. انظر: اختلاف الحديث (ص497) .

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura after Ramadan was prescribed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 411

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary and Supererogatory Fasts

800 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه.

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura as a voluntary act?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 411

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary and Supererogatory Fasts

802 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع معاوية بن أبي سفيان، عام حج وهو على المنبر، يقول: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول لهذا اليوم: هذا يوم عاشوراء، ولم

يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء منكم فليصم، ومن شاء فليفطر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قصة من شعر) هي: ما أقبل على الجبهة من شعر الرأس، سمي قصة؛ لأنه يقص. وقيل: كل خصلة من الشعر. [1] (أين علماؤكم؟) يحتمل أن [2] يريد: ليشهدوا لما أقول، [3] ويحتمل أن [4] يريد: ليتعلموا ما أقول فقد غفلوا عنه. [5] (ينهى عن مثل هذه) ر ل45 / ب قال الرافعي: أراد / النهي عن وصل الشعر. [6] (1) القصة بضم القاف: تتخذها المرأة في مقدم رأسها تقص ناحيتيها عدا جبينها. انظر: مشارق الأنوار (2/ 188) ، ولسان العرب (7/ 73) مادة قصص. (2) ساقطة من م. (3) في م: (المآقولة) ، وهو تصحيف. (4) ساقطة من م. (5) انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (14/ 108) ، والفتح (6/ 516) ، (10/ 375) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (2/ 238) ، (4/ 427) . (6) انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 248) ، وعمدة القاري (22/ 63 – 64) .

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Ashura?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 412

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary and Supererogatory Fasts

803 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن الليث يعني ابن سعد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: كان يوما يصومه أهل الجاهلية، فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه، ومن كره فليدعه

Mas'alah: Did the Prophet deliberately fast on Ashura?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 412

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Voluntary and Supererogatory Fasts

804 – أخبرنا ابن عيينة، أنه سمع عبيد الله بن أبي يزيد، يقول: سمعت ابن عباس، يقول: ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم صام يوما يتحرى صيامه على الأيام إلا هذا اليوم، يعني يوم عاشوراء.

Mas'alah: What is the ruling on delaying makeup of missed Ramadan fasts until Sha'ban?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up Fasts (Qada')

844 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول: إن كان ليكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع أن أصومه حتى يأتي شعبان.

Mas'alah: What is the ruling on a fasting person attending a meal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 788

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Suhur and Iftar (Pre-dawn Meal and Breaking Fast)

1591 – أخبرنا ابن عيينة، أنه سمع عبيد الله بن أبي يزيد يقول: دعا أبي عبد الله بن عمر فأتاه فجلس ووضع الطعام فمد عبد الله بن عمر يده وقال: خذوا باسم الله

وقبض عبد الله يده وقال: إني صائم.

Mas'alah: What is the book on fasting, prayer, Eids, and rain prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Obligation and Conditions of Fasting

ومن كتاب الصوم والصلاة والعيدين والاستسقاء وغيرها ... 288

KITAB 16

كتاب الاعتكاف

Kitab al–I'tikaf (Seclusion in the Mosque)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 6

باب الاعتكاف المنذور

Vowed i'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow of i'tikaf made before Islam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 288

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion in the Mosque) > Vowed i'tikaf > Rulings on Vowing for Past or Unspecified Times

389 – أخبرنا سفيان، عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر رضي الله عنه نذر أن يعتكف في الجاهلية، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم، فأمره أن يعتكف في الإسلام.

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow of i'tikaf made before Islam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 288

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion in the Mosque) > Vowed i'tikaf > Rulings on Vowing for Past or Unspecified Times

(أن عمر – رضي الله عنه – [1] نذر أن يعتكف في الجاهلية) قال الرافعي: فيه دليل على أنه كان لهم في الجاهلية اعتكاف. [2] (1) ساقطة من ر. (2) أخرجه البخاري في الاعتكاف، باب إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم (2/ 718 / 1938) عن نافع، عن ابن عمر أن عمر – رضي الله عنه – نذر في الجاهلية أن يعتكف في المسجد الحرام – قال: أراه قال: ليلة. – قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أوف بنذرك)) . والاعتكاف: من عكف على الشيء يعكف ويعكف بضم الكاف وكسرها، عكفا وعكوفا فهو عاكف، واعتكف يعتكف اعتكافا فهو معتكف، وأصله في اللغة: اللزوم للشيء والإقبال عليه مواظبا لا يصرف عنه وجهه. وقيل: أقام، وفي الشرع: هو ملازمة المسجد للصلاة وذكر الله، لا يخرجون منها إلا لحاجة الإنسان.

انظر: مشارق الأنوار (2/ 82) ،والنهاية (3/ 284) ،ولسان العرب (9/ 255) مادة عكف

KITAB 17

كتاب الحج

Kitab al–Hajj (Pilgrimage)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب شروط وجوب الحج

Conditions for hajj to be obligatory

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a child performing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 327

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions for hajj to be obligatory > Hajj for Minors and Slaves

495 – أخبرنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قفل، فلما كان بالروحاء لقي ركبا فسلم عليهم وقال: من القوم؟ فقالوا: المسلمون، فمن القوم؟ قال: رسول الله، فرفعت إليه امرأة صبيا لها من محفة، فقالت: يا رسول الله، ألهذا حج؟ فقال: نعم، ولك أجر.

Mas'alah: What is the ruling on a slave or child performing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 327

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions for hajj to be obligatory > Hajj for Minors and Slaves

497 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن مالك بن مغول، عن أبي السفر قال: قال ابن عباس: أيها الناس اسمعوني ما تقولون وافهموا ما أقول لكم أيما مملوك حج به أهله فمات قبل أن يعتق فقد قضى حجه وإن عتق قبل أن يموت فليحجج وأيما غلام حج به أهله فمات قبل أن يدرك فقد قضى حجته وإن بلغ فليحجج ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (كتاب المناسك) (بالروحاء) هي: على نحو أربعين ميلا من المدينة. [1] (محفة) بكسر الميم من مراكب النساء. [2] ر ل39 / أ (عن أبي السفر) بفتح الفاء اسمه: سعيد / بن يحمد. [3] (1) الروحاء

بفتح الراء وإسكان الواو وبالحاء المهملة ممدودة: قرية جامعة لمزينة، على ليلتين من المدينة، وهي من عمل الفرع، سميت روحاء؛ لانفتاحها ورواحها، وفي مسلم (1/ 290 / 388) : هي من المدينة ستة وثلاثون ميلا. انظر: مشارق الأنوار (1/ 305) ، ومعجم ما استعجم (2/ 681) ، ومعجم البلدان (3/ 76) ، وتهذيب الأسماء (3/ 124) . (2) المحفة: رحل يحف بثوب ثم تركب فيه المرأة. وقيل: المحفة مركب كالهودج إلا أن الهودج يقبب والمحفة لا تقبب، سميت بها؛ لأن الخشب يحف بالقاعد فيها أي: يحيط به من جميع جوانبه. وقيل: المحفة التي تزف فيها العروس. وقيل: المحفة مركب من مراكب النساء. انظر: لسان العرب (9/ 49) مادة حفف، (9/ 137) مادة زفف. (3) في م، ر: (محمد) وهو تحريف، وهو: سعيد بن يحمد بضم الياء التحتانية وكسر الميم وحكى الترمذي أنه قيل فيه: أحمد أبو السفر الهمداني الثوري الكوفي ثقة من الثالثة مات سنة اثنتي عشرة ومائة أو بعدها بسنة. (ع) انظر: التقريب (ص242) .

Mas'alah: Is it permissible to borrow money for hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 330

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions for hajj to be obligatory > Hajj with Insufficient Means

506 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن سفيان الثوري، عن طارق بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن أبي أوفى، صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: سألته عن الرجل لم يحج، أيستقرض للحج؟ قال: لا.

Mas'alah: Is it permissible to enter ihram for Hajj before the months of Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 349

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions for hajj to be obligatory > Hajj Obligation: Repetition and Timing

577 – أخبرنا مسلم وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن الرجل أيهل بالحج قبل أشهر الحج؟ فقال: لا

Mas'alah: What is the ruling on a child performing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions for hajj to be obligatory > Hajj for Minors and Slaves

630 – أخبرنا مالك، عن إبراهيم، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة وهي في محفتها، فقيل لها: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فأخذت بعضد صبي كان معها، فقالت: ألهذا حج؟ قال: نعم، ولك أجر.

Mas'alah: Did the Prophet marry Maymunah while in ihram or not?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions for hajj to be obligatory > Conditions for Hajj Obligation

1268 – أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن يزيد بن الأصم وهو ابن أخت ميمونة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو حلال.

BAB 2

باب المواقيت

Miqat points

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the miqat points for ihram from different regions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 337

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

532 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: يهل أهل المدينة من ذي الحليفة، ويهل أهل الشام من الجحفة، ويهل أهل نجد من قرن، قال ابن عمر: ويزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ويهل أهل اليمن من يلملم.

Mas'alah: What are the miqat points for ihram from different regions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 337

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

533 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أنه قال: أمر أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة، ويهل أهل الشام من الجحفة، وأهل نجد من قرن قال ابن عمر: أما هؤلاء الثلاث، فسمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ويهل أهل اليمن من يلملم.

Mas'alah: What are the miqat points for ihram from different regions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 337

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

534 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قام رجل من أهل المدينة في المسجد، فقال: يا رسول الله، من أين تامرنا أن نهل؟ قال: يهل أهل المدينة من ذي الحليفة، ويهل أهل الشام من الجحفة، ويهل أهل نجد من قرن، قال لي نافع: ويزعمون أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ويهل أهل اليمن من يلملم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قرن) بسكون الراء، ووهموا من فتحها. [1] (1) قرن غير مضاف هو قرن المنازل وهو قرن الثعالب وكله واحد في المواقيت: بفتح القاف وسكون الراء وآخره نون ورواه بعضهم بفتح الراء وهو غلط: هو اسم موضع، وهو ميقات لأهل نجد يحرمون منه، تلقاء مكة وعلى يوم وليلة منها، وأصله: الجبل الصغير المستطيل المقنطع عن الجبل الكبير. وقيل: من قال: قرن بالإسكان أراد الجبل المشرف على الموضع ومن قال قرن بالفتح أراد الطريق التي تفترق منه فإنه موضع فيه طرق مفترقة انظر: مشارق الأنوار (2/ 198 – 199) ، ومعجم البلدان (4/ 332) ، والنهاية (4/ 54) ، ولسان العرب (13/ 341) مادة قرن.

Mas'alah: What are the miqat points for hajj and umrah according to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 338

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

535 – أخبرنا مسلم، وسعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يسأل عن المهل، فقال: سمعته ثم انتهى – أراه يريد النبي صلى الله عليه وسلم – يقول: يهل أهل المدينة من ذي الحليفة، والطريق الأخرى من الجحفة وأهل المغرب، ويهل أهل العراق من ذات عرق، ويهل أهل نجد من قرن، ويهل أهل اليمن

من يلملم.

Mas'alah: What are the miqat points for hajj and umrah according to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 338

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

536 – أخبرنا سعيد بن سالم، قال: أخبرني ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل المغرب الجحفة، ولأهل المشرق ذات عرق، ولأهل نجد قرنا، ومن سلك نجدا من أهل اليمن وغيرهم قرن المنازل، ولأهل اليمن يلملم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يسأل عن المهل) أي: موضع الإهلال. [1] (ثم انتهى) أي: أمسك فلم يذكر ممن سمعه، وظن الرواي أنه يريد النبي صلى الله عليه وسلم. [2] (قرن المعاول) قال الرافعي: هكذا يوجد في النسخ: المعادل والمعاول، [3] ولا أتحقق المعادل. [4] فأما بالواو فيمكن حمله على ما في صحاح اللغة أن [5] المعاول حي من أزد [6] اليمن. [7] (1) المهل بضم الميم: موضع الإهلال: وهو الميقات الذي يحرمون منه. انظر: لسان العرب (11/ 702) مادة هلل. (2) أخرجه مسلم في الحج، باب مواقيت الحج والعمرة (2/ 840 – 841/ 1183) من طريقين: أولهما عن ابن جريج به مثله دون نص الحديث، والآخر عنه به وفيه: قال: سمعت. أحسبه رفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر نص الحديث دون أهل المغرب. قال الشافعي في الأم (2/ 137) : ولم يسم جابر بن عبد الله النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابن حجر في الفتح (3/ 390) : إن للحديث أصلا، بمجموع الطرق يقوى. (3) في م كتب فوق الكلمة الأولى بخط صغير: (بالدال) ، وكتب

فوق الثانية بخط صغير: (بالواو) ، وهما من ضبط اللفظة بالحروف. (4) أي: لم أتبين ما معنى المعادل؟! (5) في م: (أي) ، وهو تحريف. (6) في م (أزاد) . (7) المعاول بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف واو مكسورة وفي آخرها لام، والمعاولة: قبائل من الأزد، النسب إليهم معولي بفتح الميم وقيل: بكسرها وهذه النسبة إلى معولة بن شمس بن عمرو بن غنم بن غالب بن عثمان ابن نصر بن زهران بطن من الأزد. انظر: لسان العرب (11/ 487) ، والفتح (7/ 110) ، وعمدة القاري (3/ 184) ، واللباب في تهذيب الأنساب، السيوطي (3/ 229) ، (3/ 238) .

Mas'alah: Was Dhat 'Irq designated as a miqat by the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

537 – أخبرنا مسلم، وسعيد، عن ابن جريج، قال: فراجعت عطاء، فقلت: إن النبي صلى الله عليه وسلم زعموا لم يوقت ذات عرق، ولم يكن أهل المشرق حينئذ، قال: كذلك سمعنا، أنه وقت ذات عرق أو العقيق لأهل المشرق، قال: ولم يكن عراق يومئذ ولكن لأهل المشرق، ولم يعزه إلى أحد دون النبي صلى الله عليه وسلم، ولكنه يابى إلا أن النبي صلى الله عليه وسلم وقته.

Mas'alah: Was Dhat 'Irq designated as a miqat by the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

538 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: لم يوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات عرق، ولم يكن حينئذ أهل مشرق، فوقت الناس ذات عرق. قال الشافعي رضي الله عنه: ولا أحسبه إلا كما قال طاوس، والله أعلم.

Mas'alah: Was Dhat 'Irq designated as a miqat by the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

539 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، أنه قال: لم يوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق شيئا، فاتخذ الناس – بحيال قرن – ذات عرق.

Mas'alah: What are the miqat points designated by the Prophet for hajj and umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

540 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة، ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرنا، ولأهل اليمن ألملم، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذه المواقيت لأهلها ولكل آت أتى عليها من غير أهلها ممن أراد الحج والعمرة، ومن كان أهله من دون ذلك الميقات فليهل من حيث ينشئ حتى ياتي ذلك على أهل مكة.

Mas'alah: What is the hadith about the miqat points for hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

541 – أخبرنا الثقة، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم في المواقيت مثل معنى حديث سفيان في المواقيت

Mas'alah: What are the miqat points designated by the Prophet for hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

542 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن القاسم بن معن، عن ليث، عن طاووس، عن ابن عباس، أنه قال: وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل اليمن يلملم، ولأهل نجد قرنا، ومن كان دون ذلك فمن حيث يبدأ.

Mas'alah: What did the Prophet say about enjoying one's family and clothes before reaching the miqat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 339

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Definition and Locations of Miqat Points

543 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

لما وقت المواقيت قال: ليستمتع المرء بأهله وثيابه حتى ياتي كذا وكذا للمواقيت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولم يكن عراق) أي: لم تفتح. [1] (1) قال ابن حجر: أما إعلال من أعله بأن العراق لم تكن فتحت يومئذ، فقال ابن عبد البر: هي غفلة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم وقت المواقيت لأهل النواحي قبل الفتوح لكنه علم أنها ستفتح فلا فرق في ذلك بين الشام والعراق انتهى. وبهذا أجاب الماوردي وآخرون، لكن يظهر لي أن مراد من قال: لم يكن العراق يومئذ. أي: لم يكن في تلك الجهة ناس مسلمون، والسبب في قول ابن عمر ذلك أنه روى الحديث بلفظ أن رجلا قال: يا رسول الله! من أين تأمرنا أن نهل؟ فأجابه وكل جهة عينها في حديث ابن عمر كان من قبلها ناس مسلمون بخلاف المشرق، والله أعلم. انظر: الفتح (3/ 390) .

Mas'alah: What is the ruling on one who passes the miqat without ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Ruling on Passing the Miqat Without Ihram

544 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي الشعثاء، أنه رأى ابن عباس يرد من جاوز المواقيت غير محرم.

Mas'alah: What are the months of Hajj and what is the ruling on ihram before them?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 349

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Miqat points > Months of Hajj and Ihram Outside Them

578 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، قال: قلت لنافع: أسمعت عبد الله بن عمر يسمى أشهر الحج؟ فقال: نعم، كان يسمي شوال وذو القعدة وذو الحجة. قال: قلت لنافع: فإن أهل إنسان بالحج قبلهن؟ قال: لم أسمع منه في ذلك شيئا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أيشم) بفتح الشين، في الأفصح. [1] (مقطعة؛ يعني: جبة) قال الرافعي: تسميها مقطعة يجوز أن يكون باعتبار أنها قطع مختلفة، وهي: الظهارة والبطانة والحشو. [2] (1) في ر: (الأصح) . ويشم بفتح الشين المعجمة على الأشهر، وحكى ضمها، وذكر في الفصيح بفتح الشين في المضارع، وكسرها في الماضي، والعامة تقول: شممت بالفتح في الماضي، وفي المستقبل بالضم وهو خطأ. ومصدره: الشم والشميم، وهو: حس الأنف، وتشمم الشيء واشتمه: أدناه من أنفه ليجتذب ويستنشق رائحته، وقد يستعار في غير ذلك: في كل ما قارب شيئا أدنى منه. انظر: لسان العرب (12/ 325) مادة شمم، والفتح (3/ 397) ، وعمدة القاري (9/ 154) . (2) الحشو: ما يدخل بين بطانة الثوب وظهارته، والبطانة: ما ولي منه الجسد وكان داخلا، والظهارة بالكسر: ما علا وظهر ولم يل الجسد. انظر: لسان العرب (4/ 521) مادة ظهر، وشرح ابن ماجة، السيوطي (1/ 137) .

BAB 3

باب الإحرام

Ihram

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman in postpartum bleeding entering ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Ghusl and Purification for Ihram

546 – أخبرنا الدراوردي وحاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: جئنا جابر بن عبد الله وهو يحدث عن حجة النبي، صلى الله عليه وسلم قال: فلما كنا بذي الحليفة ولدت أسماء بنت عميس، فأمرها بالغسل والإحرام.

Mas'alah: What may a muhrim wear if sandals or an izaar are unavailable?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 341

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Ihram Clothing and Prohibitions

550 – أخبرنا ابن عيينة، أنه سمع عمرو بن دينار، يقول: سمعت أبا الشعثاء، يقول: سمعت ابن عباس وهو يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب وهو يقول: إذا لم يجد المحرم نعلين لبس الخفين، وإذا لم يجد إزارا لبس السراويل.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تعال أباقيك في الماء) قال الرافعي: مفاعلة من البقاء أي: أبقى وتبقى لينظر أينا أصبر على المكث. [1] قال: ويروى: ((أماقلك)) ، [2] والمقل: الغمس. [3] وقال [4] ابن الأثير: ويروى: [5] ((أنافسك)) [6] بالفاء والسين: من النفس. [7] قلت: ويروى: ((أقامسك)) . [8] (1) قال ابن الأثير: من البقاء: الثبات والدوام، المعنى: يقال: نغوص في الماء ونبصر أينا يبقى في الماء أكثر، تقول: باقيته أباقيه مباقاة. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 341) . (2) أخرجه الشافعي في الأم (2/

205) بالسند المتن، إلا أن فيه: ((أماقلك)) ، ((ونحن محرمان)) ، وأخرج بعده قوله: أخبرنا سفيان أن ابنا لعمر وابن أخيه تماقلا في الماء بين يديه؛ وهما محرمان فلم ينههما. (3) المقل: هو الغمس، يقال للرجلين: هما يتماقلان إذا تغاطا في الماء. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (2/ 215) ، ولسان العرب (11/ 627) مادة مقل. (4) واو العطف ساقطة من م. (5) واو العطف ساقطة من ر. (6) أخرجه ابن أبي شيبة (3/ 141 / 12849) ، قال: ثنا ابن علية، عن عبد الكريم به مثله، وفيه: ((أنافسك)) ، ((أينا أصبر)) . (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 341) . (8) في م: (أقاسك) ، إن لم يتحرفا، فلم أجد من أخرجهما.

Mas'alah: Did Aisha apply perfume to the Prophet before his ihram and before his tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 346

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Perfume and Grooming Before Ihram

566 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أطيب رسول الله لإحرامه قبل أن يحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت.

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 347

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Perfume and Grooming Before Ihram

569 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عثمان بن عروة، قال: سمعت أبي، يقول:

سمعت عائشة رضي الله عنها، تقول: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه ولحله، فقلت لها: بأي الطيب؟ فقالت: بأطيب الطيب قال عثمان: ما روى هشام هذا الحديث إلا عني.

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 347

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Perfume and Grooming Before Ihram

571 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عمر بن عبد الله بن عروة، أنه سمع القاسم بن محمد، وعروة، يخبران عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي في حجة الوداع للحل والإحرام ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وبيص [1] الطيب) أي: بريقه. [2] (لحرمه) بضم الحاء، وقد تكسر [3] أي: [4] لإحرامه. (ولحله) بكسر الحاء أي: لصيرورته حلالا. [5] (1) في ر: (وبيض) . (2) بص الشيء يبص وبصا ووبيصا وبصة، وبص يبص بصيصا مثله أو نحوه بمعنى: برق ولمع، والوبيص: البريق، ورجل وباص: براق اللون. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (4/ 333) ، ومشارق الأنوار (2/ 277) ، والنهاية (5/ 145) ، ولسان العرب (7/ 104) مادة وبص. (3) كذا روي بالوجهين ضم الحاء وكسرها، والضم أكثر في الرواية، قال القاضي عياض: وكذا ضبطناه في كتاب الهروي بالضم، وكذا أتقنه الخطابي، وخطا أصحاب الحديث في كسرها وفسروه بإحرامه، وقالوا: يقولونه بالضم وصوابه بالكسر، كما يقال لحله. انظر: مشارق الأنوار (1/ 188) مادة حرم، ولسان العرب (11/ 166) مادة حلل. (4) ساقطة من م. (5) يقال: حل المحرم يحل حلالا وحلا، وأحل يحل

إحلالا: إذا حل له ما يحرم عليه من محظورات الحج، ورجل حل من الإحرام، أي: حلال، والحلال ضد الحرام، ورجل حلال أي: غير محرم، ولا متلبس بأسباب الحج. انظر: النهاية (1/ 428) ، ولسان العرب (11/ 166) مادة حلل.

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 348

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Perfume and Grooming Before Ihram

572 – أخبرنا سفيان، عن محمد بن عجلان، أنه سمع عائشة بنت سعد، تقول: طيبت أبي عند إحرامه بالسك والذريرة

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 348

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Perfume and Grooming Before Ihram

573 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن حسن بن زيد، عن أبيه، قال: رأيت ابن عباس محرما، وإن على رأسه لمثل الرب من الغالية ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بالسك) هو ضرب من الطيب. [1] (والذريرة) قال ابن الأثير: هو ضرب من الطيب مجموع. وقال الأزهري: هو فتات من قصب الطيب، يجآء به من الهند. [2] (الرب) هو: الطلاء الخاثر. [3] (1) السك المطيب: هو طيب معروف يضاف إلى غيره من الطيب ويستعمل. انظر: النهاية (2/ 384) ، ولسان العرب (10/ 442) مادة سكك. (2) الذريرة بمعجمة وراءين بوزن عظيمة

والذرور بالفتح لغة فيه، وتجمع على أذرة بوزن أسرة: نوع من الطيب مجموع من أخلاط. وقيل: انتحت من فتات قصب الطيب الذي يجاء به من بلد الهند يشبه قصب النشاب. وذكر غير واحد من الأطباء أن أصل قصب الذريرة ينبت في أجمة من غيضة يحيط بها جبال في أرض نهاوند فما دام بها أو بشيء من رساتيقها فهو والخشبة بمنزلة واحدة لا رائحة له، فإذا طال ذلك القصب ترك حتى يجف ثم يقطع عقدا وكعابا على مقدار عقد ويعبى في جوالقات ويحمل، فإن أخذته على عقبة من تلك العقاب مسماة معروفة وهي: عقبة الركاب نخر وتهافت وتكلس جسمه وفاحت رائحته وزالت الخشبية عنه فكانت ذريرة خالصة وسمي قمحة، وإن مروا به على غير تلك العقبة لم يزل على حاله قصبا صلبا وأنابيب وكعابا صلبة لا ينتفع به ولا يصلح إلا للوقود، ويصير لا فرق بينه وبين سائر القصب، وهذه وإن صحت خاصية عجيبة غريبة. انظر: الشافي (3/ 327) ، والنهاية (2/ 157) ، ولسان العرب (4/ 303 – 304) ، ومختار الصحاح (1/ 93) مادة زرر، ومعجم البلدان (2/ 85) ، (5/ 313 – 314) ، والفتح (10/ 371) (3) الرب بضم الراء وتشديد الباء الموحدة: الطلاء الخاثر، وأصله: القطران الخاثر الذي تطلى به الإبل. وقيل: هو دبس كل ثمرة وهو سلافة خثارتها بعد الاعتصار والطبخ، والجمع: الربوب والرباب. انظر: النهاية (3/ 137) مادة طلا، ولسان العرب (1/ 405) مادة ربب، (15/ 11) مادة طلى، وعمدة القاري (1/ 275) .

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 581

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Ghusl and Purification for Ihram

1179 - أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، وذكرت إحرامها مع النبي صلى الله عليه وسلم أنها حاضت فأمرها أن تقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوف بالبيت ولا تصلي حتى تطهر.

Mas'alah: What is the ruling on entering ihram from Bayt al-Maqdis?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Time and Place for Ihram

1707 - حدثنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه أهل من بيت المقدس.

Mas'alah: What did Umar recite while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 823

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram > Ihram for Entering Mecca

1722 - حدثنا عبد الرحمن بن الحسن بن القاسم الأزرقي عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ركب راحلة له وهو محرم فتدلت فجعلت تقدم يدا وتؤخر أخرى قال الربيع أظنه قال عمر رضي الله عنه شعرا: كأن راكبها غصن بمروحة إذا تدلت به أو شارب ثمل. ثم قال: الله أكبر. الله أكبر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال ابن الأثير: الحلان بضم الحاء المهملة وتشديد اللام والنون [1] وتبدل ميما: [2] الجدي حين يؤخذ من بطن أمه. وقال الأصمعي: صغار الغنم. وقال الأزهري: الحمل. [3] (إن من الشعر حكمة) قال ابن

الأثير: أي: بعضه كلام جيد يمنع عن الجهل والسفه وينهى عنهما. [4] (كان راكبها غصن بمروحه) قال في الصحاح: هي [5] بالفتح المفازة والجمع المراويح وهي: المواضع التي تخترق [6] فيها الرياح، وأما المروحة: التي يتروح بها فبالكسر، والجمع المراوح. [7] (1) في م: (ونون) . (2) في م: (فيها) ، وهو تصحيف. (3) الحلان هو الحلام والنون والميم يتعاقبان، فعال مبدل من حلام وهما بمعنى وهو: الجدي الذي يشق عليه بطن أمه فيخرج. وقيل: يقع على الجدي والحمل حين تضعه أمه، سمي الجدي حلاما لملازمته الحلمة يرضعها. وقيل: إن النون زائدة وإن وزنه فعلان لا فعال من التحليل فقلبت النون ميما. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 381) ، والنهاية (1/ 435) ، لسان العرب (13/ 127) مادة حلن، (12/ 148) مادة حلم. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 400) . (5) في م: (هو) . (6) في م: (تجترف) . (7) انظر: النهاية (2/ 273) ، ولسان العرب (2/ 457) ، ومختار الصحاح (1/ 110) مادة روح.

BAB 4

باب أنواع النسك

Types of rite

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about those without a sacrificial animal during the Farewell Pilgrimage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 332

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Ruling on Blood Sacrifice for Tamattu' and Qiran

512 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، وهو يحدث عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم، قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بالبيداء فنظرت مد بصري من بين راكب وراجل بين يديه وعن يمينه وعن شماله ومن ورائه، كلهم يريد أن ياتم به، يلتمس أن يقول كما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا ينوي إلا الحج ولا يعرف العمرة، فلما طفنا فكنا عند المروة، قال: أيها الناس، من لم يكن معه هدي فليحلل وليجعلها عمرة، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، فحل من لم يكن معه هدي.

Mas'alah: What is the ruling on combining Umrah and Hajj (tamattu')?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 333

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Ruling on Combining Hajj and Umrah

517 – أخبرنا سفيان، حدثنا ابن طاووس، وإبراهيم بن ميسرة، وهشام بن حجير، سمعوا طاوسا، يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة لا يسمي حجا ولا عمرة ينتظر القضاء وهو بين الصفا والمروة، فأمر أصحابه من كان منهم أهل ولم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة، وقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، ولكن لبدت راسي وسقت هديي، فليس لي محل دون محل هديي، فقام إليه

سراقة بن مالك فقال: يا رسول الله، اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم، أعمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد؟ قال: بل للأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، قال: ودخل علي رضي الله عنه من اليمن، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: بم أهللت؟ فقال أحدهما عن طاووس: لبيك إهلالا كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم، وقال الآخر: لبيك حجة كحجة النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on Hajj and Umrah according to the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 333

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Ruling on Combining Hajj and Umrah

521 – أخبرنا الشافعي، قال: قال سعيد بن سالم: واحتج بأن سفيان الثوري أخبره، عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح الحنفي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الحج جهاد، والعمرة تطوع. (1) يقال للمرأة: نفست ونفست بضم النون وكسرها: إذا ولدت، فإذا حاضت قلت: نفست بفتح النون لا غير. انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 426) ، والنهاية (5/ 94) ، ولسان العرب (6/ 239) مادة نفس. (2) في ر: (فلا تقع) ، وهو تصحيف. (3) إنما يلبد من يطول مكثه في الإحرام. انظر: والنهاية (4/ 224) ، ولسان العرب (3/ 387 – 386) مادة لبد.

Mas'alah: What did the Prophet say about umrah being included in hajj until the Day of Judgment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 495

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Ruling on Combining Hajj and Umrah

971 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاووس، وإبراهيم بن ميسرة، أنهما سمعا طاوسا، يقول: خرج النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمي حجا ولا عمرة ينتظر القضاء، قال: فنزل عليه القضاء وهو يطوف بين الصفا والمروة، وأمر أصحابه أن من كان منهم أهل بالحج ولم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة، فقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، ولكني لبدت راسي، وسقت هديي، وليس لي محل إلا محل هديي، فقام إليه سراقة بن مالك، فقال: يا رسول الله، اقض لنا قضاء قوم كأنما ولدوا اليوم، أعمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: بل للأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، قال: فدخل علي من اليمن، فسأله النبي صلى الله عليه وسلم يعني: بم أهللت؟ فقال أحدهما: قلت: لبيك إهلالا كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم، وقال الآخر: لبيك حجة كحجة النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: Did the Prophet enter ihram for hajj alone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 495

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Reconciliation of Conflicting Hadiths on Prophet's Hajj

973 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج.

Mas'alah: Why did the Prophet not exit ihram after umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 495

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Reconciliation of Conflicting Hadiths on Prophet's Hajj

974 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة رضي الله عنها، أنها قالت: يا رسول الله، ما شان الناس حلوا بعمرة ولم تحلل أنت من عمرتك؟ قال: إني لبدت راسي، وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What types of ihram did the companions assume during the Farewell Pilgrimage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 552

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Reconciliation of Conflicting Hadiths on Prophet's Hajj

1080 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من أهل بحج، ومنا من أهل بعمرة، ومنا من جمع الحج والعمرة، وكنت ممن أهل بعمرة.

Mas'alah: What is the ruling on combining hajj and umrah with one ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Ruling on Combining Hajj and Umrah

1154 – وبه أن ابن عمر حج في الفتنة فأهل ثم نظر فقال ما أمرهما إلا واحد

أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة.

Mas'alah: Did the Prophet perform Hajj ifrad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Reconciliation of Conflicting Hadiths on Prophet's Hajj

1833 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، قالت: وأفرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج.

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj ifrad (single pilgrimage) according to Abdullah ibn Mas'ud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Types of rite > Virtue and Preference of Hajj Types

1836 – أخبرنا ابن علية، عن أبي حمزة ميمون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله يعني أنه أمر بإفراد الحج قال قلت: كان أحب أن يكون لكل واحد منهما شعث وسفر وهم يزعمون أن القرآن أفضل وبه يفتون من استفتاهم وعبد الله كان يكره القرآن

BAB 5

باب التلبية ودخول مكة

Talbiyah and entering Mecca

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Prophet specify hajj or umrah in his talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 350

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Wording and Linguistic Rulings of the Talbiyah

579 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش، أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: ما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلبيته حجا قط ولا عمرة.

Mas'alah: What was the wording of the Prophet's talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 350

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Wording and Linguistic Rulings of the Talbiyah

580 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك، قال نافع: وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها: لبيك لبيك وسعديك، والخير في يديك، والرغباء إليك والعمل.

Mas'alah: What was the wording of the Prophet's talbiyah according to Jabir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 350

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Wording and Linguistic Rulings of the Talbiyah

581 – أخبرنا بعض أهل العلم، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بالتوحيد: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد، والنعمة لك والملك، لا شريك لك.

Mas'alah: What additional wording was part of the Prophet's talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 350

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Wording and Linguistic Rulings of the Talbiyah

582 – قال الشافعي رضي الله عنه: وذكر عبد العزيز بن عبد الله الماجشون، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: كان من تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم: لبيك إله الحق لبيك. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والرغباء إليك) بفتح الراء والمد، أي: الطلب والمسألة. [1] (أهل بالتوحيد) أي: لبى نافيا للتشريك على الإطلاق، لا كما كان يفعله أهل الجاهلية من قولهم: لبيك لا شريك لك إلا كذا. [2] (1) الرغباء والرغبى يروى بفتح الراء وضمها وبسكون الغين وفتحها، فمن فتح الراء مد، ومن ضمها قصر، وقيل: هما لغتان من الرغبة بالفتح، كالنعمى والنعماء من النعمة، وقيل: رغبى بالفتح والقصر مثل شكوى، ومعناه هنا: الطلب والضراعة والمسألة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 295) ، ولسان العرب (1/ 422 – 423) مادة رغب. (2) أخرجه مسلم في الحج، باب التلبية وصفتها ووقتها (2/ 843 / 1185) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك! قال: فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: ويلكم! قد قد! فيقولون: إلا شريكا هو لك

تملكه وما ملك. يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت.

Mas'alah: What was the Prophet's talbiyah and when did he add to it?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Wording and Linguistic Rulings of the Talbiyah

583 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني حميد الأعرج، عن مجاهد، أنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يظهر من التلبية: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك، قال: حتى إذا كان ذات يوم والناس يصرفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيها: لبيك إن العيش عيش الآخرة قال ابن جريج: وحسبت أن ذلك يوم عرفة

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas say about an improper talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Wording and Linguistic Rulings of the Talbiyah

584 – أخبرنا سعيد، عن القاسم بن معن، عن محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة أنه قال: سمع سعد بن أبي وقاص بعض بني أخيه وهو يلبي ياذا المعارج، فقال سعد: المعارج إنه لدو المعارج وما هكذا كنا نلبي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What did Jibril command regarding raising the voice in talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Raising and Lowering the Voice in Talbiyah

585 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن خلاد بن السائب الأنصاري، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أتاني جبريل عليه السلام فأمرني أن آمر أصحابي، أو من معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية، أو بالإهلال، يريد أحدهما.

Mas'alah: Did the Prophet frequently recite the talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Time and Place for Reciting Talbiyah

586 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر من التلبية.

Mas'alah: In what postures did Ibn 'Umar recite the talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Time and Place for Reciting Talbiyah

587 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يلبي راكبا ونازلا ومضطجعا.

Mas'alah: What did the Prophet supplicate after finishing the talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Supplications and Dhikr after Talbiyah

588 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن صالح بن محمد بن زائدة، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا فرغ من تلبيته سأل الله رضوانه والجنة واستعفاه برحمته من النار

Mas'alah: What is the ruling on bathing before entering Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 353

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Ghusl for Entering Mecca

598 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يغتسل لدخول مكة

Mas'alah: When are the hands raised in supplication during Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 353

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Supplications and Dhikr after Talbiyah

600 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، قال: حدثت عن مقسم مولى عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: ترفع الأيدي في الصلاة، وإذا رئي البيت، وعلى الصفا والمروة، وعشية عرفة، وبجمع، وعند الجمرتين، وعلى الميت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وليهد حجة) قال الرافعي: أي: بحجة، وكأنه أراد دم الفوات؛ فإنه يراق [2] في الحجة المقضية. (وبجمع) هي: مزدلفة. [3] (وعلى الميت) أي: في الصلاة عليه. (1) كذا في طبعة المسند بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (1/ 752) ، وفي الأم (2/ 166) : (وليهد في حجه فإن) (2) أي: يصب، يقال: راق الماء يريق انصب، وأراقه غيره: إذا صبه. انظر: لسان العرب (10/ 367) مادة هرق. (3) المزدلفة بالضم ثم السكون ودال مفتوحة مهملة ولام مكسورة وفاء هي: المشعر الحرام بفتح الميم، وهو مبيت للحاج إذا صدروا من عرفات، وحده: إذا أفضت من مأزمي عرفات تريد المزدلفة فأنت فيه – وليس ما وراء عرفة من المزدلفة – حتى تبلغ القرن الأحمر دون بطن محسر. انظر: مشارق الأنوار (1/ 393) ، ومعجم البلدان (5/ 120) .

Mas'alah: How did the Prophet enter Mecca during the Conquest?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Recommended Route for Entering and Exiting Mecca

602 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة لم يلو ولم يعرج

Mas'alah: When does the pilgrim stop saying the talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Stopping the Talbiyah

1727 – أخبرنا مسلم بن خالد، وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس، قال: أخبرني الفضل بن عباس رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أردفه من جمع إلى منى، فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة.

Mas'alah: What is the ruling on continuing the talbiyah until stoning the jamrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Talbiyah and entering Mecca > Stopping the Talbiyah

1752 – أخبرنا مسلم بن خالد وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: أخبرني الفضل بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أردفه من جمع إلى منى، فلم يزل يلبي حتى رمى الجمرة

BAB 6

باب محظورات الإحرام

Prohibitions of ihram

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim washing his head?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Exceptions and Necessities (Coercion, Medical Needs)

547 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، أن ابن عباس، والمسور بن مخرمة، اختلفا بالأبواء، فقال ابن عباس يغسل المحرم رأسه، وقال المسور لا يغسل المحرم راسه، فأرسلني ابن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري، فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستتر بثوب، قال: فسلمت، فقال: من هذا؟ فقلت أنا عبد الله، أرسلني إليك ابن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل راسه وهو محرم؟ قال: فوضع أبو أيوب يديه على الثوب فطاطأه حتى بدا إلي راسه، ثم قال لإنسان يصب عليه: اصبب، فصب على راسه، ثم حرك راسه بيديه، فأقبل بهما وأدبر ثم قال: هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم وسلم يفعل

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim pouring water over his head?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Exceptions and Necessities (Coercion, Medical Needs)

548 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أخبرني عطاء أن صفوان بن يعلى أخبره، عن أبيه يعلى بن أمية أنه قال: بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه يغتسل إلى بعير وأنا أستر عليه بثوب إذ قال عمر بن الخطاب يا يعلى أصبب على رأسي فقلت أمير المؤمنين أعلم فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما يزيد الماء الشعر إلا شعثا

فسمى الله تعالى ثم أفاض على رأسه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بين القرنين) هما الدعامتان من البناء أو الخشب على رأس البئر يمد عليهما الخشبة [1] التي تدور فيها البكرة. [2] (1) في ر: (الخشب) . (2) القرنان: هما قرنا البئر: منارتان عريضتان مبنيتان من حجارة من جانبي البئر، وتوضع عليهما الخشبة التي يدور عليها المحور وتعلق منها البكرة؛ لينزل عليها ما يحمل الدلو، وإنما يسميان بذلك إذا كانتا من حجارة، فإن كانتا من خشب فهما زرنوقان. انظر: مشارق الأنوار (2/ 179) ، وغريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 239) ، ولسان العرب (13/ 332)

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim submerging in water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 341

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Exceptions and Necessities (Coercion, Medical Needs)

549 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الكريم الجزري، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ربما قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعال أباقيك في الماء أينا أطول نفسا ونحن محرمون.

Mas'alah: What clothing is prohibited for a muhrim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 342

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

551 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رجلا أتى النبي صلى

الله عليه وسلم فسأله: ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال له: لا يلبس القميص، ولا العمامة، ولا البرنس، ولا السراويل، ولا الخفين، إلا لمن لا يجد النعلين، فإن لم يجد نعلين فليلبس خفين، وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين.

Mas'alah: What clothing is prohibited for a muhrim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 342

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

552 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم: ما يلبس المحرم من الثياب؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يلبس المحرم القميص، ولا السراويلات، ولا العمائم، ولا البرانس، ولا الخفاف، إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس الخفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين

Mas'alah: What clothing is prohibited for a muhrim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 342

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

553 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس، وقال: فمن لم يجد نعلين فليلبس خفين، وليقطعهما أسفل من الكعبين.

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing saffron-dyed garments?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 342

554 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي جعفر قال: أبصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على عبد الله بن جعفر ثوبين مضرجين – وهو محرم – فقال ما هذه الثياب فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه– ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولا البرنس) قال الرافعي: قيل: [1] هو: قلنسوة طويلة، كان النساك يلبسونها في صدر الإسلام. وقيل: البرنس: كل ثوب رأسه ملتزق [2] به دراعة [3] كان أو جبة. [4] (مضرجين) أي: مصبوغين بالمغره. [5] (1) ساقطة من م. (2) في ر: (يلتزق) . (3) في م: (ذراعة) ، وهو تصحيف. (4) البرنس بالضم. انظر: النهاية (1/ 122) ، ولسان العرب (6/ 26) مادة برنس، والقاموس المحيط (ص685) (5) قال ابن الأثير: المضرج: المصبوغ بالحمرة صبغا ليس بالمشبع وفوق المورد، وأصله قولهم: تضرج بالدم: إذا تلطخ بالدم ونحوه من الحمرة، وقد يكون بالصفرة. والمغرة: هو هذا الطين الأحمر الذي تصبغ به الثياب. وقال ابن عبد البر: مضرجين يعني: معصفرين. انظر: التمهيد (10/ 17) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 315) ، والنهاية (4/ 345) ، ولسان العرب (2/ 313) مادة ضرج، (5/ 181) مادة مغر.

Mas'alah: What clothing may a woman in ihram wear regarding perfumed and dyed garments?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 343

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

555 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه

أنه سمعه يقول: لا تلبس المرأة ثياب الطيب، وتلبس الثياب المعصفرة، ولا أرى المعصفر طيبا

Mas'alah: What is the ruling on women cutting leather socks in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 343

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

556 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه أنه كان يفتى النساء إذا أحرمن أن يقطعن الخفين، حتى أخبرته صفية عن عائشة أنها تفتى النساء أن لا يقطعن، فانتهى عنه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ما أخال أحدا يعلمنا السنة) روي: ((أحد)) [1] بالرفع على أنه مقطوع [2] عما قبله، أي: ما أخال الأمر هكذا. [3] (الجلباب) قيل: هو الخمار. وقيل: ثوب واسع دون الرداء، تغطي به المرأة صدرها وظهرها. وقيل: ثوب أقصر من الخمار وأعرض، تغطي به المرأة رأسها. [4] (1) ذكره ابن طاهر المقدسي في أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني (1/ 225 / 324) مختصرا بلفظ: ((لا أخال أحد يعلمنا بالسنة)) ، وقال: غريب من حديث عبد الله عن عمه، وتفرد به جعفر بن محمد عن أبيه عنه. (2) في ر: (منقطع) . (3) قال ابن الأثير: أراد علي بقوله هذا ردا على اعتراض عمر، وجاء به على نحو من سؤال عمر، فضمنه إنكارا وتوبيخا أعظم مما تضمنه السؤال، كأنه قال: إن كنت استغربت لبس هذه الثياب المضرجة! فإننا أعرف بالسنة من غيرنا، ما يحتاج أن يعرفنا ذلك أحد، ولا يظن أن ذلك يقع، إلا أنه – كرم الله وجهه (!) – لما كان غرضه هذا المعنى، وكان فيه من خشونة الخطاب ما لا خفاء به، وكان منزلة عمر – رضي الله عنه – عنده عظيمة يفترض تعظيمها، عدل عن كاف

الخطاب إلى الغيبة ولم يواجه عمر بذلك، فقال: ما أظن أحدا يعلمنا السنة. ولذلك سكت عمر لما سمع كلامه؛ فإنه كان وقافا عند الحق – رضي الله عنه –. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 216) . (4) وقيل: هو ما تغطي به المرأة الثياب من فوق كالملحفة، وقيل: جلباب المرأة ملأتها التي تشتمل بها. وقال ابن الأعرابي: الجلباب هو الإزار، قال الأزهري: معنى قول ابن الأعرابي: الجلباب الإزار: لم يرد به إزار الحقو ولكنه أراد إزارا يشتمل به فيجلل جميع الجسد، وكذلك إزار الليل: وهو الثوب السابغ الذي يشتمل به النائم فيغطي جسده كله، وجمعه جلابيب. انظر: مشارق الأنوار (1/ 149) ، والنهاية (1/ 283) ، ولسان العرب (1/ 272 – 273) مادة جلب.

Mas'alah: How should a woman drape her jilbab over her face in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 344

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Covering the Head and Face

557 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: تدلى عليها من جلابيبها، ولا تضرب به. قلت: وما لا تضرب به؟ فأشار لي كما تجلبب المرأة ثم أشار إلى ما على خدها من الجلباب، فقال: لا تغطيه فتضرب به على وجهها، فذلك الذي لا يبقى عليها، ولكن تسدله على وجهها كما هو، مسدولا، ولا تقلبه، ولا تضرب به، ولا تعطفه

Mas'alah: How did Ibn Umar fasten his garment in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 345

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Covering the Head and Face

559 – أخبرنا سعيد، عن إسماعيل بن أمية، أن نافعا أخبره، أن ابن عمر لم يكن عقد الثوب عليه، إنما غرز طرفيه على إزاره

Mas'alah: Is it permissible to tie the ends of a garment while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 345

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

560 – أخبرنا سعيد، عن مسلم بن جندب، قال: جاء رجل يسأل ابن عمر – وأنا معه –، فقال: أخالف بين طرفي ثوبي من ورائي ثم أعقده وأنا محرم؟ فقال عبد الله بن عمر: لا تعقد شيئا

Mas'alah: What is the ruling on wearing a striped rope in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 345

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

561 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا محتزما بحبل أبرق، فقال: انزع الحبل مرتين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بحبل أبرق) أي: فيه لونان، كالسواد والبياض. [1] (فقال: انزع الحبل) م ل20 / ب قال البيهقي: الحديث وإن كان منقطعا فقد

رواه أيضا ابن أبي ذئب، عن صالح بن أبي حسان، [2] عن النبي صلى الله عليه وسلم، [3] فيتقوى أحدهما بالآخر. قال الرافعي: لكن يجوز أن يكون النهي في الخبر لخصوص الحبل؛ فإنه / يشبه الزنار. [4] ويجوز أن يكون لخصوص كونه أبرق أيضا. (1) أبرق: فيه سواد وبياض، وكل شيئين من لونين خلطا فقد برقا. انظر: معجم البلدان (1/ 59) ، ولسان العرب (9/ 73) مادة خصف، (10/ 16) مادة برق. (2) هو: صالح بن حسان النضري بالنون والمعجمة المحركة وبالموحدة والمهملة الساكنة، أبو الحارث المدني، نزيل البصرة، متروك، من السابعة. (مد ت ق) . انظر: التقريب (ص271) . (3) أخرجه ابن أبي شيبة (3/ 409 / 15440) ، وأبو داود في المراسيل واللفظ له (ص156/ 158) من طريق وكيع عن ابن أبي ذئب به بلفظ: أبصر رجلا محرما محتزما بحبل أبرق وهو محرم، فقال: ((يا صاحب الحبل، ألقه!)) . قال البيهقي: وهو أيضا منقطع، إلا أن أحدهما يتأكد بالآخر، ثم بما مضى من أثر ابن عمر، ثم بأنه إذا عقد صار في معنى المخيط. وقال ابن حزم: أما الأثر فمرسل لا حجة فيه. انظر: السنن الكبرى (5/ 51) ، والمحلى (7/ 259) . (4) الزنار والزنارة والزنير لغة فيه: هو خيط غليظ بقدر الإصبع من الإبريسم يشد على وسط المجوسي والنصراني والذمي. انظر: لسان العرب (4/ 330) ، والتعريفات (ص153) .

Mas'alah: Did Aisha apply perfume to the Prophet for his ihram and his halal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 346

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Use of Perfume and Scented Substances

564 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن عبد الله، قال: قالت عائشة رضي الله عنها أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم – وقال في كتاب الإملاء: لحله وإحرامه قال سالم: وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبع

Mas'alah: Did Aisha apply perfume to the Prophet for his ihram and his halal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 346

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Use of Perfume and Scented Substances

567 – أخبرنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن محمد، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها وقد بسطت يديها، تقول: أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين لإحرامه حين أحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت.

Mas'alah: Did Aisha apply perfume to the Prophet for his ihram and his halal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 346

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Use of Perfume and Scented Substances

568 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي هاتين لحرمه حين أحرم، ولحله قبل أن يطوف بالبيت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 347

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Use of Perfume and Scented Substances

570 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث.

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim smelling perfume and oil?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 349

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Use of Perfume and Scented Substances

574 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه أنه سئل أيشم المحرم الريحان والدهن والطيب؟ فقال: لا

Mas'alah: What should a muhrim do if he has worn a sewn garment and applied perfume?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 349

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Penalties and Blood Liability for Prohibitions

575 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان بن

يعلى بن أمية، عن أبيه، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجعرانة، فأتاه رجل وعليه مقطعة، يعني جبة، وهو متضمخ بالخلوق، فقال: يا رسول الله، إني أحرمت بالعمرة وهذه علي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما كنت صانعا في حجك؟ قال: كنت أنزع هذه المقطعة وأغسل هذا الخلوق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فما كنت صانعا في حجتك فاصنعه في عمرتك.

Mas'alah: What is the ruling on killing game in the Haram by mistake?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Hunting and Game Animals

646 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: قول الله تعالى: چ? ? ? ? ? ? ?چ قلت له: فمن قتله خطأ يغرم؟ قال: نعم، يعظم بذلك حرمات الله، ومضت به السنن

Mas'alah: What is the distinction between intentional and mistaken killing of game in the Haram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Hunting and Game Animals

648 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: كان مجاهد يقول: چ? ? ? ?چ غير ناس لحرمه ولا مريدا غيره فأخطأ به فقد أحل، وليست له رخصة، ومن قتله ناسيا لحرمه أو أراد غيره فأخطأ به فذلك العمد؛ المكفر عليه النعم.

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim killing locusts?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 366

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Hunting and Game Animals

663 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن يوسف بن ماهك أن عبد الله بن أبي عمار أخبره أنه أقبل مع معاذ بن جبل وكعب الأحبار في إناس محرمين من بيت المقدس بعمرة حتى إذا كنا ببعض الطريق وكعب على نار يصطلي مرت به رجل من جراد فأخذ جرادتين فملهما ونسي إحرامه ثم ذكر إحرامه فألقاهما فلما قدمنا المدينة دخل القوم على عمر – رضي الله عنه – ودخلت معهم فقص كعب قصة الجرادتين على عمر فقال عمر: ومن بذلك لعلك بذلك يا كعب قال: نعم قال ابن حصين إن حمير تحب الجراد قال: ما جعلت في نفسك قال: درهمين قال: بخ درهمان خير من مائة جرادة اجعل ما جعلت في نفسك ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (رجل من جراد) أي: فرقته وطائفة. [1] (فملهما [2] أي: عملهما في الملة، وهي: الرماد الحار. [3] (1) الرجل بكسر الراء وسكون الجيم: الطائفة والجماعة من الشيء، وخص بعضهم به: القطعة العظيمة الكثيرة من الجراد، والجمع أرجال، وهو جمع على غير لفظ الواحد، ومثله كثير في كلامهم، كقولهم لجماعة البقر: صوار، ولجماعة النعام: خيط، ولجماعة الظباء: إجل، ولجماعة الحمير: عانة. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (4/ 222) ، ومشارق الأنوار (1/ 283) ، والنهاية (2/ 203) ، ولسان العرب (11/ 272 – 273) مادة رجل. (2) في م: (فلهما) ، وهو تصحيف. (3) مل من باب رد، ومللت الخبزة: أدخلتها وعملتها في الملة والمل بفتح الميم وتشديد اللام وهي: الرماد الحار الذي يحمى ليدفن فيه الخبز لينضج، يقال: أكلنا خبز ملة ولا يقال: أكلنا ملة، والخبزة تسميها الناس: الملة،

وإنما الملة: اسم الحفرة نفسها، فأما التي يمل فيها فهي الطلمة والخبزة والمليل والمملول. انظر: النهاية (4/ 361) ، ومختار الصحاح (ص264) ، ولسان العرب (11/ 629) مادة ملل، (12/ 369) مادة طلم، والفتح (11/ 373)

Mas'alah: What is the correct wording for the narration about hunting locusts in the Haram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 367

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Hunting and Game Animals

665 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مثله، إلا أنه قال: منحنون. قال الشافعي رضي الله عنه: ومسلم أصوبهما، روى الحفاظ عن ابن جريج: منحنون

Mas'alah: What is the ruling on a louse that escapes while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 367

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Grooming Acts (Shaving, Nails, Hair)

667 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح قال سمعت ميمون بن مهران قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما وسأله رجل فقال أخذت قملة فألقيتها ثم طلبتها فلم أجدها فقال ابن عباس رضي الله عنهما: تلك ضالة لا تبتغى ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وهم محتبون) من الاحتباء، [1] يقال: احتبى الرجل: إذا جمع ظهره وساقيه، وقد يحتبي بيديه. [2] (إلا أنه قال: منحنون) من

الانحناء. قال الرافعي: يجوز أن يريد الركوع والسجود. (1) في م: (الانحبا) ، وهو تحريف. (2) الاحتباء هو: أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب أو عمامة يجمعهما به مع ظهره ويشده عليها، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب أو العمامة. انظر: النهاية (1/ 335) ، ولسان العرب (14/ 161) مادة حبا.

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram marrying?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 459

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

892 – أخبرنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: المحرم لا ينكح، ولا يخطب.

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram marrying or proposing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 459

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

893 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن نبيه بن وهب أحد بني عبد الدار، عن أبان بن عثمان، عن عثمان رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي

)) ـــــــ (قال عمرو: فقلت: لابن شهاب: اتجعل يزيد بن الأصم إلى ابن عباس؟) م ل27 / أ قال ابن الأثير: أي: أتقيس ذا إلى ذا، كأنه إنكار؛ لأن [1] يعارض حديث ابن عباس مع تقدمه في العلم، واشتهاره في الصحابة، والرواية بحديث / يزيد بن [2] الأصم مع نزوله عن مرتبة ابن عباس. (لاينكح المحرم، ولا ينكح) قال ابن الأثير: إحدى اللفظتين مفتوحة الياء من نكح: إذا كان الفعل له، والأخرى مضمومة من أنكح: إذا زوج موليته. [3] (1) في م: (لأنه) ، والمثبت من ر، والشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 350) . (2) (يزيد بن) ساقطة من ر. وهو: يزيد بن الأصم واسمه عمرو بن عبيد بن معاوية البكائي بفتح الموحدة والتشديد، أبو عوف كوفي نزل الرقة، وهو ابن أخت ميمونة أم المؤمنين، يقال: له رؤية ولا يثبت، وهو ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث ومائة. (بخ م 4) . انظر: التقريب (ص599) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 348) .

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram being gifted game meat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 471

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

918 – أخبرنا مالك، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة، أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بودان فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه، قال: إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بئر معونة) م ل28 / أ قال في / النهاية: بفتح

الميم وضم العين، في أرض بني سليم، فيما بين مكة والمدينة. [1] (بالأبواء) ر ل53 / أ قال الرافعي: هي قرية من عمل الفرع، بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلا، وبها توفيت أم رسول الله صلى الله عليه وسلم، / وإنما سميت بذلك لتبوء السيول بها. [2] (أو بودان) قال الرافعي: هي من عمل الفرع أيضا، بينها وبين الأبواء ثمانية أميال على طريق مكة. [3] (1) انظر: النهاية (4/ 344) ، ولسان العرب (13/ 411) مادة معن. (2) الأبواء بفتح الهمزة وباء بواحدة ساكنة وواو وألف ممدودة: جبل شامخ ليس به نبات غير الخزم والبشام على يمين الطريق إلى مكة من المدينة، وبواديها نبات الطرفاء، والبلد ينسب إلى الجبل. انظر: معجم ما استعجم (1/ 102) ، ومشارق الأنوار (1/ 57) ، والنهاية (1/ 20) مادة أبا، ولسان العرب (14/ 14) ، ومعجم البلدان (1/ 79) (3) ودان بفتح الواو وتشديد الدال المهملة بوزن فعلان: قرية جامعة بين مكة والمدينة، قريبة من الجحفة. انظر: معجم ما استعجم (3/ 954، 1052) ، ومشارق الأنوار (2/ 302) ، ومعجم البلدان (5/ 365) .

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game meat hunted by a non-muhrim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 472

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

919 - أخبرنا مسلم، وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا مسلم وسعيد بن سالم، عن ابن جريج) قال الرافعي: ذكر هذا بين حديث الصعب [1] وأبي قتادة توهم منه بعضهم - فيما

ذكره البيهقي – أنه طريق لحديث أبي قتادة وليس كذلك، وإنما أراد حديث طلحة بن عبيد الله؛ [2] الذي رواه مسلم من طريق يحيى القطان، عن ابن جريج، عن محمد بن المنكدر، عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان التيمي، عن أبيه، [3] قال: كنا مع طلحة بن عبيد الله في طريق مكة ونحن محرمون، فأهدوا لنا لحم [4] صيد – وطلحة راقد – فمنا من أكل، ومنا من تورع فلم يأكل، فلما استيقظ قال للذين أكلوا: أصبتم. وقال للذين لم يأكلوا: أخطأتم، فإنا قد أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حرم. [5] قال: وكان الشافعي بمصر، وربما كتب في كتاب بعض الإسناد وترك الباقي، أو الإسناد وبعض المتن ويبيض [6] الموضع، أو يعلم عليه؛ ليتمه من بعد؛ فإن كتبه كانت غائبة عنه، ثم لم يتفق له ذلك في بعض المواضع. [7] (1) هو: الصعب بفتح أوله وسكون المهملة بن جثامة بفتح الجيم وتشديد المثلثة الليثي، صحابي، مات في خلافة الصديق على ما قيل، والأصح أنه عاش إلى خلافة عثمان. (ع) . انظر: التقريب (ص276) ، والإصابة (3/ 426) . (2) هو: طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة التيمي، أبو محمد المدني، أحد العشرة، مشهور، استشهد يوم الجمل، سنة ست وثلاثين، وهو ابن ثلاث وستين. (ع) . انظر: التقريب (ص282) ، والإصابة (3/ 529) . (3) هو: عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي، ابن أخي طلحة، صحابي، قتل مع بن الزبير. (م د س) . انظر: التقريب (ص346) ، والإصابة (4/ 332) . (4) بياض في م. (5) أخرجه مسلم (2/ 855 / 1197) من طريق يحيى بن سعيد به نحوه، وفيه: فأهدي له طير. (6) في م: (وبيض) . (7) انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (1/ 230 – 232) .

Mas'alah: What is the ruling on a non-muhrim hunting for muhrim companions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 473

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

920 – وأخبرني مالك، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي، عن نافع مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم، فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا، فسألهم رمحه فأبوا، فأخذ رمحه فشد على الحمار فقتله، فأكل منه بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بعضهم، فلما أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك، فقال: إنما هي طعمة أطعمكموها الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on eating hunted game while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 473

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

921 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة، في الحمار الوحشي، مثل حديث أبي النضر، إلا أن في حديث زيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: هل معكم من لحمه من شيء.

Mas'alah: What is the ruling on eating game hunted by others while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 473

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

922 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن حنطب، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لحم الصيد لكم في الإحرام حلال ما لم تصيدوه أو يصاد لكم.

Mas'alah: What is the ruling on cupping for a person in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Injuries and Self-Defense During Ihram

1073 – أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، وطاوس، أحدهما أو كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم.

Mas'alah: What is the ruling on cupping for a person in ihram according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Injuries and Self-Defense During Ihram

1074 – أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يقول: لا يحتجم

المحرم إلا أن يضطر إليه مما لا بد له منه، قال مالك رضي الله عنه: مثل ذلك.

Mas'alah: What animals may a person in ihram kill without penalty?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Hunting and Game Animals

1075 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح: الغراب، والحدأة، والعقرب، والفارة، والكلب العقور.

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game hunted for him?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

1127 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه بالعرج في يوم صائف وهو محرم وقد غطى وجهه بقطيفة أرجوان ثم أتى بلحم صيد فقال لأصحابه كلوا قالوا ألا تأكل أنت قال إني ألست كهيئتم إنما صيد من أجلي.

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing a belt?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Clothing for Muhrim

1149 – وبهذا الإسناد أن ابن عمر كان يكره لبس المنطقة للمحرم

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram marrying or proposing marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Transactions and Gifts Involving Game

1271 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب على نفسه ولا على غيره.

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram wearing a garment with perfume?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Use of Perfume and Scented Substances

1709 – أخبرنا مسلم عن ابن جريج عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه أن أعرابيا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه إما قال: قميص وإما قال: جبة وبه أثر صفرة فقال: أحرمت وهذا علي، فقال: انزع، إما قال: قميصك، وإما قال: جبتك، واغسل هذه الصفرة عنك، وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك

Mas'alah: What is the ruling on cupping while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Injuries and Self-Defense During Ihram

1711 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، وعطاء، أحدهما أو كلاهما، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم.

Mas'alah: What is the ruling on entering a bathhouse while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Grooming Acts (Shaving, Nails, Hair)

1712 – أخبرنا ابن أبي يحيى، عن أيوب بن أبي تميمة، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه دخل حماما وهو بالجحفة وهو محرم وقال: ما يعبأ الله بأوساخنا شيئا.

Mas'alah: What is the ruling on looking in a mirror while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Grooming Acts (Shaving, Nails, Hair)

1713 – أخبرنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه نظر في المرآة وهو محرم.

Mas'alah: What is the ruling on removing ticks from a camel while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Injuries and Self-Defense During Ihram

1714 – وأخبرنا مالك، عن محمد بن المنكدر، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه رأى عمر بن الخطاب يقرد بعيرا له في طين بالسقياء وهو محرم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يقرد [1] بعيرا) أي: ينزع عنه القردان [2] وهو: الطبوع الذي يلصق بجسمه. [3] (1) في ر: (يقود) ، وهو تحريف. (2) في ر: (قودان) ، وهو تحريف. (3) يقرد مثقلا ويروى يقرد مخففا وبالوجهين ضبط، والقراد هي: دويبة تتعلق بالحيوان وتعض الإبل، والتقريد: نزع القردان من البعير وهو: الطبوع الذي يلصق بجسمه، وأصله أن يقع الغراب على البعير فيلقط القردان فيقر ويسكن لما يجد من الراحة، والرجل يجيء إلى الإبل ليلا ليركب منها بعيرا فيخاف أن يرغو فينزع منه القراد حتى يستأنس إليه ثم يخطمه. انظر: مشارق الأنوار (2/ 177) ،والنهاية (4/ 36) ،ولسان العرب (3/ 349) مادة قرد

Mas'alah: What is the ruling on throwing at a crow while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Hunting and Game Animals

1715 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي عمار قال: رأيت بن عمر يرمى غرابا بالبيداء وهو محرم.

Mas'alah: What is the ruling on pitching a tent while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Covering the Head and Face

1716 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة قال: صحبت عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الحج فما رأيته مضطربا فسطاطا حتى رجع.

Mas'alah: What is the compensation for killing a jerboa while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Penalties and Blood Liability for Prohibitions

1717 – أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أنه قضى في اليربوع بجفر أو جفرة.

Mas'alah: What are the rulings on a pilgrim in ihram regarding hair, kissing, and killing lice?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions of ihram > Prohibited Grooming Acts

(Shaving, Nails, Hair)

1756 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن ميمون بن أبي نجيح، عن ميمون بن مهران قال: جلست إلى ابن عباس فجلس إليه رجل لم أر رجلا أطول شعرا منه فقال أحرمت وعلى هذا الشعر فقال بن عباس اشتمل على ما دون الأذنين منه قال قبلت امرأة ليست بامرأتي قال زنى فوك قال رأيت قملة فطرحتها قال تلك الضالة لا تبتغى.

BAB 7

باب الفدية والدماء

Fidyah and sacrificial liabilities

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on paying compensation for killing game by mistake?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Hunting and Game (Jaz ' al- ayd)

647 – أخبرنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، قال: رأيت الناس يغرمون في الخطأ.

Mas'alah: What is the expiation for a pilgrim who kills an ostrich egg?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Damaging Game Eggs

653 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن عبد الله بن الحصين، عن أبي موسى الأشعري أنه قال في بيضة النعامة يصيبها المحرم صوم يوم أو إطعام مسكين

Mas'alah: What is the expiation for a pilgrim who kills a hyena?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Hunting and Game (Jaz ' al- ayd)

655 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء أنه سمع بن عباس يقول في الضبع

كبش

Mas'alah: What is the expiation for killing a pigeon in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 366

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Hunting and Game (Jaz ' al- ayd)

662 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء أن عثمان بن عبيد الله بن حميد قتل بن له حمامة فجاء ابن عباس فقال له ذلك فقال ابن عباس: تذبح شاة فتصدق بها. قال ابن جريج: فقلت لعطاء: أمن حمام مكة؟ قال: نعم

Mas'alah: What is the expiation for a muhrim who kills a locust?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 367

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Killing Locusts and Insects

666 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج قال أخبرني بكر بن عبد الله قال سمعت القاسم يقول كنت جالسا عند بن عباس فسأله رجل عن جرادة قتلها وهو محرم فقال ابن عباس: فيها قبضة من طعام وليأخذن بقبضة جرادات ولكن ولو قال الشافعي رضي الله عنه: قوله وليأخذن بقبضة جرادات إنما فيها القيمة وقوله ولو يقول تحتاط فتخرج أكثر مما عليك بعد ما أعلمتك أنه أكثر مما عليك

Mas'alah: What is the penalty for hunting a hyena, gazelle, rabbit, or jerboa while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Hunting and Game (Jaz ' al- ayd)

1126 - أخبرنا مالك، أن أبا الزبير حدثه، عن جابر بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الضبع بكبش وفي الغزال بعنز وفي الأرنب بعناق وفي اليربوع بحفرة.

Mas'alah: What is the compensation for killing a female hedgehog while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Hunting and Game (Jaz ' al- ayd)

1718 - أخبرنا سفيان، عن مطرف بن طريف، عن أبي السفر، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قضى في أم حبين بحلان من الغنم

Mas'alah: What is the expiation for killing a dove in the Haram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Hunting and Game (Jaz ' al- ayd)

1723 - أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء أن غلاما من قريش قتل

حمامة من حمام مكة فأمر بن عباس أن يفدي عنه بشاة.

Mas'alah: What is the ruling on the expiation for hunting while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Hunting and Game (Jaz ' al- ayd)

1754 – أخبرني الثقة، عن حماد بن سلمة، عن زياد مولى بني مخزوم وكان ثقة أن قوما حرما أصابوا صيدا فقال لهم ابن عمر عليكم جزاء فقالوا على كل واحد منها جزاء أو علينا كلنا جزاء واحد فقال بن عمر إنه لمغرر بكم بل عليكم كلكم جزاء واحد.

Mas'alah: What is the expiation for a pilgrim in ihram who kills a locust?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Fidyah and sacrificial liabilities > Fidyah for Killing Locusts and Insects

1755 – أخبرنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج، عن بكير بن عبد الله عن القاسم، عن ابن عباس أن رجلا سأله عن محرم أصاب جرادة فقال يصدق بقبضة من طعام وقال بن عباس وليأخذن بقبضة جرادات ولكن على ذلك رأى

BAB 8

باب الطواف

Tawaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Companions kiss their hands after touching the Black Stone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

606 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: هل رأيت أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استلموا قبلوا أيديهم؟ فقال: نعم، رأيت جابر بن عبد الله، وابن عمر، وأبا سعيد الخدري، وأبا هريرة – رضي الله تعالى عنهم – إذا استلموا قبلوا أيديهم. قلت: وابن عباس؟ قال: نعم. وحسبت كثيرا. قلت: هل تدع أنت إذا استلمت أن تقبل يدك؟ قال: فلم أستلمه إذا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لم يلو) أي: لم يعطف. [1] (ولم يعرج) على شيء سوى الطواف. [2] (يلبي المعتمر حين يفتتح الطواف مشيا أو غير مشي) قال الرافعي: هذا تصحيف من الأصم، والصواب: مستلما أو غير مستلم، وكذلك هو في الأم. [3] (عن أبي جعفر [4] هو: محمد بن عباد بن جعفر. [5]

Mas'alah: What did a Companion say about wiping all corners of the Kaaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

607 – أخبرنا سعيد، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن كعب، أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمسح الأركان كلها، ويقول: لا ينبغي لبيت الله تعالى أن يكون شيء منه مهجورا. وكان ابن عباس، يقول: چ? ? ? ? ? ? ? ? چ?

Mas'alah: What should one do if there is a crowd at the Black Stone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

608 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال إذا وجدت على الركن زحاما فانصرف ولا تقف

Mas'alah: What is the ruling on pushing through men to kiss the Black Stone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

609 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن منبوذ بن أبي سليمان، عن أمه أنها كانت عند عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين فدخلت عليها مولاة لها فقالت لها يا أم المؤمنين طفت بالبيت سبعا واستلمت الركن مرتين أو ثلاثا فقالت لها عائشة لا أجرك الله لا أجرك الله تدافعين الرجال إلا كبرت ومررت

Mas'alah: Which corners of the Kaaba did the Companions wipe during tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

610 – أخبرنا سعيد، أخبرني موسى بن عبيدة الربذي، عن محمد بن كعب، أن ابن

عباس كان يمسح على الركن اليماني والحجر، وكان ابن الزبير يمسح الأركان كلها، ويقول: لا ينبغي لبيت الله (1) انظر: النهاية (4/ 279) مادة لوا، ولسان العرب (15/ 264) مادة لوي. (2) انظر: الأم (2/ 169) ، وأخبار مكة، الأزرقي (1/ 114) ، وأخبار مكة، الفاكهي (2/ 220 / 1394) . (3) انظر: الأم (2/ 170) . (4) في م: (ابن جعفر) ، وهو تحريف. (5) هو: محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي المكي، ثقة، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص486) .

أن يكون شيء منه مهجورا. وكان ابن عباس، يقول: چ? ? ? ? ? ? ? ? ?چ.

Mas'alah: What did the Prophet say between the Yemeni corner and the Black Stone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 355

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Supplications During Tawaf

611 – أخبرنا سعيد بن سالم القداح، عن ابن جريج، عن يحيى بن عبيد مولى السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن السائب، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، يقول فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود: چ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ?چ.

Mas'alah: What is the ruling on speaking during tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 355

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Recommended Acts of Tawaf

612 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن حنظلة، عن طاوس أنه سمعه يقول سمعت بن عمر يقول أقلوا الكلام في الطواف فإنما أنتم في صلاة

Mas'alah: Did the Companions speak during tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 355

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Recommended Acts of Tawaf

613 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء قال طفت خلف بن عمر وبن عباس فما سمعت واحدا منهما متكلما حتى فرغ من طوافه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ركن بني جمح) بضم الجيم وفتح الميم وحاء مهملة، [1] وهو: الركن اليماني. (1) بني جمح هم بطن من قريش، وهو: جمح بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر. انظر: مشارق الأنوار (1/ 173) ، واللباب في تهذيب الأنساب (1/ 291) .

Mas'alah: Did the Prophet perform tawaf and sa'y on his mount?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 356

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for the Sick or Riding

614 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير المكي، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أنه سمعه، يقول: طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على راحلته بالبيت وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرف لهم أن الناس غشوه

Mas'alah: Did the Prophet perform tawaf on his mount and touch the corner with a crooked stick?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 356

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for the Sick or Riding

615 – أخبرنا سعيد، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت على راحلته، واستلم الركن بمحجنه.

Mas'alah: Did the Prophet perform tawaf on his mount and touch the corner with a crooked stick?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 356

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for the Sick or Riding

616 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن أبي ذئب، عن شعبة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.

Mas'alah: Did the Prophet perform tawaf and sa'y on his mount?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 356

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for the Sick or Riding

617 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وبالصفا والمروة راكبا، فقلت: ولم؟ قال: لا أدري، قال: ثم نزل فصلى ركعتين.

Mas'alah: What is the ruling on performing ifadah and touching the Black Stone with a stick?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 356

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

619 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يهجروا بالإفاضة، وأفاض في نسائه ليلا على راحلته، يستلم الركن بمحجنه، أحسبه قال: ويقبل طرف المحجن. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن الناس غشوه) بفتح الغين وضم الشين المخففة المعجمتين، أي: غطوه لازدحامهم. [1] ويجوز في (إن) الكسر على الابتداء، والفتح وهو الأحسن؛ على التعليل، أي: لأن. [2] (بمحجنه) هو: عود معقف الرأس. [3] (أن يهجروا بالإفاضة) أي: يسيروا [4] في الهاجرة وهي: نصف النهار. (1) انظر: النهاية (3/ 369) ، ولسان العرب (15/ 126) مادة غشا. (2) هي رواية في الأم (2/ 173) بلفظ: ((لأن الناس غشوه)) . (3) المحجن بكسر الميم هي العصى المعوجة الرأس كالصولجان، والميم زائدة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 182) النهاية (1/ 347) ، ولسان العرب (13/ 108) مادة حجن. (4) أصل الإفاضة: الصب، فاستعيرت للدفع في السير بكثرة وسرعة الركض والزحف، ولا تكون إلا بعد وقوف، وكل ما كان في اللغة من باب الإفاضة فليس يكون إلا عن تفرق أو كثرة، وطواف الإفاضة هو: طواف الحاج بعد إفاضتهم من منى إلى مكة يوم النحر، انظر: مشارق الأنوار (2/ 166) ،ولسان العرب (7/ 212) مادة فيض.

Mas'alah: What is the ruling on raml (quick walking) during tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 357

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Idtiba' and Ramal

620 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – استلم الركن ليسعى ثم قال لمن نبدي الآن مناكبنا ومن نرائي وقد أظهر الله الإسلام والله على ذلك لأسعين كما سعى

Mas'alah: What is the ruling on raml (quick walking) between the two corners?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 357

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Idtiba' and Ramal

621 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يرمل من الحجر إلى الحجر، ثم يقول: هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on raml (quick walking) during tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 357

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Idtiba' and Ramal

623 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من سبعة ثلاثة أطواف خببا ليس بينهن مشي.

Mas'alah: What is the ruling on the Kaaba's foundations and the Hijr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 358

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

626 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر، أخبر عبد الله بن عمر، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم؟ فقلت: يا رسول الله، أفلا تردها على قواعد إبراهيم عليه السلام؟ قال: لولا حدثان قومك بالكفر لرددتها على ما كانت، فقال ابن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم عليه السلام.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (اقتصروا عن قواعد إبراهيم) أي: نقصوا منها [1] وحبسوا عن بنائه فقنعوا بما بنوه. (لولا حدثان) أي: حداثة. [2] (لئن كانت عائشة سمعت هذا) قال الرافعي: يشبه أن لا يريد به الشك والتردد، بل يريد به: [3] إذ سمعت ونحوه. [4] ر ل41 / أ قال: ولما سمعه ابن عمر استنبط منه المعنى [5] الفارق بين الركنين اليمانيين وبين الأخريين؛ [6] حيث استلمهما تبركا بأساس إبراهيم، ولم / يستلم الأخريين لقصورهما. (1) اقتصروا عن قواعد إبراهيم أي: من قواعده ونقصوا منها، فعن حرف جار معناها هنا: من، يقال: اقصر عنه: إذا تركه عن قدره، وقصر عنه: إذا تركه عن عجز. انظر: مشارق الأنوار (2/ 89) ، ومقدمة الفتح (1/ 173) (2) حدثان الشيء بكسر الحاء المهملة وسكون الدال بعدها مثلثة: أوله، وهو مصدر حدث يحدث حدوثا وحدثانا، والحديث الجديد من كل شيء القريب وجوده ضد القديم، والمراد به: قرب عهدهم بالكفر والخروج منه والدخول في الإسلام، وأنه لم يتمكن الدين في قلوبهم، فلو

هدمت الكعبة وغيرتها ربما نفروا من ذلك. انظر: مشارق الأنوار (1/ 183) ، والنهاية (1/ 350) مادة حدث، والفتح (3/ 442) . (3) ساقطة من ر. (4) ليس هذا اللفظ من ابن عمر على سبيل التضعيف لرواية عائشة والتشكيك في صدقها وحفظها، فقد كانت من الحفظ والضبط بحيث لا يستراب في حديثها ولا فيما تنقله، ولكن كثيرا ما يقع في كلام العرب صورة التشكيك والتقرير والمراد به اليقين. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (9/ 90) ، وتنوير الحوالك (1/ 263) (5) في م: (المعين) ، وهو تحريف. (6) في ر: (الآخرين) ، وكذا التي بعدها.

Mas'alah: What is the ruling on the Hijr being part of the Kaaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 359

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

627 – أخبرنا ابن عيينة، حدثنا هشام، عن طاووس، فيما أحسب، أنه قال: عن ابن عباس، رضي الله تعالى عنهما، أنه قال: الحجر من البيت، وقال الله عز وجل: چ? ? ?چ وقد طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء الحجر

Mas'alah: What is the story of the Quraysh building the Kaaba and leaving part in the Hijr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 359

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

629 – فلما ولى الشيخ دعاه عمر رضي الله تعالى عنه، فقال: أخبرني عن بناء البيت، فقال: إن قريشا كانت تقوت لبناء البيت فعجزوا فتركوا بعضها في الحجر

فقال له عمر صدقت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولاد) أي: ولادة. [1] (قال الشيخ: أما النطفة) إلى آخره. [2] قال الرافعي: كان ذلك الشيخ عارفا بالأنساب إما لقيافة [3] أو غيرها. م ل21 / أ (تقوت لبناء البيت) قال الرافعي: كأنه يريد / أنها اجتمعت وتقوى بعضهم ببعض. [4] قال: ولو روي بالراء لكان حسنا، ويكون معناه: تتبعت الوجوه [5] الطيبة لينفقوا منها على العمارة. [6] (1) ولدت المرأة ولادا وولادة وأولدت: حان ولادها. انظر: لسان العرب (3/ 467) مادة ولد. (2) في ر: (الخ) . (3) القيافة علم صحيح يجب القضاء به في الأنساب والآثار، وهي: على قسمين: قيافة الأثر ويقال لها: العيافة، وقيافة البشر وهى المرادة ههنا، وهي: علم باحث عن كيفية الاستدلال بهيئات أعضاء الشخصين الى المشاركة والاتحاد في النسب والولادة وسائر أحوالها، وإنما سمى قيافة البشر؛ لأن القائف يقفو أي: يتبع بشرة الإنسان وجلده وأعضاءه وأقدامه وينظر إلى شبه الولد بأبيه، وعلم القيافة لا يحصل بالدراسة والتعليم، وحصوله بالحدس والتخمين لا بالاستدلال واليقين. انظر: المحلى (10/ 149) ، ولسان العرب (9/ 293) مادة قوف، وعمدة القاري (23/ 263) ، وكشف الظنون (2/ 1366) . (4) انظر: أخبار مكة، الأزرقي (1/ 160 – 161) . (5) في ر: (الرجوه) ، وهو تصحيف. (6) في م: (الإمارة) وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's tawaf and sa'y?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Recommended Acts of Tawaf

633 – وأخبرنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي

الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا طاف بالبيت في الحج والعمرة أول ما يقدم سعى ثلاثة أطواف بالبيت ومشى أربعة، ثم يصلي سجدتين، ثم يطوف بين الصفا والمروة

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has performed the ifadah tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for Women and Those with Excuses

637 - أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: حاضت صفية بعدما أفاضت، فذكرت حيضتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أحابستنا هي؟ فقلت: يا رسول الله، إنها قد حاضت بعدما أفاضت، قال: فلا إذا.

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has performed tawaf al-ifadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 361

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for Women and Those with Excuses

640 - أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صفية ابنة حيي، فقيل: إنها قد حاضت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعلها حابستنا، قيل: إنها قد أفاضت، قال: فلا إذا،

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has already performed tawaf al-ifadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 361

641 – قال مالك: قال هشام: قال عروة: قالت عائشة: ونحن نذكر ذلك، فلم يقدم الناس نساءهم إن كان لا ينفعهم، ولو كان ذلك الذي يقول لأصبح بمنى أكثر من ستة آلاف امرأة حائض

Mas'alah: Can a menstruating woman depart before the farewell tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 361

642 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووس، قال: كنت مع ابن عباس رضي الله عنهما إذ قال له زيد بن ثابت: أتفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟ قال: نعم، قال: فلا تفت بذلك، فقال ابن عباس: إما لا، فسل فلانة الأنصارية: هل أمرها بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فرجع زيد بن ثابت يضحك، وقال: ما أراك إلا قد صدقت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إمالي) قال الرافعي: أي: [1] إما لا، لكنهم يستعملون لا في الكلمة ممالة وتكتب [2] بالياء إشارة إلى الإمالة، وأصلها إن لا، وما صلة، والمعنى: إن لم يكن ذلك الأمر فافعل كذا. [3] (فاسأل [4] فلانة) أراد [5] أم سليم. (1) ساقطة من ر. (2) في م: (ويكتب) . (3) إما لا:

أصلها إن الشرطية وما زائدة فأدغمت، والعوام يفتحون الألف والصواب كسرها، وأصلها: إن لا يكون كذلك الأمر فافعل هذا فزيدت كلمة ما صلة للتوكيد، وأدغمت النون في الميم، وحذف الفعل لكثرة استعمالهم إياه، واكتفى بلا من الفعل، وهو نظير قولهم: من أكرمني أكرمته ومن لا، أي: ومن لم يكرمني لم أكرمه. والمعنى: إن لا تفعل كذا فافعل كذا، وقد نطقت العرب بإمالة لا إمالة خفيفة، والعامة تشبع امالتها وهو خطأ، قيل: وإنما يجوز إمالتها لتضمنها الجملة، وإلا فالقياس أن لا تمال الحروف. وقيل: قد تكتب لا هذه بلام وياء وتكون لا ممالة، ومنهم من يكتبها بالألف ويجعل عليها فتحة محرفة علامة للإمالة فمن كتب بالياء تبع لفظ الإمالة، ومن كتب بالألف تبع أصل الكلمة. انظر: الفتح (4/ 395) ، وعمدة القاري (12/ 4) . (4) في م: (فارسل) ، وهو تحريف. (5) في م: (زاد) ، وهو تحريف. وأم سليم هي: بنت ملحان بن خالد الأنصارية؛ والدة أنس بن مالك، يقال اسمها: سهلة أو رميلة أو رميثة أو مليكة أو أنيسة، وهي: الغميصاء أو الرميصاء، اشتهرت بكنيتها، وكانت من الصحابيات الفاضلات، ماتت في خلافة عثمان. (خ م د ت س) .انظر: التقريب (ص757) ، والإصابة (8/ 227)

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman departing without the farewell tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for Women and Those with Excuses

645 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، قال: جلست إلى ابن عمر فسمعته يقول: لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت.

فقلت: ماله أما سمع ما سمع أصحابه، ثم جلست إليه من العام المقبل فسمعته يقول: زعموا أنه رخص للمرأة الحائض

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf after dawn prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 586

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Conditions for Validity of Tawaf

1204 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار قال: رأيت أنا وعطاء بن أبي رباح بن عمر طاف بعد الصبح وصلى قبل أن تطلع الشمس

Mas'alah: What is the ruling on kissing and prostrating upon the Black Stone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

1736 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر قال: رأيت بن عباس أتى الركن الأسود مسبدا فقبله ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf being the last act of Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Tawaf al-Wada' (Farewell Tawaf)

1738 – أخبرنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول وهو سليمان بن أبي مسلم خال ابن أبي نجيح وكان ثقة، عن طاووس، عن ابن عباس، قال: كان الناس ينصرفون لكل وجه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يصدرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf on a mount?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf > Rulings on Tawaf for the Sick or Riding

1758 – أخبرنا سعيد بن سالم القداح، عن سالم، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه.

BAB 9

باب السعي

Sa'y

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim tying a cloth around his waist during sa'y?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 344

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sa'y > Sa'y While Riding

558 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن هشام بن حجير، عن طاوس، قال: رأيت ابن عمر يسعى بالبيت، وقد حزم على بطنه بثوب. ر ل40 / أ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولا تضرب / به) أي: [1] لا تلقيه على وجهها. (فذلك الذي يبقى عليها) يجوز أن يقرأ بالمثناة الفوقية أي: يخشى منه عليها، وبالموحدة أي: هو الذي يوقع الجلباب على الوجه وتبقيه عليه. [2] (يسعى بالبيت) قال الرافعي: أي: يطوف، وقد يسمي [3] الطواف سعيا؛ لأنه عمل، [4] ولما فيه من الرمل. [5] (حزم) أي: شد. [6] (1) ساقطة من م. (2) في الأم (2/ 149) : (فذلك الذي يبقى عليها) ، قال الشافعي: ولا ترفع الثوب من أسفل إلى فوق، ولا تغطى جبهتها ولا شيئا من وجهها إلا ما لا يستمسك الخمار إلا عليه مما يلي قصاص شعرها من وجهها مما يثبت الخمار ويستر الشعر؛ لأن الخمار لو وضع على قصاص الشعر فقط انكشف الشعر ويكون لها الاختمار. (3) في م: (سمي) . (4) سعى يسعى سعيا، أصل السعي في كلام العرب: التصرف في كل عمل، سعى: إذا عمل، سعى: إذا مشى، سعى: إذا قصد، سعى إذا عدا وهو عدو دون الشد، وإذا كان بمعنى المضي عدي بإلى، وإذا كان بمعنى العمل عدي باللام. انظر: لسان العرب (14/ 385) مادة سعا. (5) الرمل بالتحريك: الهرولة، ورمل يرمل رملا: إذا أسرع في المشي وهز منكبيه ودون العدو. ورمل الطواف هو الذي أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه في عمرة القضاء؛ ليري المشركين قوتهم، حيث قالوا: وهنتهم حمى يثرب. وهو مسنون في بعض الأطواف دون البعض. انظر: النهاية (2/

265 – 266) ، ولسان العرب (11/ 295) مادة رمل. (6) حزم بتخفيف الزاي، أي: شد عليه حزاما. انظر: مشارق الأنوار (1/ 191) ، ولسان العرب (12/ 131) مادة حزم

Mas'alah: Did a companion perform sa'y on a donkey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 356

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sa'y > Sa'y While Riding

618 – أخبرنا سفيان، عن الأحوص بن حكيم، قال: رأيت أنس بن مالك يطوف بين الصفا والمروة على حمار.

Mas'alah: What is the ruling on sa'y performed by the caliphs after the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 357

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sa'y > Repeating Sa'y

624 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: سعى أبو بكر رضي الله عنه عام حج إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم، ثم عمر وعثمان والخلفاء هلم جرا يسعون كذلك.

Mas'alah: What is the ruling on women performing sa'y?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 357

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sa'y > Sa'y for Women

625 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال ليس على النساء سعي بالبيت ولا بين الصفا والمروة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والخلفاء هلم جرا) قال الرافعي: يريد من بعدهم إلى الآن، كما يقال: كان ذلك عام أول، وهلم جرا. [1] (ليس على النساء سعي) أي: إسراع ورمل. [2] (1) هلم جرا معناها: إستدامة الأمر واتصاله، أي: ممتدا إلى هذا الوقت الذي نحن فيه، يقال: كان ذلك عام كذا وهلم جرا إلى اليوم، وأصله من الجر: السحب. انظر: النهاية (1/ 259) مادة جرر، والتعاريف (ص238) . (2) الرمل بالتحريك بفتحتين: الهرولة فوق المشي ودون العدو، يقال: رمل الرجل يرمل رملانا ورملا: إذا أسرع في مشيته وهز منكبيه، وهو في ذلك لا ينزو، والرمل بالبيت، والسعي في بطن المسيل. انظر: سنن البيهقي (5/ 48) ، والنهاية (2/ 265) ، ولسان العرب (11/ 295) ، ومختار الصحاح (ص108) مادة رمل.

Mas'alah: What is the ruling on sa'y between Safa and Marwah during hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sa'y > Pillar Status of Sa'y

1757 – أخبرنا عبد الله بن مؤمل العائذي، عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفية بنت شيبة، قالت: أخبرتني بنت أبي تجراة إحدى نساء بني عبد الدار، قالت: دخلت مع نسوة من قريش دار أبي حسين ننظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسعى بين الصفا، والمروة، فرأيته يسعى وإن مئزره ليدور من شدة السعي حتى لأقول: إني لأرى ركبتيه، وسمعته يقول: اسعوا،

فإن الله عز وجل كتب عليكم السعي قرأ الربيع: حتى إني لأقول.

BAB 10

باب الوقوف بعرفة

Standing at Arafah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Companions do on the day of Arafah regarding talbiyah and takbir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Standing at Arafah > Supplications and Remembrance at Arafah

1152 – أخبرنا مالك، عن محمد بن أبي بكر الثقفي، أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة: كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه، ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه.

Mas'alah: When did Ibn Umar depart from Mina to Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Standing at Arafah > Departure from Arafah to Muzdalifah

1153 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يغدو من منى إلى عرفة إذا طلعت الشمس. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن ابن عمر أنه سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي [1] إلى المسجد) [2]

Mas'alah: What did the Prophet command regarding standing at Arafah during Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 593

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Standing at Arafah > Recommended Acts at Arafah

1215 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن خال له إن شاء الله، يقال له يزيد بن شيبان، قال: كنا في موقف لنا بعرفة يباعده عمرو من موقف الإمام جدا، فأتانا ابن مربع الأنصاري، فقال لنا: إني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم، يامركم أن تقفوا على مشاعركم هذه، فإنكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم.

Mas'alah: What is the ruling on arriving at Arafah before dawn?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

1739 - أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أخبرني من رأى بن عباس يأتي عرفة بسحر.

Mas'alah: What is the ruling on departing from Arafah after sunset and from Muzdalifah before sunrise?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Standing at Arafah > Departure from Arafah to Muzdalifah

1741 - أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن محمد بن قيس بن مخرمة، قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إن أهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة حين تكون الشمس كأنها عمائم الرجال في وجوههم قبل أن تغرب، ومن

المزدلفة بعد أن تطلع الشمس حين تكون كأنها عمائم الرجال في وجوههم، وإنا لا ندفع من عرفة حتى تغرب الشمس، وندفع من المزدلفة قبل أن تطلع الشمس، هدينا مخالف لهدي أهل الأوثان والشرك.

Mas'alah: What is the ruling on the timing of departure from Arafah and Muzdalifah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Standing at Arafah > Departure from Arafah to Muzdalifah

1761 – قال الشافعي رضي الله عنه: وأخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن محمد بن قيس بن مخرمة، زاد أحدهما على الآخر واجتمعا في المعنى، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كان أهل الجاهلية يدفعون من عرفة قبل أن تغيب الشمس، ومن المزدلفة بعد أن تطلع الشمس ويقولون: أشرق ثبير كيما نغير، فأخر الله عز وجل هذه وقدم هذه، يعني قدم المزدلفة قبل أن تطلع الشمس وأخر عرفة إلى تغيب الشمس

Mas'alah: What is the ruling on hastening in Muhassar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Standing at Arafah > Departure from Arafah to Muzdalifah

1763 – أخبرنا الثقة ابن أبي يحيى أو سفيان أو هما، عن هشام بن عروة، عن أبيه،

أن عمر رضي الله عنه كان يحرك في محسر ويقول: إليك تغدو قلقا وضينها مخالفا دين النصارى دينها.

BAB 11

باب المبيت بمزدلفة ومنى

Spending the night at Muzdalifah and Mina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on departing from Muzdalifah before sunrise?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 825

1740 – أخبرنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن جويبر بن حويرث قال: رأيت أبا بكر واقفا على قزح وهو يقول يا أيها الناس أسفروا ثم دفع فكأني أنظر إلى فخذه مما يحرش بعيره بمحجنه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (مسبدا) بضم الميم وفتح السين المهملة وكسر الموحدة المشددة ودال مهملة من التسبيد وهو: ترك الادهان. [1] (قزح) هو بضم القاف وفتح الزاي وحاء مهملة: القرن الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة. [2] ر ل93 / أ / (يخرش بعيره) بحاء وشين معجمتين بينهما راء أي: يضربه وينخسه ليسرع. [3] (1) التسبيد هاهنا: ترك التدهن وغسل الرأس. وقيل: الحلق واستئصال الشعر، وبعضهم يقول: التسميد بالميم. انظر: مشارق الأنوار (2/ 204) ، والنهاية (2/ 333) ، ولسان العرب (3/ 202) مادة سبد. (2) قزح بضم القاف وفتح الزاي وحاء مهملة: اسم القرن الجبل الذي يقف عنده الإمام بالمزدلفة عن يمين الإمام وهو الموقف، وهو الميقدة، والموضع الذي كانت توقد فيه النيران في الجاهلية، وهو موقف قريش في الجاهلية إذ كانت لا تقف بعرفة وكانت لا تقف إلا في الحرم ولا ينصرف للعدل والعلمية كعمر. انظر: معجم ما استعجم (1/ 393) ،ومعجم البلدان (4/ 341) ، ومشارق الأنوار (2/ 199) ، والنهاية (4/ 58) ، ولسان العرب (2/ 564) مادة قزح (3) الخرش: أن يضرب بمحجنه ثم يجذبه إليه، يريد بذلك تحريكه للإسراع، وهو شبيه بالخدش والنخس. انظر: النهاية (2/ 22) ،

ولسان العرب (6/ 293) مادة خرش.

Mas'alah: What did the Prophet do when the day of Tarwiyah coincided with Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Spending the night at Muzdalifah and Mina > Proceeding to Mina on the Day of Tarwiyah

1746 – أخبرنا ابن أبي يحيى، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن الحسن بن مسلم بن يناق، قال: وافق يوم الجمعة يوم التروية في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة فأمر الناس أن يروحوا إلى منى، وراح فصلى بمنى الظهر. قال: والذي قلت بعرفة من أذان وإقامتين شيء.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's departure from Muzdalifah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Spending the night at Muzdalifah and Mina > Departure from Muzdalifah to Mina

1748 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المزدلفة فلم ترفع ناقته يدها واضعة حتى رمى الجمرة.

Mas'alah: What is the ruling on standing at Muzdalifah and departing from it?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Spending the night at Muzdalifah and Mina > Standing at al-Mash'ar al-Haram

1762 - أخبرنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبي الحويرث قال: رأيت أبا بكر الصديق رضي الله عنه واقفا على قزح وهو يقول: أيها الناس أصبحوا أيها الناس أصبحوا أيها الناس أصبحوا ثم دفع فرأيت فخذه مما يحرش بعيره بمحجنه.

Mas'alah: What is the ruling on spending the nights of Mina in Mecca for those providing water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Spending the night at Muzdalifah and Mina > Overnight Stay at Mina (Layali al-Tashriq)

1766 - أخبرنا يحيى بن سليم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص لأهل السقاية من أهل بيته أن يبيتوا بمكة ليالي منى.

Mas'alah: What is the ruling on water carriers spending the nights of Mina in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Spending the night at Muzdalifah and Mina > Overnight Stay at Mina (Layali al-Tashriq)

1767 - أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، مثله، وزاد عطاء: من أجل

سقايتهم.

BAB 12

باب رمي الجمار

Stoning the jamarat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the description of the Prophet stoning the Jamrah on the Day of Sacrifice?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stoning the jamarat > Method and Manner of Throwing

1749 – أخبرنا سعيد بن سالم القداح، عن أيمن بن نابل، قال: أخبرني قدامة بن عبد الله بن عمار الكلابي، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة يوم النحر على ناقة صهباء، ليس ضرب ولا طرد، وليس قيل: إليك إليك.

Mas'alah: What is the ruling on the size of pebbles for stoning the jamarat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stoning the jamarat > Pebbles: Definition, Size, and Source

1764 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمار مثل حصى الخذف.

Mas'alah: What is the ruling on the size of pebbles for stoning at Mina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stoning the jamarat > Pebbles: Definition, Size, and Source

1765 – أخبرنا سفيان، عن حميد بن قيس، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن رجل من قومه من بني تيم يقال له معاذ أو ابن معاذ، أن النبي صلى الله

عليه وسلم كان ينزل الناس بمنى منازلهم وهو يقول: ارموا بمثل حصى الخذف.

BAB 13

باب الحلق والتقصير

Shaving or shortening the hair

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What should a muhrim do with his beard and mustache after shaving?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Shaving or shortening the hair > Post-Shaving Actions and Disposal of Hair

1151 – وبه، عن ابن عمر كان إذا حلق في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه.

Mas'alah: What is the recommended way to shave or shorten the hair during Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Shaving or shortening the hair > Recommended and Sunnah Acts

1730 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي حسين، عن أبي علي الأزدي قال: سمعت بن عمر يقول: للحالق يا غلام أبلغ العظم وإذا قصر أخذ من جانبه الأيمن قبل جانبه الأيسر.

BAB 14

باب الهدي

Sacrificial offering

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet instruct Ali regarding his ihram and sacrificial animal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 331

511 – أخبرنا مسلم بن خالد، وغيره، عن ابن جريج، قال: أخبرني عطاء، أنه سمع جابر بن عبد الله، قال: قدم علي رضي الله عنه من سعايته، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: بم أهللت يا علي؟ قال: بما أهل به النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فأهد، وامكث حراما كما أنت، قال: فأهدى له علي هديا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سمع ابن عباس رجلا) قال الرافعي: روى الشافعي أولا الحديث مرسلا، [1] ثم رواه عن ابن عباس موقوفا، وإذا انضم قول الصحابي إلى المرسل قامت الحجة عند الشافعي. [2] (شبرمة) قال الرافعي: ذكر ابن منده أن له صحبة، وأنه توفي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم. [3] قلت: ومن النوادر [4] أن بعض القضاة ممن أدركناه ذكر عنه أنه صحفه، فقال: شبرمنت، [5] بلفظ قرية معروفة من قرى مصر. (قدم علي من سعايته) أي: من ولايته على اليمن، [6] ولم يرد من سعايته على [7] الصدقة. قاله الرافعي. [8] (1) وهو الحديث السابق: (عن عطاء قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا) . (2) انظر: الرسالة، الشافعي (ص 462) . (3) هو: شبرمة بضم الشين والراء، ذكره ابن منده وأبو نعيم في الصحابة، قالا: هو صحابي توفي هو في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم ينسباه ولم يزيدا في حاله. انظر: تهذيب الأسماء (1/ 231) . (4) لم أجد من أوردها غير المؤلف رحمه الله. (5) انظر: فيض القدير (3/ 375) . (6) أخرج أبو نعيم في المستخرج على صحيح مسلم (3/ 313 – 314/ 2820) من

طرق منها: عن روح بن عبادة وحجاج واللفظ لهما عن ابن جريج به، وفيه: ((فقدم علي من سعايته من اليمن)) ، وسنده صحيح. (7) في م: (عالي) ، وهو تصحيف. (8) انظر: الديباج (3/ 313) .

Mas'alah: What did the Prophet say about those with and without a sacrificial animal regarding ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 332

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial offering > Obligation of Sacrificial Offering

513 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن منصور بن عبد الرحمن، عن صفية بنت شيبة، عن أسماء بنت أبي بكر، رضي الله تعالى عنهم، قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: من كان معه هدي فليقم على إحرامه، ومن لم يكن معه هدي فليحلل، ولم يكن معي هدي فحللت، وكان مع الزبير هدي فلم يحلل

Mas'alah: How many people share in a sacrificial camel or cow?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial offering > Animals Valid for Sacrifice

1077 – أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه قال: نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والحدأة) بكسر الحاء وفتح الدال والهمزة. [1] (والكلب العقور) بفتح العين. قال ابن الأثير: الذي ينهر ويفترس،

وهو من أبينة المبالغة. [2] (1) في م: (والهمز) . والحدأة: الطائر المعروف من الجوارح يصيد الجرذان، ولا يقال: حداءة، والجمع حدأ مكسور الأول مهموز مثل: حبرة وحبر وعنبة وعنب، وربما فتحوا الحاء فقالوا: حدأة وحدأ والكسر أجود. انظر: لسان العرب (1/ 54) مادة حدأ. (2) العقور مثل السدوس، والعقر: الجرح، والكلب العقور: هو كل سبع يعقر ويقتل الصيد ويفترس كالأسد والنمر والذئب والفهد وما أشبهها سماها كلبا؛ لاشتراكها في السبعية. انظر: مشارق الأنوار (1/ 340) مادة كلب، (2/ 100) ، والنهاية (3/ 275) ، ولسان العرب (4/ 594، 599) مادة عقر، والشافي في شرح مسند الشافعي (1/ 396) .

Mas'alah: What animals are acceptable as a sacrificial offering (hady)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial offering > Animals Valid for Sacrifice

1150 – وبه، عن ابن عمر أنه كان يقول ما استيسر من الهدى بعير أو بقرة.

Mas'alah: On which side did the Prophet mark the sacrificial animal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial offering > Marking and Garlanding Sacrificial Animals

1750 – حدثنا سعيد بن سالم القداح، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم أشعر في الشق

الأيمن.

Mas'alah: On which side should the sacrificial animal be marked?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial offering > Marking and Garlanding Sacrificial Animals

1751 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان لا يبالي في أي الشقين أشعر في الأيسر أو في الأيمن. إلى هنا يقول الربيع حدثنا الشافعي رضي الله عنه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ابن يناق) بفتح المثناة وتشديد النون وقاف. [1] (1) هو: الحسن بن مسلم بن يناق – بفتح التحتانية وتشديد النون وآخره قاف – المكي، ثقة، من الخامسة، ومات قديما بعد المائة بقليل. (خ م د س ق) . انظر: التقريب (ص164) .

BAB 15

باب التحلل

Exiting ihram

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What becomes permissible after stoning the jamrah according to Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 346

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Exiting ihram > First Tahallul: Permitted Acts

565 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سالم، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم ما حرم عليكم إلا النساء والطيب.

Mas'alah: What is the ruling on what becomes permissible after stoning the jamrah and shaving during Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 471

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Exiting ihram > First Tahallul: Permitted Acts

917 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن عبد الله، وربما قال: عن أبيه، وربما لم يقله، قال: قال عمر إذا رميتم الجمرة وذبحتم وحلقتم فقد حل لكم كل شيء حرم عليكم إلا النساء والطيب، قال سالم: وقالت عائشة: أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم، ولحله بعد أن رمى الجمرة وقبل أن يزور البيت قال سالم رضي الله عنه: وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبع.

BAB 16

باب الإحصار والفوات

Being prevented and missing hajj

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a condition when entering ihram for Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 351

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Stipulating Conditions to Exit Ihram

589 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بضباعة بنت الزبير، فقال: أما تريدين الحج؟ فقالت: إني شاكية، فقال لها: حجي واشترطي أن محلي حيث حبستني. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لبيك إن العيش عيش الآخرة) قال الرافعي: القصد به كف النفس عن الرغبة في الدنيا وحملها على الرغبة في الآخرة. (بضباعة) بضم الضاد المعجمة وموحدة وعين مهملة. (بنت الزبير) هو: ابن عبد المطلب. [1] ... = (1) هي: ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب الهاشمية بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم، لها صحبة وحديث. (د س ق) . انظر: التقريب (ص750) ، والإصابة (8/ 3) .

Mas'alah: What supplication should one make when stipulating a condition in Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 352

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Stipulating Conditions to Exit Ihram

590 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام، عن أبيه قال: قالت لي عائشة: هل تستثني إذا حججت؟ فقلت لها: ماذا أقول؟ فقالت: قل: اللهم الحج أردت وله عمدت فإن يسرته فهو الحج، وإن حبسني حابس فهي عمرة

Mas'alah: What should a person do if prevented from reaching the Kaaba during Umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 352

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Rulings on Being Prevented by an Enemy

591 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه خرج إلى مكة زمن الفتنة معتمرا، فقال: إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الشافعي رضي الله عنه: يعني أحللنا كما أحللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية.

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented from reaching the Kaaba due to illness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 352

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Rulings on Being Prevented by an Enemy

592 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، قال: من حبس دون البيت بمرض فإنه لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة.

Mas'alah: What is required of a person prevented from completing Hajj before they can exit ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 352

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Tahallul (Exiting Ihram) Due to Prevention or Missing Hajj

593 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه أنه قال: المحصر لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة.

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim who falls ill and needs treatment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 352

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Rulings on Being Prevented by an Enemy

594 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار أن ابن عمر ومروان وابن الزبير أفتوا ابن حزابة المخزومي، وإنه صرع ببعض طريق مكة؛ وهو محرم: أن يتداوى بما لا بد منه ويفتدى، فإذا صح اعتمر فحل من إحرامه، وكان عليه أن يحج عاما قابلا ويهدى. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل40 / ب = قال / في الأم: لو ثبت حديث ضباعة في الاستثناء لم أعده إلى غيره. [1] قال الرافعي: وقد ثبت عند علماء الحديث من أوجه، [2] ووصله البخاري ومسلم عن عروة عن عائشة. [3] (ابن حزابة [4] هو رجل من التابعين، اسمه: معبد بن وهب. (1) انظر: الأم (2/ 158) . (2) ثبت من حديث ضباعة أخرجه ابن أبي شيبة في الحج، في الاشتراط في الحج (3/ 340 / 14727) عن هشام عن أبيه عنها بنحوه، ومن حديث ابن عباس أخرجه مسلم في الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه (2/ 868 – 869/ 1208) ، والترمذي في الحج، باب ما جاء في الاشتراط في الحج (3/ 278 / 941) بنحوه، وقال: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، وفي الباب عن جابر وأسماء بنت أبي بكر وعائشة. (3) أخرجه البخاري في النكاح، باب الأكفاء في الدين (5/ 1957 / 4801) ،

ومسلم في الحج، باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه (2/ 867 / 1207) عن هشام، عن أبيه، عن عائشة بنحوه. (4) في م: (خزابة) ، وفي ر: (خرابة) ، وكلاهما تصحيف، والصواب: بضم الحاء المهملة وفتح الزاى والباء المعجمة بواحده، وهو: معبد بن حزابة بن معبد بن وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم. انظر: الإكمال (2/ 457 - 458) .

Mas'alah: What is the ruling on one who misses the standing at Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 353

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Rulings on Missing the Standing at Arafah

595 - أخبرنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: من أدرك ليلة النحر من الحاج فوقف بحيال عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك عرفة فوقف بها قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج، فليأت البيت فليطف به سبعا، ويطوف بين الصفا والمروة سبعا، ثم ليحلق أو يقصر إن شاء، وإن كان معه هدية فلينحره قبل أن يحلق، فإذا فرغ من طوافه وسعيه فليحلق أو يقصر، ثم ليرجع إلى أهله، فإن أدركه الحج قابل فليحجج إن استطاع، وليهد بدنة، [1] فإن لم يجد هديا فليصم عنه ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله.

Mas'alah: What is the ruling on one who loses his mount and misses hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 353

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Rulings on Being

Prevented by an Enemy

596 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني سليمان بن يسار أن أبا أيوب خرج حاجا حتى إذا كان بالبادية من طريق مكة أضل رواحله، وأنه قدم على عمر بن الخطاب يوم النحر، فذكر ذلك له، فقال له: أصنع كما يصنع المعتمر، ثم قد حللت، فإذا أدركت الحج قابل فحج وأهد ما استيسر من الهدي.

Mas'alah: What is the ruling on one who arrives late for hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 353

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Rulings on Missing the Standing at Arafah

597 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن سليمان بن يسار أن هبار بن الأسود جاء وعمر ينحر بكرة

Mas'alah: What is the ruling on being prevented from completing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Rulings on Being Prevented by an Enemy

1726 – وأخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، وعن عمرو بن دينار، عن ابن عباس أنه قال: لا حصر إلا حصر العدو وزاد أحدهما ذهب الحصر الآن.

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a condition in ihram for a sick person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Stipulating Conditions to Exit Ihram

1834 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر ضباعة، فقال: أما تريدين الحج؟ قالت: إني شاكية، فقال: حجي واشترطي إن محلي حيث حبستني. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What supplication should one make when intending Hajj with a condition?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Being prevented and missing hajj > Stipulating Conditions to Exit Ihram

1835 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: قالت عائشة: يا ابن أختي هل تستثني إذا حججت قلت: ماذا أقول؟ قالت: قل اللهم الحج أردت وله عمدت فإن يسرته فهو الحج وإن حبسني حابس فهي عمرة.

BAB 17

باب الحج عن الغير

Hajj on behalf of another

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for the Incapacitated

498 – أخبرنا ابن عيينة، قال: سمعت الزهري، يحدث عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس، أن امرأة من خثعم سألت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إن فريضة الله في الحج على عباده، أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستمسك على راحلته، فهل ترى أن أحج عنه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: نعم. قال سفيان: هكذا حفظته من الزهري.

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for the Incapacitated

499 – أخبرني عمرو بن دينار، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد فيه: فقالت: يا رسول الله، فهل ينفعه ذلك؟ قال: نعم، كما لو كان عليه دين فقضيته نفعه.

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for the Incapacitated

500 – أخبرنا مالك، عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس، قال: كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، فريضة الله في الحج على عباده، أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: نعم، وذلك في حجة الوداع.

Mas'alah: What is the ruling on performing hajj on behalf of an elderly person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 328

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for the Incapacitated

501 – أخبرنا مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن جريج، قال ابن شهاب، حدثني سليمان بن يسار، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس، أن امرأة من خثعم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أبي قد أدركته فريضة الله في الحج وهو شيخ كبير لا يستطيع أن يستوي على ظهر بعيره، قال: فحجي عنه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إن فريضة الله في الحج [1] على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا) قال الرافعي: فسر بأنه أسلم وهو شيخ كبير، ويجوز أن تريد: أن فريضة الحج نزلت وهو شيخ كبير، ولعله أسبق إلى الفهم. (1) (في الحج) ساقطة من م.

Mas'alah: What is the ruling on performing hajj on behalf of an elderly person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 329

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for the Incapacitated

502 – أخبرنا عمرو بن أبي سلمة، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي، عن زيد بن علي بن حسين، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: وكل منى منحر، ثم جاءته امرأة من خثعم، فقالت: إن أبي شيخ قد أفند وأدركته فريضة الله على عباده في الحج ولا يستطيع أداءها، فهل يجزي عنه أن أؤديها عنه؟ قال: نعم

Mas'alah: What is the ruling on performing hajj on behalf of a deceased person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 329

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for the Deceased

503 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن حنظلة قال: سمعت طاوسا، يقول: أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة، فقالت: إن أمي ماتت وعليها حج، فقال: حجي عن أمك.

Mas'alah: What is the ruling on performing hajj on behalf of another person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 329

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Ruling on Hajj on Behalf of Another

504 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، سمع النبي صلى الله عليه وسلم

رجلا، يقول: لبيك عن فلان، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن كنت حججت فلب عنه، وإلا فاحجج. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال: وكل منى منحر) معطوف على جمل سبقت. [1] (أفند) أي: ضعف رأيه من الكبر. [2] (1) في م: (سيقت) . ونص الحديث كاملا أخرجه الترمذي في الحج، باب ما جاء أن عرفة كلها موقف (3/ 232 – 233/ 885) عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة، فقال: هذه عرفة وهذا هو الموقف وعرفة كلها موقف، ثم أفاض حين غربت الشمس، وأردف أسامة بن زيد، وجعل يشير بيده على هينته، والناس يضربون يمينا وشمالا يلتفت إليهم، ويقول: يا أيها الناس! عليكم السكينة! ثم أتى جمعا فصلى بهم الصلاتين جميعا فلما أصبح أتى قزح فوقف عليه، وقال: هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف، ثم أفاض حتى انتهى إلى وادي محسر فقرع ناقته فخبت حتى جاوز الوادي فوقف وأردف الفضل، ثم أتى الجمرة فرماها، ثم أتى المنحر، فقال: هذا المنحر ومنى كلها منحر، واستفتته جارية شابة من خثعم، فقالت: إن أبي شيخ كبير قد أدركته فريضة الله في الحج أفيجزئ أن أحج عنه؟ قال: حجي عن أبيك. قال: ولوى عنق الفضل، فقال العباس: يا رسول الله! لم لويت عنق ابن عمك؟! قال: رأيت شابا وشابة فلم آمن الشيطان عليهما، ثم أتاه رجل فقال: يا رسول الله! إني أفضت قبل أن أحلق؟ قال: احلق أو قصر ولا حرج. قال: وجاء آخر فقال: يا رسول الله! إني ذبحت قبل أن أرمي؟ قال: ارم ولاحرج. قال: ثم أتى البيت فطاف به، ثم أتى زمزم، فقال: يا بني عبد المطلب! لولا أن يغلبكم الناس عنه لنزعت. وقال: حديث حسن صحيح. وقال المقدسي في المختارة (2/ 242) : إسناده صحيح. (2) الفند بفتحتين: ضعف الرأي من الهرم، وأفند الرجل: إذا لم يعقل وكثر كلامه المحرف عن سنن الصحة، بسبب الكبر والخرف أو المرض، وقد يستعمل في غير

الكبر، وأصله في الكبر. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (1/ 311) ، والنهاية (3/ 474) ، ولسان العرب (3/ 338) ، ومختار الصحاح (ص214) مادة فند.

Mas'alah: Is it permissible to hire oneself to perform hajj rituals for others?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 330

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Qualifications of the Deputy

507 – أخبرنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج، عن عطاء،، عن ابن عباس أن رجلا سأله فقال: أواجر نفسي من هؤلاء القوم فأنسك معهم المناسك إلى أجر فقال بن عباس نعم چ? ? ? ? ? ? ? ?چ.

Mas'alah: What is the ruling on performing hajj on behalf of another before one's own hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 330

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj by a Person Who Has Not Performed His Own Hajj

508 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا، يقول: لبيك عن فلان، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: إن كنت حججت فلب عنه، وإلا فاحجج عن نفسك ثم احجج عنه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الشعث) أي: الملبد الشعر. [1] (التفل) بفتح المثناة وكسر الفاء، أي: الكريه الرائحة. [2] (العج) هو: رفع الصوت بالتلبية. [3] (والثج) بالمثلثة: هو إراقة دماء البدن. [4] (1) فيه نظر! بل من صفة الحاج أن

يهجر الطيب والدهن حتى يشعث بدنه وتتغير رائحته، فالشعث: أن يتفرق الشعر فلا يكون متلبدا، والتشعث: التفرق والانتشار والتنكث كما يتشعث رأس المسواك، وتشعيث الشيء: تفريقه، والشعث: هو المغبر الرأس المنتتف الشعر الجاف الذي لم يدهن. انظر: غريب الحديث، الحربي (2/ 589) ، وغريب الحديث، الخطابي (2/ 263) ، (3/ 131) ، والنهاية (2/ 478) ، ولسان العرب (2/ 160) شعث (2) التفل: الذي قد ترك استعمال الطيب، من التفل وهي: الريح الكريهة، وتفل الشيء تفلا: تغيرت رائحته. انظر: النهاية (1/ 191) ، ولسان العرب (11/ 78) مادة تفل. (3) العج: رفع الصوت بالتلبية والدعاء والاستغاثة. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (1/ 279) ، (3/ 140) ، والنهاية (3/ 184) ، ولسان العرب (2/ 318) مادة عجج. (4) الثج: صب الدم وسيلان دماء الهدي والأضاحي، يعني: ذبح وسفك ونحر دماء البدن؛ الإبل. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (3/ 140) ، والنهاية (1/ 207) ، ولسان العرب (2/ 221) مادة ثجج، (2/ 318) مادة عجج

Mas'alah: What is the ruling on performing hajj on behalf of another before one's own hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 331

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj by a Person Who Has Not Performed His Own Hajj

509 – أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: سمع ابن عباس رجلا يقول: لبيك عن شبرمة. فقال ابن عباس: ويحك! وما شبرمة؟ قال: فذكر قرابة له. فقال له: أحججت عن نفسك؟ قال: لا. قال: فاحجج عن نفسك ثم أحجج عن شبرمة.

Mas'alah: Is the obligatory hajj to be paid from the estate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 331

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for the Deceased

510 - أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج عن عطاء وطاوس أنهما قالا: الحجة الواجبة من رأس المال

Mas'alah: Can a hired person perform Hajj on behalf of another?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 333

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Qualifications of the Deputy

519 - أخبرنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج، عن عطاء أن رجلا سأل ابن عباس فقال أواجر نفسي من هؤلاء القوم فأنسك معهم المناسك هل يجزئ عني؟ فقال ابن عباس: نعم چ? ? ? ? ? ? ?چ.

Mas'alah: What is the ruling on a slave or child performing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj for Minors and Insane Persons

631 - أخبرنا سعيد بن سالم، عن مالك بن مغول، عن أبي السفر، قال ابن عباس: أيها الناس أسمعوني ما تقولون وافهموا ما أقول لكم أيما مملوك حج به أهله فمات

قبل أن يعتق فقد قضى حجه وإن عتق قبل أن يموت فليحجج وأيما غلام حج به أهله فمات قبل أن يدرك فقد قضى عنه حجه وإن بلغ فليحجج.

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj by Obedient Children or Relatives

1071 - أخبرنا مالك، أو غيره، عن أيوب، عن ابن سيرين، أن رجلا جعل على نفسه أن لا يبلغ أحد من ولده الحلب فيحلب ويشرب ويسقيه إلا حج وحج به معه، فبلغ رجل من ولده الذي قال الشيخ وقد كبر الشيخ، فجاء ابنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخبره الخبر، فقال: إن أبي قد كبر ولا يستطيع أن يحج، أفأحج عنه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم.

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly mother?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj by Obedient Children or Relatives

1072 - أخبرنا الشافعي، قال: وذكر مالك، أو غيره، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله إن أمي عجوز كبيرة لا تستطيع أن نركبها على البعير وإن ربطتها خفت أن

تموت أفأحج عنها؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل34 / أ = والده بسكون الياء لا بتشديدها وهو معرب كنى، وممن [1] نص على سكون الياء في النجاشي الشيخ سعد الدين / التفتازاني، [2] وفي [3] ابن جني الطيبي، كلاهما في حواشي الكشاف. [4] (1) في ر: (أو من) . (2) هو: مسعود بن عمر بن عبد الله العجمي، الشيخ سعد الدين التفتازاني، العلامة الكبير، ولد سنة 712هـ، وله حاشية على الكشاف وهى ملخصة من حاشية الطيبي مع زيادة تعقيد في العبارة ولم يتمها، والذي تحرر منها من أول القرآن إلى أثناء سورة يونس، وصل فيها إلى سورة الفتح، أوله: (خير خبر يوضح به صدر الكلام ... الخ) ، وفرغ منها في شوال سنة 789هـ تسع وثمانين وسبعمائة، ومات بسمرقند سنة 791هـ. انظر: إنباء الغمر بأبناء العمر (1/ 146) ، والدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، كلاهما لابن حجر العسقلاني (2/ 139) ، وكشف الظنون (2/ 1478، 1762) . (3) أشار في هامش م إلى نسخة فيها: (في) . (4) هو: شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله الطيبي – بكسر الطاء والباء الموحدة – الدمشقي الحافظ العلامة، من أهل توزير من عراق العجم، وتوفي سنة 743هـ ثلاث وأربعين وسبعمائة، وحاشيته على الكشاف هى أجل حواشيه في ست مجلدات ضخمات سماها: فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب، شرح فيه كتاب الزمخشري هذا، وتتبع ألفاظه، وتعرض لمذاهبه في الاعتزال بأدلة تزيفها، ويبين أن البلاغة إنما تقع في الآية على ما يراه أهل السنة لا على ما يراه المعتزلة، فأحسن في ذلك ما شاء، مع إمتاعه في سائر فنون البلاغة، وقد نوقشت كرسالة دكتوراة بالجامعة الإسلامية بتحقيق: صالح بن عبد الرحمن الفائز. انظر: كشف الظنون (2/ 1478) ، هدية العارفين، البابانى (2/ 221) ، ومقدمة تاريخ ابن خلدون (1/ 440) ، ومجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (43/ 171) .

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing it for oneself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj on behalf of another > Hajj by a Person Who Has Not Performed His Own Hajj

1708 – حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب بن أبي تميمة وخالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة، فقال: ويلك وما شبرمة، فقال أحدهما قال أخي وقال الآخر فذكر قرابة به، قال أفحججت عن نفسك قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم احجج عن شبرمة.

Mas'alah: How long may a Muhajir stay in Mecca after completing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 137

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on the Haram and Sacred Precincts

100 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن حميد، قال: سأل عمر بن عبد العزيز جلساءه: ماذا سمعتم في مقام المهاجر بمكة؟ قال السائب بن يزيد: حدثني العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يمكث المهاجر بعد قضاء نسكه ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 149

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Muzdalifah, Mina, and Stoning Rituals

115 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا.

Mas'alah: How did the Prophet combine Zuhr and Asr with adhan and iqamah at Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 160

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sa'i and Standing at Arafah

126 – أخبرنا إبراهيم بن محمد وغيره، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه في حجة الإسلام، قال: فراح النبي صلى الله عليه وسلم إلى الموقف بعرفة فخطب الناس الخطبة الأولى، ثم أذن بلال، ثم أخذ النبي صلى الله عليه وسلم في الخطبة الثانية ففرغ من الخطبة وبلال من الأذان، ثم أقام بلال فصلى الظهر، ثم أقام بلال فصلى العصر.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 160

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

127 – أخبرنا محمد بن إسماعيل، وعبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، ر ل15 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (في حجة / الإسلام) قال الرافعي: يجوز فيه الفتح والكسر. [1] (أخبرنا محمد بن إسماعيل [2] أوعبد الله بن نافع، [3] عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سالم، [4] عن أبيه.) (1) الحج والحجة بفتح الحاء وكسرها، والفتح

الأصل والأكثر. انظر: لسان العرب (2/ 227) مادة حجج. (2) هو ابن أبي فديك، وقد تقدمت ترجمته. (3) هو: عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم، أبو محمد المدني، ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين، من كبار العاشرة، مات سنة ست ومائتين، وقيل: بعدها. (بخ م 4) . انظر: التقريب (ص326) . (4) هو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عمر أو أبو عبد الله المدني، أحد الفقهاء السبعة، وكان ثبتا عابدا فاضلا، كان يشبه بأبيه في الهدي والسمت، من كبار الثالثة، مات في آخر سنة ست ومائة على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص226) .

قال أبو العباس: يعني بذلك.

Mas'alah: What does the author say about the book of rituals?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 327

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

ومن كتاب المناسك

Mas'alah: What is the ruling on a child performing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 327

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj of Minors and Slaves

496 - أخبرنا مالك، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن

عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة وهي في محفتها فقيل لها: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذت بعضدي صبي كان معها، فقالت: ألهذا حج؟ قال: نعم، ولك أجر.

Mas'alah: What are the conditions and virtues of hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 330

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

505 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن إبراهيم بن يزيد، عن محمد بن عباد بن جعفر، قال: قعدنا إلى عبد الله بن عمر فسمعته يقول: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ما الحاج؟ قال: الشعث التفل، فقام آخر، فقال: يا رسول الله، أي الحج أفضل؟ قال: العج والثج، فقام آخر، فقال: يا رسول الله، ما السبيل؟ قال: زاد وراحلة.

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet's journey for hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 332

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

514 – أخبرنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، رضي الله تعالى عنها، قالت: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج، فلما كنا بسرف أو --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل20 / أ (البيداء): / أمام ذي الحليفة. [1] (ولو [2]

استقبلت من أمري ما استدبرت) أي: لو تأخر عن رأيي الذي أراه الآن – سوق الهدي الذي تقدم – ما سقت. [3] (بسرف) هي على ستة أميال من مكة. وقيل: أكثر. [4] (1) البيداء بفتح الباء ممدود – بيداء المدينة: اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة، وهي إلى مكة أقرب، تعد من الشرف الذي أمام ذي الحليفة في طريق مكة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 116) ، ومعجم البلدان (1/ 523) . (2) واو العطف ساقطة من م. (3) أي: ما سقت الهدي معي، فإنه إذا فعل ذلك لا يحل حتى ينحر، ولا ينحر إلا يوم النحر، فلا يصح له فسخ الحج بعمرة، ومن لم يكن معه هدي فلا يلتزم هذا ويجوز له فسخ الحج، وإنما أراد بهذا القول تطييب قلوب أصحابه؛ لأنه كان يشق عليهم أن يحلوا وهو محرم فقال لهم ذلك؛ لئلا يجدوا في أنفسهم، وليعلموا أن الأفضل لهم: قبول ما دعاهم إليه، وأنه لولا الهدي لفعله. انظر: مشارق الأنوار (1/ 253) ، والنهاية (4/ 10) ، ولسان العرب (11/ 548) مادة قبل، (5/ 72) مادة قبعر. (4) سرف بفتح السين وكسر الراء وآخره فاء. انظر: معجم ما استعجم (3/ 735) ، ومعجم البلدان (3/ 212) ، ومشارق الأنوار (2/ 233) ، ولسان العرب (9/ 150) مادة سرف.

قريبا منها أمر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي أن يجعلها عمرة، فلما كنا بمنى أتيت بلحم بقر، فقلت: ما هذا؟ قالوا: ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه، قال يحيى: فحدثت به القاسم بن محمد، فقال: جاءتك والله بالحديث على وجهه.

Mas'alah: What is the ruling on menstruation during Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 333

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Menstruation and Irregular Bleeding in Hajj

516 – أخبرنا سفيان، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة لا نرى إلا الحج، حتى إذا كنا بسرف أو قريبا منها حضت، فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي، فقال: مالك؟ أنفست؟ قلت: نعم، فقال: إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم، فاقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت. قالت: وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر.

Mas'alah: What did the Prophet say to Aisha about tawaf and sa'y sufficing for hajj and umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 336

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Menstruation and Irregular Bleeding in Hajj

525 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال لعائشة: طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك.

Mas'alah: What is the story of Adam's hajj according to the narration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 340

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

545 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي لبيد، عن محمد بن كعب القرظي أو غيره قال:

حج آدم عليه السلام فلقيته الملائكة فقالوا بر نسكك آدم لقد حججنا قبلك بألفي عام.

Mas'alah: What did Ibn Umar do for an eye ailment while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 346

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram and Its Rulings

563 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن أيوب بن أبي موسى، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا رمد – وهو محرم – أقطر في عينيه الصبر إقطارا، وأنه قال: يكتحل بأي كحل إذا رمد، ما لم يكتحل بطيب من غير رمد. ابن عمر القائل

Mas'alah: What supplication did the Prophet make upon seeing the Kaaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 353

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Its Rulings

599 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى البيت رفع يديه، وقال: اللهم زد هذا البيت تشريفا، وتعظيما، وتكريما، ومهابة، وزد من شرفه، وكرمه ممن حجه واعتمره تشريفا وتكريما وتعظيما وبرا.

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say upon seeing the Kaaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Its Rulings

601 – أخبرنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن سعيد، عن أبيه؛ سعيد بن المسيب أنه كان حين ينظر إلى البيت، يقول: اللهم، أنت السلام، ومنك السلام، فحينا ربنا بالسلام.

Mas'alah: How did Ibn Mas'ud perform tawaf and pray behind Maqam Ibrahim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Its Rulings

603 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود أنه رآه بدأ فاستلم الحجر، ثم أخذ عن يمينه فرمل ثلاثة أطواف ومشى أربعة، ثم أنه أتى المقام فصلى خلفه ركعتين.

Mas'alah: What did Ibn Abbas do at the corner of the Kaaba on the day of tarwiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Muzdalifah, Mina, and Stoning Rituals

605 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن أبي جعفر، قال: رأيت ابن عباس جاء يوم التروية مسبدا رأسه، فقبل الركن، ثم سجد عليه، ثم قبله، ثم سجد عليه. ثلاث مرات

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf for pilgrims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Farewell Tawaf

634 – أخبرنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: كان الناس ينصرفون من كل وجه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا ينفرن أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت.

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf for a menstruating woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Farewell Tawaf

635 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: أمر الناس أن يكون، آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه رخص للمرأة الحائض.

Mas'alah: What is the final rite of Hajj according to Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Farewell Tawaf

636 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر عن عمر رضي الله تعالى عنهم قال: لا يصدرن أحد من الحاج حتى يكون آخر عهده بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت.

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has already performed tawaf al-ifadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Menstruation and Irregular Bleeding in Hajj

639 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن صفية حاضت يوم النحر، فذكرت عائشة رضي الله عنها حيضها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: أحابستنا؟ فقلت: إنها قد كانت أفاضت ثم حاضت بعد ذلك، قال: فلتنفر إذا.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا ينفرن) أي: لا ينصرفن. [1] (1) النفر: التفرق، والمعنى: لا يخرجن أحد من مكة والمراد به: الآفاقي. انظر: لسان العرب (5/ 224) مادة نفر، وعون المعبود (5/ 338) .

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has already performed tawaf al-ifadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Menstruation and Irregular Bleeding in Hajj

643 – أخبرنا مالك، عن أبي الرجال، عن أمه عمرة أنها أخبرته أن عائشة كانت إذا حجت معها نساء تخاف أن يحضن قدمتهن يوم النحر فأفضن فإن حضن بعد ذلك لم ينتظر بهن أن يطهرن فتنفر بهن وهن حيض

Mas'alah: What did Aisha command women regarding hastening the ifadah due to fear of menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Menstruation and Irregular Bleeding in Hajj

644 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب، عن القاسم بن محمد أن عائشة رضي الله عنها كانت تأمر النساء أن يعجلن الإفاضة مخافة الحيض

Mas'alah: What should a mutamatti' do if he cannot find a sacrificial animal and did not fast before Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Blood (Dam) and Expiation

651 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها في المتمتع إذا لم يجد هديا ولم يصم قبل عرفة فليصم أيام مني

Mas'alah: What is the ruling on using perfume before visiting the House and after stoning in Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram and Its Rulings

767 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن عبد الله، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه نهى عن الطيب قبل زيارة البيت وبعد الجمرة، قال سالم: فقالت عائشة رضي الله عنها: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق.

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf and prayer at any time of day or night?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 430

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Its Rulings

826 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير المكي، عن عبد الله بن باباه، عن جبير بن مطعم رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: يا بني عبد مناف، من ولي منكم من أمر الناس شيئا فلا يمنعن أحدا طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار.

Mas'alah: What is the ruling on a man being alone with a woman and on a woman traveling without a mahram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on the Haram and Sacred Precincts

843 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عباس، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، يقول: لا يخلون رجل بامرأة، ولا يحل لامرأة أن تسافر إلا ومعها ذو محرم، فقام رجل، فقال: يا رسول الله، إني اكتتبت في غزوة كذا وكذا، وإن امرأتي انطلقت حاجة، فقال: انطلق فاحجج بامرأتك.

Mas'alah: What did the Prophet do during his farewell hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 495

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

970 – أخبرنا عبد العزيز الدراوردي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة تسع سنين لم يحجج، ثم أذن في الناس بالحج، فتدارك الناس بالمدينة ليخرجوا معه، فخرج، فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقنا لا نعرف إلا الحج، وله خرجنا، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ينزل عليه القرآن وهو يعرف تاويله، وإنما يفعل ما أمر به، فقدمنا مكة، فلما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبالصفا والمروة قال: من لم يكن معه هدي فليجعلها عمرة، فلو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة

Mas'alah: Did the Prophet perform hajj alone (ifrad)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 495

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Umrah and Its Integration with Hajj

972 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج.

Mas'alah: What is the hadith about the sanctity of Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on the Haram and Sacred Precincts

987 – أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن الله حرم مكة ولم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذ جعل الدية ولا يقتل) ر ل59 / ب قال الرافعي: أي: شرعها وأوجبها فتؤخذ / ولا يقتل القاتل. قال: ولو روي فلا يقتل لكان أوضح. (عن أبي شريح الكعبي) اسمه: خويلد بن عمرو، ويقال [1] له: الخزاعي أيضا، وذكر أن كعبا من خزاعة. [2] (أن الله حرم مكة) قال ابن الأثير: أي: جعلها حراما ممتنعة عن الناس من الأذى والفساد والنهب والقتل وغير ذلك من أنواع الشرور، وجعل ذلك حراما على الناس أن يفعلوه فيها، وإن كان [3] في = (1) واو العطف ساقطة من ر. (2) هو: أبو شريح الخزاعي الكعبي، اسمه: خويلد بن عمرو أو عكسه. وقيل: عبد الرحمن بن عمرو. وقيل: هانئ. وقيل: كعب. صحابي، نزل المدينة، أسلم قبل فتح مكة، وكان يحمل أحد ألوية بني كعب من خزاعة الثلاثة يوم فتح مكة، مات سنة ثمان وستين. انظر: طبقات ابن سعد (4/ 295) ، والتقريب (ص648) ، والإصابة (7/ 204) (3) ساقطة من ر.

Mas'alah: What is the ruling on shedding blood and cutting trees in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on the Haram and Sacred Precincts

يحرمها الناس، فلا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك دما ولا يعضد بها شجرا، فإن ارتخص أحد، فقال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = غيرها أيضا حراما إلا أن لها مزيد تحريم [1] في أشياء يجوز

في غيرها كالصيد والشجر والملتجئ [2] إلى الحرم. [3] (ولا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دما) م ل32 / أ قال الرافعي: ظاهره يقتضي تحريم سفك الدماء بها وإن كان حلالا خارج الحرم، ومن العلماء من قال: من ارتكب خارج الحرم ما يوجب القتل ثم التجأ إلى الحرم جاز قتله فيه؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: / ((إن الحرم لا يعيذ عاصيا ولا فارا بدم ولا فارا لخربة)) . [4] وبه قال الشافعي. [5] (ولا يعضد بها شجرا) أي: يقطعه. [6] (فإن ارتخص أحد [7] إلى آخره. قال الرافعي: يشير إلى أن الأصل في الأحكام التعميم إلى أن يعرف خلافه، وبين أن [8] الإحلال مختص به. (1) في م: (تحريمة) . (2) في م: (والمتلجى) ، وهو تحريف. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 175) . (4) أخرجه البخاري في الحج، باب لا يعضد شجر الحرم (2/ 651 / 1735) ، وفي المغازي، باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح (4/ 1563 / 4044) ، ومسلم في الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام (2/ 987 / 1354) عن الليث، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري به مثله، وفي أوله قصة مطولا، ودون قصة قتيل هذيل. (5) انظر: الأم (4/ 290) . (6) عضد الشجر يعضده بالكسر: قطعه. انظر: النهاية (3/ 251) ، ولسان العرب (3/ 294) مادة عضد. (7) تكرر مرتين في ر وهو سبق قلم. (8) ساقطة من م.

أحلت لرسول الله، فإن الله أحلها لي ولم يحلها للناس، وإنما أحلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام كحرمتها بالأمس ثم أنتم يا خزاعة، قد قتلتم هذا القتيل من هذيل، وأنا والله عاقله، فمن قتل بعده قتيلا فأهله بين خيرتين: إن أحبوا قتلوا، وإن أحبوا أخذوا العقل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وإنما أحلت لي ساعة من النهار [1] قال الرافعي: أراد بها ساعة الفتح، ثم قيل: أتيح له

إراقة الدم فيها دون الصيد وقطع الشجر، واستدل به من ذهب إلى أن مكة فتحت عنوة لا صلحا. [2] وقيل: أتيح له أن يدخلها من غير إحرام، وقد دخلها صلى الله عليه وسلم وعليه عمامة سوداء. [3] وقال ابن الأثير: يريد لما فتحها أحل الله [4] له سفك الدم بها وغير ذلك ما كان محرما. وقيل: لم يحل له إلا إراقة الدم دون الصيد وقطع الشجر وسائر ما حرم على الناس فيه. [5] ر ل60 / أ (عاقله) أي: مؤد ديته. [6] (بين خيرتين) تثنية خيرة بكسر الحاء وسكون الياء بمعنى: الاختيار / وهي الاسم من قولك: خار الله لفلان في هذا الأمر. [7] (1) في م: (نهار) . (2) العنوة: القهر، وأخذته عنوة أي: قسرا وقهرا وغلبة. وفتحت هذه البلدة عنوة أي: فتحت بالقتال قوتل أهلها حتى غلبوا عليها، وفتحت البلدة الأخرى صلحا أي: لم يغلبوا ولكن صولحوا على خرج يؤدونه. انظر: النهاية (3/ 315) ، ولسان العرب (15/ 101) مادة عنا. (3) العمامة: من لباس الرأس معروفة، وربما كني بها عن البيضة أو المغفر، والجمع عمائم، والعرب تقول للرجل إذا سود: قد عمم، وكانوا إذا سودوا رجلا عمموه عمامة حمراء؛ لأن تيجان العرب العمائم فكلما قيل في العجم: توج من التاج. قيل في العرب: عمم. انظر: لسان العرب (12/ 425) مادة عمم. (4) لفظ الجلالة لم يذكر في م. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 175) . (6) عقل القتيل يعقله عقلا: أعطى ديته، والعقل: الدية، وإني عاقله وعقل عنه: أدى جنايته وذلك إذا لزمته دية فأعطاها عنه، وهذا هو الفرق بين عقلته وعقلت عنه وعقلت له. انظر: لسان العرب (11/ 460) ، ومختار الصحاح (ص187) مادة عقل. (7) انظر: مشارق الأنوار (1/ 249) ، والنهاية (2/ 91) ، ولسان العرب (4/ 266) مادة خير.

Mas'alah: What is the ruling on performing hajj rituals out of order?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts of Hajj

1076 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه، قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل، فقال: يا رسول الله، لم أشعر فحلقت قبل أن أذبح، قال: اذبح ولا حرج، فجاءه رجل آخر، فقال: يا رسول الله، لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي، قال: ارم ولا حرج، قال: فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: افعل ولا حرج.

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' (combining Umrah with Hajj)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 552

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Umrah and Its Integration with Hajj

1079 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يتذاكران التمتع بالعمرة إلى الحج، فقال الضحاك: لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله، فقال سعد: بئسما قلت يا ابن أخي، فقال الضحاك: فإن عمر قد نهى عن ذلك، فقال سعد: قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصنعناها معه.

Mas'alah: What is the final rite of Hajj according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Farewell Tawaf

1125 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله أن عمر قال: لا يصدرن أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت قال مالك رضي الله عنه وذلك فيما نرى والله أعلم لقول الله عز وجل: چ ? ? چ ... چ ... چچ فمحل الشعائر وانقضاؤها إلى البيت العتيق ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الترقوة) قال ابن الأثير: هي العظم المستطيل فيما بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان عن جانبي الثغرة. [1] (بإمرأة مولدة) قال ابن الأثير: هي من بنات الإماء إذا وطئهن الأحرار من العرب وهي الوليدة أيضا. (فزعا) قال ابن الأثير: يجوز فتح الزاي على أنه مصدر، وكسرها على أنه وصف. [2] (1) ترقوة وزنها فعلوة بفتح التاء وضم القاف، ولا تقل: ترقوة بالضم، وجمعها التراقي. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 204) ، ومشارق الأنوار (1/ 121) ، والنهاية (1/ 187) ، ولسان العرب (10/ 32) مادة ترق. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 372) .

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram marrying or giving in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 617

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram and Its Rulings

1265 – أخبرنا مالك، عن نافع مولى ابن عمر، عن نبيه بن وهب أخي بني عبد الدار، أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج، طلحة بن عمر بنت شيبة بن جبير، فأرسل

إلى أبان بن عثمان ليحضر ذلك وهما محرمان، فأنكر ذلك عليه أبان، وقال: سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Rulings on Menstruation and Irregular Bleeding in Hajj

1502 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: قدمت مكة وأنا حائض ولم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري.

Mas'alah: What did the Prophet command regarding ihram when heading to Mina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Ihram and Its Rulings

1724 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وذكر حجة النبي صلى الله عليه وسلم وأمره إياهم بالإحلال، وأنه صلى الله عليه وسلم، قال لهم: إذا توجهتم إلى منى رائحين فأهلوا

Mas'alah: How many people share in a camel or cow sacrifice?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Blood (Dam) and Expiation

1725 – أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة.

Mas'alah: What is the ruling on the timing of departure from Arafah and Muzdalifah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Muzdalifah, Mina, and Stoning Rituals

1742 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: كان أهل الجاهلية يدفعون من عرفة قبل أن تغيب الشمس ومن المزدلفة بعد أن تطلع الشمس وتقول أشرق ثبير كيما نغير فأخر الله هذه وقدم هذه.

Mas'alah: What is the ruling on sending the weak from Muzdalifah to Mina ahead of the crowd?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Muzdalifah, Mina, and Stoning Rituals

1743 – أخبرنا سفيان، أنه سمع عبيد الله بن أبي يزيد، يقول: سمعت ابن عباس، يقول: كنت فيمن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضعفة أهله من المزدلفة إلى منى.

Mas'alah: What is the ruling on a woman hastening the ifadah from Muzdalifah to Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Muzdalifah, Mina, and Stoning Rituals

1744 – حدثنا الشافعي، عن داود بن عبد الرحمن العطار، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: دار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أم سلمة يوم النحر فأمرها أن تعجل الإفاضة من جمع حتى تاتي مكة فتصلي بها الصبح، وكان يومها، فأحب أن توافيه

Mas'alah: What does the author say about the beginning of a section from the book on Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

ومن كتاب مختصر الحج الكبير. من هنا يقول الربيع أخبرنا الشافعي رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on ifadah (departure from Arafah) and tawaf on a mount?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Its Rulings

1759 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يهجروا بالإفاضة وأفاض في نسائه ليلا وطاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه، أظنه قال: ويقبل طرف المحجن.

Mas'alah: What is the ruling on the farewell Tawaf for a menstruating woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Farewell Tawaf

1768 – أخبرنا سفيان، عن سليمان الأحول، عن طاووس، عن ابن عباس، قال: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلا أنه رخص للمرأة الحائض ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إليك تغدو قلقا وضينها) [1] قال في النهاية: أراد أنها قد هزلت ودقت للسير عليها، والوضين: [2] بطان منسوج [3] بعضه على بعض يشد به الرحل على البعير كالحزام للسرج. [4] (1) في م: (إليك تدعوا قلقا وخينها) ، وفي ر: (رضينها) ، وهو تصحيف. (2) في ر: (والرضين) ، وفي م: (والموضين) ، وكلاهما تحريف، والتصويب من النهاية (5/ 198) مادة وضن. (3) في ر: (منسوخ) ، وهو تحريف. (4) أراد أنه سريع الحركة يصفه بالخفة وقلة الثبات كالحزام إذا كان رخوا، والوضين: بطان عريض منسوج من سيور أو شعر، والوضين للهودج بمنزلة البطان للقتب، والتصدير للرحل، وهما كالنسع إلا أنهما من السيور إذا نسج نساجة بعضها على بعض، والجمع وضن. انظر: النهاية (5/ 198) ، ولسان العرب (13/ 450) مادة وضن

Mas'alah: What does the author say about the book of hajj from the dictations?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

ومن كتاب الحج من الأمالي ... 824

Mas'alah: What does the author say about the book of the abridged major hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligation and Conditions of Hajj

ومن كتاب مختصر الحج الكبير ... 831

KITAB 18

كتاب العمرة

Kitab al–'Umrah (Umrah)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب وجوب العمرة وحكمها

Obligation and ruling of umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing umrah on behalf of another?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Obligation and ruling of umrah > Umrah on Behalf of Another

1735 – وأخبرنا سفيان، أنه سمع عمرو بن دينار، يقول: أخبرني ابن أوس الثقفي، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، يقول: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أعمر عائشة، فأعمرتها من التنعيم قال هو أو غيره في الحديث: ليلة الحصبة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 3

باب إحرام العمرة

Ihram for umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet leaving Ji'ranah for Umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 335

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ihram for umrah > Ihram for Umrah After Hajj

523 – أخبرنا ابن عيينة، عن إسماعيل بن أمية، عن مزاحم، عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد، عن محرش الكعبي، أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من الجعرانة ليلا، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل39 / ب (عن محرش الكعبي) قيل: بضم الميم وبالحاء المهملة والراء المشددة والشين. وقيل: / بكسر الميم وبالخاء المعجمة الساكنة والراء المخففة، وكذلك رواه ابن جريج [1] وصوبه الشافعي، وهو صحابي من أهل الحجاز. [2] قال الترمذي: لا يعرف له غير هذا الحديث. [3] (من الجعرانة) قال ابن الأثير: تخفف راؤه وتشدد. [4] (1) قال البيهقي: ابن جريج كذا قال: محرش بالحاء وكأن الرواية هكذا، وابن جريج رأى أن ذلك بالخاء معجمة في رواية مسلم بن خالد عنه. انظر: السنن الكبرى (4/ 357) . (2) يقال: محرش بضم الميم وبالحاء المهملة وبالراء المشددة وبالشين المعجمة. كذا ضبطه ابن ماكولا، وقيل: مخرش بالخاء المعجمة، قال الدارقطني: ((باب محرش ومخرش)) ، ولم يذكر غيرهما. ثم أورد عن علي بن المديني قوله: ((زعموا أنه مخرش، وأنه الصواب)) . وقال الزمخشري: الصواب بالخاء المعجمة. وأيضا أكثر الرواية تجيء بفتح الراء. وهو ابن عبدالله أو ابن سويد بن عبد الله بن مرة الكعبي الخزاعي، يعد في أهل الحجاز نزيل مكة، له صحبة. (د ت س) . انظر: التاريخ الكبير (8/ 55) ، وتصحيفات المحدثين، العسكري (1/ 76) ، والمؤتلف والمختلف (4/ 2176) ، والإكمال (7/ 175) ، وتبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ابن حجر (4/ 1263) ، والتقريب (ص522) ، والإصابة (5/ 783) . (3) قال

الترمذي: هذا حديث غريب، ولا نعرف لمحرش الكعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث. انظر: الترمذي (3/ 273 / 935) . (4) الجعرانة بكسر الجيم إجماعا وكسر العين وتشديد الراء المهملة هكذا يقوله المحدثون والعراقيون، أما الحجازيون فيقولون: الجعرانة بإسكان العين وتخفيف الراء وهو مذهب الشافعي، وهما روايتان جيدتان، وهي: ماء بين الطائف ومكة وهي إلى مكة أقرب، نزلها النبي صلى الله عليه وسلم لما قسم غنائم هوازن مرجعه من غزاة حنين، ومنها أحرم بعمرته في وجهته تلك. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 306) ، معجم ما استعجم (1/ 384) ، معجم البلدان (2/ 142) .

BAB 4

باب طواف العمرة

Tawaf of umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When does the one performing umrah begin the talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 354

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Tawaf of umrah > Timing of Talbiyah in Umrah

604 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: يلبي المعتمر حين يفتتح الطواف مشيا أو غير مشي

Mas'alah: When does the person performing umrah stop saying the talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Tawaf of umrah > Timing of Talbiyah in Umrah

1728 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس في المعتمر يلبي حتى يستلم الركن

Mas'alah: When does the person performing umrah stop saying the talbiyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Tawaf of umrah > Timing of Talbiyah in Umrah

1729 – أخبرنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: يلبي المعتمر حتى يفتتح الطواف مستلما وغير مستلم.

BAB 5

باب سعي العمرة

Sa'y of umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Did the Prophet perform sa'y in all his umrahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 357

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Sa'y of umrah > Sa'y of umrah

622 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى في عمره كلهن الأربع بالبيت وبالصفا والمروة، إلا أنهم ردوه في الأولى من الحديبية.

Mas'alah: What is the ruling on reciting talbiyah on Safa during Umrah after tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 859

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Sa'y of umrah > Sa'y of umrah

1838 – أخبرنا ابن عيينة، عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله أنه لبى على الصفا في عمرة بعد ما طاف بالبيت. ... والله أعلم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (في يوم صائف) أي: حار. [1] (من أحب أن ينظر إلى القوي الأمين فلينظر إلى هذا) إشارة إلى قوله تعالى: چ ? ? ? ? چ [2] وإلى قوله صلى الله عليه وسلم: ((الإمام الضعيف ملعون)) أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث أبي هريرة. [3] (1) صائف أي: شديد الحر كأنه من أيام الصيف. انظر: مشارق الأنوار (2/ 53) ، ولسان العرب (9/ 200) مادة صيف (2) جزء من الآية 26: سورة القصص. (3) لم أجده في المستدرك، لكن ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (5/ 209) عن ابن عمر بمثله، وقال: رواه الطبراني وسقط من إسناده رجل بين عبد الكريم بن الحارث وبين ابن عمر، وفيه جماعة لم

أعرفهم. وانظر: فيض القدير (3/ 182) .

ر ل97 / أ

BAB 6

باب الحلق والتقصير في العمرة

Shaving or shortening in umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on shaving or shortening the hair in umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Shaving or shortening in umrah > Ruling on Shaving vs. Trimming

1731 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال: أخبرني حجام أنه قصر ابن عباس فقال ابدأ بالشق الأيمن.

BAB 7

باب تكرار العمرة

Repeating umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to perform umrah twice in one year?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 337

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repeating umrah > Ruling on Repeating Umrah in One Year

529 – أخبرنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، أن عائشة رضي الله عنها اعتمرت في سنة مرتين مرة من ذي الحليفة ومرة من الجحفة.

Mas'alah: Is it permissible to perform umrah twice in one year?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 337

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repeating umrah > Ruling on Repeating Umrah in One Year

530 – أخبرنا ابن عيينة، عن صدقة بن يسار، عن القاسم بن محمد، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتمرت في سنة مرتين قال صدقة فقلت هل عاب ذلك عليها أحد، قال سبحان الله أم المؤمنين فاستحييت.

Mas'alah: What is the ruling on performing umrah twice in one year?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 337

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repeating umrah > Ruling on Repeating Umrah in One Year

531 – أخبرنا أنس، عن موسى بن عقبة، عن نافع قال: اعتمر عبد الله بن عمر

أعواما في عهد بن الزبير عمرتين في كل عام

Mas'alah: What is the preference regarding performing Umrah before Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 552

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repeating umrah > Umrah After Hajj from the Hil

1081 – أخبرنا مالك، عن صدقة بن يسار، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال لإن اعتمر قبل الحج وأهدى أحب إلي من أن أعتمر بعد الحج في ذي الحجة.

Mas'alah: What is the ruling on repeating umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repeating umrah > Ruling on Repeating Umrah in One Year

1732 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد أن عليا رضي الله عنه قال: في كل شهر عمرة

Mas'alah: What is the ruling on repeating umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repeating umrah > Ruling on Repeating Umrah in One Year

1733 – أخبرنا سفيان، عن صدقة بن يسار، عن القاسم بن محمد، أن عائشة رضي الله عنها اعتمرت في سنة مرتين أو قال مرارا قال قلت أعاب ذلك عليها أحد فقال

القاسم أم المؤمنين فاستحييت.

Mas'alah: What is the ruling on repeating umrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 824

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repeating umrah > Ruling on Repeating Umrah in One Year

1734 – أخبرنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أنه اعتمر في سنة مرتين، أو قال مرارا.

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah from Tan'im?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 334

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Time and Place for Umrah

522 – أخبرنا ابن عيينة، أنه سمع عمرو بن دينار، يقول: سمعت عمرو بن أوس، يقول: أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يردف عائشة رضي الله عنها، فيعمرها من التنعيم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن أبي صالح الحنفي) قال الرافعي: قيل: اسمه ماهان. والأصح أنه عبد الرحمن بن قيس. [1] (التنعيم) هي: بين سرف ومكة، على فرسخين من مكة. وقيل: على أربعة أميال. وقيل: على فرسخ، وهي أقرب الحل إلى البيت. [2] (1) هو: أبو صالح عبد الرحمن بن قيس أخو طليق، الحنفي الكوفي الأعور، ثقة عابد، من الثالثة، قتله الحجاج سنة ثلاث وثمانين، وأما ماهان فكنيته أبو سالم. (س) . انظر: التقريب (ص518) ، والسنن الكبرى (5/

461 / 9566) (2) التنعيم بفتح التاء ثم السكون وكسر العين المهملة وياء ساكنة وميم، على لفظ المصدر من نعمته تنعيما: موضع بمكة في الحل، وهو بين مكة وسرف، على فرسخين من مكة، وقيل: على أربعة أميال، وإنما سمي التنعيم؛ لأن الجبل الذي عن يمينه يقال له: نعيم، والذي عن يساره يقال له: ناعم، والوادي نعمان، وهو مكان عمرة عائشة ويسمى باسمها رضي الله عنها، وبين مكة وبين التنعيم ميلان. انظر: معجم ما استعجم (1/ 321) ، (3/ 957) ، ومشارق الأنوار (1/ 126) ، ومعجم البلدان (2/ 49) .

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about the Prophet's Umrah from Ji'ranah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 336

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Compensatory Umrah

فاعتمر وأصبح بها كبائت

Mas'alah: What did Anas ibn Malik do regarding umrah after shaving his head?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 336

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Virtues and Recommendations of Umrah

527 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي حسين، عن بعض ولد أنس بن مالك قال: كنا مع أنس بن مالك بمكة فكان إذا حمم رأسه خرج فاعتمر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وأصبح بها) لأبي داود: ((فأصبح بمكة)) . [1] (كبائت) أي: مثل [2] من بات بها، ولم يكن غائبا عنها. [3] (حمم رأسه)

أي: أسود بعد الحلق. [4] (1) أخرجه أبو داود (2/ 206 / 1996) مختصرا، والنسائي في الكبرى (2/ 474 / 4235) مطولا، والطبراني في الأوسط (5/ 7 / 4518) مطولا من طريق سعيد بن مزاحم بن أبي مزاحم، قال: حدثني أبي به وفيه: فأصبح بمكة كبائت. قال ابن حجر: سعيد بن مزاحم مقبول. انظر: التقريب (ص241) ، يعني: في المتابعات. وقد تابعة إسماعيل بن أمية، حيث أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (24/ 409) عنه عن مزاحم به وفيه: ثم أصبح بمكة كبائت. وإسناده حسن. (2) في ر: (ميل) ، وهو تحريف. (3) أي: مثل البائت إسم فاعل: من بات معهم ولم يغب عنهم، يظنه من لا يعرف حقيقة أمره لشدة رجوعه بغلس، يقال: بات الرجل: إذا سهر الليل كله في طاعة أو معصيته. انظر: مشارق الأنوار (1/ 105) ، ولسان العرب (2/ 16) مادة بيت، والفتح (7/ 237) ، وتحفة الأحوذي (4/ 4) . (4) تحميم الرأس: هو أن يسود وينبت شعره بعد الحلق من قبل أن يطول الشعر، يقال: قد حمم الفرخ: إذا اسود جلده من الريش، والمعنى: أنه كان لايؤخر العمره إلى المحرم، وإنما كان يخرج إلى الميقات ويعتبر ذي الحجة. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (2/ 397) ، والنهاية (1/ 444 – 445) مادة حمم.

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about performing umrah every month?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 337

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Virtues and Recommendations of Umrah

528 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: في كل شهر عمرة.

KITAB 19

كتاب النكاح

Kitab al–Nikah (Marriage)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب حكم النكاح

Ruling of marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet marry Maymunah while he was in Madinah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 617

1267 – أخبرنا مالك، عن ربيعة، عن سليمان بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن مجاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا شغار في الإسلام) قال ابن الأثير: هذا مرسل، وقد أخرجه مسلم مسندا من حديث ابن عمر. [1] وقال الرافعي: يروى هذا من حديث أنس [2] ومن حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. [3] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 377) ، وأخرجه مسلم في النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه (2/ 1035 / 1415) . (2) أخرجه عبد الرزاق (3/ 560 / 6690) مطولا بمثله، وعنه كلا من: يحيى بن معين في الفوائد (2/ 198 / 133) بمثله، وأحمد (3/ 165) بمثله وزاد: عن ثابت وأبان وغير واحد، عن أنس، وعبد بن حميد (1/ 374 / 1253) مطولا بمثله، ومن طريقه الترمذي في العلل (ص263) مطولا بمثله، وابن ماجة في النكاح، باب النهي عن الشغار (1/ 606 / 1885) بمثله، وقال الترمذي: سألت محمدا – يعني البخاري – عن هذا الحديث فقال: لا أعرف هذا الحديث إلا من حديث عبد الرزاق، لا أعلم أحدا رواه عن ثابت غير معمر، وربما قال عبد الرزاق في هذا الحديث: عن معمر، عن ثابت وأبان، عن أنس. وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (2/ 104) : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات. وأخرجه عبد الرزاق (6/ 184 / 10436) عن معمر عن قتادة

مرسلا بمثله، قال معمر: ولا أعلمه إلا عن أنس، وعنه أحمد (3/ 162) عن سفيان – هو الثوري عمن سمع أنس مطولا بمثله. (3) أخرجه أحمد (2/ 215) مطولا بمثله، (2/ 216) ومختصرا بمثله، وإسناده حسن.

Mas'alah: What is the story of Umm Salamah's arrival in Medina and her marriage to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 625

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Ruling of marriage > Marriage of the Prophet (Special Rulings)

1290 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو، والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أخبراه أنهما سمعا أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، يحدث عن أم سلمة، أنها أخبرته أنها لما قدمت المدينة أخبرتهم أنها ابنة أبي أمية بن المغيرة، فكذبوها وقالوا: ما أكذب الغرائب، حتى أنشأ إنسان منهم الحج، فقالوا: أتكتبين إلى أهلك، فكتبت معهم فرجعوا إلى المدينة، قالت: فصدقوني وازددت عليهم كرامة، فلما حللت جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبني، فقلت له: ما مثلي نكح، أما أنا فلا ولد لي وأنا غيور ذات عيال، قال: أنا أكبر منك، وأما الغيرة فيذهبها الله، وأما العيال فإلى الله وإلى رسوله، فتزوجها رسول الله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثلثت) أي: أقمت ثلاثا. [1] (الغرائب) جمع غريبة. [2] (ما مثلي ينكح) قال الرافعي: يجوز أن يشير به إلى كبر السن، وقد يشعر به ما بعده من قولها: لا ولد لي. وقوله صلى الله عليه وسلم: ((أنا أكبر منك)) . (1) اشتقوا فعل من الواحد إلى العشرة، فمعنى سبع: أقام عندها سبعا، وثلث: أقام عندها

ثلاثا، وكذلك من الواحد إلى العشرة في كل قول وفعل، وفي الحديث قال: ((للبكر سبع وللثيب ثلاث)) يجب على الزوج أن يعدل بين نسائه في القسم، فيقيم عند كل واحدة مثل ما يقيم عند الأخرى، فإن تزوج عليهن بكرا أقام عندها سبعة ليال لا يحسبها عليها ضرائرها في القسم، وإن تزوج ثيبا أقام عندها ثلاثا غير محسوبة في القسم؛ وذلك لتتأنس بالرجل ويزول عنها خفر البكارة وفحدتها أيضا للزوج وقوة شهوته إليها على من عهده قبل، والثيب دون ذلك بزوال الحياء عنها بالثيوبة فاحتاجت إلى تأنيس دون ذلك، فأم سلمة كانت ثيبا. والخفر بفتحتين: شدة الحياء وبابه طرب، وفحدتها أي: انفرادها، انظر: مشارق الأنوار (2/ 205) ، والنهاية (2/ 53) مادة خفر، (2/ 336) مادة سبع، ولسان العرب (3/ 329) مادة فحد، (3/ 343) مادة قحد، (4/ 253) مادة خفر، (8/ 147) مادة سبع، ومختار الصحاح (ص76) مادة خفر. (2) الغربة والغرب: النزوح عن الوطن والاغتراب والتغرب، ورجل غرب بضم الغين والراء وغريب: بعيد عن وطنه، الجمع غرباء، والأنثى غريبة. انظر: لسان العرب (1/ 639) مادة غرب.

Mas'alah: What did the Prophet say about a child's resemblance to its parents?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 643

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Ruling of marriage > Rulings on Intercourse and Looking

1324 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلا من أهل البادية أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن امرأتي ولدت غلاما أسود، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: هل لك من إبل؟ قال: نعم، قال: ما ألوانها؟، قال: حمر، قال: هل فيها من أورق؟ قال: نعم، قال: أنى ترى ذلك؟ قال:

عرق نزعه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فلعل هذا نزعه عرق.

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of a verse concerning marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Ruling of marriage > Definition and Ruling of Marriage

1335 – أخبرنا سفيان، عن يحيى، عن سعيد بن المسيب أنه قال: هي منسوخة نسختها چ ? ? ? ? پ پچ فهي من أيامى المسلمين يعني قوله: چ ? ? چ چچ الآية.

BAB 2

باب الخطبة والنظر إلى المخطوبة

Proposal and looking at the prospective bride

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over a brother's proposal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 474

925 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه.

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over a brother's proposal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 474

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and looking at the prospective bride > Proposing Over Another's Proposal

926 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، وقد زاد بعض المحدثين: حتى يترك أو ياذن. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا يخطب أحدكم) قال الرافعي: يقرأ على النهي، ويقرأ على الخبر ويكون المراد فيه النهي أيضا. [1] (على خطبة أخيه) بكسر الخاء. [2] (وقد زاد بعض المحدثين: حتى يأذن، أو يترك) قال الرافعي: كأنه أراد ما رواه ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، فقال: ((حتى يترك الخاطب قبله، أو يأذن له الخاطب)) . أخرجه البخاري. [3] (1) انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (9/ 192) ، والفتح (9/ 199) . (2) خطب المرأة في النكاح خطبة بكسر الخاء يخطب بضم الطاء وهي: التكلم في ذلك وطلبه من جهة الرجال، والاختطاب من ولي المرأة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 234) ، والنهاية (2/

45) ، ولسان العرب (1/ 360) ، ومختار الصحاح (1/ 76) مادة خطب. (3) أخرجه البخاري في النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع (5/ 1975 / 4848) بنحوه مطولا، ومسلم في النكاح، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك (2/ 1032 / 1412) ، والبيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه (3/ 1154 / 1412) بنحوه مطولا، وأبو داود في النكاح، باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه (2/ 228 / 2081) بلفظه مطولا، والنسائي في النكاح، باب النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه (6/ 71 / 3238) بنحوه، وباب خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له (6/ 73 / 3243) بنحوه مطولا من طرق عن نافع به مرفوعا، زاد البخاري والنسائي: حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب. وزاد مسلم: إلا أن يأذن له.

Mas'alah: What did the Prophet ask 'Abd al-Rahman ibn 'Awf about his marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 608

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and looking at the prospective bride > Recommendations for Choosing a Spouse

1235 – أخبرنا مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة، فسأله رسول الله صلى الله عليه --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (على نواة من ذهب) قال الرافعي: هم اسم لخمسة دراهم كالأوقية للأربعين، والنش للعشرين، وقيل: كان تزوجها على قدر نواة من ذهب قيمتها خمسة دراهم. [1] (وبه أثر صفرة) قال الرافعي: لم ينكر عليه [2] النبي

صلى الله عليه وسلم مع نهيه عن التزعفر. [3] قيل: لأن فيه رخصة للمتزوج. وقال الخطابي: يشبه أن يكون ذلك شيئا يسيرا فرخص فيه لقلته. [4] قلت: الصواب أن يقال: إن هذه الواقعة كانت قبل النهي؛ لأن الحديث مصرح بأن ذلك أول قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة، [5] وقد وردت الأحاديث بأنه صلى الله عليه وسلم= (1) انظر: مشارق الأنوار (2/ 32) مادة نوى، والنهاية (5/ 130) مادة نوا، ولسان العرب (15/ 350) مادة نوي (2) في م: (على) ، وهو تصحيف. (3) في م: (التنرعيل) ، وهو تصحيف. وحديث النهي عن التزعفر أخرجه البخاري في اللباس، باب التزعفر للرجال (5/ 2198 / 5508) ، ومسلم في اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزعفر (3/ 1663 / 2101) عن أنس قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزعفر الرجل، وفي مسلم في اللباس والزينة، باب نهي الرجل عن التزعفر (3/ 1662 / 2101) عن حماد بن زيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعفر. قال حماد: يعني للرجال. (4) قيل: لعله كان يسيرا ولم يبق إلا أثره فلذلك لم ينكر. انظر: شرح صحيح مسلم (9/ 216) ، والفتح (9/ 236) (5) أخرجه البخاري في البيوع (2/ 722 / 1943) ، وفي فضائل الصحابة، باب إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار (3/ 1378 / 3569) عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده، قال: قال عبد الرحمن بن عوف – رضي الله عنه – لما قدمنا المدينة. وفي اللفظ الآخر: لما قدموا المدينة. الحديث، وفي البيوع (2/ 722 / 1944) ، وفي فضائل الصحابة، باب كيف آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه (3/ 1432 / 3722) عن حميد عن أنس – رضي الله عنه – قال: قدم عبد الرحمن بن عوف المدينة. الحديث، وفي باب إخاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار (3/ 1378 / 3570) عن حميد عن أنس – رضي الله عنه – قال: قدم علينا عبد

الرحمن بن عوف. الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on proposing to a woman already proposed to by another?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and looking at the prospective bride > Proposing Over Another's Proposal

1342 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه.

Mas'alah: What is the ruling on proposing to a woman already proposed to by another?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and looking at the prospective bride > Proposing Over Another's Proposal

1343 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، ومحمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه.

Mas'alah: What is the ruling on indirect proposals of marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 719

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and looking at the prospective bride > Explicit and Implicit Proposals During the Waiting Period

ومن كتاب التعريض بالخطبة

Mas'alah: What is the prohibition of proposing to a woman already proposed to by another?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 719

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and looking at the prospective bride > Proposing Over Another's Proposal

1427 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، أخبرني ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ولا يخطب أحدكم على خطبة أخيه.

Mas'alah: What is the ruling on proposing over a brother's proposal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 719

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and looking at the prospective bride > Proposing Over Another's Proposal

1428 – أخبرنا محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي ذئب، عن مسلم الحناط، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك.

BAB 3

باب أركان النكاح وشروطه

Pillars and conditions of marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions for a valid marriage according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Pillars and conditions of marriage > Conditions of the Guardian

1096 – أخبرنا مسلم، عن ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا نكاح إلى لا بولي مرشد وشاهدي عدل.

Mas'alah: Who holds the marriage contract according to Ibn Jubayr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Pillars and conditions of marriage > Conditions of the Guardian

1240 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن سعيد بن جبير أنه قال: الذي بيده عقدة النكاح الزوج.

BAB 4

باب الولي في النكاح

Guardian in marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman gifting herself in marriage and the requirement of a guardian?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 610

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Necessity of Guardian for Valid Marriage

1236 – أخبرنا مالك، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله، إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياما طويلا، فقام ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إني قد وهبت نفسي لك) قال الرافعي: يحتمل أن تريد التزويج بلفظ الهبة، ويحتمل أن تريد التزويج بلا صداق، وكل منهما جائز للنبي صلى الله عليه وسلم، [1] وكان له أن ينكح بلا ولي. [2] (فقامت قياما طويلا) قال الرافعي: يشعر بأنها قامت منتظرة للجواب، وفيه: أنه لا بأس بتأخير جواب المتكلم لتفكر وغيره، وربما سكت انتظارا لما عساه يعرض فيشغلها ويغنيه عن الرد المطلق. (1) أخرج عبد الرزاق في التفسير (3/ 119) بسند صحيح عن الزهري قال: إن الهبة كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة، ولا يحل لأحد أن تهب له امرأة نفسها بغير صداق. وأخرج ابن أبي شيبة (3/ 562 / 17177) مختصرا، والطبري (22/ 21) واللفظ له بسند صحيح عن مجاهد: چ ? ? ? ? ? ? ... چ قال: بغير صداق فلم يكن يفعل ذلك وأحل له خاصة من دون المؤمنين. وأخرج الطبري (22/ 21 – 22) بسند حسن عن قتادة قال: كان كل امرأة آتاها مهرا فقد أحلها الله له إلى أن وهب هؤلاء أنفسهن له فأحللن له دون المؤمنين بغير مهر خالصة لك من دون المؤمنين إلا امرأة لها زوج. وانظر: الحجة، الشيباني (3/ 422 – 426) ، والأم (5/ 37، 59، 159) ، وأحكام القرآن، الشافعي (1/ 199) ، والطبري (22/ 21) ، وشرح

معاني الآثار (3/ 18 – 19) ، والاستذكار (5/ 408) . (2) من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن يزوج نفسه وبغير ولي ولا شهود ولا استئذان ولا مهر وبلفظ الهبة على الصحيح؛ لأن الولي يراد لتحصيل الكفاءة ولا كفء أكفأ منه صلى الله عليه وسلم، وكذا ينعقد من غير شهود؛ لأن المقصود من الشهود إقامة الحجة عند الجحود وهو لا يجحد. وقيل: يشترط لتوقع جحود الزوجة النكاح، وأبيح له من غير مهر أيضا وبلفظ الهبة؛ لقوله – عز وجل: چ? ? ? ? ? ?چ الآية. انظر: الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، ابن هبة الله بن عساكر (ص35) ، والفتح (9/ 129،131، 189)

Mas'alah: Who holds the marriage contract according to Ibn al-Musayyib?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Who Qualifies as Guardian

1241 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج أنه بلغه، عن ابن المسيب أنه قال: هو الزوج.

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contracted without a guardian's permission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 649

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Necessity of Guardian for Valid Marriage

1349 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن

شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، ثلاثا، فإن أصابها فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (غيلان) بفتح الغين المعجمة. [1] (أيما امرأة) قال ابن الأثير: هي أي الشرطية ضمت إليها ما المزيدة، [2] وفائدتها التكثير والاستيفاء والاستيعاب. [3] (وإن اشتجروا) قال الرافعي: أي: اختلفوا، والمراد: مشاجرة الفضل دون أن يختلفوا فيمن يباشر العقد. [4] (1) هو: غيلان بن سلمة بن معتب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن قيس وهو ثقيف الثقفي، وسمى ابن عبد البر جده: شرحبيل، سكن الطائف، وقيل: أسلم بعد فتح الطائف ولم يهاجر، وكان أحد وجوه ثقيف ومقدميهم، وهو ممن وفد على كسرى وخبره معه عجيب، وكان أبيضا جميلا طويلا جعدا وشاعرا محسنا، توفى فى آخر خلافة عمر – رضي الله عنه –. انظر: الإصابة (5/ 330) ، والاستيعاب (3/ 1256) . (2) في م: (الزائدة) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 338) . (4) انظر: مشارق الأنوار (2/ 244) ، ولسان العرب (4/ 396) مادة شجر.

Mas'alah: What is the ruling on the ruler being the guardian for one without a guardian?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Guardian for Women Without Guardian

فالسلطان ولي من لا ولي له. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فالسلطان ولي من لا ولي له) قال الرافعي: أي: ليس له ولي خاص. قال:

وما روي عن ابن جريج [1] أنه قال بعد رواية هذا الحديث عن سليمان: ثم لقيت الزهري فسألته عنه فلم يعرفه. فعن يحيى بن معين: أن هذه الحكاية لم يروها عن ابن جريج إلا إسماعيل ابن علية، وسماعه من ابن جريج ليس بذاك. وعن أحمد بن حنبل توهين هذه الحكاية أيضا. [2] ... = (1) في م: (عمر) ، وهو تصحيف. (2) قال ابن حجر: أعل بالإرسال. قلت (الباحث) : وهي علة خفية وهي أن سليمان بن موسى رواها عن ابن عيينة، عن الزهري به بنحوه أخرجه البخاري في الضعفاء الصغير (1/ 53) ، ولكنه دلسه بسبب صغر سن ابن عيينة؛ لأن مولد ابن عيينة عام 107هـ، وقد تلاقيا سنة 123هـ، فيكون عمر ابن عيينة 16 سنة. انظر: الثقات، ابن حبان (6/ 403) . وقال ابن عيينة: قدم محمد بن هشام الموسم ومعه: الزهري، والوليد بن هشام المعيطي، ويحيى بن يحيى الغساني، ويزيد بن يزيد بن جابر، وسليمان بن موسى، وعبد الكريم بن مالك، وخصيف، وإبراهيم بن أبي حرة الحراني، فسمع ابن عيينة منهم إلا سليمان بن موسى! فذاكره ابن جريج ممن سمعت؟ حتى قال: هل سمعت من الأزرق الطوال، ذاك سليمان بن موسى؟، فأردت أن أخرج في طلبه، فقيل: خرج منذ أيام. لكن قال أبو معمر إسماعيل القطيعي: أدركه ابن عيينة سنة ثلاث وعشرين [ومائة] . انظر: التاريخ الأوسط، البخاري (1/ 304، 321) ، والتلخيص الحبير (3/ 156) . وقد أخرج عبد الرزاق (6/ 195 / 10472) ، ومن طريقه أحمد (6/ 165) قال: أنا ابن جريج قال: أخبرني سليمان بن موسى، أن ابن شهاب أخبره، أن عروة بن الزبير أخبره، أن عائشة أخبرته، مرفوعا بنحوه. وقال عبد الرزاق: فذكرته لمعمر فقال: سألت الزهري عن الرجل يتزوج بغير ولي قال: إن كان كفوا لم يفرق بينهما. وروى سؤال معمر أيضا ابن أبي شيبة في المصنف (3/ 457 / 15950) قال: سألت الزهري عن امرأة تزوج بغير ولي؟ فقال: إن كان كفوا جاز. قلت (الباحث) : فتصريح سليمان بن موسى بالتحديث في

هذا الإسناد مثل تصريحه بالتحديث عن مالك بن يخامر، أي: أنه مرسل. قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سئل يحيى بن معين عن سليمان بن موسى قال: حدثني مالك بن يخامر؟ قال: مرسل! وسئل يحيى عن سليمان بن موسى عن جابر؟ فقال: مرسل! وقال الحافظ ابن حجر: أرسل عن جابر ومالك بن يخامر السكسكي الدمشقي وأبي سيارة المتعي. انظر: تاريخ دمشق (22/ 385) ، وتهذيب التهذيب (4/ 198) . وقال علي بن المديني: سليمان بن موسى مطعون عليه. وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه، وفي حديثه بعض الأضطراب. وقال النسائي: وليس بالقوي في الحديث، وفي = ...

Mas'alah: What is the ruling on consulting the mother of a bride regarding her marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 652

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Guardian's Authority Over Adults

1351 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر نعيما أن يؤامر أم ابنته فيها.

Mas'alah: What is the ruling when two guardians both give a woman in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 655

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Conflicts Between Guardians

إذا أنكح الوليان فالأول أحق، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا أنكح الوليان فالأول أحق) قال ابن الأثير: أي: أثبت حقا وأولى من

الثاني. [1] (1) = صلى الله عليه وسلم، قال: ((أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما، وأيما رجل باع بيعا من رجلين فهي للأول منهما)) . وقال الترمذي: هذا حديث حسن. قال الحافظ ابن حجر: وصححه أبو زرعة وأبو حاتم، وصحته متوقفة على ثبوت سماع الحسن من سمرة، فإن رجاله ثقات لكن قد اختلف فيه على الحسن. قلت (الباحث) : وقد أثبت البخاري وعلي بن المديني والترمذي سماع الحسن لسمرة في أحاديث كثيرة، واحتجوا بقصة سماعه لحديث العقيقة، وعملوا بها في جميع روايات الحسن عن سمرة. فقد أخرج الترمذي (1/ 341 – 342) من طريقين بسند صحيح عن قريش بن أنس، عن حبيب بن الشهيد، قال: قال لي محمد بن سيرين: سل الحسن ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته! فقال: سمعته من سمرة بن جندب. وقال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل البخاري: قال علي بن عبد الله بن المديني: حديث الحسن عن سمرة بن جندب حديث صحيح، وقد سمع منه، وسماع الحسن من سمرة صحيح، واحتج بهذا الحديث. وقال البخاري: الصحيح حديث الحسن عن سمرة وهو محفوظ، وقد سمع منه أحاديث كثيرة. وقال الترمذي: الصحيح عند أهل العلم حديث الحسن عن سمرة، وسماع الحسن من سمرة صحيح، هكذا قال علي بن المديني وغيره، قال علي بن المديني: سماع الحسن من سمرة صحيح، وقد تكلم بعض أهل الحديث في رواية الحسن عن سمرة، وقالوا: إنما يحدث عن صحيفة سمرة. قلت (الباحث) : وعلى القول بأن رواية الحسن عن سمرة كتاب وجده، حيث قيل للحسن: يا أبا سعيد! عمن هذه الأحاديث التي تحدثنا؟ قال: صحيفة وجدناها. وسئل بهز بن أسد عن الحسن: على من اعتماده؟ قال: على كتب سمرة. وقال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد يقول: قال التيمي: ذهبوا بصحيفة جابر إلى الحسن فرواها، أو قال: فأخذها، وأتوني بها فلم أروها، قلت ليحيى: سمعت هذا من التيمي؟ فقال برأسه أي: نعم. وقال يحيى

بن معين: لم يسمع الحسن من سمرة شيئا هو كتاب. وقال النسائي: الحسن عن سمرة كتابا، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة. قلت (الباحث) : فالوجادة هي من أقسام التحمل. قال الخطيب: أجاز جماعة الرواية عن الوجادة في الكتب. ثم ذكر بعض أخبار من كان من المتقدمين يروي عن الصحف وجادة ما ليس بسماع له ولا إجازة. انظر: تاريخ ابن معين (4/ 229 / 4094 – رواية الدوري) ، والسنن (3/ 538، 590، 650) ، والعلل، كلاهما للترمذي (ص153، 214 – 215، 223) ، والسنن (3/ 94) ، والسنن الكبرى، كلاهما للنسائي (1/ 522) ، والمراسيل، ابن أبي حاتم (ص32) ، والكفاية في علم الرواية (1/ 352 – 354) ، والتمهيد (1/ 37) ، والتلخيص الحبير (3/ 165) ، وتدريب الراوي، السيوطي (2/ 60) . انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 357) .

Mas'alah: What is the ruling on a woman appointing a man to marry her without a guardian?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 715

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Guardian and Delegation of Authority

1419 – أخبرنا مسلم وسعيد، عن ابن جريج قال: أخبرني عكرمة بن خالد قال: جمعت الطريق رفقة فيهم امرأة ثيب فولت رجلا منهم أمرها فزوجها رجلا فجلد عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناكح والمنكح ورد نكاحها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل45 / أ (إن لي امرأة لا ترد يد لامس) قال في النهاية: قيل: [1] هو إجابتها لمن أرادها، [2] وخشي النبي صلى الله عليه وسلم إن هو أوجب عليه طلاقها أن تتوق نفسه إليها / فيقع في الحرام.

وقيل: المراد أنها تعطي من ماله من يطلب منها، وهذا أشبه. [3] (فولت رجلا منهم أمرها) قال الرافعي: يحتمل التحكيم والتوكيل، فإن لم يجوز التحكيم فذاك، وإن [4] جوزناه فهو محمول على التوكيل. [5] (1) ساقطة من ر. (2) في م: (أراد) . (3) انظر: النهاية (4/ 270) ، ولسان العرب (6/ 209) مادة لمس. (4) في م: (فان) ، وهو تحريف. (5) الحكم: القضاء بالعدل، وقد حكم عليه بالأمر يحكم حكما وحكومة وحكم بينهم كذلك، والحكم مصدر قولك: حكم بينهم يحكم أي: قضى وحكم له وحكم عليه، والتوكيل: إقامة الغير مقام نفسه في تصرف تملكه. انظر: لسان العرب (12/ 141) ، والتعاريف، المناوي (ص217) .

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contracted without the guardian's permission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 716

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Necessity of Guardian for Valid Marriage

1421 – أخبرنا مسلم، وعبد المجيد، عن ابن جريج، قال: قال عمرو بن دينار: نكحت امرأة من بني بكر بن كنانة يقال لها آمنة بنت أبي ثمامة عمر بن عبد الله بن مضرس، فكتب علقمة بن علقمة العتواري إلى عمر بن عبد العزيز إذ هو والي المدينة: إني وليها، وإنها نكحت بغير أمري، فرده عمر وقد أصابها، قال: فأي امرأة نكحت بغير إذن وليها فلا نكاح لها، لأن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فنكاحها باطل، وإن أصابها، فلها صداق مثلها بما أصاب منها بما قضى لها به النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: Can a woman herself perform the marriage contract?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 716

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Necessity of Guardian for Valid Marriage

1423 – أخبرنا الثقة، عن ابن جريج، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه قال: كانت عائشة رضي الله عنها يخطب إليها المرأة من أهلها فتتشهد فإذا بقيت عقدة النكاح قالت لبعض أهلها زوج فإن المرأة لا تلي عقدة النكاح. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال: فأي امرأة نكحت بغير إذن وليها فلا نكاح لها) إلى آخره. ر ل82 / أ / قال الرافعي: ليس من تمام الأثر إنما هو من كلام الشافعي، ولو جرد [1] الأثر وترك كلامه في هذا الموضع لكان أولى. [2] (فتتشهد) قال الرافعي: ويروى: ((فتشهد)) ، [3] أي: تخطب. وقال [4] ابن الأثير: سميت الخطبة تشهدا [5] لاشتمالها عليه، تسمية للشيء ببعضه، كما قيل للتحيات: التشهد؛ لأن فيها تشهدا. [6] (1) في م: (ولوجود) ، وهو تصحيف. (2) انظر: الأم (5/ 13) . (3) انظر: الأم (5/ 19) ، والسنن الكبرى، البيهقي (7/ 112 / 13430) . (4) واو العطف ساقطة من م. (5) في م: (تشهد) . (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 346) .

Mas'alah: Can a woman act as a marriage guardian for another woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 717

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardian in marriage > Necessity of Guardian for Valid Marriage

1424 – أخبرنا ابن عيينة، عن هشام، عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لا تنكح المرأة المرأة فإن البغي إنما تنكح نفسها.

BAB 5

باب الشهود في النكاح

Witnesses in marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the requirements for a valid marriage contract regarding witnesses and guardian?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 717

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Witnesses in marriage > Conditions for Witnesses

1425 – أخبرنا مسلم بن خالد وسعيد، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير ومجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لا نكاح إلا بشاهدي عدل وولي مرشد، وأحسب مسلما قد سمعه من ابن خثيم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن أبي هريرة قال: لا تنكح المرأة المرأة) قال ابن الأثير: بضم التاء أي: لا تتولى عقد النكاح، و (لا) يتحمل النفي والنهي، والمرأة الأولى بالرفع والثانية بالنصب. [1] وقال الرافعي: الحديث وقفه قوم عن هشام بن حسان، [2] ... = (1) في الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 345) : "والمراة الأولى مرفوعة؛ لأنها فاعلة، والثانية منصوبة؛ لأنها المفعولة، ويجوز أن تكون (لا) ناهية ونافية، والنهي أعم، وقد تقدم لها نظائر، فإن جعلتها نافية رفعت (تنكح) ، وإن جعلتها ناهية كسرتها" . (2) من وقفه على هشام بن حسان: أخرجه ابن أبي شيبة (3/ 458 / 15960، 15966) عن أبي أسامة، عن هشام به بلفظ مختصر ((لا تزوج المرأة المرأة)) ، وبلفظ أخر بنحوه ((لا تنكح المرأة نفسها، وكانوا يقولون: إن الزانية هي التي تنكح نفسها)) ، والدارقطني (3/ 227) عن حفص بن غياث والنضر بن شميل عن هشام بن حسان به، ولفظ حفص: ((كنا نتحدث أن التي تنكح نفسها هي الزانية)) ، ولفظ النضر: ((لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها، والزانية هي: التي تنكح نفسها بغير إذن وليها)) . ولهشام متابع أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (7/ 110 / 13413) عن الأوزاعي، عن ابن سيرين به بلفظ: ((لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها، فإن الزانية

هي: التي تزوج نفسها)) . وقال البيهقي: هذا موقوف.

Mas'alah: What is the ruling on a secret marriage with insufficient witnesses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 718

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Witnesses in marriage > Ruling on Absence of Just Witnesses

1426 – أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، قال: أتي عمر رضي الله عنه بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة، فقال: هذا نكاح السر ولا أجيزه، ولو كنت تقدمت فيه لرجمت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ورفعه عنه آخرون. [1] (1) من رفعه عنه: أخرجه ابن ماجة في النكاح، باب لا نكاح إلا بولي (1/ 606 / 1882) ، والدارقطني (3/ 227) ، والبيهقي في الكبرى (7/ 110 / 13412) عن جميل بن الحسن الجهضمي العتكي، ثنا محمد بن مروان العقيلي، ثنا هشام بن حسان به مرفوعا بلفظ: ((لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها، فإن الزانية هي: التي تزوج نفسها)) . وأخرجه الدارقطني (3/ 228) بنحوه، والبيهقي في الكبرى (7/ 110 / 13410) عن مسلم بن أبي مسلم عبد الرحمن الجرمي، ثنا مخلد بن حسين، عن هشام بن حسان به مرفوعا بمثله، وفيه: ((إن البغية)) بدل)) فإن الزانية)) . وزاد الدارقطني: قال ابن سيرين: وربما قال أبو هريرة: هي الزانية. قال ابن الجوزي: في الطريق الأول: جميل، وفي الثاني: مسلم، وكلاهما لا يعرف. وقال محمد بن عبد الهادي: جميل بن الحسن الأزدي الأهواري مشهور، روى عنه ابن خزيمة وابن ماجة، ووثقه ابن حبان. انظر: التحقيق في أحاديث الخلاف (2/ 259) ، وتنقيح التحقيق في أحاديث التعليق (3/ 148) .

وقال ابن أبي حاتم: مسلم بن عبد الرحمن الجرمي من الغزاة، روى عن مخلد بن حسين، روى عنه المنذر بن شاذان الرازي وقال: إنه قتل من الروم مائة ألف. انظر: الجرح والتعديل (8/ 188) . وأخرجه البيهقي في الكبرى (7/ 110 / 13410) عن الحسن بن سفيان قال: وسألت يحيى بن معين عن رواية مخلد بن حسين، عن هشام بن حسان؟ فقال: ثقة. فذكرت له هذا الحديث. قال: نعم، قد كان شيخ عندنا يرفعه عن مخلد. وقال ابن الملقن: رواه ابن ماجة من حديث أبي هريرة بإسناد ضعيف. انظر: تذكرة المحتاج (1/ 14) ، وخلاصة البدر المنير (2/ 187) قلت (الباحث) : ومنهم من فصل بين الموقوف والمرفوع، أخرجه الدارقطني (3/ 227، 228) ، البيهقي في الكبرى (7/ 110 / 13411) عن عبد السلام بن حرب الملائي، عن هشام به بلفظين: لا تزوج (تنكح) المرأة المرأة ولا تزوج (تنكح) المرأة نفسها وكنا نقول إن التي تزوج نفسها هي الفاجرة، وفي لفظ آخر: وقال أبو هريرة: وكان يقال: الزانية: تنكح نفسها. ورواية البيهقي: قال أبو هريرة – رضي الله عنه: كنا نعد التي تنكح نفسها هي: الزانية. قال البيهقي في الكبرى (7/ 110 / 13413) : وعبد السلام بن حرب قد ميز المسند من الموقوف، فيشبه أن يكون قد حفظه، والله تعالى أعلم. وقال الوادياشي في تحفة المحتاج (2/ 364) : بإسناد على شرط الصحيح. وقال ابن الملقن في تذكرة المحتاج (1/ 16) وخلاصة البدر المنير (2/ 187) : بإسناد على شرط مسلم، ونقل عبد الحق عنه تصحيحه. وقال ابن حجر: ورواه الدارقطني ورجح وقف الكلام الآخر منه، وبين أن هذه الزيادة من قول أبي هريرة. انظر: علل الدارقطني (10/ 21) والدراية في تخريج أحاديث الهداية (2/ 61) والتلخيص الحبير (3/ 157)

BAB 8

باب المحرمات من النساء

Women prohibited in marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the wisdom behind the Prophet's ruling on the child of Zam'ah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 478

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Rulings on Prohibited Women in Cases of Doubt or Mistake

قال الرافعي: هذا على [2] سبيل الاستحباب والتنزيه، وذلك لما رأى من شبه عتبة، [3] والاحتراز [4] في موضع الشبه حسن. قلت: قال ابن أبي شيبة في المصنف: حدثنا ابن علية، عن أيوب، [5] عن محمد بن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قضى بالولد لابن زمعة قال: ((ياسودة، احتجبي منه)) . وقال: ((إني لو لم أفعل هذا [6] لم يشأ رجل [7] أن يدعي ولد رجل إلا ادعاه)) . وهي زيادة حسنة تشير إلى علة الحكم. [8] (1) هي: سودة بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس العامرية القرشية، أم المؤمنين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد خديجة وهو بمكة، وماتت سنة خمس وخمسين على الصحيح. (خ د س) . انظر: التقريب (ص748) ، والإصابة (7/ 720) . (2) في ر: (هو) ، وضرب على (على) . (3) هو: عتبة بن أبي وقاص بن أهيب بن زهرة القرشي الزهري أخو سعد وهو الذي كسر رباعية النبي صلى الله عليه وسلم، وفي الجملة ليس في شيء من الآثار ما يدل على إسلامه بل فيها ما يصرح بموته على الكفر فلا معنى لإيراده في الصحابة. انظر: الإصابة (5/ 259) . (4) في م: (والاخيران) ، تصحيف. (5) هو: أيوب بن أبي تميمة كيسان السختياني بفتح المهملة بعدها معجمة ثم مثناة ثم تحتانية وبعد الألف نون، أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة، من كبار الفقهاء العباد، من الخامسة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله خمس وستون. (ع) انظر: التقريب (ص117) . (6) ساقطة من ر. (7) في م: (ولد) ، وهو تصحيف. (8) أخرجه ابن أبي شيبة في

المصنف (6/ 16 / 29118) مرسلا.

Mas'alah: What is the ruling on sending slave-girls for intercourse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 561

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Marriage to Slave Women: Conditions and Rulings

1114 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن عمر رضي الله عنه في إرسال الولائد يطأن بمثل معنى حديث بن شهاب عن سالم

Mas'alah: Why is a woman's sister prohibited in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 645

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Prohibition of Combining Women in Marriage

1331 – أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها، وعن أبيها، قالت: يا رسول الله، هل لك في أختي ابنة أبي سفيان؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فاعل ماذا؟ قالت: تنكحها، قال: أختك؟ قالت: نعم، قال: أو تحبين ذلك؟ قالت: نعم، لست لك بمخلية، وأحب من شركني في خير أختي، قال: إنها لا تحل لي، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فاعل ماذا؟) قال ابن الأثير: فاعل: خبر مبتدأ محذوف تقديره: أنا. [1] (لست لك بمخلية [2] قال الرافعي: أي: منفردة،

يقال: خلى وأخلى [3] بمعنى واحد. [4] (أختي) قال الرافعي: اسمها عزة. [5] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 105) . (2) في ر: (بمخيلة) ، بتقديم وتأخير في حرفين وهو سهو. (3) في م: (خلا وأخلا) . (4) لست لك بمخلية أي: لم أجدك خاليا من الزوجات غيري منفردة، يقال: خلا الرجل وأخلى وأخل به أي: أنفرد به ووقع في موضع خال لا يزاحم فيه، وليس من قولهم: امرأة مخلية إذا خلت من الزوج. انظر: مشارق الأنوار (1/ 239) مادة خلو، والنهاية (2/ 74) مادة يخلا، ولسان العرب (14/ 238) مادة خلا. (5) هي: عزة بنت أبي سفيان بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموية، أخت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، ثبت أنها هي التي عرضتها على النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوجها، ووقعت تسميتها عزة في رواية أخرجها مسلم في الرضاع، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة (2/ 1073 / 1449) عن يزيد بن أبي حبيب، أن محمد بن شهاب كتب يذكر أن عروة حدثه به نحوه. وقال مسلم: ولم يسم أحد منهم في حديثه عزة غير يزيد بن أبي حبيب. انظر: الإصابة (8/ 25) ، والاستيعاب (4/ 1886) .

قالت: فقلت: والله لقد أخبرت بأنك تخطب بنت أبي سلمة، قال: بنت أم سلمة؟ قالت: نعم، قال: فوالله لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي، إنها لابنة أخي من الرضاعة، أرضعتني وأباها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي، إنها لابنة أخي من الرضاعة) قال الرافعي: أي: [1] اجتمع فيها تحريم كونها ربيبة، وكونها بنت أخ من الرضاعة. (أرضعتني وأباها) بالموحدة أي: أبا سلمة. [2] م ل40 / ب وذكر الرافعي أن بعضهم صحفه بالمثناة التحتية. [3] قال: ولو كان كذلك لكانت أخته من الرضاع لا / بنت أخيه، وقد قال: إنها لابنة أخي. [4] (1) في ساقطة من ر. (2) وقعت

تسميته في رواية أخرجها البخاري في النكاح، باب – وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم – ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب (5/ 1961 / 4813) ، وفي النفقات، باب المراضع من المواليات وغيرهن (5/ 2054 / 5057) ، ومسلم في الرضاع، باب تحريم الربيبة وأخت المرأة (2/ 1073 / 1449) عن الزهري، أخبرني عروة بن الزبير به نحوه. وأبو سلمة هو: عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي، كان أخا النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة وابن عمته برة بنت عبد المطلب، كان من السابقين، شهد بدرا، ومات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وذلك في جمادى الآخرة سنة أربع بعد أحد، فتزوج النبي صلى الله عليه وسلم بعده زوجته أم سلمة. (ت س ق) . انظر: التقريب (ص310) ، والإصابة (4/ 152) . (3) أي: (وإياها) ، وهو خطأ ظاهر، قال يحيى بن معين: الصواب ((وأباها)) . يريد: أنها ابنة أخيه من الرضاعة. انظر: تاريخ ابن معين (3/ 66 / 255 – رواية الدوري) ، وإصلاح غلط المحدثين (ص128) . (4) قال القاضي عياض: قوله: ((أرضعتني وأباها ثويبة)) ، كذا روايتنا عن جميعهم بالباء بواحدة على الصواب، ورواه بعض أصحاب أبي ذر من الأندلسيين: ((وإياها)) باثنتين تحتها وهو تصحيف قبيح! وقبل ما تقدمه لهذا التصحيف كبير من متقدمي العلماء نعى عليه، وقوله أول الحديث: ((إنها ابنة أخي)) يدل على صحة قول الكافة، وقد جاء أشد بيانا في البخاري في حديث التنيسي وبشر بن عمر: ((أرضعتني وأبا سلمة ثويبة)) ، وفي رواية قتيبة: ((أن أباها أخي)) ، وفي كتاب مسلم من رواية محمد بن رمح: ((فقال: أرضعتني وأباها أبا سلمة ثويبة)) . انظر: مشارق الأنوار (1/ 13) .

ثويبة، فلا تعرضن علي بناتكن ولا أخواتكن.

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman with her aunt in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Prohibition of Combining Women in Marriage

1339 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يجمع الرجل بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها.

Mas'alah: What is the ruling on combining two sisters in one's right hand possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 712

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Prohibition of Combining Women in Marriage

1412 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن قبيصة بن ذؤيب أن رجلا سأل عثمان بن عفان رضي الله عنه عن الأختين من ملك اليمين هل يجمع بينهما فقال عثمان رضي الله عنه أحلتهما آية ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن رجلا سأل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين) قال الرافعي: كأنه نيار الأسلمي. [1] (هل يجمع بينهما؟) قال الرافعي: أي: في الوطيء، أما جمعهما في الملك فلا مانع [2] منه. ر ل81 / ب (فقال عثمان: أحلتهما آية) قال الرافعي: أراد قوله تعالى: چ ? ? ?/ ... ?چ. [3] (1) هو: نيار – بكسر أوله وتخفيف التحتانية – بن مكرم – بضم أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه – الأسلمي، صحابي عاش إلى أول خلافة معاوية. (ت) . انظر: التقريب (ص567) ، والإصابة

(6/ 484) . (2) في م: (منع) . (3) جزء من الآية 3: سورة النساء.

Mas'alah: What is the ruling on combining two sisters in intercourse based on conflicting verses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 713

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Prohibition of Combining Women in Marriage

قال مالك وبلغني عن الزبير بن العوام مثل ذلك ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وحرمتها آية) قال الرافعي: أراد قوله تعالى: چ چ، [1] وذكر أن عثمان كان متوقفا في المسألة [2] لتعارض الآيتين، [3] وعامة أهل العلم قالوا بتحريمه، ورأوا قوله تعالى: چ چ أخص في هذا الحكم من قوله تعالى: چ ? ? ... ? ... ?چ؛ لأن قوله تعالى: چ چ مسوق لبيان المحرمات، وقوله تعالى: چ ? ? [4] ... ? ... ?چ مذكور في معرض الثناء على المحافظين لحدود الله بحفظ فروجهم، ومثل ذلك لا يقصد به التعميم، وأيضا فإن الجمع بينهما في الوطئ [5] يوجب الوحشة وقطيعة الرحم فكان كالجمع في النكاح. (1) جزء من الآية 23: سورة النساء. (2) في م: (للمسألة) . (3) في م: (الاثنين) . (4) في م: (أما) ، وهو تصحيف. (5) (في الوطئ) ساقطة من ر.

Mas'alah: What did Umar say about intercourse with a woman and her daughter from right hand possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 714

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Prohibition of

Combining Women in Marriage

1413 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سئل عن المرأة وابنتها من ملك اليمين هل توطأ إحداهما بعد الأخرى فقال عمر: ما أحب أن أجيزهما جميعا.

Mas'alah: What did Umar say about a mother and her daughter from right hand possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 714

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Prohibition of Combining Women in Marriage

1414 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه قال: سئل عمر رضي الله عنه عن الأم وابنتها من ملك اليمين فقال ما أحب أن أجيزهما جميعا قال عبيد الله قال أبي فوددت أن عمر كان أشد في ذلك مما هو فيه.

Mas'alah: What is the ruling on having intercourse with a mother and her daughter who are slave women?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 714

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Prohibition of Combining Women in Marriage

1415 – أخبرنا مسلم وعبد المجيد، عن ابن جريج، سمعت ابن أبي مليكة يخبر أن معاذ بن عبد الله بن معمر جاء عائشة رضي الله عنها فقال لها إن لي سرية أصبتها

وإنها قد بلغت لها ابنة جارية لي أفأستسر ابنتها– ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فقال عمر: ما أحب أن أخبرهما جميعا) قال الرافعي: أي: أختبرهما بالوطئ يقال: خبره يخبره خبرا وخبرة: إذا بلاه، [1] واختبره هذه [2] هي الرواية المعتمدة، وروى بعضهم: (أن أجيزهما) كأنه يريد أن أجوز وطئهما. [3] (أفأستسر ابنتها) قال الرافعي: يريد به التسري، وقد قيل: إن أصل التسري: تسرر من السرور فأبدلوا من إحدى الراءات ياء، كما قالوا في تقضض: تقضي، ورأيت لبعضهم: أفأستسري [4] كأنه جوز [5] أن يقال بدل تسرى: استسرى. [6] (1) قوله: ما أحب أن أخبرهما بفتح الهمزة وإسكان الخاء المعجمة وضم الموحدة، أي: ما أحب أن أطأهما جميعا بملك يميني، ومنه قيل للحراث: خبير، ومنه قيل للمزارعة: المخابرة، خبره بابه نصر: إذا بلاه واختبره، والخبرة: الاختبار. انظر: مشارق الأنوار (1/ 229) ، ومختار الصحاح (1/ 71) ، ولسان العرب (4/ 227) مادة خبر، والاستذكار (5/ 486) ، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير (1/ 472) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (3/ 192) . (2) في م: (بعرة) ، وهو تصحيف. (3) في م: (وطئها) . (4) في م: (فاستسري) . (5) في م: (جوار) . (6) يقال: استسرني أي: اتخذني سرية، والقياس أن تقول: تسررني أو تسراني، فأما استسرني فمعناه: ألقى إلي سره، ولا فرق بينه وبين الاستسرار في الجواز؛ لأنه من التسرر، وأصله من السر وهو: الجماع، والتسري يقال له: الاستسرار أي: اتخاد السراري، والقياس: الاستسراء من تسريت إذا اتخذت سرية بتشديد الراء والياء وضم السين. انظر: مشارق الأنوار (2/ 213) ، والنهاية (2/ 360) ، ولسان العرب (4/ 358) مادة سرر.

فقالت لا قال فإني والله لا أدعها إلا أن تقولي حرمها الله فقالت لا يفعله أحد من

أهلي ولا أحد أطاعني.

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of a verse regarding marriage to believing women?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 715

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Women prohibited in marriage > Rulings on Prohibited Women After Conversion to Islam

1416 – أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب في قوله چ? ? چ چ چچ الآية قال هي منسوخة نسختها: چ ? ? ?چ فهي من أيامى المسلمين.

BAB 10

باب نكاح الكفار والكتابيات

Marriage involving non-Muslims and women of the Book

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a marriage when one spouse converts to Islam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 554

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage involving non-Muslims and women of the Book > Conversion of Spouses and Effect on Marriage

1088 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، أن صفوان بن أمية هرب من الإسلام ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وشهد حنينا والطائف مشركا وامرأته مسلمة، واستقر على النكاح. قال ابن شهاب: وكان بين إسلام صفوان وامرأته نحو من شهر.

Mas'alah: What is the ruling on a man who converts to Islam with multiple wives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 649

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage involving non-Muslims and women of the Book > Choosing Among Multiple Wives Upon Conversion

1345 – أخبرنا الثقة، أحسبه إسماعيل بن إبراهيم، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي الله عنهما، أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: أمسك أربعا وفارق سائرهن أخبرنا مالك، عن الزهري، حديث غيلان.

Mas'alah: What is the ruling on a man who converts to Islam with multiple wives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 649

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage involving non-Muslims and women of the Book > Choosing Among Multiple Wives Upon Conversion

1346 – أخبرنا مالك، عن الزهري، حديث غيلان.

Mas'alah: What is the ruling on a man who converts to Islam with multiple wives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 649

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage involving non-Muslims and women of the Book > Choosing Among Multiple Wives Upon Conversion

1347 – أخبرنا بعض أصحابنا، عن ابن أبي الزناد، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، عن عوف بن الحارث، عن نوفل بن معاوية الديلي، قال: أسلمت وتحتي خمس نسوة، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: فارق واحدة، وأمسك أربعا، فعمدت إلى أقدمهن عندي عاقر منذ ستين سنة ففارقتها

Mas'alah: What is the ruling on a man who converts to Islam with two sisters as wives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 649

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage involving non-Muslims and women of the Book > Choosing Among Multiple Wives Upon Conversion

1348 – أخبرنا ابن أبي يحيى، عن إسحاق بن عبد الله، عن أبي وهب الجيشاني، عن أبي خراش، عن الديلمي، أو عن ابن الديلمي، قال: أسلمت وتحتي أختان، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم، فأمرني أن أمسك أيتهما شئت وأفارق الأخرى.

Mas'alah: How many wives may a man keep upon embracing Islam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 719

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage involving non-Muslims and women of the Book > Choosing Among Multiple Wives Upon Conversion

1429 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده عشر نسوة: أمسك أربعا وفارق سائرهن ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 11

باب الأنكحة الفاسدة

Invalid marriages

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mut'ah marriage and donkey meat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 412

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Temporary Marriage (Mut'ah)

805 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن الحسن، وعبد الله، ابني محمد بن علي، قال: وكان الحسن أرضاهما، عن أبيهما، أن عليا رضي الله عنه، قال لابن عباس: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية.

Mas'alah: What does the term 'fardda nikahaha' mean in the context of a hadith about an invalid marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 439

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Invalid Marriage and Its Legal Consequences

(فرد [7] نكاحها) قال الرافعي: أي: حكم بأنه غير منعقد، لا أنه رفعه بعد انعقاده. (1) هو: مجمع بضم أوله وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة بن يزيد بن جارية بالجيم بن عامر بن مجمع بن العطاف بن ضبيعة بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف الأوسي الأنصاري، صحابي، مات في خلافة معاوية. (خ د س ت ق) . انظر: التقريب (ص520) ، والإصابة (5/ 776 – 777) . (2) في م: (خارجة) ، وهو تصحيف. (3) هو: عبد الرحمن بن يزيد بن جارية بن عامر الأنصاري، أبو محمد المدني، يقال: ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مات سنة ثلاث وتسعين. (خ4) .انظر: التقريب (ص353) ، والإصابة (5/ 48) . (4) هو: يزيد بن جارية بن عامر بن مجمع الأوسي الأنصاري

أبو عبد الرحمن، له صحبة. انظر: الإصابة (6/ 650، 713) . (5) في م: (خارجة) ، وهو تصحيف. (6) هو: جارية بجيم وبعد الراء ياء باثنتين تحتها بن عامر بن مجمع بن العطاف، وكان من المنافقين؛ ممن اتخذ مسجد الضرار. انظر: مشارق الأنوار 1/ 169)، والإصابة (5/ 776) . (7) في م: (فيرد) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the ruling on shighar marriage in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 616

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Shighar Marriage

ومن كتاب الشغار 1262 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار: أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وليس بينهما صداق. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (نهى عن الشغار) بكسر الشين المعجمة وبالغين المعجمة. قال الرافعي: سمي به من قولهم: شغر الكلب: إذا رفع رجله ليبول، وذلك لأنه [1] نكاح رفع عنه المهر، وقيل: من قولهم: شغر البلد عن السلطان: إذا خلا عنه؛ لأنه نكاح خلا عن المهر. [2] (والشغار: أن يزوج الرجل إلى آخره) قال الرافعي: عن الشافعي أنه [3] قال: لا أدري تفسير الشغار في الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم، أو من ابن عمر، أو من نافع. [4] وفي الصحيحين من رواية عبيدالله ابن عمر [5] قلت لنافع: ما الشغار؟ [6] قال: فذكره. [7] وقال الحافظ ابن حجر: الذي تحرر أنه من قول نافع. [8] (1) في ر: (لا) ، وهو تصحيف. (2) نكاح الشغار: هو نكاح معروف في الجاهلية كان يقول الرجل للرجل: شاغري أي: زوجني أختك أو بنتك أو من تلي أمرها حتى أزوجك أختي أو بنتي أو من يألى أمرها، ولا يكون بينهما

مهر، ويكون بضع كل واحدة منهما في مقابلة بضع الأخرى. انظر: مشارق الأنوار (2/ 256) ، والنهاية (2/ 482) ، ولسان العرب (4/ 417) مادة شغر. (3) ساقطة من م. (4) قال الشافعي: لا أدري تفسير الشغار في الحديث أو من ابن عمر أو نافع أو مالك. انظر: الأم (5/ 76) . (5) هو: عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، تقدمت ترجمته (ص64) (6) في م: (فالشفار) . (7) أخرجه البخاري في الحيل، باب الحيلة في النكاح (6/ 2553 / 6559) واللفظ له، ومسلم في النكاح، باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه (2/ 1034 / 1415) بنحوه دون شغار الأخت، عن عبيد الله قال: قلت لنافع: ما الشغار؟ قال: ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق، وينكح أخت الرجل وينكحه أخته بغير صداق. (8) قال الحافظ ابن حجر: إن التفسير من منقول مالك لا من مقوله، ووقع عند البخاري في كتاب ترك الحيل، باب الحيلة في النكاح (6/ 2553 / 6559) من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع في هذا الحديث تفسير الشغار من قول نافع، ولفظه: قال عبيد الله بن عمر: قلت لنافع: ما الشغار؟ فذكره. فلعل مالكا أيضا نقله عن نافع. انظر: الفتح (9/ 162) .

Mas'alah: What is the ruling on shighar marriage according to Jabir ibn 'Abdullah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 617

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Shighar Marriage

1263 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، أخبرنا أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار.

Mas'alah: What did the Prophet say about shighar in Islam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 617

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Shighar Marriage

1264 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا شغار في الإسلام.

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding temporary marriage and donkey meat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 618

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Temporary Marriage (Mut'ah)

1273 – وأخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبد الله، والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with one's wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 652

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Invalid Marriage and Its Legal Consequences

1353 – أخبرنا عمي، محمد بن علي بن شافع، أخبرني عبد الله بن علي بن السائب، عن عمرو بن أحيحة بن الحلاج، أو عن عمرو بن فلان بن أحيحة بن

الحلاج، – قال الشافعي رضي الله عنه: أنا شككت – عن خزيمة بن ثابت، أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن إتيان النساء في أدبارهن، أو إتيان الرجل امرأته في دبرها، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: حلال، فلما ولى الرجل دعاه، أو أمر به فدعي، فقال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أمر [1] نعيما) هو ابن عبد الله بن أسيد العدوي، يقال له: نعيم النحام، ويقال: ابن النحام. [2] (أن يؤامر أم ابنته فيها) قال الرافعي: معلوم أن ذلك لاستطابة نفس [3] الأم. [4] (أحيحة) بضم الهمزة وحائين مهملتين. (ابن الجلاح) بضم الجيم وتخفيف اللام آخره حاء مهملة. [5] (1) في م: (أبو) ، وهو تصحيف. (2) هو: نعيم بن عبد الله هو النحام بن أسيد بن عبد الله بن عبد عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب القرشي العدوي، ويقال: النحام هو نعيم، له صحبة، وإنما سمي النحام بفتح النون وتشديد الحاء؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم، وكان قديم الإسلام أسلم بمكة قبل عمر بن الخطاب، ولكنه أقام بمكة، ولم يزل بها يحوطه قومه؛ لشرفه فيهم، حتى كانت سنة ست أيام الحديبية فقدم مهاجرا إلى المدينة، فشهد ما بعد ذلك من المشاهد، واستشهد يوم أجنادين سنة ثلاث عشرة. انظر: الطبقات، ابن خياط (ص24) ، والطبقات الكبرى، ابن سعد (4/ 138) ، وتاريخ دمشق (62/ 177) ، والإكمال (1/ 59) ، والإصابة (6/ 458) . (3) ساقطة من ر. (4) قال الشافعي: ولا يختلف الناس أن ليس لأمها فيها أمر ولكن على معنى استطابة النفس. انظر: الأم (5/ 168) (5) انظر: الإصابة (1/ 35) ، (4/ 598) .

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with one's wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 653

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Invalid Marriage and Its Legal Consequences

كيف قلت في أي الخربتين، أو في أي الخرزتين، أو في أي الخصفتين، أمن دبرها في قبلها، فنعم، أم من دبرها في دبرها فلا، فإن الله لا يستحيي من الحق، لا تاتوا النساء في أدبارهن.

Mas'alah: What is the ruling on a woman who does not refuse any man's touch?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 715

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Invalid Marriage and Its Legal Consequences

1417 - أخبرنا سفيان، عن هارون بن رياب، عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير، قال: أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن لي امرأة لا ترد يد لامس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فطلقها، قال: إني أحبها، قال: فأمسكها إذا

Mas'alah: What is the ruling on shighar marriage in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 831

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Shighar Marriage

1770 – وحدثنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، كلاهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الشغار، وزاد مالك في حديثه: والشغار: أن يزوج الرجل الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته.

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contract made during terminal illness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 833

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Invalid Marriage and Its Legal Consequences

1776 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن نافع أن ابن أبي ربيعة نكح وهو مريض فجاز ذلك ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on temporary marriage (mut'ah) during military expeditions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Temporary Marriage (Mut'ah)

1812 – أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: سمعت ابن مسعود، يقول: كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء، فأردنا أن نختصي، فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا أن ننكح المرأة إلى أجل بالشيء

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Invalid marriages > Temporary Marriage (Mut'ah)

1813 – أخبرنا سفيان، أخبرنا الزهري، أخبرني الربيع بن سبرة، عن أبيه، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة.

Mas'alah: What is the ruling on maintaining ties with a non-Muslim mother?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Disbelievers and Conversion

473 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أمه أسماء بنت أبي بكر قالت: أتتني أمي راغبة في عهد قريش، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم: أصلها؟ قال: نعم م ل19 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي))

———

Mas'alah: What is the ruling on attributing a child to the husband (al-walad li al-firash)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Children and Lineage

628 – أخبرنا سفيان، حدثنا عبيد الله بن أبي يزيد، أخبرني أبي، قال: أرسل عمر إلى شيخ من بني زهرة، فجئت معه إلى عمر – وهو في الحجر – فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية، فقال الشيخ أما النطفة فمن فلان، وأما الولد فعلى فراش فلان، فقال

عمر صدقت، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالولد للفراش.

Mas'alah: What did the Prophet permit regarding temporary marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 413

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Hermaphrodites and Intersex Rulings

صلى الله عليه وسلم، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة إلى أجل بالشيء.

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 436

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rights and Duties of Spouses

842 - أخبرنا مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم.

Mas'alah: What is the hadith about the authority of a previously-married woman and a virgin in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 438

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

848 - أخبرنا مالك، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن عبد الله بن

عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستاذن في نفسها وإذنها صماتها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل48 / ب

Mas'alah: What is the meaning of 'ayyim' and the ruling on a woman's consent in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 438

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

(الأيم) قيل: هي المرأة التي لا زوج / لها، وإن لم تكن نكحت قط. وقيل: لا تكون أيما [1] إلا إذا نكحت ثم حلت [2] بموت أو طلاق، بكرا كانت أم ثيبا، بنى بها الزوج أم لا. [3] وذهب الشافعي إلى أن المراد بها هنا: الثيب، [4] قصر اللفظ على بعض ما [5] صدقاته؛ [6] لعطف البكر عليه في بقية الحديث، والأصل تغاير المعطوف والمعطوف عليه. (أحق بنفسها من وليها) م ل25 / ب / قال الرافعي: ليس المقصود أنها تباشر العقد بنفسها؛ إذ لا نكاح إلا بولي، ولكن المراد أنها لا تزوج إلا بإذنها، ولو زوجها الولي دون إذنها فالنكاح باطل. (صماتها) بضم الصاد، هو: السكوت. [7] (1) في ر: (قيما) ، وهو تصحيف. (2) في م: (خلت) . (3) الأيم بفتح الهمزة وكسر الياء المشددة في الاسم، وفتحها مشددة في الفعل. انظر: مشارق الأنوار (1/ 55) ، والنهاية (1/ 85) ، ولسان العرب (12/ 39) مادة أيم. (4) انظر: الأم (5/ 18) . (5) في م: (مما) . (6) كذا في م، ر، ولم أتبينه. (7) انظر: لسان العرب (2/ 55) مادة صمت.

Mas'alah: What is the hadith about a father marrying off his daughter without her consent?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 439

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship in Marriage

849 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبد الرحمن، ومجمع ابني يزيد بن جارية، عن عمه، عن خنساء بنت خذام، أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم، فرد نكاحها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about Aisha's age at marriage and consummation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 440

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

850 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت سبع وبنى بي وأنا بنت تسع، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'bana biha' in the context of marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 440

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

(وبنى بي) يقال: بنى الرجل بامرأته إذا دخل بها. قال الجوهري: يقال: بنيت على

امرأتي، [1] ولا يقال: بنيت بها، والعامة تقوله. قال: لأن الأصل في ذلك أن الرجل كان إذا أعرس بزوجته بنى عليها قبة. [2] وحكى الأزهري [3] عن ابن [4] السكيت [5] مثله، وقال: إنه ليس من كلام العرب، وقدجاء هذا اللفظ كثيرا في الحديث وغيره. وقال الرافعي: قولها (بنى بي) كناية عن الزفاف، يقال: بنى بأهله وعلى أهله. ومنهم من لم يثبت الأول، والحديث يرد عليه، والأصل فيه: أنهم كانوا إذا أرادوا الدخول على الأهل بنوا قبة أو بناء يدخلانها. [6] (1) في م: (بنيت بامرأتي) . (2) انظر: مختار الصحاح (ص27) مادة بني. (3) هو: أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوح بن الأزهر بن نوح بن حاتم الهروي الأزهري بفتح الألف وسكون الزاي وفتح الهاء وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى الأزهر وهو اسم لجد المنتسب إليه، صاحب كتاب التهذيب في اللغة، ورحل فطاف في أرض العرب في طلب اللغة، وهو أشهر الناس بهذه النسبة، توفي سنة سبعين وثلاثمائة. انظر: تذكرة الحفاظ (3/ 960) ، واللباب في تهذيب الأنساب، ابن الأثير (1/ 48) . (4) ساقطة من م. (5) هو: أبو يوسف يعقوب بن إسحاق بن السكيت البغدادي، النحوي شيخ العربية المؤدب، مؤلف كتاب إصلاح المنطق، دين، خير، حجة في العربية، مات سنة أربع وأربعين ومئتين. انظر: السير (12/ 16) . (6) الابتناء والبناء: الدخول بالزوجة، يقال: بني فلان بأهله وبنى على أهله: إذا دخل بها وبنى عليها أيضا. والأصل فيه: أن الرجل كان إذا تزوج امرأة بنى عليها قبة؛ ليدخل بها فيها، أو بنى بناء تحل فيه ويخلوا معها فيه. قال الجوهري: ولا يقال بنى بأهله. وقال بعضهم: العامة تقوله، وإنما يقال بنى عليها، وهذا القول فيه نظر! وهذا الحديث حجة عليه فيما أنكره. فإنه قد جاء في غير موضع من الحديث وغير الحديث، وعاد الجوهري استعمله في كتابه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 91) ، والنهاية (1/ 158) مادة بني.

Mas'alah: Did the Prophet marry while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 459

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Muhrim and Ihram Restrictions

891 - أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن شهاب، قال: أخبرني يزيد بن الأصم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح وهو حلال. قال عمرو: فقلت لابن شهاب: أتجعل يزيد بن الأصم، ابن عباس؟.

Mas'alah: Did the Prophet marry Maimunah while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 460

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Muhrim and Ihram Restrictions

894 - أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سليمان بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة، والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع: [1] مولاه ورجلين من الأنصار فزوجاه ميمونة [2] والنبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة) [3] قال الرافعي: المعنى: بعثهما وهو بالمدينة، فأما النكاح فإنه جرى والنبي صلى الله عليه وسلم بسرف. [4] وقوله: (فزوجاه ميمونة) أي: جعلاها زوجا له، وهي تحتمل من جهة اللفظ أن= (1) هو: أبو رافع القبطي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، اسمه: إبراهيم، وقيل: أسلم أو ثابت أو هرمز، مات في أول خلافة علي على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص639) ، والإصابة (1/ 20) ، (7/ 134) . (2)

هي: ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قيل: وكان اسمها برة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة، وتزوجها بسرف سنة سبع وماتت بها ودفنت سنة إحدى وخمسين على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص753) ، والإصابة (7/ 533) ، (8/ 126) . (3) أخرجه مالك (1/ 348 / 771) به مثله، وزاد: قبل أن يخرج. قال ابن حجر: مرسل. وقال النسائي: أرسله مالك بن أنس، لكن وصله أحمد (6/ 392) والترمذي (3/ 200 / 841) ، والنسائي في الكبرى (3/ 288 / 5402) ، وابن حبان (9/ 438 / 4130) عن سليمان بن يسار، عن أبي رافع؛ مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا وبنى بها حلالا وكنت الرسول بينهما. قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (3/ 264) : هذا حديث ثابت مشهور. وأعله ابن عبد البر بالانقطاع، فقال: سليمان بن يسار ولد سنة أربع وثلاثين وقيل: سنة سبع وعشرين، ومات أبو رافع بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير، وكان قتل عثمان – رضي الله عنه – في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين، وغير جائز ولا ممكن أن يسمع سليمان بن يسار من أبي رافع، وممكن صحيح أن يسمع سليمان بن يسار من ميمونة لما ذكرنا من مولده؛ ولأن ميمونة مولاته ومولاة أخوته اعتقتهم وولاؤهم لها، وتوفيت ميمونة سنة ست وستين وصلى عليها ابن عباس، فغير نكير أن يسمع منها، ويستحيل أن يخفى عليه أمرها وهو مولاها. وقال ابن حجر: لكن وقع التصريح بسماعه منه في تاريخ ابن أبي خيثمة في حديث نزول الأبطح، ورجح ابن القطان اتصاله ورجح أن مولد سليمان سنة سبع وعشرين ووفاة أبي رافع سنة ست وثلاثين فيكون سنه ثمان سنين أو أكثر. انظر: التمهيد (3/ 151) ، والتلخيص الحبير (3/ 50) . (4) سرف بفتح أوله وكسر ثانيه وآخره فاء: موضع على ستة أميال من مكة من طريق مر وقيل سبعة وتسعة واثني عشر. انظر: معجم البلدان (3/ 212) ،

ومعجم ما استعجم (3/ 735) .

Mas'alah: Did the Prophet marry Maimunah while in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 461

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Muhrim and Ihram Restrictions

895 – أخبرنا سعيد بن مسلمة، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن المسيب، قال: وهل فلان! ما نكح رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة إلا وهو حلال.

Mas'alah: What is the ruling on the child belonging to the marriage bed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 477

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Children and Lineage

932 – أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، أو أبي سلمة عن أبي هريرة – الشك من سفيان – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الولد للفراش، وللعاهر الحجر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الولد للفراش)

Mas'alah: What is the meaning of 'the child belongs to the marriage bed' in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 477

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Children and Lineage

قال الرافعي: أي: لصاحب الفراش؛ وهو: الزوج وسيد الأمة؛ لأنهما يفترشان المرأة بالاستحقاق. ويقال: افترش فلان فلانة: إذا نكحها. [1] (وللعاهر) أي: الزاني. [2] م ل28 / ب (الحجر) معناه: له الخيبة والحرمان، وليس له في النسب حظ، كما تقول لمن خيبته أو [3] آيسته: ليس لك إلا التراب، وما في يدك إلا الحجر. / وقيل: المراد منه [4] أنه يرجم بالحجر، وذلك إذا كان محصنا. وقيل: ذكره على سبيل [5] السب، كما يقال: بفيه الحجر! [6] (1) انظر: مشارق الأنوار (2/ 153) ، والنهاية (3/ 430) ، ولسان العرب (6/ 327) مادة فرش. (2) انظر: النهاية (3/ 326) ، ولسان العرب (4/ 611) مادة عهر. (3) في م: (و) . (4) ساقطة من ر. (5) ساقطة من ر. (6) انظر: النهاية (1/ 343) ، ولسان العرب (4/ 166) مادة حجر.

Mas'alah: What is the ruling on paternity when a child is born on a marriage bed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 478

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Children and Lineage

933 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن عبد بن زمعة وسعدا، اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة ذكره، فقال سعد: يا رسول الله، أوصاني أخي إذا قدمت مكة أن انظر إلى ابن زمعة فاقبضه فإنه ابني، فقال عبد بن زمعة: أخي وابن أمة أبي، ولد على فراش أبي، فرأى شبها بعتبة، فقال: هو لك يا عبد بن زمعة، الولد للفراش، واحتجبي منه يا سودة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (واحتجبي منه يا سودة [1]

Mas'alah: What is the ruling on a woman returning to her first husband after an intermediate marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 489

959 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أنه سمعها تقول: جاءت امرأة رفاعة يعني القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: إني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي، فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير، وإنما معه مثل هدبة الثوب، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: تريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فبت طلاقي) قال الرافعي: أي: / قطع الوصل بالكلمة واستوعب الثلاث. [1] (عبد الرحمن بن الزبير) [2] بفتح الزاي وكسر الباء. [3] (وإنما معه مثل هدبة الثوب) قال ابن الأثير: هي طرفه مما يلي رأسه كالطرة، تريد: أن ذكره رخو لا يشتد. [4] ... = (1) البت: القطع المستأصل، وبت طلاقي أي: قطع. انظر: مشارق الأنوار (1/ 76) ، ولسان العرب (2/ 6) مادة بتت، والنهاية (1/ 93) مادة بت. (2) زاد في ر: (قال ابن الأثير) ، وهو خطأ؛ لأن المقول ليس موجود في الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 10 – 13) . (3) هو: عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الموحدة بن باطا باطيا بموحدة القرظي بضم القاف وفتح الراء بعدها معجمة من بني قريظة المدني، صحابي صغير، روى عنه: ولده الزبير بن عبد الرحمن وهو من شيوخ مالك، وهو بضم الزاي بخلاف جده فإنه بفتحها. (كن) . انظر: التقريب (ص340) ، والإصابة (4/ 305) . (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 11) .

لا، حتى يذوق عسيلتك، وتذوقي عسيلته، وأبو بكر عند النبي ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال الرافعي: أي: لا يقوى على الجماع، مثلت [1] ذكره في ضعفه بهدبة [2] الثوب. [3] (حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته) قال الرافعي: العسيلة تصغير العسل. وقيل: إن العسل يذكر ويؤنث. وقيل: أنث على معنى النطفة. وقيل: على معنى اللذة. وقيل: على معنى القطعة من العسل. ر ل55 / ب واحتج ابن المنذر بالحديث على أنه لو وطئها الثاني وهي نائمة أو مغمى عليها لم يكف؛ لأنها لم تحس باللذة. [4] م ل29 / ب وقال ابن الأثير: العسيلة كناية / عن الجماع؛ لأنه مستحلى عند الرجل والمرأة، قالوا [5] لكل ما استحلوه: عسل ومعسول. وقيل: العسيلة: النطفة. [6] قال الأزهري: والأول أولى؛ لأن العسيلة في الحديث كناية عن / حلاوة الجماع الذي يكون بتغييب الحشفة [7] في فرج المرأة، ولا يكون ذواق العسيلتين معا إلا بالتغيب وإن لم ينزلا، ولذلك اشترط عسيلتهما، وأنث العسيلة؛ لأنه شبهها [8] بقطعة من العسل، والعرب تؤنث العسل وتذكره، فشبه ما يجده الرجل والمرأة من حلاوة الجماع بالذوق، والذوق لا يكون إلا بالفم، وإنما = (1) في م: (مثلث) ، وهو تحريف. (2) في م: (هدبة) . (3) انظر: النهاية (5/ 248) ، ولسان العرب (1/ 780) مادة هدب. (4) نص كلام ابن المنذر: وقد اعتل بعض أهل العلم بقوله: «حتى تذوقى عسيلته ويذوق عسيلتك» أن الزوج الثانى: إن أتاها نائمة أو مغمى عليها لا تشعر، أنها لا تحل للزوج الأول حتى يذوقا جميعا العسيلة، إذ غير جائز أن يسوى بينهما – عليه السلام – فى ذوق العسيلة وتحل بأن يذوقها أحدهما، وهذا قول على، وابن عباس، وجابر، وعائشة، وابن عمر، وهو قول جماعة العلماء، ولا خلاف فى ذلك إلا ما روى عن ابن المسيب. انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 546) ، وشرح البخاري، ابن بطال (13/ 486) . (5) في م: (مالوا) ، وهو

تحريف. (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 11) . (7) الحشفة: رأس الذكر. انظر: في النهاية (1/ 391) مادة حشف. (8) في م: (شبيها) .

صلى الله عليه وسلم، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن، فنادى: يا أبا بكر، ألا تسمع ما تجهر به هذه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم 960 – أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبد الله بن أيمن يسأل ابن عمر، وأبو الزبير يسمع: كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا؟ فقال: طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مره فليراجعها، فردها علي ولم يرها شيئا، فقال: إذا طهرت فليطلق أو ليمسك. 961 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مره فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض، ثم إن شاء أمسك، وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله عز وجل أن يطلق لها النساء. 962 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، أنهم أرسلوا إلى نافع يسألونه هل حسبت تطليقة بن عمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال: نعم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = شبهه به تفهيما للمخاطب، وإيرادا للمعنى في صورة تقربه من المعرفة فكأنه شيء مدرك [1] بحاسة الذوق [حيث أعطاه معنى الحلاوة والعسيلة فاستعار [2] له ذكر الذوق] . [3] (ألا تسمع ما تجهر به هذه) قال الرافعي: يجوز أن يكون استنكارا لما ذكرته عند النبي صلى الله عليه وسلم ورأى الأحسن أن تستفتي بواسطة، ويجوز أن يكون الذي استنكره الجهر بالكلمة حتى بلغه وهو بالباب، [4] وربما قصد أن

تعرف حضوره وانتظاره. (1) في ر: (يدرك) . (2) في م: (فاستعاد) ، وهو تحريف. (3) زيادة من م، وساقطة من ر. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 11) ، ولسان العرب (11/ 445) مادة عسل. (4) في م: (بالالباب) ، وهو يصحيف.

Mas'alah: What is the ruling on the consent of a previously married woman and a virgin in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

1094 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن الفضل، عن نافع بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستاذن في نفسها، وإذنها صماتها.

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contracted without a guardian?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship in Marriage

1095 – أخبرنا مسلم، وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on a master who has intercourse with his slave-girl and practices coitus

interruptus?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 561

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Mukatib

1113 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ما بال رجال يطؤن ولائدهم ثم يعزلون لا تأتيني وليدة يعترف سيدها أن قد ألم بها إلا ألحقت به ولدها فاعزلوا بعد أو اتركوا.

Mas'alah: Who is the one who holds the marriage contract?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship in Marriage

1239 – أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن ابن سيرين قال: الذي بيده عقدة النكاح: الزوج

Mas'alah: Was the Prophet's marriage to Maymunah in ihram or halal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 618

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Muhrim and Ihram Restrictions

1269 – أخبرنا سعيد بن مسلمة، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن المسيب، قال: أوهم الذي روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم، ما نكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو حلال.

Mas'alah: What did Umar rule regarding a marriage contracted in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 618

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Muhrim and Ihram Restrictions

1270 – أخبرنا مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي غطفان بن طريف المري أنه أخبره أن أباه طريفا تزوج امرأة وهو محرم فرد عمر بن الخطاب نكاحه.

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mut'ah marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 618

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Hermaphrodites and Intersex Rulings

1277 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن الربيع بن سبرة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الحمر الإنسية) قال النووي: بكسر الهمزة وسكون النون، وبفتحهما، لغتان مشهورتان. [1] (سبرة) ر ل71 / ب قال النووي: بفتح السين المهملة / وسكون الباء الموحدة. [2] (1) انظر: شرح صحيح مسلم (9/ 189) ، ومشارق الأنوار (1/ 44) ، ولسان العرب (6/ 13) مادة أنس. (2) انظر: شرح صحيح مسلم (9/ 184) ، وهو: سبرة بن معبد أو بن عوسجة أو بن ثرية بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد التحتانية الجهني، والد الربيع، له صحبة، وأول مشاهده الخندق، وكان ينزل ذا المروة ومات بها في خلافة معاوية. (خت م 4) . انظر: التقريب (ص229) ، والإصابة (3/ 31) .

Mas'alah: What is the ruling on spending the first night with a bride?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 627

صلى الله عليه وسلم: إني آتيكم الليلة، قالت: فقمت فوضعت ثفالي، وأخرجت حبات من شعير كانت في جر، وأخرجت شحما فعصدته، أو صعدته، قالت: فبات رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصبح، فقال حين أصبح: إن لك على أهلك كرامة، فإن شئت سبعت لك، وإن أسبع أسبع لنسائي 1291 - أخبرنا مالك، عن حميد عن أنس رضي الله عنه أنه قال: للبكر سبع وللثيب ثلاث. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثفالي) [1] هي جلدة تبسط تحت الرحى. [2] (فعصدته أو [3] صعدته) قال الرافعي: كذا في الرواية وهو بتقديم العين: قريب، فيجوز أن يكون ما بعده ضادا معجمة وأن يكون صادا مهملة يقال: عصد العصيدة إذا لواها، [4] وإما بتقديم الصاد على العين فهو بعيد، ورأيت لبعضهم: ((فعصرته)) . [5] وقال ابن الأثير: هكذا جاء في المسند بالشك، ولم أجد قوله: ((صعدته)) مشروحا في موضع، فإن صحت الرواية فيمكن أن يكون من المقلوب مثل: جذب وجبذ بمعنى واحد، ويمكن أن يكون من قولهم: طعام مصعد وشراب مصعد: إذا عولج بالنار، والتصعيد: الإذابة، حكى ذلك الأزهري. [6] (1) في ر: (ثعالى) . والثفال بالكسر: جلد يبسط فتوضع فوقه الرحى فيطحن باليد؛ ليسقط عليه الدقيق، ويسمى الحجر الأسفل ثفالا بها. انظر: النهاية (1/ 215) ، لسان العرب (11/ 85) مادة ثفل، و (10/ 465) مادة عرك. (2) الرحا والرحى: معروفة الحجر العظيم التي يطحن بها، وتكتب بالياء وبالألف؛ لأنه يقال: رحوت بالرحا، ورحيت بها، أنثى. انظر: لسان العرب (14/ 312) مادة رحا. (3) مكرر مرتين في م. (4) العصد:

اللي عصد الشيء يعصده عصدا: لواه والعصيدة منه وهو: دقيق يلت بالسمن ويطبخ يقال: عصدت العصيدة وأعصدتها أي: اتخذتها. انظر: النهاية (3/ 246) ، ولسان العرب (3/ 291) مادة عصد. (5) أخرجه أبو عوانة (3/ 88 / 4303) عن حجاج – هو ابن محمد المصيصي –، عن ابن جريج به نحوه، وإسناده حسن. (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 422) ، ولسان العرب (3/ 255) مادة صعد.

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave woman's option regarding her marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 639

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Mukatib

1314 – أخبرنا مالك، عن ربيعة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: كان في بريرة ثلاث سنن وكانت في إحدى السنن أنها أعتقت فخيرت في زوجها.

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman married to a slave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 639

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Mukatib

1315 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يقول في الأمة تكون تحت العبد فتعتق: أن لها الخيار ما لم يمسها فإن مسها فلا خيار لها

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman regarding her marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 639

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Mukatib

1316 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن مولاة لبني عدي بن كعب يقال لها زبراء أخبرته أنها كانت تحت عبد وهي أمة يومئذ فعتقت قالت فأرسلت إلى حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدعتني فقالت إني مخبرتك خبرا ولا أحب أن تصنعي شيئا إن أمرك بيدك ما لم يمسك زوجك قالت ففارقته ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on marriage and having children?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

1334 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أن ابن عمر أراد أن لا ينكح فقالت له حفصة تزوج فإن ولد لك ولد فعاش من بعدك دعوا لك.

Mas'alah: What is the section heading for the book on dealing with women?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 712

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rights and Duties of Spouses

ومن كتاب عشرة النساء

Mas'alah: What is the ruling on a woman marrying without a guardian?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 716

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship in Marriage

1420 - أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبد الرحمن بن معبد أن عمر رضي الله عنه رد نكاح امرأة نكحت بغير ولي.

Mas'alah: What is the ruling when two guardians both give a woman in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 716

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship in Marriage

1422 - أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم المعروف بابن علية، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا أنكح الوليان فالأول أحق

Mas'alah: What is the ruling on the daughter of Hamza being prohibited for marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 738

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Children and Lineage

1490 - أخبرنا الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم، في ابنة حمزة، مثل حديث سفيان.

Mas'alah: What does the author say about the beginning of the book of marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 830

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

ومن كتاب النكاح من الإملاء

Mas'alah: What does the author say about the book of marriage from dictation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 832

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

ومن كتاب النكاح من الإملاء

Mas'alah: What is the ruling on buying a slave woman who has a husband?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Mukatib

1814 - أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، أن عبد الرحمن بن عوف اشترى من عاصم بن عدي جارية فأخبر أن لها زوجا فردها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of companionship with women?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rights and Duties of Spouses

ومن كتاب عشرة النساء ... 715

Mas'alah: What does the author say about the book of marriage from the dictation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of Marriage

ومن كتاب النكاح من الإملاء 833و835

KITAB 20

كتاب الصداق

Kitab al–Sadaq (Dower)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الصداق وتسميته

Dower and naming it

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a marriage dower when the groom has no wealth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 611

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower and naming it > Obligation of the Dower

رجل، فقال: يا رسول الله، زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل عندك من شيء تصدقها إياه؟ فقال: ما عندي إلا إزاري هذا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك، فالتمس شيئا، فقال: ما أجد شيئا، قال: فالتمس ولو خاتما من حديد، فالتمس فلم يجد شيئا، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل معك من القرآن شيء؟ قال: نعم، سورة كذا وسورة كذا، السور سماها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قد زوجتكها بما معك من القرآن. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (زوجنيها) ر ل71 / أ قال الرافعي: يحتمل أن يريد: مر بتزويجها، ويحتمل أنه طلب منه مباشرة التزويج، و چ? ? ?چ [1] وراعى الأدب حيث قال: م ل38 / ب (إن لم يكن لك فيها حاجة) ويحتمل أن يكون المعنى: إذا لم / يكن لك فيها / حاجة. (فالتمس ولو خاتما من حديد) قال الرافعي: احتج به على أن أقل [2] الصداق لا يتقدر، والخاتم من الحديد الذي أجري ذكره لا قيمة له إلا اليسير التافه. [3] (زوجتكها بما معك من القرآن) قال الرافعي: الباء فيه للعوضية، كما يقال: بعتك بكذا. وزعم بعضهم أن المعنى: زوجتك بسبب فضيلتك بما معك من القرآن، [4] وسياق الحديث ينكره ففي بعض طرقه: ((انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن)) . [5] (1) جزء من الآية 50: سورة الأحزاب. (2) ساقطة من م. (3) سئل الشافعي عن أقل ما يجوز من الصداق؟ فقال: الصداق ثمن من الأثمان فما تراضى به الأهلون في الصداق مما له قيمة فهو جائز، كما ما تراضى به المتبايعان مما له قيمة

جاز. والخاتم من الحديد لا يسوى درهما ولا قريبا منه، ولكن له ثمن قدر ما يتبايع به الناس. انظر: الأم (5/ 59، 160) ، (7/ 223) . (4) قيل: الباء هنا بمعنى اللام، أي: لأجل ما معك منه، وهذا على مذهب من لم ير النكاح بالإجارة. وقيل: هي باء التعويض، كقوله: بعته بدرهم، وهذا على قول من رآه إجارة وأجاز النكاح بها. انظر: مشارق الأنوار (1/ 73) (5) أخرجه مسلم في النكاح، باب الصداق (2/ 1041 / 1425) عن زائدة، عن أبي حازم به بمثله.

Mas'alah: What is the ruling on excessive dower in a marriage during terminal illness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 832

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower and naming it > Minimum and Maximum Amount of the Dower

1773 – أخبرنا مسلم بن خالد وسعيد، عن ابن جريج، عن عكرمة بن خالد، أن ابن أم الحكم سأل امرأة له أن يخرجها من ميراثها منه في مرضه فأبت، فقال لأدخلن عليك في من ينقص حقك أو يضربه فنكح ثلاثا في مضرضه أصدق كل واحدة منهن ألف دينار، فأجاز ذلك عبد الملك بن مروان. قال سعيد بن سالم: إن كان ذلك صداق مثلهن جاز وإن كان أكثر ردت الزيادة وقال في المحاباة كما قلت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ [(ابن أم الحكم) قال الرافعي: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أم الحكم.] [1] (1) ما بين المعقوفين زيادة من م، وساقطة من ر. وابن أم الحكم هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عقيل عثمان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث بن حبيب – بتشديد الياء المعجمة باثنتين من تحتها – بن الحارث بن مالك بن حطيط بن جشم بن قسي وهو ثقيف، الثقفي ثم المالكي أبو

مطرف، وقيل: أبو سليمان، وهو الذي يقال له: ابن أم الحكم فنسب لأمه وهي بنت أبي سفيان بن حرب، وكان جده عثمان بن عبد الله يحمل لواء المشركين يوم حنين فقتله علي بن أبي طالب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أبعده الله إنه كان يبغض قريشا)) ، وأثبت له ابن منده والبغوي وغيرهما الصحبة، قال البغوي: يقال: ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وذكره البخاري وابن سعد وخليفة وأبو زرعة الدمشقي وابن حبان وغيرهم في التابعين، لكن أخرج ابن أبي شيبة (4/ 211 / 19386) بإسناد صحيح عن كعب بن مرة – رضي الله عنه – أن عبد الرحمن بن أم الحكم قال: يا رسول الله! فثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم،، ومات سنة ثلاث وثمانين. انظر: الثقات، ابن حبان (5/ 84) ، والإكمال (2/ 298) ، وجامع التحصيل (ص223) ، والإصابة (5/ 41) .

Mas'alah: What is the ruling on a marriage with excessive dower during terminal illness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 833

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower and naming it > Minimum and Maximum Amount of the Dower

1774 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، أنه سمع عكرمة بن خالد يقول: أراد عبد الرحمن بن أم الحكم في شكواه أن يخرج امرأته من ميراثها فأبت فنكح عليها ثلاث نسوة وأصدقهن ألف دينار كل امرأة منهن فجاز ذلك عبد الملك بن مروان وشرك بينهن في الثمن.

BAB 2

باب مهر المثل

Customary dower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on excessive dower in a marriage during terminal illness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 833

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Customary dower > Customary Dower upon Death of a Spouse

قال الشافعي رضي الله عنه أرى ذلك صداق مثلهن ولو كان أكثر من صداق مثلهن جاز النكاح وبطل ما زاد على صداق مثلهن إن مات من مرضه ذلك لأنه في حكم الوصية والوصية لا تجوز لوارث.

BAB 5

باب استحقاق الصداق وتنصفه

Entitlement to dower and halving it

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a marriage where the husband dies before consummation and without fixing a dower?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 855

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Entitlement to dower and halving it > Dower Upon Death Before Consummation

1811 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن عبد خير عن علي رضي الله عنه في الرجل يتزوج المرأة ثم يموت ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداقا إن لها الميراث وعليها العدة ولا صداق لها.

BAB 6

باب المتعة

Consolatory gift

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the consolatory gift for a divorced woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 395

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Consolatory gift > Definition and Basis of Mut'ah

757 – أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال لكل مطلقة متعة إلا التي فرض لها الصداق ولم يدخل بها فحسبها نصف المهر

Mas'alah: Who is entitled to a consolatory gift (mut'ah) after divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Consolatory gift > Women Entitled to Mut'ah

1157 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان يقول لكل مطلقة متعة إلا التي تطلق وقد فرض لها الصداق فلم تمس فحسبها ما فرض لها.

Mas'alah: What is the ruling on giving a dower in the form of a Quranic surah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 333

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Valid and Invalid Items as Dower

518 – أخبرنا مالك، عن أبي حازم، عن سهل رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوج امرأة بسورة من القرآن. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنفست؟) أي: أحضت؟ [1] (لبدت رأسي) هو: لزق الشعر بعضه ببعض بصمغ أو خطمي؛ لئلا يشعث فتقع [2] فيه الهوام. [3]

Mas'alah: What is the minimum amount that can be given as a dower in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 574

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Minimum and Maximum Amount of Dower

1167 - أخبرنا مالك، عن أبي حازم بن دينار، سمع سهل بن سعد الساعدي، أن رجلا خطب إلى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة قائمة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم في صداقها فقال: التمس ولو خاتما من حديد.

Mas'alah: What does the section heading indicate about the upcoming content?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 604

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Definition and Linguistic Basis of Dower

ومن كتاب الصداق والإيلاء

Mas'alah: What was the amount of the Prophet's dower to his wives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 604

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Minimum and Maximum Amount of Dower

1233 - أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة رضي الله عنها: كم كان صداق النبي صلى الله عليه وسلم؟ قالت: كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونش، قالت: أتدري ما النش؟ قلت: لا، قالت: نصف أوقية. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على

مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل70 / أ (ومن كتاب الصداق والإيلاء / إلى كتاب الأشربة) (كان صداقه لأزواجه اثنا عشر أوقية ونش) قال ابن الأثير: كذا في النسخ بالرفع والتذكير وهو تحريف من النساخ، والصواب النصب؛ لأنه خبر كان، والتأنيث؛ لأن الأوقية مؤنثة. قال: وكثيرا ما يجيء في كتب الحديث أمثال هذا لكثرة [1] من يقرؤها [2] ويكتبها من غير أهلها. [3] م ل38 / أ وقال الرافعي: الأوقية: أربعون درهما، وأما النش فقد قال الخطابي: هو عشرون درهما، وهو اسم موضوع لهذا / القدر من الدراهم غير مشتق من شيء. [4] وعن ابن الأعرابي: أن النش: النصف من كل شيء، ونش الرغيف: نصفه. [5] قال: ولفظ الأزواج في الحديث مطلق، وقد ورد في رواية استثناء فقال: ((إلا أم حبيبة فإن النجاشي زوجه إياها، وأصدقها أربعة آلاف، ونقد عنه)) . [6] ... = (1) في م: (الكثرة) ، هو تحريف. (2) في م: (يقردها) ، وهو تحريف. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 438) . (4) انظر: معالم السنن (3/ 46) . (5) انظر: تهذيب اللغة، الأزهري (4/ 78) ، ولسان العرب (6/ 353) مادة نشش، وأخرج اليزيدي في الأمالي (ص30) بسند صحيح عن أبي جعفر محمد بن حبيب – أحد تلاميد ابن الأعرابي – قال: النش: النصف من كل شيء. (6) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (11/ 230 – 231/ 4429 – 4430) ، والبيهقي في الكبرى (7/ 234 / 14124) عن عروة، عن عائشة بنحوه. والحاكم في المستدرك (2/ 198 / 2741) ، والبيهقي في الكبرى (7/ 232 / 14112) عن عروة عن أم حبيبة بنحوه وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

Mas'alah: What is the ruling on the dower for a woman whose husband dies before consummation

and without naming a dower?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Obligation of Dower in Valid Marriage

1237 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن ابنة عبيد الله بن عمرو وأمها بنت زيد بن الخطاب كانت تحت بن لعبد الله بن عمر فمات ولم يدخل بها ولم يسم لها صداقا فابتغت أمها صداقها فقال ابن عمر: ليس لها صداق ولو كان لها صداق لم نمنعكموه ولم نظلمها فأبت أن تقبل ذلك فجعلوا بينهم زيد بن ثابت فقضى أن لا صداق لها ولها الميراث.

Mas'alah: What is the ruling on giving the full dower after divorce before consummation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Obligation of Dower in Valid Marriage

1238 – أخبرنا ابن أبي فديك وسعيد بن سالم، عن عبد الله بن جعفر بن المسور، عن واصل بن أبي سعيد، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه أنه تزوج امرأة ولم يدخل بها حتى طلقها فأرسل إليها بالصداق تاما فقيل له في ذلك فقال أنا أولى بالفضل.

Mas'alah: What was the dower of Abd al-Rahman ibn Awf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Minimum and Maximum Amount of Dower

1341 – أخبرنا سفيان، عن حميد، عن أنس، أن عبد الرحمن بن عوف تزوج على وزن نواة.

Mas'alah: What is the ruling on the dower for a woman divorced before consummation after seclusion?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 724

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower Obligation Due to Seclusion (Khalwah) or Touching

1449 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الرجل يتزوج المرأة فيخلو بها ولا يمسها ثم يطلقها ليس لها إلا نصف الصداق لأن الله يقول: {وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم} .

KITAB 21

كتاب الوليمة

Kitab al-Walimah (Wedding Feast)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الوليمة وحكمها

Wedding feast and its ruling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the wedding feast?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 609

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Wedding feast and its ruling > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

وسلم، فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كم سقت إليها؟ قال: زنة نواة من ذهب، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: أولم ولو بشاة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = كان يصبغ ثيابه بالزعفران حتى عمامته، [1] ثم وقع النهي بعد ذلك ونسخت إباحته. [2] (كم [3] سقت إليها؟) قال الرافعي: أي: كم مهرتها؟ وكانوا يسمون المهر سوقا وسياقة؛ لأن أكثر أموال العرب المواشي، ومنها يصدقون [4] إذا تزوجوا ويسوقونها إلى منزل المرأة. [5] (1) انظر: أخرجه أبو داود في اللباس، باب في المصبوغ بالصفرة (4/ 52 / 4064) واللفظ له، والنسائي في الزينة، الخضاب بالصفرة (8/ 140 / 5085) بنحوه عن عبد العزيز يعني بن محمد الدراوردي، عن زيد يعني بن أسلم، أن ابن عمر كان يصبغ لحيته بالصفرة حتى تمتلئ ثيابه من الصفرة، فقيل له: لم تصبغ بالصفرة؟ فقال: إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها، ولم يكن شيء أحب إليه منها، وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته. وقال النسائي: هذا أولى بالصواب من حديث قتيبة. (2) انظر: الأم (2/ 153) . (3) ساقطة من م. (4) في م: (يتصدقون) . (5) ما سقت إليها أي: ما أمهرتها، والسياق: المهر، ساق فلان من امرأته أي: أعطاها مهرها، وساق إليها الصداق والمهر سياقا أساقه وإن كان دراهم أو دنانير؛ لأن أصل الصداق عند العرب الإبل وهي التي تساق، وكانوا إذا تزوجوا ساقوا الإبل والغنم مهرا؛ لأنها كانت الغالب على أموالهم، ثم وضع السوق موضع

المهر وإن لم يكن إبلا وغنما، واستعمل ذلك في الدرهم والدينار وغيرهما. انظر: النهاية (2/ 424) ، ولسان العرب (10/ 166) مادة سوق.

Mas'alah: What is the ruling on attending a wedding feast (walimah)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 788

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Respond to Invitations

1590 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، أن أباه دعا نفرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني إلى الوليمة فأتاه فيهم أبي بن كعب وأحسبه قال فبارك وانصرف.

KITAB 22

كتاب القسم والنشوز

Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب القسم بين الزوجات

Division among wives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many wives did the Prophet have at his death and how many did he divide among?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

1306 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض عن تسع نسوة، وكان يقسم منهن لثمان.

Mas'alah: What is the ruling on a wife gifting her day to a co-wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

1307 – أخبرنا سفيان، عن هشام، عن أبيه أن سودة وهبت يومها لعائشة.

BAB 3

باب القسم في السفر

Division during travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet divide among his wives during travel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 628

1292 – أخبرنا عمي محمد بن علي بن شافع، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها.

BAB 4

باب النشوز

Nushuz

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on hitting one's wife in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 628

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Nushuz > Striking: Permissibility and Limits

1293 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تضربوا إماء الله، قال: فأتاه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: يا رسول الله، ذئر النساء على أزواجهن، فأذن في ضربهن، فأطاف بآل محمد نساء كثير كلهن يشكون أزواجهن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لقد أطاف بآل محمد سبعون امرأة كلهن يشكين أزواجهن، ولا تجدون أولئك خياركم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل72 / ب / (أقرع بين نسائه [1] قال أبو عبيد: عمل بالقرعة ثلاثة من الأنبياء: يونس وزكريا ومحمد صلوات الله عليهم أجمعين. [2] (ذئر النساء على أزواجهن) بالذال المعجمة وهمزة مكسورة وراء أي: نشزن عليهم واجترأن. [3] (1) في م: (أقر بين يسار) ، وهو تصحيف. (2) القرعة في السهام هو: من رمي السهام على الحظوظ. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (2/ 234) ، ومشارق الأنوار (2/ 180) ، ولسان العرب (8/ 266) مادة قرع. (3) ذئر النساء على أزواجهن أي: نفرن ونشزن عليهم واجترأن وتغير خلقهن، يقال: ذئرت المرأة تذأر فهي ذئر على مثال فعل وذائر على فاعل أي: ناشز، وكذلك الرجل. انظر: النهاية (2/ 151) ، ولسان العرب (4/ 301) مادة ذأر.

Mas'alah: What is the story of a marital dispute between 'Aqil and Fatimah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 629

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Nushuz > Judicial Arbitration and Reconciliation

1295 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة سمعه يقول: تزوج عقيل بن أبي طالب فاطمة بنت عتبة فقالت: له اصبر لي وأنفق عليك فكان إذا دخل عليها تقول له أين عتبة وشيبة فسكت عنها فدخل يوما برما فقالت أين عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة فقال على يسارك في النار إذا دخلت فشدت عليها ثيابها فجاءت عثمان بن عفان رضي الله عنه فذكرت له ذلك فأرسل ابن عباس ومعاوية فقال ابن عباس لأفرقن بينهما وقال معاوية ما كنت لأفرق بين شيخين من بني عبد مناف قال فأتياهما فوجداهما قد شدا عليهما أثوابهما وأصلحا أمرهما.

Mas'alah: What is the meaning of 'manifest lewdness' in the context of a wife's conduct?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Nushuz > Definition and Signs of Nushuz

1305 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: {إلا أن ياتين بفاحشة مبينة} قال: أن تبذو على أهل زوجها فإذا بذت فقد حل إخراجها.

BAB 5

باب الشقاق والحكمان

Discord and the two arbiters

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on appointing arbiters in marital discord?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 629

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Discord and the two arbiters > Conditions for Appointing Arbitrators

1294 – أخبرنا الثقفي، عن أيوب، عن ابن سيرين عن عبيدة أنه قال: في هذه الآية {وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها} قال: جاء رجل وإمرأة إلى علي رضي الله عنه ومع كل واحد منهما فئام من الناس فأمرهم علي رضي الله عنه فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها ثم قال للحكمين ما عليكما إن رأيتما أن تجمعا أن تجمعا وإن رأيتما أن فرقا أن تفرقا قال قالت المرأة رضيت بكتاب الله بما علي فيه ولي وقال الرجل أما الفرقة فلا فقال علي رضي الله عنه كذبت والله حتى تقر بمثل الذي أقرت به.

Mas'alah: How many wives did the Prophet have and how did he divide his time?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 624

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Obligation of Equal Division Among Co-Wives

1288 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي عن تسع نسوة وكان يقسم لثمان.

Mas'alah: What did the Prophet say to Umm Salamah about dividing nights among his wives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 624

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Obligation of Equal Division Among Co-Wives

1289 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده، قال: ليس بك على أهلك هوان، إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ليس بك على أهلك هوان) ر ل72 / أ قال الرافعي: الذي رأيت فيه أن المعنى: أنه لا يعلق بك ولا يصيبك ولا يلحقك مني هوان / وإن خرجت [1] قبل استكمال سبع فالعدل في القسمة يقتضي ذلك، لا أني أريد هوانك. وأراد بالأهل: نفسه صلى الله عليه وسلم، ويجوز أن يريد بأهلها: عشيرتها، وأن يكون المعنى: أنه لا يلحقهم بسببك هوان، وجعل الكلمة مقدمة على غيرها في قدر ما يثبت عندها وهو ضرب من الإكرام. [2] وقال ابن الأثير: هو من الكلام الذي يقدمه القائل بين يدي كلامه؛ توطئة لما يريد أن يقوله، وتأنيسا [3] للمخاطب، وتمهيدا لعذره. [4] (سبعت) أي: أقمت سبعا. (1) في ر: (جرحت) . (2) (وهو ضرب من الإكرام) تكرر مرتين في ر، وهو سبق قلم. انظر: مشارق الأنوار (1/ 73) وشرح صحيح مسلم، النووي (10/ 43) ، ولسان العرب (11/ 29) مادة أهل، والديباج (4/ 69) ، وشرح موطأ، الزرقاني (3/ 175) . (3) في ر: (وتأنيا) ، وهو تصحيف. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 420) .

Mas'alah: What choice did the Prophet give Umm Salamah regarding the division of nights?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 625

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Gifting a Night to a Co-Wife or Husband

وإن شئت ثلثت عندك ودرت، قالت: ثلث.

Mas'alah: What did the Prophet say to Umm Salamah about spending seven days with her?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Qasm wa al-Nushuz (Division and Recalcitrance) > Rights of a New Wife (Bride) in Division

1308 – أخبرنا ابن أبي رواد، عن ابن جريج، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها فساق نكاحها وبناءه بها، وقوله لها: إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

KITAB 23

كتاب الخلع

Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الخلع وحكمه

Khul' and its ruling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on khul' (divorce for compensation)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 624

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Khul' and its ruling > Definition and Ruling of Khul'

1287 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب أن بنت محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج فكره منها أمرا إما كبرا أو غيره فأراد طلاقها فقالت لا تطلقني وأمسكني واقسم لي ما بدا لك، فأنزل الله عز وجل: چ ? ? ? ? ? پچ الآية.

Mas'alah: What is the ruling on khul' (divorce for compensation) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 629

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Khul' and its ruling > Definition and Ruling of Khul'

1296 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، أن حبيبة بنت سهل، أخبرتها أنها كانت عند ثابت بن قيس بن شماس، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى صلاة الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من هذه؟ فقالت: أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله، فقال: ما شانك؟ قلت: لا أنا ولا ثابت، لزوجها، فلما جاء ثابت بن قيس، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر، فقالت حبيبة: يا رسول الله، كل ما أعطاني عندي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذ منها وجلست في أهلها

Mas'alah: What is the ruling on a husband divorcing a woman who has khul'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Khul' and its ruling > Khul' and the Ruling on the Mukhtali'ah

1310 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس وابن الزبير أنهما قالا في المختلعة: يطلقها زوجها قالا لا يلزمها طلاق لأنه طلق ما لا يملك

Mas'alah: What is the ruling on a wife offering to forfeit her rights to avoid divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 831

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Khul' and its ruling > Khul' and Financial Compensation

1771 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب قال: كانت بنت محمد بن مسلمة عند رافع بن خديج فكره منها شيئا إما كبرا وإما غيره، فأراد أن يطلقها فقالت: لا تطلقني وأنا أحللك فنزل في ذلك {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا} الآية قال: فمضت بذلك السنة

BAB 5

باب آثار الخلع وعدة المختلعة

Effects of khul' and waiting period of the woman who obtains it

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorce of a woman who has divorced herself for compensation during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 395

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Effects of khul' and waiting period of the woman who obtains it > Interaction of Khul' with Other Divorce Types

756 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس وبن الزبير أنهما قالا لا يلحق المختلعة الطلاق في العدة لأنه طلق ما لا يملك

Mas'alah: What is the section heading for khul' and nushuz?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 624

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Definition and Basis of Khul'

ومن كتاب الخلع والنشوز

Mas'alah: What is the ruling on khul' (divorce for compensation) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 629

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Ruling and Nature of Khul'

1297 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن حبيبة بنت سهل، أنها أتت النبي صلى الله عليه وسلم في الغلس وهي تشكو أشياء ببدنها، وهي تقول: لا أنا ولا ثابت بن قيس، فقالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا ثابت، خذ منها، فأخذ منها وجلست ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي))

Mas'alah: What is the ruling on khul' according to Uthman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Definition and Basis of Khul'

1309 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جمهان مولى الأسلميين، عن أم بكرة الأسلمية أنها اختلعت من زوجها عبد الله بن أسيد ثم أتيا عثمان رضي الله عنه في ذلك فقال هي تطليقة إلا أن تكون سميت شيئا فهو ما سميت.

Mas'alah: What is the hadith about a woman seeking khul' from her husband?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 711

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Definition and Basis of Khul'

1406 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن مولاة لصفية بنت أبي عبيد أنها اختلعت من زوجها بكل شيء لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

Mas'alah: What are the rulings on khul' and nushuz in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Khul' (Divorce for Compensation) > Definition and Basis of Khul'

ومن كتاب الخلع والنشوز ... 624

KITAB 24

كتاب الطلاق

Kitab al-Talaq (Divorce)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 3

باب الطلاق السني والبدعي

Sunni and innovated divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling regarding a husband's entry into his divorced wife's dwelling during the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Sunni and innovated divorce > Revocation and Legal Effect of Bid'i Divorce

1476 – أخبرنا مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي في مسكن حفصة وكانت طريقه إلى المسجد فكان يسلك الطريق الآخر من أدبار البيوت كراهية أن يستأذن عليها حتى راجعها.

BAB 4

باب الطلاق الرجعي والبائن

Revocable and irrevocable divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on an irrevocable divorce (al-battah)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocable and irrevocable divorce > Irrevocable Divorce (al-Battah) and Its Rulings

1312 - أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو، وسمع محمد بن عباد بن جعفر يقول: أخبرني المطلب بن حنطب أنه طلق امرأته البتة ثم أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فذكر ذلك له فقال ما حملك على ذلك قال قلت قد فعلت قال فقرأ ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا ما حملك على ذلك قال قلت قد فعلت قال إمسك عليك امرأتك فإن الواحدة لا تبت.

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the irrevocable divorce (al-taw'amah)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 639

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocable and irrevocable divorce > Irrevocable Divorce (al-Battah) and Its Rulings

1313 - أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن سليمان بن يسار، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للتوأمة مثل قوله للمطلب.

Mas'alah: What is the ruling on a woman leaving her home after an irrevocable divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 732

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocable and irrevocable divorce > Rulings During the Revocable Waiting Period

1471 – أخبرنا مالك، عن نافع أن ابنة سعيد بن زيد كانت عند عبد الله فطلقها البتة فخرجت فأنكر ذلك عليها بن عمر رضي الله عنهما.

BAB 5

باب عدد الطلاق وطلاق الثلاث

Number of divorces and triple divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce being counted as one?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 489

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of divorces and triple divorce > Triple Divorce Rulings

957 – أخبرنا مسلم، وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن ابن طاووس، عن أبيه، أن أبا الصهباء، قال لابن عباس إنما كانت الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تجعل واحدا، وأبي بكر، وثلاث من إمارة عمر، فقال ابن عباس: نعم.

Mas'alah: What is the ruling on a triple divorce pronounced as one utterance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of divorces and triple divorce > Triple Divorce Rulings

1311 – أخبرنا عمي محمد بن علي بن شافع، عن عبد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد، أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة المزنية البتة ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني طلقت امرأتي سهيمة البتة، ووالله ما أردت إلا واحدة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لركانة: والله ما أردت إلا واحدة؟ فقال ركانة: والله ما أردت إلا واحدة، فردها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فطلقها الثانية في زمان عمر رضي الله عنه، والثالثة في زمان عثمان رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce before consummation according to the Companions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 644

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of divorces and triple divorce > Divorce of Unconsummated Marriage

1329 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بكير أخبره، عن ابن أبي عياش أنه كان جالسا مع عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر قال فجاءهما محمد بن إياس بن البكير فقال إن رجلا من أهل البادية طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها فماذا تريان فقال بن الزبير إن هذا لأمر ما لنا فيه قول اذهب إلى بن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة فسلهما ثم إئتنا فأخبرنا فذهب فسألهما قال بن عباس لأبي هريرة أفته يا أبا هريرة فقد جاءتك معضلة فقال أبو هريرة: الواحدة تبتها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره، وقال ابن عباس: مثل ذلك. قال الشافعي: ولم يعيبا عليه الثلاث ولا عائشة رضي الله عنها عنهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (طلقها البتة) قال الرافعي: أي: ثلاثا. [1] (1) البت: القطع المستأصل يقال: بت الشيء وأبته: قطعه قطعا مستأصلا، ويقال: بت فلان طلاق امرأته بغير ألف وأبته بالألف وقد طلقها البتة، ويقال: الطلقة الواحدة تبت وتبت أي: تقطع عصمة النكاح إذا انقضت العدة، وطلقها ثلاثا بتة وبتاتا أي: قطعا لا عود فيها. انظر: لسان العرب (2/ 6) مادة بتت.

Mas'alah: What is the ruling on a woman divorced three times marrying another man to become lawful to her first husband?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 720

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of divorces and triple divorce > Conditions for

Remarriage After Triple Divorce

1431 – أخبرنا مالك، عن المسور بن رفاعة القرظي، عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير، أن رفاعة طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا، فنكحها عبد الرحمن بن الزبير، فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسها ففارقها، فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فنهاه أن يتزوجها، وقال: لا تحل لك حتى تذوق العسيلة

BAB 7

باب تفويض الطلاق

Delegating divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when a man delegates divorce to his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Delegating divorce > Delegation with Conditions or Limitations

1155 – وبه أن ابن عمر كان يقول إذا ملك الرجل امرأته فالقضاء ما قضت إلا أن يناكرها الرجل فيقول لم أرد إلا تطليقة واحدة فيحلف على ذلك ويكون أملك بها ما كانت في عدتها.

Mas'alah: What is the ruling on divorce in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 321

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Sunni, Bid'i, etc.)

ومن كتاب إباحة الطلاق

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 321

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Purity

474 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه طلق امرأته وهي حائض في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال عمر: فسألت رسول الله عن ذلك، فقال: مره فليراجعها، ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، فإن شاء

أمسكها، وإن شاء طلقها قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء.

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 321

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Purity

475 – أخبرنا مسلم، وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن مولى عزة يسأل عبد الله بن عمر، وأبو الزبير يسمع، فقال: كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا؟ فقال ابن عمر: طلق عبد الله بن عمر امرأته حائضا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: مره فليراجعها، فإذا طهرت فليطلق أو ليمسك، قال ابن عمر: وقال الله عز وجل: يأيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن من قبل عدتهن، أو لقبل عدتهن. الشافعي شك.

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce before consummation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 321

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce and Its Effects

477 – أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن محمد بن إياس بن بكير قال: طلق رجل امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها فجاء يستفتي فسأل أبا هريرة وعبد الله بن عباس فقالا لا نرى أن تنكحها حتى تزوج زوجا غيرك فقال إنما كان طلاقي إياها واحدة، قال ابن عباس إنك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce of an unconsummated marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 321

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce and Its Effects

478 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن نعمان بن أبي عياش الزرقي، عن عطاء بن يسار قال: جاء رجل يسأل عبد الله بن عمرو بن العاص عن رجل طلق امرأته ثلاثا قبل أن يمسها. قال عطاء بن يسار: فقلت: إنما طلاق البكر واحدة. فقال عبد الله بن عمرو: إنما أنت قاص، الواحدة تبينها، والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on a woman divorced before consummation regarding dower and waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 394

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocable and Irrevocable Divorce

749 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن ليث بن أبي سليم، عن طاوس، عن ابن عباس ليس لها إلا نصف المهر ولا عدة عليها يعني لمن قال الله تعالى: چ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟چ، وقول الله – عز وجل: چ؟ ... ژ ژ ک ک ک ک گچ

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife with a definitive divorce intending only one?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 397

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Ambiguous or Disputed Divorce Pronouncements

761 – أخبرنا محمد بن علي بن شافع، عن عبد الله بن علي بن السائب، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد، أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إني طلقت امرأتي البتة، ووالله ما أردت إلا واحدة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أردت إلا واحدة؟ فقال ركانة: والله ما أردت إلا واحدة، فردها إليه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on paternity attribution for children born in the Jahiliyyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 479

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce of Non-Muslims and Apostates

935 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي يزيد، عن أبيه، قال أرسل عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شيخ من بني زهرة كان يسكن دارنا، فذهبت معه إلى عمر فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية، فقال: أما الفراش فلفلان، وأما النطفة فلفلان، فقال عمر – يعني ابن الخطاب رضي الله عنه: صدقت، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالفراش.

Mas'alah: What is the section heading for the book of divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 489

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Sunni, Bid'i, etc.)

ومن كتاب الطلاق

Mas'alah: What is the ruling on the terms 'khaliyyah' and 'bariyyah' in divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Explicit and Implicit (Kinayah) Divorce Wording

1158 – وبه، عن ابن عمر أنه قال: في الخلية والبرية ثلاثا ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on remarrying a divorced wife after an intermediate marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce and Remarriage (Halala)

1183 – أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة رفاعة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إن رفاعة طلقني فبت طلاقي، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني، وإنما معه مثل هدبة الثوب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك.

Mas'alah: What is the ruling on a triple divorce before consummation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 644

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce and Its Effects

1327 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن محمد بن إياس بن البكير قال: طلق رجل امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها فجاء يستفتي فذهبت معه أسأل له فسأل أبا هريرة وعبد الله بن عباس عن ذلك فقالا لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجا غيرك قال إنما كان طلاقي إياها واحدة فقال بن عباس إنك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل. قال الشافعي رضي الله عنه ما عاب بن عباس ولا أبو هريرة عليه أن يطلق ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on a triple divorce before consummation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 644

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce and Its Effects

1328 - أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن بكير، عن النعمان بن أبي عياش الأنصاري، عن عطاء بن يسار قال: جاء رجل يستفتي عبد الله بن عمرو عن رجل طلق امرأته ثلاثا قبل أن يمسها قال عطاء فقلت إنما طلاق البكر واحدة فقال عبد الله بن عمرو إنما أنت قاض الواحدة تبتها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره. قال الشافعي، رضي الله عنه: ولم يقل له عبد الله بئسما صنعت حين طلقت ثلاثا.

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave woman divorcing her husband three times?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 645

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Involving Slaves or Freed Persons

1330 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، أن مولاة لبني عدي يقال لها

زبراء أخبرته أنها كانت تحت عبد وهي أمة يومئذ فعتقت قالت فأرسلت إلى حفصة فدعتني فقالت إني مخبرتك خبرا ولا أحب أن تصنعي شيئا إن أمرك بيدك ما لم يمسك زوجك قالت ففارقته ثلاثا قال الشافعي رضي الله عنه ولم تقل لها حفصة رضي الله عنها لا يجوز أن تطلقي ثلاثا.

Mas'alah: What does the Quranic verse about divorce mean according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Sunni, Bid'i, etc.)

1357 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس لأن الله يقول چ گ گ ؟ ؟چ

Mas'alah: What does the section heading indicate about the following content?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 720

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Sunni, Bid'i, etc.)

ومن كتاب الطلاق والرجعة

Mas'alah: What is the ruling on a woman who has been divorced three times marrying another man to become lawful to her first husband?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 720

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce and Remarriage (Halala)

1432 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم سمعها تقول: جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: إني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير، وإنما معه مثل هدبة الثوب، فتبسم النبي صلى الله عليه وسلم وقال: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا، حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك قال: وأبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم، وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له فنادى: يا أبا بكر، ألا تسمع ما تجهر به هذه عند النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on a woman remarrying her first husband after an intervening marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 720

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce and Remarriage (Halala)

1433 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار أنهم سمعوا أبا هريرة يقول: سألت عمر بن الخطاب عن رجل من أهل البحرين طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين ثم انقضت عدتها فتزوجها رجل غيره ثم طلقها ومات عنها ثم تزوجها زوجها الأول قال: هي عنده على ما بقي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فاعترض عنها) قال الرافعي: كأنه عنى به العنة. [1] وقال ابن الأثير: هو كناية عن عجزه [2] عن وطئها كأن شيئا اعترضه دونها ومنعه منها. [3] (1) عن: اعترض وعرض، والعنة: الاعتراض بالفضول، وأعننت بعنة ما أدري ما هي؟ أي: تعرضت لشيء لا أعرفه؟ انظر: لسان العرب (13/ 290) مادة عنن. (2) في ر: (معجزه) ، وهو تحريف. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 13) .

Mas'alah: Who holds the power of divorce when a slave is permitted to marry?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 721

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Involving Slaves or Freed Persons

1436 – أخبرنا مالك، حدثني نافع، أن ابن عمر كان يقول: من أذن لعبده أن ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء.

Mas'alah: How many divorces can a slave or mukatab give to a free woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 721

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Involving Slaves or Freed Persons

1437 – أخبرنا مالك، حدثني عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أن نفيعا مكاتبا لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم استفتى زيد بن ثابت فقال إني طلقت امرأة لي حرة تطليقتين فقال زيد حرمت عليك

Mas'alah: What is the ruling on a slave divorcing a free woman twice and seeking to reconcile?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 721

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Involving Slaves or Freed Persons

1438 – أخبرنا مالك، حدثني أبو الزناد، عن سليمان بن يسار أن نفيعا مكاتبا لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أو عبدا لها كانت تحته امرأة حرة فطلقها اثنتين ثم أراد أن يراجعها فأمره أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتي عثمان بن عفان

رضي الله عنه يسأله عن ذلك فذهب إليه فلقيه عند الدرج آخذا بيد زيد بن ثابت فسألهما فابتدراه جميعا فقالا حرمت عليك حرمت عليك.

Mas'alah: What is the ruling on a slave divorcing a free woman twice according to Uthman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 721

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Involving Slaves or Freed Persons

1439 – أخبرنا مالك، حدثني بن شهاب، عن ابن المسيب أن نفيعا مكاتبا لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم طلق امرأته حرة تطليقتين فاستفتى عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال له عثمان حرمت عليك ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تماضر) بضم التاء [1] الفوقية وإعجام الضاد. [2] (1) في م: (المثناة) . (2) هي: تماضر بنت الأصبغ – وقيل: بنت زبان بن الأصبغ – بن عمرو بن ثعلبة بن حصن بن ضمضم بن عدي بن جناب بن هبل الكلبية القضاعية، ابنة ملك دومة الجندل من أطراف دمشق، تزوجها عبد الرحمن بن عوف بأمر النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك، وهي: أول كلبية نكحها قرشي في الإسلام، فلما قدم بها المدينة رغب القرشيون في جمالها فجعلوا يسترشدونها فترشدهم إلى بنات أخواتها وبنات إخوتها، وأدركت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهي: أم أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ولم تلد له غيره، وكان في تماضر سوء خلق، وكانت على تطليقتين فلما طلقها في مرضه تطليقة وكانت آخر طلاقها ومتعها بجارية =

Mas'alah: What is the ruling on a woman leaving her home after an irrevocable divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocable and Irrevocable Divorce

1478 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن ابنة سعيد بن زيد كانت عند عبد الله فطلقها البتة فخرجت فأنكر ذلك عليها بن عمر رضي الله عنهما.

Mas'alah: What is the ruling on a husband passing by his divorced wife's dwelling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocable and Irrevocable Divorce

1483 – أخبرنا مالك عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه طلق امرأته وهي في مسكن حفصة وكانت طريقه إلى المسجد فكان يسلك الطريق الآخر من أدبار البيوت كراهية أن يستأذن عليها حتى راجعها.

Mas'alah: What is the table of contents for the book of divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Types of Divorce (Sunni, Bid'i, etc.)

ومن كتاب الطلاق ... 489

KITAB 25

كتاب الرجعة

Kitab al–Raj'ah (Revocation of Divorce)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الرجعة وحكمها

Revocation and its ruling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on revoking a divorce when a wife was given authority?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation and its ruling > Revocation by Agent or Guardian

1156 – أخبرنا مالك، عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت، عن خارجة بن زيد أنه أخبره أنه كان جالسا عند زيد بن ثابت فأتاه محمد بن أبي عتيق وعيناه تدمعان فقال له زيد بن ثابت ما شأنك قال ملكت امرأتي أمرها ففارقتني فقال له زيد ما حملك على ذلك فقال له القدر فقال له زيد إرتجعها إن شئت فإنما هي واحدة وأنت أملك بها

Mas'alah: What is the ruling on taking back a wife after three divorces without a halal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 707

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation and its ruling > Ruling on Revocation (Hukm al-Raj'ah)

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ولرجل في إرتجاعه زوجته التي طلقها ثلاثا من غير محلل، [1] ... = (1) أخرجه عبد الرزاق (6/ 390 / 11334) واللفظ له، ومن طريقه أبو داود في الطلاق، باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث (2/ 259 / 2196) بمثله مع زيادة (وكذا) مرتين، عن ابن جريج قال: حدثني بعض بني أبي رافع، عن عكرمة؛ مولى ابن عباس، أن ابن عباس قال: طلق عبد يزيد – أبو ركانة وإخوته – أم ركانة، ونكح امرأة من مزينة، فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم وقالت: ما يغني عني إلا كما تغني هذه الشعرة – لشعرة

أخذتها من رأسها–! ففرق بيني وبينه، فأخذت النبي صلى الله عليه وسلم حمية، فدعا بركانة وإخوته وقال لجلسائه: أترون فلانا يشبه منه كذا – من عبد يزيد – وفلانا منه كذا قالوا نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد يزيد طلقها ففعل فقال: راجع امرأتك أم ركانه فقال إني طلقتها ثلاثا يا رسول الله قال: قد علمت راجعها وتلا بآية النساء. زاد أبو داود وتلا: چ ? ? ? ? ? پ پچ. وقال أبو داود وحديث نافع بن عجير وعبد الله بن علي بن يزيد بن ركانة، عن أبيه، عن جده أن ركانة طلق امرأته البتة فردها إليه النبي صلى الله عليه وسلم أصح؛ لأن ولد الرجل وأهله أعلم به: أن ركانة إنما طلق امرأته البتة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة. قال ابن حجر: إن كان خبر ابن جريج محفوظا، وشيخ ابن جريج الذي وصفه بأنه بعض بني رافع لا أعرف من هو؟ انظر: الإصابة (4/ 385) . لكن لابن جريج متابع أخرجه أحمد (1/ 265) ، والبيهقي في السنن الكبرى (7/ 339 / 14764) عن محمد بن إسحاق، حدثني داود بن الحصين، عن عكرمة به بلفظ: طلق ركانة بن عبد يزيد أخو بنى مطلب امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا. قال: فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كيف طلقتها؟)) قال: طلقتها ثلاثا. قال: فقال: ((في مجلس واحد؟)) قال: نعم. قال: ((فإنما تلك واحدة، فارجعها إن شئت)) . قال: فرجعها، فكان ابن عباس يري إنما الطلاق عند كل طهر. لكن إسناده ضعيف جدا؛ لأن علي بن المديني سئل عن داود بن حصين فقال: ما روى عن عكرمة فمنكر الحديث. انظر: الجرح والتعديل (3/ 408) . قال البيهقي: وهذا الإسناد لا تقوم به الحجة مع ثمانية رووا عن ابن عباس رضي الله عنهما فتياه بخلاف ذلك، ومع رواية أولاد ركانة أن طلاق ركانة كان واحدة.

BAB 4

باب الإشهاد على الرجعة

Witnessing revocation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife and then claims to have revoked the divorce without her knowledge?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 720

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Witnessing revocation > Secret Revocation without Witnesses

1430 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الكريم بن مالك الجزري، عن سعيد بن جبير، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في الرجل يطلق امرأته ثم يشهد على رجعتها ولم تعلم بذلك قال هي امرأة الأول دخل بها الآخر أو لم يدخل.

BAB 5

باب الرجعة في العدة

Revocation during the waiting period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on revoking divorce during the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 489

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation during the waiting period > Ruling on Revocation During the Waiting Period

958 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كان الرجل إذا طلق امرأته ثم إرتجعها قبل أن تنقضي عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مرة فعمد رجل إلى امرأة له فطلقها ثم أمهلها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها إرتجعها ثم طلقها وقال والله لا آويك إلي ولا تحلين أبدا فأنزل الله تعالى: چ چ فاستقبل الناس الطلاق جديدا من يومئذ من كان منهم طلق أو لم يطلق.

Mas'alah: What is the ruling on revoking a divorce during the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation during the waiting period > Ruling on Revocation During the Waiting Period

1477 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقضي عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مرة فعمد رجل إلى امرأته فطلقها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها إرتجعها ثم طلقها ثم قال والله لا آويك إلي ولا تحلين أبدا فأنزل الله تعالى: چ چ فاستقبل الناس الطلاق جديدا من كان منهم طلق ومن لم يطلق

Mas'alah: What is the ruling on revoking a divorce during the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation during the waiting period > Ruling on Revocation During the Waiting Period

1484 – أخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقضي عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مرة فعمد رجل إلى امرأته فطلقها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها إرتجعها ثم طلقها ثم قال والله لا آويك إلي ولا تحلين أبدا فأنزل الله تعالى چ چ فاستقبل الناس الطلاق جديدا من كان منهم طلق ومن لم يطلق ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من أدبار البيوت) قال ابن الأثير: بفتح الهمزة أي: ظهورها. (كراهية) بتخفيف الياء والنصب مفعولا له. [1] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 7) .

Mas'alah: What is the ruling on the husband's right to take back his wife during the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 656

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Raj'ah During the Waiting Period

1355 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن ابن المسيب، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: إذا طلق الرجل امرأته فهو أحق برجعتها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة في الواحدة وفي الاثنتين.

KITAB 26

كتاب الإيلاء

Kitab al–Ila' (Oath of Abstinence)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الإيلاء وحكمه

Ila' and its ruling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stopping the husband who takes an oath of abstinence (ila)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Ila' and its ruling > Judicial Intervention and Separation in Ila'

1245 – أخبرنا سفيان، عن مسعر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن طاوس، أن عثمان رضي الله عنه كان يوقف المولى.

BAB 4

باب فيء المولي

Return of the one who swore ila'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on delaying the divorce of a man who takes an oath of abstinence?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Return of the one who swore ila' > Timing and Delay of Return

1242 – أخبرنا ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار قال: أدركت بضعة عشر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يوقف المولى.

BAB 5

باب الطلاق في الإيلاء

Divorce in ila'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on delaying the divorce of a man who takes an oath of abstinence according to Ali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Divorce in ila' > Judge's Role and Timing of Divorce in Ila'

1244 – أخبرنا ابن عيينة، عن ليث، عن مجاهد، عن مروان بن الحكم، أن عليا رضي الله عنه أوقف المولى.

Mas'alah: What is the definition of al-muli (one who takes an oath of abstinence)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 394

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Definition and Basis of Ila'

750 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار وعن أبي يحيى، عن ابن عباس أنه قال: المولي الذي يحلف لا يقرب امرأته أبدا

Mas'alah: What is the ruling on giving respite to the muli?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 394

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Judicial Intervention and Divorce in Ila'

751 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، قال: أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كلهم يقول: يوقف المولي. قال الشافعي رضي الله عنه: فأقل بضعة عشر أن يكونوا ثلاثة عشر، وهو

يقول من الأنصار

Mas'alah: What is the ruling on delaying the divorce of a man who takes an oath of abstinence according to Ali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Judicial Intervention and Divorce in Ila'

1243 - أخبرنا ابن عيينة، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن عمرو بن سلمة قال: شهدت عليا رضي الله عنه أوقف المولى.

Mas'alah: What is the ruling on the oath of abstinence (ila) and the waiting period before intervention?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Duration and Calculation of the Ila' Period

1246 - أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن القاسم بن محمد قال: كانت عائشة رضي الله عنها إذا ذكر لها الرجل يحلف أن لا يأتي امرأته فيدعها خمسة أشهر لا ترى ذلك شيئا حتى يوقف وتقول كيف قال الله تعالى إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.

Mas'alah: What is the ruling on the oath of abstinence (ila) and the waiting period before intervention?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Duration and Calculation of the Ila' Period

1247 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: إذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليها طلاق وإن مضت أربعة أشهر حتى يوقف فإما أن يطلق وإما أن يفيء

Mas'alah: What is the ruling on stopping the husband who takes an oath of abstinence (ila)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstinence) > Judicial Intervention and Divorce in Ila'

1248 – أخبرنا مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عليا رضي الله عنه كان يوقف المولى.

KITAB 27

كتاب الظهار

Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What does the author say about the book 'al-Zihar wa al-Li'an'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Definition and Basis of Zihar

ومن كتاب الظهار واللعان ... 619

KITAB 28

كتاب اللعان

Kitab al–Li'an (Mutual Imprecation)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب اللعان وسببه

Li'an and its cause

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on li'an and the hadith about a woman bringing a child from adultery into a family?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 622

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and its cause > Causes and Grounds for Li'an

1283 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن يونس، أنه سمع المقبري، يحدث القرظي، قال المقبري: حدثني أبو هريرة، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم، يقول: لما نزلت آية الملاعنة قال النبي صلى الله عليه وسلم: أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء، ولم يدخلها الله جنته، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أيما امرأة أدخلت [1] على قوم من [2] ليس منهم) م ل39 / أ قال ابن الأثير: يريد ولد [3] الزنا، وذلك أن المرأة / إذا حملت من الزنا وجعلت الحمل من زوجها فقد أدخلت على زوجها وقومه ولدا [4] ليس من زوجها. (فليست من الله في شيء) قال ابن الأثير: أي: من دينه. [5] (وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه) قال ابن الأثير: [6] أي: يراه ويعلم أنه ولده. [7] (1) في م: (دخلت) ، وهو تحريف. (2) ساقطة من ر. (3) في م: (بن) . (4) في م: (ولد) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 54) . (6) (قال ابن الأثير:) ساقطة من م. (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 56) .

احتجب الله منه وفضحه على رءوس الخلائق في الأولين والآخرين.

Mas'alah: What is the ruling on separating li'an spouses and attributing the child to the mother?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 479

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Consequences of Li'an

934 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين وألحق الولد بالمرأة.

Mas'alah: What is the ruling on identifying paternity through physical resemblance in li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 479

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity of Children

936 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد، وذكر حديث المتلاعنين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أبصروها، فإن جاءت به أسحم أدعج العينين، عظيم الإليتين فلا أراه إلا قد صدق، وإن جاءت به أحمر كأنه وحرة فلا أراه إلا كاذبا، فجاءت به على النعت المكروه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل54 / أ

Mas'alah: What is the ruling on attributing a child based on physical resemblance in li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 480

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity of Children

937 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عبد

الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إن جاءت أميغر سبطا فهو لزوجها، وإن جاءت به أديعج جعدا فهو للذي يتهمه، فجاءت به أديعج

Mas'alah: What is the ruling on a husband finding another man with his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 522

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions and Grounds for Li'an

991 – أخبرنا مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعدا، قال: يا رسول الله، أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يقضمها) بفتح الضاد أي: يعضها، والقضم: قطع طرف الشيء بالأسنان. [1] (قال عطاء: وقد أخبرني صفوان [2] أيهما عض فنسيته [3] في صحيح مسلم: ((أن الأجير هو: العاض)) . [4] (بعدت ثنيته) بكسر العين أي: ذهبتا هدرا. [5] (1) القضم: أكل بأطراف الأسنان والأضراس. وقيل: هو أكل الشيء اليابس قضم يقضم قضما والخضم الأكل بجميع الفم. وقيل: هو أكل الشيء الرطب والقضم دون ذلك. انظر: النهاية (4/ 77) ، ولسان العرب (12/ 487) مادة قضم. (2) هو: صفوان بن يعلى بن أمية التميمي المكي، ثقة، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص277) . (3) في م: (وتسميته) . (4) أخرجه مسلم في القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه إذا دفعه المصول عليه فأتلف نفسه أو عضوه لا ضمان عليه (3/ 1301 / 1674) عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان بن يعلى أن أجيرا ليعلى بن منية عض رجل ذراعه فجذبها فسقطت ثنيته، الحديث. (5) إن العرب بعضهم يقول: بعد، وبعضهم يقول: بعد مثل

سحق وسحق، ومن الناس من يقول: بعد في المكان، وبعد في الهلاك. انظر: لسان العرب (3/ 91) مادة بعد.

Mas'alah: What is the story of the li'an between 'Uwaymir and his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 619

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

1278 – أخبرنا مالك، قال: حدثني ابن شهاب، أن سهل بن سعد الساعدي، أخبره أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري، فقال له: أرأيت يا عاصم لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا، أيقتله فتقتلونه، أم كيف يفعل؟ سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر، فقال: يا عاصم، ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لعويمر: لم تاتني بخير، قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها، فقال عويمر: والله لا أنتهي حتى أسأله عنها، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس، فقال: يا رسول الله، أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا، أيقتله فتقتلونه، أم كيف يفعل؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك، فاذهب فات-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها) قال الرافعي: قال الخطابي: كان عاصم يسأل لغيره ولم يكن به حاجة إلى هتك الحرمة، فأظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكراهة إيثارا لستر العورات. قال: والمسائل على وجهين:

منها: ما يقع على وجه التعليم فيما يحتاج إليه وذلك جائز، وقد يجب. ومنها: ما يقع على وجه التكلف والتعنت وهو مكروه. [1] وذكر الشافعي في الأم أن عويمرا لم يخبر عن وقوع الواقعة. [2] والسؤال عما لم يقع في زمان نزول الوحي مكروه؛ لأنه قد يوافق السؤال نزول الوحي على ضرب من التغليظ والتشديد. [3] (1) انظر: معالم السنن (3/ 160 – 161) . (2) انظر: الأم (5/ 126) . (3) أخرج الشافعي في الأم (5/ 126 – 127) ، وفي المسند وسيأتي، والبخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه (6/ 2658 / 6859) واللفظ له، ومسلم في الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك (4/ 1831 / 2358) عن سعد بن أبي وقاص مرفوعا: ((إن أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته)) .

Mas'alah: What was the established sunnah for the two li'an participants?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 620

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

بها، فقال سهل بن سعد: فتلاعنا، وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما فرغا من تلاعنهما، قال عويمر: كذبت يا رسول الله، إن أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ابن شهاب: فكانت تلك سنة المتلاعنين

Mas'alah: What is the hadith about the li'an between 'Uwaymir and his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 620

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

1279 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد، أخبره، قال: جاء عويمر العجلاني إلى عاصم بن عدي، فقال: يا عاصم بن عدي، سل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل وجد مع امرأته رجلا فيقتله، أيقتل به أم كيف يصنع؟ فسأل عاصم النبي صلى الله عليه وسلم، فعاب النبي صلى الله عليه وسلم المسائل، فلقيه عويمر فقال: ما صنعت؟ قال: صنعت إنك لم تاتني بخير، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاب المسائل، فقال عويمر: والله لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأسألنه، فأتاه فوجده قد أنزل عليه فيهما، فدعاهما فلاعن بينهما، فقال عويمر: لإن انطلقت بها لقد كذبت عليها، ففارقها قبل أن يامره رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انظروها، فإن جاءت به أسحم، أدعج، عظيم الإليتين فلا أراه إلا قد صدق، وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا أراه إلا كاذبا، فجاءت به على النعت المكروه. قال ابن شهاب: فصارت سنة المتلاعنين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال ابن شهاب: فكانت تلك سنة المتلاعنين) قال الرافعي: يريد الفرقة بينهما. قال: وهذه الكلمة في رواية مالك وإبراهيم بن سعد منسوبة [1] على ابن شهاب. وفي رواية ابن أبي ذئب [2] وابن جريج [3] ما يدل على أنها من كلام سهل بن سعد، وفي ... = (1) في م: (منسوب) . (2) رواية ابن أبي ذئب أخرجها البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع (6/ 2663 / 6874) عنه الزهري به نحوه وفيه: ثم قال عويمر:

كذبت عليها يا رسول الله! إن أمسكتها، ففارقها، ولم يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بفراقها فجرت السنة في المتلاعنين، وقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فإن جاءت به أحمر قصيرا مثل وحرة فلا أراه إلا قد كذب وإن جاءت به أسحم أعين ذا إليتين فلا أحسب إلا قد صدق عليها فجاءت به على الأمر المكروه (3) رواية ابن جريج أخرجها البخاري في الأحكام، باب من قضى ولاعن في المسجد (6/ 2621 / 6746) ، ومسلم في اللعان (2/ 1130 / 1492) عنه عن ابن شهاب به نحوه وفيه: فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد، وفي مسلم زيادة: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((ذاكم التفريق بين كل متلاعنين)) . لكن أخرج البخاري في الطلاق، باب التلاعن في المسجد (5/ 2033 / 5003) عن ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب به نحوه، وفيه: قال ابن جريج: قال ابن شهاب: فكانت السنة بعدهما أن يفرق بين المتلاعنين.

Mas'alah: What is the ruling on li'an (mutual imprecation) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 621

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

1280 – أخبرنا عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد، أن عويمرا جاء إلى عاصم، فقال: أرأيت لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله، أتقتلونه؟ سل لي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها، فرجع عاصم إلى عويمر فأخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها، فقال عويمر: والله لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء وقد نزل القرآن خلاف عاصم،

فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: قد نزل فيكما القرآن، فتقدما فتلاعنا، ثم قال: كذبت عليها إن أمسكتها، ففارقها وما أمره النبي صلى الله عليه وسلم، فمضت سنة المتلاعنين، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انظروها، فإن جاءت به أحيمر قصيرا كأنه وحرة فلا أحسبه إلا قد كذب عليها، وإن جاءت به أسحم، أعين، ذا أليتين، فلا أحسبه إلا قد صدق عليها، فجاءت به على النعت المكروه سمعت إبراهيم بن سعد يحدث، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، وعبيد الله بن عتبة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إن جاءت به أشقر سبطا فهو لزوجها، وإن جاءت به أديعج فهو للذي يتهمه، قال: فجاءت به أديعج

Mas'alah: What is the ruling on li'an (mutual imprecation) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 621

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

1281 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد أخي بني ساعدة، أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا، أيقتله فتقتلونه، أم كيف يصنع؟ فأنزل الله عز وجل في شانه ما ذكر في القرآن من أمر المتلاعنين-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = سنن أبي داود ما يؤيده. [1] (1) أخرجه أبو داود في الطلاق، باب في اللعان (2/ 274 / 2250) عن عياض بن عبد الله الفهري وغيره، عن ابن شهاب به نحوه وفيه: قال سهل: حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمضت السنة بعد في المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدا. وأخرج البخاري في الأحكام، باب من قضى ولاعن في المسجد (6/

2621 / 6745) عن سفيان قال الزهري عن سهل بن سعد قال: شهدت المتلاعنين وأنا بن خمس عشرة سنة وفرق بينهما. وأخرج البيهقي في الكبرى (7/ 399 / 15092) عن الشافعي قال: في حديث ابن أبي ذئب دليل على أن سهل بن سعد قال: كانت سنة المتلاعنين، وفي حديث مالك وإبراهيم بن سعد كأنه قول ابن شهاب، وقد يكون هذا غير مختلف يقوله مرة: ابن شهاب ولا يذكر سهلا، ويقوله أخرى ويذكر سهلا، ووافق ابن أبي ذئب إبراهيم بن سعد فيما زاد في آخر الحديث على حديث مالك. قال الخطيب: وفصل سويد كلام الزهري من كلام سهل بن سعد وهوالصحيح، وروى حديث اللعان عن الزهري جماعه فأدرجوا كلام الزهري فيه منهم الأوزاعي وابن أبي ذئب وعياض بن عبدالله الفهري وفليح بن سليمان، ورواه عبدالملك بن جريج وابراهيم بن سعد ومحمد بن إسحاق عن الزهري فقالوا في آخره قال ابن شهاب فكانت تلك سنة الملاعنين بمتابعة أصحاب الموطأ عن مالك وذلك هو الصواب. انظر: الفصل للوصل المدرج، الخطيب (1/ 306)

Mas'alah: What is the ruling on li'an (mutual imprecation) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 622

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

قال: فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: قد قضي فيك وفي امرأتك، قال: فتلاعنا وأنا شاهد ثم فارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم، فكانت سنة بعدهما أن يفرق بين المتلاعنين، وكانت حاملا فأنكرها، فكان ابنها يدعى إلى أمه.

Mas'alah: What is the ruling on li'an (mutual imprecation) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 622

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

1282 - أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن القاسم بن محمد، قال: شهدت ابن عباس يحدث بحديث المتلاعنين، فقال له ابن شداد: أهي التي قال النبي صلى الله عليه وسلم: لو كنت راجما أحدا بغير بينة رجمتها، فقال ابن عباس: لا، تلك امرأة قد أعلنت.

Mas'alah: What is the ruling on the dower in li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 623

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity of Children

1284 - وسمعت سفيان بن عيينة، يقول: أخبرنا عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال للمتلاعنين: حسابكما على الله، أحدكما كاذب، لا سبيل لك عليها، قال: يا رسول الله، مالي، قال: لا مال لك، إن كنت صدقت فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك منها أو منه

Mas'alah: How did the Prophet separate the li'an couple?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 623

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure of Li'an

1285 - أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: سمعت ابن عمر، يقول: فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أخوي بني العجلان، وقال هكذا: بأصبعيه المسبحة والوسطى ففرقهما الوسطى والتي تليها يعني المسبحة، وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب، فهل منكما تائب.

Mas'alah: What is the ruling on paternity in li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 623

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Negation of Paternity through Li'an

1286 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رجلا لاعن امرأته في زمان النبي صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما، وألحق الولد بالمرأة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (احتجب الله منه) قال الرافعي: أي: منعه رحمته وحرمه منها. [1] (وألحق الولد بالمرأة) قال الرافعي: أي: خصص الإلحاق بها، وحكم بانقطاعه عن الملاعن. [2] (1) هذا تأويل مذموم، بل الواجب إمرار صفة احتجاب الله، وكل صفة ثبتت لله، كما جاءت على ما يليق بجلال الله وعظمته ليس كمثله شيء وهو السميع البصير. قال ابن الأثير: من أعظم أسباب الوعيد والتغليظ؛ لأن لا غاية في النعيم أعظم من النظر إلى الله تعالى في الدار الآخرة، وهي النهاية القصوى من الخير، فإذا احتجب الله تعالى عن إنسان فويل له ويل له. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 56) ، وفيض القدير (3/ 137) (2) اختلف السلف في معنى إلحاقه بأمه، مع اتفاقهم على أنه لا ميراث بينه وبين الذي نفاه. انظر: الأم (5/ 127) ، والفتح (12/ 31) .

Mas'alah: What is the ruling on judging by apparent evidence in li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 634

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Evidence of Adultery

صلى الله عليه وسلم شريكا فجحد ودعا المرأة فجحدت فلا عن بينها وبين زوجها وهي حبلى ثم قال تبصروها فإن جاءت به أدعج عظيم الإليتين فلا أراه إلا قد صدق عليها وإن جاءت به أحيمر كأنه وحرة فلا أراه إلا قد كذب فجاءت به أدعج عظيم الإليتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا أن أمره لبين لولا ما قضى الله يعني أنه لمن زنى لو لا ما قضى الله من أن لا يحكم على أحد إلا بإقرار أو إعتراف على نفسه لا يحل بدلالة غير واحد منهما وإن كانت بينة فقال لولا ما قضى الله لكان لي فيها قضاء غيره ولم يعرض لشريك ولا للمرأة والله أعلم وأنفذ الحكم وهو يعلم أن أحدهما كاذب ثم علم بعد أن الزوج هو الصادق

Mas'alah: What is the ruling on the fifth oath in li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 640

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Intensifications in Li'an

1319 – أخبرنا ابن عيينة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم حين لاعن بين المتلاعنين أمر رجلا أن يضع يده على فيه عند الخامسة، وقال: إنها موجبة.

Mas'alah: What is the hadith of Sahl ibn Sa'd about witnessing li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 640

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Basis of Li'an

1320 – حدثنا سفيان، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد قال: شهدت المتلاعنين عند النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سنة ثم ساق الحديث فلم يتقنه إتقان هؤلاء.

Mas'alah: What is the description of the man and the accused in the li'an hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 641

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions and Grounds for Li'an

قال: وعفارها أنها إذا كانت تؤبر تعفر أربعين يوما لا تسقى بعد الإبار، قال: فوجدت مع امرأتي رجلا، قال: وكان زوجها مصفرا، حمش الساقين، سبط الشعر، والذي رميت به خدلا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الإبار) هو: تلقيح النخل. [1] (حمش الساقين) أي: دقيقهما. [2] (سبط الشعر) بسكون الباء وكسرها: مسترسلة. [3] ر ل74 / أ (خدلا) بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة ولام: السمين الساقين والذراعين / الممتليهما. [4] (1) = صحيح بالفاء والقاف؛ لأن ابن جريج قرشي نزل القرآن بلغتهم، وأما من خطأه فقد جانب الصواب؛ لأن إسناد الرواية بالقاف صحيحة، فإذا صح الإسناد بطل الإنتقاد.

والتعفير: أنهم كانوا إذا أبروا النخل تركثوها أربعين يوما لا تسقى لئلا ينتفض حملها، ثم تسقى، ثم تترك إلى أن تعطش، ثم تسقى، وقد عفر القوم إذا فعلوا ذلك، وهو من تعفير الوحشية ولدها؛ وذلك أن تفطمه عند الرضاع أياما ثم ترضعه تفعل ذلك مرارا؛ ليعتاده. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 33) ، والنهاية (3/ 263) ،

ولسان العرب (4/ 589) مادة عفر تلقيح النخل: وضع طلع الذكر في طلع الأنثى أول ما ينشق؛ وذلك أن يدع الكافور وهو وعاء طلع النخل ليلتين أو ثلاثا بعد انفلاقه ثم يأخذ شمراخا من الفحال – وأجوده ما عتق وكان من عام أول – فيدسون ذلك الشمراخ في جوف الطلعة وذلك بقدر، ولا يفعل ذلك إلا رجل عالم بما يفعل؛ لأنه إن كان جاهلا فأكثر منه أحرق الكافور فأفسده، وإن أقل منه صار الكافور كثير الصيصاء يعني بالصيصاء: ما لا نوى له، وإن لم يفعل ذلك بالنخلة لم ينتفع بطلعها ذلك العام. انظر: النهاية (4/ 263) ، ولسان العرب (2/ 582) مادة لقح، (4/ 3) مادة أبر. (2) حمش الساقين بفتح الحاء وسكون الميم وشين معجمة ويقال: أحمش الساقين أي: دقيقهما. انظر: مشارق الأنوار (1/ 201) ، والنهاية (1/ 440) ، ولسان العرب (6/ 288) مادة حمش. (3) السبط نقيض الجعد، والسبط من الشعر بسكون الباء وكسرها ويقال بفتحها أيضا: المنبسط المسترسل الذي لا جعودة فيه، وليس فيه تكسر كشعر العجم. انظر: مشارق الأنوار (2/ 204) ، والنهاية (2/ 334) ، ولسان العرب (7/ 308) مادة سبط. (4) خدلا بفتح الخاء وسكون الدال وكسر الدال، وروي: خدلج الساقين بفتح الدال وتشديد اللام وآخره جيم وهو بمعناه هو: الممتلئ الساقين. انظر: مشارق الأنوار (1/ 231) ، والنهاية (2/ 14) ، ولسان العرب (11/ 201) مادة خدل.

إلى السواد، جعدا، قططا، مستها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم بين، ثم لاعن بينهما، فجاءت برجل يشبه الذي رميت به

Mas'alah: What did Umar do when two men disputed the paternity of a child?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Negation of Paternity through Li'an

1566 – أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام، عن أبيه، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، أن رجلين تداعيا ولدا فدعا له عمر رضي الله عنه القافة، فقالوا: قد اشتركا فيه، فقال عمر رضي الله عنه: وال أيهما شئت.

Mas'alah: What is the ruling on a husband finding another man with his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 835

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions and Grounds for Li'an

1782 – أخبرنا مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن سعدا، قال: يا رسول الله، أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا، أمهله حتى آتي بأربعة شهداء؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فصعد فيهما وصوب) أي: رفع النظر فيهما [1] وخلصه. [2] (آمهله) قال ابن الأثير: هو بالمد؛ لاجتماع همزة الاستفهام وهمزة المضارع. [3] (1) ساقطة من م، وفيها: (وحفطه) ، وهو تصحيف. (2) انظر: النهاية (3/ 30) ، ولسان العرب (3/ 252) مادة صعد. (3) أمهله: أنظره ورفق به ولم يعجل عليه، يقال: مهلته وأمهلته تمهيلا أي: سكنته وأخرته وأجلته، والاستمهال: الاستنظار، وكل ترفق تمهل. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 277) ، ومشارق الأنوار (1/ 389) ، والنهاية (3/ 375) ، ولسان العرب (11/ 633) مادة مهل.

KITAB 29

كتاب العدة

Kitab al–'Iddah (Waiting Period)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب العدة

Waiting period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman in her waiting period being proposed to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 475

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period > Rulings on Proposing Marriage During 'Iddah

927 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لها – في عدتها من طلاق زوجها: فإذا حللت فآذنيني، قالت: فلما حللت أخبرته أن معاوية ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن فاطمة) هي: بنت قيس بن وهب بن شيبان الفهرية؛ [1] أخت الضحاك بن قيس. [2] (فإذا حللت) الفاء عاطفة على جملة حذفت من الحديث، ثابتة في رواية مالك. [3] ر ل53 / ب (فآذنيني) بالمد، أي: اعلميني. [4] (فلما حللت) / تريد انقضاء عدتها. (أن معاوية) قال الرافعي: هو: ابن أبي سفيان، [5] ومنهم من قال: المراد غيره. [6] (1) هي: فاطمة بنت قيس بن خالد بن وهب بن ثعلبة بن وائلة بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر الفهرية من بني مالك بن النضر بن كنانة، أخت الضحاك وكانت أسن منه بعشر سنين، صحابية مشهورة، وكانت من المهاجرات الأول، وعاشت إلى خلافة معاوية. (ع) . انظر: التقريب (ص751) ، والإصابة (8/ 69) ، (3/ 478 – 479) ، والطبقات، ابن خياط (ص335) . (2) هو: الضحاك بن قيس بن خالد الفهري، أبو أنيس وأبو عبد الرحمن، الأمير المشهور، صحابي صغير، قتل في وقعة مرج راهط، سنة أربع وستين. (س) . انظر: التقريب (ص279) ، والإصابة (3/ 478 – 479) ، والطبقات، ابن خياط (ص127) . (3) أخرجه مالك (2/ 580 / 1210) به عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب

بالشام، فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال: والله مالك علينا من شيء. فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال: ليس لك عليه نفقة. وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدي عند عبد الله بن أم مكتوم فإنه رجل أعمى، تضعين ثيابك عنده، فإذا حللت فآذنيني ... الحديث مثله. (4) آذن ممدود الهمزة مفتوح الذال إيذانا بمعنى الإعلام، آذنه الأمر وآذنه به: أعلمه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 25) ، ولسان العرب (13/ 9) مادة أذن. (5) هو: معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي أبو عبد الرحمن، صحابي، أسلم قبل الفتح، وكتب الوحي، ومات سنة ستين، وقد قارب الثمانين. (ع) . انظر: التقريب (ص537) ، والإصابة (6/ 151) . (6) في صحيح مسلم في الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها (2/ 1114/1480) التصريح بأنه معاوية بن أبي سفيان

وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، انكحي أسامة، قالت: فكرهته، فقال: انكحي أسامة فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به

Mas'alah: What is the ruling on the marriage and waiting period of a slave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 724

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period > 'Iddah of Slave Women and Freed Slave Women

1450 – حدثنا سفيان، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن سليمان بن

يسار، عن عبد الله بن عتبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: ينكح العبد امرأتين ويطلق تطليقتين وتعتد الأمة حيضتين فإن لم تكن تحيض فشهرين أو شهرا ونصفا، قال سفيان: وكان ثقة.

Mas'alah: What is the ruling on a woman who marries during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 729

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period > Marriage Contract During 'Iddah (Validity and Consequences)

1464 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، وسليمان بن يسار أن طليحة كانت تحت رشيد الثقفي فطلقها البتة فنكحت في عدتها فضربها عمر بن الخطاب أو ضرب زوجها بالمخفقة ضربات وفرق بينهما ثم قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيما امرأة نكحت في عدتها فإن كان زوجها الذي تزوجها لم--- ـــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــ (فتعطى بعرة فترمي بها) قال الرافعي: أشير فيه إلى معنيين: أحدهما: أن جلوسها في البيت وحبسها نفسها سنة في ضيق من العيش كان أهون عليها من رمي هذه البعرة. والثاني: أن جميع ذلك حقير [1] في جنب ما يجب مثل حقارة البعرة. [2] (قال الشافعي: الحفش: [3] البيت الصغير الذليل) [4] قال الرافعي: أي: القريب السمك، وعن مالك: أنه الصغير الخرب. [5] (1) في م: (خفير) . (2) فتعطى بعرة فترمى بها، قيل: معناه أنها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة ورميها بها. وقيل: هو إشارة الى أن الذي فعلته وصبرت عليه من الاعتداد سنة والاحداد هين بالنسبة الى حق الزوج وما يستحقه من المراعاة كما يهون الرمي بالبعرة. قال

الشافعي: وترمي بالبعرة من ورائها على معنى: أنها قد بلغت الغاية التي لها أن تكون ناسية زمام الزوج بطول ما حدث عليه كما تركت البعرة وراء ظهرها. انظر: الأم (5/ 231) ، وتنوير الحوالك (1/ 40) . (3) في ر: (الخفش) ، وهو تحريف. (4) انظر: الأم (5/ 231) . (5) الحفش بكسر الحاء بوزن الحفظ. وقيل: الحفش مثل القبة وشبهها تصنع من خوص، تجمع فيها المرأة غزلها وسقطها كالدرج، شبه البيت الحقير به؛ لضيقه وصغره. وهو أيضا الصغير من بيوت الأعراب. انظر: مشارق الأنوار (1/ 208) ، والنهاية (1/ 407) ، ولسان العرب (6/ 287) ، ومختار الصحاح (ص61) مادة حفش.

يدخل بها فرق بينهما ثم إعتدت بقية عدتها من زوجها الأول وكان خاطبا من الخطاب وإن كان دخل بها فرق بينهما ثم إعتدت بقية عدتها من الزوج الأول ثم إعتدت من الآخر ثم لم ينكحها أبدا قال سعيد ولها مهرها بما إستحل منها

BAB 2

باب عدة الطلاق

Waiting period after divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance after the third menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 723

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period after divorce > Inheritance and Paternity Issues During 'Iddah

1445 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: إذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرىء منها لا ترثه ولا يرثها.

BAB 3

باب عدة الوفاة

Waiting period after death

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a widow returning to her family during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 595

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period after death > Rulings on Widow's Residence and Movement During 'Iddah

1220 – أخبرنا مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب أن الفريعة بنت مالك بن سنان، أخبرتها أنها جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة، فإن زوجها خرج في طلب أعبد له حتى إذا كان بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الفريعة) هي بضم الفاء وفتح الراء وتحتية ساكنة وعين مهملة: أخت أبي سعيد الخدري. [1] (في بني خدرة) بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وراء. [2] (أعبد) جمع عبد. [3] (بطرف القدوم) قال الرافعي: بفتح القاف وتشديد الدال فيما نقل عن أكثرهم، ومنهم من خفف الدال، = (1) هي: كبشة – ويقال لها: الفريعة بالتصغير – بنت مالك بن سنان الخدرية الأنصارية، أخت أبي سعيد الخدري، صحابية شهدت بيعة الرضوان، وأمها حبيبة بنت عبد الله بن أبي بن سلول، لها حديث قضى به عثمان، ويقال لها: الفارعة والفرعة. (4) . انظر: الاستيعاب (4/ 1903) ، والتقريب (ص752) ، والإصابة (8/ 73، 92) . (2) بنو خدرة بضم الخاء: قبيل من الأنصار منهم أبو سعيد الخدري، واسمه: سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن خدرة وهو الأبجر بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأكبر بن حارثة، فولد عوف بن الخزرج ثلاثة نفر: الأبجر وهو خدرة، رهط أبي سعيد الخدري، وخدارة، رهط أبي مسعود البدري، وشهد العقبة. انظر: الطبقات، خليفة بن خياط (ص253) ، والإكمال، ابن ماكولا (3/ 128) ،

ولسان العرب (4/ 234) مادة خدر. (3) العبد: ضد الحر، والعبد بين العبودة والعبودية، وأصل العبودية: الخضوع والذل، والتعبيد: التذليل يقال: طريق معبد، والتعبيد أيضا الاستعباد: وهو اتخاذ الشخص عبدا، وكذا الاعتباد وكذا الإعباد و التعبد أيضا يقال: تعبده أي: اتخذه عبدا. وجمعه عبيد مثل: كلب وكليب وهو جمع عزيز، وأعبد وعباد وعبدان بالضم كتمر وتمران، وعبدان بالكسر كججحش وجحشان، وعبدان بالكسر وتشديد الدال، وعبدى بالكسر وتشديد الدال مقصور وممدود، ومعبوداء بالمد، وعبد بضمتين مثل: سقف وسقف. انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 440) ، والنهاية (3/ 169) ، ومختار الصحاح (ص172) مادة عبد.

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة أو في المسجد دعاني، أو أمر بي فدعيت له فقال: كيف قلت، فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شان زوجي، فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، فلما كان عثمان أرسل إلي فسألني عن ذلك، فأخبرته فاتبعه وقضى به ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وعن بعض رواة الموطأ: ضم القاف وتشديد الدال، وهو: جبل بالمدينة. [1] (دعاني أو أمرني فدعيت) قال الرافعي: يجوز أن يكون شكا منها، وأن يكون من بعض الرواة. [2] (فقال: أمكثي في بيتك [3] قال الرافعي: هو من قبيل إضافة الشيء إلى غير المالك. قال: وهذا عند قوم ناسخ لما قاله أولا، واستدل به على جواز نسخ الحكم قبل الفعل لكن أشار بعضهم إلى حمل الأول على السهو والثاني على التدارك، وقد يسهو صلى الله عليه وسلم لكن لا يقر عليه. قال: ويجوز أن يقال: إن الأول كان اجتهادا منه – إن قلنا: إن له أن يجتهد –، ثم تبين له أن

الصواب غيره. انتهى. (1) طرف القدوم لم يختلف في فتح القاف فيه أيضا، وقالوه بتخفيف الدال وتشديدها، وبالتشديد قاله أكثرهم، وقيل: بضم القاف وتشديد الدال. قال القاضي عياضي: ولا يصح، وهو: أرض بها ماء من طريق المدينة على ستة أميال منها، والقدوم هو: اسم الجبل. انظر: مصنف عبد الرزاق (7/ 33 / 12073) ، والطبقات الكبرى، ابن سعد (8/ 367) ، ومسند إسحاق بن راهويه (5/ 76 / 2180) ، المستدرك (2/ 226 / 2832) ، ومشارق الأنوار (2/ 198) ، والنهاية (4/ 27) ، ولسان العرب (12/ 472) مادة قدم، ومعجم البلدان (4/ 312) . (2) انظر: عون المعبود، العظيم آبادي (6/ 289) . (3) في ر: (بيتكي) .

Mas'alah: What is the ruling on speaking to a woman during her waiting period after her husband's death?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period after death > Rulings on Widow's Remarriage and Interaction During 'Iddah

1340 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه أنه كان يقول في قول الله تعالى چ? ? ? ? ? ? ? ? ? ?چ أن يقول الرجل للمرأة وهي في عدتها من وفاة زوجها إنك علي لكريمة وإن الله لسائق إليك خيرا أو رزقا ونحو هذا من القول

BAB 4

باب عدة الحامل

Waiting period of a pregnant woman

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the waiting period of a pregnant widow?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 724

1453 – أخبرنا مالك، عن عبد ربه بن سعيد بن قيس، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، قال: سئل ابن عباس وأبو هريرة عن المتوفى عنها زوجها وهي حامل، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو هريرة: إذا ولدت فقد حلت، فدخل أبو سلمة على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك، فقالت: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل، فخطبت إلى الشاب، فقال الكهل: لم تحلل، وكان أهلها غيبا ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه بها، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: قد حللت، فانكحي من شئت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (آخر الأجلين) قال ابن الأثير: أي: المتأخر منهما: إما الوضع [1] أو الأشهر أيهما كان متأخرا عن الآخر كان هو العدة. [2] (وكان أهلها غيبا) بفتح الغين المعجمة والياء التحتية جمع غائب كخدم وخادم. [3] (1) في م: (الموضع) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 68) . (3) غيب بفتحهما جمع غائب كخادم وخدم، يقال: أغابت المرأة فهي مغيبة بضم الميم وهي: التي غاب عنها زوجها أو وليها أو أحد من أهلها، ويقال: هي مغيبة بالهاء وضده مشهد بغير هاء للتي حضر زوجها. انظر: مشارق الأنوار (2/ 141) ، والنهاية (3/ 399) ، ولسان العرب (1/ 655) مادة غيب.

Mas'alah: What is the waiting period of a pregnant widow upon giving birth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 725

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period of a pregnant woman > 'Iddah of a Pregnant Widow

1454 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، أن ابن عباس وأبا سلمة اختلفا في المرأة تنفس بعد وفاة زوجها بليال، فقال ابن عباس: آخر الأجلين، وقال أبو سلمة: إذا نفست فقد حلت، فجاء أبو هريرة، فقال: أنا مع ابن أخي، يعني أبا سلمة، فبعثوا كريبا مولى ابن عباس إلى أم سلمة يسألها عن ذلك، فجاءهم فأخبرهم، أنها قالت: ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بليال فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها: قد حللت فانكحي.

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant widow remarrying after giving birth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 725

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period of a pregnant woman > 'Iddah of a Pregnant Widow

1455 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة، أن سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستاذنته في أن تنكح، فأذن لها.

BAB 5

باب عدة الآيسة والصغيرة

Waiting period of the post-menopausal woman and minor

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a slave woman who does not menstruate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 724

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting period of the post-menopausal woman and minor > Waiting Period for Slave Women Who Do Not Menstruate

1451 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس الثقفي، عن رجل من ثقيف أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لو استطعت لجعلتها حيضة ونصفا فقال رجل فأجعلها شهرا ونصفا فسكت عمر رضي الله عنه.

BAB 7

باب الإحداد

Mourning

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a widow using perfume during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 726

1460 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة، أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة، قال: قالت زينب: دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبو سفيان، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة، خلوق أو غيره فدهنت منه جارية ثم مسحت بعارضيها، ثم قالت: والله مالي بالطيب من حاجة، غير إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (خلوق) قال ابن الأثير: ضرب من الطيب مجموع من أخلاط: زعفران [1] وقصب الذريرة [2] وقرنفل [3] وقرفة، [4] كذا يقوله الأطباء. وقيل غير ذلك. [5] (1) الزعفران هذا الصبغ المعروف وهو من الطيب، جمعه زعافير، وقيل: زعافر مثل ترجمان وتراجم، وصحصحان وصحاصح. انظر: لسان العرب (4/ 324) ، ومختار الصحاح (1/ 115) مادة زعفر. (2) في ر: (الذيرة) ، وفي م: (الذيريرة) ، وكلاهما تحريف. وقصب الذريرة تسمى القمحة العراقية وهي: ذريرة القصب، والذرور بالفتح لغة في الذريرة، ويجمع على أذرة بوزن أسرة، وهو: ما انتحت من قصب الطيب وهو مجموع من أخلاط، وقيل: هي فتات من قصب الطيب الذي يجاء به من بلد الهند يشبه قصب النشاب، يجلب من غيضة ناحية نهاوند أرض الجبل ينبت في أجمة في بعض الرساتيق يحيط بها جبال، والطريق إليها في عدة عقاب، فإذا طال ذلك القصب ترك حتى يجف، ثم

يقطع عقدا وكعابا على مقدار عقد، ويعبأ في جوالقات ويحمل فإن أخذته وجاوزت العقبة المسماة عقبة الركاب – بكسر الراء على فراسخ من نهاوند – فاحت رائحته وزالت الخشبية عنه، ونخر وتهافت وتكلس جسمه فصار ذريرة خالصة، وإن أسلك به على غير تلك العقبة لم يزل على حاله قصبا صلبا وأنابيب وكعابا صلبة، ويصير لا فرق بينه وبين سائر القصب والخشبة بمنزلة واحدة، لا رائحة له ولا ينتفع به ولا يصلح إلا للوقود، وهذه – إن صحت – خاصية عجيبة غريبة. انظر: النهاية (2/ 157) ، ولسان العرب (4/ 303) ، ومختار الصحاح (ص93) مادة ذرر، ومعجم البلدان (2/ 85) ، (5/ 313 – 314) . (3) القرنفل هذا الطيب الرائحة وهو: شجر هندي ليس من نبات أرض العرب، ومن العرب من يقول: القرنفول. انظر: لسان العرب (11/ 556) مادة قرنفل. (4) القرفة دواء معروف وهو: قشر شجرة طيبة الريح يوضع في الدواء والطعام، غلبت هذه الصفة عليها غلبة الأسماء؛ لشرفها. انظر: لسان العرب (9/ 279) مادة قرف. (5) الخلوق تغلب عليه الحمرة الصفرة. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 94) ، والنهاية (2/ 71) مادة خلق

الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

Mas'alah: What is the duration of mourning for a widow compared to other deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 727

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Mourning > Duration of Ihdad

1461 – وقالت زينب: دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها عبد الله فدعت بطيب فمست منه ثم قالت: مالي بالطيب من حاجة، غير أني سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم، يقول على المنبر: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

Mas'alah: What is the ruling on applying kohl to a widow's eyes during her mourning period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 727

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Mourning > Prohibited Adornments: Perfumes and Cosmetics

1462 - قالت زينب وسمعت أمي أم سلمة، تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها، أفنكحلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا مرتين أو ثلاثا، كل ذلك يقول: لا، ثم قال: إنما هي أربعة أشهر وعشرا، وقد كانت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل82 / ب (أن تحد على ميت) قال الرافعي: / يقال: حدت المرأة وأحدت حدادا: امتنعت من الزينة والطيب. [1] (اشتكت عينها) بالرفع والنصب. [2] (أفنكحلها؟) بضم الحاء. [3] (1) تحد بضم التاء وكسر الحاء ويقال: بفتح التاء وضم الحاء، حدت المرأة وأحدت حدادا وإحدادا فهي الحاد والمحد من النساء وهو: تسلبها على زوجها إذا حزنت عليه، ولبست ثياب الحزن، وتركت الزينة والطيب والخضاب في عدتها من وفاته، وأصل الحد: المنع. انظر: مشارق الأنوار (1/ 184) مادة ححد، والنهاية (1/ 352) ، ولسان العرب (3/ 143) مادة حدد. (2) يجوز فيه وجهان: الأول: عينها ضم النون على الفاعلية على أن تكون العين هي المشتكية، ويرجح الضم وقوعها في نسخة خطية قديمة تاريخها سنة 629هـ من صحيح مسلم (ل123 / أ) : ((عيناها)) بالألف،

وهو الأرجح رجحه المنذري. والثاني: عينها بفتح النون على النصب مفعول، وعلى أن يكون في (اشتكت) ضمير الفاعل وهي المرأة. قلت (الباحث) : ويجوز فيه الجر أيضا على أنه مثنى مجرور بالياء، ففي رواية في صحيح البخاري في الطلاق، باب الكحل للحادة (5/ 2043 / 5025) عن شعبة حدثنا حميد بن نافع به بنحوه وفيه: فخشوا على عينيها. وانظر: صحيح مسلم (2/ 1124 / 1488) ، وشرح صحيح مسلم (10/ 113) ، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (4/ 112) ، والفتح (9/ 488) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (3/ 298) . (3) بالنون المفتوحة وبضم الحاء وفتحها من باب نصر ومنع، وفي بعض النسخ: (أفنكحلها) بذكر الهمزة، وفي بعضها: (فنكحلها) ، وفي بعضها: (أفتكحلها) بتاء التأنيث، والضمير البارز إليها أو إلى عينها. انظر: شرح صحيح مسلم (10/ 114) ، والفتح (9/ 488) ، وتحفة الأحوذي (4/ 317) ، وعون المعبود (6/ 287) .

BAB 8

باب السكنى والنفقة في العدة

Housing and maintenance during the waiting period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is a widow entitled to maintenance during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 725

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Housing and maintenance during the waiting period > Maintenance for Widows and Non-Pregnant Women

1457 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه أنه قال: ليس للمتوفي عنها زوجها نفقة حسبها الميراث.

Mas'alah: Where must a woman spend her waiting period for divorce or death?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 730

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Housing and maintenance during the waiting period > Housing in the Marital Home vs. Alternative Residence

1466 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، عن أسلم بن عبد الله، عن عبد الله أنه كان يقول لا يصلح للمرأة إن تبيت ليلة واحدة إذا كانت في عدة وفاة أو طلاق إلا في بيتها.

Mas'alah: Where should a woman with an irrevocable divorce spend her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 730

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Housing and maintenance during the waiting period > Housing for Revocably vs. Irrevocably Divorced Women

1469 – أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن عمرو بن ميمون بن مهران، عن أبيه،

قال: قدمت المدينة فسألت عن أعلم، أهلها فدفعت إلى سعيد بن المسيب، فسألته عن المبتوتة، فقال: تعتد في بيت زوجها، فقلت: فأين حديث فاطمة بنت قيس؟ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فدفعت إلى سعيد بن المسيب) أي: رددت إليه ودللت عليه. [1] (فقلت: [2] فأين [3] حديث فاطمة بنت قيس؟) يريد حديث انتقالها إلى بيت ابن أم مكتوم. [4] (1) انظر: الأم (5/ 236) . (2) في ر: (قيل) . (3) في م: (أي) . (4) أخرجه مسلم في الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها (2/ 1114 / 1480) عن مالك به بنحوه مطولا.

Mas'alah: What is the waiting period for a widow who gives birth shortly after her husband's death?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 602

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting Period for Widows

1230 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبيه، أن سبيعة بنت الحارث وضعت بعد وفاة زوجها بليال، فمر بها أبو السنابل بن بعكك، فقال: قد تصنعت للأزواج إنها أربعة أشهر وعشر، فذكرت ذلك سبيعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: كذب أبو السنابل، أو ليس كما قال أبو السنابل، قد حللت فتزوجي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أبو السنابل) باللام اسمه عمرو. وقيل: عامر. وقيل: حبه بموحدة. وقيل: بنون. وقيل: لبيد. وقيل: أصرم. وقيل: عبد الله. وقيل: اسمه كنيته. [1] (ابن [2] بعكك [3] بموحدة وكافين بوزن جعفر. (تصنعت للأزواج) أي: تحسنت وتزينت. [4] (فقال: كذب أبو السنابل أو ليس كما قال أبو السنابل) قال ابن الأثير: هو شك من الراوي، واللفظ الثاني هو الظاهر، والأول يحتاج إلى تأويل الكذب بالخطأ؛ لأنه لم يقل لها

ذلك نقلا ولا حكما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما قال لها ذلك برأيه واجتهاده وظنا منه أن الأمر كذلك، وما كان هذا سبيله فلا يتطرق إليه الكذب؛ لأن الكذب يتعلق بالأخبار لا بالاجتهاد. [5] (1) هو: أبو السنابل بنون خفيفة ثم موحدة ثم لام، بن بعكك بموحدة ثم مهملة ثم كافين بوزن جعفر، وبعكك هو: ابن الحارث بن عميلة بالفتح بن السباق بن عبد الدار القرشي العبدري، قيل: اسمه عمرو. وقيل: لبيد ربه بالإضافة. وقيل: حبة بالموحدة. وقيل: بالنون. ويقال: عامر. ويقال: أصرم، صحابي مشهور. (ت س ق) . انظر: التقريب (ص646) ، والإصابة (7/ 190) . (2) في م: (ان) ، وهو تحريف. (3) في ر: بعلك)، وهو تحريف. (4) تصنعت المرأة: إذا صنعت نفسها، ولا يكون إلا بأشياء كثيرة وعلاج. انظر: لسان العرب (8/ 211) ، ومختار الصحاح (ص155) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 70) .

Mas'alah: What is the ruling on a woman choosing a husband after her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Proposal During 'Iddah

1344 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لها: فإذا حللت فآذنيني، قالت: فلما حللت أخبرته أن معاوية وأبا جهم خطباني، فقال: أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، انكحي أسامة بن زيد، فنكحته، فجعل الله فيه خيرا واغتبطت به. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about Asma bint Umays and the mourning period for her husband?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 705

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibitions During 'Iddah (Ihdad)

= ولأسماء بنت عميس في ترك الإحداد على زوجها، [1] ... = (1) أخرجه ابن الجعد في مسنده (ص398) وفيه: ((تسلبي ثلاثا)) ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (4/ 41) ، (8/ 282) وفيه: ((تسلي ثلاثا)) و ((تسلمي ثلاثا)) ، وإسحاق بن راهويه في مسنده (5/ 38 – 39/ 2141) وفيه: ((تسكنى ثلاثا)) ، وأحمد (6/ 438) واللفظ له، والطبري في تفسيره (2/ 514) وفيه: ((تسلبي ثلاثا)) ، والطبراني في الكبير (24/ 139 / 369) وفيه: ((تسكني ثلاثا)) ، كلهم من طريق محمد بن طلحة، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الله بن شداد، عن أسماء بنت عميس قالت: لما أصيب جعفر أتانا النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ((أمي إلبسي ثوب الحداد ثلاثا، ثم اصنعي ما شئت)) . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (3/ 17) : رجال أحمد رجال الصحيح. وقال ابن حجر في الفتح (9/ 487) : حديث قوي الإسناد. وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن هذا حديث؟ فقال أبي: فسروه على معنيين: أحدهما: أن الحديث ليس هو عن أسماء، وغلط محمد بن طلحة، وانما كانت امرأة سواها. وقال آخرون: هذا قبل أن ينزل العدد. قال أبي: أشبه عندى – والله أعلم – أن هذه كانت امرأة سوى أسماء، وكانت من جعفر بسبيل قرابة، ولم تكن امر أته لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تحد امرأة على أحد فوق ثلاث إلا على زوج)) . انظر: علل الحديث (1/ 438) .

Mas'alah: What is the section heading for the book of waiting periods?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 722

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Obligation of 'Iddah

ومن كتاب العدد إلا ما كان منه معادا

Mas'alah: When does a divorced woman's waiting period end according to Aisha?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 722

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Calculation of 'Iddah for Menstruating Women

1440 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها انتقلت حفصة بنت عبد الرحمن حين دخلت في الدم من الحيضة الثالثة. قال ابن شهاب: فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت صدق عروة وقد جادلها في ذلك ناس وقالوا إن الله يقول ثلاثة قروء فقالت عائشة رضي الله عنها صدقتم وهل تدرون ما ألأقراء الاقراء الاطهار.

Mas'alah: What is the consensus of the jurists on the meaning of Aisha's statement about the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 722

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Calculation of 'Iddah for Menstruating Women

1441 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، قال: سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول

ما أدركت أحدا من فقهائنا إلا وهو يقول هذا يريد الذي قالت عائشة رضي الله عنها.

Mas'alah: When does a divorced woman become free from the marriage bond?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 722

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Calculation of 'Iddah for Menstruating Women

1442 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت إذا طعنت المطلقة في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه.

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a divorced woman enters the third menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 722

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Calculation of 'Iddah for Menstruating Women

1443 – أخبرنا مالك، عن نافع وزيد بن أسلم، عن سليمان بن يسار، أن الأحوص هلك بالشام حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثة وقد كان طلقها فكتب معاوية إلى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك فكتب إليه زيد أنها إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرىء منها ولا ترثه ولا يرثها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (انتقلت حفصة) قال ابن الأثير: أي: نقلتها إليها [1] من البيت الذي كانت فيه معتدة. [2] وقال الرافعي: وضع انتقلت موضع نقلت، ويمكن أن يكون لغة كمدح وامتدح. [3] (برئت منه وبرئ منها) أي: حصلت البينونة وتأكدت الفرقة وانقطع الميراث. [4] (1) = سوداء وقال عبد الرحمن بن عوف: لا أورث تماضر شيئا، فلم تمكث إلا يسيرا حتى مات، وكان

ذلك في العدة، فرفع ذلك إلى عثمان فورثها عثمان منه بعد انقضاء العدة، فصالحوها من نصيبها من ربع الثمن على ثمانين ألفا، وما وفوها، وكن له أربع نسوة. انظر: الثقات (5/ 1) ، وتاريخ دمشق (69/ 79) ، والإصابة (1/ 204) ، (7/ 543) . ساقطة من م. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 57) . (3) في م: (وامتداح) . ونقله ينقله نقلا فانتقل، والنقل: تحويل الشيء من موضع إلى موضع. وهمزة النقل التي تنقل غير المتعدي إلى المتعدي كقولك: قام وأقمته، وكذلك تشديد النقل هو التضعيف الذي ينقل غير المتعدي إلى المتعدي كقولك: غرم وغرمته وفرح وفرحته. انظر: لسان العرب (11/ 674) مادة نقل. (4) برئت منه وبرئ منها مثل سلم وزنا والمعنى أي: انقطعت العلاقة بينهما، ولا ترثه ولا يرثها أي: لو كانت هي الميتة، فلا إرث ولا رجعة. انظر: شرح الموطأ، الزرقاني (3/ 263 – 264) .

Mas'alah: What did Zaid ibn Thabit say about the end of the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 723

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Calculation of 'Iddah for Menstruating Women

1444 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، حدثني سليمان بن يسار، عن زيد بن ثابت قال: إذا طعنت المطلقة في الحيضة الثالثة فقد برئت منه.

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a divorced woman who is breastfeeding and does not menstruate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 723

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Calculation of 'Iddah for Non-Menstruating Women

1447 - أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج عن عبد الرحمن بن أبي بكر أخبره أن رجلا من الأنصار يقال له حبان بن منقذ طلق امرأته وهو صحيح وهي ترضع ابنته فمكثت سبعة عشر شهرا لا تحيض يمنعها الرضاع أن تحيض ثم مرض حبان بعد أن طلقها بسبعة أشهر أو ثمانية فقلت له إن امرأتك تريد أن ترث فقال لأهله احملوني إلى عثمان فحملوه إليه فذكر له شأن امرأته وعنده علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت فقال لهما عثمان ما تريان فقالا نرى أنها ترثه إن مات ويرثها إن ماتت فإنها ليست من القواعد اللاتي قد يئسن من المحيض وليست من الأبكار اللاتي لم يبلغن المحيض ثم هي على عدة حيضها ما كان من قليل أو كثير فرجع حبان إلى أهله فأخذ ابنته فلما فقدت الرضاع حاضت حيضة ثم حاضت حيضة أخرى ثم توفي حبان قبل أن تحيض الثالثة فاعتدت عدة المتوفي عنها زوجها وورثته. قال الأصم: في كتابي حبان بالباء

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a woman whose menstruation stops after divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 723

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Calculation of 'Iddah for Non-Menstruating Women

1448 - أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد ويزيد بن عبد الله بن قسيط، عن ابن

المسيب أنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أيما امرأة طلقت فحاضت حيضة أو حيضتين ثم رفعتها حيضة فإنها تنتظر تسعة أشهر فإن بان بها حمل فذلك وإلا إعتدت بعد التسعة ثلاثة أشهر ثم حلت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the waiting period of an umm walad upon the death of her master?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 724

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting Period for Slave Women

1452 – أخبرنا مالك عن نافع، عن ابن عمر أنه قال في أم الولد يتوفي عنها سيدها قال: تعتد بحيضة

Mas'alah: What is the waiting period of a pregnant widow upon delivery?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 725

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Waiting Period for Widows

1456 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر بأنه سئل عن المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل فقال بن عمر إذا وضعت حملها فقد حلت فأخبره رجل من الأنصار أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لو ولدت وزوجها على سريره لم يدفن لحلت

Mas'alah: Where should a Bedouin widow observe her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 725

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Movement Restrictions

1458 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه أنه قال: في المرأة البادية يتوفى عنها زوجها أنها تنتوي حيث ينتوي أهلها.

Mas'alah: What was the pre-Islamic practice of mourning for a widow?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 728

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibitions During 'Iddah (Ihdad)

إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على راس الحول، قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمي بالبعرة على راس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة، ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير فتقبص به، فقلما تقبص بشيء-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل45 / ب (فتقبص به) قال الرافعي: رواه الشافعي بالقاف والباء والصاد المهملة، وفسره آخر الحديث بالأخذ بأطراف الأصابع. وكذا قال الأزهري: روى الشافعي هذا الحرف بعينه بالقاف والصاد وشرحه أخر الحديث. ثم قال الرافعي: والمشهور: ((فتفتض به)) بالفاء والمثناة والضاد المعجمة أي: تمسح به قبلها فتموت [1] الدابة بقذارتها [2] وقبح ريحها، وسمي ذلك افتضاضا؛ لأنه كسر لعدتها وما كانت فيه من قبل، والفض: الكسر، أو لأنها كانت تزيل به ما كنت فيه، وتزول عن مكانها الذي اعتدت فيه والفض:

التفريق. وقيل: تفتض [3] أي: تمسح بيدها على ظهرها فتتنظف [4] به. ونقل اللفظ بعضهم: ((فتقبض)) بالقاف والباء والضاد المعجمة. انتهى. وقال ابن الأثير: قال الأخفش: فتفتض به من الفضة / أي: فتطهر به، شبه ذلك بالفضة لصفائها. [5]

(1) في م: (فثومت) ، وهو تصحيف. (2) في م: (لقذارتها) . (3) كذا في م، ور، وعن المروزي قال: تقتض بالقاف. وتقتض قريب من التفسير الأول؛ لأن القض: الكسر أيضا. انظر: مشارق الأنوار (2/ 161) . (4) في م: (فتقتظف) ، وهو تصحيف. (5) رواه الشافعي (فتقبص به) بالقاف والباء الموحدة والصاد المهملة، وفسره: أنها تأخذها بأطراف أصابعها؛ أي: تعدو مسرعة نحو منزل أبويها؛ لأنها كالمستحيية من قبح منظرها. قال ابن الأثير: والمشهور في الرواية بالفاء والتاء المثناة والضاد المعجمة من فضضت الشيء: إذا كسرته، كأنها تكون في عدة من زوجها فتكسر ما كانت فيه وتخرج منه بالدابة، والافتضاض قال الحجازيون عنه: إن المعتدة كانت لا تغتسل، ولا تمس ماء، ولا تقلم ظفرا، ولا تنتف من وجهها شعرا، ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر، ثم تفتض بطائر وتمسح به قبلها، وتنبذه فلا يكاد يعيش! وقيل: هو مشتق من الفضة كأنها تتنظف بما تفعله من ذلك مما كانت فيه، وتغتسل بعده، وتتنقى من درنها حتى تصير كالفضة. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 95) ، ومشارق الأنوار (2/ 161) ، والنهاية (4/ 5) ، ولسان العرب (7/ 69) مادة قبص، (7/ 209) مادة فضض.

إلا مات، ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها، ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره. قال الشافعي رضي الله عنه: الحفش: البيت الصغير الذليل من الشعر والبناء وغيره، والقبص: أن تاخذ من الدابة موضعا بأطراف أصابعها، والقبض: الأخذ بالكف كلها

Mas'alah: What is the ruling on a woman mourning for more than three days except for a husband?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 729

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibitions During 'Iddah (Ihdad)

1463 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن عائشة أو حفصة، أو حفصة وعائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا.

Mas'alah: What is the ruling on a woman who marries during her waiting period according to Ali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 730

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Marriage During 'Iddah

1465 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن جرير، عن عطاء بن السائب عن زاذان أبي عمر عن علي رضي الله عنه أنه قضى في التي تزوج في عدتها أنه يفرق بينهما ولها الصداق بما إستحل من فرجها وتكمل ما أفسدت من عدة الأول وتعتد من الآخر

Mas'alah: What is the ruling on maintenance and residence for a divorced woman during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 730

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Movement Restrictions

1468 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة

بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب بالشام، فذكر الحديث، وقال فيه: فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال: ليس لك عليه نفقة، وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحابي، فاعتدي عند ابن أم مكتوم، فإنه رجل أعمى، تضعين ثيابك.

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about Fatima bint Qays's hadith on the waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 731

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Movement Restrictions

فقال: هاه، فوصف أنه تغيظ، وقال: فتنت فاطمة الناس، وكان للسانها ذرابة فاستطالت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فقال: هاه) ر ل83 / أ قال ابن الأثير: هي كلمة يقولها الحزين / والمتأوه والمغتاظ والمتأسف، [1] وهنا أراد المغتاظ. (فتنت [2] الناس) قال ابن الأثير: أي: جعلتهم [3] مختلفين وأوقعتهم [4] في فتنة بقولها؛ لأن منهم من أخذ به، ومنهم من لم يأخذ به. [5] [(ذرابة) بمعجمة ولاء وموحدة وهي: الحدة [6] وسرعة الكلام والحولب] . [7] (فاستطالت) أي: تجاوزت الحد في الخطاب والسفه. [8] (1) في م: (والمستأسف) . (2) في م: (فتغثر) ، وهو تصحيف. (3) في م: (فجعلهم) ، وهو تحريف. (4) في م: (وأقعتهم) ، وهو تحريف. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 83) . (6) الحد والحدة سواء: ما يعتري الإنسان من النزق والغضب، كالنشاط والسرعة في الأمور والمضاء فيها مأخوذ من حد السيف. انظر: لسان العرب (3/ 141) مادة حدد. (7) ما بين المعقوفتين زيادة من ر، وساقطة من م. والذرب: الحاد من كل شيء، ذرب يذرب ذربا وذرابة. وقيل: الذرب اللسان هو:

الحاد اللسان وهو يرجع إلى الفساد. وقيل: الشتام الفاحش. وقيل: أراد سلاطة لسانشها وفساد منطقها من قولهم: ضرب لسانه إذا كان حاد اللسان فاحش بذي لا يبالي ما قال، وذرب النساء على أزواجهن أي: فسدت ألسنتهن وانبسطن عليهم في القول. انظر: النهاية (2/ 156) ، ولسان العرب (1/ 385 – 386) مادة ذرب. (8) طال عليه واستطال وتطاول: إذا علاه وترفع عليه، والاستطالة في عرض الناس أي: استحقارهم والترفع عليهم والوقيعة فيهم. انظر: النهاية (3/ 145) ، ولسان العرب (11/ 412) مادة طول.

على أحمائها، فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعتد في بيت ابن أم مكتوم.

Mas'alah: What did Aisha say about the divorced woman's residence during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 732

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Movement Restrictions

1470 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم وسليمان بن يسار، أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق ابنة عبد الرحمن بن الحكم البتة فانتقلها عبد الرحمن بن الحكم فأرسلت عائشة رضي الله عنها إلى مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فقالت اتق الله يا مروان واردد المرأة إلى بيتها فقال مروان في حديث سليمان أن عبد الرحمن غلبني وقال مروان في حديث القاسم أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس فقالت عائشة لا عليك أن لا تذكر شأن فاطمة فقال إن كان إنما بك الشر فحسبك ما بين هذين من الشر

KITAB 30

كتاب الرضاع

Kitab al–Rada'

(Nursing)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 3

باب عدد الرضعات

Number of nursing sessions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of breastfeedings that establish foster relationships?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Number of nursing sessions > Required Number of Breastfeedings for Prohibition

1098 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: كان فيما أنزل الله في القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult to establish foster-relationship?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 739

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Number of nursing sessions > Ruling on Breastfeeding an Adult

1495 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالما خمس رضعات يحرم بلبنها ففعلت فكانت تراه ابنا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء) قال ابن الأثير: يريد أوسعها أي: ما كان من الرضاع في الصغر؛ [1] فإن اللبن غذاء جسم الصغير، وعليه ينمو لحمه وعظمه؛ لأنه في سن النمو والزيادة. [2] (1) في م: (الصغير) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 114 – 115) .

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding establishing foster relationships?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Definition and Conditions of Rada'

عليه وسلم أمر سهلة بنت سهيل أن ترضع سالما خمس رضعات، فتحرم بهن.

Mas'alah: What is the ruling on incomplete breastfeeding and its effect on foster relationships?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Definition and Conditions of Rada'

1099 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن سالم بن عبد الله أخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت به وهو يرضع إلى أختها أم كلثوم فأرضعته ثلاث رضعات ثم مرضت فلم ترضعه غير ثلاث رضعات فلم أكن أدخل على عائشة من أجل أن أم كلثوم لم تكمل لي عشر رضعات.

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding to establish a foster relationship?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Definition and Conditions of Rada'

1100 – أخبرنا مالك، عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أن حفصة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها أرسلت بعاصم بن عبد الله بن سعد إلى أختها فاطمة بنت عمر ترضعه عشر رضعات ليدخل عليها وهو صغير يرضع ففعلت فكان يدخل

عليها.

Mas'alah: What is the ruling on one or two sucks of milk in establishing foster relationships?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Definition and Conditions of Rada'

1101 – أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا تحرم المصة ولا المصتان.

Mas'alah: What is the ruling on marriage and foster relationships in a specific case?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Fosterage and Marriage Contracts

1164 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة أن أمه زينب بنت أبي سلمة أرضعتها أسماء بنت أبي بكر امرأة الزبير بن العوام فقالت زينب بنت أبي سلمة فكان الزبير يدخل علي وأنا أمتشط فيأخذ بقرن من قرون رأسي فيقول أقبلي علي فحدثيني أراه أنه أبى وما ولد فهم إخوتي ثم إن عبد الله بن الزبير قبل الحرة أرسل إلي فخطب إلى أم كلثوم ابنتي على حمزة بن الزبير وكان--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قرون رأسي) هي: ضفائر الشعر. [1] (1) القرن: كل ضفيرة من ضفائر الشعر، والضفيرة: كل خصلة من خصل الشعر تضفر على حدة، وضفر الشعر: إدخال بعضه في بعض. انظر: النهاية (3/ 92) مادة ضفر، (4/ 51) مادة قرن، ولسان العرب

(4/ 490) مادة ضفر، (13/ 334) مادة قرن.

حمزة للكلبية فقلت لرسوله وهل تحل له إنما هي ابنة أخته فأرسل إلى عبد الله إنما أردت بهذا المنع لما قبلك ليس لك بأخ أنا وما ولدت أسماء فهم إخوتك وما كان من ولد الزبير من غير أسماء فليسوا لك بإخوة فأرسلي فاسألي عن هذا فأرسلت فسألت وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم متوافرون وأمهات المؤمنين فقالوا لها إن الرضاعة من قبل الرجل لا تحرم شيئا فأنكحتها إياه فلم تزل عنده حتى هلك

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of marriage with a foster relative?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 574

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Persons Prohibited by Fosterage

1165 – أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت جاء عمي أفلح وذكر الحديث.

Mas'alah: Does nursing by a man create any prohibition in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 574

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Persons Prohibited by Fosterage

1166 – أخبرنا عبد العزيز، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعن سليمان بن يسار وعن عطاء بن يسار أن الرضاعة من قبل الرجال لا تحرم شيئا.

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marriage due to fosterage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

1338 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة.

Mas'alah: What is the hadith about Sahlah bint Suhayl and breastfeeding an adult?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 706

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ولسهلة بنت سهيل في إرضاع سالم وهو رجل ودخوله عليها بذلك الرضاع، [1] ... = (1) أخرجه مسلم في الرضاع، باب رضاعة الكبير (2/ 1076 – 1078/ 1453 – 1454) دخل حديث بعضهم في بعض عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لعائشة: والله ما تطيب نفسي أن يراني الغلام قد استغني عن الرضاعة، وإنه يدخل عليك الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل علي! فقالت عائشة: أما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم إسوة؟! قالت: إن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم، قالت: جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله! إن سالما معنا في بيتنا يدخل علي وهو رجل، وقد بلغ ما يبلغ الرجال، وعلم ما يعلم الرجال، وعقل ما عقلوا، وإنه يدخل علينا، وإني أظن أن في

نفس أبي حذيفة من ذلك شيئا، وإني أري في وجه أبي حذيفة من دخول سالم وهو حليفه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((ارضعيه تحرمي عليه حتى يدخل عليك ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة)) . قالت: وكيف أرضعه وهو رجل كبير وإنه ذو لحية؟! فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: ((قد علمت أنه رجل كبير)) . فرجعت فقالت: إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة، وكانت أم سلمة تقول أبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن أحدا بتلك الرضاعة، وقلن لعائشة: والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة، فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا.

Mas'alah: What does the section heading 'Kitab al-Rada'' indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 738

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Definition and Conditions of Rada'

ومن كتاب الرضاع

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marriage due to foster relationships?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 738

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Persons Prohibited by Fosterage

1488 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أخبرتها، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها، وأنها سمعت صوت رجل يستاذن في بيت حفصة، قالت

عائشة: فقلت: يا رسول الله، هذا رجل يستاذن في بيتك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أراه فلانا، لعم حفصة من الرضاعة، فقلت: يا رسول الله، لو كان فلان حيا، لعمها من الرضاعة، يدخل علي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: نعم، إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة.

Mas'alah: What is the ruling on marriage prohibition due to foster kinship?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 738

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Persons Prohibited by Fosterage

1489 – أخبرنا ابن عيينة، قال: سمعت ابن جدعان، قال: سمعت ابن المسيب، يحدث، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أنه قال: يا رسول الله، هل لك في بنت عمك بنت حمزة، فإنها أجمل فتاة في قريش، فقال: أما علمت أن حمزة أخي من الرضاعة، وأن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب.

Mas'alah: What is the ruling on marriage between a boy and girl nursed by different wives of the same man?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 738

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Persons Prohibited by Fosterage

1491 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عمرو بن الشريد، أن ابن عباس سئل عن رجل كانت له امرأتان فأرضعت إحداهما غلاما وأرضعت الأخرى جارية فقيل له هل يتزوج الغلام الجارية فقال لا اللقاح واحد ـــــــ كتاب ((الشافي العي على

مسند الشافعي)) ـــــــ (هل لك؟) قال ابن الأثير: صورته استفهام وهو عرض مثل: – هل [1] لك إلى أن تزكى –، [2] يقال: هل لك في كذا وإلى [3] كذا. [4] (اللقاح واحد) قال الرافعي: اللام فيه مفتوحة وجوز بعضهم كسرها، والمعنى: أن ماء الفحل الذي حملت به المرضعة واحد، ويجوز أن يكون اللقاح بمعنى: الإلقاح يقال: لقح الفحل الناقة إلقاحا ولقاحا، واستمرت اللفظة في بني آدم. [5] (1) في م: (فهل) ، وهو خطأ. (2) جزء من الآية 18: سورة النازعات. (3) في م: (هلك إلى كذا أو إلى) . (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 102) . (5) انظر: مشارق الأنوار (1/ 362) ، والنهاية (4/ 262) ، ولسان العرب (2/ 579) مادة لقح.

Mas'alah: What is the number of sucklings that establish foster relationships?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 739

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Milk That Establishes Fosterage

1492 – أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: نزل القرآن بعشر رضعات معلومات يحرمن ثم صيرن إلى خمس يحرمن فكان لا يدخل على عائشة إلا من استكمل خمس رضعات.

Mas'alah: What quantity of breastfeeding creates the foster-relationship prohibition?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 739

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Milk That Establishes Fosterage

1493 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن الحجاج بن الحجاج أظنه عن أبي هريرة قال: لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء.

Mas'alah: Do one or two sucks or breastfeedings establish the foster-relationship prohibition?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 739

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Milk That Establishes Fosterage

1494 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تحرم المصة ولا المصتان، ولا الرضعة ولا الرضعتان.

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult and the disagreement among the Prophet's wives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 740

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Persons Prohibited by Fosterage

1496 – حدثني مالك، عن ابن شهاب، أنه سئل عن رضاعة الكبير، فقال: أخبرني عروة بن الزبير، أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد كان شهد بدرا، وكان قد تبنى سالما الذي يقال له سالم مولى أبي حذيفة كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة، وأنكح أبو حذيفة سالما وهو يرى أنه ابنه، فأنكحه بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، وهي يومئذ من المهاجرات الأول، وهي يومئذ من أفضل أيامى قريش، فلما أنزل الله في زيد بن

حارثة ما أنزل، فقال: ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم رد كل واحد من أولئك من تبنى إلى أبيه، فإن لم يعلم أباه رده إلى الموالي، فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر بن لؤي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، كنا نرى سالما ولدا، وكان يدخل علي وأنا فضل، وليس لنا إلا بيت واحد، فماذا ترى في شانه؟ فقال النبي صلى الله عليه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تبنى سالما) أي: اتخذه ابنا. [1] (فأنكحه بنت أخيه: فاطمة بنت الوليد) ر ل84 / أ قال الرافعي: في رواية البخاري: ((أنكحه ابنة أخيه: هند بنت الوليد)) ، [2] فربما أنكحه البنتين، [3] وبتقدير أن تكون المنكحة واحدة فيحتمل أن يكون لها اسمان، ويحتمل أن يكون الاسم واحدا واختلفت فيه الرواية. [4] (وأنا فضل) بضم الفاء والضاد المعجمة أي: عليها ثوب واحد وهو الذي / تلبسه في بيتها. [5] (1) تبنى هو تفعل من الإبن، وتبنيت الرجل: إذا ادعيت أنه ابنك. انظر: مشارق الأنوار (1/ 91) ، والنهاية (1/ 158) ، ولسان العرب (14/ 91) مادة بني. (2) أخرجه البخاري في المغازي، باب شهود الملائكة بدرا (4/ 1469 / 3778) ، وفي النكاح، باب الأكفاء في الدين (5/ 1957 / 4800) من طريقين عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة بنحوه، وفيه: وأنكحه بنت أخيه هند بنت الوليد بن عتبة. (3) في م: (ابنتين) . (4) انظر: الفتح (7/ 315) . (5) امرأة فضل مثل جنب ومتفضلة وحسنة الفضلة من التفضل، ورجل فضل مثل جنب ومتفضل وحسن الفضلة، ومعنى الفضل: قيل: مكشوفة الرأس والصدر. وقيل: الذي عليه ثوب واحد بغير إزار وغير متحزم. وقيل: متبذلة في ثياب مهنتي، تفضلت المرأة إذا لبست ثياب مهنتها أو كانت في ثوب واحد. والفضلة: الثياب التي تبتذل للنوم؛ لأنها فضلت عن ثياب التصرف. انظر: مشارق الأنوار (2/ 160) ، والنهاية (3/

456) ، ولسان العرب (11/ 526) مادة فضل.

وسلم فيما بلغنا: أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنها، ففعلت، وكانت تراه ابنا من الرضاعة، فأخذت بذلك عائشة فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تامر أختها أم كلثوم وبنات أختها يرضعن لها من أحبت أن يدخل عليها من الرجال والنساء، وأبي سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس، وقلن: ما نرى الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل إلا رخصة في سالم وحده من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد، فعلى هذا من الخبر كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في رضاعة الكبير ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فيحرم لبنها) قال ابن الأثير: إن كانت اللفظة بياء تحتها نقطتان وحاء ساكنة وراء مضمومة على أنه مضارع من حرم يحرم فهو من الحرمة أي: يحرم عليه نكاحها، والمعنى فيه ظاهر، وهو أشبه بالحديث. وإن كانت اللفظة كما قيل: بتاء مثناة من فوق وحاء مفتوحة وراء مشددة على أنه ماض فالمعنى: صار له منها حرمة كحرمة الأهل يقال: تحرم الرجل بصحبة فلان، ومنه قولهم: فلان ذو محرم من فلانة [1] إذا لم [2] يحل له نكاحها، والأول أشبه وأولى. [3] قال الشافعي في [4] سياق هذا الحديث: وهذا في سالم مولى [5] أبي حذيفة خاصة. [6] (فعلى هذا – من الخبر –) إلى آخره قال الرافعي: كأن المعنى: فعلى هذا التنزيل والتأويل – وهو التخصيص بالواقعة – كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم من خبر سهلة [7] في رضاعة الكبير. [8] (1) في م: (فلان) ، وهو تصحيف. (2) ساقطة من م. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 117) . (4) في ر: (هي) ، وهو تحريف. (5) في ر: يولى) بالإهمال، وهو تحريف. (6) انظر: الأم (5/ 28) . (7)

في م: (خير سكله) ، وهو تصحيف. (8) أخرجه مسلم في الرضاع، باب رضاعة الكبير (2/ 1078 / 1454) أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول: أبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن أحدا بتلك الرضاعة، وقلن لعائشة: والله ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة، فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا.

Mas'alah: What does the table of contents list for Kitab al-Rada'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Rada' (Nursing) > Definition and Conditions of Rada'

ومن كتاب الرضاع ... 741

KITAB 31

كتاب النفقة

Kitab al-Nafaqah (Maintenance)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب نفقة المعتدة

Maintenance of the woman in waiting period

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a divorced woman during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 644

1326 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن زيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب بالشام، فبعث إليها وكيله بشعير فسخطت، فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال: ليس لك عليه نفقة

BAB 3

باب نفقة الأولاد والوالدين

Maintenance of children and parents

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a father taking his son's wealth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 529

1000 – أخبرنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن لي مالا وعيالا، وإن لأبي مالا وعيالا، وإنه يريد أن ياخذ مالي فيطعمه عياله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أنت ومالك لأبيك. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سقط ميتا) في رواية: ((سقط مينا)) . [1] (أنت ومالك لأبيك) [2] قال الرافعي: إذا احتاج إليه للنفقة أخذه، وليس المراد أنه يباح له ماله على الإطلاق، ولا أعلم أحدا ذهب إليه من الفقهاء، ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((كل أحد أحق بماله من ولده ووالده والناس أجمعين)) . [3] ... = (1) في ر: (اميتا) ، وهو تحريف. والظاهر أن الصواب: (منيا) لأن المنية هي الموت. انظر: تهذيب اللغة، الأزهري (5/ 230) ، والمحيط في اللغة، الصاحب بن عباد (2/ 476) . أما الرواية المذكورة فلم أجدها. (2) أخرجه ابن ماجة في التجارات، باب ما للرجل من مال ولده (2/ 769 / 2291) عن عيسى بن يونس، ثنا يوسف بن إسحاق، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله بنحوه مرفوعا. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (3/ 37) : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري. وقال أبو حاتم في العلل (1/ 466) : هذا خطأ وليس محفوظا عن جابر، رواه الثوري وابن عيينة عن ابن المنكدر أنه بلغه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ذلك، وهذا أشبه. وقال محمد بن عبد الهادي: فيه يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي من الثقات المخرج له في الصحيحين.

وقال الحافظ محمد بن عبد الواحد: وغرابة الحديث والتفرد به لا يخرجه عن الصحة. والمقصود أن عيسى بن يونس روى عن محمد بن المنكدر وهذا عن جابر فهو صحيح عنه. انظر: تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق (3/ 101) . وأخرجه أحمد (2/ 204) ، وأبو داود في الإجارة، باب في الرجل يأكل من مال ولده (3/ 289 / 3530) واللفظ له، وابن ماجة في التجارات، باب ما للرجل من مال ولده (2/ 769 / 2292) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعا بلفظ: ((أنت ومالك لوالدك إن أولادكم من أطيب كسبكم فكلوا من كسب أولادكم)) . قال المنذري في مختصر سنن أبي داود (5/ 183) : ورجال إسناده ثقات. (3) أخرجه الدارقطني (4/ 235) ، ومن طريقه البيهقي (10/ 319 / 21407) عن حبان بن أبي جبلة مرفوعا بمثله، وقال البيهقي: هذا مرسل، حبان بن أبي جبلة القرشي من التابعين.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وعن قيس بن أبي حازم [1] قال: سمعت أبا بكر الصديق – رضي الله عنه – وجاءه رجل فقال: إن أبي يريد أن يأخذ مالي كله فيجتاحه. فقال لأبيه: إن لك من ماله ما يكفيك. فقال: يا خليفة رسول الله! [2] أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أنت ومالك لأبيك)) ؟! فقال: أرضى منه بما رضي الله – عز وجل –. [3] وإنما [4] يعني بذلك النفقة. قلت: وقد ورد في سبب هذا الحديث: ما أخرجه الطبراني في معجمه [الأوسط و] [5] الصغير [والبيهقي في الدلائل] [6] من طريق عبيد بن خلصة، عن عبد الله بن نافع المدني، عن المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إن أبي أخذ مالي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل: اذهب فأتني بأبيك. فنزل

جبريل – عليه السلام – [على النبي صلى الله عليه وسلم] [7] فقال: إن الله يقرئك السلام ويقول لك: إذا جاءك الشيخ فسأله عن [8] شيء قاله في نفسه ما سمعته [9] أذناه. فلما جاء الشيخ قال له النبي صلى الله عليه وسلم: ما بال ابنك يشكوك؟ أتريد أن تأخذ ماله؟ فقال: سله ... = (1) هو: قيس بن أبي حازم البجلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الثانية، مخضرم، ويقال: له رؤية، وهو الذي يقال: إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة، مات بعد التسعين أو قبلها، وقد جاز المائة وتغير. (ع) . انظر: التقريب (ص456) . (2) زاد في م: (صلى الله عليه وسلم) . (3) أخرجه الطبراني في الأوسط (2/ 318 / 818) ، والبيهقي (7/ 481 / 15532) بمثله وقال: رواه غيره عن المنذر بن زياد وقال فيه: إنما يعني بذلك النفقة، والمنذر بن زياد ضعيف. قال الهيثمي في المجمع (4/ 156) : هو متروك (4) ساقطة من م. (5) زيادة من ر. (6) زيادة من ر. (7) ساقطة من م. (8) ساقطة من م. (9) في م: (سمعت) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = يا رسول الله، هل أنفقه على [1] إحدى عماته أو خالاته أو على نفسي؟ [2] فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إيه! [3] دعنا من هذا، أخبرني / عن شيء قلته في نفسك ما سمعته أذناك؟ فقال الشيخ: والله يا رسول الله، ما يزال الله يزيدنا بك يقينا لقد قلت [4] في نفسي شيئا / ما سمعته أذناي. فقال: قل وأنا أسمع. قال: قلت: غدوتك مولودا ومنتك يافعا تعل [5] بما أجني عليك وتنهل إذا ليلة ضافتك بالسقم لم أبت لسقمك إلا ساهرا أتململ كأني أنا المطروق [6] دونك بالذي طرقت به دوني فعيناي تهمل تخاف الردى نفسي عليك وإنها لتعلم أن الموت وقت مؤجل فلما بلغت السن والغاية التي إليها مدى ما فيك كنت أؤمل جعلت جزائي غلظة وفظاظة كأنك أنت المنعم المتفضل فليتك إذ [7] لم ترع حق أبوتي فعلت كما الجار المجاور يفعل

قال: فحينئذ أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بتلابيب ابنه وقال: ((أنت ومالك لأبيك)) . قال الطبراني: لا يروي هذا الحديث عن محمد بن المنكدر بهذا التمام وبالشعر إلا بهذا الإسناد، تفرد به عبيد بن خلصة. [8] (1) في م: (إلا على) . (2) في م: (نفسه) ، وهو تحريف. (3) في م: (انه) . (4) في ر: (املت) . (5) في م: (تعلن) ، وهو تحريف. (6) في ر: (المطرق) . (7) في م: (إذا) . (8) أخرجه الطبراني في الأوسط (6/ 339 / 6570) ، والصغير (2/ 152 / 947) واللفظ له، والبيهقي في دلائل النبوة (7/ 70 / 2563) ، وقال الهيثمي في المجمع (4/ 155) : فيه من لم أعرفه والمنكدر بن محمد ضعيف وقد وثقه أحمد والحديث بهذا التمام منكر، وله طريق مختصرة رجال إسنادها رجال الصحيح.

Mas'alah: What is the order of priority for spending one's wealth in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance of children and parents > Priority and Division of Maintenance Among Relatives

1302 – حدثنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، عندي دينار، قال: أنفقه على نفسك، قال: عندي آخر، قال: أنفقه على ولدك، قال: عندي آخر، قال: أنفقه على أهلك، قال: عندي آخر، قال: أنفقه على خادمك، قال: عندي آخر، قال: أنت أعلم به، قال سعيد: ثم يقول أبو هريرة إذا حدث بهذا الحديث: يقول ولدك: أنفق علي، إلى من تكلني؟ تقول زوجتك: أنفق علي أو طلقني، يقول خادمك: أنفق علي أو بعني.

BAB 5

باب نفقة الرقيق والبهائم

Maintenance of slaves and animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on providing food and clothing to a slave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 734

1485 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن عجلان أبي محمد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن عجلان أبي محمد) قال الرافعي: يجوز أن يريد كنيته، ويحوز أن يريد أنه والد محمد لا أنه يكنى به. [1] (للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف) قال الرافعي: أي: على ما يليق [2] بأمثاله في البلدة، فالجارية ذات الجمال تكسى كسوة أحسن من كسوة التي دونها. [3] (ولا يكلف [4] من العمل إلا ما يطيق) قال الرافعي: قال الشافعي: يعني – والله أعلم – ما يطيق الدوام عليه لا ما يطيق يوما ويومين وثلاثة ونحوها ثم يعجز، وجمع الشافعي بين قوله: ((للملوك طعامه وكسوته بالمعروف)) وبين قوله: ... =

(1) هو: عجلان المدني مولى المشمعل بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الميم وكسر المهملة وتشديد اللام، ويقال: مولى حكيم ويقال: مولى حماس، لا بأس به، من الرابعة، قال النسائي: عجلان والد محمد، وكناه ابن حبان أبا محمد. (س) . انظر: التقريب (ص387) ، وتهذيب التهذيب (7/ 147) ، وتهذيب الكمال (19/ 517) . (2) في م: (يريد) ، وهو تصحيف. (3) قال الشافعي: المعروف عندنا المعروف لمثله في بلده الذي يكون به. انظر: الأم (5/ 101) . (4) في م: (تكلف) .

Mas'alah: What is the ruling on feeding and clothing slaves?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 735

1486 – أخبرنا ابن عيينة، عن إبراهيم بن أبي خداش بن عتبة بن أبي لهب، أنه سمع بن عباس رضي الله عنهما يقول في المملوكين: أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = (أطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون) بأن هذا في حق العرب الذين يقرب طعامهم وطعام عبيدهم بعضها [1] من بعض في الخشونة ورداءة النوع، وذاك في حق المترفين الذين يتنعمون في الطعام واللباس، ويجوز أن يحمل ذاك [2] الحديث على بيان ما يجب من [3] النفقة وهذا على [4] الاستحباب. [5] ر ل83 / ب (عن إبراهيم بن أبي خداش، عن عتبة بن أبي لهب) قال الرافعي: كذا في نسخ / الكتاب، والصواب: إبراهيم بن خداش بن [6] عتبة بن أبي لهب، [7] وعتبة لم يذكر في الرواة، [8] كيف وهو الذي دعى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((اللهم سلط عليه كلبا من كلابك)) . ... = (1) في ر: (بعضا) . (2) في م: (ذلك) . (3) في ر: (في) . (4) في ر: (وعلى هذا) ، وهو تقديم وتأخير. (5) انظر: الأم (5/ 101) . (6) في ر: (عن) ، وهو تحريف. (7) كما في السنن الكبرى للبيهقي (8/ 8 / 15557) من طريق أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ الربيع بن سليمان، أنبأ الشافعي به مثله على الصواب، وهي هكذا في النسخ المعتمدة من الأم (5/ 101) ، وقد وقع تصحيف، فإن إبراهيم سمع من ابن عباس ليس بينهما واسطة، وعتبة جده لأبيه، فكأنه كان فيه: (إبراهيم بن أبي خداش بن عتبة بن أبي لهب عن ابن

عباس) فتصحف (بن) فصارت (عن) ، كذا قال ابن حجر في تعجيل المنفعة (ص15، 280) . (8) قال ابن حجر: لا رواية لعتبة بن أبي لهب وإنما الرواية لحفيده إبراهيم، وعلى تقدير أن يكون الذي وقع في النسخة المذكورة محفوظا، فعتبة بن أبي لهب الذي أدركه إبراهيم، وروى هو عن عبد الله بن عباس، آخر غير الصحابي، فإن الصحابي قديم الموت، وهو أسن من ابن عباس. انظر: تعجيل المنفعة (1/ 280 – 281) .

BAB 7

باب الإعسار بالنفقة

Inability to pay maintenance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a husband who cannot provide maintenance for his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Inability to pay maintenance > Definition of Inability to Pay Maintenance

1303 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، قال: سألت سعيد بن المسيب عن الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته قال: يفرق بينهما، قال أبو الزناد قلت: سنة، فقال سعيد: سنة. قال الشافعي رضي الله عنه: والذي يشبه قول سعيد سنة أن يكون سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a wife taking from her husband's wealth for maintenance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Housing and Household Items

1301 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن هندا بنت عتبة أتت النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس لي منه إلا ما يدخل علي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف.

Mas'alah: What is the ruling on absent husbands who fail to provide maintenance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Nushuz and Loss of Maintenance

1304 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الأجناد في رجال غابوا عن نسائهم فأمرهم أن يأخذوهم بأن ينفقوا أو يطلقوا فإن طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا.

Mas'alah: What is the ruling on a wife taking from her husband's wealth without his knowledge?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 712

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Housing and Household Items

1408 – أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها حدثته أن هندا أم معاوية جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، وإنه لا يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه سرا وهو لا يعلم، فهل علي في ذلك من شيء؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف.

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a divorced woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 732

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women

1472 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمعه يقول نفقة المطلقة ما لم تحرم فإذا حرمت فمتاع بالمعروف.

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a pregnant divorced woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 732

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance During Iddah

1473 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج قال: قال عطاء ليست المبتوتة الحبلى منه في شيء إلا أن ينفق عليها من أجل الحبل فإذا كانت غير حبلى فلا نفقة لها.

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a divorced woman before she becomes forbidden?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women

1479 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمعه يقول نفقة المطلقة ما لم تحرم فإذا حرمت فمتاع بالمعروف.

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a pregnant divorced woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance During Iddah

1480 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج قال قال عطاء ليست المبتوتة الحبلى منه في شيء إلا أن ينفق عليها من أجل الحبل فإذا كانت غير حبلى فلا نفقة لها.

Mas'alah: What does the section heading 'Kitab al-Qur'ah wa al-Nafaqah 'ala al-Aqarib' indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 734

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Ascendants and Descendants

ومن كتاب القرعة والنفقة على الأقارب

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of lottery and maintenance of relatives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Conditions of Spousal Maintenance

ومن كتاب القرعة والنفقة على الأقارب ... 737

KITAB 32

كتاب الحضانة

Kitab al-Hadanah (Custody)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 4

باب مدة الحضانة وتخيير الصبي

Duration of custody and giving the child a choice

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving a child the choice between parents in custody?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 712

Index: Kitab al-Hadanah (Custody) > Duration of custody and giving the child a choice > Ruling on Child's Choice in Custody

1409 – أخبرنا ابن عيينة، عن زياد بن سعد، قال أبو محمد: أظنه عن هلال بن أبي ميمونة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير غلاما بين أبيه وأمه.

Mas'alah: What is the ruling on giving a child the choice between mother and paternal uncle?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 712

Index: Kitab al-Hadanah (Custody) > Duration of custody and giving the child a choice > Ruling on Child Choosing Between Mother and Other Relatives

1410 – أخبرنا ابن عيينة، عن يونس بن عبد الله الجرمي، عن عمارة الجرمي قال: خيرني علي بن أبي طالب بين أمي وعمي ثم قال لأخ لي أصغر مني وهذا أيضا لو قد بلغ مبلغ هذا لخيرته.

Mas'alah: What is the ruling on giving a child the choice between parents?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 712

Index: Kitab al-Hadanah (Custody) > Duration of custody and giving the child a choice > Ruling on Child's Choice in Custody

1411 – قال الشافعي: قال إبراهيم عن يونس عن عمارة عن علي مثله، وقال في الحديث وكنت ابن سبع أو ثمان سنين.

KITAB 33

كتاب الجنايات

Kitab al–Jinayat (Offenses Against Persons)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الجناية على النفس

Offense against life

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the punishment for one who kills himself in the world?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 504

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Offense against life > Liability for Acts of Suicide and Self-Harm

978 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ثابت بن الضحاك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن ثابت بن الضحاك) هو من أصحاب الشجرة. [1] (من قتل نفسه بشيء في الدنيا [2] عذب به يوم القيامة) [3] قال الرافعي: هو مفسر في حديث الصحيحين من رواية أبي هريرة: ((من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن قتل نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تردى في جبل فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا)) . [4] قال: وفيه: ما يبين [5] أنه كما [يحرم قتله بحقه] [6] يحرم قتله بحق الله، ولذلك حرم عليه أن يقتل نفسه كما يحرم على غيره أن يقتله. [7] ... = (1) هو: ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عدي بن كعب بن عبد الأشهل الأنصاري الأشهلي، صحابي مشهور ممن بايع تحت الشجرة: بيعة الرضوان، وشهد بدرا، وكان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق، ودليله إلى حمراء الأسد، مات سنة سنة أربع وستين. (ع) . انظر: التقريب (ص132) ، والإصابة (1/ 391) . (2) (في الدنيا) ساقطة من م. (3) أخرجه البخاري في الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن (5/ 2247 / 5700) ، ومسلم في الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (1/ 104 / 110) عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة به مثله مطولا. (4)

أخرجه البخاري في الطب، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث (5/ 2179 / 5442) ، ومسلم في الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (1/ 103 – 104/ 109) بمثله مع تقديم وتأخير. (5) في م: (سبقن) (6) زيادة من ر. (7) في م: (يقتل) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the meaning of 'the most hostile person to Allah is the one who kills someone other than his killer'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 506

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Offense against life > Definition and Prohibition of Unlawful Killing

إن أعدى الناس على الله سبحانه وتعالى القاتل غير قاتله، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إن أعدى الناس على الله) قال الرافعي: أي: أظلم وأشد عدوانا، [1] وفي بعض الأحاديث: ((أعتى الناس)) [2] من العتو. [3] (القاتل غير قاتله) قال ابن الأثير: لا يصح حمله على ظاهره لأن المقتول كيف يقتل قاتله وهو قد مات؟! فيحمل [4] على أن المراد غير قاتل مورثه؛ لأنه [5] إذا قتل من يرث دمه [6] فكأنه قاتله. [7] ... = (1) انظر: لسان العرب (15/ 32 – 33) مادة عدا. (2) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير معلقا مجزوما به (7/ 277) ، ووصله أحمد (4/ 31) مطولا عن يونس، عن الزهري، عن مسلم بن يزيد، عن أبي شريح بن عمرو الخزاعي مرفوعا. وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير معلقا مجزوما به (7/ 277) ، وأحمد (4/ 32) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (4/ 283 / 2303 – 2304) ، والطبراني في الكبير (22/ 190 / 498) ، والحاكم

(4/ 389 / 8025) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. كلهم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي شريح مرفوعا. قال البخاري: والأول أصح. وأخرجه أحمد (2/ 187) ، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (2/ 709 / 697 – زوائد الهيثمي) ، والفاكهي أخبار مكة (5/ 219 / 180) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعا. وأصله في صحيح البخاري في الديات، باب من طلب دم امرئ بغير حق (6/ 2523 / 6488) عن ابن عباس مرفوعا: ((أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم، ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه)) . (3) العتو: التجبر والتكبر، وعتا يعتو: استكبر وجاوز الحد. انظر: النهاية (3/ 181) مادة عته، ولسان العرب (15/ 27) مادة عتا (4) في م: (قيحتمل) . (5) في م: (لا) ، وهو تصحيف. (6) في ر: (ديه) . (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 152) .

Mas'alah: What is the ruling on one who is killed defending his property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 523

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Offense against life > Liability for Acts of Self-Defense and Defense of Others

992 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ومن قتل دون ماله فهو شهيد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل [1] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((ومن قتل دون ماله فهو شهيد))) قال ابن الأثير: الواو في قوله: ((ومن)) قيل: [2] عاطفة

للجملة على الجملة التي جاءت في رواية أبي داود [3] والترمذي [4] وهي: [5] ((من قتل دون دمه فهو شهيد)) . [6] وكأن الشافعي [7] روى الحديث وكان هذا البعض في روايته [8] غير مبتدأ به فاحتاج إلى واو العطف. [9] (1) هو: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي أبو الأعور، أحد العشرة، مات سنة خمسين أو بعدها بسنة أو سنتين. (ع) انظر: التقريب (ص236) . (2) ساقطة من ر. (3) أخرجه أبو داود في السنة، باب في قتال اللصوص (4/ 246 / 4772) عن طلحة به مرفوعا بلفظ: ((من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد)) . (4) أخرجه الترمذي في الديات، باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد (4/ 28 / 1418) عن الزهري به مرفوعا بلفظ: ((من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن سرق من الأرض شبرا طوقه يوم القيامة من سبع أرضين)) ، وباب ما جاء في القصاص (4/ 30 / 1421) عن طلحة به مرفوعا بلفظ: ((من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد)) . وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. (5) في ر: (وهو) ، وهو تصحيف. (6) أخرج الحميدي في مسنده (1/ 44) ثنا سفيان، ثنا الزهري به مرفوعا بلفظ: ((من ظلم من الأرض شبرا طوقه من سبع أرضين، ومن قتل دون ماله فهو شهيد)) ، أما روايتي أبي داود والترمذي فليس فيها حرف العطف المذكور. (7) ساقطة من ر. (8) في م: (رواية) . (9) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 248) .

Mas'alah: What is the ruling on striking a peeper with an arrowhead?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 525

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Offense against life > Liability for Acts of

995 – أخبرنا الثقفي، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيته رأى رجلا اطلع عليه فأهوى له بمشقص في يده، كأنه لو لم يتأخر لم يبال أن يطعنه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لو أعلم أنك تنظر) قال الرافعي: كذا في بعض الروايات [1] وفي بعضها: ((تنظرني)) وهي صحيحة، [2] ويروى: ((أنك تنتظر)) وليس بواضح المعنى. (كان في بيته رأى رجلا) قال ابن الأثير: الجملة الثانية بدل من الأولى. (فأهوى له) أي: مد إليه يده، واللام بمعنى إلى. قاله ابن الأثير. [3] (بمشقص) قال الرافعي: هو السهم الطويل غير العريض. وقيل: هو الطويل العريض. [4] (أن يطعنه) بضم العين أشهر من فتحها. [5] (1) في م: (الروايان) ، وهو تحريف. (2) أخرجها البخاري في الديات، باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له (6/ 2530 / 6505) ، وفي الأدب المفرد (ص367) ، ومسلم في الآداب، باب تحريم النظر في بيت غيره (3/ 1698 / 2156) عن الليث، عن ابن شهاب به مثله، إلا أن في رواية الصحيحين: ((تنتظرني)) . وفي هامش البخاري (8/ 45 – طبعة استانبول) ، وهامش مسلم (3/ 1698 – طبعة عبدالباقي) أشارا إلى نسخة فيها: (تنظرني) . وقال القاضيي عياض (ت544هـ) : في حديث الاستيذان: ((لو أعلم أنك تنظرني)) كذا للعذري وهو الصواب، ولغيره من رواة مسلم: ((تنتظرني)) ، وكذا لكافة رواة البخاري، ولابن السكن: ((تنظرني)) في كتاب الديات، وكذلك عند بعضهم في الحديث الآخر: ((لو أعلم أنك تنظر)) ، وعند بعضهم: ((تنتظر)) ، والوجه الأول إلا أن يكون افتعل من النظر أي: تطلب النظر فيصح. انظر: مشارق الأنوار (2/ 12) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 347) . (4) مشقص بكسر الميم

وجمعه مشاقص: هو نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض فإذا كان عريضا فهو المعبلة. وقيل: المشقص السكين وهو تفسير على المعنى، ولا يصح. انظر: مشارق الأنوار (2/ 257) ، والنهاية (2/ 490) ، ولسان العرب (7/ 48) مادة شقص.

(5) طعنه بالرمح يطعنه العين مضمومة ويطعنه: وخزه بحربة. انظر: لسان العرب (13/ 265 – 266) مادة طعن.

BAB 2

باب القتل العمد

Intentional killing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man who kills his wife's lover without witnesses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 656

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Intentional killing > Killing in Self-Defense or Under Mistake of Fact

1356 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه سئل عن رجل وجد مع امرأته رجلا فقتله أو قتلها فقال إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وإذا باع المجيزان [1] بالجيم والتحتية والزاي تثنية المجيز. قال الأزهري: وهو الولي، والوصي لليتيم، [2] والقيم بأمر اليتيم، والعبد المأذون له في التجارة. [3] م ل41 / أ قال ابن الأثير: فهو اسم فاعل / من أجاز الشيء يجيزه: إذا أمضاه، فكأن كل واحد من المتابعين مجيز لما باعه. [4] (برمته) بضم الراء وتشديد الميم. [5] (1) في م: (الجيزان) ، وهو تحريف. (2) في ر: (اليتيم) . (3) انظر: لسان العرب (5/ 327) مادة جوز. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 357) ، والنهاية (1/ 315) مادة جوز. (5) في قولهم أخذ الشيء برمته فيه قولان: أحدهما: أن الرمة بضم الراء: قطعة حبل يشد بها الأسير أو القاتل إذا قيد إلى القتل للقود والقصاص، أي: يسلم إليهم بالحبل الذي شد به تمكينا لهم منه؛ لئلا يهرب، وقول علي يدل على هذا، يقول: إن لم يقم البينة قاده أهله بحبل عنقه إلى أولياء القتيل فيقتل به. والقول الآخر: أخذت الشيء تاما كاملا لم ينقص منه شيء، وأصله: أن رجلا دفع إلى رجل بعيرا بحبل في عنقه، فيقال: أعطاه البعير برمته. فقيل ذلك لكل من دفع شيئا بجملته، قالوا: أخذت الشيء برمته وبزغبره وبجملته أي: أخذته كله لم أدع منه شيئا أي: بجماعته. انظر: مشارق الأنوار (1/ 291) والنهاية (2/

267) ولسان العرب (12/ 252) مادة رمم

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim who kills a dhimmi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 796

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Intentional killing > Killing of Protected Persons (e.g., child, insane, dhimmi)

1619 - أخبرنا محمد بن الحسن، أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن البيلماني، أن رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الذمة، فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أنا أحق من أوفى بذمته ثم أمر به فقتل ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا محمد بن الحسن، أنا مالك، أنا داود [1] بن الحصين [2] قال الرافعي: هذا الأثر قد [3] سمعه الشافعي من مالك فرواه عنه في كتاب جراح الخطأ، [4] وهاهنا رواه عن محمد بن الحسن، عن مالك في معرض محاجة ومناظرة احتج عليه بما سمعه منه. (لو أنك لا تعتبر ذلك إلا بالأصابع) قال الرافعي: كأنه يقول لو أنك نظرت وتأملت عرفت ما أقول ألا تعتبر ذلك بالأصابع. (1) في م: (وارد) ، وهو تصحيف. (2) هو: داود بن الحصين الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني، ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج، من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص198) . (3) في م: (هو) . (4) سيأتي (ص796) .

BAB 4

باب شروط القصاص

Conditions of retaliation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a believer not being killed for a disbeliever?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 482

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Conditions of retaliation > Qisas Between Muslims and Non-Muslims

947 - أخبرنا مسلم، عن ابن أبي حسين، عن عطاء، وطاوس - أحسبه قال: ومجاهد، والحسن - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال يوم الفتح: ولا يقتل مؤمن بكافر.

Mas'alah: Is a Muslim killed in retaliation for a non-Muslim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Conditions of retaliation > Qisas Between Muslims and Non-Muslims

(ولا يقتل مسلم بكافر) قال الرافعي: إنما أدخله في جملة المستثنى عن ظاهر القرآن؛ لأن عمومه؛ حيث قال: چ ? ?چ [1] يقتضي وجوب القود، [2] وإن كان القتيل كافرا.

Mas'alah: What is the ruling on killing a Muslim for a disbeliever?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Conditions of retaliation > Qisas Between Muslims and Non-Muslims

1623 – أخبرنا مسلم، عن ابن حسين، عن عطاء، وطاوس، ومجاهد، والحسن، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال في خطبته عام الفتح: لا يقتل مسلم بكافر، فقال: هذا مرسل، قلت: نعم.

BAB 5

باب القصاص فيما دون النفس

Retaliation for injuries short of death

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on one who strikes someone other than his striker or adopts other than his patrons?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 507

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Retaliation for injuries short of death > Obstacles to Qisas (Apostasy, Death, etc.)

والضارب غير ضاربه، ومن تولى غير مواليه فقد كفر بما أنزل الله سبحانه على محمد صلى الله عليه وسلم.

BAB 6

باب العفو عن القصاص

Pardon from retaliation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the option between retaliation and blood money for murder?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 598

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Pardon from retaliation > Conditions and Validity of Pardon

1226 – أخبرني أبو حنيفة بن سماك بن الفضل اليماني، قال: حدثني ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن أبي شريح الكعبي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال عام الفتح: من قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إن أحب أخذ العقل، وإن أحب فله القود، فقال أبو حنيفة: فقلت لابن أبي ذئب: أتاخذ بهذا يا أبا الحارث؟ فضرب صدري وصاح علي صياحا كثيرا ونال مني، وقال: أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقول: تاخذ به نعم آخذ به، وذلك الفرض علي وعلى من سمعه، إن الله عز وجل اختار محمدا صلى الله عليه وسلم من الناس فهداهم به وعلى يديه اختار لهم ما اختار له على لسانه، فعلى الخلق أن يتبعوه طائعين أو داخرين، لا مخرج لمسلم من ذلك، قال: وما سكت عني حتى تمنيت أن يسكت

BAB 8

باب الاشتراك في الجناية

Participation in an offense

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on executing a group for murder by ambush?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 520

988 – أخبرنا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن سعد بن المسيب، أن عمر رضي الله عنه قتل نفرا خمسة أو سبعة برجل قتلوه قتل غيلة وقال عمر رضي الله عنه لو تمالا عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قتل غيلة) بكسر الغين. قال الرافعي: هي الاغتيال يقال: قتله غيلة، وهو [1] أن يخدعه فيذهب به إلى موضع فإذا [2] صار إليه قتله. [3] وقال ابن الأثير: قتل يجوز أن يكون مصدرا منصوبا من قتلوه مضافا إلى غيلة وهو الأحسن، وأن يكون فعلا مبنيا للمفعول، وغيلة منصوب على الحال. [4] (لو تمالأ [5] عليه) بالهمز أي: اجتمع وتعاون. [6] (أهل صنعاء [7] قال الرافعي: سبب ذكر أهل صنعاء أن المقتول والقاتلين من أهلها وسرد القصة. [8] (1) في م: (وحو) ، وهو تحريف. (2) في م: (ماذا) ، وهو تحريف. (3) انظر: النهاية (3/ 403) مادة غيل، ولسان العرب (11/ 507) مادة غول. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 168) . (5) في م: (تماغلا) ، وهو تصحيف. (6) في م: (وتقارن) ، وهو تحريف. لو تمالأ أي: لو تضافروا عليه وتساعدوا واجتمعوا وتعاونوا، والملأ مهموز مقصور: الخلق. انظر: النهاية (4/ 353) ، ولسان العرب (1/ 160) مادة ملأ. (7) صنعاء موضعان: أحدهما: مدينة باليمن وهي العظمى معروفة منسوبة إلى جودة الصنعة في ذاتها، والنسبة إليها صنعاني على غير قياس، وصنعاء قصبة اليمن وأحسن بلادها تشبه بدمشق لكثرة فواكهها وتدفق مياهها فيما

قيل، وأخرى قرية بالغوطة من دمشق. انظر: معجم ما استعجم (3/ 843) ، ومعجم البلدان (3/ 425) . (8) القصة أخرجها عبد الرزاق (9/ 476 / 18076 – 18079) مطولا من ثلاث طرق: عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، وعن يعلى بن أمية، وعن معمر، أخبرني زياد بن جبل، عمن شهد ذلك، والبيهقي في الكبرى (8/ 41 / 15754) واللفظ له عن المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن أبيه أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلام يقال له: أصيل، فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلا فقالت لخليلها: إن هذا الغلام يفضحنا فاقتله فأبى فامتنعت منه فطاوعها، واجتمع على قتله: الرجل ورجل آخر والمرأة ... =

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement on the day of conquest that a believer is not killed for a disbeliever?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 482

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Equivalence (Kafa'ah) Between Killer and Victim

(قال يوم الفتح: لا يقتل مؤمن بكافر) قال الرافعي: ذكر الشافعي أنه مسفيض عند أهل المغازي فيما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته يوم الفتح. [1]

Mas'alah: What is the ruling on killing a Muslim in retaliation for a non-Muslim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Equivalence (Kafa'ah) Between Killer and

Victim

ولا يقتل مسلم بكافر، وفي موضع آخر: ولا يقتل مؤمن بكافر.

Mas'alah: What is the section on intentional wounds?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 496

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Qisas for Injuries to Limbs and Organs

ومن كتاب جراح العمد

Mas'alah: What are the three cases in which a Muslim may be killed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 498

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Conditions for Qisas (Retaliation)

لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about retaliation and loyalty?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 507

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Pardon and Waiver of Qisas by Heirs

وكذا قال الرافعي: المقصود أن القود [1] يتعلق بالقاتل، ولا يجوز التعرض لغيره من أقربائه وذويه، وكانوا يفعلون ذلك تعديا، وكانوا في الجاهلية إذا قتل غير

الشريف شريفا لم يرضوا بقتله بل يقتلون مكانه شريفا من قومه. [2] (والضارب غير ضاربه) قال ابن الأثير: هذا يصح إجراؤه على ظاهره. قال: وإنما جعل أعدى الناس لمخالفته لحكم الله ومجاوزته لحده ورسمه. [3] (ومن تولى غير مواليه) أي: نسب نفسه إلى غير معتقه. [4] (فقد كفر بما أنزل [5] الله على محمد) أي: من كون ولاء العبد لمعتقه لا غيره، أي: جحد ذلك. [6] قال ابن الأثير: يريد به: كفر النعمة وجحد البر والإحسان، لا الكفر الذي هو نقيض الإيمان، فإن الإجماع على خلافه. [7] (1) القود: القصاص وهو: قتل النفس بالنفس وقتل القاتل بدل القتيل، فإن قتله السلطان بقود قيل: أقاد السلطان فلانا وأقصه. انظر: النهاية (4/ 119) ، ولسان العرب (3/ 372) مادة قود. (2) انظر: الأم (6/ 8) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 153) . (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 153) . (5) في م: (أنزله) . (6) انظر: مشارق الأنوار (1/ 345) مادة كفر. (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 153) .

Mas'alah: What is the meaning of 'man ightabata mu'minan bi qatl'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 509

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Repentance and Expiation in Homicide Cases

من اغتبط مؤمنا بقتل ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = أهل اليمن. [1] (من اعتبط مؤمنا [2] بقتل) ر ل58 / ب قال الرافعي: أي: [3] تعمد قتله بلا / سبب، يقال: عبطت الناقة واعتبطها: إذا ذبحتها وليست بها علة، وعبطته الراهية [4] أي: نالته، والعبط: الكذب الصراح من غير عذر، ومات

فلان عبطة أي: صحيحا شابا. [5] وقال [6] ابن الأثير: وهذا اللفظ في مسند الشافعي بالعين المهملة، ووقع في سنن أبي داود [7] ما يقتضي أنه بالمعجمة؛ لأنه هناك رتب عليه الوعيد بقوله: ((لم يقبل الله منه [8] صرفا ولا عدلا)) وهنا لم يتعرض فيه لغير القود. [9] (1) أخرجه النسائي في القسامة، باب ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له (8/ 57 / 4853) مطولا، وصححه ابن حبان (14/ 506) ، والحاكم (1/ 553) وقال: هذا حديث كبير مفسر، يشهد له أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، وأقام العلماء في عصره محمد بن مسلم الزهري بالصحة، واستدللت على صحتها بالأسانيد الصحيحة عن الخلفاء والتابعين بقبولها واستعمالها بما فيه غنية لمن أناطها. وقال أحمد: أرجو أن يكون صحيحا. ورأى أبو زرعة وأبو حاتم وعثمان بن سعيد الدارمي وجماعة من الحفاظ أنه موصول الإسناد حسنا. انظر: السنن الكبرى، البيهقي (4/ 89) . (2) في م: (مؤمن) . (3) في ر: (أن) ، وهو تصحيف. (4) الراهية هي: الريح إذا رهت أي: إذا سكنت بعد شدة. انظر: غريب الحديث الحربي (2/ 680) . (5) انظر: النهاية (3/ 172) ، ولسان العرب (7/ 348) مادة عبط. (6) واو العطف ساقطة من ر. (7) أخرجه أبو داود في الفتن والملاحم، باب في تعظيم قتل المؤمن (4/ 103 / 4270) عن عبادة بن الصامت مرفوعا: ((من قتل مؤمنا فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفا ولا عدلا)) . قال الضياء في المختارة (8/ 342) : إسناده حسن. وقال الشوكاني في نيل الأوطار (7/ 197) : رجال إسناده موثقون. (8) في م: (فيه) . (9) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 155) ، والنهاية (3/ 172) مادة عبط.

Mas'alah: What is the ruling on one who obstructs retaliation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 510

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Pardon and Waiver of Qisas by Heirs

فهو قود يده، إلا أن يرضي ولي المقتول، فمن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه، لا يقبل منه صرف ولا عدل.

Mas'alah: What does the commentary say about the hadith on retribution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 510

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Pardon and Waiver of Qisas by Heirs

982 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الملك بن سعيد بن أبجر، عن إياد بن لقيط، عن أبي رمثة، قال: دخلت مع ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فهو قود يده) قال الرافعي: أي: يقاد منه بجناية يده. [1] (لا يقبل الله منه صرف ولا عدل) قال الرافعي: قيل: الصرف: التوبة. وقيل: الحيلة. [2] وقيل: الفريضة. والعدل قيل: هو الفداء. وقيل: الفريضة. [3] (عن أبي رمثة) قال المزي [4] في التهذيب: [5] هو البلوي، ويقال: التميمي، ويقال: التيمي من تيم الرباب، [6] [له صحبة] [7] قيل: اسمه رفاعة بن يثربي، وقيل: يثربي بن رفاعة. وقيل: عمارة بن يثربي. وقيل:= (1) قال ابن الأثير: الهاء في يده راجعة إلى القاتل، أي: فإن نفسه قود ما جنت يده من القتل. انظر: الشافي (5/ 155) . (2) الحيلة أي: كل ما حجز بين إثنين، يقال: حلت بينه وبين الشر. انظر: لسان العرب (11/ 187) مادة حول. (3) انظر: النهاية (3/ 24) ، ولسان العرب (9/ 190) مادة صرف. (4) في م: (المزني) ، وهو خطأ. (5) تهذيب الكمال (33/ 316) . (6) التيمي

بفتح التاء المثناة من فوقها وسكون الياء المثناة من تحتها وفي آخرها الميم، هذه النسبة إلى عدة قبائل اسمها تيم: منها تيم الرباب وهو: تيم بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر. قال أبو عبيدة معمر بن المثنى: وإنما سموا الرباب لأنهم ترببوا أي تحالفوا على بني سعد بن زيد مناة. وقال ابن الكلبي: إنما سموا الرباب من بني عبد مناة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر، وهم تيم وعدي وعوف والأشيب وثور أطحل وضبة بن أد، أنهم غمسوا أيديهم في رب فتحالفوا على بني تميم. انظر: الأنساب (1/ 498) ، والإكمال، ابن ماكولا (1/ 541) ، واللباب في تهذيب الأنساب (1/ 233) ، وعجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب، الحازمي (ص 10) . (7) ما بين المعقوفين ساقطة من م، ر، أكملناه من تهذيب الكمال (33/ 316) .

أبي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى أبي الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: دعني أعالج هذا الذي بظهرك، فإني طبيب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = يثربي بن عوف. وقيل: حيان [1] بن وهب. [2] وقيل: حبيب بن حيان. [3] وقيل: خشخاش، روى عنه: إياد بن لقيط وثابت بن أبي منقذ. [4] م ل31 / ب (فرأى أبي الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ابن الأثير: أي: خاتم النبوة فإنه كان مثل زر [5] الحجلة ناتئا / في ظهره صلى الله عليه وسلم. [6] (دعني أعالج الذي بظهرك) أي: أداويه. [7] قال الرافعي: ورواه يونس بن عبد الأعلى، [8] عن ابن [9] عيينة بإسناده فقال: دعني أبطها. [10] (1) في م، ر: (حبان) ، وهو تحريف، والتصويب من تهذيب الكمال (33/ 316) . (2) كذا في م، ر، وتهذيب الكمال (33/ 316) ، وفي التقريب (ص640) : (وهيب) . (3) في م، ر: (حبان) ، وهو تحريف، والتصويب من تهذيب

الكمال (33/ 316) . (4) وقيل: جندب. قال ابن سعد: مات بإفريقية. (د ت س) . انظر: التقريب (ص210) ، (ص640) ، والإصابة (7/ 141) . (5) في م: (زار) . (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 157) ، وزاد فيه: (في ظهره من أعلاه) . (7) هي رواية أخرجها ابن سعد في الطبقات الكبرى (1/ 427) من طريقين عن أبي رمثة بنحوه، وفيه: (ألا أداويك منها) وإسناده حسن، وفي لفظ: (أبطها وأداويها) وإسناده صحيح. وعالج المريض: داواه، والمعالج: المداوي سواء عالج جريحا أو عليلا أو دابة. انظر: لسان العرب (2/ 327) مادة علج، والقاموس المحيط (ص254) . (8) هو: يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصدفي، أبو موسى المصري، ثقة، من صغار العاشرة، مات سنة أربع وستين ومائة، وله ست وتسعون سنة. (م س ق) . انظر: التقريب (ص613) . (9) في ر: (ابي) ، هو تحريف. (10) لم أجده من رواية المذكورين، ولكن من رواية ثلاثة رواة عن إياد بن لقيط به، وهم: 1 – عبيد الله بن إياد بن لقيط، أخرجه الدولابي في الكنى (1/ 270 / 160) مطولا بنحوه، وفيه: بطتطها، وإسناده صحيح. ... =

قال: أنت رفيق، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من هذا معك؟ قال: ابني، أشهد به، قال: أما إنه لا يجني عليك، ولا تجني عليه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال: أنت رفيق) أي: ترفق بالمريض وتتلطف به، [1] زاد في رواية يونس: ((والله الطبيب)) . [2] (أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه) زاد أبو داود في سننه: وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم: چ ? ? ? ... ? ?چ. [3] ر ل59 / أ قال الرافعي: والمعنى [4] أن جناية كل واحد منكما تختص [5] به فلا يؤاخذ / أحدكما بجناية الآخر مع ما بينكما من القرب والمشابهة. [6] (1) = 2 – سفيان بن سعيد الثوري، رواه عنه: قبيصة بن عقبة أخرجه ابن سعد في

الطبقات الكبرى (1/ 427) بنحوه وفيه: فدعني حتى أبطها وأداويها، وإسناده حسن، وجعل أبا رمثة الأب ومعه ابنه، ووكيع أخرجه أحمد (4/ 163) بنحوه وفيه: ألا إبطها لك، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (2/ 367 / 1142) بنحوه وفيه: أولا أبطها، والطبراني في الكبير (22/ 280 / 718) بنحوه وفيه: أفلا أبطها، وإسنادهم صحيح، وجعل أبا رمثة الابن ومعه أبوه، 3 – عبد الملك بن عمير، أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (1/ 427) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (20/ 104 / 6180) بنحوه وفيهما: بطتها، وأحمد (2/ 227) ، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (2/ 366 / 1140) مطولا بنحوه وفيهما: أبطها، وإسنادهم صحيح، وجعل أبا رمثة الأب ومعه ابنه. أي: أنت ترفق بالمريض وتلطفه، والله الذي يبرئه ويعافيه. انظر: النهاية (2/ 246) ، ولسان العرب (10/ 118) مادة رفق. (2) في ر: (والله والطبيب) ، واو العطف الثانية سبق قلم. ولم أجده من الرواية المذكورة، ولكن من رواية الحميدي (2/ 382 / 866) ، وأحمد (4/ 163) عن سفيان بن عيينة به مثله، وإسناده صحيح. (3) أخرجه أبو داود في الديات، باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه (4/ 168 / 4495) دون قصة الخاتم، وإسناده صحيح (4) واو العطف ساقطة من م. (5) في م: (يختص) . (6) انظر: النهاية (1/ 309) مادة جنى، ولسان العرب (14/ 154) مادة جني.

Mas'alah: What is the ruling on a person who bites another and loses a tooth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 522

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Liability for Medical and Disciplinary Acts

قال عطاء: قال صفوان: قال يعلى: كان لي أجير، فقاتل إنسانا فعض أحدهما يد الآخر فانتزع يعني المعضوض يده من في العاض فذهبت إحدى ثنيتيه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأهدر ثنيته. قال عطاء: وحسبت أنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: أيدع يده في فيك تقضمها كأنها في في فحل يقضمها. قال عطاء: وقد أخبرني صفوان أيهما عض، فنسيته.

Mas'alah: What is the ruling on striking someone who peers into your home without permission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 524

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Liability for Medical and Disciplinary Acts

993 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقات عينه ما كان عليك جناح.

Mas'alah: What is the ruling on a man who kills his wife's lover without four witnesses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 818

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Liability for Acts of Minors, Insane, and Coerced Persons

1703 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب أن رجلا بالشام وجد مع امرأته رجلا فقتله أو قتلها، فكتب معاوية إلى أبي موسى الأشعري بأن يسأل

له عن ذلك عليا رضي الله عنه فسأله فقال علي رضي الله عنه: إن هذا الشيء ما هو بأرض العراق عزمت عليك لتخبرني فأخبره فقال علي رضي الله عنه أنا أبو حسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بإثكال النخل، وقال الآخر: بأثكول النخل) قال الرافعي: الإثكال والأثكول والعثكال والعثكول واحد، وأغصانه شماريخ واحدها شمراخ. [1] (فليعط برمته) قال الرافعي: قيل: معناه: يسلم إلى أولياء القتيل ليقتصوا [2] منه. وقيل: المراد [3] إعطاء [4] البعير برمته أي: إبل الدية، وعلى هذا يقرأ فليعط أي: يعطي هو. والرمة: [5] الحبل، وقد [6] يقيد بالأسير، وقد يقاد به البعير. [7] ... =

Mas'alah: What is the ruling on killing a slave-girl for sorcery?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 852

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Liability for Acts of Minors, Insane, and Coerced Persons

1799 – قال: وأخبرنا أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قتلت جارية لها سحرتها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تنشرت) قال الرافعي: من النشرة وهي: التطبب بنوع من الاغتسال على هيئات مخصوصة بالتجربة، وقد أجازها قوم من العلماء، وكرهها آخرون، [1] ويروى عن جابر قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة، فقال: ((هي من عمل الشيطان)) . [2] (من بني زريق) بتقديم الزاي. [3] (1) النشرة بضم النون: ضرب من الرقية والعلاج يعالج بها المجنون والمريض ومن كان يظن أن به مسا من الجن، وهو نوع

من التطبب بالاغتسال على هيئة مخصوصة بالتجربة، لا يحتملها القياس الطبي، سميت نشرة؛ لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء أي: يكشف ويزال. وقد اختلف العلماء في جوازها. انظر: مشارق الأنوار (2/ 29) ، والنهاية (5/ 53) ، ولسان العرب (5/ 209) مادة نشر. (2) أخرجه أحمد (3/ 294) بمثله دون لفظ: ((هي)) ، ومن طريقه: البخاري في التاريخ الكبير (7/ 53) معلقا مجزوما به بنحوه، وأبو داود في الطب، باب في النشرة (4/ 6 / 3868) بمثله بلفظ: ((هو)) . قال الحافظ ابن حجر في الفتح (10/ 233) : بسند حسن. (3) بنو زريق بلفظ تصغير أزرق مرخما وهم: قبيلة بالمدينة من الأنصار، ينسب إليهم: زرقي بالزاي المضمومة وهم: بنو زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج. انظر: الطبقات الكبرى (3/ 621) ، والإكمال (3/ 363) ، ومعجم البلدان (3/ 140) .

Mas'alah: What does the author say about the book of accidental wounds?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Jinayat (Offenses Against Persons) > Diya (Blood Money) for Homicide and Injuries

ومن كتاب جراح الخطأ ... 803

KITAB 34

كتاب الديات

Kitab al-Diyat (Blood-Monies)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب دية النفس

Blood-money for life

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on blood-money?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 515

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for life > Obligation and Basis of Blood-Money

984 - أخبرنا الثقفي، عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة بن أوس، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، يعني مثله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن خالد الحذاء، عن القاسم [1] بن ربيعة، عن عقبة [2] بن أوس، [3] عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) قلت: أخرجه النسائي من طريق هشيم، [4] عن خالد الحذاء به هكذا. [5] وأخرجه أبو داود من طريق حماد بن زيد ووهيب [6] كلاهما عن خالد الحذاء، عن القاسم بن ربيعة، عن عقبة [7] بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي. [8] وأخرجه النسائي من طريق ابن أبي عدي، [9] عن خالد، عن القاسم، عن عقبة بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره مرسلا. [10] ... = (1) في م: (قاسم) . (2) في م: (قبة) ، وهو تحريف. (3) هو: عقبة بن أوس السدوسي البصري، ويقال فيه: يعقوب، وقيل: هما أخوان، صدوق، من الرابعة، ووهم من قال: له صحبة. (د س ق) . انظر: التقريب (ص394) . (4) هو: هشيم - بالتصغير - بن بشير بوزن عظيم بن القاسم بن دينار السلمي أبو معاوية بن أبي خازم بمعجمتين الواسطي، ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، من السابعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، وقد قارب الثمانين. (ع) . انظر: التقريب (ص574) . (5) أخرجه النسائي في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط (8/ 41 / 4794) بنحوه، وفيه: ((فيها أربعون ثنية إلى بازل عامها كلهن خلفه)) ، وإسناده حسن، ولا يضر عنعنة

هشيم، لأن له متابعا. (6) هو: وهيب - بالتصغير - بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة، من السابعة، مات سنة خمس وستين ومائة، وقيل: بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص586) . (7) في م: (قبة) ، وهو تحريف. (8) أخرجه أبو داود في الديات، باب في الخطأ شبه العمد (4/ 185 / 4547 - 4548) بنحوه مطولا، وإسناده حسن. (9) هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي وقد ينسب لجده، وقيل: هو إبراهيم أبو عمرو البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين ومائة على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص465) . (10) أخرجه النسائي في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط (8/ 41 / 4795) بمثله، وإسناده حسن إلى عقبة، وهو مرسل.

Mas'alah: What is the ruling on diyah for those killed while prostrating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 526

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for life > Diyah for Accidental Killing

997 - أخبرنا مروان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم قال: لجأ قوم إلى خثعم فلما غشيهم المسلمون استعصموا بالسجود فقتلوا بعضهم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعطوهم نصف العقل لصلاتهم ثم قال عند ذلك إلا أني بريء من كل مسلم مع مشرك قالوا يا رسول الله لم قال لا ترانا ناراهما. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل32 / ب (فنزى / جرحه) أي: سال منه الدم ولم ينقطع. [1] (قديد) بالتصغير: موضع بين مكة والمدينة. [2] (أخبرنا مروان) هو: ابن معاوية الفزاري. [3] (لا ترآئى نارهما) قال الرافعي: أي: لا ينزل المسلم بالموضع الذي ترى ناره نار المشرك إذا أوقد، أي: تقابله وتحاذيه،

يقال: منازلهم تترائى أي: تقابل بعضهم بعضا. وقيل: معناه لا يتسم المسلم بسمة المشرك ولا يتشبه به في هديه وشكله ولا يتخلق بأخلاقه، من قولك: ما نار [4] نعمك أي: ... = (1) انظر: لسان العرب (15/ 320) ، والنهاية (5/ 42) مادة نزا. (2) قديد بضم القاف وفتح الدال على لفظ التصغير: قرية جامعة قرب مكة كثيرة المياه والبساتين، وبين قديد والكديد ستة عشر ميلا، والكديد أقرب إلى مكة، وسميت قديدا لتقدد السيول بها، وقيل: لما رجع تبع من المدينة بعد حربه لأهلها نزل قديدا فهبت ريح قدت خيم أصحابه فسمي قديدا، وهي لخزاعة. انظر: معجم ما استعجم (3/ 1054) ، ومشارق الأنوار (2/ 198) ، ومعجم البلدان (4/ 313) . (3) هو: مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة ودمشق، ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين. (ع) . انظر: التقريب (ص526) . (4) في م: (ما زار) .

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a Muslim killed by mistake by other Muslims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 528

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for life > Diyah for Accidental Killing

فخرج يتعرض للشهادة، فجاء من ناحية المشركين فابتدره المسلمون فشقوه بأسيافهم، وحذيفة يقول: أبي أبي، فلا يسمعونه من شغل الحرب حتى قتلوه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين، فقضى النبي صلى الله عليه وسلم فيه بديته.

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim who kills a dhimmi and the blood-money for a dhimmi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for life > Diyah for Non-Muslims (Dhimmis, Musta'mins, Apostates)

1620 - أخبرنا محمد بن الحسن، حدثنا قيس بن الربيع الأسدي، عن أبان بن تغلب، عن الحسن بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله مولى بني هاشم، عن أبي الجنوب الأسدي قال: أتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه برجل من المسلمين قتل رجلا من أهل الذمة قال فقامت عليه البينة فأمر بقتله فجاء أخوه فقال إني قد عفوت عنه قال فلعلهم هددوك أو فرقوك أو فزعوك قال: لا ولكن قتله لا يرد على أخي وعوضوني فرضيت قال أنت أعلم من كان له ذمتنا فدمه كدمنا وديته كديتنا.

Mas'alah: What is the ruling on killing in a confused melee (immiy)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 798

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for life > Diyah in Cases of Multiple Victims or Multiple Offenders

قال: كان بينهم رميا فصاروا إلى / حجيزى، أي: تراموا ثم تحاجزوا، والمعنى: أن يترامى القوم فيوجد بينهم قتيل لا يدرى من قتله ويعمى أمره. (1) انظر: سنن أبي داود في الديات، باب من قتل في عمياء بين قوم (4/ 183 / 4539) ، وباب فيمن قتل في عميا بين قوم (4/ 196 / 4591) ،، وسنن النسائي في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط (8/ 40 / 4789) . (2) العميا بالكسر والتشديد والقصر فعيلى من العمى كالرميا من الرمى، والخصيصى من التخصيص، وهي مصادر،

والمعنى: أن يوجد بينهم قتيل يعبى أمره ولا يتبين قاتله فحكمه حكم قتيل الخطأ تجب فيه الدية. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 188) . والنهاية (3/ 305) مادة عما، ولسان العرب (15/ 97) مادة عمي.

BAB 2

باب دية الأعضاء والمنافع

Blood-money for limbs and functions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a person who bites another and loses a tooth according to Abu Bakr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 522

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for limbs and functions > Diyah for Teeth and Tongue

990 - أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، أن ابن أبي مليكة أخبره أن أباه أخبره أن إنسانا جاء إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه وعضه إنسان فانتزع يده فذهبت ثنيته فقال أبو بكر رضي الله عنه بعدت ثنيته

Mas'alah: What are the blood-money amounts for fingers in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 593

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for limbs and functions > Diyah for Limbs and Extremities

1216 - أخبرنا سفيان وعبد الوهاب الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الإبهام بخمس عشرة وفي التي تليها بعشر وفي التي تلي الخنصر بتسع وفي الخنصر بست.

Mas'alah: What is the blood money for a tooth in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 796

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for limbs and functions > Diyah for Teeth and Tongue

1616 – أخبرنا محمد بن الحسن، أخبرنا مالك حدثنا داود بن الحصين، أن أبا غطفان بن طريف المري أخبره أن مروان بن الحكم أرسله إلى ابن عباس يسأله ما في الضرس فقال بن عباس فيه خمس من الإبل فردني مروان إلى بن عباس فقال أفنجعل مقدم الفم مثل الأضراس فقال بن عباس لولا أنك لا تعتبر ذلك إلا بالأصابع عقلها سواء.

BAB 3

باب دية الشجاج والجراح

Blood-money for head wounds and bodily wounds

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the diyah for a wound that exposes the bone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 533

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for head wounds and bodily wounds > Fixed Indemnities for Head Wounds

1004 – أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه: أن في الكتاب الذي كتبه النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: وفي الموضحة خمس. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = المديني، [1] عن إسماعيل، [2] ورواه سعيد بن أبي عروبة، [3] عن إسماعيل، عن غالب التمار، عن حميد بن هلال، [4] عن مسروق. [5] (في الأصابع عشر عشر) ر ل62 / أ قال ابن الأثير: حرف الجر متعلق بمحذوف تقديره: الحكم في دية الأصابع [عشر عشر يعني: من الإبل، وإنما كرر العشر؛ لأنه قال: الأصابع] [6] فلو وحد / العشر لظن [7] أن ديتها جميعا عشر فلما كرره علم أن كل أصبع ديتها عشر. [8] (1) هو: علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم، أبو الحسن بن المديني، بصري ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني. وقال النسائي: كأن الله خلقه للحديث، عابوا عليه إجابته في المحنة لكنه تنصل وتاب واعتذر بأنه كان خاف على نفسه. من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين [ومائتين] على الصحيح. (خ ت س فق) . انظر: التقريب (ص403) . (2) أخرجه البيهقي (8/ 92 / 16055) عن علي بن عبد الله المديني به مثله. قال علي: كان هذا الحديث عندنا مسندا متصل الإسناد. (3) هو: سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم، أبو النضر البصري، ثقة حافظ، له تصانيف، كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قنادة، من السادسة، مات سنة ست وقيل: سبع

وخمسين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص239) . (4) هو: حميد بن هلال العدوي، أبو نصر البصري، ثقة عالمأ بن سيرين؛ لدخوله في عمل السلطان، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص182) . (5) أخرجه أبو داود في الديات، باب ديات الأعضاء (4/ 187 / 4556) عن سعيد بن أبي عروبة به بلفظ: ((الأصابع سواء عشر عشر من الإبل)) . قال الحافظ ابن حجر في الفتح (12/ 225) : وسنده جيد. (6) ما بين المعقوفتين زيادة من ر، وساقطة من م. (7) في ر: (فظن) ، وهو تحريف. (8) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 206) .

Mas'alah: What is the blood-money for a wound that reaches the membrane covering the bone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 574

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for head wounds and bodily wounds > Fixed Indemnities for Head Wounds

1168 - أخبرنا الثقة، عن عبد الله بن الحارث، أن لم أكن سمعته من عبد الله عن مالك بن أنس عن يزيد بن قسيط عن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان رضي الله عنهما قضيا في الملطاة بنصف دية الموضحة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الملطاة)

Mas'alah: What is the definition of a malta wound in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 574

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for head wounds and bodily wounds > Types of Head Wounds (Shijaj)

قال الرافعي: هي من الشجاج السمحاق [1] وهي: الشجة التي تبلغ الجلدة [2] الرقيقة التي بين اللحم والعظم. [3] (1) في م: (المسمحاق) ، وهو تصحيف. (2) في م: (الخلق) ، وهو تصحيف. (3) انظر: النهاية (4/ 249) مادة لطأ، (4/ 356) مادة ملط، ولسان العرب (1/ 153) مادة لطأ، (7/ 408) مادة ملط.

Mas'alah: What is the ruling on wounds less than a mudi ah in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 575

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for head wounds and bodily wounds > Fixed Indemnities for Head Wounds

1171 - قال الشافعي: وقرأنا على مالك أنا لم نعلم أحدا من الأئمة في القديم ولا في الحديث قضى فيما دون الموضحة بشيء ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن الثوري، [1] عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط [2] م ل35 / ب قال ابن الأثير: هذا الإسناد من غرائب الأسانيد ولطائفها؛ لأن الشافعي من أكبر أصحاب مالك / وأعرفهم بحديثه، وبينه وبين مالك في هذا الحديث ثلاثة: مسلم وابن جريج والثوري، ثم كل واحد منهم مثل مالك وبعضهم [3] أكبر منه، وفيه لمالك من الفضيلة: أن الثوري روى عنه، وللثوري: أن ابن جريج روى عنه، وقل [4] ما يجيء مثل هذا الإسناد إلا [5] نادرا. [6] (1) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون. (ع) . انظر: التقريب (ص244) . (2) في م: (قيه) ، وهو تصحيف. وهو: يزيد بن عبد الله بن قسيط - بقاف ومهملتين

مصغر – بن أسامة الليثي، أبو عبد الله المدني الأعرج، ثقة، من الرابعة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة، وله تسعون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص602) . (3) في الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 200) : (أو بعضهم) . (4) في ر: (وقال) ، وهو تحريف. (5) في م: (وإلا) ، هو تحريف. (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 199 – 200) .

ومن كتاب الرسالة إلا ما كان معادا

Mas'alah: What is the blood money for a slave compared to a free person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 795

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for head wounds and bodily wounds > Diyah Based on Victim's Status (Gender, Religion, Freedom)

1613 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن الليث بن سعد، عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال: عقل العبد في ثمنه كجراح الحر في ديته وقال بن شهاب وكان رجال سواه يقولون يقوم سلعة.

Mas'alah: What is the section on unintentional injuries?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 800

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for head wounds and bodily wounds > Compensation for Life-Threatening Wounds

ومن كتاب جراح الخطأ

BAB 4

باب دية الجنين

Blood-money for a fetus

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a fetus?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 528

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for a fetus > Definition and Basis of Ghurrah

999 – أخبرنا يحيى بن حسان، حدثنا الليث بن سعيد، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في جنين امرأة من بني لحيان ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فخرج يتعرض للشهادة) أي: يطلبها ويقصدها. [1] (فتوشقوه بأسيافهم) أي: قطعوه بها من الوشيقة وهي: اللحم يقطع ويغلى إغلاءة ليقدد ويحمل في الأسفار. [2] ر ل61 / أ / (فقال حذيفة: يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين) هذا [3] من أدلة الاقتباس. [4] (من بني لحيان) بفتح اللام وكسرها. [5] (1) تعرض له: طلبه. انظر: لسان العرب (7/ 182) مادة عرض. (2) وشقت اللحم واتشقته، وتواشقوه بأسيافهم أي: قطعوه وشائق كما يقطع اللحم إذا قدد، والوشيق والوشيقة: لحم يغلى في ماء ملح ثم يرفع. وقيل: هو أن يغلى إغلاءة ثم يرفع. وقيل: يقدد ويحمل في الأسفار وهي أبقى قديد يكون. انظر: النهاية (5/ 187) ، ولسان العرب (10/ 381) مادة وشق. (3) في ر: (هو) . (4) الاقتباس هو عند علماء البديع: أن يضمن الكلام – نثرا أو نظما – شيئا من القرآن أو الحديث. وأجازه عز الدين ابن عبدالسلام قال: بأن حجة الاقتباس ثلاثة أنواع: مقبول ومباح ومردود، فالأول: ما كان في الخطب والمواعظ والعهود. والثاني: ما كان في الغزل والرسائل والقصص. والثالث: على ضربين: أحدهما: ما نسبه الله إلى نفسه وينقله القائل إلى نفسه، فنعوذ بالله. وثانيهما: تضمين آية كلاما فيه معنى الهزل، ونعوذ بالله من ذلك. أ. هـ. ولا يليق بالمسلم أن يقتبس شيئا من القرآن أو الحديث للأغراض الدنيئة أو يكتبه عنوانا

أو دعاية لصناعة أو مهنة أو عمل خسيس؛ لما في نفس الاقتباس لذلك من الامتهان. انظر: التعريفات، الجرجاني (ص49) ، والتعاريف، المناوي (ص81) ، وأبجد العلوم، القنوجي (2/ 491) ، وفتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، الدويش (5/ 449) . (5) بنو لحيان – بكسر اللام وفتحها – من هذيل بن مدركة بن إلياس. وقال ابن الكلبي وابن جرير الطبري والهمداني النسابة: بني لحيان بقايا جرهم دخلوا في هذيل فنسبوا إليهم. انظر: الطبقات، ابن خياط (ص35 – 36) ، وتاريخ الأمم والملوك، ابن جرير (1/ 439) ، ومشارق الأنوار (1/ 370) ، وفتح الباري (7/ 381) .

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and diyah for a woman who died after a fetal injury?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 529

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for a fetus > Inheritance and Distribution of Ghurrah

سقط ميتا بغرة عبد أو أمة، ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها وزوجها والعقل على عصبتها.

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a fetus in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 594

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for a fetus > Definition and Basis of Ghurrah

1218 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، وابن طاووس، عن طاووس، أن عمر، قال: أذكر الله امرءا سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئا، فقام حمل بن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين جارتين لي، يعني ضرتين، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح، فألقت جنينا ميتا، فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة، فقال عمر: لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا.

Mas'alah: What is the blood-money for a fetus killed in the womb?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 800

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for a fetus > Definition and Basis of Ghurrah

1637 – أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة، فقال الذي قضى عليه: كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل، ومثل ذلك يطل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما هذا من إخوان الكهان. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولا استهل) أي: لا صاح ولا بكى. [1] (يطل) أي: يهدر. [2] (1) استهل الصبي بالبكاء: رفع صوته وصاح عند الولادة، وكل شيء ارتفع صوته فقد استهل، وأصله: رفع الصوت، وأهل الرجل واستهل: إذا رفع صوته. انظر: النهاية (5/ 270) ، ولسان العرب (11/ 702) مادة هلل (2) يطل بالياء المثناة المضمومة وتشديد اللام المضمومة، والمعنى: يهدر، وروي: ((بطل)) بفتح الباء الموحدة واللام المخففة أي: يبطل ولا يطلب. انظر: مشارق الأنوار (1/ 319) ، وتهذيب الأسماء (3/ 178) ، والنهاية (3/ 136) ، ولسان العرب (11/

405 – 406) مادة طلل.

Mas'alah: What is the ruling on blood-money for a fetus according to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 801

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-money for a fetus > Definition and Basis of Ghurrah

1638 – أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن طاووس، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: أذكر الله امرأ سمع من النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين شيئا، فقام حمل بن مالك بن النابغة، فقال: كنت بين جارتين لي، فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فألقت جنينا ميتا، فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة، فقال عمر رضي الله عنه: إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا.

BAB 5

باب تغليظ الدية وتخفيفها

Aggravated and lightened blood-money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the blood-money for quasi-intentional killing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 514

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Aggravated and lightened blood-money > Blood-Money for Quasi-Intentional Killing

ألا إن في قتل العمد والخطأ بالسوط أو العصي مئة من الإبل مغلظة منها أربعون خلفة في بطونها أولادها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إلا أن في قتل العمد الخطأ) قال الرافعي: هو شبه العمد لا العمد المحض ولا الخطأ المحض. [1] (أربعون خلفة) قال الرافعي: هي الحامل فقوله: [2] (في بطونها أولادها) تفسير لها. قال: وذكر أنه يقال لها: خلفة إلى أن يمضي نصف أمد حملها، ثم هي عشراء. [3] قال: وقيل: اسم الخلفة يقع [4] على الحامل وعلى التي ولدت وولدها يتبعها، فقصد بقوله في بطونها أولادها تبيين أن الواجب: الحامل. [5] (1) قال الأزهري: القتل على ثلاثة أوجه: قتل الخطإ المحض: وهو أن يرمي الرجل بحجر يريد تنحيته عن موضعه ولا يقصد به أحدا فيصيب إنسانا فيقتله ففيه الدية على عاقلة الرامي أخماسا من الإبل: وهي عشرون ابنة مخاض وعشرون ابنة لبون وعشرون ابن لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة، وأما شبه العمد: فهو أن يضرب الإنسان بعمود لا يقتل مثله أو بحجر لا يكاد يموت من أصابه فيموت منه ففيه الدية مغلظة، وكذلك العمد المحض: فيه ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة، فأما شبه العمد فالدية على عاقلة القاتل، وأما العمد المحض فهو في مال القاتل. انظر: لسان العرب (3/ 302) مادة عمد. (2) مكرر مرتين وهو سبق قلم. (3) العشراء بالضم وفتح الشين والمد: التي أتى على حملها عشرة أشهر، وقيل: ثمانية، والأول أولى لمكان لفظه، ثم اتسع فيه فقيل لكل حامل:

عشراء، والعرب يسمونها عشارا بعدما تضع ما في بطونها للزوم الاسم بعد الوضع، كما يسمونها لقاحا، فإذا وضعت لتمام سنة فهي عشراء أيضا، وقيل: إذا وضعت فهي عائد وجمعها عود، وأكثر ما يطلق على الخيل والإبل. انظر: النهاية (3/ 240) ، ولسان العرب (4/ 572) مادة عشر. (4) في م: (تقع) . (5) الخلفة بفتح الخاء وكسر اللام: الناقة الحامل إذا استبان حملها حتى تعشر، وقيل: هي التي استكملت سنة بعد النتاج ثم حمل عليها فلقحت، وجمعها خلف بكسر اللام، وتجمع على خلفات وخلائف. انظر: النهاية (2/ 68) ، ولسان العرب (9/ 94) مادة خلف.

Mas'alah: What is the blood–money for quasi–intentional killing with a whip or stick?

Al–Shafi al–'Ayy 'ala Musnad al–Shafi'i — other edition, p. 798

Index: Kitab al–Diyat (Blood–Monies) > Aggravated and lightened blood–money > Blood–Money for Quasi–Intentional Killing

1627 – أخبرنا ابن علية، عن علي بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن ربيعة، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ألا إن في قتل العمد الخطإ بالسوط والعصا مئة من الإبل مغلظة، منها أربعون خلفة في بطونها أولادها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من قتل في عمية) قال الرافعي: هي فعيلة من العمى. وقال ابن الأثير: هي بكسر العين وحكى ضمها وتشديد الميم والياء معا: الأمر الأعمى الذي لا يستبين وجهه. وقيل: الفتنة. وقيل: الضلالة. وفي رواية أبي داود والنسائي: ((عميا)) ، [1] أي: حالة ذات جهالة كأنها عمياء مظلمة لا يبصر نفعها من ضرها. [2] ر ل91 / أ (رميا) قال الرافعي: هي الترامي ي

BAB 7

باب كفارة القتل

Expiation for killing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the expiation for killing in the Haram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Expiation for killing > Expiation for Killing in the Haram

649 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: قلت لعطاء: چ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ... ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ ؟ چ قال من أجل أنه أصابه في حرم؛ يريد البيت، كفارة ذلك عند البيت

Mas'alah: What does Ibn Tawus say about the divine origin of blood-money amounts?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 297

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Full and Partial Blood-Money Amounts

407 – أخبرني مسلم، عن ابن جريج، قال: قال لي ابن طاوس: عند أبي كتاب من العقول نزل به الوحي، وما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم من العقول أو الصدقة فإنما نزل به الوحي

Mas'alah: What did Umar rule regarding compensation for a gazelle?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 364

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Full and Partial Blood-Money Amounts

658 – أخبرنا مالك وسفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله أن عمر بن

الخطاب رضي الله عنه قضى في الغزال بعنز

Mas'alah: What did Umar rule regarding compensation for a rabbit and a jerboa?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 364

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Full and Partial Blood-Money Amounts

659 - أخبرنا مالك وسفيان، عن أبي الزبير، عن جابر أن عمر قضى في الأرنب بعناق، وأن عمر قضى في اليربوع بجفرة

Mas'alah: What did the Prophet say about blood money and ransoming captives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 484

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Full and Partial Blood-Money Amounts

قال: العقل، وفكاك الأسير،

Mas'alah: What is the tafsir of the verse on retaliation and blood-money?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 517

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Categories of Homicide and Their Rulings

? ? ? ?چ الآية قال كان كتب على أهل التوراة من قتل نفسا بغير نفس حق أن يقاد بها ولا يعفى عنه ولا تقبل منه الدية وفرض على أهل الإنجيل أن يعفى عنه ولا يقتل ورخص لأمة محمد صلى الله عليه وسلم إن شاء قتل وإن شاء أخذ الدية وإن

شاء عفا وذلك قوله چ ? چ يقول الدية تخفيف من الله تعالى إذ جعل الدية ولا يقتل ثم قال چ ... ? ? چ يقول من قتل بعد أخذ الدية فله عذاب أليم وقال في قوله تعالى چ ? ? ? ? ? ? ? ? ? ?چ يقول لكم في القصاص حياة ينتهي بها بعضكم عن بعض مخافة أن يقتل

Mas'alah: What is the tafsir of the verse on retaliation and blood-money?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 517

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Categories of Homicide and Their Rulings

986 - أخبرنا سفيان بن عيينة أخبرنا عمرو بن دينار قال سمعت مجاهدا يقول سمعت بن عباس رضي الله عنهم يقول كان في بني إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله تبارك وتعالى لهذه الأمة چ ... ک ک ک ک ... گ گ گ ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? چ مما كتب على من كان قبلكم چ ... ? ? چ

Mas'alah: What is the ruling on a father killing his son and the blood money?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 526

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Cases Where Blood-Money Is Not Obligatory

996 - أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، أن رجلا من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بسيف فأصاب ساقه فنزى في جرحه فمات، فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه، فذكر ذلك له، فقال

عمر رضي الله تعالى عنه: أعدد لي على قديد عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك، فلما قدم عمر رضي الله تعالى عنه أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة، ثم قال: أين أخو المقتول؟ قال: ها أنا ذا، قال: خذها، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليس لقاتل شيء

Mas'alah: What is the blood-money for fingers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 532

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Injuries to Limbs and Organs with Fixed Arsh

1002 - أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل.

Mas'alah: What is the blood-money for fingers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 533

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Injuries to Limbs and Organs with Fixed Arsh

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: في الأصابع عشر عشر.

Mas'alah: Does a wife inherit from her husband's diyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Inheritance and Distribution of Blood-Money

1005 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن ابن المسيب، أن عمر بن الخطاب، كان يقول: الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا، حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته فرجع إليه عمر رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the blood-money (diyah) for a molar, collarbone, and rib?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 568

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Injuries to Limbs and Organs with Fixed Arsh

1123 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن مسلم بن جندب، عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الضرس بجمل وفي الترقوة بجمل وفي الضلع بجمل.

Mas'alah: What is the source of the fixed amounts of blood-money and charity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 634

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Full and Partial Blood-Money Amounts

1299 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن بن جريج، عن ابن طاوس، عن أبيه أن عنده كتابا من العقول نزل به الوحي وما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن عنده كتابا من العقول [1] قال الرافعي: جمع عقل وهو الدية. [2] (وما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحي)

قال الرافعي: بين طاوس أن أقدار الديات والصدقات مأخوذ من الوحي، وأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقدر منها برأيه واستحسانه، وإذا لم يبين النبي صلى الله عليه وسلم القدر [3] على الرأي والاستحسان مع قوة نظره وكرم خلقه فغيره أولى بأن لا يأخذ به. (1) في م: (المعقول) ، وهو تحريف. (2) انظر: النهاية (3/ 278) ، ولسان العرب (11/ 460) مادة عقل. (3) في ر: (وإذا لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم الآمر) .

وقيل: لم يبين رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط إلا بوحي من الله فمن الوحي ما يتلى ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (

Mas'alah: What is the blood money (aql) for a slave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 794

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Women, Non-Muslims, and Slaves

1612 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن المسيب أنه قال: عقل العبد في ثمنه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عقل العبد في ثمنه) قال الرافعي: ليس بكلام تام، وتمامه ما في الرواية الثانية، وهو قوله: [1] ... = (1) في م: (كقوله) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What does the section on blood money and retaliation discuss?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 796

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Categories of Homicide and Their Rulings

ومن كتاب الديات والقصاص

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for the lips?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 796

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Injuries to Limbs and Organs with Fixed Arsh

قال الشافعي رضي الله عنه: فهذا مما يدلك على أن الشفتين عقلهما سواء وقد جاء في الشفتين سوى هذا آثار.

Mas'alah: What is the ruling on the choice between blood-money and retaliation for the victim's family?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 796

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Categories of Homicide and Their Rulings

1617 – أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من قتل له قتيل فأهله بين خيرتين، إن أحبوا فلهم العقل، وإن أحبوا فلهم القود.

Mas'alah: What is the blood-money for a dhimmi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Women, Non-Muslims, and Slaves

1621 – أخبرنا محمد بن الحسن، أخبرنا محمد بن يزيد، أخبرنا سفيان بن حسين،

عن الزهري أن ابن شاس الجذامي قتل رجلا من أنباط الشام، فرفع إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه فأمر بقتله، فكلمه الزبير وناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنهوه عن قتله، قال فجعل ديته ألف دينار.

Mas'alah: What is the blood-money for a mu'ahid according to Sa'id ibn al-Musayyib?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Women, Non-Muslims, and Slaves

1622 - وبه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: دية كل معاهد في عهده ألف دينار.

Mas'alah: What is the blood-money for a mu'ahid according to Uthman ibn Affan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Women, Non-Muslims, and Slaves

1624 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن صدقة بن يسار قال: أرسلنا إلى سعيد بن المسيب نسأله عن دية المعاهد فقال: قضى فيه عثمان بن عفان رضي الله عنه بأربعة آلاف قال فقلنا فمن قبله قال فحصبنا.

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet ruled that blood-money for a fetus is on the 'aqilah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Fetuses and Ghurrah

قال الشافعي: هم الذين سألوه آخرا. قال الشافعي رضي الله عنه: فإن قال قائل: ما الخبر بأن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بالجنين على العاقلة؟ قيل:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on unintentional killing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Categories of Homicide and Their Rulings

1626 - أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن طاوس) وصله أبو داود والنسائي عنه عن ابن عباس. [1] (1) أخرجه أبو داود في الديات، باب من قتل في عمياء بين قوم (4/ 183 / 4539) عن حماد وسفيان وهو ابن عيينة وهذا حديثه به مثله. وقال: وحديث سفيان أتم. وقال الدارقطني: رواه حماد بن زيد، عن عمرو، عن طاوس مرسلا وهو الصحيح. انظر: علل الدارقطني (11/ 36) ، وأخرج الموصول أبو داود في الديات، باب من قتل في عمياء بين قوم (4/ 183 / 4540) ، وباب فيمن قتل في عميا بين قوم (4/ 196 / 4591) ، والنسائي في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط (8/ 40/ 4789) ، وفي الكبرى في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط (4/ 231 / 6992) ، وابن ماجة في الديات، باب من حال بين ولي المقتول وبين القود أو الدية (2/ 880 / 2635) عن سليمان بن كثير، ثنا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر معنى حديث سفيان. قال ابن حجر: بإسناد قوي. انظر: بلوغ المرام (2/ 127 - تحقيق الزهيري)

قال: من قتل في عمية في رميا تكون بينهم بحجارة أو جلد بالسوط أو ضرب بعصا فهو خطأ، عقله عقل الخطإ، ومن قتل عمدا فهو قود يده، فمن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه، لا يقبل منه صرف ولا عدل.

Mas'alah: What is the blood-money for a life?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 800

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Full and Partial Blood-Money Amounts

1633 – أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه رضي الله عنهما، أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: في النفس مائة من الإبل.

Mas'alah: What is the evidence for the blood-money of one hundred camels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 800

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Full and Partial Blood-Money Amounts

1634 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عبد الله بن أبي بكر في الديات في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: في النفس مائة من الإبل، قال ابن جريج: فقلت لعبد الله بن أبي بكر: في شك أنتم من أنه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: لا.

Mas'alah: What is the blood-money for a free Muslim man and woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 800

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Women, Non-Muslims, and Slaves

1636 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن عبيد الله بن عمر، عن أيوب بن موسى، عن ابن شهاب، عن مكحول وعطاء قالوا: أدركنا الناس على أن دية الحر المسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة من الإبل، فقوم عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلك الدية على أهل القرى ألف دينار واثنا عشر ألف درهم ودية الحرة المسلمة إذا كانت من أهل القرى خمسمائة دينار أو ستة الآف درهم فإن كان الذي أصابها من الأعراب فديتها خمسون من الإبل ودية الأعرابية إذا أصابها الأعرابي خمسون من الإبل يكلف الأعرابي الذهب ولا الورق

Mas'alah: How did the Prophet assess the value of camels for blood-money?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 801

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Payment Period and Installments of Blood-Money

1639 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم الإبل على أهل القرى أربعمائة دينار أو عدلها من الورق، يقسمها على أثمان الإبل، فإذا غلت رفع في قيمتها، وإذا هانت نقص من قيمتها على أهل القرى الثمن ما كان. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أو عدلها) قال ابن الأثير: هو بكسر العين: المثل والنظير. وقيل: بالفتح أيضا. [1] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 194) .

1640 – أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: وفي الأنف إذا أوعي جدعا مائة من الإبل، وفي المامومة ثلث النفس، وفي الجائفة مثلها، وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون، وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل، وفي السن خمس، وفي الموضحة خمس ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وفي الأنف إذا أوعى جدعا) قال الرافعي: في بعض الروايات: ((إذا أوعب)) ، [1] والمقصود: جدع كله. [2] (1) أخرجه النسائي في القسامة، باب ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقلين له (8/ 57 / 4853) ، وفي الكبرى (4/ 245 / 7058) عن سليمان بن داود قال: حدثني الزهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده مرفوعا بمثله، وقال: سليمان – يعني بن داود – بن أرقم متروك الحديث، وقد روى هذا الحديث يونس عن الزهري مرسلا. وقال يحيى بن معين: سليمان بن داود الذي يروي عن الزهري حديث الصدقات والديات مجهول لا يعرف. انظر: التمهيد (17/ 341) ، لكن صححه ابن حبان (14/ 501 – 507/ 6559) ، والحاكم (1/ 553) وقال: هذا حديث كبير مفسر في هذا الباب يشهد له أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، وأقام العلماء في عصره محمد بن مسلم الزهري بالصحة، وقد بذلت ما أدى إليه الاجتهاد في إخراج هذه الأحاديث المفسرة الملخصة في الزكاة، ولا يستغني هذا الكتاب عن شرحها، واستدللت على صحتها بالأسانيد الصحيحة عن الخلفاء والتابعين بقبولها، واستعمالها بما فيه غنية لمن أناطها، وقد كان إمامنا شعبة يقول في حديث عقبة بن عامر الجهني في الوضوء: لأن يصح لي مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحب إلي من نفسي ومالي وأهلي، وذاك حديث في صلاة التطوع، فكيف بهذه السنن التي هي قواعد الإسلام؟! وسليمان بن داود الدمشقي

الخولاني معروف بالزهري، وإن كان يحيى بن معين غمزه فقد عدله غيره، كما قال أبو حاتم وأبو زرعة: سليمان بن داود الخولاني عندنا ممن لا بأس به. (2) ساقطة من م. وقوله: في الأنف إذا أوعى جدعا، وفي رواية: إذا استوعى جدعا، وعند بعضهم: وعى، وفي أخرى: استوعب بالباء، وعب الشيء وعبا وأوعبه واستوعبه والإيعاب والاستيعاب: الاستئصال والاستقصاء في كل شيء، وأوعب كله أي: قطع جميعه واستأصله ولم يدع منه شيئا، ويقال: أوعى جدعه واستوعاه: إذا استوعبه، وجدعا بفتح الجيم وسكون الدال أي: استوصل قطعا، والجدع: القطع، وقيل: هو القطع البائن في الأنف والأذن والشفه واليد ونحوها، وهو بالأنف أخص، فاذا أطلق غلب عليه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 141) مادة جدع، (2/ 291) مادة وعى، والنهاية (1/ 246) مادة جدع، (5/ 204) مادة وعب، (4/ 75) مادة قصا، ولسان العرب (1/ 799) مادة وعب، (8/ 41) مادة جدع، (15/ 185) مادة قصا، (15/ 396) مادة وعي.

Mas'alah: What is the blood money for a Jew or Christian according to Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Women, Non-Muslims, and Slaves

1654 – أخبرنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن ثابت، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب قضى في اليهودي والنصراني بأربعة آلاف درهم وفي المجوسي بثمانمائة.

Mas'alah: What is the blood money for a Jew or Christian according to Uthman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Blood-Money for Women, Non-Muslims, and Slaves

1655 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن صدقة بن يسار قال: أرسلنا إلى سعيد بن المسيب نسأله عن دية اليهودي والنصراني فقال سعيد قضى فيه عثمان بن عفان رضي الله عنه بأربعة آلاف ر ل91 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل50 / ب / (فقال: قولا حكا هو إحلالها [1] قال الرافعي: أي: قولا حكاه / الراوي هو أحلها. [2] (1) في م: (اخلاها) ، وهو تصحيف. (2) في ر: (إجلالها) .

Mas'alah: What is the content of the book of blood-money and retaliation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Diyat (Blood-Monies) > Categories of Homicide and Their Rulings

ومن كتاب الديات والقصاص ... 799

KITAB 35

كتاب العاقلة

Kitab al–'Aqilah (Liable Kin Group)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 3

باب ما تحمله العاقلة

What the aqilah bears

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the 'aql (blood money paid by the kin group) for accidental killing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 484

Index: Kitab al-'Aqilah (Liable Kin Group) > What the aqilah bears > Blood-Money for Accidental Killing

(قال: العقل) م ل29 / أ قال الرافعي: أراد به ما تحمله العاقلة [1] من دية القتل خطأ؛ وذلك لأن ظاهره يخالف الكتاب، وهو قوله تعالى: چ ژ / ک کچ، [2] لكنه ثبت ذلك في السنة، وأريد به المعونة [3] وقصد فيه المصلحة.

Mas'alah: What is the definition and ruling on the 'aqilah and fakk al-asir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 484

Index: Kitab al-'Aqilah (Liable Kin Group) > Definition and Scope of 'Aqilah

(وفكاك [4] الأسير) نوع من البر والمعونة زائدة على الحقوق الموظفة في الأموال.

(1) العاقلة أصلها اسم فاعلة من العقل وهم: القرابات من قبل الأب وهم عصبته وقومه الذين يعطون عن وليهم دية قتيل الخطأ المحض وشبه العمد وأروش الجنايات في الخطأ، ومعرفة العاقلة: أن ينظر إلى إخوة الجاني من قبل الأب فيحملون ما تحمل العاقلة، فإن احتملوها أدوها في ثلاث سنين، وإن لم يحتملوها رفعت إلى بني جده، فإن لم يحتملوها رفعت إلى بني جد أبيه، فإن لم يحتملوها رفعت إلى بني جد أبي جده، ثم هكذا لا ترفع عن بني أب حتى يعجزوا. قال إسحق بن منصور: قلت لأحمد بن حنبل من العاقلة؟ فقال: القبيلة، إلا أنهم يحملون بقدر ما يطيقون. وقال إسحق: إذا لم تكن العاقلة أصلا فإنه يكون في بيت المال ولا تهدر الدية، وسميت

العاقلة لإلزامهم العقل وهو في كلام العرب: الدية وأصله: أن القاتل كان إذا قتل قتيلا جمع الدية من الإبل ويكلف أن يسوق الدية فيعقلها بفناء ورثة المقتول أي: شدها في عقلها ليسلمها إليهم ويقبضوها منه. وعقلت البعير بالعقال أعقله عقلا وهو: حبل تثنى به يد البعير إلى ركبته فتشد به. وكان أصل الدية الإبل ثم قومت بعد ذلك بالذهب والفضة والبقر والغنم وغيرها. انظر: مشارق الأنوار (2/ 100) ، والنهاية (3/ 278) ، ولسان العرب (11/ 460 – 461) مادة عقل. (2) جزء من الآيات: 164: سورة الأنعام، و15: سورة الإسراء، و18: سورة فاطر، و7: سورة الزمر. (3) في ر: (المعرفة) ، وهو تحريف. (4) أصل الفك: الفصل بين الشيئين وتخليص بعضهما من بعض، وفك الأسير فكا وفكاكة بفتح الفاء: فصله من الأسر وخلاصه واطلاقه منه. انظر: مشارق الأنوار (2/ 157) ، والنهاية (3/ 466) ، ولسان العرب (10/ 476) مادة فكك

KITAB 36

كتاب القسامة

Kitab al-Qasamah (Collective Oaths)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on the oath of the plaintiff in a murder case?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 398

Index: Kitab al-Qasamah (Collective Oaths) > Procedure of Swearing Oaths

764 – أخبرنا مالك بن أنس، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، أن سهل بن أبي حثمة، أخبره ورجال من كبراء قومه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن: تحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا: لا، قال: فتحلف يهود. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet returning oaths to the Jews when the plaintiffs did not swear?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 399

Index: Kitab al-Qasamah (Collective Oaths) > Evidence and Proofs for Qasamah

765 – أخبرنا سفيان بن عيينة، والثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ، فلما لم يحلفوا رد الأيمان على يهود

Mas'alah: What is the hadith about Umar asking the defendants to swear fifty oaths in a death-by-horse case?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 399

Index: Kitab al-Qasamah (Collective Oaths) > Evidence and Proofs for Qasamah

– أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن سليمان بن يسار أن رجلا من بني سعد بن ليث أجرى فرسا فوطىء على أصبع رجل من جهينة فنزى منها فمات. فقال عمر للذين ادعى عليهم: تحلفون خمسين يمينا ما مات منها. فأبوا، وتحرجوا من الأيمان. فقال للآخرين: احلفوا أنتم. فأبوا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on qasamah in a murder case?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 488

Index: Kitab al-Qasamah (Collective Oaths) > Definition and Basis of Qasamah

956 – أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سهل بن أبي حثمة، أن عبد الله بن سهل، ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا لحاجتهما، فقتل عبد الله بن سهل، فانطلق هو وعبد الرحمن أخو المقتول وحويصة بن مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكروا له قتل عبد الله بن سهل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم قاتلكم، أو صاحبكم، فقالوا: يا رسول الله، لم نشهد ولم نحضر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فتبرئكم يهود بخمسين يمينا، قالوا: يا رسول الله، كيف نقبل أيمان قوم كفار؟ فزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم عقله من عنده، قال بشير بن يسار: قال سهل: لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض في مربد لنا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وقال للحجام: اشكموه) قال الرافعي: أي: أعطوه أجره، والشكم بالضم: الجزاء. [1] وقال ابن الأثير: اللام في قوله: (للحجام) لام أجل، أي: قال: لأجل الحجام اشكموه. [2] وليس القول منه

واقعا مع الحجام، وإنما هو مع [3] أهل النبي صلى الله عليه وسلم، ومن أمره بإعطاء [4] الحجام أجرته. [5] (1) الشكم بالضم: العطاء. وقيل: الجزاء.

والشكد: العطاء بلا جزاء. وقيل: هو مثله. قال الجوهري: الشكم بالضم الجزاء فإذا كان العطاء ابتداء فهو الشكد بالدال. وأصله: من شكيمة اللجام كأنها تمسك فاه عن القول، والشكب: لغة في الشكم. وقيل: الشكم العوض. وقيل: الشكم: النعمى يقال: فعل فلان أمرا فشكمته، أي: أثبته. انظر: لسان العرب (12/ 323) ، ومختار الصحاح (ص145) مادة شكم. (2) في م: (اشكموك) ، وهو تحريف. (3) في م: (من) ، وهو تحريف. (4) في م: (عطاء) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 442) .

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah procedure for a murder in unknown circumstances?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 805

Index: Kitab al-Qasamah (Collective Oaths) > Procedure of Swearing Oaths

1644 – أخبرنا مالك بن أنس، عن أبي ليلى عبيد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل، عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره رجال من كبراء قومه، أن عبد الله بن سهل بن أبي حثمة ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهما فتفرقا في حوائجهما، فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير أو عين، فأتى يهود، فقال: أنتم والله قتلتموه، فقالوا: والله ما قتلناه، فأقبل حتى قدم على قومه فذكر ذلك لهم، فأقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه، وعبد الرحمن بن سهل أخو المقتول فذهب محيصة يتكلم وهو الذي كان بخيبر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة: كبر كبر، يريد السن، فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة، فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب، فكتب إليهم رسول الله عليه وسلم في ذلك، فكتبوا: إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن: تحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟ قالوا: لا، قال: فتحلف يهود، قالوا: لا، ليسوا مسلمين، فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار، فقال سهل: لقد ركضني منها ناقة حمراء ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = بالجلال؛ تعرق، ولا تعلف بعد ذلك إلا للقوت؛ [1] لتضمر وتذهب رخاوتها فتكون أقوى على العدو. [2] (في فقير) هو بلفظ ضد الغني: مخرج الماء من القناة. قاله ابن الأثير. [3] (كبر كبر) أي: ليبدأ الأكبر بالكلام. [4] (1) في م: (القوت) . (2) يكون المضمار وقتا للأيام التي تضمر فيها الخيل للسباق أو للركض إلى العدو، وتضميرها: أن تشد عليها سروجها، وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتد لحمها، ويحمل عليها غلمان خفاف يجرونها ولا يعنفون بها، فإذا فعل ذلك بها أمن عليها البهر الشديد عند حضرها ولم يقطعها الشد، فذلك التضمير الذي شاهدت العرب تفعله يسمون ذلك مضمارا وتضميرا، وذلك في أربعين يوما وهذه المدة تسمى المضمار. انظر: مشارق الأنوار (2/ 59) ، و والنهاية (3/ 99) ، ولسان العرب (4/ 491) مادة ضمر. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 234) . (4) كبر كبر بضم الكاف وسكون الباء أي: ليبدأ الأكبر بالكلام، أو قدموا الأكبر إرشادا إلى الأدب في تقديم الأسن. انظر: مشارق الأنوار (1/ 333) ، والنهاية (4/ 141) ، ولسان العرب (5/ 128) مادة كبر.

KITAB 37

كتاب الحدود

Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب أحكام الحدود العامة

General rulings of hudud

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about drinking, adultery, and theft before the hudud were revealed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 415

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > General rulings of hudud > Definition and Conditions of Hadd Punishments

811 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن النعمان بن مرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ما تقولون في الشارب والزاني والسارق؟، وذلك قبل أن تنزل الحدود، فقالوا: الله ورسوله أعلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هن فواحش، وفيهن عقوبة، وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته، ثم ساق الحديث. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الودك) بفتح الواو والدال المهملة: دسم اللحم. [1] (وفيهن عقوبة) هي: التعزيرات [2] التي كانت قبل نزول الحدود. (وأسوأ السرقة؛ الذي يسرق صلاته. ثم ساق [3] الحديث) تمامه: ((قالوا: وكيف يسرق صلاته؟ يا رسول الله! قال: [4] لا يتم ركوعها ولا سجودها)) . [5] (1) الودك محركة: الدسم معروف. وقيل: دسم بالكسر اللحم ودهنه الذي يستخرج منه. انظر: النهاية (5/ 168) ودك. لسان العرب (10/ 509) مادة ودك، (12/ 199) مادة دسم، والقاموس المحيط (ص1235) . (2) قال الشافعي: كانت العقوبات في المعاصي قبل أن ينزل الحد، ثم نزلت الحدود ونسخت العقوبات فيما فيه الحدود. ا. هـ وأصل التعزير من العزر: وهو الزجر والمنع، والتعزير: تأديب وضرب دون الحد على معصية لاحد فيها ولا كفارة، وهو أدب؛ لأنه يمنع الجاني من المعاودة وردعه عن المعصية. انظر: اختلاف الحديث (ص533) ، وغريب الحديث، أبو عبيد (4/ 22) ، والنهاية (3/ 228) ، ولسان العرب (4/ 561 – 562) مادة عزر، والتعاريف (ص186) . (3) في م: (وساق) .

(4) في م (فقال) . (5) أخرجه مالك (1/ 167 / 401) بسنده ومتنه، وعبد الرزاق (2/ 371) عن نعمان بن مرة الزرقي رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمثله، وفيه: ((وفيهن عقوبات، وشر السرقة سرقة الرجل صلاته)) . وقال ابن عبد البر: لم تختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث عن النعمان بن مرة، وهو حديث متصل صحيح، ويسند من وجوه صحاح. انظر: التمهيد (23/ 409) ، والاستذكار (2/ 332) .

Mas'alah: What is the ruling on the punishment of the people of al-Liqah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 755

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > General rulings of hudud > Types of Hadd Punishments

1518 – أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن جعفر، عن أبيه، عن علي بن الحسين، قال: لا والله، ما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا، ولا زاد أهل اللقاح على قطع أيديهم وأرجلهم م ل47 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها) قال ابن الأثير: العصفور مذكر، والأنثى / عصفورة، فتأنيث الضمير في الحديث على إرادة النفس إن لم يكن سهوا من كاتب نسخ المسند. [1] وقوله: (سأله [2] الله عن قتله) على الأصل. [3] (ما سمل رسول الله صلى الله عليه وسلم عينا [4] قال الرافعي: سمل العين: كحلها بالمسامير المحماة. [5] (ولا زاد أهل اللقاح) جمع لقحة وهي: الناقة ذات اللبن، وقيل: ذات المخاض. [6] (على قطع أيديهم وأرجلهم) قال الرافعي: قد ثبت في الصحيح من حديث أنس أنه ... = (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي

(5/ 375) . (2) في ر: (سأل) . (3) قال ابن الأثير: رد الضمير في هذا الحديث ثانية إلى مذكر ردا إلى اللفظ. وهذا فاش في العربية أن يحمل الكلام على اللفظ وتارة على المعنى فيعامل كلا من الأمرين يما يقتضيه من تذكير وتأنيث وجمع وإفراد وغير ذلك. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 375) . (4) في م: (عيناه) . (5) سمل العين: فقؤها بالشوك أو بالمسمار وسملها به، وهو بمعنى السمر. وقيل: هو أن يؤتى بحديدة محماة وتقرب من العين حتى يذهب نظرها، وعلى هذا تتفق مع رواية من قال: سمر بالراء إذ قد تكون هذه الحديدة مسمارا، وإنما فعل ذلك بهم؛ لأنهم فعلوا بالرعاة مثله وقتلوهم فجازاهم على صنيعهم بمثله. وقيل: إن هذا كان قبل أن تنزل الحدود فلما نزلت نهى عن المثلة. انظر: مشارق الأنوار (2/ 220) ، ولسان العرب (11/ 347) ، والنهاية (2/ 403) مادة سمل. (6) اللقاح: ذوات الألبان من النوق الحلوب الغزيرة اللبن واحدها لقوح ولقحة بالكسر ولقحة بالفتح. وقيل: الناقة القريبة العهد بالنتاج. انظر: النهاية (4/ 262) ، ولسان العرب (2/ 579 – 581) مادة لقح.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = سملهم، [1] ثم الإشكال باق في قطع اليد والرجل وقد سلمه علي بن الحسين، [2] ولكن الأقرب فيه أحد [3] وجهين: أحدهما: ما روي عن ابن سيرين أنه كان ذلك قبل أن تنزل الحدود وتستقر العقوبات. [4] والثاني: أنهم كانوا قد فعلوا بالرعاء [5] من القطع والسمل مثل ما فعل بهم، يروى هذا عن قتادة وغيره. [6] (1) أخرجه البخاري في المحاربين من أهل الكفر والردة (6/ 2495 / 6417) بنحوه، ومسلم في القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب حكم المحاربين والمرتدين (3/ 1296 / 1671) واللفظ له عن أنس بن مالك أن ناسا من عرينة قدموا على رسول الله صلى

الله عليه وسلم المدينة فاجتووها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها)) . ففعلوا فصحوا، ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم، وارتدوا عن الإسلام، وساقوا ذود رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فبعث في إثرهم فأتي بهم، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم، وتركهم في الحرة حتى ماتوا. (2) هو: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، زين العابدين، ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور، قال الزهري: ما رأيت قرشيا أفضل منه. من الثالثة، مات سنة ثلاث وتسعين. وقيل غير ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص400) . (3) ساقطة من ر. (4) أخرجه البخاري في الطب، باب الدواء بأبوال الإبل (5/ 2153 / 5362) عن محمد بن سيرين أن ذلك كان قبل أن تنزل الحدود. (5) الراعي يرعى الماشية أي: يحوطها ويحفظها، والجمع رعاة مثل: قاض وقضاة، ورعاء مثل: جائع وجياع. انظر: لسان العرب (14/ 325) مادة رعي. (6) أخرجه مسلم في القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب حكم المحاربين والمرتدين (3/ 1298 /1671) عن أنس قال: إنما سمل النبي صلى الله عليه وسلم أعين أولئك؛ لأنهم سملوا أعين الرعاء. وذكره البيهقي في السنن الكبرى (9/ 70 / 17832) عن هشام، عن قتادة ما دل على هذا أو حمله على أنه فعل بهم ما فعلوا بالرعاء.

BAB 4

باب درء الحدود بالشبهات

Averting hudud through doubts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does ignorance avert hadd and ta'zir punishments?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 432

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Averting hudud through doubts > Shubha from Ignorance or Mistaken Belief

قال الرافعي: وفي هذا إشكالان: أحدهما: الكلام في أن التعزير، [5] هل يجوز أن يبلغ [6] حد الحد؟ والثاني: أن الجهل الذي يعذر به الشخص كما يدرأ الحد يدرأ التعزير! قال: ويحتمل أن يقال: [7] إنها كانت لا تعرف الرجم، وتظن حد كل زان الجلد والتغريب، وإنما لم تكتم زناها؛ لأنها لم تستعظم الجلد والتغريب؛ فدرأ عنها الرجم، وعاملها بموجب ظنها. (1) هذه الرواية أخرجها المزني في المختصر (ص 565) . (2) في م: (ونحوه) . (3) أخرجه عبد الرزاق (7/ 403 / 13644) عن ابن جريج ومعمر قالا: أخبرني هشام به نحوه، ولابن جريج: ((توفي عبد الرحمن بن حاطب ... وكانت له نوبية)) ، ((فلم يرع إلا حبلها)) ، ((فذهب إلى عمر فزعا فحدثه)) ، ولمعمر: ((أن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب جاء إلى عمر بأمة سوداء كانت لحاطب)) ، ((وهي حينئذ تذكر ذلك لا ترى به بأسا)) ، وإسناده عنهما أصح من إسناد الشافعي، فمسلم بن خالد صدوق كثير الأوهام، أما الاختلاف بين ابن جريج ومعمر في اسم سيد الأمة، فالأرجح رواية ابن جريج أنه: عبد الرحمن بن حاطب؛ لأن معمر بن راشد ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن هشام بن عروة شيئا. انظر: التقريب (ص529، 541) . (4) انظر: السنن الكبرى (8/ 238) . (5) في م: (تعزير) ، وهو تصحيف. (6) (أن يبلغ) ساقطة من ر. (7) (أن يقال) ساقطة من ر.

BAB 7

باب التعزير

Discretionary punishment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does al-Bayhaqi say about discretionary punishment for zina when ignorance is a factor?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 432

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Discretionary punishment > Ta'zir for Sexual Offenses

قال البيهقي: كأنه لما درأ عنها الرجم بشبهة الجهل رأى أن يحدها حد الأبكار تعزيرا. [4] (فجلدها)، (وغربها)

Mas'alah: What is the ruling on doubling compensation as a discretionary punishment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 566

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Discretionary punishment > Forms and Methods of Ta'zir Punishment

(قال عمر: أعطه ثمانمائة درهم) قال الرافعي: السابق إلى الفهم من تضعيف الغرامة أن عمر جعله تعزيرا على تقصيره؛ حيث أجاعهم، وربما كان من اجتهاده جواز التعزير بالمال. وقال: [3] إن الأمر كان يجري عليه في ابتداء الإسلام، وأورد الشافعي هذا الأثر إلزاما لمالك فيما ترك من قول الصحابة. [4] (1) في م: (يسرقوا) . (2) واو العطف ساقطة من ر. والرقيق فعيل بمعنى مفعول وقد يطلق على الجماعة كالرفيق، و الرق بالكسر من الملك: وهو العبودية، والرقيق: العبد، وسمي العبيد رقيقا؛ لأنهم يرقون لمالكهم ويذلون ويخضعون. انظر: لسان العرب (10/ 124) ، ومختار الصحاح (1/ 106) مادة رقق. (3) في م: (ويقال) . (4) قال مالك: وليس على هذا العمل عندنا في تضعيف القيمة ولكن مضى أمر الناس

عندنا على أنه إنما يغرم الرجل قيمة البعير أو الدابة يوم يأخذها. وقيل للشافعي: بما قال مالك: نقول ولا نأخذ بهذا الحديث؟ قال الشافعي: فهذا حديث ثابت عن عمر يقضي به بالمدينة بين المهاجرين والأنصار، فإن خالفه غيره لازم لنا فتدعون لقول عمر السنة والآثار؛ لأن حكمه عندكم حكم مشهور ظاهر لا يكون إلا عن مشورة من أصحاب رسول الله، فإذا حكم كان حكمه عندكم قولهم أو قول الأكثر منهم، فإن كان كما تقولون فقد حكم بين أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بقوله في ناقة المزني، وأنتم تقولون: حكمه بالمدينة كالإجماع من عامتهم، فإن كان قضاء عمر رحمه الله عندكم كما تقولون فقد خالفتموه في هذا وغيره، وإن لم يكن كما تقولون فلا ينبغي أن يظهر منكم خلاف ما تقولون أنتم، وأنتم لا تروون عن أحد أنه خالفه، فتخالفون بغير شيء رويتموه عن غيره، ولا أسمعكم إلا وضعتم أنفسكم موضعا تردون وتقبلون ما شئتم على غير معنى ولا حجة، فإن كان يجوز أن يعمل بخلاف قضاء عمر، فكيف لم تجيزوا لغيركم ما أجزتم لأنفسكم؟! انظر: الموطأ (2/ 748 / 1436) ، والأم (7/ 231) .

Mas'alah: What is the ruling on the grave robber (al-mukhtafi)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 820

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Discretionary punishment > Scope of Offenses Subject to Ta'zir

1706 – أخبرنا مالك، عن أبي الرجال، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المختفي والمختفية، قال محمد بن إدريس: وقد رويت أحاديث مرسلة، عن النبي صلى الله عليه وسلم في العقوبات وتوقيتها تركناها

لانقطاعها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تجافوا) قال ابن الأثير: هو تفاعل من التجافي وهو: عدم اللزوم للشيء، ومنه: چگ گ ? ... ?چ [1] والمراد هنا: الترك والتسامح. [2] ر ل92 / ب (لذوي الهيئات عن عثراتهم) قال / الرافعي: هم [3] الذين لا يعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة فلا يعزر عليها. [4] (المختفي) هو: النباش الذي يستخرج الأكفان من القبور. [5] (1) جزء من الآية 16: سورة السجدة. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 339) ، ومشارق الأنوار (1/ 159 – 160) مادة جفو، والنهاية (1/ 280) ، ولسان العرب (14/ 147) مادة جفا. (3) ساقطة من ر. (4) يجافى الرجل ذي الهيئة عن عثرته ما لم يكن حدا، والهيئة: صورة الشيء وشكله وحالته، ويريد به ذوي الهيئات الحسنة الذين يلزمون هيئة واحدة وسمتا واحدا، ولا تختلف حالاتهم بالتنقل من هيئة إلى هيئة. انظر: الأم (6/ 145) ، والنهاية (5/ 284) ، ولسان العرب (1/ 188) مادة هيأ. (5) أهل المدينة يسمون النباش: المختفي من الاختفاء أي: الاستخراج أو من الاستتار؛ لأنه يسرق في خفية ويستخرج أكفان الموتى. انظر: مشارق الأنوار (1/ 245) مادة خفى، (2/ 3) ، والنهاية (2/ 57) ، ولسان العرب (14/ 234) مادة خفا.

Mas'alah: What is the ruling on killing sorcerers according to Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 852

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Discretionary punishment > Scope of Offenses Subject to Ta'zir

1798 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، أنه سمع بجالة يقول كتب عمر رضي

الله عنه، أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال: فقتلنا ثلاث سواحر.

Mas'alah: What are the three offenses that make a Muslim's blood lawful?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 421

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Hadd for Apostasy (Riddah)

817 – أخبرنا الثقة وهو يحيى بن حسان، عن حماد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يحل دم امرئ إلا من إحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس

Mas'alah: What does the hadith say about the three capital offenses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 421

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Hadd for Apostasy (Riddah)

818 – أخبرنا الثقة، عن ابن أبي ذئب، عن الثقة، عنده، عمن حدثه أو، عن عبيد الله بن عبد الرحمن العدوي، عن أبي سعيد الخدري، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا يحل دم امرئ مسلم إلا من إحدى [1] ثلاث) قال ابن الأثير: (من) هنا [2] لابتداء الغاية. [3] (عن عبيد الله [4] بن عبد الله العدوي) ر ل46 / ب قال الرافعي: هكذا سماه ونسبه ابن أبي ذئب، وزاد [5] سليط بن أيوب [6] في روايته عنه، فقال: عبيد الله بن عبد الرحمن [بن رافع الأنصاري ثم العدوي. ومنهم / من قال هو: عبد

الله بن عبد الرحمن.] [7] وروى عنه [8] محمد بن كعب القرظي، [9] فقال: = (1) في م: (حري) ، وهو تصحيف. (2) في م: (للبنا) ، وهو تحريف. (3) من بالكسر: حرف جر لا يليه إلا الاسم المجرور به، وله معان منها: ابتداء الغاية، أما إلى فلانتهاء الغاية، والمراد بالغاية: جميع المسافة، كأن الحل ابتدأ من إحدى هذه الثلاث. انظر: مشارق الأنوار (1/ 381) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 138) ، وعمدة القاري (3/ 33 – 34) . (4) لفظ الجلالة لم تكتب في م. (5) حرف الدال سقطت من ر، وهو وتحريف. (6) هو: سليط – بفتح أوله وكسر اللام – بن أيوب بن الحكم الأنصاري المدني، مقبول، من السادسة. (دس) . انظر: التقريب (ص249) . (7) ما بين المعقوفين ساقطة من م، (8) في م: (وروي عن) ، وهو تحريف. (9) هو: محمد بن كعب بن سليم بن أسد أبو حمزة القرظي المدني، وكان قد نزل الكوفة مدة، ثقة عالم، من الثالثة، ولد سنة أربعين على الصحيح، ووهم من قال: ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقد قال البخاري: إن أباه كان ممن لم ينبت من سبي قريظة، مات محمد سنة عشرين ومائة، وقيل: قبل ذلك (ع) انظر: التقريب (ص504)

إن بئر بضاعة تطرح فيها الكلاب والمحيض، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الماء لا ينجسه شيء. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج. وقيل: هو عبد الله بن رافع. [1] (إن بئر بضاعة) بضم الموحدة وضاد معجمة. [2] (يطرح فيها الكلاب والمحيض) فسرت بخرق الحيض. [3] قال الخطابي: ليس المقصود أنهم كانوا [4] يعتادون إلقائها فيها، فإن الناس قديما وحديثا ينزهون [5] مياههم عن القاذورات [6] ولكن كانت هذه البئر في أخدود [7] من الأرض، وكانت السيول تكسح [8] هذه الأقذار من

الطرق والأفنية، وتحملها فتلقيها فيها. [9] قال الرافعي: وذكر غيره أنه يحتمل أن المنافقين كانوا يطرحونها فيها. [10] (1) هو: عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج الأنصاري، ويقال: ابن عبد الله، هو راوي حديث بئر بضاعة، مستور، من الرابعة. (د ت س) . انظر: التقريب (ص372) . (2) هي: بئر معروفة بالمدينة في دار بني ساعدة، عرضها ستة أذرع، وبضاعة على وزن فعالة، تضم وتكسر والمحفوظ ضم الباء، وحكي بالصاد المهملة. انظر: معجم ما استعجم (1/ 255) ، ومعجم البلدان (1/ 442) ، ولسان العرب (8/ 16) . (3) المحيض والمحيضة: الخرقة التي تستثفر بها المرأة عند الحيض، والجمع المحايض، وهو مصدر حاض فلما سمي به جمعه، ويقع المحيض على المصدر والزمان والمكان والدم. انظر: النهاية (1/ 469) ، ولسان العرب (7/ 143) مادة حيض. (4) (أنهم كانوا) ساقطة من م، وكتب مكانها: (يتنزهون مياههم) . (5) في م: (يتنزهون) . (6) (عن القاذورات) ساقطة من م. (7) الأخدود: الحفرة تحفرها في الأرض مستطيلة. انظر: النهاية (2/ 13) ، ولسان العرب (3/ 160) مادة خدد. (8) كسح البيت والبئر والأرض يكسحه: كنسه. انظر: النهاية (4/ 172) ، ولسان العرب (2/ 571) مادة كسح. (9) انظر: معالم السنن (1/ 73) . (10) وقيل: كانت بئر بضاعة قرب مواضع الجيف والأنجاس وكانت الريح تلقي ذلك فيها، ويجوز أن يكون السيل والريح تلقيان جميعا، وقيل: يجوز أن المنافقين كانوا يفعلون ذلك. انظر: معجم البلدان (1/ 443) ، وحاشية سنن النسائي، السندي (1/ 174) .

819 – أخبرنا ابن عيينة، عن أبي الزناد، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي))

ـــــــ (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم) قال الشافعي: إن كان المراد منه: القليل، فسبب النهي أنه ينجسه ويفوت الانتفاع به. وإن أراد به كل ماء دائم، فيشبه أن يكون النهي على الاختيار؛ لأن من رأى رجلا يبول في ماء راكد عاف الشرب منه والوضوء منه. [1] وهذا كالنهي عن التغوط [2] على ظهر الطريق والظل؛ لأنه يتأذى به الناس. [3] (ثم يغتسل منه) قال النووي: الرواية برفعه، وجوز ابن مالك جزمه عطفا على النهي، [4] ونصبه على إضمار أن، وإعطاء [5] (ثم) حكم واو الجمع. [6] (1) في م: (به) . (2) في م: (التغويط) . (3) انظر: اختلاف الحديث (ص500) . (4) في ر: (المنهي) . (5) في م: (فإعطاء) . (6) انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (3/ 187) .

Mas'alah: Is it permissible for a person who has committed a capital offense to kill himself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 505

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Hadd for Apostasy (Riddah)

وسئل الشيخ عز الدين ابن عبد السلام [1] عن المكلف إذا أتى ما يوجب القتل، هل يجوز له أن يقتل نفسه؟ فأجاب: بأنه لا يجوز له ذلك فإن قتل نفسه كان صغيرة ولا يأثم بذلك إثم مرتكب الكبائر؛ لأنه فوت حياة يستحق الله / تفويتها وأزهق روحا استحق الرب إزهاقها. [2] (وجد في قائم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم) ر ل58 / أ

Mas'alah: What did a companion say about punishing someone who combines two sisters in

intercourse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 713

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Punishments) > Hadd for Zina (Adultery/Fornication)

وحرمتهما آية وأما أنا فلا أحب أن أصنع هذا قال فخرج من عنده فلقي رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو كان لي من الأمر شيء ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا.

KITAB 38

كتاب الزنا

Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب حد الزنا

Hadd of zina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jewish adulterers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 395

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Hadd of zina > Hadd in Dar al-Harb and for Dhimmis

758 – أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين زنيا.

Mas'alah: What is the ruling on a man who commits fornication with his step-sister?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 715

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Hadd of zina > Hadd for Intercourse with Mahram, Corpse, or Animal

1418 – أخبرنا سفيان، حدثني عبيد الله بن أبي يزيد، عن أبيه أن رجلا تزوج امرأة ولها ابنة من غيره وله بن من غيرها ففجر الغلام بالجارية فظهر بها حبل فلما قدم عمر رضي الله عنه مكة فرفع ذلك إليه فسألهما فاعترفا فجلدهما عمر الحد وحرص أن يجمع بينهما فأبى الغلام.

BAB 3

باب إثبات الزنا

Establishing zina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man accused of impregnating a woman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

1702 - أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، كلاهما عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، أن رجلا، قال أحدهما: أحبن، وقال الآخر: مقعدا، كان عند جدار سعد فأصاب امرأة حبل فرميت به، فسئل ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 5

باب حد الرقيق في الزنا

Punishment of slaves for zina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the punishment of a slave for zina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Punishment of slaves for zina > Hadd Punishment for Slave Zina

1701 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد بن علي، أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدت جارية لها زنت.

Mas'alah: What is the punishment for a slave woman who commits zina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 856

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Punishment of slaves for zina > Hadd Punishment for Slave Zina

1815 – أخبرنا سفيان، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن عادت فزنت فتبين زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها، ثم إن عادت فزنت فتبين زناها فليبعها ولو بضفير من شعر يعني الحبل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها) قال الرافعي: أي: علمه، ويجوز أن يكون المعنى: فظهر له زناها. قال ابن الأثير: فعلى الأول: تبين متعد، وزناها مفعول، والفاعل ضمير السيد، وعلى الثاني: هو قاصر، وزناها فاعل. [1] وقال النووي: معنى ((تبين زناها)) : تحققة إما بالبينة، وإما برؤيته وعلمه عند من يجوز القضاء بالعلم في الحدود. [2] (ولا يثرب) بالمثلثة. قال الرافعي: التثريب: التعيير، [3] قال تعالى: چ ? ? چ [4]

قيل: المعنى أنه لا يقتصر على التثريب والتبكيت، بل يقيم عليها الحد. وقيل: أي: لا يعيرها فلا يؤذيها بعد إقامة الحد. [5] (ولو بضفير [6] من شعر – يعني الحبل –) قال الرافعي: سمي به لأنه مضفور، والضفر: الفتل. [7] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 281) . (2) انظر: شرح صحيح مسلم (11/ 211) . (3) في ر: (التيعيير) ، وهو تحريف. (4) جزء من الآية 92: سورة يوسف. (5) انظر: مشارق الأنوار (1/ 129) ، والنهاية (1/ 209) ، ولسان العرب (1/ 235) مادة ثرب. (6) في ر: (مضفير) ، وهو تحريف، والتصويب من المسند (2/ 2043 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) . (7) ضفير أي: حبل مفتول من شعر، فعيل بمعنى مفعول. انظر: مشارق الأنوار (2/ 61) ، والنهاية (3/ 93) ، ولسان العرب (4/ 489) مادة ضفر.

BAB 6

باب الشبهة في الزنا

Doubt in zina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman who commits zina out of ignorance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 431

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Doubt in zina > Shubha in Ignorance of Prohibition (Jahl al-Ta r m)

830 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن يحيى بن حاطب حدثه، قال: توفي حاطب فأعتق من صلى من رقيقه وصام، وكانت له أمة نوبية قد صلت وصامت وهي أعجمية لم تفقه فلم ترعه إلا بحبلها وكانت ثيبا فذهبت إلى عمر رضي الله عنه فحدثه، فقال: عمر لأنت الرجل لا يأتي بخير، فأفزعه ذلك فأرسل إليها عمر، فقال: أحبلت؟ فقالت: نعم، من مرعوش بدرهمين، فإذا هي تستهل بذلك؛ لا تكتمه. قال: وصادف عليا وعثمان وعبد الرحمن بن عوف، فقال: قد أشيروا علي. قال: وكان عثمان جالسا فاضطجع. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يحيى بن حاطب)

Mas'alah: What is the ruling on the hadd punishment for zina when ignorance is claimed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 432

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Doubt in zina > Shubha in Ignorance of Prohibition (Jahl al-Ta r m)

فقال علي وعبد الرحمن بن عوف: قد وقع عليها الحد. فقال: أشر علي يا عثمان. فقال: قد أشار عليك أخواك. فقال: أشر علي أنت. فقال: أراها تستهل به، كأنها لا تعلمه، وليس الحد إلا على من علمه. فقال: صدقت، والذي نفسي بيده، ما الحد إلا على من علمه. فجلدها عمر مائة، وغربها عاما. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على

مسند الشافعي)) ـــــــ م ل25 / أ (وقع عليه الحد) [1] أي: على هذا الأمر أو نحوه. [2] ويروى / (وقع عليها) أي: على الأمة. [3] (فقال: صدقت، والذي نفسي بيده، ما الحد إلا على من علمه. فجلدها عمر مائة، وغربها عاما)

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery for the married person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 416

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Hadd for Muhsan and Non-Muhsan

812 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس أنه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: الرجم في كتاب الله حق على كل من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل والإعتراف.

Mas'alah: What did Umar say about the verse of stoning and its preservation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 416

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Definition and Evidence of Zina

813 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، أنه سمع سعيد بن المسيب، يقول: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل: لا نجد حدين في كتاب الله، فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا، فوالذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها: – الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة –، فإنا قد قرأناها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند

الشافعي)) ـــــــ (أو كان الحبل والاعتراف [1] قال الرافعي: ليس لاشتراط الحبل في ثبوت الرجم، ولكن الاعتراف عند ظهور الحبل وانكشاف الأمر أغلب وقوعا، وكأن التعرض له إنما وقع لذلك. (أن يقول القائل: لا نجد حدين في كتاب الله) أي: لا نجد في الكتاب الرجم على بعض الزناة والجلد على بعضهم، وإنما الذي نجده مطلق قوله تعالى: چ? ? ?چ الآية. [2] (لولا أن يقول الناس: زاد عمر في كتاب الله لكتبتها) ر ل46 / أ قال الزركشي في البرهان: ظاهره أن كتابتها جائزة، وإنما منعه قول الناس، والجائز في نفسه قد يقوم من خارج ما يمنعه، وإذا كانت جائزة لزم أن تكون ثابتة؛ لأن هذا شأن المكتوب. وقد يقال: ولو كانت / التلاوة باقية لبادر عمر، ولم يعرج على مقالة الناس؛ لأن مقالة [3] الناس لا تصلح [4] مانعا. قال: وبالجملة فهذه الملازمة مشكلة. [5] (1) كذا في م، ر، وفي طبعة المسند بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (1/ 974) : (أو الاعتراف) . (2) جزء من الآية 2: سورة النور. (3) في ر: (مقال) . (4) في ر: (لا يصلح) . (5) انظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي (2/ 36) .

Mas'alah: What is the ruling on flogging and exiling an unmarried adulterer and stoning a married adulteress?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 417

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Flogging and Stoning Procedures

814 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد وزاد سفيان، وشبل، أن رجلا ذكر أن ابنه زنى بامرأة رجل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأقضين بينكما بكتاب الله، فجلد ابنه مئة وغربه عاما، وأمر

أنيسا الأسلمي أن يغدو على امرأة الآخر فإن اعترفت فارجمها-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وزاد [1] سفيان: وشبل [2] قال البيهقي: يزعمون أن سفيان أخطأ في ذكر: شبل. [3] (لأقضين بينكما [4] بكتاب الله) م ل24 / أ قال الرافعي: قيل: [5] ليس / المراد منه القرآن، فلا ذكر للرجم في القرآن، بل المراد منه: الفرض، أي: بما أوجبه الله تعالى وفرضه، وقد يجيء الكتاب [6] بمعنى: الفرض، كقوله تعالى: = (1) واو العطف ساقطة من م. (2) هو: شبل بن حامد أو بن خليد المزني، مقبول، من الثالثة، وأخطأ من قال: هو شبل بن معبد. (س) . انظر: التقريب (ص263) . (3) قال البيهقي في الكبرى (8/ 222) : الحفاظ يرونه خطأ في هذا الحديث. ثم أخرج عن علي بن عبد الله بن المديني قوله في هذا الحديث: قلت لسفيان: إن بعضهم يجعله عن واحد! قال: لكني أحدثك عن الزهري قال: ثنا عبيد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم. قال علي: قال سفيان: هذا حفظناه من في الزهري، ولعمري لقد أتقناه إتقانا حسنا. وقال النسائي في الكبرى (3/ 477) : لا نعلم أحدا تابع سفيان على قوله: وشبل. وحديث مالك وعمرو بن شعيب أولى بالصواب من قول ابن عيينة: وشبل. وقال الترمذي (4/ 40) : وحديث ابن عيينة وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثا في حديث، والصحيح ما روى محمد بن الوليد الزبيدي ويونس بن عبيد وابن أخي الزهري، عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا زنت الأمة فاجلدوها)) ، والزهري، عن عبيد الله، عن شبل بن خالد، عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إذا زنت الأمة)) ، وهذا الصحيح عند أهل الحديث. وشبل بن خالد لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، إنما روى شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الصحيح. وحديث ابن عيينة غير محفوظ، وروي

عنه أنه قال: شبل بن حامد. وهو خطأ، إنما هو شبل بن خالد، ويقال أيضا: شبل بن خليد. (4) في م: (فيكما) . (5) ساقطة من ر. (6) في م: (تجيء الكتابة) .

فاعترفت فرجمها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = چ ... ... كچ، [1] چ چ [2] أي: فرضنا. أو المراد الحكم، كقوله تعالى: چ? چ چ ... چ چچ. [3] وقيل: المراد: القرآن والرجم وإن لم يكن منصوصا عليه فإنه مذكور على سبيل الإجمال؛ حيث قال: چ?چ، [4] والرجم نوع من الأذى. وأيضا فقد قال الله [5] تعالى: چ? ? ? چ [6] وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم السبيل في حق البكر والثيب. [7] وأيضا فالرجم كان متلوا في القرآن [8] بخصوصه في آية: الشيخ والشيخة. [9] (1) في ر: (الصيام) ، وكلاهما آيتان. چ ... ... كچ جزء من الآية 178: سورة البقرة، وچ ... چ جزء من الآية 183: سورة البقرة. (2) جزء من الآية 45: سورة المائدة. (3) الآية 47: سورة القلم. (4) جزء من الآية 16: سورة النساء. (5) لفظ الجلالة لم تكتب في ر. (6) جزء من الآية 15: سورة النساء. (7) أخرجه مسلم (3/ 1316 / 1690) عن عبادة بن الصامت مرفوعا: ((خذوا عني خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا: البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم)) . (8) في ر: (بالقران) . (9) أخرجه عبد الرزاق (3/ 365 / 5990) ، (7/ 329 / 13363) بنحوه، والنسائي في الكبرى (4/ 271 / 7150) واللفظ له، وعبد الله بن أحمد في زوائده (5/ 132) بنحوه، والحاكم في المستدرك (2/ 450 / 3554) مختصرا، والمقدسي في المختارة (3/ 370 / 1164) بنحوه عن زر، قال: قال أبي بن كعب: كم تعدون سورة الأحزاب آية؟ قلنا: ثلاثة وسبعين. فقال أبي: كانت لتعدل سورة البقرة، ولقد كان فيها آية الرجم: الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالا من

الله والله عزيز حكيم. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال المقدسي: إسناده صحيح. وقال ابن حزم في المحلى (11/ 235) : هذا إسناد صحيح كالشمس لا مغمز فيه.

Mas'alah: What is the prescribed punishment for an unmarried and a married adulterer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 419

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Hadd for Muhsan and Non-Muhsan

815 – أخبرنا عبد الوهاب، عن يونس، عن الحسن، عن عبادة يعني ابن الصامت، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مئة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مئة والرجم، وقد حدثني الثقة، أن الحسن كان يدخل بينه وبين عبادة حطان الرقاشي-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والثيب بالثيب جلد مائة والرجم) قال الرافعي: ظاهر الحديث يقتضي الجمع في حق الثيب بين الجلد والرجم، وقد أخذ به آخذون. وقال الأكثرون: إن [1] كان ذلك في الابتداء؛ من [2] حين بين النبي صلى الله عليه وسلم السبيل المبهم [3] في القرآن، ثم نسخ الجلد في حق الثيب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا [4] والغامدية [5] ... = (1) ساقطة من ر. (2) ساقطة من ر وبيض لها الناسخ. (3) في م: (اليهم) ، وهو تحريف. (4) هو: ماعز بن مالك الأسلمي، له صحبة، وهو الذي رجم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال: لقد تاب توبة لو تابها طائفة من أمتي لأجزأت عنهم. وقال: لقد رأيته يتحضحض في أنهار الجنة. وقال: استغفروا لماعز. ويقال: إن اسمه عريب بالتصغير، وماعز لقب. انظر: الإصابة (4/ 497) ، (5/ 705) ، وقصته أخرجها البخاري في

المحاربين من أهل الكفر والردة، باب هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت (6/ 2502 / 6438) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم قال له: ((لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت؟)) قال: لا، يا رسول الله! قال: ((أنكتها!)) لا يكني. قال: فعند ذلك أمر برجمه. (5) المرأة الغامدية التي أقرت على نفسها بالزنا رضي الله عنها قيل: اسمها سبيعة. وقيل: أبية. ذكرهما الخطيب. انظر: تهذيب الأسماء (2/ 629، 634) ، وقصتها مع ماعز أخرجها مسلم في الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (3/ 1323 / 1695) عن بريدة أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإني أريد أن تطهرني. فرده فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت. فرده الثانية فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه فقال: ((أتعلمون بعقله بأسا تنكرون منه شيئا)) . فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى. فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله، فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم. قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله! إني قد زنيت فطهرني. وإنه ردها فلما كان الغد قالت: يا رسول الله لم تردني؟! لعلك أن تردني كما رددت ماعزا فوالله إني لحبلى. قال: ((إما لا، فاذهبي حتى تلدي)) . فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة قالت: هذا قد ولدته. قال: ((اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه)) . فلما فطمته أتته بالصبي في يده كسرة==

Mas'alah: What is the ruling on temporary marriage (mut'ah) and its punishment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 568

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Zina Involving Slaves or Invalid Marriages

1124 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب عن عروة أن خولة بنت حكيم دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة مولدة فحملت منه فخرج عمر رضي الله عنه يجر رداءه فزعا فقال هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيه لرجمت.

Mas'alah: What is the ruling on stoning an adulteress and lashing an unmarried fornicator?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 584

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Hadd for Muhsan and Non-Muhsan

1195 - أخبرنا مالك، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، وعن زيد بن خالد الجهني، أنهما أخبراه، أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أحدهما: يا رسول الله، اقض بيننا بكتاب الله، وقال الآخر وهو أفقههما: أجل يا رسول الله، فاقض بيننا بكتاب الله، وائذن لي في أن أتكلم، قال: تكلم، قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته، فأخبرت أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي، ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مئة وتغريب عام، وإنما الرجم على امرأته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: والذي نفسي بيده، لأقضين بينكما بكتاب الله، أما غنمك وجاريتك فرد إليك وجلد ابنه مئة وغربه عاما، وأمر أنيسا الأسلمي أن ياتي امرأة الآخر فإن اعترفت فارجمها، فاعترفت فرجمها

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jews who commit adultery?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 584

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Hadd for Parties with Different Legal Capacities

1196 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين زنيا.

Mas'alah: What is the ruling on the revelation of a verse concerning prostitutes?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Definition and Evidence of Zina

1337 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن مجاهد أن هذه الآية نزلت في بغايا من بغايا الجاهلية كانت على منازلهن رايات.

Mas'alah: What is the ruling on stoning for adultery in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 788

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Hadd for Muhsan and Non-Muhsan

1588 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الإعتراف.

Mas'alah: What is the ruling on stoning a woman who confesses to adultery?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 788

Index: Kitab al-Zina (Unlawful Intercourse) > Confession and Retraction

1589 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن أبي واقد الليثي، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتاه رجل وهو بالشام فذكر له أنه وجد مع امرأته رجلا فبعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبا واقد الليثي إلى امرأته يسألها عن ذلك فأتاها وعندها نسوة حولها فذكر لها الذي قال زوجها لعمر بن الخطاب وأخبرها أنه لا تؤخذ بقوله وجعل يلقنها أشباه ذلك لتنزع فأبت أن تنزع وثبتت على الاعتراف فأمر بها عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنها فرجمت

KITAB 40

كتاب السرقة

Kitab al-Sariqah (Theft)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب حد السرقة

Hadd of theft

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief who stole a cloak?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 785

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Hadd of theft > Minimum Threshold (Nisab) for Theft

1582 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن صفوان بن عبد الله، أن صفوان بن أمية، قيل له: من لم يهاجر هلك، فقدم صفوان المدينة، فنام في المسجد متوسدا رداءه، فجاء سارق فأخذ رداءه من تحت راسه، فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم تقطع يده، فقال صفوان: إني لم أرد هذا، هو عليه صدقة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فهلا قبل أن تاتيني به. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا قطع في ثمر ولا كثر) [1] قال الرافعي: بفتح الكاف والثاء: جمار النخل وهو رحض [2] طلعه الذي يؤكل، ومنهم من يسكن الثاء. [3] والحديث منزل عند الشافعي على ما إذا كانت الثمار غير محرزة. [4] وقال: أكثر نخيل المدينة كذلك؛ لأنه لا حائط لها. (1) أخرجه مالك في الموطأ (2/ 839 / 1528) مطولا بمثله، ومن طريقه أبو داود في الحدود، باب مالا قطع فيه (4/ 136 / 4388) مطولا بمثله، والنسائي في قطع السارق، باب ما لا قطع فيه (8/ 86 – 87/ 4960 – 4970) من عدة طرق عن عن رافع بن خديج مرفوعا به مثله. وابن ماجة، في الحدود، باب لا يقطع في ثمر ولاكثر (2/ 865 / 2593) عن سفيان عن يحيى بن سعيد به مثله، والترمذي في الحدود، باب ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر (4/ 52 / 1449) عن الليث عن يحيى بن سعيد به مثله، وصححه ابن حبان (10/ 316 / 4466) . (2) في م: (رحضاء) . (3) الكثر: جمار النخل أنصارية وهو: شحمه الذي وسط النخلة في كلام الأنصار، وهو الجذب أيضا، وقيل: الكثر: الجمار عامة، واحدته كثرة،

ويقال: الكثر: طلع النخل، وقد أكثر النخل أي: أطلع. انظر: مشارق الأنوار (1/ 336) ، والنهاية (4/ 152) ، ولسان العرب (5/ 133 – 134) . مادة كثر. (4) قال الشافعي: وبهذا نقول: لا قطع في ثمر معلق، ولا غير محرز، ولا في جمار؛ لأنه غير محرز. انظر: الأم (6/ 133)

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief who had already lost a hand and foot?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 787

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Hadd of theft > Location and Method of Amputation

1586 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، أن رجلا من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم على أبي بكر فشكى إليه أن عامل اليمن ظلمه وكان يصلي من الليل فيقول أبو بكر رضي الله عنه وأبيك ما ليلك بليل سارق ثم إنهم افتقدوا حليا لأسماء بنت عميس امرأة أبي بكر فجعل الرجل يطوف معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح فوجدوا الحلى عند صائغ وإن الا قطع جاء به فاعترف الأقطع أو شهد عليه فأمر به أبو بكر رضي الله عنه فقطعت يده اليسرى وقال أبو بكر رضي الله عنه والله لدعاؤه على نفسه أشد عندي من سرقته. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن عامل اليمن ظلمه) قال الرافعي: أي: في نسبته إلى السرقة [1] وقطعه. [2] (فيقول أبو بكر: وأبيك ما ليلك بليل سارق) ر ل90 / أ قال الرافعي: قوله: (وأبيك) / كأنه مما يقع في الكلام لا عن قصد، ولا يبعد أن يقال: ما يسبق إليه اللسان ولا يقصد به تحقيق الحلف، ولا [3] يكون فيه [4] مخالفة للنهي عن الحلف بغير الله، كما أن لغو اليمين بالله لا تنعقد. [5] (بيت) أي: سرق. [6] (فقطعت يده اليسرى) قال الرافعي: قال

الخطابي: لا أعلم أحدا من الفقهاء يبيح دم السارق وإن تكررت منه السرقة إلا أنه قد يخرج على مذهب بعضهم من حيث أنه من المفسدين في الأرض، وللإمام أن يزيد في زجر المفسد على التعزير ويبلغ به القتل. [7] (1) في م: (الشرقة) ، وهو تحريف. (2) القطعة بفتحتين: الموضع المقطوع من اليد وقد تضم القاف وتسكن الطاء. انظر: النهاية (4/ 84) مادة قطع. (3) واو العطف ساقطة من ر. (4) ساقطة من م، وفيه: (تكون) . (5) انظر: الفتح (11/ 534) . (6) بيت الأمر: عمله ليلا أو دبره ليلا، وكل مافكر فيه ودبر أو خيض فيه بليل فقد بيت، ويقال: هذا أمر دبر بليل وبيت بليل بمعنى واحد. انظر: النهاية (1/ 170) ، ولسان العرب (2/ 16) مادة بيت. (7) انظر: معالم السنن (6/ 236 - 237) .

BAB 2

باب شروط القطع

Conditions for amputation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a servant who steals from his master?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 567

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for amputation > Amputation for Theft Involving Special Relationships (Parent-Child, Spouse)

1122 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمي جاء بغلام له إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال له اقطع يد هذا فإنه سرق فقال له عمر رضي الله عنه فماذا سرق قال سرق مرآة لامرأتي ثمنها ستون درهما فقال عمر رضي الله عنه أرسله فليس عليه قطع خادمكم سرق متاعكم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن سنين أبي جميلة) قال الرافعي: شهد فتح مكة وحجة الوداع مع النبي صلى الله عليه وسلم. [1] (وجد منبوذا) هو: الصبي الملقى في الطريق الضائع؛ سمي به لأنه نبذ. [2] (ولك ولاؤه) قال الرافعي: قيل: إن من [3] مذهب عمر: أن الولاء للملتقط. [4] ومنهم من أوله وقال: المعنى: أن نصرته والقيام بحفظه عليك. [5] (مرآة) بكسر الميم والمد معروفة، ويجمع على مرآء بوزن غزال، ومرايا بوزن خطايا. [6] (1) هو: سنين – بنون ثم آخره نون بالتصغير – أبو جميلة بفتح الجيم، يقال: اسم أبيه فرقد، السلمي، ويقال: الضمري، صحابي صغير، له في البخاري حديث واحد أنه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم. (خ كد كن) . انظر: التقريب (ص257) ، والإصابة (3/ 193) . (2) النبذ: الرمي، وسمي منبوذا؛ لأن أمه رمته على الطريق. وقد اختلف في المنبوذ واللقيط: فقيل: هما سواء. وقيل: اللقيط: ما التقط صغيرا في الشدائد والجلاء وشبه هذا. والمنبوذ: ما طرح صغيرا لأول ما ولد. قال مالك: لا أعلم المنبوذ إلا ولد زنى. وقيل: اللقيط إذا أخذ، والمنبوذ مادام مطروحا ولا يسمى لقيطا إلا بعد أخذه. انظر:

مشارق الأنوار (2/ 3) ، والنهاية (5/ 5) ، ولسان العرب (3/ 512) مادة نبذ. (3) ساقطة من م. (4) في م: (للمتلقيط) . (5) انظر: معرفة السنن والآثار، البيهقي (10/ 313) (6) المرآة مصدر: الشيء المرئي التي ينظر فيها. وجمعها المرائي، والكثير: المرايا، وقيل: من حول الهمزة قال المرايا. انظر: لسان العرب (1/ 157) ، (15/ 279) مادة مرا، (14/ 296) ، ومختار الصحاح (ص96) مادة رأي.

BAB 3

باب النصاب في السرقة

Threshold amount in theft

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on amputation for stealing a citron worth three dirhams?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 784

1577 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أن سارقا سرق أترجة في عهد عثمان رضي الله عنه فأمر بها عثمان فقومت ثلاثة دراهم من صرف ثاني عشر درهما بدينار فقطع يده. قال مالك رضي الله عنه: وهي الأترجة التي يأكلها الناس. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ومن كتاب القطع في السرقة إلى آخر الكتاب) (في مجن) بكسر الميم وفتح الجيم وهو: الترس. [1] (قيمته ثلاثة دراهم) قال الرافعي: كانت الدراهم الثلاثة تقوم بربع دينار. [2] م ل49 / ب (قال مالك: وهي [3] الأترجة التي يأكلها الناس) قال الرافعي: أشار إلى رد ما ذكر بعضهم أنها كانت أترجة من ذهب في قدر / الحمصة يجعل فيها الطيب، ولا يبعد أن تبلغ الأترجة المأكولة ثلاثة دراهم في بعض البلاد؛ لعزتها، [4] وفيه ما يدل على وجوب القطع لسرقة [5] الثمار والأطعمة الرطبة. (1) المجان والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون: هو الترس والترسة والميم زائدة؛ سمي بذلك لأنه من الجنة: السترة؛ لأنه يستتر بت، ويقال له: جنة أيضا وجمعه جنن. انظر: مشارق الأنوار (1/ 156) مادة جنن، والنهاية (4/ 301) ، ولسان العرب (13/ 400) مادة مجن. (2) قال الشافعي: ثلاثة دراهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعده ربع دينار. انظر: الأم (6/ 147) . (3) واو العطف ساقطة من م. (4) الأترج معروف واحدته أترجة بضم الهمزة وتشديد الجيم، ويقال أيضا: أترنجة بزيادة نون، وهما لغتان معروفتان

والأولى أفصح، وفيها لغة ثالثة: ترنجة بغير همزة. قال مالك: هي هذه التي تؤكل ولم تكن ذهبا ولو كانت ذهبا لم تقوم. وقال ابن كنانة: كانت من ذهب قدر الحمصة يجعل فيها الطيب. وقال القاضي عياض: ولا يبعد قول مالك فقد تباع في كثير من البلاد بثلاثة دراهم فكيف بالمدينة وحين فاض المال وكثرت الدراهم. انظر: مشارق الأنوار (1/ 16) مادة أتر، ولسان العرب (2/ 218) مادة ترج، وتلخيص الحبير (4/ 70) . (5) في م: (بسرقة) .

Mas'alah: What is the minimum value for amputation according to Ali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 785

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Threshold amount in theft > Opinions of Companions and Early Jurists on Nisab

1579 – أخبرنا غير واحد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه قال: القطع في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the minimum value for cutting off the hand of a thief?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 786

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Threshold amount in theft > Minimum Value for Amputation

1585 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها قالت: خرجت عائشة رضي الله عنها إلى مكة ومعها مولاتان وغلام لابن عبد الله بن

أبي بكر الصديق فبعثت مع المولاتين ببرد مراجل قد خيط عليه خرقة خضراء قالت فأخذ الغلام البرد ففتق عنه فاستخرجه وجعل مكانه لبدا وفروة وخاط عليه فلما قدمت المولاتان المدينة دفعتا ذلك إلى أهله فلما فتقوا عنه وجدوا فيه اللبد ولم يجدوا فيه البرد فكلموا المولاتين فكلمتا عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقطعت يده وقالت عائشة رضي الله عنها: القطع في ربع دينار فصاعدا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الجرين) هو [1] موضع الثمار الذي يجفف فيه، كالبيدر للغلة. [2] (ببرد مرجل) قال في الصحاح: هو ضرب من الوشي. [3] (1) ساقطة من م. (2) الجرين بلغة اليمن وعامتهم يكسر الجيم: موضع التمر الذي يجفف فيه، وكذا البر والعنب، وهو له كالبيدر للحنطة، ويجمع على أجرنة وجرن بضمتين. انظر: النهاية (1/ 263) ، ولسان العرب (13/ 87) مادة جرن. (3) في ر: (المواشي) . ومرجل ومرحل يروى بالجيم والحاء وهما جميعا صواب، فالجيم معناه: أن عليها نقوشا تمثال الرجال، والحاء معناه: أن عليها صور المراجل أو الرجال، وقد جاء ثوب مرجل ومراجل وثوب ممرجل، والميم فيهما زائدة، وقيل: المراجل: ضرب من برود اليمن وهذا التفسير يشبه أن تكون الميم أصلية. والممرجل: ضرب من ثياب الوشي. قال سيبويه: مراجل ميمها من نفس الحرف، وهي ثياب الوشي. انظر: الصحاح في اللغة، الجوهري (2/ 165) ، ومشارق الأنوار (1/ 284) ، والنهاية (4/ 315) ، ولسان العرب (11/ 622) مادة مرجل، و (11/ 268) مادة رجل.

Mas'alah: What is the ruling on slaves who steal and slaughter a camel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 566

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Specific Categories (Slave, Mukatib, Spouse,

Dhimmi, Harbi)

1120 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن رقيقا لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينة فانتحروها فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فأمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم ثم قال عمر إني أراك تجيعهم والله لأغرمنك غرما يشق عليك ثم قال للمزني كم ثمن ناقتك قال أربعمائة درهم قال عمر: أعطه ثمان مائة درهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن رقيقا لحاطب سرقوا [1]

Mas'alah: Is a runaway slave thief subject to amputation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Specific Categories (Slave, Mukatib, Spouse, Dhimmi, Harbi)

1163 – وبه، عن ابن عمر أن عبدا له سرق وهو آبق فأبى سعيد بن العاص يقطعه فأمر به بن عمر فقطعت يده.

Mas'alah: What is the ruling on amputation for theft in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 784

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Amputation (Hadd)

ومن كتاب القطع في السرقة وأبواب كثيرة

Mas'alah: What is the minimum value for amputation due to theft?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 784

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Threshold (Nisab) of Stolen Goods

1575 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: القطع في ربع دينار فصاعدا.

Mas'alah: What is the minimum value for amputation due to theft?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 784

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Threshold (Nisab) of Stolen Goods

1576 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم.

Mas'alah: What did Abu Bakr do regarding amputation for theft of a small item?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 785

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Threshold (Nisab) of Stolen Goods

1578 – أخبرنا ابن عيينة، عن حميد الطويل، أنه سمع قتادة يسأل أنس بن مالك عن القطع فقال أنس: حضرت أبا بكر الصديق رضي الله عنه قطع سارقا في شيء ما يسرني أنه لي بثلاثة دراهم.

Mas'alah: Is there amputation for stealing fruit or palm pith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 785

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Threshold (Nisab) of Stolen Goods

1580 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أن رافع بن خديج رضي الله عنه، أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: لا قطع في ثمر ولا كثر.

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing hanging fruit?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 786

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Threshold (Nisab) of Stolen Goods

1584 – أخبرنا مالك، عن ابن أبي حسين، عن عمرو بن شعيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: لا قطع في ثمر معلق، فإذا آواه الجرين ففيه القطع.

Mas'alah: What is the content of the book on amputation for theft and related topics?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Amputation (Hadd)

ومن كتاب القطع في السرقة وأبواب كثيرة ... 787

KITAB 41

كتاب قطاع الطريق

Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbers)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the ruling on muharaba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbers) > Definition and Conditions of Muharaba

قال الشافعي – رضي الله عنه: كما قال ابن جريج وغيره في المحاربة في هذه المسألة أقول

Mas'alah: What are the punishments for highway robbers in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 788

Index: Kitab Qutta' al-Tariq (Highway Robbers) > Punishments for Highway Robbers (Hadd al-Hiraba)

1587 – أخبرنا إبراهيم، عن صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس في قطاع الطريق إذا قتلوا أو أخذوا المال قتلوا أو صلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا أو إذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض.

KITAB 42

كتاب الردة

Kitab al-Riddah (Apostasy)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب استتابة المرتد

Calling the apostate to repent

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar say about giving an apostate time to repent before execution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 771

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Calling the apostate to repent > Duration of the Repentance Period

1534 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القارئ، عن أبيه أنه قال: قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجل من قبل أبي موسى يسأله عن الناس فأخبره ثم قال هل كان فيكم من مغربة خبر فقال نعم رجل كفر بعد إسلامه قال فما فعلتم به قال قدمناه فضربنا عنقه فقال عمر رضي الله عنه فهلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله اللهم إني لم أحضر ولم آمر ولم أرض إذ بلغني.

Mas'alah: What is the ruling on killing a hypocrite who testifies to the shahada?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 769

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Takfir and Declaring a Muslim an Unbeliever

1530 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، أن رجلا سار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ندر ما ساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو يستامر في قتل رجل من المنافقين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أليس يشهد

Mas'alah: What is the ruling on executing apostates according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 770

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Ruling on Apostates (Repentance, Execution, Female Apostates)

1532 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب بن أبي تميمة، عن عكرمة، قال: لما بلغ ابن عباس أن عليا رضي الله عنه حرق المرتدين والزنادقة، قال: لو كنت أنا لم أحرقهم ولقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: من بدل دينه فاقتلوه، ولم أحرقهم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله

Mas'alah: What did the Prophet say about executing one who changes his religion?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 770

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Ruling on Apostates (Repentance, Execution, Female Apostates)

1533 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من غير دينه فاضربوا عنقه.

KITAB 43

كتاب حد الشرب

Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب الأشربة المسكرة

Intoxicating drinks

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on drinking intoxicants and the permissibility of drinking cooked wine?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 698

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Intoxicating drinks > Rulings on Liquid Intoxicants

1399 – قال: قال سفيان: فأخبرني معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد أنه حضره يحدهم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فأمرهم عمر أن يشربوه [1] قال الرافعي: أي رخص فيه كأنه ظن أنه لا يسكر؛ لأنه رأى المطبوخ متغيرا عن الهيئة التي كانت في اللون والرقة. ر ل80 / ب (فقال [2] له عبادة: / أحللتها؟! والله) يريد: الخمرة. عرف عمر أنه ظن الأمر على خلاف ما يتوهمونه فقال: (اللهم إني لا [3] أحل لهم شيئا حرمته عليهم) من المسكرات. (1) في م: (يشربوهم) . (2) في ر: (فلما قال) ، وفي م: (قال) ، والمثبت من المسند (2/ 1613 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) . (3) ساقطة من م.

Mas'alah: What is the punishment for drinking alcohol in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 421

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Prescribed Number of Lashes for Free Persons and Slaves

816 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، وعن قبيصة بن ذؤيب، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من شرب الخمر فاجلدوه.

Mas'alah: What is the ruling on flogging for drinking an intoxicating beverage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 698

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Prescribed Number of Lashes for Free Persons and Slaves

1396 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد أنه أخبره، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج عليهم فقال إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شرب الطلي وأنا سائل عما شرب فإن كان يسكر جلدته فجلده عمر رضي الله عنه الحد تاما

Mas'alah: What is the ruling on flogging based on the smell of an intoxicating drink?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 698

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Evidence and Proof for Establishing the Hadd

1397 – أخبرنا مسلم بن خالد الزنجي، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أتجلد في ريح الشراب؟ فقال عطاء: إن الريح ليكون من الشراب الذي ليس فيه بأس فإذا اجتمعوا جميعا على شراب واحد فسكر أحدهم جلدوا جميعا الحد تاما. قال الشافعي رضي الله عنه وقول عطاء مثل قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يخالفه.

Mas'alah: What did Umar say about investigating the smell of intoxicating drink?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 698

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Evidence and Proof for Establishing the Hadd

1398 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج فصلى على جنازة فسمعه السائب يقول إني وجدت من عبيد الله وأصحابه ريح الشراب وأنا سائل عما شربوا فإن كان مسكرا حددتهم.

Mas'alah: What is the ruling on flogging and killing a repeat drinker of intoxicants?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 699

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Multiple Offenses and Repetition of the Hadd

1400 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب فاقتلوه لا يدري الزهري بعد الثالثة أو الرابعة، فأتي برجل قد شرب فجلده، ثم أتي به قد شرب فجلده، ثم أتي به قد شرب فجلده ووضع القتل، وصارت رخصة.

Mas'alah: Who was the man flogged for drinking in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 699

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Evidence and Proof for Establishing the Hadd

(فأتي برجل قد شرب) إلى آخره. قال الرافعي: هو نعيمان. [1]

Mas'alah: Was the death penalty for drinking alcohol abrogated?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 699

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Multiple Offenses and Repetition of the Hadd

(ووضع القتل وصارت رخصة) قال الرافعي: المقصود أن القتل قد رفع ونسخ باقتصار النبي صلى الله عليه وسلم على جلد ذلك الرجل، ولم يذهب أحد من أهل العلم إلى أن شارب الخمر يقتل. (كونا وافدى [2] العراق بهذا الحديث) قال الرافعي: أي: ليعرفوا أن القتل منسوخ. قلت: لقائل أن يقول: إن [3] تلك خصوصية لنعيمان، فكثيرا ما يخصص الصحابي بأمر خارج عن الجادة، وقد رفع سعد بن أبي وقاص الحد عن أبي [4] محجن الصحابي؛ لحسن بلائه في = (1) أخرج البخاري في الوكالة، باب الوكالة في الحدود (2/ 814 / 2191) ، وفي الحدود، باب من أمر بضرب الحد في البيت (6/ 2487 / 6392) واللفظ له، وباب الضرب بالجريد والنعال (6/ 2488 / 6393) عن عقبة بن الحارث قال: جيء بالنعيمان أو بابن النعيمان شاربا فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من كان بالبيت أن يضربوه قال: فضربوه فكنت أنا فيمن ضربه بالنعال. كذا بالشك، والراجح النعيمان بلا شك كما أخرجه أحمد (4/ 7، 384) وفيه: ((أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنعيمان)) ولم يشك، وهو: النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك بن النجار الأنصاري، له صحبة، وشهد بدرا والعقبة الأخيرة وأحدا والخندق والمشاهد كلها، وكان يحب الله ورسوله، مات في زمن

معاوية. انظر: الإصابة (6/ 463، 464) . (2) في م: (كون وادرى) ، وهو تصحيف. (3) ساقطة من م. (4) ساقطة من م. وأبو محجن هو: الثقفي الشاعر المشهور، مختلف في اسمه فقيل: هو عمرو بن حبيب بن عمرو بن عمير بن عوف بن عقدة بن غيرة بن عوف بن ثقيف، وقيل: اسمه كنيته وكنيته: أبو عبيد وقيل: اسمه مالك وقيل: اسمه عبد الله. قال أبو أحمد الحاكم: له صحبة. انظر: الإصابة (7/ 360) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = القتال، [1] وكان مغرما بالخمر حتى قال: إذا مت فادفني إلى جنب كرمة تروي عظامي في الممات [2] عروقها ... = (1) أخرجه عبد الرزاق (9/ 243 / 17077) عن ابن سيرين، وسعيد بن منصور في السنن (2/ 235 / 2502) ، وابن أبي شيبة (6/ 550 / 33746) عن محمد بن سعد بن أبي وقاص دخل حديث بعضهم في بعض قالا: أتي سعد بأبى محجن يوم القادسية وقد شرب الخمر فأمر به إلى القيد، وكان أبو محجن لا يزال يجلد في الخمر فلما أكثر عليهم سجنوه وأوثقوه فلما كان يوم القادسية، وكانت بسعد جراحه فلم يخرج يومئذ إلى الناس قال: وصعدوا به فوق العذيب؛ لينظر إلى الناس، واستعمل على الخيل خالد بن عرفطة فلما التقى الناس رآهم أبو محجن يقتتلون فكأنه رأى المشركين وقد أصابوا في المسلمين فأرسل إلى أم ولد سعد أو إلى ابنة حفصة امرأة سعد (رواية: أطلقينى ولك الله على إن سلمنى الله أن أرجع حتى أضع رجلي في القيد، وإن قتلت استرحتم منى) يقول لها: إن أبا محجن يقول لك: إن خليت سبيله وحملتيه على هذا الفرس ودفعت إليه سلاحا ليكونن أول من يرجع إلا أن يقتل، وقال أبو محجن يتمثل: كفى حزنا أن تلتقي الخيل بالقنا ... وأترك مشدودا علي وثاقيا إذا شئت عناني الحديد وغلقت ... مصاريع من دوني

تصم المناديا فذهبت الأخرى فقالت ذلك لإمرأة سعد فحلت عنه قيوده حين التقى الناس، وحمل على فرس لسعد يقال لها: البلقاء كان في الدار وأعطي سلاحا (رواية: رمحا) ثم جعل يركض حتى لحق بالقوم فجعل لا يزال يحمل على رجل فيقتله ويدق صلبه فجعل لا يحمل على ناحية من العدو إلا هزمهم وجعل الناس يقولون هذا ملك لما يرونه يصنع فنظر إليه سعد فتعجب وقال من هذا الفارس؟ الضبر ضبر البلقاء، والطعن طعن أبى محجن، وأبو محجن فى القيد، قال: فلم يلبثوا إلا يسيرا حتى هزمهم الله العدو فرجع أبو محجن ورد السلاح وجعل رجليه في القيود كما كان فجاء سعد فقالت له امرأته ابنة حفصة أو أم ولده: كيف كان قتالكم؟ فجعل سعدا يخبرها بما كان من أمره، ويقول: لقينا ولقينا حتى بعث الله رجلا على فرس أبلق، لولا أني تركت أبا محجن في القيود لظننت أنها بعض شمائل أبي محجن! فقالت: والله إنه لأبو محجن كان من أمره كذا وكذا فقصت عليه القصة. قال: فدعا به وحل عنه قيوده، وقال سعد: لا نجلدك في الخمر أبدا، والله لا أضرب بعد اليوم رجلا أبلى الله المسلمين على يديه ما أبلاهم، فخلى سبيله. فقال أبو محجن: فأما إذ بهرجتنى فلا والله لا أشربها أبدا، ولا تدخل في رأسي أبدا، إنما كنت آنف أن أدعها من أجل جلدك. قال: فلم يشربها بعد ذلك. وإسناده صحيح. (2) في م: (المات) ، وهو تحريف.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on killing a habitual wine drinker on the fourth offense?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 709

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Multiple Offenses and

Repetition of the Hadd

وفي حفظي أن بعض العلماء ذهب إلى مقتضى ذلك: وأن شارب الخمر يقتل في الرابعة، [3] ولكني إلى الآن لم أعط المسألة حقها من النظر والاجتهاد، وسأنظر فيها فإن ظهر لي شيء أفردتها بالتأليف. [4] (1) في م: (عيني) ، هو تحريف. (2) في ر: (وواقع) . (3) أخرجه أحمد (2/ 191) عن الحسن، عن عبد الله بن عمرو بن العاصي مرفوعا: ((من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه)) ، قال عبد الله: ائتوني برجل قد شرب الخمر في الرابعة فلكم علي أن أقتله. قال ابن حجر: وهذا منقطع؛ لأن الحسن لم يسمع من عبد الله بن عمرو كما جزم به ابن المديني وغيره فلا حجة فيه. قلت (الباحث) : لكن للحسن البصري متابع في الأثر الموقوف أخرجه سعيد بن منصور في السنن (2/ 489 / 773) وفيه: ((أحدا)) بدل ((رجلا)) ، وابن سعد في الطبقات الكبرى (4/ 268) واللفظ له عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: قال عبد الله بن عمرو: لو رأيت رجلا يشرب الخمر لا يراني إلا الله، فاستطعت أن أقتله لقتلته. قال ابن حجر: سنده لين. انظر: الفتح (12/ 80) . فالأثر حسن بالمتابعات. وأيضا كان الحسن البصري يفتي به. انظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية (2/ 248) . (4) للسيوطي كتاب ((وهج الخمر في تحريم الخمر)) ، مخطوط محفوظ في الخزانة العامة بالرباط ضمن مجموع. انظر: دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها (ص134 / رقم420) ، وللتفصيل انظر: كتاب ((كلمة الفصل في قتل مدني الخمر)) ، للشيخ أحمد محمد شاكر (1309 – 1377هـ) .

Mas'alah: What is the hadith about the punishment for drinking wine?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 710

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Evidence and Proof for Establishing the Hadd

1401 – أخبرنا معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن أزهر، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عام حنين سأل عن رحل خالد بن الوليد، فجريت بين يديه أسأل عن رحل خالد بن الوليد حتى أتاه جريحا، وأتي النبي صلى الله عليه وسلم بشارب، فقال: اضربوه، فضربوه بالأيدي والنعال وأطراف الثياب وحثوا عليه من التراب، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: بكتوه، فبكتوه، ثم أرسله، قال: فلما كان أبو بكر رضي الله عنه سأل: من حضر ذلك المضروب؟ فقومه أربعين، فضرب أبو بكر في الخمر أربعين حياته، ثم عمر رضي الله عنه حتى تتابع الناس في شرب الخمر، فاستشار فضربه ثمانين ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (حتى أتاه جريحا) كذا نسختي وهو ظاهر. وأورده الرافعي بلفظ: (حتى أتاه جذعا) وقال: كأنه يريد أنه أتاه وهو أول من أتاه، أو قويا [1] قبل أن يتعب من كثرة السير، [2] والأصل فيه: سن الدواب، ويقال: الدهر جذع أبدا أي: شاب لا يهرم، ويقال أيضا: فلان في هذا الأمر جذع: إذا أخذ فيه حديثا. [3] (بكتوه) قال الرافعي: يحمل [4] على التوبيخ باللسان بأن يقال له: يا فاسق! أما استحييت، أما أتقيت. [5] (تتايع الناس في الخمر) أي: تهافتوا فيها، وهو بالمثناة التحتية قبل العين المهملة. قال ابن الأثير: التتايع: التساقط في الشيء والوقوع فيه، ولا يكون إلا في الشر. [6] وقال أهل اللغة: التتايع بالمثناة في الشر، والتتابع بالموحدة في الخير. [7] (1) في م: (أو قوما) ، وهو تحريف. (2) في ر: (كثير من المسير) . (3) الجذع: الصغير السن، وأصل الجذع: من أسنان الدواب وهو: ماكان منها شابا فتيا.

انظر: مشارق الأنوار (1/ 143) ، والنهاية (1/ 250) ، ولسان العرب (8/ 43) مادة جذع. (4) في م: (يحتمل) . (5) في م: (أبقيت) ، وبكته: ضربه باليد والعصا وبالسيف ونحوه، والتبكيت: التقريع والتوبيخ والتعنيف، يقال له: يافاسق! أما ستحييت؟! أما أتقيت الله؟! وقيل: بكته تبكيتا: إذا قرعه بالعذل تقريعا، واستقبله بما يكره. انظر: النهاية (1/ 148) ، ولسان العرب (2/ 11) مادة بكت. (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 329) . (7) انظر: مشارق الأنوار (1/ 119) ، والنهاية (1/ 202) ، ولسان العرب (8/ 38) مادة تيع.

Mas'alah: What is the hadith about Umar consulting on the punishment for drinking wine?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 711

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Evidence and Proof for Establishing the Hadd

1402 – أخبرنا مالك، عن ثوب بن زيد الديلي، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إستشار في الخمر يشربها الرجل فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه نرى أن تجلده ثمانين فإنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى أو كما قال فجلد عمر ثمانين في الخمر.

Mas'alah: What is the hadith about Ali's ruling on intoxicants?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 711

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Evidence and Proof for Establishing the Hadd

1403 – أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لا أوتى بأحد شرب خمرا ولا نبيذا مسكرا إلا جلدته الحد.

Mas'alah: What is the hadith about Ali flogging al-Walid?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 711

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Punishment for Drinking Intoxicants) > Evidence and Proof for Establishing the Hadd

1404 – حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر محمد بن علي، أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه جلد الوليد بسوط له طرفان.

KITAB 44

كتاب الجهاد

Kitab al–Jihad (Jihad)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب من يجب عليه الجهاد وشروطه

Upon whom jihad is obligatory and its conditions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Who are those whom Allah has forbidden to kill?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 770

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Upon whom jihad is obligatory and its conditions > Jihad for Non-Muslims and Apostates

أن لا إله إلا الله؟ قال: بلى، ولا شهادة له، قال: أليس يصلي؟ قال: بلى، ولا صلاة له، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أولئك الذين نهاني الله عن قتلهم.

BAB 4

باب آداب القتال

Etiquette of fighting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from battle and the distribution of spoils?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 538

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Etiquette of fighting > Rules of Engagement and Combat

1022 – أخبرنا ابن عيينة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن عمر رضي الله عنهما، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فلقوا العدو، فحاص الناس حيصة، فأتينا المدينة، ففتحنا-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يحذين من الغنيمة) بحاء مهملة وذال معجمة أي: يعطين. [1] (چ ? ? ژ ژ چ) [2] قال الرافعي: لفظه لفظ الخبر والمراد الأمر، [3] كقوله تعالى: چ? ? ... چچ. [4] (فحاص الناس حيصة) قال الرافعي: أي: عدلوا منهزمين، يقال: حاص يحيص إذا حاد عن طريقه وانصرف إلى جهة أخرى، ويروى في مثله بالجيم [5] والضاد المعجمة، وهو بمعنى حاص بالحاء والصاد المهملتين. [6] (1) انظر: النهاية (ص358) ، ولسان العرب (14/ 171) مادة حذا. (2) جزء من الآية 65: سورة الأنفال. (3) انظر: الإحكام، ابن حزم (4/ 474) . (4) جزء من الآية 228: سورة البقرة. (5) في م: (مثلثة الجيم) . (6) انظر: النهاية (1/ 468) ، ولسان العرب (7/ 19) مادة حيص.

بابها، وقلنا: يا رسول الله، نحن الفرارون، قال: بل أنتم العكارون، وأنا فئتكم 1023 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده، والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله. 1024 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن

أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله. 1025 - أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق، عن ابن عصام، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال: إن رأيتم مسجدا أو سمعتم مؤذنا فلا تقتلن أحدا. 1026 - أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال لأبي بكر: أليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله قال أبو بكر رضي الله عنه: هذا من حقها، لو منعوني عقالا مما أعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم عليه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل33 / ب (أنتم العكارون) أي: العاطفون على القتال والعائدون إليه، يقال: عكرت على الشيء: إذا عطفت عليه وانصرفت إليه بعد الذهاب / عنه. [1] (كسرى) بكسر الكاف وفتحها، وعن الأصمعي [2] أنه أنكر الفتح، لقب كل من يملك الفرس، وهو معرب خسرو، [3] وخسرو: هو الملك بالفارسية. [4] (قيصر) لقب من يملك الروم بلسانهم. [5] (1) انظر: النهاية (3/ 283) ، ولسان العرب (4/ 599) مادة عكر. (2) هو: عبد الملك بن كريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع أبو سعيد الباهلي الأصمعي البصري، صدوق سني، من التاسعة، مات سنة ست عشرة ومائتين، وقيل غير ذلك، وقد قارب التسعين. (م د ت) . انظر: التقريب (ص364) . (3) في م: (خسر) . (4) كسرى بالفارسية: خسرو أي: واسع الملك. انظر: النهاية (4/ 173) ، ولسان العرب (5/ 142) مادة كسر. (5) انظر: لسان العرب (5/ 104) مادة قصر.

1027 - أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي

هريرة، أن عمر قال لأبي بكر هذا القول أو معناه. 1028 - أخبرنا الثقة يحيى بن حسان، عن محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيشا أمر عليهم أميرا، وذكر الحديث 1029 - أخبرنا مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس، فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم، فقال له عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب. 1030 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: أخبرني إسماعيل بن أبي حكيم، عن عمر بن عبد العزيز، أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن: أن على كل إنسان منكم دينارا كل سنة أو قيمته من المعافر يعني أهل الذمة منهم. 1031 - أخبرني مطرف بن مازن، وهشام بن يوسف بإسناد لا أحفظه غير أنه حسن أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض على أهل الذمة من أهل اليمن دينارا كل سنة فقلت لمطرف بن مازن فإنه يقال وعلى النساء أيضا فقال: ليس إن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ من النساء ثابتا عندنا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

(سنوا بهم سنة أهل الكتاب) [1] أي: اسلكوا بهم مسلك اليهود والنصارى. (من المعافر) قال الرافعي: هي ثياب تكون باليمن نسبت إلى موضع [2] يقال: له معافر بفح الميم. ويقال: [3] يجوز [4] ضمها. [5] (1) أخرجه مالك (1/ 278/616) ، ومن طريقه ابن أبي شيبة (6/ 430/32651) به مثله، وأبو عبيد في الأموال (1/ 40/78) عن يحيى بن سعيد، عن جعفر به مثله، وعبد الرزاق (6/ 68/10025) ، (10/ 325/19253) عن ابن جريج، عن جعفر به مثله، قال الدارقطني: مرسل. وقال الحافظ: منقطع مع ثقة رجاله. انظر: العلل (4/ 299) ، والفتح (6/ 261) (2) في ر: (موضوع) . (3) ساقطة من ر. (4) في ر: (ويجوز) . (5) المعافر: ثياب يمانية تنسب إلى قرية باليمن، وأصله قبيلة من همدان نزلوها يقال

لهم: المعافر، وقيل: سموا بذلك باسم جبل ببلادهم، وقيل: لمعافر بن يعفر، وبعضهم ينسب معافر إلى مضر، والأول أشهر. واسم الثياب والقبيلة والموضع الذي تعمل فيه واحد، والميم هنا زائدة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 385) مادة معف، (1/ 404) ، (2/ 97) ، والنهاية (3/ 262) ، ولسان العرب (4/ 590) مادة عفر، ومعجم البلدان (4/ 465) .

Mas'alah: What is the ruling on protecting a Muslim during a siege?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 760

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Etiquette of fighting > Protection of Non-Combatants

1521 – أخبرنا الثقفي عن حميد عن موسى بن أنس عن أنس بن مالك أن عمر بن الخطاب سأله إذا حاصرتم المدينة كيف تصنعون قال نبعث الرجل إلى المدينة ونصنع له هنة من جلود قال أرأيت إن رمي بحجر قال إذا يقتل قال فلا تفعلوا فوالذي نفسي بيده ما يسرني أن تفتحوا مدينة فيها أربعة الآف مقاتل بتضييع رجل مسلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (هنا من جلود) قال الرافعي: أي: آلة يستتر ويتوقى بها، وهن: [1] كلمة يكنى بها عن الشيء، ويقال للمؤنث: هنة. [2] (1) في م: (وهي) . (2) الهن والأنثى هنة بفتح النون وقيل: مشددة النون وأنكره الأزهري، وقال الخليل: من العرب من يسكنه فجعله مثل من، ومنهم من ينونه في الوصل والتنوين أحسن، وإذا أدخلوا التاء في هن فتحوا النون فقالوا هنة، فإذا أدخلت التاء وأدرجتها في الكلام سكنت النون فقلت: هذه هنت جاءت، فإذا دعوت امرأة فكنيت عن اسمها قلت: يا هنة، فإذا وصلتها بالألف والهاء وقفت عندها في النداء فقلت: يا هنتاه!، ولا يقال هذا إلا في النداء، وفي

اللغة الأخرى: يا هنتوه. انظر: مشارق الأنوار (2/ 271) ماد هن، والنهاية (5/ 278) ، ولسان العرب (15/ 365) مادة هنا.

BAB 5

باب الأمان

Safe-conduct

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intercepting a letter from a woman during war?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 757

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Safe-conduct > Aman and the Rights of Protected Persons

1519 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الحسن بن محمد، عن عبيد الله بن أبي رافع، قال: سمعت عليا رضي الله عنه، يقول: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد، فقال: انطلقوا حتى تاتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب، فخرجنا تعادى بنا خيلنا، فإذا نحن بظعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي كتاب، فقلنا لها: لتخرجن الكتاب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ومن كتاب الأسارى والغلول إلى قطع السرقة) (روضة خاخ) بخائين معجمين. ر ل86 / ب قال الرافعي: ووهم بعضهم فيه فجعل آخر الكلمة جيما [1] وهو: موضع بقرب حمرآء الأسود [2] من المدينة / وقيل: قريب من مكة، والأول أظهر. [3] (تعادي) أي: تتعادى فحذف إحدى التائين. [4] (1) في م: (حيم) . (2) في ر: (حمر الأسد) . (3) روضة خاخ بخاءين معجمتين موضع بقرب حمراء الأسد بين مكة والمدينة كذا هو الصحيح، وأخرجه البخاري في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب ما جاء في المتأولين (6/ 2542 / 6540) من رواية أبي عوانة: ((حاج)) بإهمال الأولى وآخره جيم وهو وهم من أبي عوانة، قال البخاري: خاخ أصح ولكن كذا قال أبو عوانة: حاج، وحاج تصحيف، وهو موضع، وهشيم يقول: خاخ. وعن علي بن المديني أنه ضحك وقال: يا أبا محمد – يعني سفيان بن عيينة – إن هشيما يقول: ((إلى روضة حاج)) فضحك سفيان وقال: وجد في كتابه شيئا لم يقيده فصححه. وحكى الصابوني أنه موضع قريب من منى، والأول الصحيح، وخاخ مشترك: فيه منازل لمحمد بن جعفر

بن محمد وعلي بن موسى الرضا وغيرهم من الناس. انظر: تصحيفات المحدثين (1/ 73) ، ومشارق الأنوار (1/ 250) ، والنهاية (2/ 86) ، ولسان العرب (3/ 14) مادة خوج، ومعجم ما استعجم (2/ 482) ، ومعجم البلدان (2/ 335) . (4) قوله: (تعادى بنا خيلنا) بفتح التاء والدال أي: تجري، وأصل التعادي: التوالي، وتعادى القوم: تباروا في العدو. والعداء بفتح العين وكسرها ممدود: الطلق من الجري، وقد تكون العادية: الرجال يعدون على أرجلهم دون الفرسان. وقيل العادية: هو من الخيل خاصة تعدو عدوا، والعادي الواحد أي: أنا للجمع والواحد. انظر: مشارق الأنوار (2/ 70) مادة عدو، ولسان العرب (15/ 32) مادة عدا.

أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين ممن بمكة، يخبر ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ---- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أو لتلقين الثياب) [1] قال الرافعي: يريد تهديدها [2] بالتجريد. (من عقاصها) هو: [3] ما وصل به الشعر ليبقى ملتويا، والعفص: لي الشعر على الرأس وتداخل أطرافه في أصوله. [4] (يخبر ببعض أمر النبي صلى الله عليه وسلم) قال الرافعي: وهو أنه كتب: إن محمدا يريد أن يغزوكم بأصحابه فخذوا حذركم. [5] وفي القصة معجزة النبي صلى الله عليه وسلم من حيث أنه اطلع على الأمر المكتوم، وأخبر أنهم يلحقونها في موضع كذا فكان كذلك، ودلالة على فضيلة أصحاب بدر وأنهم غفر لهم [6] ما يعملون، وعلى صلابة عمر، وعلى أنه يجوز النظر إلى ما ينكشف من النساء لإقامة الحد ولإقامة شهادة [7] في إثبات الحق. (1) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب الجاسوس (3/ 1095 / 2845) ، وفي المغازي، باب غزوة الفتح (4/ 1557 / 4025) (5/ 145 / 4274 – اليونينية ط.

الناصر) ، وفي التفسير، باب لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء (4/ 1855 / 4608) : (أو لنلقين الثياب) ، قال ابن التين: كذا وقع بكسر القاف وفتح الياء التحتانية وتشديد النون والياء زائدة. وقال ابن حجر: ويظهر لي أن صواب الرواية: (لنلقين) بالنون بلفظ الجمع وهو ظاهر جدا لا إشكال فيه البتة ولا يفتقر إلى تكلف تخريج. وقال الكرماني: هو بكسر الياء وبفتحها كذا جاء في الرواية بإثبات الياء والقواعد التصريفية تقتضي حذفها لكن إذا صحت الرواية فتحمل على أنها وقعت على طريق المشاكلة لتخرجن وهذا توجيه الكسرة، وأما الفتحة فتحمل على خطاب المؤنث الغائب على طريق الالتفات من الخطاب إلى الغيبة. ويجوز فتح القاف على البناء للمجهول، وعلى هذا فترفع الثياب. انظر: الفتح (12/ 308) . قلت (الباحث) : وفي نسخة اليونيني من صحيح البخاري (4/ 59 / 3007 – ط. الناصر) رواية للأصيلي ولأبي الوقت صحيحة السماع: (أو لتلقن) . (2) في م: (تهديدهما) ، وهو تحريف. (3) في م: (هي) . (4) انظر: مشارق الأنوار (2/ 100) ، والنهاية (3/ 276) ، ولسان العرب (7/ 56) مادة عقص. (5) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (9/ 147 / 18216) . (6) في ر: (له) ، وهو تصحيف. (7) في م: (شهاد) .

ما هذا يا حاطب؟ قال: لا تعجل علي، إني كنت امرأ ملصقا في قريش ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها قراباتهم، ولم يكن لي بمكة قرابة، فأحببت إذ فاتني ذلك أن أتخذ عندهم يدا، والله ما فعلته شكا في ديني ولا رضا بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنه قد صدق، فقال عمر: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنه قد شهد بدرا، وما يدريك، لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما

شئتم فقد غفرت لكم، ونزلت: {يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة} 1520 - أخبرنا الثقفي، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه قال: حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر رضي الله عنه فقدمت به على عمر فلما انتهينا إليه قال له عمر: تكلم قال كلام حي أو كلام ميت قال تكلم لا بأس قال إنا وإياكم معاشر العرب ما خلا الله بيننا وبينكم كنا نتعبدكم ونقتلكم ونغصبكم فلما كان الله معكم لم يكن لنا يدان فقال عمر ما تقول فقلت يا أمير المؤمنين تركت بعدي عدوا كثيرا وشوكة فإن قتلته ييأس القوم من الحياة ويكون أشد لشوكتهم فقال عمر استحي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور فلما خشيت أن يقتله قلت ليس إلى قتله سبيل قد قلت له تكلم لا بأس فقال عمر رضي الله عنه ارتشيت وأصبت منه فقلت والله ما ارتشيت ولا أصبت منه قال لتأتيني على ما شهدت به بغيرك أو لا بد أن بعقوبتك قال فخرجت فلقيت الزبير بن العوام فشهد معي وأمسك عمر وأسلم وفرض له. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ملصقا) هو الرجل المقيم في الحي وليس منهم بنسب. [1] (لا يدان بعقوبتك) قال الرافعي: أي: لا يدان لك أي: لا طاقة وقوة. [2] (1) انظر: النهاية (4/ 249) ، ولسان العرب (10/ 330) مادة لصق. (2) اليد: القوة، وأيده الله أي: قواه، وما لي بفلان يدان أي: طاقة، ولايدان لأحد بقتالهم أي: لا قدرة ولا طاقة، ولا يدين لك بها معناه: لا قوة لك بها، لم يحكه سيبويه إلا مثنى ومعنى التثنية هنا: الجمع والتكثير، يقال: مالي بهذا الأمر يد ولا يدان؛ لأن المباشرة والدفاع إنما يكون باليد، فكأن يديه معدومتان؛ لعجزه عن دفعه. ويقال: ما لك بهذا بدد ولا بدة ولا بدة أي: ما لك به طاقة ولا يدان. انظر: النهاية (5/ 292) مادة يد، ولسان العرب (3/ 81) مادة بدد، (15/ 422) ، (15/ 424) مادة يدي.

BAB 6

باب أحكام الأسرى

Rulings of captives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on ransoming prisoners of war?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 406

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings of captives > Ransom and Exchange of Prisoners

784 – أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: أسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل، وكانت ثقيف قد أسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ففداه النبي صلى الله عليه وسلم بالرجلين اللذين أسرتهما ثقيف.

Mas'alah: What is the ruling on treating a captive well and retaliation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 751

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings of captives > Imam's Options for Captives

1510 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن عليا رضي الله عنه قال في ابن ملجم بعد ما ضربه به أطعموه واسقوه وأحسنوا أساره فإن عشت فأنا ولي دمي أعفو إن شئت وإن شئت استقدت وإن مت فقتلتموه فلا تمثلوا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: How did the Prophet handle a captured prisoner from Banu Uqayl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 764

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings of captives > Ransom and Exchange of Prisoners

1524 – أخبرنا الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: أسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل، فأوثقوه فطرحوه في الحرة، فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن معه، أو قال: أتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حمار وتحته قطيفة، فناداه: يا محمد، يا محمد، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ما شانك؟ قال: فيم أخذت، وفيم أخذت سابقة الحاج؟ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = الاقتباس. ذكره ابن عبد البر [1] والقاضي عياض [2] والنووي [3] وغيرهم. (وإن قدمي لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الرافعي: فيه أنهم كانوا قد يدنون من رسول الله صلى الله عليه وسلم على رعايتهم بشرط التعظيم: إما للمباسطة أو للإزدحام الذي يقع في السير. (من بني عقيل) بضم الغين. [4] (فأوثقوه [5] فطرحوه في الحرة) قال الرافعي: فيه: أن الأسير من الكفار يقيد ويعذب. (وفيم أخذت سابقة الحاج) هي: العضباء كانت له فلما أسر [6] أخذت منه، كما في ... = (1) قال ابن عبد البر: في هذا الحديث إباحة الاستشهاد بالقرآن فيما يحسن ويجمل. انظر: التمهيد (2/ 223) . (2) لم أجده فيما بين يدي من مصادر، فالله أعلم. (3) قال النووي: فيه جواز الاستشهاد في مثل هذا السياق بالقرآن في الأمور المحققة. انظر: شرح صحيح مسلم (12/ 164) (4) عقيل – مضموم العين مفتوح القاف – بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمه بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. وأما ثقيف فاسمه: قسي بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. انظر: تصحيفات المحدثين (2/ 785 – 786) ، وجمهرة أنساب العرب، ابن حزم (ص266، 272، 288، 290) . (5) في م: (قد وثقوه) . (6) في م: (أسرت) .

Mas'alah: How did the Prophet ransom a captive and provide for his needs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 765

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings of captives > Ransom and Exchange of Prisoners

قال: أخذت بجريرة حلفائكم ثقيف، وكانت ثقيف أسرت رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فتركه ومضى، فناداه: يا محمد، يا محمد، فرحمه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرجع إليه، فقال: ما شانك؟ قال: إني مسلم، فقال: لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح، قال: فتركه ومضى، فناداه: يا محمد، يا محمد، فرجع إليه، فقال: إني جائع فأطعمني، قال: وأحسبه قال: وإني عطشان فاسقني، قال: هذه حاجتك، ففداه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرجلين اللذين أسرتهما ثقيف، وأخذ ناقته تلك. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = رواية مسلم. قاله الرافعي. [1] (قال: أخذت بجريرة حلفائكم) قال ابن الأثير: أي: بجنايتهم. [2] ر ل87 / ب وقال الرافعي: فيه: أن جريرة الحلفاء والمعاهدين تؤثر في حق الآخرين، وفي كلام الشافعي: أنه ليس على جهة مؤاخذة الإنسان بذنب غيره فچ لا ... ? ? ... ? ?چ، [3] ولكن شرك المشرك يقتضي إباحة التعرض لدمه، إلا أن الحال قد يقتضي المسامحة والإمهال، فإذا سالمناهم وعاهدناهم على أن يمتنعوا فلا يخون [4] واحد منهم، وفينا ما وفوا، فإذا فات شرط الوفاء جاز لنا أن نعود [5] إلى أسر الباقين وقتلهم بشركهم. [6] (لو قلتها وأنت / تملك أمرك أفلحت كل الفلاح) قال الرافعي: أي: لو كان إسلامك قبل الأسر لعصمك من القتل والإرقاق جميعا، فأما بعد الأسر فإنه لا يوجب التخلية ولا منع الإرقاق. [7] (1) أخرجه مسلم في النذر، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد (3/ 1262 / 1641) عن إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب به

نحوه مطولا وفيه: ((وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من بني عقيل وأصابوا معه العضباء)) ، وفيه: ((العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم)) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 385) . (3) جزء من الآية 164: سورة الأنعام، وجزء من الآية 15: سورة الإسراء، وجزء من الآية 18: سورة فاطر، وجزء من الآية 7: سورة الزمر، وجزء من الآية 38: سورة النجم. (4) في م: (يجوز) ، وهو تحريف. (5) في م: (يعود) ، وهو تحريف. (6) انظر: الأم (4/ 253) . (7) معناه: لو أسلمت قبل الإسار أفلحت الفلاح التام بأن تكون مسلما حرا، وذلك: أنه إذا أسر كافرا كان عبدا وإن أسلم. انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 380) .

BAB 8

باب أحكام الشهداء

Rulings of martyrs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on one who is killed defending his property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 751

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings of martyrs > Definition and Categories of Martyrs

1509 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن طلحة بن عبد الله بن عوف، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من قتل دون ماله فهو شهيد.

Mas'alah: What did the Prophet forbid regarding castration during military campaigns?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 412

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

806 – أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: سمعت ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: كنا نغزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا نساء، فأردنا أن نختصي، فنهانا عن ذلك رسول الله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وكان الحسن [1] أرضاهما) هو من كلام الزهري. [2] (نهى عن المتعة) هي: أن ينكح الرجل المرأة إلى مدة فإذا انقضت بانت منه. [3] (فأردنا أن نختصي) [4] (1) في ر: (احسن) ، وهو تحريف. (2) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (5/ 187) معلقا مجزوما به عن الزهري: كان الحسن أوثقهما في أنفسنا، وكان عبد الله يتبع السبائية. والترمذي في الأطعمة، باب ما جاء في لحوم الحمر الأهلية (4/ 254 / 1794) حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، حدثنا سفيان به، وفيه قال الزهري: وكان أرضاهما الحسن

بن محمد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقال غير سعيد بن عبد الرحمن: عن ابن عيينة: وكان أرضاهما عبد الله بن محمد. ولم يذكر من هو فهو مجهول فلا يصح ذلك عن سفيان بن عيينة، والصحيح عنه ما رواه ابن الجارود في المنتقى (ص175) حدثنا ابن المقرئ: وكان سفيان يقول: كان الحسن خيرهما. إسناده صحيح. (3) نكاح المتعة: هو النكاح إلى أجل معين وهو من التمتع بالشيء الانتفاع به يقال: تمتعت به أتمتع تمتعا والاسم المتعة، كأن ينتفع بها إلى أمد معلوم، ومثاله: هو أن يقول الرجل لامرأة: خذي هذه العشرة وأتمتع بك مدة معلومة فقبلته، وقد كان مباحا في أول الإسلام ثم حرم، وهو الآن جائز عند الشيعة. انظر: النهاية (4/ 292) مادة متع، والتعريفات، الجرجاني (ص315) . (4) في م، ر: (فأراد أن يختصي) ، والمثبت من طبعة المسند بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (1/ 966) .

Mas'alah: What is the ruling on fighting people until they say la ilaha illa Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 433

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

834 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله عز وجل.

Mas'alah: What are the instructions given to military commanders regarding calling enemies to Islam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 434

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

836 – أخبرنا الثقة، عن محمد بن أبان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيشا أمر عليهم أميرا، وقال: فإذا لقيت عدوا من المشركين فادعهم إلى ثلاث خلال، أو ثلاث خصال، شك علقمة، ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم إن هم فعلوا أن لهم ما للمهاجرين، وأن عليهم ما عليهم، فإن اختاروا المقام في دارهم فأعلمهم أنهم كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله كما يجري على المسلمين، وليس لهم في الفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن لم يجيبوك فادعهم إلى أن يعطوا الجزية، فإن فعلوا فاقبل منهم ودعهم، فإن أبوا فاستعن بالله تعالى وقاتلهم

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'and upon them is what is upon them' regarding jihad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 434

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

(وأن عليهم ما عليهم) يعني به: الجهاد والنفير.

Mas'alah: What is the ruling on fighting people until they say la ilaha illa Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 498

976 – أخبرنا عبد العزيز، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا يحل قتل امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث) قال الرافعي: أي: ثلاث خصال أو نحوها. [زاد ابن الأثير: ولذا أنثه بأل، [1] والباء للسببية] . [2] (كفر بعد إيمان) إلى آخره. قال الرافعي: بيان لإحدى الثلاث. قال: ولو قال: وزنا وقتل نفس لأفاد وكان بيانا للثلاث. وقال ابن الأثير: يجوز فيه الجر على البدل، والرفع على الاستئناف. م ل30 / أ قال: والأيمان والإسلام في هذا / الحديث عبارة عن شيء واحد، كقوله: چ ? ? ? ... ? ? ? ... ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ? ?چ [3] وذلك لأن الكفر يضادهما معا. [4] قال الرافعي: وقد يستدل بهذا الحديث من يقول: إن تارك الصلاة لا يقتل لكن الحديث الآخر وهو قوله: (لا أزال [5] أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها) بين أن العصمة مشروطة بالمحافظة على الحقوق حيث قال: ((إلا بحقها)) والصلاة من حقها. (1) لم يأنثه بأل وإنما (بإحدى) ، ونص كلام ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 138) يؤيده حيث قال: ((بإحدى ثلاث وهي بالتسبيب وإما أنث الثلاث ذهابا إلى الخصال)) . (2) ما بين المعقوفتين زيادة من ر، وساقطة من م. (3) الآيتان 35 و36: سورة الذاريات. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 138) . (5) في م: (أمرت) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل56 / ب = وقال ابن دقيق العيد: [1] قد [2] استدل / بهذا الحديث على أن تارك الصلاة لا يقتل بتركها، فإن ترك الصلاة ليس من هذه الأسباب الثلاثة، وقد حصر النبي صلى الله عليه وسلم إباحة الدم فيها بلفظ النفي العام، والاستثناء منه لهذه الثلاثة، وبذلك استدل الإمام أبو الحسن [3] على بن المفضل [4] المقدسي في أبياته فقال: خسر الذي ترك الصلاة وخابا وأبى معادا صالحا ومآبا إن كان يجحدها فحسبك أنه أمسى بربك كافرا مرتابا أو كان يتركها لنوع تكاسل غطى على وجه الصواب حجابا فالشافعي ومالك رأيا له إن لم يتب: حد الحسام عقابا وأبو حنيفة قال: يترك مرة هملا ويحبس مرة إيجابا والظاهر المشهور من أقواله تعزيره زجرا له وعقابا والرأي عندي أن يؤدبه الإمام بكل تأديب يراه صوابا = (1) هو: تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري المنفلوطي الأصل، المصري القوصي المنشأ الصعيدي المالكي ثم الشافعي، نزيل القاهرة، الشهير بابن دقيق العيد، الإمام الفقيه المجتهد المحدث الحافظ العلامة شيخ الإسلام، صاحب التصانيف، ولد سنة خمس وعشرين وستمائة، وتوفي سنة اثنتين وسبعمائة. انظر: تذكرة الحفاظ (4/ 1481 – 1483) ، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ابن حجر (2/ 48) ، وطبقات الحفاظ، السيوطي (ص516) . (2) في م: (فقد) ، وفي إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد (ص602) : (وقد) . (3) في م: (الحسين) . (4) في م، ر: (الفضل) ، وهو تحريف، وهو: علي بن المفضل بن علي بن مفرج بن حاتم بن حسن بن جعفر، أبو الحسن شرف الدين ابن القاضي الأنجب أبي المكارم المقدسي ثم الإسكندراني المالكي، الشيخ الإمام المفتي الحافظ الكبير المتقن، كان ذا دين وورع، وتصون وعدالة، وأخلاق رضية، ومشاركة في الفضل قوية، ولد سنة أربع وأربعين وخمسمائة، وبرع في المذهب وكان مقدما فيه،

وفي الحديث له تصانيف محررة، توفي سنة إحدى عشرة وستمانة. انظر: السير (22/ 66 – 68) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ويكف عنه القتل طول حياته [1] حتى يلاقي في المآب حسابا فالأصل عصمته إلى أن يمتطي إحدى الثلاث إلى الهلاك ركابا الكفر أو قتل المكافي عامدا أو محصن طلب الزنا فأصابا ر ل57 / أ قال: فهذا من المنسوبين إلى أتباع مالك اختار خلاف مذهبه في ترك قتله، وإمام الحرمين من الشافعية [2] استشكل قتله في [3] مذهب الشافعي أيضا، وجاء بعض المتأخرين ممن أدركناه فأراد أن يزيل الإشكال فاستدل بالحديث الذي ذكره الرافعي، وفيه [4] نظر؛ لأنه لا يلزم من إباحة المقاتلة على الصلاة إباحة القتل عليها، وإن كان أخذ من آخر الحديث وهو لفظ العصمة، فإنه بمفهومه يدل على [5] عدم العصمة عند فقد ذلك، فهي [6] دلالة مفهوم، والخلاف فيها معروف مشهور، وبعض من ينازع في هذه المسألة / لا يقول [7] بدلالة المفهوم، ولو قال بها فقد يترجح عليها دلالة المنطوق في هذا الحديث. انتهى. [8] م ل30 / ب وقال ابن الأثير: قوله: (إلا بحقها) يحتمل أمرين: أن يكون راجعا إلى الدماء والأموال، يريد: أن دماءهم وأموالهم معصومة على من يريدها إلا عن حق يجب فيها، / أما الدماء: ... = (1) في م: (طول زمانه) ، وفي ر: (دون حياته) ، والمثبت من إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد (ص603) . (2) هو: إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك ابن الإمام أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية الجويني ثم النيسابوري، ضياء الدين الشافعي، الإمام الكبير، شيخ الشافعية، صاحب التصانيف، ولد في أول سنة تسع عشرة وأربعمائة، وتوفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة انظر: السير (18/ 468 – 476) . (3) في م،

ر: (من) ، والمثبت من إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد (ص603) . (4) واوا العطف ساقطة من م. (5) ساقطة من ر. (6) في م: (فنهى) ، وهو تحريف. (7) في م: (يقوم) ، وهو تحريف. (8) انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد (ص602 – 604) .

Mas'alah: What is the meaning of 'except by its right' in the hadith about fighting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 501

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

وحسابهم على الله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = فالقصاص والردة والحد ونحو ذلك، وأما الأموال: فالزكاة وحقوق الأدميين ونحو ذلك، وتكون الباء بمعنى (عن) أو (من) أي: فقد عصموها إلا عن حقها [1] أو من حقها. وأن يكون راجعا إلى قول: لا إله إلا الله أي: فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق كلمة التوحيد، وحقها هو: ما يتبعها من الأقوال والأفعال الواجبة التي بها يتم الإسلام: فالأقوال كقول: أن محمدا رسول الله، والألفاظ التي لا يتم الصلاة إلا بها: كالتكبير والقراءة وغير ذلك، والأفعال: كالصلاة والزكاة والصوم والحج. [2] قال: وقوله في هذه الرواية: ((لا أزال أقاتل)) أبلغ في الدوام والاستمرار من قوله في رواية أخرى: ((أمرت [3] أن أقاتل الناس [4])، وفيه: زيادة تخويف للمشركين. [5] قال: وقوله: (وحسابهم على الله) يريد إنما بعثت بأداء الرسالة فإذا قالوا: كلمة [6] التوحيد بألسنتهم وباشروا الأفعال بجوارحهم قنعت منهم بذلك ولم أؤمر بالتنقيب عن قلوبهم، بل علم بواطنهم إلى الله يحاسبهم عليها ويجازيهم بمودعاتها. [7] (1) في م: (بحقها) . (2) انظر: الشافي في شرح

مسند الشافعي (5/ 140) . (3) ساقطة من ر. (4) ساقطة من ر. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 143) . (6) في م: (بكلمة) ، وهو تحريف. (7) في م: (بموادعاتها) ، وانظر الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 142) .

Mas'alah: What is the ruling on killing an enemy who seeks refuge and declares Islam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 502

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

977 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن الليث، عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد رضي الله عنه، أنه أخبره، أنه قال: يا رسول الله، أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله يا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، [1] عن عبيد الله بن عدي بن الخيار [2] قال النووي: الثلاثة تابعيون يروي بعضهم عن بعض، وهي من لطائف الإسناد. [3] (أرأيت) بمعنى أخبرني. [4] (ثم لاذ مني بشجرة) أي: التجأ إليها وامتنع بها. [5] (فقال: أسلمت لله) قال الرافعي: يقتضي صيرورته [6] مؤمنا بهذه الكلمة، [7] وقد قال الحليمي في المنهاج: [8] إذا = (1) هو: عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس أو سبع ومائة، وقد جاز الثمانين. (ع) . انظر: التقريب (ص392) . (2) هو: عبيد الله بن عدي بن الخيار – بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية – بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني، قتل أبوه ببدر، وكان هو في الفتح مميزا فعد في الصحابة لذلك، وعده العجلي وغيره في ثقات كبار التابعين، مات في آخر

خلافة الوليد بن عبد الملك. (خ م د س) . انظر: التقريب (ص373) . (3) انظر: شرح صحيح مسلم (2/ 103) . (4) العرب لها في أرأيت لغتان ومعنيان: أحدهما: أن يسأل الرجل الرجل أرأيت زيدا بعينك فهذه مهموزة فإذا أوقعتها على الرجل منه قلت: أرأيتك على غير هذه الحال؟ يريد هل رأيت نفسك على غير هذه الحالة؟ وللمرأة أرأيتك بخفض التاء لا يجوز إلا ذلك، والمعنى الآخر: أن تقول: أرأيتك وأنت تقول: أخبرني فتهمزها وتنصب التاء منها وتترك الهمز إن شئت، وهو أكثر كلام العرب. انظر: لسان العرب (14/ 294) مادة رأي. (5) لاذ به: إذا التجأ إليه وانضم واستغاث وعاذ به. انظر: النهاية (4/ 276) ، ولسان العرب (3/ 507) مادة لوذ (6) في ر: (صيروته) . (7) في م: (به الكلمة) . (8) هو: الحليمي أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي، القاضي العلامة، ولد سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة، وتوفي سنة ثلاث وأربعمائة، وكتابه منهاج الدين كتاب جليل في شعب الإيمان رتبه على سبع وسبعين بابا، فيه أحكام ومسائل فقهية وغيرها مما يتعلق بأصول الإيمان. انظر: السير (17/ 231 – 233) ، وكشف الظنون (2/ 1871) .

رسول الله بعد أن قالها؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقتله، فقلت: يا رسول الله، إنه قطع يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال ر ل57 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قال الكافر: آمنت بالله / أو أسلمت [1] لله ينظر: إن لم يكن على دين من قبل صار مؤمنا بالله وإن كان يشرك بالله غيره لم يكن مؤمنا حتى يقول: آمنت بالله وحده أو أسلمت لله وحده وكفرت بما كنت أشرك به. [2] (لا

تقتله فإن قتلته فإنه [3] بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال) قال الرافعي: حمله الذين يكفرون بالكبائر على أنه يصير بمنزلته في الكفر. قال الخطابي: وهو تنزيل فاسد، والمعنى: أنك بمنزلته في إباحة الدم [4] فإنه كان مباح الدم بالكفر فإذا قتله قاتل بعد ما أسلم [5] كان القاتل مباح الدم بحق القصاص. [6] ويروى هذا عن الشافعي – رضي الله عنه –. [7] (1) في م: (وأسلمت) . (2) انظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج، ابن حجر الهيتمي (38/ 293) . (3) في م: (فإن) ، فإنه تحريف. (4) في م بدلها كلمة لم أتبينها، ولعلها تصحيف. (5) (بعد ما أسلم) ساقطة من م. (6) انظر: معالم السنن (3/ 435) . (7) قال الشافعي في الأم (1/ 259) : يعني: أنه بمنزلتك حرام الدم، وأنت إن قتلته بمنزلته كنت مباح الدم قبل أن يقول الذي قال. وأخرج أبو عوانة (1/ 66) سمعت الربيع بن سليمان قال: سمعت الشافعي يقول: معناه: أن يصير مباح الدم، لا أنه يصير مشركا كما كان مباح الدم قبل الاقرار. وقال الربيع في الأم (6/ 4) : يريد أنه حرام الدم قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته مباح الدم – يريد بقتله – قبل أن يقول كلمته التي قال؛ إذ كان مباح الدم قبل أن يقولها، لا أن يكون كافرا مثله.

Mas'alah: What is the ruling on the obligation to stand firm against the enemy in battle?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 538

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1021 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية چ ? ? ژ ژ چ فكتب عليهم أن لا يفر العشرون من المائتين، فأنزل الله تعالى: چ? ? ? ? ? ... چ أن فيكم ضعفا فإن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين

فخفف عنهم وكتب عليهم أن لا يفر مائة من مائتين.

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children during night raids against polytheists?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 586

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1200 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، أخبرني الصعب بن جثامة، أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عن أهل الدار من المشركين يبيتون، فيصاب من نسائهم وذراريهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هم منهم، وزاد عمرو بن دينار عن الزهري: هم من آبائهم.

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children in warfare?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 586

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1201 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن عمه رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعث إلى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والولدان.

Mas'alah: What is the section heading for the book on fighting polytheists?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 752

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Virtue of Jihad

ومن كتاب قتال المشركين

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding killing women and children in warfare?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 752

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1511 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن عمه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى الذين بعث إلى ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان.

Mas'alah: What is the ruling on accidentally killing women and children during a night raid on polytheists?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 752

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1512 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله يعني ابن عبد الله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة الليثي رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من نسائهم وأبنائهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هم منهم، وربما قال سفيان في الحديث: هم من آبائهم.

Mas'alah: What did the Prophet do during the raid on Banu al-Mustaliq?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 752

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1513 – أخبرنا عمر بن حبيب، عن عبد الله بن عون، أن نافعا كتب إليه يخبره أن ابن عمر، أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم أغار على بني المصطلق وهم غارون في نعمهم بالمريسيع، فقتل المقاتلة وسبى الذرية. ر ل86 / أ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from battle when outnumbered?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 753

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1514 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: من فر من ثلاثة فلم يفر ومن فر من اثنين فقد فر.

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from battle when outnumbered by three?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 753

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

(من فر من ثلاثة فلم يفر) قال الرافعي: أي: لم يفر الفرار [1] المحرم المعدود من الكبائر؛ لزيادة عدد الكفار على الضعف. (1) في م: (الفرآ) وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the ruling on wearing two coats of mail in battle?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 761

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1522 – أخبرنا سفيان، عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم أحد بين درعين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ظاهر يوم أحد [1] بين درعين) [2] قال الرافعي: معناه [3] أنه لبس درعا فوق درع، وقيل: طارق بينهما، وقيل: عاون إحدى الدرعين بالأخرى في التوقي، والظهر: العون. [4] (1) في م: (الأحد) ، وهو تصحيف. (2) أخرجه أحمد (3/ 449) عن يزيد بن خصيفة به مثله، وسعيد بن منصور (2/ 359 / 2858) ، والنسائي في الكبرى في السير، باب التحصين من الناس (5/ 171 / 8583) ، والطبراني في الكبير (7/ 153 / 6669) عن سفيان به مثله، وأبو داود في الجهاد، باب في لبس الدروع (3/ 31 / 2590) عن سفيان به عن رجل قد سماه مثله، وأبو يعلى (2/ 24 / 659) عن سفيان به، عن من حدثه، عن طلحة بن عبيد الله مثله، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (6/ 108) : رواه أبو يعلى وفيه راو لم يسم وبقية رجاله رجال الصحيح. وأبو يعلى (2/ 24 / 660) والشاشي في مسنده (1/ 83 / 23) عن سفيان بن عيينة به عن رجل من بني تيم يقال له: معاذ مثله، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (6/ 108) : ورجاله رجال الصحيح. و (1/ 82 – 84/ 22، 24، 25) عنه به عن رجل من بنى التيم عن طلحة بن عبيد الله مثله، وله شواهد منها: 1 – حديث سعد بن أبي وقاص أخرجه الدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص (ص152) مطولا، والبزار (3/ 311 / 1103) ، والخطيب في تاريخ بغداد (7/ 305) عن سعد بن أبي وقاص بمثله، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (6/ 108) : فيه إسحق بن أبي فروة وهو ضعيف. وأحمد في فضائل الصحابة (2/ 743 / 1288) عن أبي بكر عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص مثله، وفي أخره قصة بإسناد مرسل حسن، 2 – حديث يزيد بن السكن الأنصاري – رضي الله عنه – أخرجه ابن المبارك في الجهاد (1/ 75 / 88) ، ومن طريقه البخاري في

التاريخ الكبير (8/ 314) مطولا بمثله، وإسناده حسن في المتابعات. 3 – حديث الزبير بن العوام أخرجه أبو يعلى (2/ 33 / 670) ، ومن طريقه الضياء المقدسي في المائة المختارة (3/ 57 – 58/ 861) وقال: إسناده حسن، والحاكم (3/ 28 / 4312) مطولا بمثله، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. قلت (الباحث) : فالحديث بمجموع طرقه صحيح لغيره، والله أعلم. (3) ساقطة من م. (4) انظر: مشارق الأنوار (1/ 256) مادة درع، (1/ 330) ، والنهاية (3/ 166) ، ولسان العرب (4/ 524) مادة ظهر

Mas'alah: What was the Prophet's practice when approaching a settlement at night?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 762

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1523 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، قال: سار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر فانتهى إليها ليلا، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طرق قوما لم يغر عليهم حتى يصبح، فإن سمع أذانا أمسك، وإن لم يكونوا يصلون أغار عليهم حين يصبح، فلما أصبح ركب وركب المسلمون وخرج أهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيهم، فلما رأوا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (طرق قوما) أي: أتاهم ليلا. [1] (وخرج أهل القرية ومعهم مكاتلهم ومساحيهم) قال الرافعي: أي: خرجوا [2] لعمارة الأرضين ومعهم آلات العمارة، والمقصود أنهم كانوا غارين. وقال ابن الأثير: المكاتل جمع مكتل بكسر الميم: [الزنبيل الكبير، [3] والمساحي جمع مسحاة] [4] وهي المجرفة [5] من الحديد. [6] (1) طرق القوم يطرقهم طرقا وطروقا بضم الطاء: جاءهم

ليلا، وكل آت بالليل فهو طارق ولا يكون بالنهار إلا مجازا، وسمي بذلك لحاجته إلى دق الباب. وقيل: أصل الطروق من الطرق وهو: الدق، وجمع الطارقة طوارق، وقد جمع طارق على أطراق مثل: ناصر وأنصار. انظر: مشارق الأنوار (1/ 319) ، والنهاية (3/ 121) ، ولسان العرب (10/ 217) مادة طرق. (2) في م: (احرجوا) . (3) المكتل بكسر الميم والمكتلة: الزبيل الكبير الذي يحمل فيه التمر أو العنب إلى الجرين، ويسع من خمسة عشر صاعا إلى عشرين، ويجمع على مكاتل. انظر: مشارق الأنوار (1/ 335) ، والنهاية (4/ 150) ، ولسان العرب (11/ 583) مادة كتل. (4) ما بين المعقوفتين زيادة من ر، وساقطة من م. (5) في ر: (للجرفة) ، وهو تحريف. (6) المساحي جمع مسحاة: وهي الآلة التي يسحى بها، وهي المجرفة إلا أنها من حديد، والميم زائدة؛ لأنه من السحو: الكشف والإزالة. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 362) ، ولسان العرب (14/ 372) ، والنهاية (4/ 328) مادة سحا.

رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: محمد والخميس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم چ ? ? ?چ، قال أنس: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والخميس) ر ل87 / أ قال الرافعي: هو الجيش سمي خميسا؛ لأنه مقسوم [1] على خمسة: المقدمة / والساقة [2] والميمنة والميسرة والقلب. وقيل: لأنهم يخمسون الغنائم. [3] (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله أكبر) قال الرافعي: هذا أصل في التكبير عند لقاء العدو. م ل48 / أ (وخربت خيبر [4] قال الرافعي: [5] يجوز / أن يجعل خبرا لقرب حالها من الخراب إما لأنه أوحي إليه ذلك أو على سبيل حسن الظن بنصرة الله إياه. (إنا إذا نزلنا بساحة قوم چ ? ? ?چ) [6] هو من الأدلة على جواز ... = (1)

في ر: (يقسوم) ، وهو تحريف. (2) في م: (والساق) . الساقة: آخر الجيش، جمع سائق وهم: الذين يسوقون جيش الغزاة، ويكونون من ورائه يحفظونه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 108) ، والنهاية (2/ 424) ، ولسان العرب (10/ 167) مادة سوق. (3) القول الأول أولى؛ لأن اسمه كان معروفا قبل ورود الشرع بالخمس، والعرب تقول للخمس: خميس، وللنصف: نصيف، وللعشر: عشير، والخميس أي: الجيش. وقيل: الجيش الجرار. وقيل: الجيش الخشن. وفي سينه ضبطان: الرفع على العطف، والنصب على المفعول معه أي: مع الخميس. انظر: مشارق الأنوار (1/ 241) ، والنهاية (2/ 79) ، ولسان العرب (6/ 70) مادة خمس. (4) في م: (خير) ، وهو تحريف. (5) ساقطة من ر. (6) أخرجه البخاري في الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ (1/ 145/ 364) بمثله مطولا، والأذان، باب ما يحقن بالأذان من الدماء (1/ 221/585) بمثله، والجهاد، باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام (3/ 1077/2785) بمثله، والجهاد، باب التكبير عند الحرب (3/ 1090 / 2829) بمثله، والمناقب، باب سؤال المشركين (3/ 1333 / 3447) بمثله مختصرا، والمغازي، باب غزوة خيبر (4/ 1538 / 3961، 3962، 3964) بمثله، ومسلم في النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها (2/ 1043 / 1365) بمثله مطولا، والجهاد، باب غزوة خيبر (3/ 1426 / 1365) بمثله مطولا.

Mas'alah: What does the narrator describe about riding with Abu Talha near the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 764

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

وإني لرديف أبي طلحة، وإن قدمي لتمس قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the rulings on women accompanying military expeditions and the distribution of spoils?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 767

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Spoils of War and Fai' (Booty)

1526 – أخبرنا حاتم بن إسماعيل، عن جعفر يعني ابن محمد، عن أبيه، عن يزيد بن هرمز، أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خلال، فقال ابن عباس: إن ناسا يقولون: إن ابن عباس يكاتب الحرورية، ولولا أني أخاف أن أكتم علما لم أكتب إليه، فكتب نجدة إليه: أما بعد، فأخبرني، هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء؟ وهل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب لهن بسهم؟ وهل كان يقتل الصبيان؟ ومتى ينقضي يتم اليتيم؟ وعن الخمس لمن هو؟ فكتب إليه ابن عباس رضي الله عنهما: إنك كتبت تسألني: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء، وقد كان يغزو بهن فيداوين المرضى، ويحذين من الغنيمة، وأما السهم فلم يضرب لهن بسهم، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل الولدان، فلا تقتلهم إلا أن تكون تعلم منهم ما علم الخضر من الصبي الذي قتل، فتميز بين المؤمن والكافر، فتقتل الكافر وتدع المؤمن، وكتبت: متى ينقضي يتم اليتيم، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (نجدة [1] هو ابن عامر، أحد الخوارج. [2] (الحرورية) قال الرافعي: هم جماعة من الخوارج نسبوا إلى حروراء: قرية، تعاقدوا بها على رأيهم. [3] (ولولا أني أخاف أن أكتم علما لم أكتب شيئا) قال الرافعي: ذكر أولا العذر في مكاتبته؛ لأن حق المبتدع أن يهجر، وأن يحترز عن مكاتبته ومجالسته. (إلا أن يكون تعلم منهم ما علم الخضر). قال الرافعي: هذا تأكيد في عدم قتلهم أي: إنك لا تعلم ذلك فلا تتعرض لهم. (1) في م: (لحده) ، وهو

تصحيف. (2) هو: نجدة - بفتح النون - بن عامر بن عمير الحنفي اليمامي الحروري الخارجي من رؤوس الخوارج زائغ عن الحق خرج باليمامة عقب موت يزيد بن معاوية، وقدم مكة، وله مقالات معروفة واتباع انقرضوا وهم: النجدات، ذكر في الضعفاء للجوزجاني. انظر: تهذيب الاسماء (2/ 425) ، اللباب في تهذيب الأنساب (3/ 299) ، وميزان الاعتدال (7/ 11) ، ولسان الميزان (6/ 148) . (3) حروراء بفتحتين وسكون الواو وراء أخرى وألف ممدودة ويقصر، قيل: هي قرية بظاهر الكوفة. وقيل: موضع على ميلين منها نزل به الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنسبوا إليها وهم الحرورية؛ لأنه كان أول اجتماعهم بها وتحكيمهم حين خالفوا عليا، وهو من نادر معدول النسب إنما قياسه حروراوي. انظر: معجم البلدان (2/ 245) ، ومشارق الأنوار (1/ 187) ، ولسان العرب (4/ 185) مادة حرر.

Mas'alah: Did the Prophet cut down and burn the palm trees of Banu al-Nadir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 768

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1527 - أخبرنا أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق وهو البويرة.

Mas'alah: What is the ruling on burning enemy property during warfare?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 768

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1528 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق أموال بني النضير، فقال قائل: وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير.

Mas'alah: Did the Prophet order a dawn raid and burning of enemy property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 768

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Engagement and Conduct in Battle

1529 – أخبرنا بعض أصحابنا، عن عبد الله بن جعفر الأزهري، قال: سمعت ابن شهاب، يحدث عن عروة، عن أسامة بن زيد: أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أغير صباحا على أهل أبني وأحرق.

KITAB 45

كتاب السير

Kitab al–Siyar (Conduct of War and International Relations)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 6

باب البغاة

Rebels

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the section heading for the book on fighting rebels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 751

Index: Kitab al-Siyar (Conduct of War and International Relations) > Rebels > Definition and Conditions of Rebels (Bughat)

ومن كتاب قتال أهل البغي

Mas'alah: What does the author say about the book of Siyar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

Index: Kitab al-Siyar (Conduct of War and International Relations) > Definition and Scope of Siyar

ومن كتاب السير على سير الواقدي

Mas'alah: What does the author say about the book of siyar according to al-Waqidi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Siyar (Conduct of War and International Relations) > Definition and Scope of Siyar

ومن كتاب السير على سير الواقدي ... 811

KITAB 46

كتاب الجزية

Kitab al–Jizyah (Poll Tax)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب من تؤخذ منه الجزية

Those from whom jizyah is taken

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the basis for taking jizyah from the Magians?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 435

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Those from whom jizyah is taken > Eligibility for Jizyah: Magians and Zoroastrians

الأشجعي: على ما تؤخذ الجزية من المجوس وليسوا بأهل كتاب؟ فقام إليه المستورد فأخذ بلبته، فقال: يا عدو الله، تطعن على أبي بكر وعمر وعلى أمير المؤمنين يعني عليا، وقد أخذوا منهم الجزية، فذهب به إلى القصر، فخرج عليهم علي رضي الله عنه فقال: اتئدا، فجلسا في ظل القصر، فقال علي رضي الله عنه: أنا أعلم الناس بالمجوس، كان لهم علم يعلمونه، وكتاب يدرسونه، وإن ملكهم سكر فوقع على ابنته، أو أخته فاطلع عليه بعض أهل مملكته، فلما صحا جاءوا يقيمون عليه الحد فامتنع منهم، فدعا أهل مملكته، فقال: تعلمون دينا خيرا من دين آدم؟ قد كان آدم ينكح بنيه من بناته، فأنا على دين آدم ما يرغب بكم عن دينه، فتابعوه وقاتلوا الذين خالفوهم حتى قتلوهم، فأصبحوا وقد أسري على كتابهم، فرفع من بين أظهرهم، وذهب العلم الذي في صدورهم وهم أهل كتاب، وقد أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر منهم الجزية.

Mas'alah: What is the ruling on Arab Christians and their jizyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 541

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Those from whom jizyah is taken > Eligibility for Jizyah: People of the Book

1034 – أخبرنا إبراهيم بن محمد عن عبد الله بن دينار عن سعد الجاري أو عبد الله

سعيد مولى عمر بن الخطاب أن عمر رضي الله عنه قال: ما نصارى العرب بأهل كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو أضرب أعناقهم

BAB 3

باب مقدار الجزية

Amount of jizyah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the amount of jizyah imposed on non-Muslims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 541

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Amount of jizyah > Minimum Amount of Jizyah

1032 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث، أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصراني بمكة يقال له موهب دينارا كل سنة، وأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب على نصارى أيلة ثلاثمائة دينار كل سنة وأن يضيفوا من مر بهم من المسلمين ثلاثا ولا يغشوا مسلما.

Mas'alah: What is the distinction between animals of jizyah and animals of zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 316

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah and Land Transactions (Kharaj, 'Ushr)

468 – أخبرنا مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أنه قال لعمر بن الخطاب: أن في هذا الظهر ناقة عمياء. فقال: أمن نعم الجزية أم من نعم الصدقة؟ فقال أسلم: من نعم الجزية. قال: إن عليها مبسم الجزية. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on taking jizyah from Zoroastrians?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 434

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Eligibility for Jizyah Contract

837 - أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع بجالة يقول: لم يكن عمر بن الخطاب أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر.

Mas'alah: What is the section heading for the Kitab al-Jizyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 538

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

ومن كتاب الجزية

KITAB 48

كتاب الغنيمة والفيء

Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay')

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب تخميس الغنيمة

Taking one-fifth of spoils

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on khums for ambergris?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 373

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Taking one-fifth of spoils > Khums on Ambergris and Other Non-Standard Items

687 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاوس عن أبيه أن ابن عباس سئل عن العنبر فقال إن كان فيه شيء ففيه الخمس.

BAB 4

باب السلب والرضخ

Slain enemy's gear and discretionary grants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the spoils of war for one who kills an enemy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Slain enemy's gear and discretionary grants > Conditions for Entitlement to Salb

1112 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن كثير بن أفلح، عن أبي محمد مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلا من المشركين ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on the slain enemy's gear (salab) for the killer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 559

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Slain enemy's gear and discretionary grants > Items Included in Salb

قد علا رجلا من المسلمين، قال: فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربته على حبل عاتقه ضربة فأقبل علي فضمني ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت، فأرسلني، فلحقت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقلت له: ما بال الناس؟ قال: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه، فقمت، فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، فقالها الثانية، فقمت، فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، فقالها الثالثة، فقمت في الثالثة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما لك يا أبا قتادة؟ فاقتصصت عليه القصة فقال رجل من القوم: صدق يا رسول الله، وسلب ذلك القتيل عندي، فأرضه منه، فقال أبو بكر: لاها الله

إذا، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل64 / أ

BAB 6

باب الفيء

Fay'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on burning the property of Banu al-Nadir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 754

1516 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق أموال بني النضير فقال قائل: وهان على سراة بني لؤي حريق بالبويرة مستطير. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فقال قائل:) هو حسان بن ثابت. [1] (وهان على سراة بني لؤي) السراة جمع سري وهو الشريف، [2] ولؤي من غالب. [3] (حريق بالبويرة) قال الرافعي: هي موضع من بلد بني النضير. [4] وقال ابن الأثير: هي اسم ذلك النخيل. [5] (مستطير) أي: منتشر. [6] (1) هو: حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام – بفتح المهملة والراء – بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ثم النجاري، أبو عبد الرحمن أو أبو الوليد، شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم، مات سنة أربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة. انظر: التقريب (ص157) ، والإصابة (2/ 62) (2) سري بالكسر والجمع سراة بالفتح على غير قايس أن يجمع فعيل على فعلة، والقياس سراة بضم السين مثل: قضاة ورعاة وعراة، وسراة الناس وسرواتهم وسروات بني لؤي وسروات الجن ونكحت بعده رجلا سريا كلها بفتح السين أي: ساداتهم وأشرافهم، من الاسم: السرو وهي: المرؤة والشرف والسخاء. انظر: مشارق الأنوار (2/ 214) مادة سرو، والنهاية (2/ 363) مادة سري، ولسان العرب (14/ 377 – 378) مادة سرا. (3) قال المصعب بن عبد الله بن المصعب الزبيري: فولد غالب بن فهر – وهو قريش: لؤيا وتيما. فولد لؤي بن غالب: كعبا

وعامرا وهما البطاح، وسامة وهم بنو ناجية نزلوا بعمان. انظر: نسب قريش (ص12 – 13) . (4) البويرة بضم أوله وبالراء المهملة على لفظ التصغير فعيلة هو موضع من منازل بني النضير بفتح النون وكسر الضاد ثم ياء ساكنة وراء مهملة اسم قبيلة من اليهود الذين كانوا، وغزوة بني النضير غزاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في منازلهم التي تسمى: وادي بطحان في سنة أربع للهجرة، بعد غزوة أحد بستة أشهر، ففتح حصونهم، وأحرق نخلهم، وقطع زرعهم وشجرهم، وأخذ أموالهم وجعلها خالصة له؛ لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب، فكان يزرع في أرضهم تحت النخيل فيجعل من ذلك قوت أهله وأزواجه لسنة، وما فضل جعله في الكراع والسلاح. انظر: معجم ما استعجم (1/ 285) ، ومعجم البلدان (1/ 512) ، (5/ 290) (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 374) . (6) التطاير والاستطارة: التفرق، واستطار الغبار: إذا انتشر في الهواء، وغبار طيار ومستطير: منتشر وصبح مستطير: ساطع منتشر، وكذلك البرق والشيب والشر، ومعنى حريق بالبويرة مستطير أي: منتشر متفرق كأنه طار في نواحيها. انظر: مشارق الأنوار (1/ 324) ، والنهاية (3/ 151) ، ولسان العرب (4/ 513) مادة طير.

BAB 7

باب قسمة الفيء
Distribution of fay'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on distributing conquered land according to Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Distribution of fay' > Distribution of Movable and Immovable Fay'

1650 – أخبرنا الثقة، عن ابن أبي خالد، عن قيس، عن جرير قال: كانت بجيلة ربع الناس فقسم لهم ربع السواد فاستغلوا ثلاث أو أربع سنين أنا شككت ثم قدمت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومعي فلانة بنت فلان امرأة منهم قد سماها لا يحضرني ذكر اسمها فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لولا أني قاسم مسؤول لتركتكم على ما قسم لكم ولكني أرى أن تردوا على الناس.

Mas'alah: What are the rules for dividing the fay' (public revenue)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Distribution of fay' > Categories of Fay' Recipients

ومن كتاب قسم الفيء ... 775

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'they have what the Muhajirun have' regarding fay'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 434

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' and Its Distribution

(أن لهم ما للمهاجرين) أي: من الفيء، ولم يكن للأعراب وساكن البدو حظ في

ذلك إلا من قاتل منهم. [1]

Mas'alah: What is the ruling on women accompanying military expeditions and receiving a share of the spoils?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 538

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Distribution of Spoils (Ghanimah)

1020 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن يزيد بن هرمز، أن نجدة كتب إلى ابن عباس: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب لهن بسهم؟ فقال: قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء فيداوين الجرحى، ولم يكن يضرب لهن بسهم، ولكن يحذين من الغنيمة.

Mas'alah: What is the ruling on giving the spoils to the one who kills an enemy combatant?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Spoils from a Slain Enemy)

لا يعمد إلى أسد من أسد الله تعالى يقاتل عن الله فيعطيك سلبه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صدق، فأعطه إياه، قال أبو قتادة: فأعطانيه، فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثلت في الإسلام.

Mas'alah: What did the Prophet do with the property of Banu al-Nadir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 753

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' and Its Distribution

1515 – أخبرنا أبو ضمرة، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق أموال بني النضير ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the section heading for the book of captives and ghulul?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 757

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Captives and Enslavement

ومن كتاب الأسارى والغلول وغيره

Mas'alah: When does the orphan's status end and who is entitled to the khums?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 768

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Fifth (Khums) and Its Recipients

ولعمري إن الرجل لتشيب لحيته وإنه لضعيف الأخذ، ضعيف الإعطاء فإذا أخذ لنفسه من صالح ما ياخذ الناس فقد ذهب عنه اليتم وكتبت تسألني عن الخمس وإنا كنا نقول: هو لنا فأبى علينا قومنا فصبرنا عليه

Mas'alah: What is the ruling on the division of fay'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 772

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' and Its Distribution

ومن كتاب قسم الفيء

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of the Prophet's wealth from Banu Nadir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 772

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' and Its Distribution

1536 – أخبرنا الشافعي، وسمعت ابن عيينة، يحدث، عن الزهري، أنه سمع مالك بن أوس بن الحدثان، يقول: سمعت عمر بن الخطاب، والعباس، وعلي بن أبي طالب يختصمان إليه في أموال النبي صلى الله عليه وسلم، فقال عمر رضي الله عنه: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصا دون المسلمين، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق منها على أهله نفقة سنة، فما فضل جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله، ثم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فوليها أبو بكر الصديق بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وليتها بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر، ثم سألتماني أن أوليكماها فوليتكماها على أن تعملا فيه بمثل ما وليها به رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وليها به أبو بكر، ثم وليتها به، فجئتماني تختصمان، أتريدان أن أدفع إلى كل واحد منكما نصفا؟ أتريدان مني قضاء غير ما قضيت به بينكما أولا؟ فلا والذي بإذنه تقوم السموات والأرض، لا

أقضي بينكما قضاء غير ذلك، فإن عجزتما عنها فادفعاها إلي أكفيكماها قال الشافعي رضي الله عنه: قال لي سفيان: لم أسمعه من الزهري، ولكن أخبرنيه عمرو بن دينار، عن الزهري، قلت: كما قصصت؟ قال: نعم

Mas'alah: What does 'lam yujif' mean in the context of fay'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 772

Index: Kitab al-Ghanimah wa al-Fay' (Spoils and Fay') > Definition and Categories of Ghanimah and Fay'

(لم يوجف عليه المسلمون [6] في النهاية: الإيجاف: سرعة السير. [7] (1) وهو كذلك في المسند (2/ 1749 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) . (2) أخرجه مالك (2/ 737 / 1414) ، والبيهقي في الكبرى (8/ 206 / 16664) من طريق الشافعي عنه به مثله، وابن أبي شيبة (5/ 562 /28985) ، (7/ 7 / 33829) حدثنا ابن عيينة، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه مثله بنحوه (3) في م: (إذا) . (4) في م: (لأنه) ، وهو تحريف. (5) في م: (إذا بلغت) ، وهو تصحيف. وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 257) . (6) في م: (علي المسلمين) . (7) قوله: مما لم يوجف عليه أي: مما يؤخذ بغلبة جيش ولا بحرب، وأصل الإيجاف: الإسراع في السير. انظر: مشارق الأنوار (2/ 280) ، والنهاية (5/ 156) ، ولسان العرب (9/ 352) مادة وجف.

KITAB 49

كتاب السبق والرماية

Kitab al-Sabq wa al-Rimayah (Racing and Archery)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on prize money for racing and archery?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 803

Index: Kitab al-Sabq wa al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Stakes and Prize Money

ومن كتاب السبق والقسامة والرمي والكسوف 1641 - أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن نافع بن أبي نافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا سبق إلا في نصل ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا [1] سبق) قال الرافعي: هو بفتح الباء وهو: المال المشروط للسابق، ويروى بتسكينها مصدر سبق يسبق. [2] (إلا في نصل) قال الرافعي: يشمل السهام العربية والعجمية، [3] ويقع الاسم على المزاريق [4] والرايات أيضا. [5] أو حافر أو خف. 1642 - أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عباد بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا سبق إلا في حافر أو خف. 1643 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أو حافر) قال الرافعي: يدخل فيه الحمار والبغل كالخيل. [6] (أو خف) قال الرافعي: يدخل فيه الفيل كالإبل. [7] (1) ساقطة من م. (2) السبق بفتح السين والباء: ما يجعل للسابق من المال رهنا على المسابقة، ويوضع بين أهل السباق فمن سبق أخذه، وبالسكون مصدر سبقت أسبق سبقا، يقال: سبق إذا أخذ السبق، وسبق إذا أعطى السبق وهذا من الأضداد وهو نادر، والمعنى: لا يحل أخذ المال بالمسابقة إلا في هذه الثلاثة: الخف للإبل، والحافر للخيل، والسهام للرمي، وقد ألحق بها الفقهاء ما كان بمعناها.

انظر: مشارق الأنوار (2/ 206) ، والنهاية (2/ 338) ، ولسان العرب (10/ 151) مادة سبق. (3) النصل: كل حديدة من حدائد السهام، ونصل السيف والسكين والرمح، وهو حديدة السيف ما لم يكن لها مقبض، فإذا كان لها فهو سيف.، والنبل بفتح النون وسكون الموحدة: السهم قبل أن يركب فيه نصله وريشه وهو السهم العربي: لطيف غير طويل لا كسهام النشاب: سهام العجم، وهي أطول من النبل، وقوس العربية وهو قوس النبل، وقوس الفارسية وهو قوس النشاب. انظر: الأم (4/ 233) ، ومعجز أحمد، أبو العلاء المعري (ص430) ، ومشارق الأنوار (2/ 14) ، والنهاية (5/ 66) ، ولسان العرب (11/ 662) مادة نصل، (1/ 757) مادة نشب، والفتح (6/ 405) ، وعمدة القاري (5/ 55) ، وفيض القدير (1/ 479) . (4) المزراق من الرماح: رمح قصير وهو أخف من العنزة، وقد زرقه المزراق زرقا: إذا طعنه أو رماه بت، وبابه نصر. انظر: لسان العرب (10/ 139) ، ومختار الصحاح (ص114) مادة زرق. (5) الراية هاهنا: العلم والجمع رايات وراي أي: الأعلام، يقال: رييت الراية أي: ركزتها، والراية التي توضع في عنق الغلام الآبق: هي حديدة مستديرة على قدر العنق تجعل فيه. انظر: النهاية (2/ 291) ، ولسان العرب (14/ 351) مادة ريا. (6) الحافر من الدواب يكون للخيل والبغال والحمير، والجمع حوافر. انظر: لسان العرب (4/ 206) مادة حفر. (7) انظر: المجموع شرح المهذب، النووي (15/ 137) .

Mas'alah: What is the ruling on prize money for racing and archery?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 804

Index: Kitab al-Sabq wa al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Stakes and Prize Money

قال ابن الأثير: كنى عن [1] الحيوانين ببعض أعضائهما، [2] وفي الحديث تقدير مضاف أي: ذو نصل، وذو خف، وذو حافر. [3] (سبق) بالتشديد بمعنى سابق. [4] (أضمرت) قال الرافعي: إضمار الخيل وتضميرها: أن تسمن [5] ثم تحبس في بيت وتغشى ... = (1) ساقطة من م. (2) في م: (أعضائها) . (3) في ر: (وذو حافر وذو خف) بتقديم وتأخير. وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 445) ، ولسان العرب (9/ 81) مادة خفف. والحديث أخرجه أبو داود في الجهاد، باب في السبق (3/ 29 / 2574) ، والنسائي في الخيل، باب السبق (6/ 226 / 3585 – 3586) ، والترمذي في الجهاد، باب ما جاء في الرهان والسبق (4/ 205 / 1700) عن ابن أبي ذئب به مثله مع تقديم وتأخير، وقال: هذا حديث حسن. (4) انظر: مشارق الأنوار (2/ 206) ، والنهاية (2/ 338) ، ولسان العرب (10/ 151) مادة سبق. (5) في م: (وتسنى) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What does the author say about the book of racing, oaths, archery, and eclipse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Sabq wa al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissibility and Evidence for Racing and Archery

ومن كتاب السبق والقسامة والرمي والكسوف ... 806

KITAB 50

كتاب البيوع

Kitab al–Buyu'

(Sales)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب البيع وأركانه وشروطه

Sale, its pillars and conditions

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on repaying a loan with a better quality item?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 373

689 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا، فجاءته إبل من إبل الصدقة، قال أبو رافع: فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقضي الرجل بكره، فقلت: يا رسول الله، إن لم أجد في الإبل إلا جملا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولا تشفوا) أي: لا تزيدوا ولا تفضلوا. [1] (بناجز) أي: بحاضر. [2] (بكرا) هو من الإبل، كالغلام من الناس. [3] (1) ولا تشفوا بضم التاء أي: لا تفضلوا ولا تزيدوا ولا تعطوا واحدا زيادة على ما يأخذون. والشف بالكسر: الزيادة والنقصان أيضا وهو من الأضداد، والشف بالفتح اسم الفعل من ذلك، شف هذا على هذا، أي: زاد. انظر: غريب الحديث، الحربي (2/ 815) ، ومشارق الأنوار (2/ 256) ، ولسان العرب (9/ 181) مادة شفف (2) في ر: (بحط ضر) ، وهو تصحيف. يقال: نجز ينجز نجزا: إذا حصل وحضر وبابه نصر، والناجز: الحاضر، وأما نجز بكسر الجيم ينجز بفتحها فإنه بمعنى: انقضى وفني وبابه طرب. انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 394) ، والنهاية (5/ 20) ، ولسان العرب (5/ 413) ، ومختار الصحاح (ص269) مادة نجز. (3) انظر: لسان العرب (3/ 360) مادة قعد، (4/ 79) مادة بكر، وقد تقدم (ص244) .

خيارا رباعيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطه إياه، فإن خيار الناس أحسنهم قضاء.

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave who has pledged allegiance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale, its pillars and conditions > Conditions of the Object of Sale

691 – أخبرنا الثقة، عن الليث، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنهما، قال: جاء عبد فبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الهجرة ولم يسمع أنه عبد، فجاء سيده يريده، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: بعه، فاشتراه بعبدين أسودين، ثم لم يبايع أحدا بعده حتى يسأله: أعبد هو أو حر

Mas'alah: What did the Prophet give to the cupper Abu Taybah as compensation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale, its pillars and conditions > Combining Contracts and Implicit Sales

951 – أخبرنا مالك، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، قال: حجم أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر، وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه

Mas'alah: What is the ruling on a transaction involving buying and selling sheep for the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale, its pillars and conditions > Combining Contracts and Implicit Sales

1260 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن شبيب بن غرقدة، أنه سمع الحي، يحدثون عن عروة بن أبي الجعد، أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دينارا ليشتري له به شاة أو أضحية، فاشترى له شاتين، فباع إحداهما بدينار وأتاه بشاة ودينار، فدعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيعه بالبركة، فكان لو اشترى ترابا لربح فيه. قال: وقد روى هذا سفيان بن عيينة، عن شبيب بن غرقدة فوصله، ويرويه عن عروة بن أبي الجعد، بمثل هذه القصة أو معناها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

1261 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عبد الله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب خرجا في جيش إلى العراق فلما قفلا مرا بعامل لعمر فرحب بهما وسهل وهو أمير البصرة وقال لو أقدر لكما على أمر أنفعكما به لفعلت ثم قال بلى ها هنا مال من مال الله أريد أن أبعث به إلى أمير المؤمنين فأسلفكماه فتبتاعان به متاعا من متاع العراق ثم تبيعانه بالمدينة فتؤديان رأس المال إلى أمير المؤمنين ويكون لكما الربح فقالا وددنا ففعل فكتب لهما إلى عمر رضي الله عنه أن يأخذ منهما المال فلما قدما المدينة باعا فربحا فلما دفعاه إلى عمر قال لهما أكل الجيش قد أسلفه كما أسلفكما فقالا لا فقال عمر رضي الله عنه ابنا أمير المؤمنين فأسلفكما أديا المال وربحه فأما عبد الله فسكت وأما عبيد الله فقال ما ينبغي لك هذا يا أمير المؤمنين لو هلك هذا المال أو نقص لضمناه فقال أدياه فسكت عبد الله وراجعه عبيد الله فقال

رجل من جلساء عمر رضي الله عنه يا أمير المؤمنين لو جعلته قراضا فأخذ عمر رأس المال ونصف ربحه وأخذ عبد الله وعبيد الله نصف ربح ذلك المال ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ابنا أمير المؤمنين فأسلفكما) قال ابن الأثير: هو خبر محذوف أي: أنتما ابنا أمير المؤمنين فلذلك أسلفكما. [1] قلت: وروي: ((ابني)) أي: رأكما ابني. [2] (1) في م، ر: (قلت فلذلك أسلفكما) بتقديم وتأخير، والمثبت من الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 186) . (2) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (38/ 57) من طريق عبد الله بن وهب وعبد الرحمن بن القاسم عن مالك به مثله، دون قوله: (المدينة باعا فربحا فلما دفعاه) ، وفيه: (فلما قفلا مرا على أبي موسى الأشعري وهو أمير البصرة) ، (فقال عمر: ابني أمير المؤمنين فأسلفكما) ، (قد جعلته قراضا) .

BAB 2

باب المعقود عليه والثمن

Subject matter and price

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking food and dinars in exchange?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 379

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject matter and price > Rulings on Currency and Price

702 – أخبرنا سفيان، عن سلمة بن موسى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ذلك المعروف أن يأخذ بعضه طعاما وبعضه دنانير.

Mas'alah: What is the ruling on buying a riding animal with a deferred payment of camels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject matter and price > Sale of Animals and Their Parts

1159 – وبه، عن ابن عمر أنه اشترى راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه بالربذة.

Mas'alah: What is the ruling on the property of a sold slave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Subject matter and price > Joint Ownership and Sale

1185 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع.

BAB 3

باب البيوع المنهي عنها

Prohibited sales

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling on credit until a future payment or harvest?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales of Unborn or Unseen Items (Habal al-Habalah, Malaqih, Madamin)

684 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبد الكريم، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال لا تبيعوا إلى العطاء ولا إلى الأندر ولا إلى الدياس. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إن السلف المضمون) يعني: الملتزم في الذمة. [1] (1) الذمة لغة: العهد؛ لأن نقضه يوجب الذم، واصطلاحا: منهم من جعلها وصفا فعرفها بأنها: وصف يصير الشخص به أهلا للإيجاب والقبول له وعليه. ومنهم من جعلها ذاتا فعرفها بأنها: نفس لها عهد؛ فإن الإنسان يولد وله ذمة صالحة للوجوب له وعليه عند جميع الفقهاء بخلاف سائر الحيوانات. انظر: التعريفات (ص143) ، والحدود الأنيقة، الأنصاري (ص72) .

Mas'alah: What is the ruling on selling wool on the back of sheep or milk in the udder?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 373

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales of Water, Wool, and Specific Commodities

686 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن موسى بن عبيدة، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يكره بيع الصوف على ظهر الغنم واللبن في ضروع الغنم إلا بكيل.

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one camel for two camels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales Involving Ribawi Items and Exchange

693 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس أنه سئل عن بعير ببعيرين فقال قد يكون البعير خيرا من البعيرين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل21 / ب (رباعيا) هو من الإبل: الذي / أتت عليه ست سنين. [1] (خيارا) أي: مختارا. [2] (بظهر مسنات) أي: ثنيات، [3] ويجوز فيه الإضافة والتنوين. (هلكت!) أي: أثمت. [4] (وأهلكت!) [5] أي: أضررت بالناس؛ حيث أخذت منهم ما ليس عليهم.

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog, the hire of a prostitute, and the fee of a soothsayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 376

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales Involving Unlawful Items or Mixed Wealth

696 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit for multiple years in advance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 381

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales of Unborn or Unseen Items (Habal al-Habalah, Malaqih, Madamin)

713 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن حميد بن قيس، عن سليمان بن عتيق، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits years in advance and the remission of blight?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 383

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales of Unborn or Unseen Items (Habal al-Habalah, Malaqih, Madamin)

722 – أخبرنا سفيان، عن حميد بن قيس، عن سليمان بن عتيق، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين، وأمر بوضع الجوائح. قال الشافعي رضي الله عنه: سمعت سفيان يحدث هذا الحديث كثيرا في طول مجالستي له ما لا أحصي ما سمعته يحدثه من كثرته، لا يذكر فيه: ((أمر بوضع الجوائح)) ، لا يزيد على ((أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين)) ، ثم زاد بعد ذلك: ((فأمر بوضع الجوائح)) ، قال سفيان: وكان حميد يذكر بعد ((بيع السنين)) كلاما قبل ((وضع الجوائح)) لا أحفظه، وكنت أكف عن ذكر ((وضع الجوائح)) لأني لا أدري كيف كان الكلام، وفي الحديث ((أمر بوضع الجوائح)) .

Mas'alah: What is the ruling on mukhabarah, muhaqalah, and muzabanah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 384

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Prohibited Sales of Uncertainty (Gharar)

725 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المخابرة والمحاقلة والمزابنة والمحاقلة: أن يبيع الرجل الزرع بمائة فرق حنطة، والمزابنة: أن يبيع التمر في رءوس النخل بمائة فرق، والمخابرة: كراء الأرض بالثلث والربع.

Mas'alah: What is the prohibition of muzabanah in selling dates and grapes?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 384

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Prohibited Sales of Uncertainty (Gharar)

727 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة، والمزابنة: بيع التمر بالتمر كيلا، وبيع الكرم بالزبيب كيلا.

Mas'alah: What is the prohibition of muzabanah and muhaqalah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 384

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Prohibited Sales of Uncertainty (Gharar)

728 – أخبرنا مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد، عن أبي سعيد الخدري، أو عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة، والمزابنة: اشتراء التمر بالتمر في رءوس النخل، والمحاقلة:

استكراء الأرض بالحنطة.

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the interpretation of prophetic prohibitions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 384

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Defective and Void Sales

قال الشافعي: [يحتمل أن تكون التفاسير منصوصة من جهة النبي صلى الله عليه وسلم] ، ويحتمل أن تكون من قول بعض الرواة. [1] (عن بيع النخل معاومة) هو: بيع السنين. [2] (1) سقط ما بين المعقوفين من م، فأكملناه من ر، وانظر: الأم (3/ 62) ، والاحتمالان صحيح، أخرج البيهقي (5/ 307 / 10419) عن علي بن عبد الله المديني: قلت لسفيان هو ابن عيينة: هذا التفسير في حديث ابن جريج؟ قال: نعم. وأخرج (5/ 307 / 10421) عن ابن جريج: قلت لعطاء: أفسر لكم جابر في المحاقلة كما أخبرتني؟ قال: نعم. وروى مسلم (3/ 1174 / 1536) ، وأبو عوانة (3/ 305 / 5083) عن عطاء قال: فسره لنا جابر. وروى مسلم (3/ 1175) عن زيد بن أبي أنيسة: قلت لعطاء بن أبي رباح: أسمعت جابر بن عبد الله يذكر هذا عن رسول الله -؟ قال: نعم. (2) تقدم (ص376) .

Mas'alah: What is the hadith about intercepting trade goods?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales of City Dweller for Bedouin and Intercepting Caravans

861 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تلقوا السلع ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يسربهن) أي: يوجههن ويسرحهن. [1] (1) يسربهن إلي أي: يبعثهن ويرسلهن إلي. انظر: النهاية (2/ 356) ، ولسان العرب (1/ 464) مادة سرب.

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales Involving Unlawful Items or Mixed Wealth

(سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام فنهاه عنه) هو محمول على التنزه والكراهة؛ لأنه من المكاسب الدنيئة. [3]

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits years in advance (bay' al-sinin)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 783

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited sales > Sales of Unborn or Unseen Items (Habal al-Habalah, Malaqih, Madamin)

1572 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن حميد بن قيس، عن سليمان بن عتيق، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين.

BAB 4

باب بيع الغرر

Sale involving uncertainty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling a pile of dates of unknown measure for a known measure?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 384

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale involving uncertainty > Sales with Unknown Quantity or Measure

726 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، أنه أخبره عن جابر بن عبد الله، أنه سمعه يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الصبرة من التمر، لا يعلم مكيلتها بالكيل المسمى من التمر

BAB 5

باب بيع النجاسات وما لا منفعة فيه

Sale of impurities and useless things

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of impurities and useless things > Ruling on Selling Useless or Harmful Items

949 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، أن محيصة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام، فنهاه عنه، فلم يزل يكلمه حتى قال: أطعمه رقيقك، وأعلفه ناضحك.

BAB 6

باب بيع ما لم يقبض

Sale before possession

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale before possession > Types of Property Subject to the Prohibition

943 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه.

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale before possession > Types of Property Subject to the Prohibition

944 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: أما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يستوفى. وقال ابن عباس برايه، ولا أحسب كل شيء إلا مثله.

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale before possession > Types of Property Subject to the Prohibition

1131 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس رضي

الله عنهما، قال: أما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الطعام أن يباع حتى يقبض قال ابن عباس برايه، ولا أحسب كل شيء إلا مثله.

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 586

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale before possession > Types of Property Subject to the Prohibition

1205 – أخبرنا سعيد بن سالم القداح، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن صفوان بن موهب، أنه أخبره عن عبد الله بن محمد بن صيفي، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه، أنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألم أنبا، أو: ألم يبلغني، أو كما شاء الله من ذلك، أنك تبيع الطعام؟ قال حكيم: بلى يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تبيعن طعاما حتى تشتريه وتستوفيه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ابن أبي الحقيق) هو أبو رافع عبد الله. وقيل: سلام. [1] (1) في م: (سلامة) . هو: أبو رافع عبد الله بن أبي الحقيق بقافين بينهما ياء التصغير، اليهودي النضري، ويقال: سلام بن أبي الحقيق، كان بخيبر، ويقال: كان في حصن له بأرض الحجاز. وكان أبو رافع يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعين عليه، وقد أجلب في غطفان ومن حوله من مشركي العرب وجعل لهم الحفل العظيم لحرب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبعث سرية عبد الله بن عتيك إليه بخيبر في شهر رمضان سنة ست وأمرهم بقتله. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (2/ 91) ، وصحيح البخاري في المغازي، باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق (4/ 1482) ، ومشارق الأنوار (1/ 224) .

BAB 7

باب بيع النجش والتصرية

Najsh and tasriyah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Najsh and tasriyah > Definition and Ruling of Najsh

851 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش.

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Najsh and tasriyah > Definition and Ruling of Najsh

852 – أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تناجشوا

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Najsh and tasriyah > Definition and Ruling of Najsh

853 – أخبرنا سفيان، ومالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on buying a milk-tied animal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Najsh and tasriyah > Definition and Ruling of Tasriyah

صلى الله عليه وسلم قال: لا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها، إن رضيها أمسكها، وإن سخطها ردها وصاعا من تمر.

Mas'alah: What is the ruling on returning a milk-tied animal with a sa' of dates?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Najsh and tasriyah > Compensation for Milk of Musarrah Animal

941 - أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله، إلا أنه قال: ردها وصاعا من تمر، لا سمراء.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith prohibition on tying the udders of camels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Najsh and tasriyah > Reconciliation of Hadiths on Musarrah

(لا تصروا) بوزن تزكوا. [1] (1) ((لا تصروا الإبل)) بضم التاء وفتح الصاد، ونصب اللام من الإبل على المفعول به، كقوله تعالى: چ ? ? ?چ؛ لأنه من صري مثل زكي: إذا جمع، مثقل ومخفف، وهو تفسير مالك، ويروى: ((لا تصروا الإبل))

بفتح التاء وضم الصاد ونصب اللام وإثبات واو الجمع، ويروى بحذف واو الجمع وضم لام الإبل ((لا تصر الإبل)) على ما لم يسم فاعله من الصر أي: الربط والشد، من صر يصر، وهو تفسير الشافعي لهذه اللفظة وأنها التي بحبسه لها ربط أخلافها وشدها ولا تحلب أياما حتى يجتمع اللبن في ضرعها، فإذا حلبها المشترى استغزرها، وإنما نهى عنه لأنه خداع وغش، فإن كان من الصر فهو بفتح التاء وضم الصاد، وإن كان من الصري فيكون بضم التاء وفتح الصاد. انظر: مشارق الأنوار (2/ 43، 353) ، والنهاية (3/ 27) مادة صرا، ولسان العرب (14/ 458) مادة صري.

BAB 8

باب بيع العرايا

Sale of araya

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the concession for selling 'araya?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 381

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of araya > Definition and Ruling of 'Araya

716 – قال عبد الله: وحدثنا زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قبل أن يطعم) قبل أن يؤكل منه. [1] (نهى عن بيع السنين) [2] المراد – على المشهور: أن يبيع ثمرة نخلة ثلاث سنين أو أربعا. وقيل: هو أن يقول: بعتك سنة أو سنتين على أنه إذا انقضت المدة فلا بيع بيننا وترد المبيع وأرد الثمن. [3] (1) انظر: لسان العرب (12/ 366) مادة طعم. (2) أخرجه بهذا اللفظ مسلم (3/ 1178 / 1536) ، وأحمد (3/ 309) ، ومن طريقه أبو داود في البيوع، باب في بيع السنين (3/ 254 / 3374) ، وابن ماجة في التجارات، باب بيع الثمار سنين والجائحة (2/ 747 / 2218) ، والنسائي في البيوع، باب بيع السنين (7/ 294 / 4627) ، والكبرى (4/ 42 / 6223) عن سفيان به. (3) بيع السنين وهي المعاومة وهو: بيع الثمر لأكثر من سنة نهي عنه؛ لأنه من الغرر، وبيع ما لم يخلق وما ليس عندك ومن بيع الثمر قبل وجوده وطيبه، وقد جاء مفسرا في رواية مسلم عن ابن أبي شيبة وابن الجارود: نهى عن بيع الثمر سنين. انظر: صحيح مسلم (3/ 1178 / 1536) ، والمنتقى، ابن الجارود (ص153) ، ومشارق الأنوار (2/ 222) مادة سنو، ولسان العرب (13/ 502) مادة سنه.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit on trees with a condition of increase or decrease?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 382

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of araya > Comparison of 'Araya with Prohibited Sales (Muzabanah, Riba)

717 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن إسماعيل الشيباني، أو غيره، قال: بعت ما في رءوس نخلي بمائة وسق، إن زاد فلهم، وإن نقص فعليهم، فسألت ابن عمر فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا، إلا أنه رخص في بيع العرايا.

Mas'alah: What is the concession for selling an 'ariyyah based on its estimated yield?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 382

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of araya > Estimation (Khar) and Delivery in 'Araya

718 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، عن زيد بن ثابت رضي الله عنهم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها.

Mas'alah: What is the limit for the concession of selling 'araya?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 382

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of araya > Restrictions on 'Araya: Wealth of Buyer and Limit of Five Wasqs

719 – أخبرنا مالك، عن داود بن الحصين، عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق، أو في خمسة أوسق. شك داود.

BAB 12

باب خيار المجلس

Option of the session

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the option of the session in a sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 368

668 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: المتبايعان بالخيار كل واحد منهما على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ كتاب البيوع (المتبايعان بالخيار كل واحد منهما على صاحبه بالخيار) ر ل41 / ب قال الرافعي: كذا في كثير من النسخ بتكرار لفظ (الخيار) فالأول جملة، والمقصود / أن لهما خيارا. والثاني: جملة أخرى، والمقصود أن ذلك الخيار لا يختص بأحدهما بل يثبت لكل واحد منهما. (ما لم يتفرقا) روى ثعلب، [1] عن ابن الأعرابي، [2] عن المفضل [3] أنه قال: الافتراق في الكلام والتفرق في الأبدان. [4] (إلا بيع الخيار) [5] قال الرافعي: ذكر له تفاسير: [6] أحدها: أن المعنى: إلا إذا اختار إمضاء البيع وإلزامه بعد = (1) هو: ثعلب أبو العباس أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولاهم البغدادي، المحدث النحوي صاحب الفصيح، ثقة حجة دين صالح مشهور بالحفظ، ولد سنة مائتين، ومات سنة إحدى وتسعين ومائتين. انظر: السير (14/ 5) . (2) هو: أبو عبد الله محمد بن زياد بن الأعرابي الهاشمي مولاهم، الأحول، إمام اللغة، النسابة، صالح زاهد ورع صدوق، حفظ ما لم يحفظه غيره، وكان صاحب سنة واتباع، وكان ربيب المفضل بن محمد الضبي صاحب المفضليات فأخذ عنه، ولد سنة خمسين ومئة، ومات سنة إحدى وثلاثين ومئتين. انظر: السير (10/ 687) . (3) هو: أبو العباس المفضل بن محمد بن يعلى بن عامر

بن سالم بن أبي سلمى بن ربيعة بن زبان بن عامر بن ثعلبة بن ذؤيب بن السيد بن مالك بن بكر بن سعد بن ضبة، ويقال: ابن أبي الضبي، ويكنى أبا عبد الرحمن الكوفي المقرئ العلامة راوية للآداب والأخبار وأيام العرب، موثقا في روايته، مات في سنة ثمان وستين ومائة. انظر: الفهرست (ص102) ، وتاريخ بغداد (13/ 121) ، والسير (14/ 362) ، والميزان (6/ 502) . (4) أخرجه الخطابي في غريب الحديث (2/ 207) قال: أخبرنا ابن الأعرابي، عن المفضل، قال: يقال: افترقا بالكلام، وتفرقا بالأجسام. (5) أخرجه البخاري في البيوع، باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا (2/ 743 / 2005) بنحوه، ومسلم في البيوع، باب ثبوت خيار المجلس (3/ 1163 / 1531) كلاهما دون ((بالخيار)) الأولى، عن مالك به، وفي مسلم: ((البيعان)) . (6) في م: (تفاسيرا) .

Mas'alah: How is the option of the session exercised in a sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 369

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Option of the session > Duration and Termination of the Option

669 – أخبرنا ابن جريج، قال: أملى علي نافع مولى ابن عمر، أن ابن عمر أخبره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار، قال نافع: وكان ابن عمر إذا ابتاع البيع فأراد أن يوجب البيع مشى قليلا ثم رجع.

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal after a sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 370

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Option of the session > Definition and Basis of Khiyar al-Majlis

673 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه، قال: خير رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بعد البيع، فقال الرجل: عمرك الله، ممن أنت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: امرؤ من قريش، قال: وكان أبي يحلف: ما الخيار إلا بعد البيع. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فباع صاحب لنا فرسا) زاد أبو داود: ثم ندم ولم يتفرقا. [1] (عمرك الله) أي: سألت الله أن يطيل عمرك. [2] (1) أخرجه الطيالسي في مسنده (1/ 124 / 922) واللفظ له، وأبو داود في الإجارة، باب في خيار المتبايعين (3/ 273 / 3457) والزيادات له عن حماد بن زيد به، وفيه: خرجنا في غزاة لنا فنزلنا منزلا، فاشترى رجل عبدا بفرس فبقينا بقية يومنا وليلتنا، فلما [أصبحا من الغد] كان عند الرحيل قام الرجل إلى فرسه؛ لسرجه [فندم] فأخذه الرجل بالبيع، [فأبى الرجل أن يدفعه إليه] فاختصما إلى أبى برزة السلمي، [فقال بيني وبينك أبو برزة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم فأتيا أبا برزة في ناحية العسكر فقالا له هذه القصة] فقال: أترضيان أن أقضي بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم: قضى أن البيعين بالخيار ما لم يتفرقا. قال حماد: وهذا الذي حفظته أنا. قال حماد: وقال هشام بن حسان في هذا الإسناد: [حدث جميل أنه قال:] إن أبا برزة قال: ولا أراكما تفرقتما. قال المنذري في مختصر سنن أبي داود (5/ 96) : ورجال إسناده ثقات. قلت (الباحث) : ورواية هشام بن حسان أخرجها الدارقطني (3/ 6) عنه بمعناه. (2) كان عادة أهل الجاهلية

أنهم يدعون بطول البقاء كقولهم: عمرك الله ألف سنة. أخرج عبد الرزاق (8/ 50 / 14261) عن معمر وابن عيينة به، وفيه: ابتاع النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة من أعرابي بعيرا أو غير ذلك، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم بعد البيع: اختر. فنظر إليه الأعرابي فقال: عمرك الله! من أنت؟ فلما كان الإسلام جعل النبي صلى الله عليه وسلم الخيار بعد البيع. وعمنى عمرك الله أي: أسأل الله تعميرك وأن يطيل عمرك، والعمر بالفتح: العمر، ولا يقال في القسم إلا بالفتح. انظر: النهاية (3/ 298) ، ولسان العرب (4/ 602) مادة عمر، والفتح (11/ 547) .

BAB 14

باب خيار العيب

Option for defect

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the profit from a defective slave purchased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 597

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Option for defect > Effect of Separable Increases and Produce on Return

1225 – أخبرني من لا أتهم، عن ابن أبي ذئب، أخبرني مخلد بن خفاف، قال: ابتعت غلاما، فاستغللته ثم ظهرت منه على عيب، فخاصمت فيه إلى عمر بن عبد العزيز فقضى لي برده، وقضى علي برد غلته، فأتيت عروة، فأخبرته، فقال: أروح إليه العشية أن عائشة أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في مثل هذا أن الخراج بالضمان، فعجلت إلى عمر فأخبرته ما أخبرني عروة، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال عمر: فما أيسر علي من قضاء قضيته، والله يعلم أني لم أرد فيه إلا الحق، فبلغتني فيه سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرد قضاء عمر وأنفذ سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فراح إليه عروة فقضى لي أن آخذ الخراج من الذي قضى به علي له. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (البكالي) [1] بكسر الموحدة وفتحها وتخفيف الكاف، ووهم من شددها. [2] (1) في ر: (البكائي) . (2) هو: نوف – بفتح النون وسكون الواو – بن فضالة – بفتح الفاء والمعجمة – البكالي – بكسر الموحدة وفتح الكاف المخففة وفي آخرها اللام – بن امرأة كعب الأحبار، والبكالي نسبة إلى بني بكال وهو بطن من حمير، تابعي، شامي مستور، وإنما كذب ابن عباس ما رواه عن أهل الكتاب، من الثانية، مات بعد التسعين. (خ م) . انظر: التقريب (ص567) ، واللباب في تهذيب الأنساب (1/ 168) .

BAB 16

باب بيع الأصول والثمار

Sale of estates and fruits

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling pollinated palm trees?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 378

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Sale of Pollinated and Unpollinated Trees

701 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = أن يرجع [1] التفاوت إلى قصد المقتني، وكيفية إمساكه، وقصده فيه. وقال النووي: اختلف العلماء في المراد بما ينقص منه: فقيل: ينقص بما مضى من عمله. وقيل: [2] من مستقبله. وفي محله: فقيل: [3] ينقص قيراط من عمل الليل. وقيل: [4] قيراط من عمل النهار. وقيل: قيراط من عمل الفرض، وقيراط من عمل النفل. وفي سببه: فقيل: لامتناع الملائكة من دخول بيته بسببه. وقيل: لما يلحق المارين من الأذى؛ من ترويعه [5] لهم. وقيل: لما يبتلى به ولوغه في غفلة صاحبه ولا يطهره. [6] (تؤبر) هو: أن يشق أكمة طلع الإناث ويذر طلع الفحول فيها. [7] (1) (أن يرجع) ساقطة من م. (2) تكرر في م مرتين، وهو سبق قلم. (3) ساقطة من م. (4) ساقطة من م. (5) الروع بالفتح والرواع والتروع هو: الفزع. انظر: مشارق الأنوار (1/ 302) ، والنهاية (2/ 277) ، ولسان العرب (8/ 135) مادة روع. (6) انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (10/ 239) ، والديباج (4/ 176) ، وزهر الربى على المجتبى (7/ 187) . (7) أبرت النخل أبرا بالتخفيف كأكلته أكلا، وأبرته بالتشديد أوبره تأبيرا كعلمته أعلمه تعليما، وإبارا وإبارة: إذا لقح النخل وأصلحه، وتأبير النخل: التشقيق والتلقيح ومعناه: شق طلع النخلة الأنثى ليوضع فيه شيء من طلع النخلة الذكر؛

ليكون الثمر بإذن الله تعالى أجود مما لم يؤبر، والابار هو: شقه سواء حط فيه شيء أم لا. انظر: لسان العرب (4/ 3) مادة أبر، وعمدة القاري (12/ 10) ، وحاشية النسائي، السندي (7/ 296) .

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before ripeness in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 379

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Ripeness Criteria for Fruit Sales

706 – أخبرنا مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهى، قيل: يا رسول الله، وما تزهى؟ قال: حتى تحمر، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرأيتم إذا منع الله الثمرة، فبم ياخذ أحدكم مال أخيه.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before ripeness in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 379

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Ripeness Criteria for Fruit Sales

707 – أخبرنا الثقفي، عن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع ثمرة النخل حتى تزهو، قيل: وما تزهو؟ قال: حتى تحمر.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before it is safe from blight?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 380

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Ripeness Criteria for Fruit Sales

709 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عثمان بن عبد الله بن سراقة، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة. قال عثمان: فقلت لعبد الله: متى ذاك؟ فقال: طلوع الثريا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (متى ذاك قال: طلوع الثريا) ر ل42 / ب قال الرافعي: تاقيته [1] بطلوع الثريا ظاهرة تقتضي ارتفاع المنع [2] بطلوعها، وقد ذهب إليه بعضهم. والظاهر أن الاعتبار بنفس بدو [3] الصلاح لا بالزمان، قالوا: وإنما ذكر طلوع الثريا؛ لأن الصلاح يبدو – في الغالب – إذا طلعت وتنقطع العاهات، وقد روي حديث: ((إذا طلع النجم لم يبق في / الأرض من العاهة شيء إلا رفع)) ، [4] والنجم: الثريا. [5] قال ابن قتيبة في كتاب الأنواء: أراد [6] بذلك عاهة الثمار؛ لأنها [7] تطلع بالحجاز، وقد أزهى البسر [8] وأمنت عليه الآفة. (1) التوقيت والتأقيت: أن يجعل للشيء وقت يختص به، وهو بيان مقدار المدة. انظر: النهاية (5/ 211) ، ولسان العرب (2/ 107) مادة وقت. (2) في م: (تمنع) ، وهو تحريف. (3) بدا الشيء يبدو بدوا: ظهر وأبديته أنا: أظهرته. انظر: لسان العرب (14/ 65) مادة بدا. (4) أخرجه أحمد (2/ 341،) ، عن عسل بن سفيان، عن عطاء، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا طلع النجم ذا صباح رفعت العاهة)) ، وفي رواية (2/ 388) : ((ما طلع النجم صباحا قط وتقوم عاهة إلا رفعت عنهم أو خفت)) ، قال الهيثمي: وفيه عسل بن سفيان وثقه ابن حبان وقال: يخطئ ويخالف، وضعفه جماعة، وبقية رجاله

رجال الصحيح. انظر: مجمع الزوائد (4/ 103) . (5) انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (2/ 395) ، والنهاية (5/ 23) ، ولسان العرب (12/ 570) مادة نجم. (6) زاد قبلها في م: (إذا) ، وهي تحريف. (7) ساقطة من ر. (8) البسر: ما لون ولم ينضج من التمر؛ لغضاضته، وأوله طلع، ثم إذا أخضر حبه واستدار فهو خلال، ثم بلح، ثم إذا عظم فهو بسر، ثم إذا نضج فهو رطب، ثم تمر، الواحدة بسرة وبسرة ولا تكسر البسرة إلا أن تجمع بالألف والتاء؛ لقلة هذا المثال في كلامهم. انظر: لسان العرب (4/ 58) مادة بسر.

Mas'alah: What is the ruling on a master selling fruit to his slave before ripening?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 381

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Ripeness Criteria for Fruit Sales

710 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد أظنه، عن ابن عباس أنه كان يبيع الثمر من غلامه قبل أن يطعم وكان لا يرى بينه وبين غلامه ربا.

Mas'alah: What is the ruling on a seller who refuses to reduce the price due to blight?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 383

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Liability for Fruit Destruction After Sale

724 – أخبرنا مالك، عن أبي الرجال، عن أمه عمرة، أنه سمعها تقول: ابتاع رجل ثمر حائط في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعالجه وأقام عليه حتى تبين له

النقصان، فسأل رب الحائط أن يضع، فحلف أن لا يفعل، فذهبت أم المشتري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تألى أن لا يفعل خيرا، فسمع بذلك رب المال، فأتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، هو له. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بوضع الجوائج) هي: الآفات التي تصيب الثمار فتهلكها، فتكون من ضمان البائع. [1] (1) قال الشافعي: جماع الجوائح: كل ما أذهب الثمرة أو بعضها من أمر سماوي بغير جناية آدمي، والجوائح جمع الجائحة وتكون بالبرد يقع من السماء، وتكون بالبرد المحرق أو الحر المفرط حتى يبطل الثمر، ووضع الجوائح معناه: أن يسقط من الثمن ما يقابل الثمرة التي تلفت بالجائحة، فإذا اشترى الرجل ثمر نخل بعدما يحل بيعه فأصابة جائحة الثمر بعدما قبضه المشتري وخلى البائع بين المشتري وبين الثمر لزمه الثمن كله ولم يحكم على البائع بأن يضع عنه من ثمنه شيئا مما أصابه من الجائحة. وقال أحمد وجماعة من أصحاب الحديث: هو لازم يوضع بقدر ما هلك. وقال مالك: يوضع في الثلث فصاعدا. أي: إذا كانت الجائحة في دون الثلث فهو من مال المشتري، وإن كان أكثر فمن مال البائع. انظر: تهذيب الأسماء (3/ 54) ، والنهاية (1/ 311 – 312) ، ولسان العرب (2/ 431) مادة جوح.

Mas'alah: What is the ruling on selling palm trees for a number of years?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 384

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Sale of Pollinated and Unpollinated Trees

730 – أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن جابر قال: نهيت ابن الزبير عن بيع النخل معاوية. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (والمحاقلة: أن يبيع) إلى آخره

Mas'alah: What is the hadith about the arrangement with the Jews of Khaybar regarding dates?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Second Crops and Mixed Produce

1111 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لليهود حين افتتح خيبر: أقركم ما أقركم الله على أن التمر بيننا وبينكم، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث ابن رواحة فيخرص بينه وبينهم، ثم يقول: إن شئتم فلكم، وإن شئتم فلي

Mas'alah: What is the ruling on selling palm trees?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 783

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of estates and fruits > Sale of Pollinated and Unpollinated Trees

1574 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع جابر بن عبد الله يقول: نهيت بن الزبير عن بيع النخل معاوية ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the section heading 'Kitab al-Buyu' indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 368

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions of the Sale Contract

ومن كتاب البيوع

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal and honesty in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 369

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Options in Sales (Khiyar)

671 – وأخبرنا الثقة، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد الله بن الحارث، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا وجبت البركة في بيعهما، وإن كذبا وكتما محقت البركة من بيعهما ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ما تعاقدا فلا يبقى فيه خيار، وإن لم يتفرقا بعد. والثاني معناه: إلا أن يشرطا الخيار يوما أو يومين أو ثلاثة فلهما الخيار، وإن تفرقا. والثالث معناه: إلا أن يشرطا نفي الخيار فيلزم البيع ولا يثبت خيار المجلس. فعلى الأول الاستثناء من امتداد الخيار إلى التفرق، وعلى الثاني من انتهائه بالتفرق، وعلى الثالث من أصل الخيار، والظاهر التفسير الأول. انتهى. [1] (أو يكون بيعهما عن خيار) فسر بهذا أيضا. [2] (وجبت البركة) أي: حقت وثبتت. [3] (1) انظر: السنن الكبرى، البيهقي (5/ 272) ، وشرح صحيح مسلم، النووي (10/ 174) ، وزهر الربى على المجتبى (7/ 247) . (2) رواه مسلم (3/ 1163 / 1531) عن زهير بن حرب

وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج به وفيه: ((فإذا كان بيعهما عن خيار فقد وجب)) ، وزاد ابن أبي عمر في روايته: قال نافع: فكان إذا بايع رجلا فأراد أن لا يقيله قام فمشى هنية ثم رجع إليه. (3) انظر: النهاية (5/ 153) ، ولسان العرب (1/ 793) مادة وجب.

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal before parting in a sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 370

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Options in Sales (Khiyar)

672 - أخبرنا الثقة، عن حماد بن زيد، عن جميل بن مرة، عن أبي الوضيء، قال: كنا في غزاة، فباع صاحب لنا فرسا من رجل، فلما أردنا الرحيل خاصمه إلى أبي برزة، فقال أبو برزة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا.

Mas'alah: What is the ruling on selling something on credit without possessing its origin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Non-Fungible and Future Goods

682 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأسا أن يبيع الرجل شيئا إلى أجل ليس عنده أصله.

Mas'alah: What is the ruling on selling a camel for multiple camels on credit?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Non-Fungible and Future Goods

694 – أخبرنا مالك، عن صالح بن كيسان، عن الحسن بن محمد بن علي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه باع جملا له يدعى: عصيفيرا بعشرين بعيرا إلى أجل

Mas'alah: What is the ruling on buying a riding camel for four camels to be delivered later?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 374

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Non-Fungible and Future Goods

695 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه اشترى راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه، يوفيها --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (باع جملا يدعى: عصيفير [6] ر ل42 / أ قال الرافعي: فيه ما يدل على أنهم كانوا يلقبون / الحيوانات. (1) رباعيا مخفف الباء والياء مفتوح الراء: هو الذي مضت سنته السادسة ودخل في السابعة وسقطت رباعيتاه من أسنانه، فلا يزال كذلك حتى تمضي السابعة، ورباع للذكر ورباعيا إذا نصب، ورباعية للأنثى. انظر: صحيح ابن خزيمة (4/ 15) ، ومشارق الأنوار (1/ 280) ، والنهاية (2/ 188) ، ولسان العرب (8/ 108) مادة ربع. (2) خيارا بكسر الخاء المعجمة وتخفيف الياء أي: مختارا جيدا، يقال: جمل خيار وإبل خيار وناقة خيار بلفظ واحد أي: مختارة كريمة فارهة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 249) ، وتهذيب الأسماء (3/ 95) ، والنهاية (2/ 91) مادة خير (3) يقع اسم المسن والمسنة والجمع مسان ومسنات: إذا أثنتا، فإذا

سقطت ثنيتهما بعد طلوعها فقد أسن وأسنت، وليس معنى إسنانها: كبرها كالرجل، ولكن معناه: طلوع ثنيتها. انظر: لسان العرب (13/ 222) مادة سنن. (4) انظر: الأم (3/ 117) . (5) في م: (هلكت) ، وهو تصحيف. وانظر: الأم (3/ 117) . (6) عصيفير بلفظ تصغير عصفور، ويقال للجمل ذي السنامين: عصفوري. انظر: شرح الموطأ، الزرقاني (3/ 382) ، ولسان العرب (4/ 582) مادة عصفر.

(راحلة) تقع على الذكر والأنثى، ويقال: هي بمعنى مرحولة [1] ک چ چ [2] يقال: رحلت البعير، أي: شددت عليه الرحل. [3] (مضمونة [4] عليها) أي: ملتزمة على تلك الراحلة ونسيئتها. [5] (1) في م: (في معنى) ، (من حوله) ، والثاني تصحيف. (2) جزء من الآية 21: سورة الحاقة، وجزء من الآية 7: سورة القارعة. (3) الراحلة عند العرب: كل بعير نجيب سواء كان ذكرا أو أنثى تصلح أن ترحل، فراحلة بمعنى مرحولة، فاعلة بمعنى مفعولة، وليست الناقة أولى باسم الراحلة من الجمل؛ رحل البعير يرحله رحلا فهو راحلة بمعنى مرحول ورحيل وجمعه رواحل، ودخول الهاء في الراحلة للمبالغة في الصفة، كما يقال: رجل داهية وباقعة وعلامة. وارتحله: جعل عليه الرحل، ورحله رحلة: شد عليه أداته. انظر: فيض القدير (5/ 223) ، ولسان العرب (11/ 276 - 277) مادة رحل. (4) في ر: (مضمومة) ، وهو تصحيف، ومضمونة صفة راحلة أي: تكون تلك الراحلة في ضمان البائع وذمته. انظر: الفتح (4/ 419) ، وعمدة القاري (12/ 46) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (3/ 382) . (5) نسأ الشيء ينسؤه نسأ وأنسأه: أخره، فعل وأفعل بمعنى، والاسم النسيئة والنسيء ونسأ في أجله وأنسأ أجله: أخره، ونسيئتها أي: المؤجلة وهي: الأبعرة الأربعة التي يوفيها صاحبها بالربذة، وبوب البحاري في البيوع: باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئة، ثم علق عدة آثار منها أثر ابن عمر الذي معنا،

ثم أثر ابن عباس: قد يكون البعير خيرا من البعيرين. انظر: صحيح البخاري (2/ 776) ، ولسان العرب (1/ 166) مادة نسأ.

صاحبها بالربذة

Mas'alah: What is the ruling on the fruit of a sold palm tree after pollination in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 378

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

700 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من باع نخلا بعد أن تؤبر فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع.

Mas'alah: When is it permissible to sell fruit?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 379

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

703 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحه.

Mas'alah: What is the prohibition on selling fruit before ripeness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 379

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

704 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحه، نهى البائع والمشتري.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before it is safe from blight in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 379

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

708 – أخبرنا مالك، عن أبي الرجال، عن عمرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (العاهة) أي: [1] الآفة. [2] (1) في ر: (هي) . (2) العاهة أي: الآفة تصيب الزرع والثمار فتفسدها من حر أو عطش أو اليرقان ونحوه، عاه الزرع والمال يعوه عاهة وأعاه، ويقال: أعاه القوم وعاهوا وأعوهوا: أصاب ثمارهم أو ماشيتهم أو زرعهم العاهة، وهي: البلايا تصيب الناس، وأكثر ما يستعمل في المال. انظر: مشارق الأنوار (2/ 106) ، والنهاية (3/ 324) ، ولسان العرب (13/ 520) مادة عوه.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before it shows ripeness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 381

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

711 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، إن شاء الله، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه، قال ابن جريج:

فقلت: أخص جابر النخل والثمر؟ قال: بل النخل، ولا نرى كل الثمر إلا مثله.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit until it shows ripeness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 381

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

712 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن طاوس أنه سمع بن عمر يقول لا يبتاع الثمر حتى يبدو صلاحه وسمعنا، عن ابن عباس أنه يقول لا يباع الثمر حتى يطعم

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before it ripens and selling fresh dates for dried dates?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 381

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

715 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه، وعن بيع الثمر بالتمر.

Mas'alah: What is the ruling on bartering dates for dates and the concession for 'ariyyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 382

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

720 – أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار قال: سمعت سهل بن

أبي حثمة، يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر بالتمر، إلا أنه رخص في العرية أن تباع بخرصها تمرا، ياكلها أهلها رطبا.

Mas'alah: What is the ruling on muzabanah and the concession for 'araya?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 382

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Fruits and Crops

721 - أخبرنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة، والمزابنة: بيع التمر بالتمر، إلا أنه رخص في العرايا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن أبي سفيان؛ مولى ابن أبي أحمد) يقال: اسمه: قزمان. ومنهم من لم يثبت له اسما. [1] (بشر بن يسار) بضم الموحدة. [2] (سهل بن أبي حثمة) اسم أبي حثمة: عامر. وقيل: عبد الله. [3] (1) هو: أبو سفيان؛ مولى عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي، وقال ابن سعد: هو مولى لبني عبد الأشهل وكان له انقطاع إلى أبي أحمد بن جحش فنسب إلى ولائه، قيل: اسمه وهب. وقيل: قزمان بقاف مضمومة ثم زاي ساكنة، هو تابعي ثقة، قليل الحديث، من الثالثة. (ع) . انظر: تهذيب الأسماء (2/ 521) ، والتقريب (ص455، 645) . (2) هو: بشير - مصغر - بن يسار الحارثي؛ مولى الأنصار، مدني، ثقة فقيه، أدرك عامة الصحابة، توفي سنة بضع ومئة، من الثالثة. (ع) . انظر: السير (4/ 591 - 592) ، والتقريب (ص126) . (3) هو: سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري الخزرجي المدني، اختلف في اسم أبيه فقيل: عبد الله. وقيل: عامر. صحابي صغير، ولد سنة ثلاث، وله أحاديث، مات في خلافة

معاوية. (ع) . انظر: التقريب (ص257) ، والإصابة (3/ 195) .

Mas'alah: What is the ruling on outbidding or outbuying another's sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Valid and Invalid Sales

855 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يبع بعضكم على بيع بعض.

Mas'alah: What is the ruling on outbidding or outbuying another's sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Valid and Invalid Sales

856 – أخبرنا مالك، وسفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يبع بعضكم على بيع بعض.

Mas'alah: What is the ruling on selling over the sale of one's brother?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions of the Sale Contract

857 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يبيع الرجل على بيع أخيه.

Mas'alah: What is the ruling on a city dweller selling for a Bedouin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales with Unbelievers and Unknown Terms

859 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يبع حاضر لباد.

Mas'alah: What is the hadith about a resident selling for a Bedouin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales with Unbelievers and Unknown Terms

860 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يبع حاضر لباد، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض.

Mas'alah: What is the ruling that profit is with liability?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 480

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Possession and Liability

938 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن أبي ذئب، عن مخلد بن خفاف، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الخراج بالضمان.

Mas'alah: What is the ruling that profit is with liability?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 480

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Possession and Liability

939 - أخبرنا مسلم بن خالد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الخراج بالضمان.

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Possession and Liability

942 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه.

Mas'alah: What is the ruling on selling what one does not possess?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Non-Fungible and Future Goods

946 - أخبرنا الثقة، عن أيوب، عن يوسف بن ماهك، عن حكيم بن حزام، قال: نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عندي.

Mas'alah: What is the ruling on the option of withdrawal (khiyar al-majlis) in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Options in Sales (Khiyar)

1090 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار، قال الشافعي رضي الله عنه: وابن عمر الذي سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا ابتاع الشيء يعجبه أن يجب له فارق صاحبه فمشى قليلا ثم رجع.

Mas'alah: What is the ruling on mulamasah and munabadhah in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Valid and Invalid Sales

1092 – أخبرنا مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان، وعن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة

Mas'alah: What is the ruling on the price of a dog and the earnings of a prostitute and a soothsayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Prohibited Transactions

1093 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن

ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن قال مالك رضي الله عنه: وإنما كره بيع الكلاب الضواري وغير الضواري لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about seeking provision with moderation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 578

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Earnings and Prohibited Transactions

لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها، فأجملوا في الطلب. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال ابن الأثير: الروع بالضم: القلب والعقل، وقد شبه ما يلقيه الملك في نفسه من الوحي بالنفث كأنه نفخ في قلبه؛ لأن الكلام إنما يكون باللسان والفم، والنفخ لما كان بالفم والشفتين شبهه [1] بالكلام؛ لأنهما يخرجان من الفم. [2] (فاجملوا في الطلب) قال الرافعي: يجوز أن يكون معناه: اطلبوا بالطرق الجميلة المحللة، واجتنبوا ما حرم. [3] وقد زاد [4] في روايته عقبه [5] من حديث جابر: ((خذوا ما حل ودعوا ما حرم)) . [6] (1) في م: (شبه) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 547) (3) أجمل في طلب الشيء: إتأد واعتدل فلم يفرط. انظر: لسان العرب (11/ 127) مادة جمل. (4) في ر بياض بمقدار كلمة، ةكتب فوقها (كذا) . (5) في م: (عقبة) ، وهو تحريف. (6) الزيادة أخرجها ابن ماجة في التجارات، باب الاقتصاد في طلب المعيشة (2/ 725 / 2144) ، وابن أبي عاصم في السنة (1/ 183 / 420) ، والبغوي في جزء فيه ثلاثة وثلاثون حديثا (ص29) ، من حديث الوليد بن مسلم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله مرفوعا بمثله، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (3/ 8) : ((هذا إسناد ضعيف الوليد بن مسلم وابن جريج وأبو الزبير كل منهم كان

يدلس وقد رووه بالعنعنة)) . لكن للوليد متابع فقد أخرجه الطبراني في الأوسط (3/ 268 / 3109) ، والحاكم في المستدرك (4/ 361 / 7924) ، وابن عبد البر في الاستذكار (8/ 272) كلهم عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، وقال يحيى بن معين عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد: كان أعلم الناس بحديث ابن جريج. انظر: تهذيب الكمال (18/ 273) . وأيضا قد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالسماع في رواية السلفي في الطيوريات (2/ 47 / 127) عن حجاج ابن محمد، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله. وللزيادة شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أبو يعلى (11/ 461 / 6583) عن عبيد بن نسطاس مولى كثير بن الصلت حدثه، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة مرفوعا بمثله. قال الهيثمي في المجمع (4/ 71) : وفيه عبيد بن بسطاس مولى كثير بن الصلت ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وقال ابن عبدالبر: هذا حديث مسند معروف عند أهل العلم.

Mas'alah: What is the ruling on selling a live animal for dead meat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 613

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Valid and Invalid Sales

1251 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن القاسم بن أبي بزة، قال قدمت المدينة فوجدت جزورا قد نحرت فجزئت أجزاء، كل جزء منها بعناق، فأردت أن أبتاع منها جزءا، فقال لي رجل من أهل المدينة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع حي بميت، قال: فسألت عن ذلك الرجل، فأخبرت عنه خيرا.

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for a live animal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 613

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Valid and Invalid Sales

1252 – أخبرنا ابن أبي نجيح، عن أبي صالح مولى التوأمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه كره بيع اللحم بالحيوان ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling when two authorized sellers sell the same item?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 656

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions of the Sale Contract

وإذا باع المجيزان فالأول أحق.

KITAB 51

كتاب الربا

Kitab al–Riba (Usury)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 3

باب ربا الفضل

Riba of excess

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging young camels for an older camel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 374

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba of excess > Riba al-Fadl in Non-Food Items and Animals

692 - أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أن عبد الكريم الجزري، أخبره أن زياد بن أبي مريم مولى عثمان بن عفان، أخبره، أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث مصدقا له فجاءه بظهر مسنات، فلما رآه النبي صلى الله عليه وسلم، قال: هلكت وأهلكت، فقال: يا رسول الله، إني كنت أبيع البكرين والثلاثة بالبعير المسن يدا بيد، وعلمت من حاجة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الظهر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: فذاك إذا.

Mas'alah: What did the Prophet say about riba being only in credit transactions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 461

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba al-Fadl and Riba al-Nasi'ah

896 - أخبرنا سفيان، أنه سمع عبيد الله بن أبي يزيد، يقول: سمعت ابن عباس، يقول: أخبرني أسامة بن زيد، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إنما الربا في النسيئة.

Mas'alah: What are the rules for exchanging gold, silver, and foodstuffs in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 461

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Rules of Exchange for Different-Type Ribawi Items

897 – أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب بن أبي تميمة، عن محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار، ورجل آخر، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، ولا البر بالبر، ولا الشعير بالشعير، ولا التمر بالتمر، ولا الملح بالملح إلا سواء بسواء، عينا بعين، يدا بيد، ولكن بيعوا الذهب بالورق، والورق بالذهب، والبر بالشعير، والشعير بالبر، والتمر بالملح، والملح بالتمر، يدا بيد كيف شئتم، ونقص أحدهما التمر أو الملح، وزاد أحدهما: من زاد أو ازداد فقد أربى

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 461

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Rules of Exchange for Same-Type Ribawi Items

898 – أخبرنا مالك، عن موسى بن أبي تميم، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما.

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold and silver with delay or excess?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 461

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba al-Fadl and Riba al-Nasi'ah

899 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض،

ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا غائبا منها بناجز.

Mas'alah: What is the ruling on selling one dinar for two dinars?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 461

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Gold and Silver

900 – أخبرنا مالك، أنه بلغه عن جده، مالك بن أبي عامر، عن عثمان رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تبيعوا الدينار بالدينارين، ولا الدرهم بالدرهمين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل51 / ب = يراد به تسميتها إليه بالرسالة والخطبة للنبي صلى الله عليه وسلم، ويحتمل أن يراد به مباشرتهما النكاح بالوكالة، وقد روي أن أبا رافع كان وكيلا من جهة النبي صلى الله عليه وسلم في نكاحها. [1] (وهل فلان!) بفتح / الهاء وكسرها، [2] أي: غلط وسها. [3] (إنما الربا في النسيئة) هو: من الحصر المجازي. [4] (1) تقدم تخريجه قريبا بلفظ: وكنت أنا الرسول بينهما. (2) ساقطة من ر. (3) انظر: النهاية (5/ 232) ، ولسان العرب (11/ 737) مادة وهل. (4) انظر: الإحكام، الآمدي (3/ 106) .

KITAB 52

كتاب السلم

Kitab al–Salam (Forward Sale)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب السلم

Salam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging silver for silver in a forward sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

680 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار أن ابن عمر كان يجيزه.

BAB 5

باب أجل السلم ومكان التسليم

Term and place of delivery

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling regarding the term (ajal) in a salam contract?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Term and place of delivery > Conditions for a Valid Term in Salam

678 – أخبرني من أصدقه، عن سفيان، أنه قال كما قلت، وقال في الأجل: إلى أجل معلوم.

Mas'alah: What is the ruling on forward sale (salam) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Evidence of Salam

676 – أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن ابن عباس، قال: أشهد أن السلف المضمون، إلى أجل مسمى قد أحله الله تعالى في كتابه وأذن فيه، ثم قال: چ? ? ? ? ? پ پ پ پچ.

Mas'alah: What are the conditions for a valid forward sale (salam) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of Valid Salam

677 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وهم

يسلفون في التمر السنة والسنتين، وربما قال: والثلاث، فقال: من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم، قال: فحفظته كما وصفت من سفيان مرارا.

Mas'alah: What are the conditions for a valid forward sale (salam)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of Valid Salam

945 - أخبرنا سفيان، عن ابن أبي نجيح، عن عبد الله بن كثير، عن أبي المنهال، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون التمر السنة والسنتين والثلاث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أسلف فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، وأجل معلوم، أو إلى أجل معلوم

Mas'alah: What is the ruling on selling silver ingots before taking possession in a salam contract?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam in Currency and Fungible Property

1130 - أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم سمعت عبد الله بن عباس ورجل يسأله عن رجل سلف في سبائك فأراد أن يبيعها قبل أن يقبضها قال بن عباس تلك الورق بالورق وكره ذلك قال مالك وذلك فيما نرى لأنه أراد أن يبيعها من صاحبها الذي إشتراها منه بأكثر من الثمن الذي إبتاعها ولو باعها من غير الذي إشتراها منه لم يكن ببيعه بأس

KITAB 53

كتاب الصرف

Kitab al-Sarf (Currency Exchange)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الصرف

Currency exchange

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold and silver in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 554

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Currency exchange > Rulings on Spot Exchange (Taqabudh)

1089 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أن عمر رضي الله عنه قال: لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق ألا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولا ترقبوا) قال الرافعي: إلا رقاب [1] أي: [2] يجعل الدار مثلا لغيره على أن أيهما مات أولا كانت الدار للآخر، مأخوذ [3] من المرقوب، [4] كأن كل واحد منهما يرقب موت الآخر، والاسم منه الرقبى. [5] (فمن أعمر شيئا أو أرقبه) قال ابن الأثير: يجوز فيهما فتح الهمزة على أن الفعل راجع إلى المعمر والمرقب، [6] جريا على سنن ما قبله، وضمها على أنه راجع إلى المفعول. (فهو سبيل الميراث) قال ابن الأثير: أي: حكمه حكم الميراث. قال: وفي نسخة: فهو سبيل الموت. أي: أن الملك جار في مجري الميراث. [7] (1) في م: (إلا راقب) . (2) في ر: (أن) . (3) في م: (مأخوذا) . (4) في ر: (الرقوب) . (5) انظر: النهاية (2/ 249) ، ولسان العرب (1/ 426) مادة رقب. (6) في م: (العمر والرقب) . (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 230) .

BAB 4

باب التماثل في الجنس الواحد

Equality within the same genus

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging silver for silver in a forward sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Equality within the same genus > Rulings on Forward Sales in Currency Exchange

679 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء أنه سمع بن عباس رضي الله عنهما يقول لا نرى بالسلف بأسا الورق في الورق نقدا.

BAB 5

باب اختلاف الجنس في الصرف

Different genera in sarf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling white barley for black barley?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 387

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Different genera in sarf > Ruling on Exchanging Different Types of Foodstuffs

734 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، أن زيدا أبا عياش، أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت، فقال له سعد: أيهما أفضل؟ فقال: البيضاء، فنهى عن ذلك، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عن شراء التمر بالرطب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قال أبو العباس الأصم: في كتابي [1]: أيوب عن ابن سيرين، عن مسلم. ثم ضرب عليه في كتاب الشيخ؛ يعني: الربيع) قال الرافعي: الصواب إثباته، وقد رواه المزني في المختصر [2] بإثباته. (البيضاء) قيل: هو: نوع من البر فيه رخاوة [3] يكون ببلاد مصر. وقيل: هي: الرطب من السلت. [4] ... = (1) في م: (في كتاب) ، وهو سهو من الناسخ، أو أنه كسر الباء مستغنيا بها عن الياء. (2) انظر: مختصر المزني (ص433) . (3) الرخو: الهش من كل شيء، وهو الشيء الذي فيه رخاوة، وكلام العرب الجيد: الرخو بكسر الراء، والرخو بفتح الراء مولد، والأنثى بالهاء، رخو رخاء ورخاوة ورخوة والأخيرة نادرة. انظر: لسان العرب (14/ 314) مادة رخا. (4) السلت بوزن القفل بضم المهملة وسكون اللام بعدها مثناة: نوع من الشعير. وقيل: هو الشعير بعينه. وقيل: هو الشعير الحامض. وقيل: شعير صغار الحب ليس له قشر أجرد، كأنه الحنطة يكون بالغور والحجاز يتبردون بسويقه في الصيف. والمعنى: البيضاء: الرطب من السلت، باليابس من السلت. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة

(1/ 185) ، وصحيح ابن حبان (11/ 373) ، ولسان العرب (2/ 45 – 46) ، ومختار الصحاح (ص130) مادة سلت، والفتح (3/ 368) .

Mas'alah: What is the ruling on selling fresh dates for dried dates?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 388

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Different genera in sarf > Ruling on Exchanging Fresh and Dried Dates

أينقص الرطب إذا يبس؟! فقالوا: نعم، فنهى عن ذلك ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قال البغوي [1] في شرح السنة: وهذا أليق بالحديث فإنه شبه الصورة بالرطب والتمر، ولو اختلف الجنس لم يصح التشبيه. [2] (أينقص الرطب إذا يبس؟!) قال الرافعي: لفظه لفظ الاستفهام، والمقصود: التقرير والتنبيه على علة الحكم. [3] (1) هو: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي المفسر، القدوة الحافظ شيخ الإسلام، يلقب بمحيي السنة وبركن الدين، وكان سيدا إماما عالما علامة زاهدا قانعا باليسير، صاحب التصانيف كشرح السنة، وبورك له فيها، ورزق فيها القبول التام، وتنافس العلماء في تحصيلها، وتوفي سنة ست عشرة وخمسمائة. انظر: السير (19/ 439) . (2) أخرج الحميدي في مسنده واللفظ له (1/ 41 / 75) ، ومن طريقه الدارقطني (3/ 50 / 206) ، وأحمد (1/ 179) ، ومن طريقه المقدسي في المائة المختارة (3/ 156 / 952) بنحوه، والمزني عن الشافعي في السنن المأثورة (1/ 256 / 211) بنحوه، وفيه: ونهى عنه. كلهم عن سفيان بن عينية، ثنا إسماعيل بن أمية، عن عبد الله بن يزيد، عن أبي عياش الزرقي، قال: تبايع رجلان على عهد سعد بن أبي وقاص

بسلت وشعير؟ فقال سعد: تبايع رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر ورطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ينقص الرطب إذا يبس؟ قالوا: نعم. قال: فلا إذا)) . وقال ابن عبد البر: فقد بان بهذا الحديث تفسير البيضاء المذكورة في حديث مالك: أنها الشعير ها هنا، ومعروف ذلك عند العرب بالحجاز، كما أن السمراء البر عندهم، وهذا مشهور معروف من مذهب سعد بن أبي وقاص: أن الحنطة وهي: البر والشعير والسلت وكذلك القمح عنده صنف واحد لا يجوز التفاضل بينهما ببيعه بعضه ببعض إلا مثلا بمثل يدا بيد، وهذا موضع اختلف فيه السلف، وتنازع فيه بعدهم الخلف. انظر: الاستذكار (6/ 329، 389) ، والتمهيد (19/ 174) (3) لفظه استفهام ومعناه تنبيه وتقرير لكنه الحكم وعلته؛ ليكون معتبرا في نظائره، وإلا فلا يجوز أن يخفى مثل هذا على النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: النهاية (5/ 106) ، ولسان العرب (7/ 101) مادة نقص.

Mas'alah: What is the ruling on currency exchange (sarf) and riba?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 371

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba in Gold and Silver Exchange

674 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، أنه التمس صرفا بمائة دينار، قال: فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا حتى اصطرف مني وأخذ الذهب قلبها في يده، ثم قال: حتى ياتي خازني، أو حتى تاتي خازنتي من الغابة – قال الشافعي رضي الله عنه: أنا شككت – وعمر يسمع، فقال عمر رضي الله عنه: والله لا تفارقه حتى تاخذ منه، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء،

والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء، قال الشافعي رضي الله عنه: قراته على مالك رضي الله عنه صحيحا لا شك فيه، ثم طال علي الزمان فلم أحفظه حفظا، فشككت في ((خازنتي أو خازني)) ، وغيري يقول عنه: خازني. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فتراوضنا) أي: تساومنا. [1] (إلا هاء وهاء) بالمد وفتح الهمزة في [2] الرواية المشهورة، المعنى: أنه يقول كل واحد منهما للآخر: خذه فيأخذه. [3] (1) فتراوضنا بإسكان الضاد المعجمة أي: تجاذبنا في البيع والشراء وهو ما يجري بين المتبايعين من الكلام والتساوم في قدر العوض بالزيادة والنقصان، كأن كل واحد منهما يروض صاحبه من رياضة الدابة،، يقال: فلان يراوض فلانا على أمر كذا أي: يداريه ويسهل خلقه ليدخله فيه. وقيل المراوضة هنا: هو المواصفة بالسلعة ليست عندك، ويسمى: بيع المواصفة وهو: أن يصف كل منهما سلعته لرفيقه. وقيل: هو أن يصفها ويمدحها عنده. انظر: النهاية (2/ 276) ، ولسان العرب (7/ 164) مادة روض، والفتح (4/ 378) ، وعمدة القاري (11/ 293) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (3/ 361) . (2) في م: (وفي) . (3) معنى هاء وهاء هو: أن يقول كل واحد من البيعين هاء فيعطيه ما في يده، كحديثه الآخر: ((إلا يدا بيد)) . يعني: مقابضة في المجلس. وقيل معناه: هاك وهات. أي: خذ وأعط. قال الخطابي (ت388هـ) : أصحاب الحديث يروونه ها وها ساكنة الألف، والصواب مدها وفتحها؛ لأن أصلها هاك أي: خذ، فحذفت الكاف وعوضت منها المدة والهمزة، يقال للواحد: هاء وللاثنين: هاؤما وللجميع: هاؤم. وغير الخطابي يجيز فيها السكون على حذف العوض وتتنزل منزلة ها التي للتنبيه، وفيها لغات أخرى. قال القاضي عياض (ت544هـ) : هاء وهاء كذا قيدناه عن متقني شيوخنا، وكذا يقوله أكثر أهل العربية، وأكثر شيوخ أهل الحديث يروونه: ((ها وها)) مقصورين غير مهموزين، وكثير من أهل العربية ينكرونه ويأبون إلا المد. انظر: مشارق الأنوار

(2/ 263) مادة ها ها، والنهاية (5/ 236) مادة ها.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on currency exchange?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Rulings of Sarf

675 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل معنى حديث مالك: حتى ياتي خازني، قال: فحفظت، لا شك فيه.

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 373

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba in Gold and Silver Exchange

685 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل، ولا تشفوا بعضها على بعض، ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل، يدا بيد، ولا تشفوا بعضه على بعض، ولا تبيعوا منها غائبا بناجز

Mas'alah: What is the ruling on currency exchange and riba in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 385

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba in Gold and Silver Exchange

731 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري، أنه التمس صرفا بمائة دينار، قال: فدعاني طلحة بن عبيد الله، فتراوضنا حتى اصطرف مني وأخذ الذهب يقلبها في يده، ثم قال: حتى ياتي خازني، أو حتى تاتي خازنتي من الغابة، قال الشافعي: أنا شككت وعمر بن الخطاب يسمع، فقال عمر: والله لا تفارقه حتى تاخذ منه، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء، والورق بالورق ربا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء. قال الشافعي: قراته على مالك صحيحا لا شك فيه، ثم طال علي الزمان فلم أحفظه حفظا، فشككت في: خازنتي أو خازني، وغيري يقول عنه: خازني

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for silver and other commodities?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 385

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Hand-to-Hand Delivery (Taqabud)

732 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء.

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for gold and silver for silver?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 385

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba in Gold and Silver Exchange

733 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن مسلم بن يسار، ورجل آخر، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق -- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل22 / أ (عن مسلم بن يسار [1] ورجل / آخر) قال الرافعي: يقال هو: عبد الله بن عبيد، المعروف بابن هرمز. [2] (عن عبادة) ذكر الأئمة أن مسلما لم يسمع الحديث من عبادة، وإنما سمعه من أبي الأشعث الصنعاني، عنه. [3] (1) هو: مسلم بن يسار البصري، نزيل مكة، أبو عبد الله الفقيه، ويقال له: مسلم سكرة، ومسلم المصبح، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة مائة أو بعدها بقليل. انظر: (د س ق) . انظر: التقريب (ص531) . (2) هو: عبد الله بن عتيك، ويقال: عتيق. ويقال: بن عبيد بالتصغير وهو الأرجح، يعرف بابن هرمز، مقبول من الثالثة. (س ق) . انظر: التقريب (ص313) . (3) أخرج النسائي في البيوع، باب بيع الشعير بالشعير (7/ 275 / 4562) عن مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد قالا: جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية، فذكره بنحوه، ثم قال (7/ 276 / 4563) : خالفه قتادة رواه عن مسلم بن يسار، عن أبي الأشعث، عن عبادة، ثم أسنده. قال البيهقي: وهذا الحديث لم يسمعه مسلم بن يسار من عبادة بن الصامت إنما سمعه من أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة. وذكر المزي أن مسلم بن يسار روى عن عبادة بن الصامت مرسلا. انظر: الجرح والتعديل (8/ 198) ، السنن الكبرى (5/ 276) ، وتهذيب الكمال (27/ 552) ، وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أبو زرعة العراقي (ص303) .

Mas'alah: What is the ruling on exchanging foodstuffs hand to hand?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 386

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Other Contracts

بالورق، ولا البر بالبر، ولا الشعير بالشعير، ولا الملح بالملح إلا سواء بسواء، عينا بعين، يدا بيد، ولكن بيعوا الذهب بالورق، والورق بالذهب، والبر بالشعير، والشعير بالبر، والتمر بالملح، والملح بالتمر يدا بيد، كيف شئتم، قال: ونقص أحدهما التمر أو الملح. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ونقص أحدهما [1] يريد أن [2] إحدى الروايتين: من مسلم أو من الرجل الآخر لم يذكر (أو الملح) في الرواية، وقد [3] لا يوجد في نسخ [4] المسند: (ولا التمر بالتمر) في سياق الخبر. [5] ر ل43 / أ (وزاد الآخر) – أي: الذي [6] لم ينقص (التمر أو الملح) : (فمن زاد أو استزاد) ، قيل: [7] هو شك من بعض الرواة. وقيل: هما منقولان من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم، وأراد من أعطي الزيادة ومن طلبها وأخذها، وشبهه حديث: [8] ((الراشي / والمرتشي في النار)) . [9] (1) في م: (احديهما) ، وهو تحريف. (2) في ر: (أي) . (3) ساقطة من م. (4) (في نسخ) ساقطة من ر. (5) سيأتي متن الحديث مرة أخرى في (ص455) ، وفيه: قال الشافعي: أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب بن أبي تميمة، عن محمد بن سيرين، عن مسلم بن يسار ورجل آخر، عن عبادة بن الصامت – رضي الله عنه – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا تبيعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، ولا البر بالبر، ولا الشعير بالشعير، ولا التمر بالتمر، ولا الملح بالملح، إلا سواء بسواء، عينا بعين، يدا بيد، ولكن بيعوا الذهب بالورق، والورق بالذهب، والبر بالشعير، والشعير بالبر، والتمر بالملح، والملح بالتمر، يدا بيد، كيف شئتم)) . ونقص أحدهما: ((التمر أو الملح)) ، وزاد أحدهما: ((من زاد أو إزداد فقد أربى)) . (6) ساقطة من

ر. (7) في م: (فقيل) . (8) ساقطة من م. (9) أخرجه البزار (3/ 247 / 1037) عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعا بمثله. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (4/ 199) : رواه البزار وفيه من لم أعرفه. والطبراني في الأوسط (2/ 295 / 2026) ، والصغير (1/ 57 / 58) ، والدعاء (1/ 579 / 2094) عن عبد الله بن عمرو مرفوعا بمثله. قال المنذري في الترغيب (3/ 125) : رواه الطبراني ورواته ثقات معروفون. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (4/ 199) : رواه الطبراني ورجاله ثقات.

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 586

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba in Gold and Silver Exchange

1199 – أخبرنا مالك، عن حميد بن قيس، عن مجاهد، عن ابن عمر، أنه قال: الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما، هذا عهد نبينا صلى الله عليه وسلم إلينا، وعهدنا إليكم.

Mas'alah: What is the ruling on selling gold or silver for more than its weight?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 597

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Riba in Gold and Silver Exchange

1224 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا، فقال معاوية: ما أرى بهذا باسا، فقال

أبو الدرداء: من يعذرني من معاوية؟ أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبرني عن رايه لا أساكنك بأرض

Mas'alah: What is the section heading for the book of currency exchange?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 613

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Rulings of Sarf

ومن كتاب الصرف

Mas'alah: What does the author say about the book 'al-Sarf'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Rulings of Sarf

ومن كتاب الصرف ... 613

KITAB 54

كتاب الرهن

Kitab al-Rahn (Pledge)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet pawning his armor with a Jew?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

681 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند أبي الشحم اليهودي، رجل من بني ظفر.

Mas'alah: What is the section heading for the book of pledge?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 389

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

ومن كتاب الرهن

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet pawning his armor with a Jew?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 389

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

735 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه عند أبي الشحم اليهودي.

Mas'alah: What is the ruling on the pledge not being forfeited?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 389

736 – أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يغلق الرهن ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا يغلق الرهن) قال الرافعي: يقال: غلق الرهن، أي: بقي محتبسا لا ينفك. قال زهير: [1] وفارقتك برهن لا فكاك له يوم الوداع فأمسى الرهن قد غلقا. [2] ثم قيل: معناه: أن الرهن [3] لا يستغلق بحيث لا يعود إلى الراهن، بل له أن يؤدي الحق متى شاء، ويأخذ المرهون. وقيل: معناه: أن المرتهن [4] لا يستحقه بأن يقول الراهن: إن جئتك بحقك ... = (1) هو: زهير بن أبي سلمى بضم السين هو ربيعة بن رباح بكسر الراء ابن قرط بن الحارث بن مازن بن خلاوة بالخاء المعجمة المزني، كان أسودا قصيرا، وأشعر أهل الجاهلية لم يلحق الإسلام، وأحد المرزين الفحول من الشعراء، واضح الكلام جيد المقاطع، مكتفية بيوته: البيت منها بنفسه كاف، ومن أراد أن يتبحر في الشعر فهو عيال عليه. انظر: الطبقات، ابن خياط (ص39) ، وتأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة (ص112) ، الإشراف في منازل الأشراف، ابن أبي الدنيا (ص248) ، والاستيعاب (1/ 148) ، وتاريخ دمشق (9/ 228) (60/ 117) ، وتهذيب الأسماء (2/ 376) ، والإصابة (6/ 307) (2) قاله زهير يذكر امرأة، ويعني: أنها ارتهنت قلبه ورهنت به. انظر: لسان العرب (10/ 292) مادة غلق. (3) الرهن: ما وضع عند الإنسان مما ينوب مناب ما أخذ منه، وجمعه رهان، مثل: حبل وحبال، ورهن بابه قطع، وجمعه رهون ورهن بضم الهاء. انظر: لسان العرب (13/ 188) ، ومختار الصحاح (ص109) مادة رهن. (4) المرتهن: الذي يأخذ الرهن،

والشيء مرهون ورهين، وكل شيء ثبت ودام فقد رهن، والراهن: الثابت. انظر: لسان العرب (13/ 190) ، ومختار الصحاح (ص109) مادة رهن.

Mas'alah: What does 'the pledge belongs to its owner, its profit and loss' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 390

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

من صاحبه الذي رهنه، له غنمه وعليه غرمه، قال الشافعي رضي الله عنه: غنمه: زيادته، وغرمه: هلاكه ونقصه.

Mas'alah: What is the hadith about the pledge not being forfeited?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 390

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

737 – أخبرنا الثقة، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، أو مثل معناه، لا يخالفه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقت كذا فذاك، وإلا فهو لك بحقك. [1] ويروى هذا عن إبراهيم النخعي ومالك. [2] وقوله: [3] (الرهن من صاحبه [4] قيل: أي: لصاحبه. وقيل: إنه من ضمان صاحبه. واحتج به على أنه إذا هلك لا يسقط من الدين شيء؛ لأنه لو سقط لكان قد هلك من مال المرتهن لا من مال صاحبه. [5] وقوله: (له غنمه وعليه غرمه) جعله بعض الرواة من كلام ابن المسيب. [6] (1) لا يغلق الرهن بفتح اللام هو: أن يؤخذ بما عليه إذا لم

يوف ما رهن فيه إلى الأجل بشرط،، وغلق وأغلقت الرهن في يد المرتهن ويغلق غلقا وغلوقا فهو الغلق: ضد الفك أي: أوجبته فوجب للمرتهن فإذا لم يوجد له تخلص وبقي في يد المرتهن لا يقدر راهنه على تخليصه، وإذا فك الراهن الرهن فقد أطلقه من وثاقه عند مرتهنه، والمعنى: أنه لا يستحقه المرتهن إذا لم يرد الراهن ما رهنه فيه ولم يستفكه في الوقت المعين ملك المرتهن الرهن، وكان هذا من فعل الجاهلية فأبطله الإسلام. انظر: مشارق الأنوار (2/ 134) ، ولسان العرب (10/ 292) مادة غلق. (2) انظر: الموطأ (2/ 728 / 1411) ، والاستذكار (7/ 133) ، والتمهيد (6/ 435) ، والنخعي هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا، من الخامسة، مات سنة ست وتسعين، وهو ابن خمسين أونحوها. (ع) . انظر: التقريب (ص95) . (3) ساقطة من م. (4) في م: (صاحبك) ، وهو تصحيف. (5) انظر: الأم (3/ 167) . (6) هذه اللفظة قد اختلف الرواة في رفعها، وهذا الحديث عند أهل العلم بالنقل مرسل، وإن كان قد وصل من جهات كثيرة فإنهم يعللونها، وهو مع هذا حديث لا يرفعه أحد منهم، وإن اختلفوا في تأويله ومعناه. انظر: التمهيد (6/ 426 – 430) .

Mas'alah: What is the section heading for the book of pledges and leases?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

ومن كتاب الرهون والإجارات

Mas'alah: What is the ruling on a pledge not being forfeited in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

1253 – أخبرنا محمد بن إسماعيل، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يغلق الرهن الرهن من صاحبه الذي رهنه، له غنمه وعليه غرمه.

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet pawning his armor in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

1255 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، وغيره عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعه عند أبي الشحم اليهودي.

Mas'alah: What does the table of contents list for the book on pledges?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Rahn

ومن كتاب الرهن ... 389

KITAB 55

كتاب التفليس

Kitab al–Taflis (Bankruptcy)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on a creditor finding his property with a bankrupt person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 779

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Rulings on Demanding Payment from Debtors

ومن كتاب التفليس 1560 – أخبرنا مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه فهو أحق به. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه فهو أحق به [1] قال الرافعي: فيه دليل على أنه إذا أفلس المشتري بالثمن ووجد البايع عين ماله [2] له أن يفسخ البيع ويأخذ عين ماله، وخالف فيه أبو حنيفة [3] وحمل الحديث على المغصوب [4] والودائع [5] والعواري، [6] وهو تأويل ضعيف من وجهين: أحدهما: أنه رتب الحكم على الإفلاس، والإفلاس عدم الأثر [7] في الرجوع في المغصوب [8] والودائع والعواري. والثاني: أن في رواية: ((فوجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها من الغرماء)) . [9] (1) في ر: (منه) . (2) في م: (مالم) ، وهو تحريف. (3) انظر: عمدة القاري (12/ 240) . (4) في م: (الغصوب) . والغصب: أخذ الشيء أو مال الغير ظلما وعدوانا، غصب الشيء يغصبه غصبا واغتصبه فهو غاصب، والشيء غصب ومغصوب. انظر: النهاية (4/ 370) ، ولسان العرب (1/ 648) مادة غصب (5) الوديعة: يقال استودعته وديعة: إذا استحفظته إياها. انظر: النهاية (5/ 167) ، ولسان العرب (8/ 387) مادة ودع (6) العارية مشدة الياء والإعارة والاستعارة كأنها منسوبة إلى العار؛ لأن طلبها عار وعيب، وتجمع على العوارى مشددا. انظر: النهاية (3/ 320) ، ولسان العرب (4/

618) مادة عور. (7) في م: (الأثير) . (8) في م: (الغصوب) . (9) أخرجه عبد الرزاق (8/ 265 / 15162 – 15164) من ثلاث طرق عن عمرو بن دينار، عن هشام بن يحيى، عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ: ((إذا أفلس الرجل فوجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها دون الغرماء)) ، وأخرجه أيضا (8/ 264 / 15161) عن يحيى بن سعيد به مرفوعا بلفظ: ((أيما رجل أفلس وعنده سلعة بعينها فصاحبها أحق بها دون الغرماء)) ، وأسقط عمر بن عبد العزيز. قال ابن عبد البر: حديث التفليس حديث صحيح عند أهل النقل ثابت. انظر: الاستذكار (6/ 504) ، والتمهيد (8/ 410) .

Mas'alah: What is the ruling on a creditor finding his property with a bankrupt person?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 780

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Rulings on Demanding Payment from Debtors

1561 – أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، أنه سمع يحيى بن سعيد، يقول: أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أن عمر بن عبد العزيز، حدثه، أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، حدثه أنه، سمع أبا هريرة رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به من غيره. 1562 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، قال: حدثني أبو المعتمر ابن عمرو بن رافع، عن ابن خلدة الزرقي وكان قاضي المدينة، أنه قال: جئنا أبا هريرة في صاحب لنا قد أفلس، فقال: هذا الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم: أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل89

/ ب (أبو المعتمر بن عمرو [1] بن رافع) قال الرافعي: كذا في نسخ المسند، [2] وفي بعض الروايات عن الربيع أن اسمه: نافع بالنون. [3] قال البيهقي: وهو أصح. [4] (عن ابن خلدة) قال / الرافعي: هو عمر [5] بن خلدة الزرقي الأنصاري، قاضي أهل المدينة. وقيل: هو عمرو، والأول أصح. وقيل: هو عمر [6] بن عبد الرحمن بن خلدة. [7] (هذا الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الرافعي: لم يرد به الإشارة إلى يمينه، وإنما أراد الإشارة إلى الجنس، ونظيره: [8] ((هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به)) . [9] (1) في: م، ور: (عمر) . (2) انظر: المسند (2/ 1787 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) . (3) هو: أبو المعتمر بن عمرو بن رافع المدني، مجهول الحال، من السادسة. (د ق) . انظر: التقريب (ص674) ، وسنن الدارقطني (3/ 29 / 107) ، ولسان الميزان (7/ 484) . (4) انظر: معرفة السنن والآثار، البيهقي (10/ 50) . (5) في م: (عمرو) . (6) في م: (عمرو) . (7) هو: عمر بن خلدة ويقال: ابن عبد الرحمن بن خلدة – بفتح المعجمة وسكون اللام – الأنصاري المدني، قاضيها ثقة، من الثالثة. (د ق) . انظر: التقريب (ص412) . (8) في ر: (ونظره) ، وهو تحريف. (9) أخرجه ابن ماجة في الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثا (1/ 145 / 419) ، والدارقطني (1/ 80) من طريقين عن ابن عمر بمثله مطولا، وقال الزيلعي: قد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة: عبد الله بن عمر وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وأبو هريرة. قلت (الباحث) : وهو بمجموع طرقه حسن.

Mas'alah: What are the rulings on bankruptcy in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Definition and Conditions of Bankruptcy

ومن كتاب التفليس ... 782

KITAB 56

كتاب الحجر

Kitab al–Hajr (Legal Interdiction)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 4

باب علامات البلوغ واختبار الرشد

Signs of puberty and testing maturity

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'l'amri' and the concept of legal interdiction?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 768

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Signs of puberty and testing maturity > Definition of Sound Judgment (Rushd)

(ولعمري إن الرجل ليشيب [1] إلى آخره قال الرافعي: أي: [2] أن الإنسان قد يكبر ويشيب وهو غير رشيد في التصرفات، فإذا استبان صحة تصرفه فقد ذهب عنه، كأنه أراد حكم اليتم [3] يبقى ما لم يوجد الرشد [4] وإن كان لا يتم بعد الحكم. قلت: وفيه جواز قول الإنسان: لعمري، وإن كان بعض التابعين كرهه. [5]

Mas'alah: What is the ruling on legal interdiction in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 853

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Effects of Interdiction on Financial Transactions

1802 – قال الشافعي: قلت أخبرنا محمد بن الحسن أو غيره من أهل الصدق في الحديث أو هما، عن يعقوب بن إبراهيم، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال: ابتاع عبد الله بن جعفر بيعا فقال علي رضي الله عنه لآتين عثمان فلا حجرن عليك فأعلم ذلك بن جعفر للزبير فقال أنا شريكك في بيعك فأتي على عثمان فقال أحجر على هذا فقال الزبير أنا شريكه فقال عثمان أحجر على رجل شريكه الزبير ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

KITAB 63

كتاب العارية

Kitab al–'Ariyah (Loan for Use)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the hadith about not preventing a neighbor from placing a beam in one's wall?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 563

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan for Use) > Definition and Legal Basis of 'Ariyah

1118 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره قال: يقول أبو هريرة: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبه)

Mas'alah: What is the ruling on placing beams on a neighbor's wall?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 564

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan for Use) > General Permission (Idhn ' mm) and Its Rulings

ثم قال الرافعي: أخذ بظاهر الحديث جماعة منهم أحمد، وقالوا: إذا احتاج الرجل إلى أن يضع رأس الخشبات على جدار الجار فليس للجار منعه، والأكثرون قالوا: لا يجب على صاحب الجدار تمكينه منه، استدلالا بأن كل أحد أحق بماله، وحملوا هذا الحديث على الاستحباب. (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 171) . (2) في م: (لأمين) ، وهو تحريف. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 171) ، والنهاية (4/ 205) ، ولسان العرب (9/ 308) مادة كنف. (4) في م: (كتفه) ، وهو تحريف. وانظر: شرح صحيح مسلم (11/ 47) .

KITAB 64

كتاب الغصب

Kitab al-Ghasb (Usurpation)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on a usurper planting or building on another's land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 561

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Movable and Immovable Property

قال الرافعي: يعني أن من غصب أرض الغير فغرس فيها أو زرع أو بني قلع غرسه وزرعه وبناؤه، والحاصل من الزرع يكون له باتفاق عامة العلماء؛ لأنه تولد من عين ماله. [1]

KITAB 65

كتاب الشفعة

Kitab al-Shuf'ah (Preemption)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الشفعة

Preemption

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the neighbor's right of preemption?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 463

904 – أخبرنا الشافعي، قال: فإن سفيان أخبره، عن إبراهيم بن ميسرة، عن عمرو بن الشريد، عن أبي رافع، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الجار أحق بسقبه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = البلخي، [1] عن الشافعي، عن محمد بن عبد الرحمن الجندي، عن معمر، عن الزهري. [2] (فإن سفيان أخبر عن إبراهيم) قال ابن الأثير: هكذا جاء في المسند بالفاء، وذلك أن الشافعي قال في الأم [3] عقب [4] حديث جابر: وقد روي حديثان: أما أحدهما: فإن سفيان أخبر عن إبراهيم. وذكر الحديث. فحكى الأصم في المسند لفظ الشافعي على صورته، بعد إسقاط قوله. [5] (الجار أحق بشفعته) [6] قال الرافعي: الأشهر من الرواية: ((الجار أحق بسقبه)) كذا في ... = (1) هو: حامد بن يحيى بن هانئ البلخي أبو عبد الله، نزيل طرسوس، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. (د) . انظر: التقريب (ص149) . (2) لم أجد تخريجه، والله أعلم. (3) ليس في الأم وإنما في اختلاف الحديث (ص535) قال: وقد روى حديثان ذهب إليهما صنفان ممن ينسب إلى العلم وكل واحد منهما على خلاف مذهبنا أما أحدهما: فإن سفيان بن عيينة أخبرنا عن إبراهيم بن ميسرة به مثله. (4) ساقطة من م. (5) لم أجده في الشافي في شرح مسند الشافعي، ولا في النهاية. (6) أخرجه الترمذي في الأحكام، باب ما جاء في الشفعة للغائب (3/ 651 / 1369) واللفظ له، وابن ماجة في الشفعة، باب الشفعة بالجوار (2/ 833 / 2494) بنحوه من طريق عبد الملك

بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر مرفوعا: ((الجار أحق بشفعته ينتظر به وإن كان غائبا، إذا كان طريقهما واحدا)) . قال الترمذي: هذا حديث غريب، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم أن الرجل أحق بشفعته وإن كان غائبا فإذا قدم فله الشفعة وإن تطاول ذلك.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = سنن أبي داود، [1] وفي صحيح البخاري: ((بصقبه)) ، [2] والسقب: القرب والجوار، ويقال: الصقب بالصاد. وعلى هذا فيحتمل أن يريد به الشفعة، ويحتمل أن يريد به [3] أنه أحق بالبر والإحسان. ثم اسم الجار قد يقع على الشريك؛ لمجاورته ومساكنته الشريك؛ [4] ولذلك تسمع الزوجة جارة، كما قال الأعشى: أجارتنا بيني فإنك طالقة. [5] فليحمل عليه توفيقا بين الخبرين. ومن الأصحاب [6] من رجح الخبر الأول، بأن أسانيده قويمة لا اضطراب فيها، وفي إسناد هذا الحديث نوع اضطراب؛ فروي: عن عمرو بن الشريد [7] عن أبي رافع، [8] كما في الكتاب. وروي: = (1) بل أخرجه البخاري في الشفعة، باب الشفعة في ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة (2/ 787 / 2139) من طريق ابن جريج، أخبرني إبراهيم بن ميسرة به مثله مطولا، وفي أوله قصة، وأبو داود في الإجارة، باب في الشفعة (3/ 286 / 3516) والنسائي في البيوع، ذكر الشفعة وأحكامها (7/ 320 / 4702) وابن ماجة في الشفعة، باب الشفعة بالجوار (2/ 833 / 2495) من طريق سفيان عن إبراهيم بن ميسرة به مثله. (2) أخرجه البخاري في الحيل، باب في الهبة والشفعة (6/ 2559 / 6576، 6577) وفي باب احتيال العامل ليهدي له (6/ 2560 / 6579، 6580) مطولا من طريق سفيان به مثله مطولا وفي أوله قصة. (3) (أن يريد به) ساقطة من م. (4) السقب بفتحتين بابه طرب، والصقب بفتح الصاد

والقاف. انظر: مشارق الأنوار (1/ 164) مادة جور، (2/ 51) صقب، والنهاية (2/ 377) مادة سقب، (3/ 41) مادة صقب، ولسان العرب (1/ 469) مادة سقب، (1/ 525) مادة صقب، ومختار الصحاح (ص128) سقب. (5) انظر: الأم (7/ 110) ، والأغشى هو: ميمون بن قيس بن جندل بن شراحيل بن عوف بن سعد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة، ويكنى أبا بصير أوله باء مفتوحة معجمة بواحدة وصاد مهملة مكسورة، ويقال: أبو بشر الثعلبي، أحد فحول الشعراء في الجاهلية، المعروف بالأعشى، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ومدحه ومات في عهده ولم يسلم. انظر: تاريخ دمشق (61/ 327 - 328، 333) ، ونزهة الألباب في الألقاب، ابن حجر (1/ 85) . (6) هو: الخطابي ذكره في معالم السنن (5/ 170) . (7) هو: عمرو بن الشريد بفتح المعجمة الثقفي أبو الوليد الطائفي ثقة من الثالثة. (خ م دتم س ق) . انظر: التقريب (ص423) (8) في م: (عن نافع) .

Mas'alah: What is the ruling on preemption in undivided property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 462

Index: Kitab al-Shuf'ah (Preemption) > Property Types Subject to Preemption

901 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة.

Mas'alah: What is the ruling on preemption in undivided property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 462

Index: Kitab al-Shuf'ah (Preemption) > Property Types Subject to Preemption

902 – أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله أو مثل معناه لا يخالفه.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الشفعة فيما [1] لم يقسم) قال الرافعي: يدل على أن الشفعة تختص بالمشاع، وأنه لا شفعة للجار، ولا فيما لا [2] تدخله القسمة ولا يحتملها كالبئر ونحوها. [3] (أخبرنا [4] الثقة، عن معمر [5] قال الرافعي: يشبه أن يريد بالثقة: محمد بن عبد الرحمن الجندي، [6] فقد رواه الزبير بن عبدالواحد الحافظ الأسداباذي، [7] عن عبد الوهاب، [8] عن يحيى بن عثمان، [9] عن حامد بن يحيى = (1) في م: (في ما) . (2) في م: (لم) . (3) انظر: الأم (6/ 194) ، واختلاف الحديث (ص535) . (4) في م (أنا) . (5) (عن معمر) ساقطة من ر. (6) الجندي بفتح الجيم والنون هو: محمد بن عبد الرحمن الجندي، يروي عن معمر، يروي عنه الشافعي محمد بن ادريس، ولعله محمد بن خالد الجندي الصنعاني المؤذن، مجهول، من السابعة. (ق) . انظر: الإكمال (2/ 219 – 220) ، والتقريب (ص476) ، وتهذيب الكمال (25/ 146) . (7) هو: أبو عبد الله الزبير بن عبد الواحد بن محمد وقيل: أحمد بن زكريا الأسداباذي الهمذاني، الإمام القدوة العابد، صاحب التصانيف، كان حافظا متقنا مكثرا، توفي سنة سبع وأربعين وثلاثمائة. انظر: السير (15/ 570) (8) هو: أبو الحديد أوله حاء مهملة مفتوحة بعدها دال مهملة مكسورة عبد الوهاب بن سعد بن عثمان بن الحكم بن سليمان الحمراوي، مولي قريش، مصري، من الثقات المجودين، ولد سنه أربع وخمسين ومائتين، ومات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. انظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، ابن زبر الربعي (2/ 652) ، والإكمال (2/ 54) . (9) هو: يحيى بن عثمان بن صالح السهمي مولاهم المصري، صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم؛ لكونه حدث من غير أصله، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين

وثمانين ومائتين. (ق) . انظر: التقريب (ص594) .

Mas'alah: What is the ruling on preemption in undivided property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 463

Index: Kitab al-Shuf'ah (Preemption) > Property Types Subject to Preemption

903 – أخبرنا سعيد بن سالم، أخبرنا ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: الشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة

KITAB 67

كتاب المساقاة

Kitab al-Musaqah (Orchard Irrigation Contract)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: How did the Prophet assess dates with the Jews of Khaybar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 306

Index: Kitab al-Musaqah (Orchard Irrigation Contract) > Definition and Legal Basis of Musaqah

438 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال ليهود خيبر حين افتتح خيبر: أقركم ما أقركم الله على أن التمر بيننا وبينكم، قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص عليهم، ثم يقول: إن شئتم فلكم، وإن شئتم فلي، فكانوا ياخذونه

KITAB 68

كتاب المزارعة

Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on sharecropping (mukhabarah)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 597

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Ruling of Muzara'ah and Mukhabarah

1223 – أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن ابن عمر، قال: كنا نخابر فلا نرى بذلك باسا حتى زعم رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها، فتركناها من أجل ذلك.

Mas'alah: What does the section heading indicate about sharecropping and land rental?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 783

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Ruling of Muzara'ah and Mukhabarah

ومن كتاب المزارعة وكراء الأرضين

Mas'alah: What is the content of the book of sharecropping and land rental?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Ruling of Muzara'ah and Mukhabarah

ومن كتاب المزارعة وكراء الأرضين ... 786

KITAB 69

كتاب الإجارة

Kitab al–Ijarah (Lease and Hire)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب شروط الإجارة

Conditions of lease

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in a land lease?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Conditions of lease > Conditions for Leasing Land and Buildings

1564 – أخبرنا ابن أبي يحيى، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يشترط على الذي يكريه أرضه أن لا يعرها، وذلك قبل أن يدع عبد الله الكراء.

Mas'alah: What is the ruling on renting land for gold and silver?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 384

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Ijarah of Land and Buildings

729 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة، والمزابنة: اشتراء التمر بالتمر، والمحاقلة: اشتراء الزرع بالحنطة واستكراء الأرض بالحنطة، قال ابن شهاب: فسألت عن استكراء الأرض بالذهب والفضة، فقال: لا باس بذلك.

Mas'alah: What is the ruling on hiring a cupper in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Ijarah Involving Waqf and Guardians

950 – أخبرنا مالك، عن الزهري، عن حرام بن سعد بن محيصة، عن أبيه، أنه استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجام فنهاه عنه، فلم يزل يسأله ويستاذنه حتى قال: أعلفه ناضحك ورقيقك.

Mas'alah: What is the ruling on renting land for gold and silver in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Ijarah of Land and Buildings

1256 – أخبرنا مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن حنظلة بن قيس، أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض، فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض، فقال: بالذهب والورق؟ قال: أما بالذهب والورق فلا باس به.

Mas'alah: What is the ruling on renting land for gold and silver in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Ijarah of Land and Buildings

1257 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب أنه سأله عن استكراء الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس به.

KITAB 71

كتاب الإكراه

Kitab al–Ikrah (Coercion)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on being compelled to take an oath?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 398

Index: Kitab al-Ikrah (Coercion) > Coercion in Marriage, Divorce, and Transactions

قال مالك رضي الله عنه: كره زيد صبر اليمين.

KITAB 72

كتاب اللقطة

Kitab al-Luqatah (Found Property)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on found property (luqatah) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Categories of Luqatah

1104 – أخبرنا مالك، عن ربيعة بن عبد الرحمن، عن يزيد مولى المنبعث، عن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فسأله عن اللقطة) قال الرافعي: يحكى عن الخليل: [1] اللقطة بتحريك القاف: الذي يلتقط الشيء، [واللقطة بتسكينها: الشيء] [2] الذي يلتقط. قال الأزهري: [3] هذا الذي قاله ... = (1) هو: الخليل بن أحمد الفراهيدي، أبو عبد الرحمن البصري، الإمام، أحد الأعلام، ومنشيء علم العروض، كان رأسا في لسان العرب، له كتاب العين في اللغة، وكان دينا، متعبدا، ورعا، قانعا، متواضعا، متقشفا، مفرط الذكاء، كبير الشأن، وثقه ابن حبان، ولد سنة مائة، ومات سنة بضع وستين ومائة، وقيل: بقي إلى سنة سبعين ومائة. انظر: السير (7/ 429) (2) ما بين المعقوفتين ساقطة من م. (3) في كتابه شرح ألفاظ مختصر المزني. انظر: تهذيب الأسماء (3/ 306) .

Mas'alah: What is the ruling on announcing found property for a year?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 557

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement Requirements and Procedures

اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشانك بها.

Mas'alah: What is the ruling on announcing found money at mosque doors?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 557

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement Requirements and Procedures

1105 – أخبرنا مالك، عن أيوب بن موسى، عن معاوية بن عبد الله بن بدر، أن أباه أخبره أنه نزل منزل قوم بطريق الشام فوجد صرة فيها ثمانون دينارا فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فقال له عمر رضي الله عنه عرفها على أبواب المساجد واذكرها لمن يقدم من الشام سنة فإذا مضت السنة فشأنك بها

Mas'alah: What is the ruling on found property (luqatah) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 557

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Categories of Luqatah

1106 – أخبرنا مالك، عن نافع، أن رجلا وجد لقطة فجاء إلى عبد الله بن عمر فقال إني وجدت لقطة فماذا ترى، فقال له ابن عمر: عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت قال لا آمرك أن تأكلها ولو شئت لم تأخذها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of 'ifas' in the context of found property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 557

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Categories of Luqatah

(عفاصها) بكسر العين المهملة وفاء فصاد [4] مهملة: الذي يكون فيه النفقة من جلد أو خرقة، وأصله الجلد الذي يلبس رأس القارورة. [5]

Mas'alah: What is the meaning of 'wika' in the context of found property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 557

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Categories of Luqatah

(ووكآءها) بكسر الواو والمد: الخيط الذي يشد به [6] الصرة والعفاص ونحوهما. [7]

Mas'alah: What is the ruling on the finder owning the found property after a year?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 557

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership Transfer to Finder

(وإلا فشأنك بها) قال الرافعي: تمكين للواجد من التملك والاستمتاع. [8] (1) زاد في تهذيب الأسماء (3/ 306) : وأجمع أهل اللغة ورواة الاخبار على أن اللقطة يعني بالفتح: هو الشيء الملتقط. قال النووي: هذه اللغة الفصيحة المشهورة. (2) هو: يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الأسدي مولاهم، أبو زكريا الكوفي النحوي، صاحب الكسائي، العلامة، صاحب التصانيف، قيل: عرف بالفراء؛ لأنه كان يفري الكلام، وكان ثقة، مات سنة سبع ومئتين، وله ثلاث وستون سنة. انظر: السير (10/ 118 – 121) . (3) انظر: أدب الكتاب، ابن قتيبة (ص79) ، والفائق في غريب الحديث والأثر، الزمخشري (ص127) ، ولسان العرب (7/ 392) مادة لقط. (4)

في م: (وصاد) . (5) انظر: مشارق الأنوار (2/ 97) ، والنهاية (3/ 263) ، ولسان العرب (7/ 55) مادة عفص. (6) في م: (بها) . (7) انظر: مشارق الأنوار (2/ 286) مادة وكى، والنهاية (5/ 221) مادة وكا، ولسان العرب (15/ 405) مادة وكي (8) انظر: المجموع، النووي (15/ 267) .

KITAB 73

كتاب اللقيط

Kitab al–Laqit (Foundling)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on a foundling (laqit) regarding freedom and custody?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 567

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Religion and Lineage of the Foundling

1121 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سنين أبي جميلة رجل من بني سليم، أنه وجد منبوذا في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء به إلى عمر بن الخطاب فقال ما حملك على أخذ هذه النسمة قال وجدتها ضائعة فأخذتها فقال له عريفه يا أمير المؤمنين إنه رجل صالح قال أكذلك قال نعم قال عمر اذهب فهو حر ولك ولاؤه وعلينا نفقته.

KITAB 74

كتاب المفقود

Kitab al-Mafqud (Missing Person)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on the wife of a missing person remarrying?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 732

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Remarriage of the Wife After Judicial Separation

1474 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن أبي عوانة، عن منصور بن المعتمر، عن المنهال بن عمرو، عن عباد بن عبد الله الأسدي عن علي رضي الله عنه أنه قال في امرأة المفقود أنها لا تتزوج.

Mas'alah: What happens when a missing husband returns to find his wife remarried?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 732

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Return of the Missing Husband and Its Effects

1475 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن هشيم بن بشير عن سيار أبي الحكم عن علي رضي الله عنه في امرأة المفقود إذا قدم وقد تزوجت امرأته هي امرأته إن شاء طلق وإن شاء أمسك ولا تخير. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (على [1] أحمائها) هم: أهل الزوج كلهم، جمع حموء. [2] (نفقة المطلقة ما لم تحرم) قال الرافعي: كأنه يريد ما لم تبن وتحرم رجعتها. [3] (ليست المبتوتة الحبلى منه في شيء) قال الرافعي: أي: لا سبيل له عليها بالرجعة. [4] (1) ساقطة من ر. (2) حمو المرأة وحماها: أبو زوجها وأخو زوجها وكذلك من كان من قبله، وكل شيء من قبل الزوج من ذي قرابته: أبوه أو أخوه أو عمه فهم: أحماء المرأة، وأم زوجها: حماتها لا لغة فيها غير هذه، وحمو الرجل: أبو امرأته أو أخوها أو عمها، وقيل: الأحماء من قبل المرأة خاصة، والأختان من قبل الرجل، والصهر يجمع ذلك

كله. انظر: مشارق الأنوار (1/ 199) ، ولسان العرب (14/ 197) مادة حما. (3) قال الشافعي: كل مطلقة كان زوجها لا يملك رجعتها فلا نفقة لها في عدتها منه. انظر: الأم (5/ 238) . (4) انظر: الأم (5/ 238) .

Mas'alah: What is the ruling on the wife of a missing person remarrying?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Remarriage of the Wife After Judicial Separation

1481 – أخبرنا يحيى بن حسان عن أبي عوانة عن منصور بن المعتمر عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله الأسدي عن علي رضي الله عنه أنه قال في امرأة المفقود أنها لا تتزوج.

Mas'alah: What happens when a missing husband returns to find his wife remarried?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 733

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Return of the Missing Husband and Its Effects

1482 – أخبرنا يحيى بن حسان عن هشيم بن بشير عن سيار أبي الحكم عن علي رضي الله عنه في امرأة المفقود إذا قدم وقد تزوجت امرأته هي امرأته إن شأ طلق وإن شاء أمسك ولا تخير.

KITAB 76

كتاب الهبة

Kitab al-Hibah (Gift)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 6

باب العمرى والرقبى

Umra and ruqba gifts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a life grant (umra) for the recipient and his descendants?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 552

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Ownership Transfer in Umra

1082 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي يعطاها-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أيما رجل أعمر عمرى) قال الرافعي: هو [1] الاسم من الإعمار: وهو أن يقول لغيره أعمرتك هذه الدار وجعلتها لك عمرك. [2] (1) في ر: (هي) . (2) تأويل العمري: أن يقول الرجل للرجل: هذه الدار لك عمرك. أو يقول: هذه الدار لك عمري. ويقال: أعمرته دارا أو أرضا أو إبلا عمري أي: أعطاه إياها جعلها له يسكنها مدة عمره، وقال هي لك عمري أو عمرك فإذا مات عادت إلي، والاسم العمرى. وكذا كانوا يفعلون فيالجاهلية فأبطل ذلك، أعلمهم أن من أعمر شيئا أو أرقبه في حياته فهو لورثته من بعده، وقد تعاضت الروايات على ذلك والفقهاء فيها مختلفون: فمنهم من يعمل بظاهر الحديث ويجعلها تمليكا، ومنهم من يجعلها كالعارية ويتأول الحديث. انظر: التدوين في أخبار قزوين، الرافعي (1/ 175) ، وغريب الحديث، أبو عبيد (2/ 77) ، والنهاية (3/ 298) ، ومختار الصحاح (ص190) مادة عمر.

لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث.

Mas'alah: What is the ruling on a gift for life (umra) and its offspring?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 553

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Ownership Transfer in Umra

1083 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار وحميد الأعرج، عن حبيب بن أبي ثابت قال: كنت عند بن عمر فجاءه رجل من أهل البادية فقال إني وهبت لإبني ناقة حياته وإنها تناتجت إبلا فقال بن عمر هي له حياته وموته فقال إني تصدقت عليه بها فقال ذاك أبعد لك منها.

Mas'alah: What is the ruling on a gift of a camel for life (umra) when it multiplies?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 553

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Ownership Transfer in Umra

1084 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن حبيب بن أبي ثابت مثله، إلا أنه قال: ضنت واضطربت.

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) according to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 553

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Ruling on Umra Gifts

1085 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سليمان بن يسار، أن طارقا قضى بالمدينة بالعمرى، عن قول جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (life grant) being inherited?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 553

1086 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو، عن طاووس، عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل العمرى للوارث. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث) قال الرافعي: عده ابن أبي ذئب حين روى الحديث عن الزهري من كلام أبي سلمة. [1] وقال ابن الأثير: أي: استحقه الورثة وصار بمنزلة ماله يرثه من يرثه. [2] (أضنت) قال الرافعي: قال الخطابي: اللفظة: ضنت بغير ألف أي: كثر [3] نتاجها، وفيه لغة أخرى: ضنأت. [4] ر ل63 / ب (أن طارقا) هو مولى عثمان، كان أميرا على المدينة / من قبل عبد الملك بن مروان. [5] (1) أخرجه مسلم في الهبات، باب العمرى (3/ 1246 / 1625) عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة به مرفوعا: ((قضى فيمن أعمر عمرى له ولعقبه فهي له بتلة، لا يجوز للمعطى فيها شرط ولا ثنيا)) . قال أبو سلمة: لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث فقطعت المواريث شرطه. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 228) . (3) في م: (كثير) . (4) انظر: غريب الحديث، الخطابي (2/ 392) . (5) هو: طارق بن عمرو المكي الأموي مولاهم، أمير المدينة لعبد الملك، وثقه أبو زرعة في الحديث، والمشهور أنه كان من أمراء الجور، من الثالثة، مات في حدود الثمانين. (م) . انظر: التقريب (ص281) .

Mas'alah: What is the ruling on 'umra and ruqba (life grants) being inherited?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 554

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Comparison of Umra and Ruqba

1087 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تعمروا، ولا ترقبوا، فمن أعمر شيئا أو أرقبه فهو سبيل الميراث.

Mas'alah: What is the ruling on giving a life grant (umra) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 794

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Ruling on Umra Gifts

1609 – أخبرنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من أعمر شيئا فهو له.

Mas'alah: What is the ruling on life grant (umra) for the heir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 794

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Ownership Transfer in Umra

1610 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن حجر المدري، عن زيد بن ثابت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: العمرى للوارث.

Mas'alah: What is the ruling on a life grant (umra) of a camel and subsequent charity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 794

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Umra and ruqba gifts > Ownership Transfer in Umra

1611 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار وابن أبي نجيح، عن حبيب بن أبي ثابت قال: كنا عند عبد الله بن عمر فجاءه أعرابي فقال له إني أعطيت بعض بني ناقة حياته قال عمر وفي الحديث وإنها تناتجت وقال بن أبي نجيح في حديثه وإنها أضنت واضطربت فقال هي له حياته وموته قال فإني تصدقت بها عليه قال فذلك أبعد لك منها

Mas'alah: What is the ruling on giving a gift to one child and not others?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 443

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Gifts to Children and Equality Among Siblings

862 – أخبرنا سفيان، أو مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، وعن محمد بن النعمان بن بشير، يحدثانه عن نعمان بن بشير، أن أباه أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أكل ولدك نحلت مثل هذا؟ فقال: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فأرجعه، قال أبو العباس: وكان هذا عند أصحابنا كلهم (مالك) ، فلذلك جعلته بالشك.

Mas'alah: What is the ruling on a parent revoking a gift to a child?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 443

Index: Kitab al-Hibah (Gift) > Revocation of Gifts and Its Conditions

863 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووس، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب إلا الوالد من ولده. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنا سفيان أو مالك) رواه المزني عن الشافعي عن كل واحد منهما. [1] (نحلت) أي: أعطيت. [2] (عن طاوس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل لواهب) قال الرافعي: هذا الحديث [3] مرسل لكن أخرجه أبو داود بإسناده عن طاوس [4] عن ابن عمر وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. [5] (إلا الوالد من ولده) تقديره: إلا الوالد فيما وهب من ولده. (1) أخرجه المزني في السنن المأثورة (ص384) قال: حدثنا الشافعي عن سفيان بن عيينة به نحوه، وعن مالك بن أنس به مثله (2) نحلت وأنحل الرجل والمرأة: إذا وهبت له نحلة ونحل بالضم وهما مثل حكمة وحكم، وأصله كله: العطية بغير عوض وهو: إعطاؤك الإنسان شيئا بلا استعاضة، وعم به بعضهم جميع أنواع العطاء، والنحل بالضم قيل: هو الشيء المعطى. انظر: مشارق الأنوار (2/ 6) ، ولسان العرب (11/ 650) مادة نحل. (3) في م: (حديث) . (4) هو: طاوس بن كيسان اليماني، أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي، يقال: اسمه ذكوان وطاوس لقب، ثقة فقيه فاضل، من الثالثة، مات سنة ست ومائة، وقيل بعد ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص281) . (5) أخرجه أبو داود في الإجارة، باب الرجوع في الهبة (3/ 291 / 3539) والترمذي في البيوع، باب ما جاء في الرجوع في الهبة (3/ 593 / 1299) ، وفي الولاء والهبة، باب ما جاء في كراهية الرجوع في الهبة (4/ 442 / 2132) ، والنسائي في الهبة، باب رجوع الوالد فيما

يعطي ولده وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك (6/ 265 / 3690) عن طاوس به بنجوه، وزاد أبو داود والنسائي: ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاء ثم عاد في قيئه. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

KITAB 77

كتاب إحياء الموات

Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب إحياء الموات

Reviving dead land

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the term 'Adi al-ard mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 846

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Reviving dead land > Definition and Classification of Dead Land

(وعادى الأرض)

BAB 5

باب الإقطاع

Grant of land by the imam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet granting land for houses in Medina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 841

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Grant of land by the imam > Prophetic Precedents and Historical Grants

1791 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أقطع الناس الدور، فقال حي من بني زهرة يقال لهم بنو عبد بن زهرة: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن يحيى بن جعدة) هو ابن هبيرة بن أبي وهب المخزومي القرشي، تابعي. [1] (أقطع الناس الدور)

Mas'alah: How did al-Shafi'i interpret the Prophet's granting of land for houses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 841

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Grant of land by the imam > Prophetic Precedents and Historical Grants

قال الرافعي: أوله الشافعي – لكون العامر لا يقطع – بأن الدور اسم لموات معين. وقيل: المعنى [2] أنه أقطع مباحات [3] من الموات؛ ليتخذوها دورا، وكان ما أقطعه بين النخيل والمنازل. [4]

Mas'alah: What is the alternative interpretation of the Prophet granting land as a loan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 841

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Grant of land by the imam > Prophetic

Precedents and Historical Grants

وحكى الخطابي عن أبي إسحاق المروزي [5] أن المعنى: أنه أقطعهم الدور على سبيل العارية. [6] (فقال حي من بني زهرة)

Mas'alah: What is the ruling on land grants (iqta') by the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 841

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Grant of land by the imam > Iqta' Tamlik (Ownership Grants)

قال الرافعي: هم رهط عبد الرحمن بن عوف، وفي مختصر المزني بدله: حي من بني عذرة، وعد ذلك غلطا. [7] (1) هو: يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي، ثقة، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه، من الثالثة. (د تم س ق) . انظر: التقريب (ص588) . (2) ساقطة من م. (3) في ر: (ساحات) . (4) قال الشافعي: في هذا الحديث دلائل منها: أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع الناس بالمدينة وذلك بين ظهراني عمارة الأنصار من المنازل والنخل، فلم يكن لهم بالعامر منع غير العامر، ولو كان لهم لم يقطعه الناس، وفي هذا دلالة على أن ما قارب العامر وكان بين ظهرانيه وما لم يقارب من الموات سواء في أنه لا مالك له، فعلى السلطان إقطاعه ممن سأله من المسلمين. انظر: الأم (4/ 50) . (5) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد المروزي، الإمام الكبير، شيخ الشافعية، وفقيه بغداد، صنف كتابا في السنة، وكان فيه ذكر الاستواء فأنكرته المعتزلة، توفي سنة أربعين وثلاثمائة. انظر: السير (15/ 429) . (6) انظر: معالم السنن (4/ 263) . (7) قال الشافعي: بنو زهرة بن كلاب: ومنهم: عبد الرحمن بن عوف، وقد تقدمت ترجمته (ص599) . انظر: العلل

ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (3/ 420 – رواية ابنه عبد الله) .

Mas'alah: What is the ruling on land grants (iqta') by the imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 842

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Grant of land by the imam > Iqta' Tamlik (Ownership Grants)

قال الرافعي: أي: نحه وبعده منا، [1] وابن أم [2] عبد هو: عبد الله بن مسعود، وكان النبي صلى الله عليه وسلم [3] أقطعه من الدور شيئا فحافظ على حقه ولم يجيبهم إلى ما سألوا. وقال: إنما بعثني الله / بالعدل والانصاف، والتقديس: التطهير. [4] (1) انظر: مشارق الأنوار (2/ 12) ، والنهاية (5/ 111) ، ولسان العرب (1/ 770) مادة نكب. (2) ساقطة من م. (3) ساقطة من م. (4) التقديس: التطهير والتبريك، وتقدس أي: تطهر. انظر: مشارق الأنوار (1/ 392) مادة مكة، والنهاية (4/ 23) ، ولسان العرب (6/ 168) مادة قدس.

Mas'alah: What is the ruling on land grants (iqta') by the Prophet and Caliph Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 843

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Grant of land by the imam > Prophetic Precedents and Historical Grants

1792 – أخبرنا ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضا، وأن عمر بن الخطاب أقطع العقيق أجمع، وقال: أين

المستقطعون؟ والعقيق قريب من المدينة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وقال: أين المستقطعون؟) زاد في الأم: منذ اليوم. [1] قال الرافعي: أي الطالبون للإقطاع والسائلون له. (والعقيق قريب من المدينة) قال الرافعي: ذكر الأئمة إن هذا الاسم يقع على مواضع مختلفة: فالعقيق واد عليه أموال لأهل المدينة على ثلاثة أميال منها وقد يزاد وينقص، بئر [2] رومه وهو العقيق الأصغر، وعقيق آخر أكبر منه، وفيه بئر [3] عروة، وهو من بلاد مزينة، وهو الذي أقطعه رسول الله [4] صلى الله عليه وسلم بلال [5] بن الحارث، ثم أقطعه عمر وأبقى له ما رآه كافيا له. والعقيق الذي ورد فيه: [6] ((إنك بواد مبارك)) [7] ببطن وادي ذي الحليفة. والعقيق [8] المذكور في المواقيت من ذات عرق أو عندها. [9] (1) انظر: الأم (4/ 46) ، وأخرجه عمر بن شبة في أخبار المدينة (1/ 97 / 443) عن وهيب قال: حدثنا هشام بن عروة به نحوه مطولا دون المرفوع. (2) في م: (بين) ، وهو تصحيف. (3) في م: (ودقه بين) ، وهو تصحيف. (4) في ر: (النبي) ، وأشار في هامشه إلى نسخة فيها: (رسول الله) . (5) في م: (بال) ، وهو تصحيف. (6) في م طمس بمقدار كلمتين. (7) أخرج البخاري في الحج، (2/ 556 / 1461) عن عمر يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بوادي العقيق يقول: ((أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرة في حجة)) . (8) واو العطف ساقطة من م. (9) العقيق بفتح العين: كل ما شقه ماء السيل في الأرض فأنهره ووسعه، وفي بلاد العرب مواضع كثيرة تسمى العقيق، فمنها: عقيق عارض اليمامة وهو: واد واسع مما يلي العرمة، تتدفق فيه شعاب العارض، وفيه عيون عذبة الماء. ومنها: عقيق آخر يدفق ماؤه في غوري تهامة، قال الشافعي عنه: ولو أهلوا من العقيق كان أحب إلي. ومنها: العقيق بقرب من ذات عرق قبلها بمرحلة أو مرحلتين وهو ميقات أهل العراق. ومنها: عقيق القنان تجري

إليه مياه قلل نجد وجباله، والعقيق اليماني: أي: شاموا البرق من ناحية اليمن. انظر: مشارق الأنوار (2/ 108) ، والنهاية (3/ 278) ، ولسان العرب (10/ 255) مادة عقق.

BAB 6

باب الحمى

Reserved pasture

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on protected grazing reserves (hima)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 837

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Reserved pasture > Ruling on the Imam Establishing a Hima

1789 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن الصعب بن جثامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا حمى إلا لله ولرسوله.

Mas'alah: What is the ruling on protected grazing reserves (hima)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 837

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Reserved pasture > Ruling on the Imam Establishing a Hima

1790 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له يقال له: هني على الحمى فقال له: يا هني ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل93 / ب (لا حمى إلا لله ورسوله) [1] /

BAB 7

باب المياه والمعادن

Waters and minerals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on withholding excess water to prevent grazing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 844

1793 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من منع فضل الماء ليمنع به الكلأ منعه الله فضل رحمته يوم القيامة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((من منع فضل الماء ليمنع به الكلأ منعه الله فضل رحمته يوم القيامة))) اتفق الأئمة على أن [1] إيراد هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ خطأ من الربيع، وذلك لأن هذا الباب لم يسمعه الربيع من الشافعي، ولذلك يقول فيه: قال الشافعي، ولا يقول: أخبرنا الشافعي. ر ل95 / أ م ل52 / ب قال الرافعي: اللفظ المسوق في الكتاب لم يثبته أئمة الحديث بالإسناد المذكور فيه، بل قالوا: الصحيح بالإسناد المذكور: ((لا يمنع فضل الماء ليمنع [2] به الكلأ)) ، وكذلك رواه البخاري ومسلم من طريق مالك وغيره، [3] قالوا: وإنما يروى / اللفظ المسوق في الكتاب من رواية عمرو [4] بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ومن حديث أبي هريرة بسند ضعيف، ومن حديث / الحسن مرسلا. قال البيهقي: وقد رواه الزعفراني في القديم والمزني وحرملة [5] عن الشافعي على الصحة، والربيع نقل ما رواه عن كتاب إحياء الموات، ولم يقرأ ذلك الكتاب على الشافعي ولا سمع منه، وكان الكاتب غلط ولو قريء عليه لغيره. انتهى ما أورده الرافعي، [6] وذكر ابن الأثير مثله، وزاد = (1) ساقطة من م. (2) في ر: (يليمنع) ، وهو تصحيف. (3) أخرجه

البخاري في المساقاة، باب من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنع فضل الماء (2/ 830 / 2226) ، ومسلم في المساقاة، باب تحريم فضل بيع الماء الذي يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعي الكلأ وتحريم منع بذله وتحريم بيع ضراب الفحل (3/ 1198 / 1566) عن مالك والليث عن أبي الزناد به مثله. (4) في م: (عمر) ، وهو تحريف. (5) في م: (وحرملوه) . (6) زاد البيهقي وقال: ويحتمل أن يكون الشافعي رحمه الله كتب إسناد حديث مالك بلفظه المعروف، ثم أردفه بهذا المتن لما فيه من الزيادة عن غير مالك، فسقط متن الإسناد الأول وإسناد المتن الثاني مركبا على الإسناد الأول، والله أعلم. انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (1/ 244 – 248) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = بعد قوله: إنما يروى من رواية عمرو بن شعيب إلى آخره: فيشبه أن يكون الشافعي ذكره ببعض هذه الأسانيد فأدخل الكاتب حديثا في حديث.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about withholding water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 845

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Waters and minerals > Obligation to Provide Surplus Water

ثم قال الرافعي: ومعنى الحديث: أن الماشية إنما ترعى بقرب الماء، فإذا منع الماء وليس هناك ماء آخر فقد منع من الكلأ وحازه لنفسه وفوته على الناس.

Mas'alah: What is the ruling on water collected in vessels from permissible sources?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 845

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Waters and minerals > Ownership of Water Taken into Vessels

والثاني: [5] المياه المحرزة في الأواني المأخوذة من الأودية المباحة وهي مملوكة [6] لمحرزها ليس لغيره أن يزاحمه فيها.

Mas'alah: What is the ruling on water from a well dug in owned or dead land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 845

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Waters and minerals > Rights to Water from Wells and Springs

والرابع: ماء البئر المحفورة في الملك أو في الموات للتملك وهو مملوك على أظهر الوجهين، وسواء قلنا: إنه مملوك أو غير مملوك، ولا يجب بذل ماء فضل عن حاجته لزرع الغير، خلافا لأحمد ووافقه بعض أصحابنا، والظاهر أنه يجب بذله للماشية، [7] ومنهم من لم / يوجبه، وحمل الحديث على الاستحباب أو على ماء بئر الارتفاق. (1) في ر: (قاله) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 210) . (3) المشرعة بفتح الميم والشرعة والشريعة في كلام العرب مشرعة الماء حيث يتوصل من حافة النهر إلى مائه، وهي: مورد الشاربة التي يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون، وربما شرعوها دوابهم حتى تشرعها وتشرب منها، والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء جاريا لا انقطاع له، ويكون ظاهرا معينا لا يسقى بالرشاء ولا تحتاج مع ظهور مائها إلى نزع بالعلق من البئر ولا حثي في الحوض. انظر: مشارق

الأنوار (2/ 248) ، والنهاية (2/ 460) ، ولسان العرب (8/ 175) مادة شرع.
(4) في م: (أراد) . (5) واو العطف ساقطة من ر. (6) آخر النسخة (م) ، والحمد لله، وما سيأتي من النسخة (ر) . (7) في ر: (للماشيته) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 561

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

1115 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق.

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 561

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

1116 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه، أن عمر رضي الله عنه قال: من أحيا أرضا ميتة فهي له. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي ـــــــ))

Mas'alah: What does 'no right for a wrongful root' mean in land law?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 561

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Neighbor Rights and Harmful Constructions

(وليس لعرق ظالم حق)

Mas'alah: What is the ruling on passing a water channel through another's land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 565

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Neighbor Rights and Harmful Constructions

1119 – أخبرنا مالك، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه أن الضحاك بن خليفة ساق خليجا له من العريض فأراد أن يمر به في أرض لمحمد بن مسلمة فأبى محمد فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فدعا محمد بن مسلمة فأمره أن يخلي سبيله فقال محمد بن مسلمة لا فقال عمر لم تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تشرب به أولا وآخرا ولا يضرك فقال محمد بن مسلمة لا فقال عمر رضي الله عنه والله ليمرن به ولو على بطنك. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن الضحاك بن خليفة) م ل35 / أ

Mas'alah: What is the ruling on protected grazing reserves (hima)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 837

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Imam's Permission and Public Grants

قال الرافعي: المراد من الحمى: أن يحمي بقعة من الموات لمواش خاصة، ويمنع مواشي سائر الناس منها، وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحمي لنفسه خاصة ولكنه لم يفعل، وحمى النقيع لمصالح الخيل المعدة في سبيل الله، ولما فضل

من سهمان أهل الصدقة، وما فضل من نعم الجزية. [2] (هني)

Mas'alah: What is the ruling on water from a well dug in dead land for use?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 845

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Water Rights and Irrigation Priorities

والثالث: ماء البئر المحفورة في الموات للارتفاق فصاحب البئر أولى به إلى أن يرتحل، وليس له منع ماء فضل عمن يأخذه للشرب، ولا منع مواشيه، وله المنع من سقي الزرع به.

Mas'alah: What did the Prophet say about reviving dead land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 846

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

1794 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من أحيا مواتا فهو له، وليس لعرق ظالم حق.

Mas'alah: What did the Prophet say about reviving dead land and ancient land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 846

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

1795 – أخبرنا سفيان، عن طاووس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من

أحيا موتا من الأرض فهو له، وعادي الأرض لله ولرسوله ثم هي لكم مني. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does Ibn al-Athir say about 'Adi al-ard?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 846

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

قال ابن الأثير: يريد بها الأرض غير المملوكة الآن، وإن كانت قد تقدم ملكها ومضت عليه الأزمان. [1]

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the term 'Adi al-ard?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 846

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

وقال الرافعي: يقال للشيء القديم: عادي الأرض نسبة إلى عاد الأولى. [2] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 198) . (2) عادي الأرض بتشديد الياء المثناة التحتية يعني: القديم الذي من عهد عاد وهلم جرا. وقال القاضي: عاديها الأبنية والضياع القديمة التي لا يعلم لها مالك نسبة إلى عاد قوم هود؛ لتقادم عهدهم للمبالغة، والمراد هنا: الأرض غير المملوكة الآن وإن تقدم ملكها ومضت عليه الأزمان فليس ذلك مختصا بقوم عاد، فالنسبة إليه للتمثيل لما لم يعلم مالكه. وفي رواية الشافعي: ((هي لكم مني)) أي: إن أذنتكم في إحيائها فهي بمنزلة العطية مني. انظر: لسان العرب (3/ 322) مادة عود. تلخيص الحبير (3/ 62) ، وفيض القدير

. (298 /4)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding claims to land and reviving dead land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 847

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Revival of Previously Owned Dead Land

1796 – أخبرنا عبد الرحمن بن حسن بن القاسم الأزرقي، عن أبيه، عن علقمة بن نضلة، أن أبا سفيان بن حرب قام بفناء داره فضرب برجله وقال سنام الأرض إن لها أسناما زعم بن فرقد الأسلمي إني لا أعرف حقي من حقه لي بياض المروة وله سوادها ولي ما بين كذا إلى كذا فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ليس لأحد إلا ما أحاطت عليه جدرانه إن إحياء الموات ما يكون زرعا أو حفرا أو يحاط بالحدرات وهو مثل إبطاله التحجير يعني ما يعمر به مثل ما يحجر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'no one has rights except what his walls enclose' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 847

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Neighbor Rights and Harmful Constructions

(ليس لأحد إلا ما أحاطت عليه جدرانه)

Mas'alah: What is the definition of reviving dead land according to al-Shafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 847

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

قال ابن الأثير: هذا آخر الأثر. وقوله: ((إن إحياء الموات ما يكون زرعا)) إلى آخره، من كلام الشافعي كالبيان لقول عمر. [3]

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of reviving dead land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 847

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reviving Dead Land) > Definition and Categories of Land

وقال الرافعي: قال البيهقي: أظن هذا من كلام الشافعي، [4] وأما قوله: ((وهو مثل إبطاله التحجير)) إلى آخره فلا شبهة أنه من كلام الشافعي. (1) سنام الأرض: نحرها ووسطها، وسنام كل شيء أعلاه، وسنام البعير والناقة: أعلى ظهرها، والجمع أسنمة. انظر: النهاية (2/ 409) ، ولسان العرب (12/ 306) مادة سنم. (2) المروة: حجر أبيض براق رقيق وهي: هذه القداحات التي يقدح منها النار، ولا يكون أسود ولا أحمر، وقد يقدح بالحجر الأحمر فلا يسمى مروا. انظر: لسان العرب (15/ 275) مادة مرا. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 201) . (4) انظر: السنن الكبرى، البيهقي (6/ 148) .

KITAB 78

كتاب الوقف

Kitab al-Waqf (Endowment)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الوقف

Endowment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on endowing property and giving its proceeds in charity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 742

1498 – أخبرنا ابن حبيب القاض وهو عمر بن حبيب عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر، قال: يا رسول الله إني أصبت من خيبر مالا لم أصب مالا قط أعجب إلي منه وأعظم عندي منه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن شئت حبست أصله وسبلت ثمره، فتصدق عمر بن الخطاب به ثم حكى صدقته. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (حبس الأصل) قال ابن الأثير: أي: اجعله حبسا ووقفا بحيث يكون عين [1] ذلك المال باقية. [2] (وسبل الثمرة [3] أي: اجعلها في سبيل الله. [4] (ثم حكى) أي: الراوي. (صدقته به) أي: في كيفيتها، [5] وتتمته في سنن أبي داود. [6] (1) في م: (غير) ، وهو تحريف. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 214) . (3) في م: (الثمر) . (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 215) . (5) في ر: (أي: كيفتها) . (6) بل التتمة أخرجها البخاري في الشروط، باب الشروط في الوقف (2/ 982 / 2586) بنحوه، وفي الوصايا، باب الوقف كيف يكتب (3/ 1019 / 2620) واللفظ له، ومسلم في الوصية، باب الوقف (3/ 1255 / 1632) بنحوه، والنسائي في الأحباس، باب الأحباس كيف يكتب الحبس (6/ 230 – 231/ 3597، 3599، 3600، 3601) بنحوه، وابن ماجة في الصدقات، باب من وقف (2/ 801 / 2396) بنحوه والترمذي في الأحكام، باب في الوقف (3/ 659 / 1375) بنحوه وزاد فيه: (قال ابن عون: فحدثني به رجل آخر أنه قرأها في قطعة أديم أحمر. قال

إسماعيل بن إبراهيم: وأنا قرأتها عند ابن عبيد الله بن عمر) ، وأبو داود في الوصايا، باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف (3/ 116 / 2878) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أصاب عمر بخيبر أرضا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس منه فكيف تأمرني به؟ قال: ((إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها)) فتصدق عمر أنه: لا يباع أصلها، ولا يوهب، ولا يورث، في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها: أن يأكل منها بالمعروف، أو ... =

Mas'alah: What is the ruling on endowing property (waqf)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 790

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > Endowment > Definition and Evidence of Waqf

1600 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: جاء عمر رضي الله عنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني أصبت مالا لم أصب مثله قط، وقد أردت أن أتقرب به إلى الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: احبس أصله، وسبل ثمره ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وكان الثقفي ساق الحديث) قال الرافعي: يريد به قصة سبي الأنصارية وأنها استاقت العضباء. [1] (مر بأبي إسرائيل) في بعض الروايات: ابن قشير. [2] (1) تقدم تخريجه (ص762) . (2) هو: أبو إسرائيل اسمه: قشير – بقاف وشين معجمة مصغرا – بن عباد القرشي العامري؛ من قريش، من بني عامر بن لؤي، مشهور بكنيته، له صحبة، وقيل: اسمه يسير بتحتانية ومهملة مصغرا، وقيل: قيصر باسم ملك الروم. وقيل: بالسين المهملة بدل الصاد. وقيل:

بغير راء في آخره، وليس في الصحابة من يكنى أبا إسرائيل غيره، ويتأيد بأن مصعب الزبيري في نسب قريش (ص256) ، والزبير بن بكار في جمهرة نسب قريش وأخبارها (2/ 522) ذكرا أن برة بنت عامر بن الحارث بن السباق بن عبد الدار كانت من المهاجرات، وكان تزوجها أبو إسرائيل الفهري فولدت له إسرائيل قبل يوم الجمل، فلعل أبا إسرائيل هو هذا. انظر: أسماء من يعرف بكنيته (1/ 30) والإصابة (5/ 442، 567) ، (7/ 12) ، والفتح (11/ 590) .

BAB 6

باب النظارة على الوقف

Administration of the endowment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about his worker's maintenance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 773

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > Administration of the endowment > Compensation and Salary of Administrators

(ومؤنة عاملي) قال الرافعي: قيل: أراد أجرة حافر قبره. وقيل: أراد أجرة عامل صدقاته. وقيل: أراد مؤنة [5] الخليفة بعده. وقد قيل: إن [6] أربعة أخماس الفيء [7] للأئمة كما كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم. [8] (1) مابين المعقوفيتن زيادة من ر، وساقطة من م. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 252) . (3) ساقطة من م. (4) انظر: شرح صحيح مسلم (12/ 73) . (5) في م: (مونت) . (6) ساقطة من م. (7) الفيء: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب ولا جهاد، وأصل الفيء: الرجوع، كأنه كان في الأصل لهم فرجع إليهم. انظر: مشارق الأنوار (2/ 165) مادة فيء والنهاية (3/ 482) ولسان العرب (1/ 126) مادة فيأ (8) فيه مشروعية أجرة العامل على الوقف، والمراد بالعامل في هذا الحديث: القيم على الأرض والأجير والناظر فيها ونحوهم، أو الخليفة بعده صلى الله عليه وسلم؛ لأنه عامل النبي صلى الله عليه وسلم ونائب عنه في أمته، ووهم من قال: إن المراد به أجرة حافر قبره. انظر: المشارق (2/ 87) مادة عمل، وشرح مسلم (12/ 82) والفتح (5/ 406)

1539 – أخبرنا ابن عيينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لو جاءني مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ياته، فجاء أبا بكر فأعطاني

حين جاءه، قال الربيع بقية الحديث: حدثني غير الشافعي رضي الله عنه من قوله: قال: لو جاءني. 1540 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة، فكانت سهمانهم اثني عشر بعيرا، أو أحد عشر بعيرا، ثم نفلوا بعيرا بعيرا. 1541 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم فادى رجلا برجلين. 1542 – أخبرنا الثقة، من أصحابنا عن إسحاق الأزرق الواسطي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب للفرس بسهمين، وللفارس بسهم. 1543 – أخبرنا ابن عيينة، عن هشام بن عروة، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، أن الزبير بن العوام كان يضرب في المغنم بأربعة أسهم سهم له وسهمين لفرسه وسهم في ذوي القربى. 1544 – قال الشافعي رضي الله عنه يعني: والله أعلم بسهم ذوي القربى سهم صفية أمه، وقد شك سفيان أحفظه عن هشام عن يحيى سماعا ولم يشك سفيان أنه من حديث هشام عن يحيى هو ولا غيره ممن حفظ عن هشام 1545 – أخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر بن راشد، عن ابن شهاب، قال: أخبرني محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، قال: لما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب أتيته أنا وعثمان بن عفان، فقلنا: يا رسول الله، هؤلاء إخواننا من بني هاشم، لا ننكر فضلهم لمكانك الذي وضعك الله به منهم، أرأيت إخواننا من بني المطلب، أعطيتهم وتركتنا أو منعتنا، وإنما قرابتنا وقرابتهم واحدة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما بنو هاشم، وبنو المطلب شيء واحد هكذا، وشبك بين أصابعه. 1546 – أخبرنا أحسبه داود بن عبد الرحمن العطار، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن جبير بن مطعم، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل معناه. 1547 – أخبرنا الثقة، عن محمد

بن إسحاق، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل معناه قال الشافعي رضي الله عنه: فذكرت ذلك لمطرف بن

-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

مازن، أن يونس وابن إسحاق رويا حديث ابن شهاب، عن ابن المسيب، قال: حدثنا معمر كما وصفت، فلعل ابن شهاب رواه عنهما معا. 1548 - أخبرني عمي محمد بن علي بن شافع، عن علي بن الحسين، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مثله، وزاد: لعن الله من فرق بين بني هاشم وبني المطلب. 1549 - أخبرنا الثقة، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم، قال: قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربى بين بني هاشم وبني المطلب، ولم يعط منه أحدا من بني عبد شمس ولا بني نوفل شيئا 1550 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن مطر الوراق ورجل لم يسمه كلاهما عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: لقيت عليا رضي الله عنه عند أحجار الزيت فقلت له بأبي أنت وأمي ما فعل أبو بكر وعمر في حقكم أهل البيت من الخمس فقال علي رضي الله عنه أما أبو بكر فلم يكن في زمانه اخماس وما كان فقد أوفاناه وأما عمر فلم يزل يعطيناه حتى جاءه مثال السوس والأهواز أو قال الأهواز وقال فارس أنا أشك يعني الشافعي رضي الله عنه فقال في حديث مطر وحديث الآخر فقال في المسلمين خلة فإن أحببتم تركتم حقكم فجعلناه في خلة المسلمين حتى يأتينا مال فأوفيكم حقكم منه فقال العباس لعلي لا تطعمه في حقنا فقلت له يا أبا الفضل ألسنا أحق من أجاب أمير المؤمنين ودفع خلة المسلمين فنوفي عمر رضي الله عنه قبل أن يأتيه مال فيقضيناه وقال الحكم في حديث مطر والآخر إن عمر قال لكم حق ولا يبلغ علمي إذ كثر أن يكون لكم كله فإن شئتم أعطيتكم منه بقدر ما أرى لكم فأبينا عليه إلا كله فأبى أن يعطينا كله. 1551 -

أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن مالك بن أوس، أن عمر رضي الله عنه قال: ما أحد إلا وله في هذا المال حق أعطيه أو منعه إلا ما ملكت أيمانكم. 1552 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن مالك بن أوس، عن عمر رضي الله عنه نحوه وقال: لئن عشت ليأتين الراعي بسر وحمير حقه. 1553 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم عام أحد وأنا بن أربع عشرة سنة فردني ثم عرضت عليه عام الخندق وأنا بن خمس عشرة سنة فأجازني قال نافع فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال هذا فرق بين المقاتلة والذرية وكتب أن يفرض لابن خمس عشرة سنة في المقاتلة ومن لم يبلغها في الذرية 1554 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر محمد بن علي أن عمر رضي الله عنه لما دون الدواوين قال بمن ترون أن أبدأ فقيل له ابدأ بالأقرب فالأقرب بك قال بل أبدأ بالأقرب فالأقرب برسول الله صلى الله عليه وسلم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on endowments without a specific owner?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 675

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > Miscellaneous Waqf Rulings

وفي شرح المنهاج للسبكي: [5] رأيت بخط الشيخ أبي عمرو ابن الصلاح / في مجاميعه استفتاء: ما تقول [6] السادة الفقهاء في مواضع ينتفع بها، ليس لها مالك معين وقفها إمام ... = (1) = خرج على الخليفة الناصر فندب الناصر خوارزمشاه السلطان علاء الدين تكش بن أرسلان بن أتسز بن محمد بن نوشتكين من ولد طاهر

بن الحسين الأمير لحربه فقتل طغرل وأزال دولة السلاجقة. انظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (2/ 668) ، والإكمال (1/ 371 – 372) ، ومعجم البلدان (4/ 16) ، والبداية والنهاية (6/ 1 / 185 – 186) ، (6/ 2 / 61 – 63) ، والسير (15/ 113، 215) (17/ 631) ، (18/ 107، 120، 308 – 314) ، (21/ 267 – 268، 330) . في م: (بتوليته) . (2) ناب عني فلان ينوب نوبا و منابا أي: قام مقامي، وناب عني في هذا الأمر نيابة: إذا قام مقامك. انظر: لسان العرب (1/ 774) مادة نوب. (3) عمال بضم العين المهملة وتشديد الميم جمع عامل: وهم النواب الذين استنابهم في البلاد. والعامل: هو الذي يتولى أمور الرجل في ماله وملكه وعمله. انظر: النهاية (3/ 300) ، ولسان العرب (11/ 474) مادة عمل، وعمدة القاري (13/ 241) . (4) لم أجده في المصادر التي بين يدي. (5) السبكي بالسين المضمومة المهملة بعدها باء موحدة ساكنة وكاف وياء النسب هو: الشيخ تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي، الولد القاضي درس وأفتى، ولد في سنة 728هـ ثمان وعشرين وسبعمائة، وتوفى سنة 771هـ إحدى وسبعين وسبعمائة، وشرح كتاب ((منهاج الوصول إلى علم الأصول الجامع بين المشروع والمعقول والمتوسط بين الفروع والأصول)) ، للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي المتوفى سنة 685هـ خمس وثمانين وستمائة، وهو كتاب جليل اعتنى العلماء بشأنه فشرحوه، وهو اختصره من الحاصل للأرموي، والحاصل أخذه مصنفه من المحصول للفخر، والمحصول استمداده من كتابين لا يكاد يخرج عنهما غالبا أحدهما: المستصفى للغزالي والثاني: المعتمد لأبي الحسن البصري. انظر: تكملة الإكمال (1/ 83) ، ومعجم المحدثين، الذهبي (ص152) ، وكشف الظنون (2/ 1878 – 1879) . (6) في م: (يقول) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = المسلمين [1] خليفة الله في أرضه على رجل من أهل العلم، ثم على عقبه، ثم على الفقراء فهل هذا الوقف صحيح. وهل يجوز لأحد من الولاة تغييره وصرفه إلى جهة أخرى؟ فأجاب [2] محمد بن أحمد الشاشي، [3] وأحمد؛ ابن ابنه، [4] وأحمد بن علي بن محمد بن برهان، [5] وأسعد الميهني [6] الشافعيون، وابن عقيل الحنبلي [7] والزينبي [8] ... = (1) في ر: (الحرمين) . (2) في ر: (أجاب) . (3) هو: محمد بن أحمد بن الحسين بن سعد الشاشي البغدادي الشافعي التركي أبو بكر، الإمام العلامة شيخ الشافعية، ولد في سنة تسع وعشرين وأربعمائة، مات سنة 507هـ سبع وخمسمائة. انظر: فوائد أبي ذر عبد بن أحمد الهروي (2/ 29) ، والسير (19/ 393) ، وتذكرة الحفاظ (4/ 1241) . (4) في ر: (واحدبن ابنه) وهو تحريف، وم: (وأحمد ابنه) ، وهو: حفيد الشاشي، أبو نصر أحمد بن عبد الله بن شيخ الشافعية أبي بكر محمد بن أحمد الشافعي الشاشي ثم البغدادي، العلامة أحد المصنفين، مات قبل الكهولة سنة 576هـ ست وسبعين وخمسمائة. انظر: السير (21/ 85) . (5) هو: أحمد بن علي بن برهان يعرف بابن الحمامي البغدادي الشافعي أبو الفتح، العلامة العدل الفقيه كان بارعا في الفقه وأصوله، ومن أصحاب ابن عقيل ثم تحول شافعيا، تفقه بالشاشي، مات كهلا سنة 518هـ ثماني عشرة وخمسمائة. انظر: السير (19/ 456) ، وتكملة الإكمال (1/ 271) . (6) هو: أسعد بن أبي نصر بن الفضل القرشي الميهني الشافعي، مجد الدين أبو الفتح، شيخ الشافعية، صاحب التعليقة البديعة، شاع فضله وتخرج به الكبار، مات سنة 527هـ سبع وعشرين وخمسمائة وعاش ستا وستين سنة، وميهنة: قريبة من طوس صغيرة. انظر: السير (19/ 633) . (7) هو: علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري الحنبلي أبو الوفاء، المتكلم أخذ علم العقليات عن شيخي الاعتزال: أبي علي ابن الوليد وأبي القاسم بن

التبان فانحرف عن السنة، ولم يكن له في زمانه نظير على بدعته، ولد سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة وتوفي سنة 513هـ ثلاث عشرة وخمسمائة. انظر: السير (19/ 443) (8) هو: الشريف نور الهدى الحسين بن محمد بن علي بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب بن سليمان بن محمد بن سليمان بن عبدالله بن محمد بن الإمام إبراهيم بن محمد بن علي بن البحر عبدالله بن عباس الهاشمي، أبو طالب الزينبي، الحنفي الإمام القاضي رئيس الحنفية، ولد سنة عشرين وأربعمائة، وتوفي سنة 512هـ اثنتي عشرة وخمسمائة. انظر: السير (19/ 353) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وابن [1] الحلواني: [2] بأنه صحيح، ولا يملك أحد من خلق الله اعتراضه ولا تغييره. قال: وسئل عن فعل السلطان – نائب الخليفة – في مثل ذلك جماعة من الطبقة الأخرى: عبد الله بن محمد بن أبي عصرون، [3] ويونس بن محمد بن منعة، [4] ومسعود النيسابوري [5] الشافعيون، وعبد الرحمن بن محمد الغزنوي الحنفي [6] فأفتوا جميعا بالصحة. (1) ساقطة من ر. (2) ابن الحلواني عدة منهم: 1 – يحيى بن علي الحلواني الشافعي أبو سعد، العلامة مصنف كتاب التلويح في المذهب ومن فحول المناظرين. قال أبو سعد السمعاني: قدم مرو إلى خاقان صاحب ما وراء النهر رسولا فسمعت منه جزءا، وكان سيء الخلق متكبرا عسرا، مات بسمرقند في رمضان سنة 520هـ عشرين وخمسمائة. انظر: السير (19/ 517) . 2 – عبد الله بن أحمد بن محمد بن حمدويه الحلواني المروزي البزاز أبو المعالي، الإمام المحدث فقيه عالم عامل مؤثر كبير القدر كثير المال، ولد سنة 461هـ إحدى وستين وأربعمائة، وارتحل واشترى كتبا كثيرة وقفها، وأنشأ رباطا للمحدثين بمرو، وتوفي في ذي الحجة سنة 539هـ تسع وثلاثين وخمسمائة. اتظر: السير (20/ 114) . (3) هو: عبد الله بن

محمد بن هبة الله بن المطهر بن علي بن أبي عصرون بن أبي السري التميمي الحديثي الأصل الموصلي الشافعي، أبو سعد شرف الدين، الشيخ الإمام العلامة الفقيه البارع المقرىء الأوحد، شيخ الشافعية، عالم أهل الشام، ولد سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة، وتوفي سنة 585هـ خمس وثمانين وخمسمائة. انظر: السير (21/ 125 – 129) . (4) هو: يونس بن محمد بن منعة بن مالك الإربلي الموصلي الشافعي، والد: عماد الدين أبو حامد محمد (ت608هـ) ، وكمال الدين أبو الفتح موسى (551 – 639هـ) .انظر: السير (21/ 496 – 498) ، (23/ 85 – 87) (5) هو: مسعود بن محمود بن مسعود الطريثيثي النيسابوري، قطب الدين أبو المعالي، الإمام العلامة شيخ الشافعية، وكان أبوه من طريثيث، ولد سنة خمس وخمسمائة، وكان أديبا صاحب فنون، وكان حسن الأخلاق متوددا قليل التصنع فصيحا مفوها مفسرا فقيها خلافيا، ومات بدمشق سنة 578هـ ثمان وسبعين وخمسمائة. انظر: السير (21/ 106 – 109) . (6) لم أعثر على ترجمته فيما بين يدي من المصادر، والله أعلم.

Mas'alah: What is the ruling on endowing land and giving away its produce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 742

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > Beneficiaries and Distribution of Waqf Revenue

1497 – أخبرنا سفيان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر ملك مائة سهم من خيبر اشتراها فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إني أصبت مالا لم أصب مثله قط، وقد أردت أن أتقرب به إلى الله، فقال: حبس الأصل، وسبل الثمرة.

Mas'alah: What did the Prophet say about his inheritance being charity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 773

Index: Kitab al-Waqf (Endowment) > Miscellaneous Waqf Rulings

1537 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يقتسمن ورثتي دينارا، ما تركت بعد نفقة أهلي ومؤنة عاملي فهو صدقة

KITAB 79

كتاب الوصية

Kitab al-Wasiyyah (Bequest)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الوصية

Bequest

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on precedence of debt over bequest?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 853

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequest) > Bequest > Priority of Debts and Bequests Over Inheritance

1800 – أخبرنا سفيان، عن هشام بن حجير، عن طاوس، عن ابن عباس، أنه قيل له كيف تأمر بالعمرة قبل الحج والله يقول: {وأتموا الحج والعمرة} فقال: كيف تقرؤون أن الدين قبل الوصية أو الوصية قبل الدين قالوا الوصية قبل الدين قال فبأيهما تبدؤن قالوا بالدين قال فهو ذلك. قال الشافعي رضي الله عنه: يعني أن التقديم جائز.

Mas'alah: What is the ruling on manumitting slaves in a will when there is no other property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 493

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequest) > Conditions and Validity of Bequests

966 – أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن رجلا من الأنصار أوصى عند موته فأعتق ستة مماليك ليس له مال غيرهم، أو قال أعتق عند موته ستة مماليك له وليس له شيء غيرهم، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال فيه قولا شديدا، ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قيمة عدل ليست بوكس [1] ولا شطط) أي: ليس فيها نقصان ولا زيادة. (فقال: فيه قولا شديدا) قال الرافعي: أي: في إعتاق الكل، [2] وهو كإنكاره على

الوصية بما زاد على الثلث. [3] (فجزأهم) قال النووي: هو: بتشديد الزاي وتخفيفها أي: قسمهم. [4] (1) في م: (بركس) وهو تحريف. والوكس: النقص، والشطط: هو الجور والظلم والبعد عن الحق ومجاوزة القدر في كل شيء، والمعنى: لا نقصان ولا زيادة على القيمة ولا مبالغة في الثمن. انظر: مشارق الأنوار (2/ 251) مادة شطط، (2/ 286) ، والنهاية (5/ 218) ولسان العرب (6/ 257) مادة وكس، (7/ 334) مادة شطط. (2) أي: إنكاره على المعتق في مرض موته جميع عبيده. انظر: مشكل الآثار، الطحاوي (2/ 238) . (3) أخرجه البخاري الوصايا، باب الوصية بالثلث (3/ 1007 / 2593) واللفظ له، ومسلم في الوصية، باب الوصية بالثلث (3/ 1250 / 1628) عن سعد بن أبي وقاص – رضي الله عنه – قال: مرضت فعادني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله ادع الله أن لا يردني على عقبي. قال: ((لعل الله يرفعك وينفع بك ناسا قلت: أريد أن أوصي وإنما لي ابنة، قلت: أوصي بالنصف؟ قال: ((النصف كثير)) . قلت: فالثلث؟ قال: ((الثلث، والثلث كثير أو كبير)) . قال: فأوصى الناس بالثلث فجاز ذلك لهم. (4) بتشديد الزاي وتخفيفها لغتان مشهورتان. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (11/ 140) .

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequest) > Conditions and Validity of Bequests

1182 – أخبرنا ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن مجاهد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا وصية لوارث

Mas'alah: What is the section heading for the book of bequests?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 833

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequest) > Definition and Evidence for Bequests

ومن كتاب الوصايا الذي لم يسمع منه قال الشافعي رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the section on bequests?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 853

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequest) > Definition and Evidence for Bequests

ومن كتاب الوصايا الذي لم يسمع من الشافعي رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the content of the book of Wasiyya not heard from al-Shafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequest) > Definition and Evidence for Bequests

ومن كتاب الوصايا الذي لم يسمع من الشافعي – رضي الله عنه – ... 856

KITAB 80

كتاب الفرائض

Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب أسباب الإرث وموانعه

Causes and impediments of inheritance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for non-Muslim relatives?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 853

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Causes and impediments of inheritance > Inheritance of Non-Muslims

1801 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن علي بن الحسين قال: إنما ورث أبا طالب عقيل، وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر قال: فلذلك تركنا نصيبنا من الشعب.

Mas'alah: Does a wife inherit from her husband's diyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Inheritance of Spouses

1006 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى الضحاك بن سفيان أن ورث امرأة أشيم الضبابي من ديته، قال ابن شهاب: وكان أشيم قتل خطأ.

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between Muslims and non-Muslims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Impediments to Inheritance

1184 - أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يرث المسلم الكافر،

ولا الكافر المسلم.

Mas'alah: Does a woman who has been irrevocably divorced inherit from her husband if he dies during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 721

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Inheritance of Spouses

1434 – أخبرنا ابن أبي رواد، ومسلم بن خالد، عن ابن جريج، قال: أخبرني بن أبي مليكة أنه سأل بن الزبير عن الرجل يطلق المرأة فيبتها ثم يموت وهي في عدتها فقال عبد الله بن الزبير طلق عبد الرحمن بن عوف تماضر بنت الأصبغ الكلبية فبتها ثم مات وهي في عدتها فورثها عثمان رضي الله عنه قال بن الزبير أما أنا فلا أرى أن ترث مبتوتة.

Mas'alah: Does a woman who has been irrevocably divorced inherit from her husband if he dies during her waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 721

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Inheritance of Spouses

1435 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال وكان أعلمهم بذلك وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته البتة وهو مريض فورثها عثمان رضي الله عنه منه بعد انقضاء عدتها.

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a divorced woman who has not menstruated?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 723

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Inheritance of Spouses

1446 - أخبرنا مالك، عن محمد بن يحيى بن حبان أنه كان عند جده هاشمية وأنصارية فطلق الأنصارية وهي ترضع فمرت بها سنة ثم هلك ولم تحض فقالت أنا أرثه لم أحض فاختصموا إلى عثمان رضي الله عنه فقضى للأنصارية بالميراث فلامت الهاشمية عثمان فقال هذا عمل بن عمك هو أشار علينا بهذا يعني علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that his heirs do not divide a dinar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 773

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Impediments to Inheritance

(لا يقتسمن ورثتي دينارا) [قال ابن الأثير: لا ناهية لأجل دخول نون التوكيد فإنها لا تدخل في النفي] [1] عند الأكثرين. [2]

Mas'alah: What is the story of a marriage during illness for inheritance purposes?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 833

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance Shares) > Inheritance of the Terminally Ill (Marad al-Mawt)

1775 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع مولى بن عمر أنه قال: كانت بنت حفص بن المغيرة عند عبد الله بن أبي ربيعة فطلقها تطليقة ثم أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تزوجها فحدث أنها عاقر لا تلد فطلقها قبل أن يجامعها فمكث حياة عمر وبعض خلافة عثمان ثم تزوجها عبد الله بن أبي ربيعة وهو مريض لتشرك نساءه في الميراث وكان بينها وبينه قرابة.

KITAB 81

كتاب الذبائح

Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الذكاة

Ritual slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fish and locusts being considered ritually slaughtered?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 792

1603 – أخبرنا حاتم والدراوردي أو أحدهما، عن جعفر بن محمد، عن أبيه أنه قال: النون والجراد ذكي

BAB 4

باب ذكاة أهل الكتاب

Slaughter by People of the Book

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered animals of Arab Christians?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 791

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals) > Slaughter by People of the Book > Slaughter by Christian Arabs (Banu Taghlib)

1601 – أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن عبد الله بن دينار، عن سعد الفلجة مولى عمر أو ابن سعد الفلجة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ما نصارى العرب بأهل كتاب وما تحل لنا ذبائحهم وما أنا بتاركهم حتى يسلموا أو أضرب أعناقهم.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سعد الفلحة [1] قال الرافعي: هو سعد الجاري، ويقال فيه: عبد الله بن سعد [2] بن نوفل صاحب الجار. [3] (نصارى العرب) قال الرافعي: هم تنوخ [4] وبهراء [5] ... = (1) في م: (العلجة) ، وفي ر: (العلحة) وكلاهما تحريف .. (2) (بن سعد) ساقطة من ر. (3) هو: سعد الفلح أو بن سعد الفلح أو الفلحة مولى عمر، قيل: مجهول. لكن قال ابن حجر: بل هو معروف، وهو الذي يقال له: الجاري بالجيم وتخفيف الراء بعدها ياء النسب منسوب إلى الجار وهي: بليدة على الساحل بقرب مدينة النبي صلى الله عليه وسلم وهو ساحلها. قال السمعاني في الأنساب (3/ 160) : المنتسب إليها أبو عبد الله سعد بن نوفل الجاري، كان عامل عمر – رضي الله عنه – على الجار. (فع) . انظر: التاريخ الكبير (4/ 66) ، (5/ 106) ، والجرح والتعديل (4/ 96) ، والثقات (5/ 28) ، واللباب في تهذيب الأنساب (1/ 251) ، وتعجيل المنفعة (1/ 150) . (4) في م، و ر: (تنوح) ، وهو تحريف. وتنوخ بفتح التاء المنقوطة من فوقها باثنتين وضم النون المخففة وفي آخرها الخاء المعجمة هو إسم لقبائل اجتمعوا قديما بالبحرين، وتحالفوا على التوازر والتناصر، وأقاموا هناك فسمعوا تنوخا،

والتنوخ: الاقامة، وجماعة منهم نزلت معرة النعمان، والنسبة إليهم التنوخي، وهذه النسبة فى قضاعة تنوخ، ورأسهم بنو فهم بن تيم الله بن أسد بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عارن بن الحاف بن قضاعة – وقضاعة لقب – واسمه: عمرو بن مالك بن عمرو بن مرة بن زيد بن مالك بن حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. انظر: الأنساب، السمعاني (3/ 90) ، ونشوار المحاضرة، القاضي علي التنوخي (ص302) (5) بهراء بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء وفتح الراء هي: قبيلة نزل أكثرها مدينة حمص من الشام، وهم: قبيلة من قضاعة واسمه: عمرو، وإنما سمي قضاعة لأنه انقضع عن قومه، وهو: بهراء بن عمرو بن الحاف بن قضاعة بن مالك بن عمرو بن مرة بن مالك بن حمير بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، وإلى قحطان جماع اليمن. انظر: الطبقات الكبرى (3/ 40) ، والطبقات، ابن خياط (1/ 118 – 120) ، واللباب في تهذيب الأنساب (1/ 191 – 192) .

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered animals of Banu Taghlib Christians?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 792

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals) > Slaughter by People of the Book > Slaughter by Christian Arabs (Banu Taghlib)

1602 – أخبرنا الثقفي، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبيدة السلماني عن علي رضي الله عنه أنه قال: لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من دينهم إلا بشرب الخمر.

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered animals of Arab Christians according to Ibn Abbas?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals) > Slaughter by People of the Book > Slaughter by Christian Arabs (Banu Taghlib)

1651 – أخبرنيه ابن الدراوردي، وابن أبي يحيى، عن ثور الديلي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال قولا حكا هو إحلالها وتلا: چ ? ? ? ? ?چ. ولكن صاحبنا سكت عن اسم عكرمة وثور لم يلق بن عباس.

Mas'alah: What did Ali say about the slaughter of the Christians of Banu Taghlib?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals) > Slaughter by People of the Book > Slaughter by Christian Arabs (Banu Taghlib)

1652 – أخبرنا الثقة سفيان أو عبد الوهاب أو هما، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن عبيدة السلماني قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: لا تأكلوا ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من نصرانيتهم ومن دينهم إلا بشرب الخمر. الشك من الشافعي رضي الله عنه

BAB 5

باب آلة الذكاة

Instrument of slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a reed or sharp object?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 792

1605 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن سعيد بن مسروق، عن أبيه، عن عباية بن رفاعة، عن رافع بن خديج رضي الله عنه، قال: قلنا: يا رسول الله، إنا لاقو العدو غدا، وليست معنا مدى، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وتغلب؛ [1] لا ندري أنهم دخلوا في ذلك الدين قبل نسخه أو بعده، وقبل التحريف أو بعده. [2] (النون) هو الحوت. [3] (عن ابن سعيد بن مسروق) قال الرافعي: هو عمر أخو سفيان الثوري. [4] (عن عباية) بفتح المهملة والموحدة. [5] (مدى) بضم الميم جمع مدية وهي: السكين. [6] (1) التغلبي: بفتح التاء المنقوطة باثنتين وسكون الغين المعجمة وكسر اللام والباء المنقوطة بواحدة، هذه النسبة إلى تغلب، وهي قبيلة معروفة، وهي: تغلب واسمه: دثار بن وائل بن قاسط بن هنب بن أفصي بن دعمي بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان. انظر: الأنساب، السمعاني (3/ 61) ، وجمهرة أنساب العرب، ابن حزم (ص302) . (2) انظر: الأم (4/ 281) ، و تهذيب الأسماء (2/ 565) . (3) انظر: مشارق الأنوار (2/ 32) ، ولسان العرب (13/ 427) مادة نون، والنهاية (1/ 90) مادة بالام. (4) هو: عمر بن سعيد بن مسروق الثوري، أخو سفيان، ثقة، من السابعة. (م د س) . انظر: التقريب (ص413) (5) هو: عباية – بفتح أوله والموحدة الخفيفة وبعد الألف تحتانية خفيفة – بن رفاعة بن رافع بن خديج الأنصاري الزرقي، أبو رفاعة المدني، ثقة، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص294) . (6) مدى الحبشة مقصور مضموم

الميم، والمدية بضم الميم ساكن الدال واحدة المدى هي: السكاكين والشفرة، ويقال في واحدها أيضا: مدية بفتح الميم، ومدية بكسرها، ويقال: مدى في الجمع بالكسر أيضا. انظر: مشارق الأنوار (1/ 375) مادة مدي، والنهاية (4/ 310) مادة مدا، ولسان العرب (15/ 273) مادة مدى.

BAB 7

باب ما يؤكل وما لا يؤكل

What may and may not be eaten

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the right of a sparrow when killed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 755

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals) > What may and may not be eaten > Slaughter of Inedible Animals

1517 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن صهيب مولى عبد الله بن عامر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها سأله الله عز وجل عن قتله، قيل: يا رسول الله، ما حقها؟ قال: أن يذبحها فياكلها، ولا يقطع راسها فيرمي بها.

Mas'alah: What does the author say about the book on the bahirah and sa'ibah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 789

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals) > Ruling on Doubtful Cases

ومن كتاب البحيرة والسائبة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a reed or sharp object?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 793

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughtered Animals) > Conditions for Valid Slaughter

أنذكي بالليط؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما أنهر الدم وذكر عليه اسم الله فكلوا إلا ما كان من سن أو ظفر، فإن السن عظم من الإنسان، والظفر مدى الحبش

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered animals of Arab Christians?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

قال الشافعي رضي الله عنه: والذي يروي من حديث ابن عباس في إحلال ذبائحهم إنما هو من حديث عكرمة.

KITAB 82

كتاب الصيد

Kitab al–Sayd (Hunting)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الصيد

Hunting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar rule regarding compensation for a dabb lizard?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 364

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting > Compensation and Arbitration for Game

660 – أخبرنا ابن عيينة، أخبرنا مخارق، عن طارق بن شهاب، قال: خرجنا حجاجا فأوطأ رجل منا – يقال له: أربد – ضبا، ففزر ظهره، فقدمنا على عمر رضي الله عنه، فسأله أربد، فقال عمر: احكم يا أربد فيه؟ فقال: أنت خير مني، يا أمير المؤمنين، واعلم. فقال عمر رضي الله عنه: إنما أمرتك أن تحكم فيه، ولم آمرك أن تزكيني. فقال أربد: أرى فيه جديا قد جمع الماء والشجر. فقال عمر رضي الله عنه: فذلك فيه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فأوطأ رجل منا) أي: أوطأ مركوبه الضب [1] فوطئه. [2] (ففزر ظهره) أي: صدعه وشقه. [3] (قد جمع الماء والشجر) أي: قوي وصار بحيث يرعى. [4] (1) الضب بفتح الضاد المعجمة وشد الموحدة: حيوان بري معروف يكنى أبا حسل، والعرب يحرصون على صيده وأكله، ولحمه يذهب العطش، وهو أحرش الذنب خشنة مفقرة ذو عقد، وأطول ذنب له يكون قدر شبر، ولونه إلى الصحمة وهي: غبرة مشربة سوادا، وإذا سمن اصفر صدره، ولا يأكل الهوام إلا الجنادب والدبى والعشب، ولا يشرب الماء، وهو أطول الحيوان نفسا، وأصبرها على الجوع، ويعيش سبعمائة سنة فأزيد، ولا يسقط له سن، ويبول في كل أربعين يوما قطرة، والجمع أضب مثل: كف وأكف، وضباب وضبان على وزن فعال وفعلان، والأنثى ضبة. انظر: لسان العرب (1/ 538 – 540) مادة ضبب، وفيض القدير (4/ 258) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (4/ 471) . (2) الوطء في الأصل: الدوس بالقدم، فسمى به الغزو والقتل؛ لأن من يطأ على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه وإهانته، وأوطأته الشيء فوطئه ووطىء

الشيء يطؤه وطأ: داسه، ووطىء يطأ مثل: ورم يرم، ولكنهم فتحوا يفعل، وأصله الكسر كما قالوا: قرأ يقرأ. انظر: لسان العرب (1/ 195 – 197) مادة وطأ. (3) فزر من باب نصر، وفزر الشيء: شقه وصدعه وفرقه وفسخه. انظر: لسان العرب (5/ 53 – 54) ، ومختار الصحاح (ص210) مادة فزر. (4) يريد جديا قد جمع الماء والشجر، أي: أكل ورعى وشرب الماء وتجاوز حد الرضاع من أمه، والجدي بالفتح وقد يكسر وهو: الذكر إذا كان في السنة الأولى. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (2/ 167) ، والتمهيد (23/ 185) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 380) ، ولسان العرب (3/ 280) ، والتعاريف (ص236) .

BAB 7

باب صيد الحرم والإحرام

Hunting in the Sacred Precinct and during ihram

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar rule regarding compensation for killing a bird in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 365

661 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن عمر بن سعيد بن أبي حسين، عن عبد الله بن كثير الداري، عن طلحة بن أبي خصفة، عن نافع بن عبد الحارث قال: قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه مكة فدخل دار الندوة في يوم الجمعة وأراد أن يستقرب منها الرواح إلى المسجد فألقى رداءه على واقف في البيت فوقع عليه طير من هذا الحمام فأطاره فانتهزته حية فقتلته فلما صلى الجمعة دخلت عليه أنا وعثمان بن عفان رضي الله عنه فقال: أحكما علي في شيء صنعته اليوم، إني دخلت هذه الدار وأردت أن أستقرب منها الرواح إلى المسجد فألقيت ردائي على هذا الواقف فوقع عليه طير من هذا الحمام فخشيت أن يلطخه بسلحه فأطرته عنه فوقع على هذا الواقف الآخر فانتهزته حية فقتلته فوجدت في نفسي أني أطرته من منزل كان فيه آمنا إلى موقعة كان فيها حتفه فقلت لعثمان بن عفان: كيف ترى في عنز ثنية عفراء تحكم بها على أمير المؤمنين؟ قال: إني أرى ذلك. فأمر بها عمر رضي الله عنه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فألقى رداءه [1] على واقف في البيت) أي: وتدا [2] ونحوه. (فانتهزته حية) بالزاي، أي: ضربته ودفعته. [3] (حتفه) أي: موته. [4] (عفراء) هي: التي يعلوها حمرة. [5] (1) في م: (زاده) ، وهو تحريف. (2) الوتد بكسر التاء واحد الأوتاد وفتحها لغة فيه، وقد وتد الوتد من باب وعد، وتقول في الأمر منه: تد بالكسر، والوتد وكذا الود في لغة من يدغم: ما ثبت في الحائط أو الأرض من الخشب. انظر: لسان العرب (3/ 444) ، ومختار الصحاح

(ص295) مادة وتد. (3) النهز: الدفع، يقال: نهزت الرجل أنهزه: إذا دفعته، ونهزه نهزا: دفعه وضربه. انظر: لسان العرب (5/ 421) مادة نهز. (4) الحتف بفتح الحاء وسكون الفوقية: الموت. انظر: لسان العرب (9/ 38) مادة حتف، والديباج (1/ 131) . (5) العفراء: هي البيضاء التي يعلو بياضها حمرة. انظر: لسان العرب (4/ 583) مادة عفر.

Mas'alah: What is the ruling on a hyena being considered game and its expiation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Animals and Their Rulings

656 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عكرمة مولى ابن عباس، يقول: أنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ضبعا صيدا وقضى فيها كبشا.

Mas'alah: Is the hyena considered game and is it permissible to eat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Animals and Their Rulings

657 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي عمار، قال: سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن الضبع، أصيد هي؟ قال: نعم، فقلت: أتؤكل؟ فقال: نعم، فقلت: سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ضبعا صيدا) قال الرافعي: أي: أنزلها منزلة الصيد، وعدها منه.

(وقضى فيها [1] كبشا) [2] أي: إذا أصابها المحرم. (1) في ر: (بها) . (2) قال ابن حجر في التلخيص (2/ 278) : قد أعل بالإرسال. قال الشافعي في الأم (2/ 192) : وهذا حديث لا يثبت مثله لو انفرد. وقال البيهقي في سننه (5/ 183) : وإنما قاله لانقطاعه، ثم أكده بحديث ابن أبي عمار عن جابر، وحديث ابن أبي عمار حديث جيد تقوم به الحجة. وقال الترمذي في علله الكبير (ص297) : سألت محمدا – أي البخاري – عن هذا الحديث – أي: حديث ابن أبي عامر – فقال: هو حديث صحيح. لكن حديث ابن عباس رواه الدارقطني (2/ 245) موصولا عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعا بلفظ: ((الضبع صيد وجعل فيها كبشا)) .

Mas'alah: Is it permissible to hunt locusts in the Haram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 367

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram (Sacred Precinct)

664 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: سمعت عطاء يقول سئل ابن عباس رضي الله عنهما عن صيد الجراد في الحرم فقال: لا، ونهى عنه. قال: أما قلت له أو رجل من القوم فإن قومك يأخذونه وهم محتبون في المسجد فقال: لا يعلمون

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog and its effect on one's deeds?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 376

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by Dogs and Predatory Animals

697 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم، قال: من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية أو ضاريا نقص من عمله كل يوم قيراطان ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بالربذة) هي: على ثلاث مراحل من المدينة. [1] (ومهر البغي) هي: ما تعطاه المرأة الفاجرة؛ ليفجر بها، والبغي: الزانية. [2] (وحلوان الكاهن [3] هو: ما يأخذه على التكهن. [4] (أو ضاريا) هو: الذي اعتاد الصيد. (1) الربذة بفتح الراء والباء والذال المعجمة: من قرى المدينة على ثلاثة أيام، قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكة وهي من أحسن منازل الحاج في طريق مكة بين السليلة والعمق. انظر: معجم ما استعجم (2/ 633) ، ومشارق الأنوار (1/ 305) ، ومعجم البلدان (3/ 24 – 25) . (2) مهر البغي بكسر الغين هو: ما تعطى الزانية على الزنا بها، والبغاء هو: الزنا والفجور، وأصل البغاء: الطلب، ومنه سميت البغي: الزانية؛ لطلبها أو استئجارها لذلك. وقيل: في الطلب بغاء بالضم، وفي الزنا بغاء بالكسر والمد، وأكثر ما يأتي البغاء في طلب الشر, والبغاء: مصدر بغت المرأة تبغي بغاء، وأيضا مصدر باغت المرأة تباغي بغاء: إذا فجرت وزنت، والبغاء والبغايا جمع بغي، والبغاء على زنة العيوب كالحران والشراد؛ لأن الزنا عيب، وقيل: البغي: الفاجرة حرة كانت أو أمة، ولا يقال: بغية، ولا رجل بغي. انظر: مشارق الأنوار (1/ 98) مادة بغى، ولسان العرب (14/ 77 – 78) مادة بغا. (3) كهن يكهن والاسم: الكهانة، وإذا لم يكن كاهنا ففعل الكهانة قيل: تكهن كذا. والكاهن: الذي يتعاطى الخبر عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الأسرار، وكان في العرب كهنة منهم من يزعم أن له تابعا من الجن ورئيا يلقي إليه الأخبار. انظر: غريب الحديث، الحربي (2/ 595) ، والنهاية (4/ 214) ، ولسان العرب (13/ 363) مادة كهن (4) حلوان الكاهن بضم الحاء: هو ما يعطاه من الأجر والرشوة على كهانته، يقال: حلوته أحلوه حلوانا، والحلوان مصدر كالغفران ونونه زائدة، وأصله من الحلاوة

وهو: الشيء الحلو، يقال: حلو وحلوان. انظر: غريب الحديث، الخطابي (2/ 474) ، ومشارق الأنوار (1/ 197) مادة حلو، والنهاية (1/ 435) مادة حلن.

Mas'alah: What is the ruling on keeping a dog and the reduction of one's deeds?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 377

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by Dogs and Predatory Animals

698 – أخبرنا مالك، عن يزيد بن خصيفة، أن السائب بن يزيد، أخبره أنه سمع سفيان بن أبي زهير وهو رجل من أزد شنوءة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: من اقتنى كلبا نقص من عمله كل يوم قيراطان، قالوا: أأنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: إي، ورب هذا المسجد. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن يزيد بن خصيفة) هو: ابن عبد الله بن خصيفة. [1] (سفيان بن أبي زهير) قال الرافعي: يقال: اسم أبي زهير: القرد. [2] وقيل: نمير. (من اقتنى كلبا نقص من عمله كل يوم [3] قيراطان) قال الرافعي: في بعض روايات الصحيح: ((قيراط)) ، [4] ويجوز ... = (1) هو: يزيد بن عبد الله بن خصيفة بمعجمة ثم مهملة بن عبد الله بن يزيد الكندي المدني وقد ينسب لجده، ثقة، من الخامسة. (ع) . انظر: التقريب (ص602) . (2) في م، ر: (الفرد) ، وهو تصحيف، وهو: سفيان بن أبي زهير، واسم أبيه: القرد بفتح القاف وكسر الراء بعدها مهملة، وقيل: ابن نمير بن مرارة بن عبد الله بن مالك ويقال فيه: النمري؛ لأنه من ولد النمر بن عثمان بن نصر بن زهران الأزدي؛ من أزد شنوءة بفتح المعجمة وبضم النون وبعد الواو همزة، صحابي يعد في أهل المدينة. انظر: (خ م س ق) . انظر: التقريب (ص244) ،

والإصابة (3/ 122) ، والفتح (4/ 92) . (3) في م: (نقصت من كل يوم عمله) . (4) أخرجه البخاري، في المزارعة، باب اقتناء الكلب للحرث (2/ 818 / 2198) بلفظ: ((من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص كل يوم من عمله قيراط)) ، وفي بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ... إلخ (3/ 1207 / 3147) ، ومسلم في المساقاة، باب الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخة ... إلخ (3/ 1204 / 1576) بمثله مع تقديم وتأخير: ((نقص من عمله كل يوم قيراط)) . والقيراط الياء فيه بدل من الراء فإن أصله قراط: وهو إشارة إلى جزء معلوم عند الله، وهو: جزء من الوزن، وفي أكثر البلاد وأهل الشام وأهل الحساب وسائر الفقهاء والموثقين وأهل الفرائض في عرفهم يجعلونه جزءا من أربعة وعشرين، وضعوه لتقريب القسمة؛ لأن أربعة وعشرين أكثر الأجزاء، فلها نصف وثلث وربع وسدس وثمن، والقيراط: نصف درهم على صرف الديات وغيرها، وهو جزء من أجزاء الدينار وهو نصف عشره؛ فيأتي في الدينار أربعة وعشرون قيراطا، وفسر في الحديث أنه مثل جبل أحد. انظر: مشارق الأنوار (2/ 178) ، والنهاية (4/ 42) ، ولسان العرب (7/ 375) ، ومختار الصحاح (ص221) مادة قرط.

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 378

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by Dogs and Predatory Animals

699 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب.

Mas'alah: What does the section heading indicate about the topic of hunting and slaughtered animals?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 791

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Animals and Their Rulings

ومن كتاب الصيد والذبائح

Mas'alah: Is the hyena considered game and is it permissible to eat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 793

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Animals and Their Rulings

1606 – أخبرنا مسلم، وعبد المجيد، وعبد الله بن الحارث، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي عمار، قال: سألت جابر بن عبد الله عن الضبع، أصيد هي؟ فقال: نعم، قلت: أتؤكل؟ قال: نعم، قلت: أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل90 / ب (أنزكي بالليطة) هي: قشرة القصب، والجمع الليط. [1] قال ابن الأثير: والمراد في الحديث: نفس [2] القصبة / لا قشرها؛ لأن القشر لا يذبح. [3] (ما انهر الدم) أي: أساله وأجراه. [4] (فإن السن عظم) قال الرافعي: يشعر بأنه كان مشهورا متقررا عندهم أن الزكاة لا تحصل بشيء من العظام. (والظفر مدى الحبش [5] م ل50 / أ قال الرافعي: معناه: أن الحبشة يدقون [6] مذابح الشاة ويجرحونها بأظفارهم فيقيمون ذلك مقام الذبح بالمدى، وذلك في معنى الخنق، ولا خلاف في أنه يجوز أن يذبح المسلم بمداهم التي تحصل بها الزكاة. (وعبد الله بن الحارث) / قال الرافعي: هو ابن عبد الملك المخزومي المكي. [7]

(1) ليطة جمعه ليط كريشة وريش، ويجمع على الألياط، وهي في الأصل: قشر القصب اللازق به والقوس والقناة وكل شيء كانت له صلابة ومتانة، وقيل: أراد به القطعة المحددة من القصب وهو: العود القشر الذي تحت القشر الأعلى. انظر: النهاية (4/ 285 – 286) ، ولسان العرب (7/ 396) مادة ليط. (2) في م: (تفسير) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 416) . (4) الإنهار: الإسالة والصب بكثرة، شبه خروج الدم من موضع الذبح بجري الماء في النهر. انظر: مشارق الأنوار (2/ 30) ، والنهاية (5/ 134) ، ولسان العرب (5/ 237) مادة نهر. (5) في ر: (الحبشة) . (6) في م: (يذوقون) ، وهو تحريف. (7) هو: عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي أبو محمد المكي ثقة من الثامنة. (م4) .انظر: التقريب (ص299)

Mas'alah: What is the meaning of 'Umm Hubayn' and 'Hulan' in the context of hunting compensation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 822

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Penalties for Violations in Hunting

1719 – أخبرنا إبراهيم بن أبي يحيى، عن عبد الله بن أبي بكر رضي الله عنهما أن أصحاب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (قضى في أم حبين) قال الرافعي: هي دابة على خلقه الحرباء عظيمة البطن، وربما قيل: هي نوع من الضب. وقال ابن الأثير: هي بضم الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة ومثناة تحتية [1] ونون، وهي معرفة مثل: ابن عرس وابن آوى، إلا أنه تعريف جنس، وربما أدخلوا عليها أل فقالوا: أم الحبين وهي: دابة منتفخة البطن؛ سميت بذلك لانتفاخ بطنها، ومنه الأحبن وهو: المستسقي. [2] (بحلان) [3] قال الرافعي: هو الجدي

حين ينفصل [4] من أمه، وقد يفسر بالحمل ويقال: الحلام أيضا. قال: وفيه ما يدل على أنه يجوز أكل أم حبين. [5] (1) في م: (وتحتية) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (3/ 381) . (3) في م، ور: (بحملان) ، وهو تحريف، والتصويب من المسند (2/ 1951 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) . (4) في م: (يفصل) . (5) أم حبين: دويبة على خلقة الحرباء عريضة الصدر عظيمة البطن إذا مشت تطأطىء رأسها كثيرا وترفعه؛ لعظم بطنها، فهي تقع على رأسها وتقوم، وقيل: هي أنثى الحرباء. وقيل: هو دويبة نحو العظاءة أو أكبر يستقبل الشمس برأسه ويكون معها كيف دارت يقال: إنه إنما يفعل ذلك ليقي جسده برأسه، ويتلون ألوانا بحر الشمس، وإناث الحرابي يقال لها: أمهات حبين وهي: قذرة لا تأكلها العرب بتة، وأم حبين وأم الحبين مما تعاقب عليه تعريف العلمية وتعريف اللام، ويقال لها: حبينة. انظر: النهاية (1/ 335) مادة حبن لسان العرب (1/ 307) مادة حرب، (13/ 105) مادة حبن.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قدموا في عمرة القضية متقلدين بالسيوف وهم محرمون.

Mas'alah: What is the content of the book of hunting and slaughtering?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Animals and Their Rulings

ومن كتاب الصيد والذبائح ... 794

KITAB 83

كتاب الأضحية

Kitab al-Udhiyah (Sacrifice)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 6

باب الأكل والتصدق منها

Eating from it and giving charity from it

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating and storing sacrificial meat after three days?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 415

Index: Kitab al-Udhiyah (Sacrifice) > Eating from it and giving charity from it > Ruling on Eating from the Sacrifice

منها الودك، ويتخذون منها الأسقية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وما ذاك؟ أو كما قال، قالوا: يا رسول الله، نهيتنا عن لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت حضرة الأضحى، فكلوا، وادخروا، وتصدقوا.

Mas'alah: What is the ruling on eating from the sacrificial animal after three days?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 583

Index: Kitab al-Udhiyah (Sacrifice) > Eating from it and giving charity from it > Ruling on Eating from the Sacrifice

1193 – أخبرنا الثقة، عن معمر، عن الزهري، عن أبي عبيد، عن علي رضي الله عنه، أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ياكلن أحدكم من نسكه بعد ثلاث. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن أبي ثعلبة الخشني) اسمه جرهم. وقيل: حرثوم. وقيل: عمرو، واسم أبيه: ناشم. وقيل: ناشر. [1] (كل ذي ناب) قال الرافعي: هو الذي يعدو على الحيوان ويقوى بنابه؛ كالأسد، والذئب، والكلب، والفهد، والنمر، والقرد، [2] ونحوها. [3] (1) هو: أبو ثعلبة الخشني بضم المعجمة وفتح الشين المعجمة بعدها نون، صحابي مشهور بكنيته، واختلف في اسمه اختلافا كثيرا، فقيل: اسمه جرهم بضم الجيم والهاء بينهما راء

ساكنة، أو جرثم مثله لكن بدل الهاء مثلثة، أو جرهوم كالأول لكن بزيادة واو، أو جرثوم كالثاني بزيادة واو أيضا، أو جرثومة مثله لكن بزيادة هاء في آخره، أو زيد، أو عمر، أو شق، أو لاشق بزيادة لام أوله، أو لاشر بمعجمة مكسورة بعدها راء بدل القاف، أو لاش بغير راء، أو لا شوم بضم المعجمة بعدها واو ثم ميم، أو لاشومة مثله لكن بزيادة هاء في آخره، أو الأشق بفتح الهمزة وتخفيف اللام، أو الأشر مثله لكن بدل القاف راء، ومنهم من أشبع الشين بوزن ألاحين، أو ناشر بنون وشين معجمة ثم راء، أوناشب، أو ناشب بموحدة بدل الراء، أو غرنوق، أو الأسود. واختلف في اسم أبيه أيضا، فقيل: عمرو، أو قيس، أو ناسم، أو لاسم، أو لاسر، أو ناشب، أو ناشر، أو جرهم، أو جرهوم، أو حمير، أو جرثوم، أو بزيادة هاء، أو جلهم، أو عبد الكريم. وهو منسوب إلى بني خشين، واسمه: وائل بن النمر بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة. وقال ابن الكلبي: هو من ولد ليوان بن مر بن خشين. مات أبو ثعلبة الخشني سنة خمس وسبعين، وقيل: بل قبل ذلك بكثير في أول خلافة معاوية بعد الأربعين. (ع) . انظر: التقريب (627) ، والإصابة (7/ 58) . (2) في م: (والقرود) . (3) كل ذي ناب من السباع: هو ما يفترس الحيوان ويأكله قهرا وقسرا؛ كالأسد، والنمر، والذئب، ونحوها. انظر: النهاية (2/ 337) ، ولسان العرب (8/ 148) مادة سبع.

Mas'alah: What is the ruling on taking leftover sacrificial meat on a journey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 584

Index: Kitab al-Udhiyah (Sacrifice) > Eating from it and giving charity from it > Ruling on Eating from the Sacrifice

1194 – أخبرني ابن عيينة، عن إبراهيم بن ميسرة، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: إنا لنذبح ما شاء الله من ضحايانا ثم نتزود بقيتها إلى البصرة.

Mas'alah: What is the ruling on eating sacrificial meat after three days?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 414

Index: Kitab al-Udhiyah (Sacrifice) > Distribution of Meat and Charity

809 – أخبرنا مالك، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، ثم قال بعد: كلوا، وتزودوا، وادخروا

Mas'alah: What is the ruling on storing and eating sacrificial meat after three days?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 414

Index: Kitab al-Udhiyah (Sacrifice) > Distribution of Meat and Charity

810 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الله بن واقد بن عبد الله، أنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث قال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لعمرة رضي الله عنها، فقالت: صدق، سمعت عائشة، تقول: دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ادخروا لثلاث، وتصدقوا بما بقي، فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله: لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم، يجملون ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (دف ناس) أي: ساروا،

والدف: سير ليس بالسريع في جماعة. [1] (حضرة الأضحى) يروى بسكون الضاد وهو الأشهر، وبفتحها والمعنى: بحضرة الأضحى أو إلى حضرة الأضحى. [2] (يجملون) بفتح الياء وضمها وجيم، أي: يذيبون. [3] (1) = الكبرى (4/ 26 / 6666، 6667) عن سهيل قال: ورأيت أبا صالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب الرجال. وهذا يدل على أن روايته أرجح؛ لأن أبا صالح راوي الحديث وهو أعرف بالمراد منه. انظر: التمهيد (23/ 263) ، وعمدة القاري (8/ 107 – 109) ، ونيل الأوطار، الشوكاني (4/ 120) . دف بتشديد الفاء يدف دفيفا من الدف: وهو السير اللين ليس بالشديد في جماعة. ويقال: دفت علينا من بني فلان دافة، أي: أتى قوم من أهل البادية من الأعراب قد أقحموا يريدون المصر، وهي: الجماعة من الناس تقبل من بلد إلى بلد يسيرون جماعة سيرا ليس بالشديد، والمعنى: أنهم قدموا المدينة عند الأضحى فنهاهم عن ادخار لحوم الأضاحي؛ ليفرقوها ويتصدقوا بها فينتفع أولئك القادمون بها. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (2/ 569) ، ومشارق الأنوار (1/ 261) ، والنهاية (2/ 124) ، ولسان العرب (9/ 105) مادة دفف. (2) حضرة الأضحى بإسكان الضاد عند أكثرهم بمعنى: القرب والمشاهدة، وحضرة أيضا بفتحهما ومعناهما سواء صحيح، والحضرة: قرب الشيء. انظر: مشارق الأنوار (1/ 207) ، ولسان العرب (4/ 196) . (3) جملت الشحم وأجملت: إذا أذبته واستخرجت دهنه، وجملت أفصح من أجملت، والجميل: الشحم يذاب ثم يجمل أي: يجمع. انظر: مشارق الأنوار (1/ 152) ، والنهاية (1/ 298) ، ولسان العرب (11/ 127) مادة جمل.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sacrificing two rams?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 448

Index: Kitab al-Udhiyah (Sacrifice) > Ruling and Virtue of Udhiyah

866 – أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم بن علية، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أملحين ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل50 / أ (ما كان من شرط ليس في كتاب الله [1] أي: ليس هو على حكم كتابه وموجب أمره. وليس المعنى أنه غير منصوص عليه في الكتاب، وما سنه النبي صلى الله / عليه وسلم فالأخذ به واجب بحكم الكتاب؛ قال الله تعالى: چ? ? ? ?چ. [2] (قضاء الله أحق) أي: فرضه وما قضى به على العباد ألزم وأوجب. [3] (وشرطه أوثق) أي: ما اشترط من [4] أحكامه في [5] كتابه وعلى لسان نبيه أحكم وأثبت. [6] (كبشين أملحين) قال الرافعي: الأملح هو: الذي تخالط بياضه حمرة. وقيل: الذي يعلو سواده حمرة. وعن ابن الأعرابي: أنه النقي [7] البياض. وعن الكسائي: [8] أنه الذي فيه بياض وسواد، وبياضه أكثر. [9] (1) لفظة الجلالة لم تكتب في م. (2) جزء من الآية 7: سورة الحشر. (3) في م: (وواجب) . (4) في م: (في) ، وهو تقديم وتأخير. (5) في م: (من) ، وهو تقديم وتأخير. (6) انظر: مشارق الأنوار (1/ 335) مادة كتب، والنهاية (2/ 459) ، ولسان العرب (7/ 329) مادة شرط. (7) في م: (اتقي) ، وهو تحريف. (8) هو: أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله بن بهمن بن فيروز الأسدي مولاهم الكوفي، الملقب بالكسائي؛ لكساء أحرم فيه، شيخ القراءة والعربية، مات سنة تسع وثمانين ومائة عن سبعين سنة. انظر: السير (9/ 131) (9) كبش أملح: هو الذي يشوب بياضه شيء من سواد كلون الملح عند الأصمعي، وقال الخطابي: هو الذي في بياضه طاقات سود. وقال الداودي: هو مثل الأشهب. انظر:

غريب الحديث، أبو عبيد (2/ 206) ، ومشارق الأنوار (1/ 379) ، النهاية (4/ 354) ، ولسان العرب (2/ 602) مادة ملح.

Mas'alah: What is the ruling on cutting hair and nails for one intending to sacrifice?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 449

Index: Kitab al-Udhiyah (Sacrifice) > Rulings for the One Intending to Sacrifice

867 – أخبرنا سفيان، أخبرنا عبد الرحمن بن حميد، عن سعيد بن المسيب، عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي فلا يمس من شعره ولا من بشره شيئا.

KITAB 85

كتاب الأطعمة

Kitab al-At'imah (Foods)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 3

باب ما يحرم من الحيوان

Animals that are unlawful to eat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 836

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Animals that are unlawful to eat > Predatory Animals with Fangs

1785 – أخبرنا مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: كل ذي ناب من السباع حرام.

Mas'alah: What is the ruling on eating domesticated donkey meat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 836

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Animals that are unlawful to eat > Domestic Donkeys and Mules

1788 – أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن عبد الله، والحسن ابني محمد بن علي، عن أبيهما، عن علي رضي الله عنهم، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عام خيبر عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

BAB 7

باب آداب الطعام والضيافة

Etiquette of eating and hospitality

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating at someone's home outside of a wedding feast?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 788

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of eating and hospitality > Eating Without Explicit Invitation

1592 – أخبرنا مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى أبا طلحة وجماعة معه فأكلوا عنده، وكان ذلك في غير وليمة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي ـــــــ))

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food from Dead Animals and Tanning

17 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة قد كان أعطاها مولاة لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قال: فهلا انتفعتم بجلدها؟ قالوا: يا رسول الله، إنها ميتة، قال: إنما حرم أكلها.

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of a dabb (lizard)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 433

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible Land Animals

831 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الضب، فقال: لست بآكله، ولا محرمه.

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of a dabb (lizard)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 433

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible Land Animals

833 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي أمامة بن حنيف، عن ابن عباس، قال الشافعي رضي الله عنه: أشك، أقال: مالك عن ابن عباس، عن خالد بن الوليد، أو عن ابن عباس، وخالد بن الوليد، أنهما دخلا مع النبي صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة، فأتي بضب محنوذ، فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده، فقال له بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة: أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن ياكل، فقالوا: إنه ضب يا رسول الله، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده، فقلت: أحرام هو؟ قال: لا، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه، قال خالد: فاجتررته فأكلته، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر

Mas'alah: What did the Prophet say about cupping and treatment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

952 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن حميد، عن أنس رضي الله عنه، أنه قيل له: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نعم، حجمه أبو طيبة، فأعطاه صاعين

وأمر مواليه أن يخففوا عنه من ضريبته، وقال: إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري لصبيانكم من العذرة، ولا تعذبوهم بالغمز.

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 583

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Impermissible Animals and Criteria

1191 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ثعلبة الخشني، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع.

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 583

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Impermissible Animals and Criteria

1192 – أخبرنا مالك، عن إسماعيل بن أبي حكيم، عن عبيدة بن سفيان الحضرمي، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: أكل كل ذي ناب من السباع حرام.

Mas'alah: What are the two types of dead animals and two types of blood permitted in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 792

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food from Dead Animals and Tanning

1604 - أخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحلت لنا ميتتان ودمان، الميتتان: الحوت والجراد، والدمان، أحسبه قال: الكبد والطحال.

Mas'alah: What does the author say about the book on food, drink, and land cultivation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 836

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > General Principles of Food Permissibility

ومن كتاب الطعام والشراب وعمارة الأرضين مما لم يسمع الربيع من الشافعي، وقال: أعلم أن ذا من قوله وبعض كلامه هذا سمعته في كتابه الكبير المبسوط. قال الشافعي رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 836

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Impermissible Animals and Criteria

1783 - أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كل ذي ناب من السباع.

Mas'alah: What is the ruling on eating horse and donkey meat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 836

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible Land Animals

1786 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر رضي الله عنه، قال: أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر.

Mas'alah: What is the ruling on eating horse meat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 836

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible Land Animals

1787 – أخبرنا سفيان، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء رضي الله عنها، قالت: نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه

Mas'alah: What is the content of the book of food, drink, and land cultivation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > General Principles of Food Permissibility

ومن كتاب الطعام والشراب وعمارة الأرضين ... 839

KITAB 86

كتاب الأشربة

Kitab al-Ashribah (Drinks)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب تحريم الخمر والمسكر

Prohibition of wine and intoxicants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on any intoxicating drink?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 689

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Prohibition of wine and intoxicants > Prohibition of Khamr and Intoxicants

1375 – حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل شراب أسكر فهو حرام.

Mas'alah: What is the ruling on al-bit' (mead)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 689

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Prohibition of wine and intoxicants > Rulings on Nabidh and Other Intoxicating Drinks

1376 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع، فقال: كل شراب أسكر فهو حرام.

Mas'alah: What is the ruling on selling wine in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 695

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Prohibition of wine and intoxicants > Rulings on Selling and Trading Wine

1390 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن وعلة المصري، أنه سأل ابن عباس

عما يعصر من العنب، فقال ابن عباس: أهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أما علمت أن الله حرمها؟ فقال: لا، فسار إنسانا إلى جنبه، فقال: بم سررته؟ فقال: أمرته أن يبيعها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الذي حرم شربها حرم بيعها، ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما.

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 696

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Prohibition of wine and intoxicants > Prohibition of Khamr and Intoxicants

1393 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الباذق) بموحدة وذال معجمة مفتوحة وقاف. قال ابن الأثير: شراب معروف عندهم، ويحتمل أنه معرب من باذه وهي [1] اسم الخمر بالفارسية. [2] وقال الرافعي: الباذق معرب وهو: الطلاء المطبوخ من عصير العنب. [3] (سبق محمد الباذق) قال الرافعي: أي: سبق حكمه فيه بتحريمه كل مسكر، ويقال: إن أول من صنع ذلك وسماه: بنو أمية [4] وقصدوا رفع اسم الخمر عنه، فيحتمل أن يريد أن تحريم النبي صلى الله عليه وسلم وزمانه سبق هذه الصنعة وهذا الاسم. انتهى. [5] (كل مسكر خمر) م ل44 / أ قال الرافعي: يجوز أن يريد أنه كالخمر في [6] / التحريم، وهذا قول من يخصص اسم الخمر بالمعتصر من العنب، ويجوز أن يريد وقوع اسم الخمر عليه وهذا قول من لا يخصص ويسمي كل مسكر خمرا؛ لأنه يخامر العقل. [7] (1) في ر: (وهو) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 314) ،

والنهاية (1/ 111) ، ولسان العرب (10/ 14) مادة بذق. (3) الطلاء بالكسر والمد: الشراب المطبوخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه، وأصله: القطران الخاثر الذي تطلى به الإبل، وبعض العرب يسمي الخمر النبيذ المسكر المطبوخ: الطلاء يريد بذلك تحسين اسمها؛ تحرجا من أن يسمونه خمرا. انظر: النهاية (3/ 137) مادة طلا، ولسان العرب (15/ 11) مادة طلى. (4) في م: (بني أمية) ، وفي ر: (بنو ابيه) . (5) انظر: السنن الكبرى، البيهقي (8/ 295) . (6) مكرر مرتين في م، وهو سبق قلم. (7) انظر: مشارق الأنوار (1/ 240) مادة خمر.

BAB 3

باب النبيذ والأشربة المباحة

Nabidh and permissible drinks

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on drinking cooked grape juice (tila') in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 697

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Nabidh and permissible drinks > Nabidh and permissible drinks

1395 – أخبرنا مالك عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ وعن سلمة بن عوف بن سلامة أخبراه عن محمود بن لبيد الأنصاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين قدم الشام فشكى إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها وقالوا لا يصلحنا إلا هذا الشراب فقال عمر اشربوا العسل فقالوا لا يصلحنا العسل فقال رجال من أهل الأرض هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر فقال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث فأتوا به عمر رضي الله عنه فأدخل عمر فيه أصبعه ثم رفع يده فتبعها فتمطط فقال هذا الطلاء ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثم رفع يديه فتبعها يتمطط) قال الرافعي: كأنه يريد فتبعها بالنظر إليها فرأى ما لصق بإصبعه. (يتمطط) أي: يتمدد. وقال ابن الأثير: أراد أنه كان ثخينا [1] فلما رفعه على إصبعه صعد عليها، وسال ممتدا لذلك. [2] (هذا الطلاء) قال ابن الأثير: بكسر الطاء المهملة ممدود: شراب يتخذ من عصير العنب مطبوخا. [3] وقال الرافعي: ما طبخ حتى ذهب ثلثاه، سمي بذلك لمشابهته بطلاء الإبل في الثخن [4] واللون وهو القطران. [5] (1) في م: (نحينا) ، وهو تحريف. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 317) . (3) انظر: المصدر السابق، والنهاية (3/ 137) مادة طلا. (4) ثخن من باب ظرف، وثخن الشيء أي: كثف وغلظ وصلب فهو ثخين، والثخنة والثخن: الثقلة. انظر: لسان العرب (13/ 77) ، ومختار الصحاح (ص35) مادة ثخن. (5) القطران:

عصارة الأبهل والأرز ونحوهما يطبخ فيتحلب منه ثم تهنأ به الإبل. انظر: لسان العرب (5/ 105) مادة قطر.

Mas'alah: What is the ruling on drinking cooked grape juice (tila') in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 698

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Nabidh and permissible drinks > Nabidh and permissible drinks

هذا مثل طلاء الإبل فأمرهم أن يشربوه فقال له عبادة بن الصامت أحللتها لهم والله فقال عمر كلا والله، اللهم إني لا أحل لهم شيئا حرمته عليهم ولا أحرم عليهم شيئا أحللته لهم

BAB 6

باب آداب الشرب وآنيته

Etiquette and vessels of drinking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on containers for making nabidh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 692

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Etiquette and vessels of drinking > Rulings on Nabidh and Its Vessels

1382 – أخبرنا سفيان، عن سليمان الأحول، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأوعية، قيل له: ليس كل الناس يجد سقاء، فأذن لهم في غير المزفت. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وإن لم يكن الشراب المتخذ منهما مسكرا، [1] فإن اشتد وصار مسكرا اجتمع للتحريم جهتان، وبهذا قال مالك وأحمد. زاد ابن الأثير: وإسحاق [2] وعامة أهل الحديث. [3] وقال الشافعي: لا بأس بشرب الخليطين قبل الاشتداد. [4] وبه قال الثوري وأبو حنيفة. ر ل79 / ب / (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأوعية) قال الرافعي: سببه [5] أنها متينة ولها ضراوة فربما اشتد فيها النبيذ وصاحبها لا يشعر باشتداده فيكون على غرر من شربها، [6] بخلاف الأسقية فإنها رقيقة إذا اشتد فيها النبيذ يظهر أثره. ثم اختلفوا فذهب بعضهم إلى استمرار تحريمها وعليه ابن عمر وابن عباس، وقال الأكثرون: إن التحريم منسوخ. انتهى. (1) في ر: (يسكر) . (2) هو: إسحاق بن راهويه، وقد تقدمت ترجمته (ص62) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 320) . (4) انظر: معالم السنن (5/ 276) . (5) في م: (شبيه) ، وهو تحريف. (6) في م: (شرها) .

Mas'alah: What vessels did the Prophet use for making nabidh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 694

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Etiquette and vessels of drinking > Rulings on Nabidh and Its Vessels

1386 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له سقاء، فإن لم يكن فتور من حجارة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وأما النقير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم ينبذون الرطب والبسر ويدعونه حتى يهدر ثم يموت. وأما الحنتم: فجرار كانت تحمل إلينا فيها الخمر من الرطب والبسر. وأما المزفت: فهذه الأوعية التي فيها الزفت. (أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينبذ له في سقاء [1] قال ابن الأثير: هو ما كان من جلد. [2] (فإن لم يكن فتور حجارة) بالمثناة. قال الرافعي: هو إناء من حجارة يشرب فيه. ر ل80 / أ قلت: الحديث أخرجه ابن أبي شيبة من طريق أشعث، [3] عن أبي الزبير [4] بلفظه [5] إلا أن في آخره: فإذا لم يكن سقاء [6] نبذ له في تور. قال أشعث: [7] والتور: / من لحاء الشجر. [8] ... = (1) (في سقاء) ساقطة من م. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 326) . (3) هو: أشعث بن سوار الكندي النجار الأفرق الأثرم، صاحب التوابيت، قاضي الأهواز، ضعيف، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة. (بخ م ت س ق) . انظر: التقريب (ص113) . (4) هو: محمد بن مسلم بن تدرس – بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء – الأسدي مولاهم، أبو الزبير المكي، صدوق إلا أنه يدلس، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة. (ع) .انظر: التقريب (ص506) (5) في م: (بلفظ) ، وهو تحريف. (6) في م: (الفقها) ، وهو تصحيف. والسقاء: ظرف الماء من الجلد، وقيل: السقاء: القربة

للماء واللبن، والجمع القليل أسقية أسقيات. انظر: النهاية (2/ 381) مادة سقا، ولسان العرب (14/ 392) مادة سقي. (7) في م: (ابن أشعث) ، وهو تصحيف. (8) أخرجه ابن أبي شيبة (5/ 79 / 23869) عن محمد بن فضيل، عن أشعث به، ومسلم في الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير (3/ 1584 / 1998) من عدة طرق عن أبي الزبير به بنحوه.

Mas'alah: What does the author say about the book of drinks and the virtues of Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 658

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Prohibition of Khamr

ومن كتاب الأشربة وفضائل قريش وغيره

Mas'alah: What is the section heading for the Book of Drinks?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 689

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Prohibition of Khamr

ومن كتاب الأشربة

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 689

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

1377 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الغبيراء، فقال: لا خير فيها، ونهى عنها، قال مالك: قال زيد بن أسلم: هي السكركة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ومن كتاب الأشربة إلى كتاب الأساري والغلول) ر ل79 / أ (عن البتع) قال الرافعي: تاؤه ساكنة في الروايات وهو المشهور من اللغة، ومن أهل اللغة من فتحها وهو: شراب العسل. [1] / (عن الغبيرآء) قال ابن الأثير: بضم الغين المعجمة وفتح [2] الباء الموحدة وسكون التحتية والمد: شراب تتخذه [3] الحبشة من الذرة. [4] (هي السكركة) قال ابن الأثير: بضم السين. [5] قال الأزهري: وليست بعربية. وفي ديوان الأدب: [6] هي بوزن فعللة: نبيذ الذرة ونبيذ التمر أيضا. [7] (1) البتع والبتع مثل القمع والقمع بسكون التاء وفتحها، ولم يختلفوا في كسر الباء قبلها: هو الخمر المتخذة من شراب العسل، وهو خمر أهل اليمن. انظر: مشارق الأنوار (1/ 77) والنهاية (1/ 94) ولسان العرب (8/ 4) مادة بتع (2) ساقطة من م. (3) زاد في م: (من) ، وهو سبق قلم. (4) الغبيرآء: هو خمر الذرة وخمر التمر تسكر. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 314) ، ومشارق الأنوار (2/ 127) ، والنهاية (3/ 338) ، ولسان العرب (5/ 6) مادة غبر. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 315) . (6) كتاب ديوان الأدب في اللغة لإسحاق بن إبراهيم الفاريابي خال الجوهري. انظر: كشف الظنون (1/ 774) . (7) السكركة بضم السين والكاف وسكون الراء ويقال: الأسكركة بضم الهمزة وسكون السين، والأول أشهر وهي: خمر الحبش نوع من الخمور يتخذ من الذرة يسكر، وهي لفظة حبشية وقد عربت فقيل: السقرقع. انظر: مشارق الأنوار (2/ 215) ، ولسان العرب (4/ 376) مادة سكر، (10/ 442) مادة سكرك، والنهاية (2/ 383) مادة سكركة.

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 690

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

1378 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة.

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 690

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

1379 – أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الأنصاري وأبي بن كعب شرابا من فضيخ أو تمر فجاءهم آت فقال إن الخمر قد حرمت، فقال أبو طلحة: يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها، قال أنس: فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة) [1] قال الرافعي: هذا وعيد بأن شارب الخمر المدمن لا يدخل الجنة؛ لأن من شراب أهل الجنة: الخمر، ومن دخل الجنة لا يمنع من شرابها، فلابد من تأويله بأن يقال: المعنى لا يدخلها إلى مدة طويلة، أو أنه يناله شؤمها حتى يفضي أمره إلى الشقاوة فلا يدخلها. قلت: وقد عد العلماء لسوء الخاتمة – والعياذ بالله تعالى – أسبابا: منها إدمان شرب الخمر. (فضيخ) قال الرافعي: هو بسر يشدخ [2] ويفضخ وينبذ في

وعاء حتى يسرع اشتداده. [3] (مهراس) قال الرافعي: هو الذي يدق به الشيء، يقال ذلك للحجر المنقور وغيره. [4] (1) أخرجه مسلم في الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (3/ 1588 / 2003) بنحوه، والنسائي في الأشربة، توبة شارب الخمر (8/ 317 / 5671) عن مالك به بمثله. (2) يشدخ أي: يكسر، والشدخ: الكسر في كل شيء أجوف رطب. وقيل: هو التهشيم يعني به: كسر اليابس وكل أجوف كالرأس ونحوه. انظر: مشارق الأنوار (2/ 246) ، والنهاية (2/ 451) ، ولسان العرب (3/ 28) مادة شدخ (3) الفضيخ فضخت البسر وافتضخته: هو شراب يتخذ من البسر المفضوخ وحده من غير أن تمسه النار وهو المشدوخ يشذخ ويفضخ ويلقى عليه الماء؛ لتسرع شدته. وليس بالفضيخ ولكن هو الفضوخ فعول من الفضيخة أراد أنه يسكر شاربه فيفضخه. انظر: مشارق الأنوار (2/ 160) ، والنهاية (3/ 453) ، ولسان العرب (3/ 45) مادة فضخ. (4) المهراس: صخرة منقورة تسع كثيرا من الماء، وقد يعمل منها حياض للماء، والهرس: الدق ومنه الهريسة. انظر: النهاية (5/ 258) ، ولسان العرب (6/ 247) مادة هرس.

Mas'alah: What is the ruling on mixing two types of fruit for drink in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 691

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Non-Grape Intoxicants

1380 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن أمه وكانت قد صلت القبلتين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخليطين، وقال: انبذوا كل واحد منهما على حدة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند

الشافعي)) ـــــــ (معبد [1] بن كعب، [2] عن أمه) قال الرافعي: لم يسم. [3] (نهى عن الخليطين) م ل43 / ب قال ابن الأثير: المراد بهما: الزبيب والتمر، أو البسر والرطب، أو البسر والتمر، أو الزهو [4] والرطب، وإنما نهى عنهما؛ / لأن أحدهما يقوي صاحبه فتسرع الشدة فيه. [5] (وقال: انبذوا [6] كل واحد منهما على حدته) [7] أي: منفردا. [8] قال الرافعي: أخذ بظاهر الحديث جماعة: منهم عطاء [9] وطاوس، وقالوا: بتحريم الخليطين = (1) في ر: (عبد) ، وهو تصحيف. (2) هو: معبد بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي بفتحين المدني، مقبول، من الثالثة. انظر: التقريب (ص539) (3) في م: (له قسم) ، وهو تصحيف. وأم معبد هي الأنصارية، زوج كعب بن مالك، صحابية، لها حديث. (فق) . انظر: التقريب (ص759) ، والإصابة (8/ 308) . (4) الزهو بالفتح وأهل الحجاز يقولون: الزهو بالضم: البسر الملون، يقال إذا ظهرت الحمرة والصفرة في النخل: فقد ظهر فيه الزهو. انظر: مشارق الأنوار (1/ 312) ، ومختار الصحاح (ص117) مادة زهو. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 320) . (6) في ر: (وقالوا نبذوا) ، وهو تصحيف. (7) أخرجه الحميدي (1/ 173 / 356) عن سفيان به بنحوه وصرح بن إسحاق بالسماع، وأحمد (6/ 18) عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق به بنحوه، وفيه تفسير الخليطين بالتمر والزبيب، والحديث في البخاري في الأشربة، باب الباذق ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة (5/ 2126 / 5280) واللفظ له، ومسلم في الأشربة، باب كراهة انتباذ التمر والزبيب مخلوطين (3/ 1576 / 1988) بنحوه عن أبي قتادة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يجمع بين التمر والزهو والتمر والزبيب ولينبذ كل واحد منهما على حدة. (8) في رواية أحمد (6/ 18) : ((انتبذ كل واحد منها وحده)) . (9) هو: عطاء بن أبي رباح – بفتح الراء والموحدة – واسم أبي رباح: أسلم القرشي مولاهم المكي، ثقة فقيه

فاضل، لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقيل: إنه تغير بأخرة ولم يكثر ذلك منه. (ع) . انظر: التقريب (ص391) .

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 692

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

1381 – أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي أوفى، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر الأخضر والأبيض والأحمر.

Mas'alah: What vessels are prohibited for making nabidh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 693

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Non-Grape Intoxicants

1383 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا تنبذوا في الدباء والمزفت، قال: يقول أبو هريرة: واجتنبوا الحناتم والنقير. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (في الدبآء) بضم الدال وتشديد الباء والمد: القرع، الواحدة دبآءه. [1] (المزفت) هو الإناء المطلي بالزفت أو القار. [2] (الحناتم) جمع حنتمة وهي: جرار خضر كانوا يجلبون فيها الخمر إلى المدينة. [3] (والنقير) هي خشبة أو جذع ينقر وينبذ فيه. [4] قال أبو عبيد: [5] قد جاء تفسير هذه الأوعية عن أبي بكرة أنه قال: أما الدبآء فإنا معشر [6] ثقيف كنا بالطائف نأخذ الدبآء فنخرط فيها عناقيد [7]

العنب ثم ندفنها حتى تهدر ثم تموت,= (1) الدباء ممدود ويقصر على وزن فعال لامه همزة مثل المكاء، وهو جمع واحده: دبآءة، ومن قصر قال في الواحدة: دباه، وهو: القرع الذي يؤكل بتسكين الراء: إذا ييبس وقسح قشره صار وعاء فكانوا ينتبذون فيه وربما دفنوه فتسرع الشدة في الشراب فيسكر، فنهاهم عن الإنتباذ فيها ثم رخص فيه بشرط أن يشربوا ما فيها وهو غير مسكر. انظر: مشارق الأنوار (1/ 252) مادة دبا والنهاية (2/ 96) مادة دبب ولسان العرب (14/ 249) مادة دبى (2) المزفت من الأوعية: هو الإناء الذي طلي داخله بالزفت بكسر الزاي وهو نوع من القار شيء يخرج من الأرض يقع في الأودية وليس هو ذلك الزفت المعروف، نهي عن الانتباذ فيه لأنه يسرع فساد الشراب ويعجله للسكر، والزفت غير القير: الذي تقير به السفن، إنما هو شيء أسود أيضا تمتن به الزقاق للخمر والخل، وقير السفن ييبس عليه، وزفت الحميت لا ييبس. انظر: مشارق الأنوار (1/ 312) ، والنهاية (2/ 304) ، ولسان العرب (2/ 34) مادة زفت. (3) الحنتم والحناتم واحدتها حنتمة: الجرار المدهونة الخضر أي: السود بالزفت، وقيل: هو الأبيض. وقيل: الأبيض والأخضر. وقيل: هو ما طلي بالحنتم المعلوم من الزجاج وغيره. وقيل: هو الفخار كله. وكانت تحمل الخمر فيها من مصر أو الشام إلى المدينة ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنم، وإنما نهى الانتباذ فيها؛ لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها. انظر: مشارق الأنوار (1/ 202) والنهاية (1/ 448) ولسان العرب (12/ 159) مادة حنم (4) النقير بفتح النون: نخلة أو خشبة تسيح سيحا وتنقر نقرا أي: تقشر ويحفر في جوفها أو جنبها ويلقي فيها الماء والتمر فيصير نبيذا مسكرا. انظر: مشارق الأنوار (2/ 23) والنهاية (5/ 103) ولسان العرب (5/ 228) مادة نقر (5) في م: (أبو عبد الله) ، وهو تصحيف. (6) في ر: (مشعر) ، وهو تحريف. (7) في م: (ما فيها من قيد) ور: (فيها علاقيد) وهما تحريف، والتصويب من غريب

الحديث، أبو عبيد (2/ 181)

Mas'alah: What is the ruling on making nabidh in dubba' and muzaffat vessels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 694

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Non-Grape Intoxicants

1384 – أخبرنا سفيان، سمعت الزهري، يقول: سمعت أنسا، يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والمزفت أن ينتبذ فيه.

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 694

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

1385 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه، أن أبا وهب الجيشاني سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع، فقال: كل مسكر حرام.

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding nabidh in certain vessels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 695

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Non-Grape Intoxicants

1387 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه، قال عبد الله بن عمر: فأقبلت نحوه

فانصرف قبل أن أبلغه، فسألت: ماذا قال؟ قالوا: نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت.

Mas'alah: What is the prohibition of making nabidh in dubba' and muzaffat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 695

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Non-Grape Intoxicants

1388 – أخبرنا مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت.

Mas'alah: What is the ruling on mixing dates and unripe dates for nabidh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 695

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Non-Grape Intoxicants

1389 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ التمر والبسر جميعا، والتمر والزهو جميعا.

Mas'alah: What is the ruling on selling wine and similar prohibited items?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 695

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Selling and Trading Intoxicants

1391 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس رضي الله

عنهما، قال: بلغ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلا باع خمرا، فقال: قاتل الله فلانا باع الخمر، أما علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قال في النهاية: لحاء الشجر: قشرها. [1] (راوية) [2] هي: المزادة. (المزادتين) تثنية مزادة وهي: القربة. [3] (فجملوها) بالجيم أي: أذابوها. [4] (1) انظر: النهاية (4/ 243) مادة لحا. والتور: بفتح التاء مذكر، قيل: هو عربي، وقيل: دخيل، وهو: إناء من صفر أو حجارة مثل القدر يشرب فيه ويتوضأ منه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 125) ، ولسان العرب (4/ 96) مادة تور (2) في ر: (رواية) . (3) الراوية: هي القربة الكبيرة التي تحمل فيها الماء ويروى ما فيها، ولا تكون إلا من جلدين تفأم بجلد ثالث بينهما لتتسع، وهي المزادة وهما سواء، سميت بذلك لمكان الزيادة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 303) ، والنهاية (2/ 279) مادة روى، ولسان العرب (3/ 199) مادة زيد، (14/ 346) مادة روي. (4) جملت الشحم أفصح من أجملت، أي: إذا أذبته واستخرجت دهنه، وكذلك يجملون بضم الياء وفتحها أي: يذيبون. انظر: مشارق الأنوار (1/ 152) ، والنهاية (1/ 298) ، ولسان العرب (11/ 127) مادة جمل.

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 696

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

1392 – أخبرنا سفيان، قال: سمعت أبا الجورية الجرمي يقول: إني لأول العرب سأل ابن عباس وهو مسند ظهره إلى الكعبة فسألته عن الباذق فقال سبق محمد

الباذق وما أسكر فهو حرام

Mas'alah: What is the ruling on selling wine in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 697

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Selling and Trading Intoxicants

1394 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجالا من أهل العراق قالوا له إنا نبتاع من ثمر النخل والعنب فنعصره خمرا فنبيعها فقال عبد الله إني أشهد الله عليكم وملائكته ومن يسمع من الجن والإنس إني لا آمركم أن تبيعوها ولا تبتاعوها ولا تعصروها ولا تسقوها فإنها رجس من عمل الشيطان

Mas'alah: What is the debate about the ruling on intoxicants?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 711

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

1405 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إن يجلد قدامة اليوم فلن يترك أحد بعده وكان قدامة بدريا سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي وهو يحتج في ذكر المسكر وكان كلاما قد تقدم لا أحفظه فقال أرأيت إن شرب عشرة ولم يسكر فإن قال حلالا قيل أفرأيت إن خرج فأصابته الريح فسكر فإن قال حراما قيل له أفرأيت شيئا قط شربه وصار إلى جوفه حلالا ثم صيرته الريح حراما.

Mas'alah: What is the ruling on intoxicants in large and small quantities?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 711

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Proofs for the Prohibition of Intoxicants

قال الشافعي، رضي الله عنه: ما أسكر كثيره فقليله حرام.

Mas'alah: What are the rulings on drinks and the virtues of Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Prohibition of Khamr

ومن كتاب الأشربة وفضائل قريش وغيره ... 658

Mas'alah: What are the rulings on drinks in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Prohibition of Khamr

ومن كتاب الأشربة ... 692

KITAB 87

كتاب اللباس والزينة

Kitab al-Libas wa al-Zinah (Clothing and Adornment)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 7

باب الوصل والوشم والنمص

Hair extensions, tattooing, and plucking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on hair extensions (wasl) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 130

80 – عن ابن عيينة، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء، قالت: أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن ابنة لي أصابتها الحصبة فتمزق شعرها، أفأصل فيه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعنت الواصلة والموصولة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ كالإزار [1] والرداء [2] معا. (الحصبة [3] : علة [4] تهيج بالإنسان يبدوا [5] منها في الجلد بثرات. [6] (فتمرق) بالراء، أي: تمعط. [7] (1) الإزار أصله: ما يستر أسافل البدن من اللباس، وهي: الملحفة، يقال: أزر به الشيء أحاط، فالإزار كل ما واراك وسترك، يذكر ويؤنث. انظر: التعاريف (1/ 52) ، ولسان العرب (4/ 16 – 17) مادة أزر. (2) الرداء؛ وهو ممدود، وهو: الذي يلبس على أعلى الجسد، وهو من الملاحف، وتثنيته رداءان ورداوان، وتردى وارتدى أي: لبس الرداء. انظر: مشارق الأنوار (1/ 287) ، ولسان العرب (14/ 316) ، ومختار الصحاح (ص101) مادة ردي. (3) الحصبة بفتح الحاء وسكون الصاد، ويقال: بفتح الصاد أيضا وبكسرها: داء معروف؛ وهو: البثر الذي يخرج بالبدن ويظهر في الجلد، تقول منه: حصب جلده بالكسر يحصب وحصب فهو محصوب. انظر: مشارق الأنوار (1/ 205) ، ولسان العرب (1/ 318) مادة حصب. (4) في م: (عليه) ، وهو تصحيف. (5) في م: (يبدوا) ، وهو تصحيف. (6) البثر والبثر والبثور: خراج صغار، وخص بعضهم به الوجه، واحدته: بثرة وبثرة، وقد بثر جلده ووجهه يبثر بثرا بفتح الثاء وبثورا، وبثر بالكسر

بثرا، وبثر بالضم ثلاث لغات. انظر: لسان العرب (4/ 39) ، ومختار الصحاح (ص17) مادة بثر. (7) في م: (تعمط) ، وهو تصحيف، وتمرق هو مثل تمرط وتمعط أي: أنتتف وسقط وتساقط، وروي بالزاي وإن قرب معناه فإنه لا يستعمل في الشعر في حال المرض. انظر: مشارق الأنوار (1/ 377 – 378) ، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (5/ 159) .

BAB 8

باب التصاوير

Images

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on young girls playing with dolls in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 441

Index: Kitab al-Libas wa al-Zinah (Clothing and Adornment) > Images > Ruling on Dolls and Children's Toys

(ينقمعن منه) أي: يتغيبن، والانقماع: الدخول في بيت وستر ونحوهما. [5] (1) في هامش م ما نصه: ((سئل الفقيه جمال الزكي محمد بن عبد الرحمن الحبنشي أبو صالح الفقيه ... إبراهيم ... رحمهم الله تعالى عن اللعب بالبنات التي تشبهها الصغار، هل يجوز أو يسن أو يكره ويجوز للكبار ذلك أن كان هذا خاصا لعائشة رضي الله عنها، وهل ذلك من جنس التصوير الملعون فاعله أو لا؟ فأجاب: قال النووي في شرح مسلم: قال القاضي: فيه جواز اللعب بهن. قال: وهن مخصوصات من الصور المنهي عنها؛ لهذا الحديث؛ ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهن وأولادهن. وأجاز العلماء بيعهن وشراءهن. ومذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن، وقالت طائفة: هو منسوخ بالنهي عن الصور. هذا آخر كلام القاضي. قال: وظاهر هذا الجواز والاختصاص بالنساء الصغار على ما عداها. قال: ذكر في المشارق والنهاية)) . وانظر: شرح صحيح مسلم، النووي (15/ 204) . (2) في م: (فقا) ، وهو تصحيف. (3) في م: (لصبيانهن) . (4) قولها: كنت ألعب بالبنات هي: اللعب والصور والتماثيل تشبه الجواري التي تلعب بها الصبايا. انظر: مشارق الأنوار (1/ 91) ، والنهاية (1/ 158) . (5) انقمعن أي: تغيبن ودخلن في بيت أو من وراء ستر، والقمع: الدخول فرارا وهربا، وقمع في بيته وانقمع: دخله مستخفيا، وأصله من القمع الذي على رأس الثمرة أي: يدخلن فيه كما تدخل الثمرة في قمعها. والذي يراد من الحديث الرخصة في اللعب التي يلعب بها الجواري وهي البنات

فجاءت فيها الرخصة وهي تماثيل وليس وجه ذلك عندنا إلا من أجل أنها لهو الصبيان ولو كان للكبار لكان مكروها، كما جاء النهي في التماثيل كلها وفي الملاهي. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (4/ 315) ، والنهاية (4/ 109) ، ولسان العرب (8/ 294) مادة قمع.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسربهن إلي.

Mas'alah: What is the meaning of 'jarjarah' in the hadith about silver vessels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 90

Index: Kitab al-Libas wa al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Vessels of Precious Metals

قال الرافعي: الجرجرة تطلق بمعنيين: أحدهما: الصب، ومن حمل الحديث على هذا روى (نار جهنم) بالنصب وبهذا [3] قال الزجاج. [4] ويؤيده ما في بعض الروايات: ((يخرج من [5] بطنه نارا من نار جهنم)) . [6] والثاني: الصوت، يقال: جرجر الفحل [7] إذا ردد صوته في حلقه، ومن هنا قيل: معناه: يصوت، وروى (نار جهنم) بالرفع، والمعنى: أن الشرب منها يفضي إلى جرجرة النار في البطن. (1) في ر: (من) . (2) أخرجه البخاري في الأشربة، باب آنية الفضة (5/ 2133 / 5311) ، ومسلم في اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء (3/ 1634 / 2065) عن مالك به مثله. (3) في م: (ولهذا) ، وهو تصحيف. (4) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج البغدادي، الإمام نحوي زمانه، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة.

انظر: السير (14/ 360) . (5) في م: (في) . (6) أخرجه مسلم في اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء (3/ 1635 / 2065) عن أم سلمة مرفوعا: ((من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه نارا من جهنم)) . وانظر: فتح الباري (10/ 97) . (7) في ر: (العجل) ، وهو: الفحل من ولد البقر. انظر: النهاية (1/ 255) مادة جرجر، ولسان العرب (4/ 131) مادة جرر، (8/ 29) مادة تبع.

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 239

Index: Kitab al-Libas wa al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold

274 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر بن الخطاب، رأى حلة سيراء عند باب المسجد، فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفود إذا قدموا عليك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فأعطى عمر منها حلة، فقال عمر: يا رسول الله، كسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم أكسكها لتلبسها، فكساها عمر أخا له مشركا بمكة

Mas'alah: What is the definition of a hullah and sira' garment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 239

Index: Kitab al-Libas wa al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Men's Clothing

and Adornment

275 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن ابن السباق، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال في ––– ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل28 / ب (حلة سيرآء) الأظهر في الكلمة الإضافة، ومنهم من نون وجعل (سيرآء) صفة. [1] والحلة: [2] ثوبان: رداء [3] وإزار، سميا [4] حلة لأن أحدهما يحل على الآخر، ولا يقال / للثوب الواحد: حلة. والسيرآء: بكسر السين وفتح الياء والمد: الحرير الصافي. وقيل: برد فيه خطوط صفر. [5] فامتناعه من لبسها على هذا لكونها من ثياب الشهرة. (لا خلاق له) أي: لا نصيب له. (عن ابن السباق) اسمه: [6] عبيد، [7] وقد وصله ابن ماجة من طريقه عن ابن عباس. [8] (1) قال سيبويه: لم يأت فعلاء صفة اسما نحو: سيرآء. انظر: مشارق الأنوار (1/ 195) مادة حلل. (2) في ر: (الحملة) ، وهو تصحيف. (3) في م: (ورداء) ، وهو تصحيف. (4) في م: (أسميا) ، وهو تصحيف. (5) انظر: النهاية (2/ 433) ، ولسان العرب (4/ 390) مادة سير، ومشارق الأنوار (1/ 196) مادة حلل. (6) في م: (اسميه) ، وهو تصحيف. (7) هو: عبيد بن السباق المدني الثقفي أبو سعيد، ثقة، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص377) . (8) أخرجه ابن ماجة في إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة (1/ 349 / 1098) من طريق صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس مرفوعا بنحوه. وقال المنذري: بإسناد حسن. وقال البوصيري: هذا إسناد فيه صالح بن أبي الأخضر لينه الجمهور، وباقي رجال الإسناد ثقات. وقال الحافظ ابن حجر: صالح بن أبي الأخضر اليمامي ضعيف يعتبر به. انظر: الترغيب والترهيب (1/ 286) ، ومصباح الزجاجة (1/ 132) ، والتقريب (ص271) . قلت (الباحث) : ولا يضر ضعف صالح بن أبي

الأخضر؛ لأن له متابعا وهو الإمام مالك كما رواه الشافعي هنا، وقد صرح ابن حجر بأنه يعتبر به أي: يعتبر بحديثه ويحتج به في المتابعات.

Mas'alah: What is the ruling on men using saffron dye?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 349

Index: Kitab al-Libas wa al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hair, Dye, and Grooming

576 – أخبرنا إسماعيل الذي يعرف بابن علية، أخبرني عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل.

Mas'alah: What is the ruling on young girls playing with dolls in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 441

Index: Kitab al-Libas wa al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Images and Figural Representation

(وكنت ألعب بالبنات) [1] قال الرافعي: هي: اللعب المشبهة بالجواري، يلعب بها الصبايا. ر ل49 / أ قال: وفيه أنه لا بأس بتمكين الصبيات من اللعب باللعب، وإن كانت مصورة / فقد [2] يتساهل معهن؛ لصباهن، [3] كما يتساهل بالباس ذكور الصبيان الحرير على الأظهر. [4]

Mas'alah: What is the ruling on wearing white garments and shrouding the dead in them?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

1710 – أخبرنا يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من خير ثيابكم البياض، فليلبسها أحياؤكم، وكفنوا فيها موتاكم

KITAB 88

كتاب القضاء

Kitab al-Qada' (Judgeship)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 6

باب حكم القاضي بعلمه

Judge ruling by his own knowledge

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How should a judge handle a case of battery without witnesses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 396

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Judge ruling by his own knowledge > Single Witness and Judge's Knowledge

760 – أخبرني عبد الله بن مؤمل، عن ابن أبي مليكة، قال: كتبت إلى ابن عباس من الطائف في جاريتين ضربت إحداهما الأخرى ولا شاهد عليهما، فكتب إلي أن احبسهما بعد العصر، ثم اقرا عليهما: چ ? ? ? ? ? ? ? ... ?چ ففعلت، فاعترفت ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =

Mas'alah: What is the ruling on causing harm and reciprocating harm?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 562

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Liability and Expiation in Judicial Contexts

1117 – أخبرنا الشافعي، أن مالكا، أخبره، عن عمرو بن يحيى المازني، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا ضرر ولا ضرار. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the reward for a judge who exercises ijtihad and is correct or mistaken?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 603

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Taqlid and Ijtihad in Judging

1231 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر 1232 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن يزيد بن الهاد، قال: فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، فقال: هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد [1] فأخطأ فله أجر) [2] قال الرافعي: قال الخطابي: إنما يؤجر على اجتهاده في طلب الحق؛ لأن اجتهاده عبادة ولا أثم عليه في الخطأ، فإنه معذور. [3] قال الرافعي: ومثله حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من طلب علما فأدركه كان له كفلان من الأجر، وإن لم يدركه كان له كفل من الأجر)) . قلت: أخرجه الطبراني من حديث واثلة. [4] (1) في م: (واجتهد) . (2) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (6/ 2676 / 6919) عن يزيد بن عبد الله بن الهاد به مثله، ومسلم في الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (3/ 1342 / 1716) عن عبد العزيز بن محمد به مثله. (3) انظر: معالم السنن (5/ 205) . (4) لم أجده من حديث أبي هريرة، وأما حديث واثلة بن الأسقع فأخرجه الدارمي في المقدمة، باب في فضل العلم والعالم (1/ 108 / 335) بمثله، وتمام في الفوائد (2/ 195 / 15013) بمثله، والطبراني في الكبير (22/ 68 / 165) بنحوه، والبيهقي فيالكبرى (10/ 119 / 20156) عن واثلة بن الأسقع مرفوعا بمثله، قال المنذري في الترغيب والترهيب، (1/ 53) : رواته ثقات وفيهم كلام. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (1/ 123) : رجاله موثقون.

Mas'alah: What is the ruling on judging by outward appearances and the story of al-'Ajlani?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 630

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Judgment and Its Effects

1298 - أخبرنا مالك عن هشام بن عروة وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم العجلاني وهو أحيمر سبط ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم العجلاني [1] وهو أحيمر سبط الحديث) م ل39 / ب قال ابن الأثير: هذا الحديث جاء في المسند في كتاب إبطال الاستحسان مبتورا كما تراه، وقد أبان عنه الحافظ أبو بكر / البيهقي وأوضحه فقال: قد ذكر الشافعي في كتاب إبطال الاستحسان فصلا في أن الأحكام في الدنيا إنما هي على ما أظهر العباد، وأن الله يدين [2] بالسرائر. واحتج بأمر المنافقين، وبحديث أبي هريرة: ((لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله)) . [3] ثم قال: أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، وإنما أراد حديث هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، [4] عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي. الحديث، [5] لكنه انقطع: [6] إما بترك وقع في نسخة، وإما بترك الشافعي الحديث ليرجع إلى الأصل= (1) العجلاني هو: عويمر بن أبي أبيض، وهو: عويمر بن الحارث بن زيد بن جابر بن الجد بن العجلان وأبيض لقب لأحد آبائه، صحابي. انظر: الإصابة (4/ 746) . (2) في م: (مدبر) ، ور: (مدبر) ، وكلاهما تصحيف، والتصويب من بيان من أخطأ على الشافعي (ص270) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 27) . (3) أخرجه همام بن منبه في صحيفته (ص40) قال: حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا

الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله فقد عصموا مني دمائهم وأموالهم وأنفسهم إلا بحقها وحسابهم على الله)) ، وله متابعين أخرجه الشافعي في المسند وقد تقدم (ص427، 492، 533) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وأحمد (2/ 482) عن عبد الرحمن بن أبي عمرة كلاهما عن أبي هريرة به مثله، وإسناده صحيح. (4) هي: زينب بنت أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم، ماتت سنة ثلاث وسبعين، وحضر ابن عمر جنازتها بمكة قبل أن يحج ويموت. (ع) . انظر: التقريب (ص747) . (5) أخرجه البخاري في الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنها ماتت فقضي بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهي له ويرد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا (6/ 2555 / 6566) عن سفيان، وفي الأحكام، باب موعظة الإمام للخصوم (6/ 2622 / 6748) عن مالك كلاهما عن هشام به مثله. (6) في بيان من أخطأ على الشافعي (ص271) : (وانقطع بعض الإسناد وجميع المتن) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = فيثبته، وكأنه كره إثباته من الحفظ، [1] ثم كتب بلا إسناد: (وجاء العجلاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أحيمر سبط نضو الخلق وذكر الحديث إلى آخره) . وقال فيه – بعد قوله: لا يحكم على أحد إلا بإقراره: الصواب: إلا بشهود. ر ل73 / أ قال البيهقي: فظن أبو عمرو ابن مطر أو من خرج المسند من المبسوط [2] أن قوله: (وجاء العجلاني) من قول هشام بن عروة فخرجه في المسند مركبا على إسناد حديث مالك، عن هشام، وهذا وهم فاحش، والشافعي يبرأ إلى الله من هذه الرواية. قال: وقد وهم / أبو عمرو أو من خرج المسند هكذا في غير حديث مما خرجه في المسند وقد ذكرته في هذا الكتاب – يعني: كتاب السنن والآثار [3] – وبينته. قال: وهذا الحديث فيما قرأته على أبي سعيد بن أبي عمرو [4] في كتاب إبطال

الاستحسان عن أبي العباس، عن الربيع، عن الشافعي، عن مالك، هشام، لكنه في أصل عتيق [5] فصل بينه وبين ما بعده بدائرة، ثم كتب: (وجاء العجلاني) . (1) في بيان من أخطأ على الشافعي (ص271) : (أو ترك الشافعي إتمامه ليرجع إلى الأصل فيثبته من الكتاب على اليقين وترك البياض) . (2) في بيان من أخطأ على الشافعي (ص270) : (وأما روايته عن مالك عن هشام بن عروة وربط هذا المتن عليها فإنها زلة وقعت من جهة نقل هذه الأحاديث من المبسوط الى المسند، ولم يرو مالك بن أنس ولا الشافعي هذا المتن بهذا الإسناد، وهما مع هشام بن عروة يبرؤون الى الله تعالى من هذا الخطأ الفاحش) . (3) انظر: معرفة السنن والآثار (12/ 341) . (4) هو: أبو سعيد إسماعيل بن أبي عبد الرحمن عمرو بن الحافظ أبي عمرو محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر بن محمد البحيري – بفتح أوله وكسر الحاء المهملة تليها مثناة تحت ساكنة – النيسابوري، من بيت الحديث والفضل، ومن كبار الشافعية، ولد سنة تسع عشرة وأربعمائة، ومات سنة إحدى وخمسمائة. انظر: طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب السبكي (7/ 27) ، وتوضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ابن ناصر الدين الدمشقي (1/ 129) ، وتبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ابن حجر (ص31) . (5) زاد في بيان من أخطأ على الشافعي (ص271) : (معتمد) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ومن تفكر في قوله: (عن هشام بن عروة وجاء العجلاني) علم أنه ابتداء كلام معطوف على ما قبله، [1] وليس لهذا الحديث أصل من حديث مالك، عن [2] هشام بن عروة. وقد أعاد الشافعي هذه المسألة في مواضع من كتبه، واحتج فيها بحديث هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة، ثم بحديث العجلاني. ... = قال: وأنا مستغني عن هذا الشرح،

لكن لبعد أفهام أكثر الناس احتاج مثل هذا الوهم الفاحش منذ مائة سنة إلى بيان، وبالله التوفيق. انتهى كلام البيهقي. [3] قال ابن الأثير: ولقد [4] بالغ وأحسن الصنع [5] في بيان هذا الوهم الذي تجل عنه قدر الشافعي، وقد قال بعض الأئمة – وأظنه – الحافظ أبا نعيم: [6] للشافعي [7] على كل واحد [8] منة إلا البيهقي فإن منته على الشافعي بما وضع [9] في كتبه من تشييد [10] مذهبه، وبيان صحة أحاديثه. [11] (1) في بيان من أخطأ على الشافعي (ص272) : (ابتداء احتجاج معطوف على ما تقدم من الحجة) . (2) في م: (بن) ، وهو تحريف. (3) في بيان من أخطأ على الشافعي (ص272) : (وكذلك من صنف أو رأى أصول المصنفين المتقنين علم من عادتهم ما حكيته عن الشافعي من إيراد بعض الأسانيد أو بعض المتون وترك الباقي للرجوع إلى الأصل، فمن لم ينعم النظر فيها وقع له من الخطأ ما وقع لهذا الناقل، وبالله التوفيق والعصمة) . (4) في م: (وقد) . (5) شاقطة من م. (6) لم أجده عن أبي نعيم وإنما عن أبي المعالي الجويني، قال الذهبي: وبلغنا عن إمام الحرمين أبي المعالي الجويني قال: ما من فقيه شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي فإن المنة له على الشافعي؛ لتصانيفه في نصره مذهبه. انظر: السير (18/ 168) . (7) ساقطة من م. (8) في م: (أحد) (9) في م: (لما صنع) . (10) في م: (تشديد) ، وهو تحريف. (11) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 27 – 29) .

Mas'alah: What is the ruling on a judge's judgment based on apparent evidence?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 637

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Judgment and Its Effects

1300 – أخبرنا مالك، عن هشام، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إنما أنا بشر مثلكم، وإنكم تختصمون إلي، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا ياخذ منه، فإنما أقطع له قطعة من النار ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ومنه نفث في الروع، [1] والأحاديث ناطقة بهذه الأنواع جميعها. (1) الأحاديث فيها تروى عن عدة من الصحابة منهم: 1 – المطلب بن حنطب، أخرجه الشافعي كما في المسند وتقدم (ص575) بسند حسن عنه مرفوعا: ((ما تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئا مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها فأجملوا في الطلب)) . 2 – عبد الله بن مسعود، أخرجه عنه: ابن أبي شيبة (7/ 79 / 34332) بنحوه مطولا، وابن راهوية كما في المطالب العالية (5/ 576 / 927 – المسندة) بنحوه مطولا، وهناد في الزهد (1/ 281 / 494) بنحوه مطولا، والعسكري في تصحيفات المحدثين (1/ 209) بنحوه، والدارقطني في العلل (5/ 273 / 875) بنحوه مطولا، وقال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية (5/ 576 / 927) : فيه انقطاع. وقال الدارقطني: عن زبيد مرسلا عن ابن مسعود، وهذا أصح. قلت (الباحث) : وإسناد العسكري حسن في المتابعات أخرجه عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله به نحوه. 3 – حذيفة، أخرجه البزار (7/ 314 / 2914) عن قدامة بن زائدة بن قدامة، قال: حدثني أبي، عن عاصم، عن زر، عنه، وقال المنذري في الترغيب (2/ 340) : رواه البزار ورواته ثقات إلا قدامة بن زائدة بن قدامة فإنه لا يحضرني فيه جرح ولا تعديل. وكذا قال الهيثمي في المجمع (4/ 71) وزاد: ولم أجد من ترجمه. قلت (الباحث) : لكن تابعه عمرو بن خالد الأعشى الكوفي وهو

ضعيف لكن يقويه عن عاصم بن أبي النجود به نحوه أخرجه ابن عدي في الكامل (5/ 128) 4 – أبو أمامة، أخرجه أبو نعيم في الحلية (10/ 26) بسند ضعيف عنه بنحوه. لكن الحديث بمجموع طرقه صحيح لغيره.

Mas'alah: What is the ruling on a judge passing judgment while angry?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Conflict of Interest and Recusal

1358 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يحكم الحاكم أو لا يقضي القاضي بين اثنين وهو غضبان

Mas'alah: What is the ruling on a judge's verdict?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Judgment and Its Effects

(لا يحكم الحاكم) قال الرافعي: يمكن أن يقرأ على النهي، وأن يقرأ على الخبر والمراد به النهي أيضا.

Mas'alah: What is the reward for a judge who exercises ijtihad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 809

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Taqlid and Ijtihad in Judging

1656 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيد الدراوردي، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن بسر بن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فله أجر.

Mas'alah: What does the section on the etiquette of the judge discuss?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 834

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Conditions and Rulings of Judgeship

ومن كتاب أدب القاضي

Mas'alah: What is the ruling on a judge passing judgment while angry?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 834

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Conflict of Interest and Recusal

1777 – أخبرنا سفيان، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا يقضي القاضي، أو لا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان.

Mas'alah: What is the content of the book Adab al-Qadi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Qada' (Judgeship) > Conditions and Rulings of Judgeship

ومن كتاب أدب القاضي ... 837

KITAB 89

كتاب الشهادات

Kitab al-Shahadat (Testimonies)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 5

باب شهادة النساء

Testimony of women

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of women witnesses in matters pertaining to women?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

Index: Kitab al-Shahadat (Testimonies) > Testimony of women > Matters Known Only to Women

1569 – أخبرنا مسلم وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء أنه قال في شهادة النساء على الشيء من أمر النساء لا يجوز فيه أقل من أربع ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تداعيا دابة) أي: ادعى كل واحد منهما ما يدعيه [1] الآخر. [2] (نتجها) أي: ولدت عنده. [3] (1) في م: (يدل عنه) ، وهو تصحيف. (2) انظر: لسان العرب (14/ 261) مادة دعا. (3) إذا ولي الرجل ناقة ماخضا ونتاجها حتى تضع قيل: نتجها نتجا، يقال: نتجت الناقة أنتجها: إذا وليت نتاجها، والنتاج: اسم يجمع وضع جميع البهائم. انظر: لسان العرب (2/ 373) مادة نتج.

BAB 8

باب موانع الشهادة

Impediments to testimony

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of one who has been flogged for slander?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 394

Index: Kitab al-Shahadat (Testimonies) > Impediments to testimony > Testimony of Slanderers and Those Flogged for Qadhf

755 – وأخبرني من أثق به من أهل المدينة، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما جلد الثلاثة استتابهم فرجع اثنان فقبل شهادتهما وأبي أبو بكرة أن يرجع فرد شهادته ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن عمرو بن دينار، عن [1] أبي يحيى) قال الرافعي: الأشبه أنه مصدع الأعرج. [2] (1) في م: (وعن) ، وهو تصحيف. (2) هو: مصدع بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه، أبو يحيى الأعرج المعرقب، مقبول، من الثالثة. (م4) . انظر: التقريب (ص533) .

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer after repentance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 394

Index: Kitab al-Shahadat (Testimonies) > Testimony of Non-Muslims and Repentant Sinners

752 – أخبرنا سفيان بن عيينة، سمعت الزهري، قال: زعم أهل العراق أن شهادة القاذف لا تجوز، وأشهد لأخبرني سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال لأبي بكرة: تب تقبل شهادتك، أو إن تتب قبلت شهادتك.

KITAB 91

كتاب الدعوى

Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الدعوى

Claim

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Anas do when he was uncertain about his son's lineage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > Claim > Claims of Lineage and Paternity

1565 – أخبرنا ابن علية، عن حميد، عن أنس أنه شك في ابن له فدعا له القافة.

Mas'alah: What is the ruling on claims and evidence in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > Definition and Scope of Claims and Evidence

ومن كتاب الدعوى والبينات

Mas'alah: What are the rulings on claims and evidence in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Da'wa (Claims and Litigation) > Definition and Scope of Claims and Evidence

ومن كتاب الدعوى والبينات ... 784

KITAB 92

كتاب البينات والأيمان

Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب البينات

Evidence

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on judgment based on evidence and the prohibition of taking what is judged?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 393

إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا ياخذنه، فإنما أقطع له قطعة من النار

BAB 3

باب اليمين مع الشاهد

Oath with one witness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the oath with a single witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 391

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness > Ruling on Judgment by One Witness and Oath

ومن كتاب اليمين مع الشاهد الواحد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet judging with an oath and a single witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 391

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness > Evidence and Scholarly Disputes on One Witness and Oath

738 – أخبرنا عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي، عن سيف بن سليمان المكي، عن قيس بن سعد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد، قال عمر: وفي الأموال.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet judging by an oath with a single witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 391

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness > Evidence and Scholarly Disputes on One Witness and Oath

740 – أخبرنا إبراهيم، عن عمرو بن أبي عمر، مولى المطلب، عن ابن المسيب رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد. ـــــــ

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ومن كتاب اليمين مع الشاهد الواحد قال الرافعي: الأحاديث من هذا الوضع منتشرة لا تختص بباب، ولا تدخل تحت ضبط. (قال عمرو: [1] في الأموال). قال الرافعي: قول الرواي في تفسير ما يرويه وتخصيصه متبع. [2] ر ل43 / ب (عن ابن المسيب) قال / الرافعي: حديث ابن المسيب وإن كان مرسلا فمراسيل ابن المسيب قوية عند أهل العلم. [3] (1) هو: عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجمحي مولاهم، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة. (ع) انظر: التقريب (ص421) . (2) تفسير الراوي بفعله أو قوله مقدم إذا لم يخالف الظاهر، وإذا كان صحابيا مقدم على غيره؛ لأن الراوي للخبر يكون أعرف وأعلم بمعنى ما رواه، وهذا كلام أغلبي، وإلا فحديث: ((فرب مبلغ أوعى من سامع)) وفي لفظ: ((أفقه)) يدل على أنه يأتي بعد السلف من هو أفقه منهم. انظر: الإحكام، الآمدي (2/ 127) ، (4/ 277) ، وشرح صحيح مسلم، النووي (10/ 158) ، فتح المغيث (1/ 244) ، والديباج (5/ 222) ، وسبل السلام (1/ 111) (3) كمالك والشافعي ويحيى بن سعيد الأنصاري وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، قال الشافعي في مختصر المزني: إرسال سعيد بن المسيب عندنا حسن. وقال في كتاب الرهن الصغير: إرسال ابن المسيب عندنا حجة. وكان أحمد بن حنبل يقول: مرسلات ابن المسيب صحاح لا ترى أصح منها. وقال يحيى بن معين: أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب. انظر: جامع التحصيل، العلائي (ص38 – 47) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet judging by an oath with a single witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 392

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness >

Evidence and Scholarly Disputes on One Witness and Oath

741 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد بن أبي عبيدة الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن عبادة، عن أبيه، عن جده، قال: وجدنا في كتاب سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet judging by an oath with a single witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 392

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness > Evidence and Scholarly Disputes on One Witness and Oath

742 – أخبرنا الشافعي، قال: وذكر عبد العزيز بن المطلب، عن سعيد بن عمرو، عن أبيه قال: وجدنا في كتب سعد بن عبادة يشهد سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر عمرو بن حزم أن يقضي باليمين مع الشاهد.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet judging by an oath with a single witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 392

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness > Evidence and Scholarly Disputes on One Witness and Oath

743 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن ربيعة بن عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد. قال عبد العزيز: فذكرت ذلك لسهيل، قال: أخبرني ربيعة،

وهو عندي ثقة، أني حدثته إياه ولا أحفظه. قال عبد العزيز: وقد كان أصاب سهيلا علة أذهبت بعض حفظه، ونسي بعض حديثه، وكان سهيل بعد يحدثه، عن ربيعة عنه، عن أبيه.

Mas'alah: What is the ruling on judgment with an oath and a witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 392

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness > Ruling on Judgment by One Witness and Oath

745 - أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال في الشهادة: فإن جاء بشاهد حلف مع شاهده.

Mas'alah: What is the ruling on judgment with an oath and a witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 392

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with one witness > Ruling on Judgment by One Witness and Oath

746 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن خالد بن أبي كريمة، عن أبي جعفر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد.

Mas'alah: What is the ruling on judging with an oath and a witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 771

1535 – أخبرنا الشافعي، أنه قال لبعض من يناظره، قال: فقلت له: روى الثقفي وهو ثقة، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد

BAB 6

باب صفة اليمين وتغليظها

Manner and solemnization of the oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking an oath on the minbar in a property dispute?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 398

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Manner and solemnization of the oath > Oath at the Prophet's Pulpit and Sacred Sites

763 – أخبرنا مالك بن أنس، عن داود بن الحصين، أنه سمع أبا غطفان المري، قال: اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع إلى مروان بن الحكم في دار فقضى باليمين على زيد بن ثابت على المنبر. فقال زيد: احلف له مكاني. فقال مروان: لا والله إلا عند مقاطع الحقوق فجعل زيد يحلف أن حقه لحق، ويأبى أن يحلف على المنبر. فجعل مروان يعجب من ذلك.

BAB 7

باب تعارض البينات

Conflict of evidence

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when two claimants present conflicting evidence over property?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Conflict of evidence > Conflicting Evidence in Ownership Disputes

1563 – أخبرنا ابن أبي يحيى، عن إسحاق بن أبي فروة، عن عمر بن الحكم، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، أن رجلين تداعيا دابة فأقام كل واحد منهما البينة أنها دابته نتجها، فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم للذي هي في يديه.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet judging by an oath with a single witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 391

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with a Single Witness

739 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن ربيعة بن عثمان، عن معاذ بن عبد الرحمن، عن ابن عباس ورجل آخر سماه فلا يحضرني ذكر اسمه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد.

Mas'alah: What is the ruling on judgment with an oath and a witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 392

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with a Single Witness

744 – أخبرنا مسلم بن خالد، قال: حدثني جعفر بن محمد، سمعت الحكم بن

عتيبة يسأل أبي، وقد وضع يده على جدار القبر ليقوم أقضى النبي صلى الله عليه وسلم باليمين مع الشاهد؟ قال: نعم، وقضى بها علي بين أظهركم. قال مسلم: قال جعفر: في الدين.

Mas'alah: What is the ruling on burden of proof and oath in claims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 488

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Conditions for Accepting Testimony

955 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: البينة على المدعي، وأحسبه قال ولا أتيقنه إنه قال: واليمين على المدعى عليه.

Mas'alah: What is the table of contents for the book of oath with one witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Bayyinat wa al-Ayman (Evidence and Oaths) > Oath with a Single Witness

ومن كتاب اليمين مع الشاهد الواحد ... 391

KITAB 94

كتاب العتق

Kitab al–'Itq (Manumission)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب شروط العتق

Conditions of manumission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on invalid conditions in contracts related to manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 448

ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرطه أوثق، وإنما الولاء لمن أعتق.

BAB 7

باب العتق في مرض الموت

Manumission during terminal illness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on manumitting multiple slaves during a deathbed illness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 493

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission during terminal illness > Manumission of Multiple Slaves and the One-Third Limit

965 - أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، أخبرني قيس بن سعد، أنه سمع مكحولا، يقول: سمعت ابن المسيب، يقول: أعتقت امرأة أو رجل ستة أعبد لها ولم يكن لها مال غيره، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، فأقرع بينهم، فأعتق ثلثهم قال الشافعي رضي الله عنه: كان ذلك في مرض المعتق الذي مات فيه.

BAB 8

باب الولاء

Wala'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala in the sale of a mukatab?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 445

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' and Suspension or Sale

جالس، فقالت: إني عرضت عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسألها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته عائشة، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذيها واشترطي لهم الولاء، فإن الولاء لمن أعتق، ففعلت عائشة رضي الله عنها، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل49 / ب م ل26 / أ = كان شراء بريرة [1] برضاها، ألا تراها سفرت [2] بين عائشة وبين أهلها تساوم نفسها لعائشة، والكتابة جائزة من جهة المكاتب، وكان ذلك فسخا للكتابة [3] منها. وإلى هذا ذهب البخاري؛ حيث أورد / الحديث في باب ترجمه ببيع المكاتب إذا رضي، [4] وأبو داود حيث أورده في باب ترجمه ببيع المكاتب / إذا فسخ الكتابة. [5] (فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذيها واشترطي لهم الولاء) قال الرافعي: تكلموا في قوله: ((واشترطي لهم الولاء)) على منهاجين: أحدهما: أنه تفرد بهذه الكلمة هشام بن عروة. قال الشافعي: وأحسبه غلط فيها. [6] وقد روى ابن شهاب، عن عروة، [عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ابتاعي واعتقي؛ فإنما الولاء لمن اعتق)) . [7] ... = (1) تكرر مرتين وهو سبق قلم. وهي: بريرة مولاة عائشة، صحابية مشهورة، عاشت إلى خلافة يزيد بن معاوية. (س) . انظر: التقريب (ص744) ، والإصابة (7/ 535) . (2) سفرت بين القوم أسفر سفارة أي: إذا سعيت بينهم وكشفت ما في قلب هذا وقلب هذا لأصلح بينهم، والسفير: هو الرسول والمصلح بين القوم. انظر: النهاية (2/ 372) ، ولسان العرب (4/ 370) مادة سفر. (3) في ر: (للكاتبة) ، وهو

تحريف. (4) أخرجه البخاري في العتق، باب بيع المكاتب إذا رضي (2/ 905 / 2425) . (5) أخرجه أبو داود في العتق، باب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة (4/ 21 / 3929) . (6) قال الشافعي: وحديث يحيى، عن عمرة، عن عائشة أثبت من حديث هشام، وأحسبه غلط في قوله: ((واشترطي لهم الولاء)) . انظر: اختلاف الحديث (ص520) . (7) أخرجه البخاري في العتق، باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله (2/ 903 / 2422) ، والشروط، باب الشروط في البيع (2/ 968 / 2568) ، ومسلم في العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق (2/ 1141 / 1504) عن ابن شهاب به مثله.

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions contrary to Allah's book regarding wala' in manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 446

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' and Suspension or Sale

ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وعن عمرة،] [1] عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ابتاعيها واعتقيها؛ فإن الولاء لمن اعتق)) . [2] وروى [3] القاسم، [4] عن عائشة: ((اشتريها واعتقيها)) . [5] ولم يذكر أحد منهم ((واشترطي لهم الولاء)) ، وروايتهم أولى؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لا [6] يأمر بالإجابة إلى اللغو والباطل، ولا يأذن فيما ينكر عليهم. وفي الصحيحين عن نافع، عن ابن عمر أن أهلها قالوا لعائشة: نبيعكها على أن ولائها لنا. فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((لا يمنعك ذلك؛ فإن الولاء

لمن اعتق)) . [7] قال الأئمة: فلعل هشاما لما [8] سمع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يمنعك ذلك)) فأطلق اللفظة: أطلقها. [9] ... = (1) ما بين المعقوفتين ساقطة من ر. وعمرة هي: بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية، أكثرت عن عائشة، ثقة، من الثالثة، ماتت قبل المائة، ويقال بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص750) . (2) أخرجه البخاري في المساجد، باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد (1/ 174 / 444) ، وفي الشروط، باب المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف كتاب الله (2/ 981 / 2584) عن عمرة به بلفظ: ((فأعتقيها)) . (3) واو العطف ساقطة من م. (4) هو: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة، أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه. من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص451) . (5) أخرجه البخاري (2/ 910 / 2439) عن القاسم به بلفظ: ((اشتريها فأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق)) . (6) في م: (لم) . (7) أخرجه البخاري في البيوع، باب إذا اشترط شروطا في البيع لا تحل (2/ 760 / 2061) ، ومسلم في العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق (2/ 1141 / 1504) عن نافع به أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية فتعتقها فقال أهلها: الحديث بمثله. (8) ساقطة من م. (9) قال الشافعي: وأحسب حديث نافع أثبتها كلها؛ لأنه مسند وأنه أشبه، وعائشة في حديث نافع كانت شرطت لهم الولاء فأعلمها النبي صلى الله عليه وسلم أنها إن أعتقت فالولاء لها، وإن كان هكذا فليس أنها شرطت لهم الولاء بأمر النبي صلى الله عليه وسلم، ولعل هشاما أو عروة حين سمع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((لا يمنعك ذلك)) إنما رأى أنه أمرها أن تشرط لهم الولاء فلم يقف من حفظه على ما وقف عليه ابن عمر رضي الله عنهما، والله أعلم. انظر: الأم (8/ 74) ، والسنن الكبرى، البيهقي (10/ 338 / 21520) .

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in manumission regarding wala'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 447

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' and Suspension or Sale

أما بعد، فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والثاني: التأويل من ثلاثة [1] أوجه: أحدها: أن المراد: لا تعبأي [2] ولا تبالي بما يقولون؛ فإن الولاء لا [3] يكون إلا للمعتقين، ويشعر به ما روي عن عبالواحد بن أيمن، [4] عن أبيه، [5] عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((اشتريها واعتقيها، ودعيهم يشترطون ما شاؤا)) . [6] والثاني: عن المزني: تنزيل ((لهم)) على ((عليهم)) ، كما قال الله: چ ? ? ?چ [7] أي: عليهم. [8] والثالث: أن قوله: ((واشترطي [9] لهم الولاء)) مسبوق على معنى الوعيد الذي ظاهره الأمر، وباطنه النهي، كقوله تعالى: چ ? ? ?چ. [10] (1) في م: (ثلة) بضم الثاء: هي الكثير من الشيء. انظر: مشارق الأنوار (1/ 129) ، ولسان العرب (11/ 90) مادة ثلل (2) في ر: (لا تعابي) ، وهو تحريف. وعبأ بابه قطع، وما عبأت بفلان أي: ما باليت به، وما كان له عندي وزن ولا قدر، ولم أقبل منه شيئا ولا من حديثه. انظر: لسان العرب (1/ 118) ، ومختار الصحاح (ص172) مادة عبأ. (3) في م: (لمن لا) ، وهو زيادة. (4) هو: عبد الواحد بن أيمن المخزومي مولاهم أبو القاسم المكي لا بأس به من الخامسة. (خ م س) . انظر: التقريب (ص366) . (5) هو: أيمن الحبشي المكي والد عبد الواحد القرشي المخزومي مولى عبد الله بن أبي عمرو بن عمر بن عبد الله المخزومي، ثقة، من الرابعة. (خ صد) . انظر: التقريب (ص117) ، وتهذيب الكمال (3/ 451) . (6) رواه البخاري في العتق باب إذا قال المكاتب اشترني وأعتقني فاشتراه لذلك

(2/ 905/ 2426) عنه به مثله مطولا (7) جزء من الآية 25: سورة الرعد. (8) وقاله الشافعي أيضا، رواه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (9/ 125) ، والبيهقي في المعرفة (16/ 241) عنه يقول في حديث عائشة واشترطي لهم الولاء: معناه اشترطي عليهم الولاء قال الله تعالى: چ ? ? ?چ بمعنى عليهم. قال الحافظ ابن حجر: وهو صحيح عن الشافعي، وهو المشهور عن المزني، وجزم به عنه الخطابي. انظر: الفتح (5/ 191) ، وشرح صحيح مسلم، النووي (10/ 140) . (9) في م: (واشترطين) ، وهو تحريف. (10) جزء من الآية 40: سورة فصلت.

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala' (patronage)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' and Suspension or Sale

1011 – أخبرنا مالك بن أنس، وسفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته.

Mas'alah: What did Ali say about the nature of wala' (patronage)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 534

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Definition and Basis of Wala'

1012 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي، نجيع عن مجاهد أن عليا رضوان الله عليه قال: الولاء بمنزلة الحلف أقره حيث جعله الله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أشيم الضبابي) بشين معجمة ومثناة تحتية بوزن أحمد،

مات [في حياة النبي صلى الله عليه وسلم] . [1] (1) ما بين المعقوفين زيادة من ر، وساقطة من م. وأشيم بوزن أحمد بفتح الهمزة والياء المثناة تحت وإسكان السين المعجمة بينهما، والضبابي بكسر الصاد المعجمة بعدها بباء موحدة وبعد الألف أخرى، وهو صحابي. انظر: الاستيعاب، ابن عبد البر (1/ 138) ، وتهذيب الأسماء (1/ 133) ، والإصابة (1/ 90) .

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) in a hadith transmitted by Amrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 535

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Definition and Basis of Wala'

1014 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، بنحوه، لم يقل عن عائشة، وذلك مرسل.

Mas'alah: What is the ruling on wala' (clientage) in the story of Barirah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 535

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Definition and Basis of Wala'

1015 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: جاءتني بريرة، فقالت: إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية، فأعينيني، فقالت لها عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت، فذهبت بريرة إلى أهلها، ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس، فقالت: إني قد عرضت ذلك عليهم فأبوا إلا أن يكون الولاء لهم، فسمع ذلك رسول الله صلى الله

عليه وسلم فسألها فأخبرته عائشة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خذيها واشترطي الولاء، فإنما الولاء لمن أعتق، ففعلت عائشة، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله، ثم قال: أما بعد، فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله تعالى، ما كان من شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرطه أوثق، وإنما الولاء لمن أعتق

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of wala' (clientage) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 535

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' and the 'Asabah of the Manumitter

1016 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام، عن أبيه أنه أخبره أن العاص بن هشام هلك وترك بنين له ثلاثة اثنان لأم ورجل لعلة – أي لضرة – فهلك أحد اللذين لأم وترك مالا وموالي فورثه أخوه الذي لأمه وأبيه ماله وولاء مواليه ثم هلك الذي ورث المال وولاء الموالي وترك ابنه وأخاه لأبيه فقالت ابنه قد أحرزت ما كان أبي أحرز من المال وولاء الموالي وقال أخوه ليس كذلك إنما أحرزت المال فأما ولاء الموالي فلا أرأيت لو هلك أخي اليوم ألست أرثه أنا فاختصما إلى عثمان رضي الله عنه فقضى لأخيه بولاء الموالي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وترك بنين [1] له ثلاثة) قال الرافعي: هذا هو الصواب، وقد يوجد في بعض النسخ: ((بنين ستة)) . [2] (ورجل لعلة – أي: لضرة – [3] وهو بفتح العين. [4] (1) في م: (نهين) ، وهو تصحيف. (2) لم أجد هذه الرواية، والله أعلم. (3) في م: (لضرورة) ، وهو تصحيف. (4) رجل لعلة بالفتح: أصله البنون ليسو لأم واحدة، والعلة بالفتح:

الضرة. انظر: مشارق الأنوار (2/ 83) ، ولسان العرب (11/ 470) مادة علل.

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of a sa'ibah manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 536

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' of Sa'ibah and Mukatib

1017 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، أن طارق بن المرقع أعتق أهل بيت سوائب فأتى بميراثهم، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أعطوه ورثة طارق فأبوا أن يأخذه فقال عمر: فاجعلوه في مثلهم من الناس ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أعتق أهل بيت سوائب) أي: على أن لا ولاء عليهم. (فاجعلوه في مثلهم [1] من الناس) قال الرافعي: أي: في مصالح سائر المسلمين، ويحتمل أنهم كانوا فقراء فإذا أبوا في [2] أخذه أمر بالصرف [3] إلى أمثالهم. [4] (1) في ر: (مثليه) . (2) ساقطة من ر. (3) في م: (بالصوف) ، وهو تحريف. (4) انظر: السنن الكبرى، البيهقي (10/ 300 / 21269) ، والمغني، ابن قدامة (6/ 282) .

Mas'alah: What is the ruling on the right of patronage (wala') in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Definition and Basis of Wala'

1102 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إنما الولاء لمن أعتق.

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting the right of patronage (wala')?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 556

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' and Suspension or Sale

1103 – أخبرنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته.

Mas'alah: What is the ruling on the property of freed slaves (sawa'ib) and its distribution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 782

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' of Sa'ibah and Mukatib

1571 – أخبرنا مسلم وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن عطاء، أن طارق بن المرقع أعتق أهل أبيات من اليمن سوائب فانقلعوا عن بضعة عشر ألفا، فذكر ذلك لعمر بن الخطاب رضي الله عنه فأمرني أن أدفع إلى طارق أو ورثة طارق أنا شككت في الحديث هكذا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on stipulating that wala' remains with the seller when selling a slave for manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 789

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Transfer and Inheritance of Wala'

1593 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن عائشة رضي الله

عنها، أنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها، فقال أهلها: نبيعكها على أن ولاءها لنا، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لا يمنعك ذلك، إنما الولاء لمن أعتق.

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala' when purchasing a slave for manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 789

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Transfer and Inheritance of Wala'

1594 - أخبرنا مالك، حدثني يحيى بن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، أن بريرة جاءت تستعين عائشة رضي الله عنها، فقالت عائشة: إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة وأعتقك فعلت، فذكرت ذلك بريرة لأهلها، فقالوا لا، إلا أن يكون ولاؤك لنا قال مالك قال يحيى: فزعمت عمرة، أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لا يمنعك ذلك، فاشتريها فأعتقيها، فإنما الولاء لمن أعتق.

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala' (patronage)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 789

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Wala' and Suspension or Sale

1595 - أخبرنا مالك، وابن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته.

Mas'alah: What is the ruling on the right of patronage (wala') being like lineage and not transferable?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 789

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' > Definition and Basis of Wala'

1596 – أخبرنا محمد بن الحسن، عن يعقوب بن إبراهيم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: الولاء لحمة كلحمة النسب، لا يباع ولا يوهب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا محمد بن الحسن) قال الرافعي: هو أبو عبد الله الشيباني صاحب أبي حنيفة. [1] (عن يعقوب بن إبراهيم) قال الرافعي: هو أبو يوسف الأنصاري صاحب أبي حنيفة. [2] (الولاء لحمة كلحمة النسب) بضم اللام أي: قرابة كقرابة النسب لا يمكن الانفصال عنه، كما لا يمكن الانفصال عن النسب. [3] (1) هو: أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفى، القاضى الإمام العلامة فقيه العراقين، صاحب أبي حنيفة النعمان، وقال يحيى بن معين: أبو يوسف صاحب حديث وصاحب سنة ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثا ولا أثبت منه. وقال الفلاس: صدوق كثير الغلط. مات سنة اثنتين وثمانين ومائة عن سبعين سنة إلا سنة. انظر: الكامل في ضعفاء الرجال (7/ 144) ، والجرح والتعديل (9/ 201) ، وتاريخ جرجان (ص487) ، وتاريخ بغداد (14/ 242) ، وتذكرة الحفاظ (1/ 292) . (2) هو: محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني مولاهم، الفقيه أبو عبد الله، أحد الفقهاء، لينه النسائي وغيره من قبل حفظه، وكان من بحور العلم والفقه قويا في مالك، ولد بواسط سنة اثنتين وثلاثين ومائة ونشأ بالكوفة وتفقه على أبي حنيفة، مات في سنة تسع وثمانين ومائة. انظر: لسان الميزان (5/ 121) ، وتعجيل

المنفعة (1/ 362) . (3) انظر: النهاية (4/ 240) ، ولسان العرب (12/ 538) مادة لحم.

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a jointly-owned slave?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 492

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of Shares and Co-Ownership

ومن كتاب العتق 963 - أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد، وإلا فقد عتق منه ما عتق. 964 - أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: أيما عبد كان بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه فإن كان موسرا فإنه يقوم عليه بأعلى القيمة أو ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فإن كان موسرا فإنه يقوم عليه بأعلى القيمة) قال الرافعي: يقرأ بالعين والغين [1] وهما متقاربان، وفي حديث الرقاب: ((أعلاها ثمنا)) يروى بالعين والغين. [2] قال: وقد يستدل به من يرى وجوب أقصى القيمة من يوم الإعتاق إلى يوم الموت، ويشبه أن يريد بأعلى القيمة التي هي عدل، ألا تراه قال: (بأعلى القيمة أو ... = (1) أخرجه الطبراني في الأوسط (7/ 67 / 6870) عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة مرفوعا: ((إذا كان العبد بين شركاء، فأعتقه أحدهم، قوم عليه بأغلى القيمة، فيغرم ثمنه، ويعتق العبد)) . قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عمرو بن شعيب إلا المثنى بن الصباح. قال الهيثمي: فيه المثنى بن الصباح وهو

ضعيف وقد وثق. انظر: مجمع الزوائد (4/ 249) . (2) أخرجه البخاري في العتق، باب أي الرقاب أفضل (2/ 891 / 2382) عن أبي ذر – رضي الله عنه – قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال: ((إيمان بالله وجهاد في سبيله)) . قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: ((أغلاها ثمنا، وأنفسها عند أهلها)) . قلت: فإن لم أفعل؟ قال: ((تعين صانعا أو تصنع لأخرق)) . قال: فإن لم أفعل؟ قال: ((تدع الناس من الشر؛ فإنها صدقة تصدق بها على نفسك)) . وقال القاضي عياض: قوله في الرقاب: ((أغلاها ثمنا)) ، ويروى: ((أعلاها)) بالعين المهملة والمعجمة، ومعناهما متقارب صحيح، وبالوجهين ضبطناه في الموطأ والبخاري، وبالمهملة قيدها القابسي. وقال الحافظ ابن حجر: قوله: قال: ((أعلاها)) بالعين المهملة للأكثر وهي رواية النسائي أيضا، وللكشميهني بالغين المعجمة وكذا للنسفي. انظر: مشارق الأنوار (2/ 86) ، والفتح (5/ 148) .

قيمة عدل ليست بوكس ولا شطط ثم يغرم لهذا حصته.

Mas'alah: To whom does wala' belong when a slave is purchased for manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 535

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Wala' (Clientage) and Its Rulings

1013 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة، أنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها، فقال أهلها: نبيعكها على أن ولاءها لنا، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: لا يمنعك ذلك، فإنما الولاء لمن أعتق.

Mas'alah: What is the story of Bar rah and her husband after her manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 639

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Istibra' (Waiting Period) After Manumission

1317 – أخبرنا سفيان، عن أيوب بن أبي تميمة، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه ذكر عنده زوج بريرة فقال كان ذلك مغيث عبد بني فلان كأني أنظر إليه يتبعها في الطريق وهو يبكي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the status of Bar rah's husband at the time of her manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 640

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of Relatives and Umm Walad

1318 – أخبرنا القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن زوج بريرة كان عبدا.

Mas'alah: What is the table of contents for the book of manumission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions and Validity of Manumission

ومن كتاب العتق ... 492

KITAB 95

كتاب التدبير

Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 4

باب بيع المدبر

Sale of the mudabbar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbara slave who committed sorcery?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 570

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale of the mudabbar > Ruling on Selling a Mudabbar

1129 - أخبرنا مالك، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة أن عائشة رضي الله عنها دبرت جارية لها فسحرتها فاعترفت بالسحر فأمرت بها عائشة رضي الله تعالى عنها أن تباع من الأعراب ممن يسيء ملكتها فبيعت.

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave when the owner is in need?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 776

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale of the mudabbar > Ruling on Selling a Mudabbar

ومن كتاب صفة نهي النبي صلى الله عليه وسلم وكتاب المدبر 1555 - أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله، يقول: أن أبا مذكور رجلا من بني عذرة، كان له غلام قبطي فأعتقه عن دبر منه، وإن النبي صلى الله عليه وسلم سمع بذلك العبد فباع العبد، وقال: إذا كان أحدكم فقيرا فليبدا بنفسه، فإن كان فضل فليبدا مع نفسه بمن يعول، ثم إن وجد بعد ذلك فضلا فليتصدق على غيرهم. وزاد مسلم بن خالد في الحديث شيئا. 1556 - أخبرنا يحيى بن حسان، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر رضي الله عنه، أن رجلا أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بثمان مائة درهم، فأعطاه الثمن.

1557 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه. 1558 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن الليث، وحماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: أعتق رجل من بني عذرة عبدا عن دبر، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: ألك مال غيره؟ فقال: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مائة درهم، فجاء بها النبي صلى الله عليه وسلم فدفعها إليه، ثم قال: ابدا بنفسك فتصدق عليها، فإن فضل عن نفسك شيء فلأهلك، فإن فضل شيء فلذوي قرابتك، فإن فضل عن ذوي قرابتك فهكذا وهكذا يريد عن يمينك وشمالك 1559 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، وعن أبي الزبير، سمعا جابر بن عبد الله رضي --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن أبا مذكور) قال الرافعي: هو صحابي، معدود من الأنصار، [1] وغلامه يعقوب القبطي عد في الصحابة أيضا. [2] (1) انظر: الإصابة (7/ 368) . (2) انظر: الإصابة (6/ 685) .

الله عنهما، يقول: دبر رجل منا غلاما له ليس له مال غيره، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم النحام. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (نعيم بن النحام) ر ل89 / أ م ل49 / أ قال الرافعي: هو نعيم بن عبد الله بن النحام / بن أسيد، كذلك هو في معرفة الصحابة لأبي عبد الله ابن مندة. [1] وقيل: نعيم بن النحام بن عبد الله بن أسيد، كذلك هو في الإكمال لابن ماكولا وذكر أن أهل الحديث يقولون: النحام بفتح النون وتشديد الحاء، وإنما هو النحام بن عبد الله بضم النون وتخفيف الحاء. [2] وحكى البخاري في التاريخ / عن ابن عقبة [3] أنه قتل يوم أجنادين في خلافة عمر. [4] وحكى غيره عن ابن الكلبي

[5] أنه قتل يوم مؤته، ثم قال: قد يقال له: نعيم النحام، وقد يقال له: نعيم بن النحام، وذكر بعضهم أنه الصواب، وإنما سمي النحام لما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((دخلت الجنة فسمعت نحمة نعيم)) ، [6] والنحمة: السعلة، [7] = (1) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (62/ 180) عنه. (2) انظر: الإكمال (1/ 59) . (3) هو: موسى بن عقبة بن أبي عياش بتحتانية ومعجمة الأسدي مولى آل الزبير، ثقة فقيه، إمام في المغازي، من الخامسة، لم يصح أن ابن معين لينه، مات سنة إحدى وأربعين ومائة، وقيل بعد ذلك. انظر: التقريب (ص552) (4) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (8/ 92) بإسناد حسن عنه. وكذا ذكر مصعب الزبير والزبير بن بكار. انظر: نسب قريش (ص380) ، وجمهرة نسب قريش وأخبارها (2/ 858) ، وقال ابن زبر الربعي: قتل باليرموك في رجب سنة أربع عشرة. انظر: تاريخ مولد العلماء ووفياتهم (ص98) ، والجرح والتعديل (8/ 459) (5) هو: هشام بن محمد بن السائب، أبو المنذر، المعروف والده بالكلبى، قال أحمد: من يحدث عنه؟! إنما هو صاحب سمر ونسب، وما ظننت أن أحدا يحدث عنه. وقال البخاري في التاريخ الكبير (8/ 200) : صاحب سمر ونسب. وقال أبو حاتم: كان صاحب أنساب وسمر، وهو أحب إلي من أبيه. وقال ابن عدي: الغالب عليه الأخبار والأسمار والنسبة، ولا أعرف له شيئا من المسند. انظر: الضعفاء، العقيلي (4/ 339) ، والجرح والتعديل (9/ 69) ، والكامل في ضعفاء الرجال (7/ 110) . (6) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (4/ 138) عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي جهم العدوي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((دخلت الجنة فسمعت نحمة من نعيم)) . وإسناده مرسل. (7) نحمة أي: سعلة، ونحمة من نعيم أي: صوتا، والنحيم: صوت يخرج من الجوف، وهو فوق الزحير وقيل: هو مثل الزحير والتنحنح. انظر: مشارق الأنوار (1/ 94) ، والنهاية (5/ 29) ، ولسان

العرب (12/ 571) مادة نحم.

قال عمرو: فسمعت جابرا، يقول: عبدا قبطيا مات عام أول في إمارة ابن الزبير. وزاد أبو الزبير: يقال له يعقوب. قال الشافعي رضي الله عنه: هكذا سمعته منه عامة دهري، ثم وجدت في كتابي: دبر رجل منا غلاما له فمات، فإما أن يكون خطأ من كتابي، أو خطأ من سفيان، فإن كان من سفيان فابن جريج أحفظ لحديث أبي الزبير من سفيان، ومع ابن جريج حديث الليث وغيره، وأبو الزبير يحد الحديث تحديدا، يخبر فيه حياة الذي دبره، وحماد بن زيد مع حماد بن سلمة وغيره أحفظ لحديث عمرو مع سفيان وحده، وقد يستدل على حفظ الحديث من خطئه بأقل مما وجدت في حديث ابن جريج والليث، عن أبي الزبير، وفي حديث حماد، عن عمرو، وغير حماد يرويه، عن عمرو كما رواه حماد بن زيد، وقد أخبرني غير واحد ممن لقي سفيان بن عيينة قديما، أنه لم يكن يدخل في حديثه: مات، وعجب بعضهم حين أخبرته أني وجدت في كتابي: مات، قال: ولعل هذا خطأ عنه أو زلة منه حفظتها عنه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ويمكن أن يقال: كل منهما صواب: هذا باعتبار نحمته، [1] وذاك لوقوع الاسم في نسبه. انتهى. [2] (هكذا سمعته منه عامة دهري) قال الرافعي: أي: من غير ذكر الموت. (ولعل هذا خطأ منه أو زللا منه) قال الرافعي: كذا في [3] نسخ الكتاب وفي الأم، [4] وكأن المعنى: أو اتفق أو ووقع زللا منه، ويحسن أن يقال: قوله: (خطأ منه) [5] أي: من الكتاب، والمعنى: أنه خطأ من الكتاب، أو هو زلل من سفيان، ويوافق ذلك قوله: أو لا، فإما أن يكون خطأ من كتابي أو خطأ من [6] سفيان. (1) في م: (تخبته) ، وهو تحريف. (2) قال مصعب الزبيري: ولد عوف بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب: عبدا، فولد عبد بن عوف: أسيدا، فولد أسيد: عبد الله، فولد عبد الله

بن أسيد: نعيما وهو النحام، وكان قديم الإسلام بمكة قبل عمر بن الخطاب. انظر: نسب قريش (ص380) ، والإصابة (6/ 458) . (3) في ر: (كذا هو في) . (4) انظر: المسند (2/ 1782 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) ، والأم (8/ 16) . (5) هو كذلك في الأم (8/ 16) . (6) في م: (في) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What does the book say about the Prophet's prohibitions and the mudabbar (posthumous manumission)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Basis of Tadbir

ومن كتاب صفة نهي النبي صلى الله عليه وسلم وكتاب المدبر ... 779

KITAB 96

كتاب الكتابة

Kitab al-Kitabah (Manumission Contract)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 5

باب عجز المكاتب

Inability of the mukatab

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who becomes unable to pay and the master cancels the kitabah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 537

Index: Kitab al-Kitabah (Manumission Contract) > Inability of the mukatab > Master's Options After Incapacity

1019 – أخبرنا عبد الله بن الحارث، عن ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية أن نافعا أخبره أن عبد الله بن عمر كاتب غلاما له على ثلاثين ألفا، ثم جاءه فقال: إني قد عجزت فقال: إذن أمح كتابتك فقال: قد عجزت فامحها أنت قال نافع: فأشرت إليه امحها وهو يطمع أن يعتقه فمحاها العبد وله ابنان أو ابن قال ابن عمر: إعتزل جاريتي قال: فأعتق بن عمر ابنه بعده. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the story of Barirah and her kitabah contract?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 444

Index: Kitab al-Kitabah (Manumission Contract) > Definition and Validity of Kitabah

864 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: جاءتني بريرة، فقالت: إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني، فقالت لها عائشة: إن أحب أهلك أن أعدها لهم عددتها ويكون ولاؤك لي فعلت، فذهبت بريرة إلى أهلها، فقالت لهم ذلك فأبوا عليها، فجاءت بريرة من عند أهلها، ورسول الله صلى الله عليه وسلم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إن أحب أهلك أن أعدها لهم عددتها، [1] ويكون [2] ولاؤك

لي فعلت) قال الرافعي: هكذا اللفظ في نسخ المسند، وهذا النظم يحتاج إلى تأويل وتكلف، والأحسن أن يطرح. [3] (فعلت) وكذلك هو في بعض الروايات. [4] قال: وإنما ذكر لفظ العد؛ لأن أهل المدينة كانوا يتعاملون بالدراهم عددا وقت مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن أرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم وجعل العيار وزن أهل مكة. قال: واحتج بالحديث من جوز بيع المكاتب، وبه قال مالك؛ [5] فإن بريرة كانت مكاتبة، وقد جاءت عائشة تستعين بها في كتابتها، ثم إنها اشترتها، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((خذيها)) وفي الرواية الأخرى: ((ابتاعي)) . [6] ومن منع بيعه – وهو الظاهر من مذهب الشافعي [7] – قال: ... = (1) (لهم عددتها) ساقطة من م. (2) واو العطف ساقطة من ر. (3) لكن في م، ر السياق واضح. (4) أخرجه مالك في الموطأ (2/ 780 / 1477) ، والبخاري في البيوع، باب إذا اشترط شروطا في البيع لا تحل (2/ 759 / 2060) ، وفي الشروط، باب الشروط في الولاء (2/ 972 / 2579) من طريقه به مثله. (5) انظر: الموطأ (2/ 797) . (6) أخرجه البخاري في العتق، باب ما يجوز من شروط المكاتب ومن اشترط شرطا ليس في كتاب الله (2/ 903 / 2422) ، والشروط، باب الشروط في البيع (2/ 968 / 2568) ، ومسلم في العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق (2/ 1141 / 1504) عن الليث عن ابن شهاب عن عروة به نحوه، وفيه لفظة: ((ابتاعي)) . (7) انظر: الأم (4/ 126) ، واختلاف الحديث (ص520) .

Mas'alah: What is the ruling on the kitabah (manumission contract) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 537

Index: Kitab al-Kitabah (Manumission Contract) > Definition and Validity of Kitabah

ومن كتاب المكاتب

Mas'alah: What is the ruling on the status of a mukatab who still owes a dirham?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 537

Index: Kitab al-Kitabah (Manumission Contract) > Rights and Obligations of the Mukatab

1018 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد أن زيد بن ثابت قال في المكاتب هو عبد ما بقي عليه درهم.

Mas'alah: What does the book of the mukatab cover?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

Index: Kitab al-Kitabah (Manumission Contract) > Rights and Obligations of the Mukatab

ومن كتاب المكاتب ... 537

KITAB 98

كتاب الأيمان

Kitab al-Ayman (Oaths)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 1

باب الأيمان

Oaths

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Aisha say about a woman who swore not to wear her jewelry during the season?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 346

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths > Oaths Concerning Food, Drink, and Clothing

562 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرنا الحسن بن مسلم، عن صفية بنت شيبة أنها قالت: كنت عند عائشة، إذ جاءتها امرأة من نساء بني عبد الدار، يقال لها: تملك. قالت لها: يا أم المؤمنين، إن ابنتي فلانة حلفت أن لا تلبس حليها في الموسم؟ فقالت عائشة رضي الله عنها: قولي لها: إن أم المؤمنين تقسم عليك ألا لبست حليك كله

BAB 6

باب لغو اليمين

Unintended oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is laghw al-yamin (vain oath) according to Aisha?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 569

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Unintended oath > Scholarly Interpretations of Laghw

1128 - أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لغو اليمين قول الإنسان لا والله وبلى والله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وفي الأرنب بعناق)

Mas'alah: What is the ruling on laghw (heedless) oaths?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 807

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Unintended oath > Definition of Vain Oaths (Laghw al-Yamin)

1648 - أخبرنا سفيان، حدثنا عمرو، عن ابن جريج، عن عطاء قال: ذهبت أنا وعبيد بن عمير إلى عائشة وهي معتكفة في ثبير فسألناها عن قول الله عز وجل: {لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم} قالت: هو لا والله بلى والله.

BAB 7

باب اليمين الغموس
Gravely sinful oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a false oath taken at the Prophet's minbar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 398

762 – أخبرنا مالك، عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبد الله بن نسطاس، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من حلف على منبري هذا بيمين آثمة تبوأ مقعده من النار.

BAB 10

باب النذر

Vows

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a person who vowed to walk to the Kaaba but becomes unable?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows > Substitution and Fulfillment of Vowed Acts

1160 – أخبرنا مالك، عن عروة بن أذينة قال: خرجت مع جدة لي عليها مشى إلى بيت الله حتى إذا كانت ببعض الطريق عجزت فسألت عبد الله بن عمر فقال عبد الله بن عمر مرها فلتركب ثم لتمش من حيث عجزت قال مالك وعليها هدي.

Mas'alah: What is the ruling on a vow to sacrifice a camel that belongs to another?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 766

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows > Vows Involving Wealth: Charity, Sacrifice, Manumission

1525 – أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، قال: سبيت امرأة من الأنصار وكانت الناقة قد أصيبت قبلها، قال الشافعي رضي الله عنه: كأنه يعني ناقة النبي صلى الله عليه وسلم لأن آخر الحديث يدل على ذلك، قال عمران بن حصين: فكانت تكون فيهم، وكانوا يجيئون بالنعم إليهم، فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل فجعلت كلما أتت بعيرا منها فمسته رغا فتتركه، حتى أتت تلك الناقة فمستها فلم ترغ وهي ناقة هدرة، فقعدت في عجزها ثم صاحت بها فانطلقت، وطلبت من ليلتها فلم يقدر عليها، فجعلت لله عليها إن الله أنجاها عليها لتنحرنها، فلما قدمت عرفوا الناقة، وقالوا: ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: إنها قد جعلت لله لتنحرنها، فقالوا: والله لا تنحريها

حتى نؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتوه فأخبروه أن فلانة قد جاءت على ناقتك وأنها قد جعلت لله عليها إن أنجاها الله عليها لتنحرنها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سبحان الله بئسما جزتها، إن أنجاها لله عليها لتنحرنها، لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا وفاء لنذر فيما لا يملك العبد، أو قال ابن آدم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (سبيت امرأة من الأنصار) قال النووي: هي امرأة أبي ذر. [1] (رغاء) براء وغين معجمة. قال ابن الأثير: الرغاء: صوت البعير رغا يرغو. [2] (فلم ترغ وهي ناقة هدرة [3] قال الرافعي: أي: صائحة يقال: هدر البعير إذا صاح أي: لم ترغ في تلك الحلة مع كونها هدره. [4] (1) انظر: شرح صحيح مسلم (11/ 100) . (2) الرغاء: صوت ذوات الخف، وقد قيل ذلك للضباع والنعام، وناقة رغو على فعول أي: كثيرة الرغاء. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 392) ، والنهاية (2/ 240) ، ولسان العرب (14/ 329) مادة رغا. (3) في م: (مدرة) ، وهو تحريف. (4) هدر البعير يهدر هدرا وهديرا وهدورا: تردد صوت البعير في حنجرته في غير شقشقة. انظر: النهاية (5/ 249) ، ولسان العرب (5/ 258) مادة هدر.

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to obey Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 790

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows > Vows of Obedience and Disobedience

1597 – أخبرنا مالك، عن طلحة بن عبد الملك الأيلي، عن القاسم، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه.

Mas'alah: What is the ruling on a vow involving disobedience to Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 790

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows > Vows of Obedience and Disobedience

1598 – أخبرنا ابن عيينة، وعبد الوهاب بن عبد المجيد، عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم، وكان الثقفي ساق الحديث ثم ذكره.

Mas'alah: What is the ruling on a vow that involves hardship?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 790

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows > Vows of Obedience and Disobedience

1599 – أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو، عن طاووس، أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأبي إسرائيل وهو قائم في الشمس فقال: ماله؟ فقالوا: نذر أن لا يستظل ولا يقعد ولا يكلم أحدا ويصوم، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يستظل ويقعد وأن يكلم الناس ويتم صومه، ولم يامره بكفارة.

Mas'alah: What is the ruling on vows of disobedience to Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 807

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows > Vows of Obedience and Disobedience

1649 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن أيوب السختياني، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن الحصين، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on a vow to slaughter an animal that belongs to someone else?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 808

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows > Vows Involving Wealth: Charity, Sacrifice, Manumission

1653 - أخبرنا سفيان، وعبد الوهاب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن قوما أغاروا فأصابوا امرأة من الأنصار وناقة للنبي صلى الله عليه وسلم، فكانت المرأة والناقة عندهم، ثم انفلتت المرأة فركبت الناقة فأتت المدينة، فعرفت ناقة النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إني نذرت لئن أنجاني الله عليها لأنحرنها، فمنعوها أن تنحرها حتى يذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم، قال: بئسما جزيتها، إن نجاك الله عليها أن تنحريها، لا نذر في معصية الله ولا فيما لا يملك ابن آدم، قالا معا أو أحدهما في الحديث، وأخذ النبي صلى الله عليه وسلم ناقته.

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to perform Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 333

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Vows of Devotion and Obedience

520 – أخبرنا القداح، عن سفيان الثوري عن زيد بن جبير، قال إني لعند عبد الله بن عمر وسئل عن هذه فقال: هذه حجة الإسلام فليلتمس أن يقضي نذره يعني لمن كان عليه الحج ونذر حجا.

Mas'alah: What is the ruling on delaying an oath until after Asr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 396

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Validity and Conditions of Oaths

قال الرافعي: تؤخر اليمين [7] إلى هذا الوقت؛ فإن اليمين الفاجرة حينئذ أشد عقوبة. [8] (1) ساقطة من ر. وهو: أبو عروبة الحسين بن محمد بن أبي معشر مودود السلمي الجزري الحراني، الإمام الحافظ المعمر الصادق، ولد بعد العشرين ومئتين، ومات سنة ثماني عشرة وثلاثمائة. انظر: السير (14/ 510) . (2) هو: سليمان بن سيف بن يحيى بن درهم الطائي مولاهم، أبو داود الحراني، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين. (س) . انظر: التقريب (ص252) . (3) هو: الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين أو بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص280) . (4) في ر: (قا) ، وهو سقط. (5) في م: (متى يطلع الفجر) . (6) في م: (وامرأة) ، وهو تصحيف. (7) ساقطة من ر. (8) يشير إلى حديث أخرجه البخاري في المساقاة، باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه (2/ 834 / 2240) واللفظ له، ومسلم في الإيمان (1/ 103 / 108) بنحوه عن أبي هريرة مرفوعا: ((ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم: رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وهو كاذب، ورجل حلف على يمين كاذبة

بعد العصر؛ ليقتطع بها مال رجل مسلم، ورجل منع فضل ماء، فيقول الله: اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك)) .

Mas'alah: What is the definition of a compelled oath?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 398

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Validity and Conditions of Oaths

(صبر [1] اليمين) الصبر: الحبس. ويمين الصبر هي: التي تلزم ويجبر عليها الحالف. [2]

KITAB 99

كتاب الكفارات

Kitab al-Kaffarat (Expiations)

Canonical Shafi'i reference section

BAB 2

باب كفارة اليمين

Expiation for an oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the expiation for a confirmed oath?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 573

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Expiation for an oath > Definition and Ruling of Expiation

1161 – وبه، عن ابن عمر أنه قال: من حلف على يمين فوكدها فعليه عتق رقبة.

Mas'alah: What does the section on expiations, vows, and oaths contain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 807

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Definition and Types of Kaffarah

ومن كتاب الكفارات والنذور والأيمان

Mas'alah: What does the author say about the book of expiations, vows, and oaths?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Definition and Types of Kaffarah

ومن كتاب الكفارات والنذور والأيمان ... 810

KITAB 100

كتاب الصيال والجناية على البهائم

Kitab al–Siyal wa al–Jinayah 'ala al–Baha'im (Aggression and Injuries by or to Animals)

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the ruling on injuries caused by an animal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 494

Index: Kitab al-Siyal wa al-Jinayah 'ala al-Baha'im (Aggression and Injuries by or to Animals)

> Liability for Injuries to Animals

967 – أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: العجماء جرحها جبار.

Mas'alah: Who is liable for damage caused by livestock at night?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 494

Index: Kitab al-Siyal wa al-Jinayah 'ala al-Baha'im (Aggression and Injuries by or to Animals)

> Liability for Livestock Damage to Crops

968 – أخبرنا مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن حرام بن سعد بن محيصة، أن ناقة للبراء بن عازب رضي الله عنه دخلت حائطا لقوم فأفسدت فيه، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظها بالنهار، وما أفسدت المواشي بالليل فهو ضامن على أهلها. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (العجماء) أي: البهيمة سميت به لأنها لا تتكلم. [1] (جرحها جبار) أي: هدر لا قود فيه ولا دية. [2] ر ل56 / أ قال الرافعي: هذا وإن كان مطلقا لكن حديث البراء خاص يقضي عليه / ويقيده. (على أهل الأموال) قال الرافعي: أراد بالأموال: الزروع والبساتين. [3] (وما أفسدت المواشي بالليل فهو ضامن على أهلها) قال الرافعي: أي: مضمون كقولهم: سر كاتم [4] أي: مكتوم، وچ ? ? چ [5] أي: مرضية. [6] (1) انظر: مشارق الأنوار (2/ 68) ، والنهاية (3/ 187) ، ولسان

العرب (12/ 389) مادة عجم. (2) يريد فعلها هدر، والجرح هاهنا بفتح الجيم – لاغير – على المصدر، فأما الجرح بالضم فهو الاسم. انظر: مشارق الأنوار (2/ 68) مادة عجم، النهاية (1/ 255) مادة جرح، (1/ 236) مادة جبر، ولسان العرب (2/ 422) مادة جرح، (12/ 389) مادة عجم. (3) قال الحافظ ابن حجر: نقل ثعلب عن ابن الأعرابي عن المفضل الضبي قال: المال عند العرب: الصامت والناطق، فالصامت: الذهب والفضة والجوهر، والناطق: البعير والبقرة والشاة، فإذا قلت عن حضري: كثر ماله فالمراد الصامت، وإذا قلت عن بدوي فالمراد الناطق. انتهى، وقد أطلق أبو قتادة على البستان مالا فقال في قصة السلب الذي تنازع فيه هو والقرشي في غزوة حنين: فابتعت به مخرفا فإنه لأول مال تأثلته. فالذي يظهر أن المال: ما له قيمة لكن قد يغلب على قوم تخصيصه بشيء كما حكاه المفضل. انظر: الفتح (7/ 489) . (4) يقال: سر كاتم أي: ذو كتمان. انظر: لسان العرب (10/ 175) مادة شرق. (5) جزء من الآية 7: سورة القارعة. (6) المفعول يأتي بلفظ الفاعل عند العرب. انظر: فقه اللغة، الثعالبي (ص75) ، ولسان العرب (12/ 507) .

Mas'alah: Who is liable for damage caused by livestock at night?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 495

Index: Kitab al-Siyal wa al-Jinayah 'ala al-Baha'im (Aggression and Injuries by or to Animals) > Liability for Livestock Damage to Crops

969 – أخبرنا أيوب بن سويد، حدثنا الأوزاعي، عن الزهري، عن حرام بن محيصة، عن البراء بن عازب، أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل من الأنصار

فأفسدت فيه، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الحوائط حفظها بالنهار، وعلى أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل.

KITAB Generated

Kitab / Unclassified

Canonical Shafi'i reference section

Mas'alah: What is the title page and abstract of the book Al-Shafi Al-Ali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 1

المملكة العربية السعودية جامعة أم القرى كلية الدعوة وأصول الدين قسم الكتاب والسنة الدراسات العليا كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) تأليف الحافظ جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي 849 – 911 هـ دراسة وتحقيق [بحث لنيل شهادة الماجستير للعام الدراسي 1428/ 1429هـ] إعداد عبد الرزاق بن أسعد الله بن عبد الرؤوف البخاري تخصص الحديث وعلومه بقسم الكتاب والسنة الرقم الجامعي 42480239 المشرف د. محب الدين واعظ الأستاذ المشارك بقسم الكتاب والسنة بجامعة أم القرى 1429 هـ

صفحة بيضاء

Abstract Title: Book of "Al-Shafi Al-Ai Ala Musnad Al-Shafia" authored by Al-Hfiz Jaluddeen Abi -Al-Al-Fadhl Abdurrahman Ibn Abi Bakar Al Suyoti (849 – 911) Study & Verification Researcher's name: Abdul Razag Ibn Asaad Allah ibn Abdul :Raoof Al- Baukhari Degree: Master Subject Plan ,The plan of study is composed of an introduction which is divided into a three-section preface., which is centered on the methodology followed by those

who explained the Hadith of the Messenger of Allah bpuh) and includes: Firstly: Significance of the) book, secondly: Reasons behind verification of the book, and thirdly: Research stages. Objective: This is focused on personal qualification via acquiring of useful knowledge in the specialization of Hadith and .its sciences as well as the service of Islamic heritage Thesis subject: Study and verification of the book (titled (Al–Shafi Al–Ai Ala Musnad Al–Shafia , Abstract chapters: First: Introduction of the author ,Al–Hafiz Al–Saouti, and includes: 1 – His name lineage , family name and methodology2 – His birth place and upbringing3 – His quest for knowledge and academic journey4 – His Shaiks , teachers and students , 5 – Commendation and praising of Ulama on his personality 6 – His publications , and sciences .in which he excelled others , and 7 – His death Second: Study of the book. This consists of the following: 1 – Naming of the book and verification of authorship by the its author 2 – Methodology of the author in writing the book, 3 – Sources of the book, 4 – Balance between the method of this book

,and explanation of other published book of Sunnah Description of the hand written copes of the – 5 book and its examples and 6 – Methodology of verification. Verification section: This covers the whole book, from the beginning to the end, which is ,the conclusion that comprises the following most important results: 1 – It is considered important to know , learn , search, investigate the lineage of people , especially that of illustrious scholars, as this matter was given due attention by the compiler of the Al–Monad Book when he followed the lineage of Al–Shafei to ancestors. 2 – It was confirmed that many of Hadith books were unfortunately destroyed in eastern countries during dissentions (Fitan) . It might be mentioned that Ibn Hajar said that the Hadiths used in Figh book as evidence by our Imams as well as the Imams of Hanafite school of thought and which were not found in Hadith book but not conveyed to us might have been verified in these destroyed books. Praise be to Allah. Written by: A Abdul Razag Ibn Asaad Allah ibn Abdul & Raoof Al– Baukhari Department of Holy Qur'an

Sunnah, specialization Hadith and its science

Supervised by: Dr. Mohibuddeen Waez Associate professor, Department of Holy Qur'an & Sunnah

ملخص الرسالة عنوان الرسالة: كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) تأليف الحافظ جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي 849 – 911 هـ دراسة وتحقيق. اسم الباحث: عبد الرزاق بن أسعد الله بن عبد الرؤوف البخاري. الدرجة: الماجستير. خطة الموضوع: المقدمة: وتتضمن: تمهيد: مناهج الشراح في شرحهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. أولا: أهمية الكتاب. ثانيا: الأسباب الدافعة لتحقيقه. ثالثا: مراحل البحث. هدف الدراسة: التكوين الشخصي بالتزود من العلم النافع في تخصص الحديث وعلومه، وخدمة التراث الإسلامي. موضوع الرسالة: دراسة وتحقيق كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) . أبواب الرسالة: الدراسة: أولا / التعريف بالمؤلف الحافظ السيوطي ويتضمن: 1 – اسمه ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومذهبه. 2 – مولده، ومنشؤه. 3 – طلبه للعلم، ورحلاته العلمية. 4 – شيوخه وتلاميذه. 5 – أقوال العلماء فيه، وثناؤهم عليه. 6 – مؤلفاته، والعلوم التي برع فيها. 7 – وفاته. ثانيا / دراسة الكتاب ويتضمن: 1 – تسمية الكتاب، وتحقيق نسبته إلى المؤلف. 2 – منهج المؤلف في الكتاب. 3 – مصادره في الكتاب. 4 – موازنة بينه وبين طريقة شروحه الأخرى لكتب السنة المطبوعة. 5 – وصف النسخ الخطية للكتاب، ونماذج منها. 6 – منهج التحقيق. قسم التحقيق: من أول الكتاب إلى آخره. الخاتمة: وفيها: أهم النتائج: 1 – أن أنساب الناس وخاصة العلماء منهم والبحث فيها وتعليمها من الأمور المفيدة، وقد اهتم جامع المسند بذلك حين نسب الشافعي إلى آبائه. 2 – أن كثيرا من كتب الحديث عدم

في بلاد الشرق في الفتن، فلعل الأحاديث التي توردها أئمة الشافعية والحنفية في كتب الفقه محتجين بها ولا تعرف في كتب الحديث مخرجة فيها، ولم تصل إلينا، أفاده ابن حجر. والحمد لله. وكتب ... عبد الرزاق بن أسعد الله بن عبد الرؤوف البخاري قسم الكتاب والسنة / تخصص الحديث وعلومه المشرف ... د. محب الدين واعظ . .. الأستاذ المشارك بقسم الكتاب والسنة

صفحة بيضاء

Mas'alah: What does the introduction of the book contain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 9

المقدمة وتتضمن: تمهيد: مناهج الشراح في شرحهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. أولا: أهمية الكتاب. ثانيا: الأسباب الدافعة لتحقيقه. ثالثا: مراحل البحث.

صفحة بيضاء

Mas'alah: What does the author say in the preface about methodologies of hadith commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 11

بسم الله الرحمن الرحيم تمهيد مناهج الشراح في شرحهم لحديث رسول الله صلى

الله عليه وسلم إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. چ ? ? ? ? ? ? ? ? ? چ. [1] چ ? ? ? ? ? پ پ پ پ ? ? ... ? ? ? ? ? ... ? ? ? ... ? ? ? ? ? ? ? ? ?

Mas'alah: What does the author say about the varying methods of hadith commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 12

وطريقة شرح المتن في تلك الكتب متفاوتة أيضا، فبعضها يقتصر على بيان الفوائد والأحكام الشرعية وشرح المفردات، وبعضها يهتم بالمعنى الإجمالي وبيان الإعراب والبلاغة وغير ذلك. [1] وقد قام علماء أجلاء بخدمة السنة فبذلوا جهدا ووقتا في شرح النصوص ببيان ألفاظها، واستخراج كنوزها، وبيان الأحكام الشرعية المستنبطة فيها، ولم يقصروا الجهد على المتون بل تناولوا كل ما يتعلق بالأسانيد، وقلما ترجع إلى كتاب من كتب الحديث فتجد أن المؤلف اقتصر على المتن، فتجده يتكلم على سند الحديث وشرحه وإعرابه، بل إن الطريقة تختلف بسبب العلم الذي برز فيه المؤلف فتجد مثلا: أن اللغوي يبرز في شرحه اللغة وهكذا، فكل عالم له طريقة وكل له منهج. ومنهم الحافظ جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (849 – 911 هـ) والذي قام بتأليف كتب في شرح حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنها كتاب: ((الشافي العي على مسند الشافعي)) . (1) انظر: علوم الحديث واقع وآفاق، بحث عناصر شرح الحديث النبوي في الجامعات، بين الواقع والطموح، د. صالح يوسف معتوق، ندوة علمية دولية عقدت في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي (ص397) .

Mas'alah: What is the importance of the book according to the author?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 13

أولا: أهمية الكتاب تعود أهمية الكتاب إلى عدة جهات: الأولى: من جهة المؤلف:

وهو الحافظ السيوطي، قال عنه تلميذه شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي (ت945هـ) : كان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه، ورجاله، وغريبه، واستنباط الأحكام منه. [1] وقال السيد محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الكتاني الفاسي الإدريسي الحسني (ت1382هـ) عنه: الإمام، فخر المتأخرين، علم أعلام الدين، خاتمة الحافظ، هذا الرجل كان نادرة من نوادر الإسلام في القرون الأخيرة حفظا، واطلاعا، ومشاركة، وكثرة تآليف. [2] والثانية: من جهة المؤلف: حيث أنه ملخص لشرحين مهمين وهما: شرح مسند الشافعي للرافعي، والشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير. قال السيوطي: هذا تعليق لطيف على مسند إمامنا الشافعي – رضي الله عنه –، دعت إليه الحاجة، نافع للمستمع والسامع والقارئ؛ فيه فوائد تزهر كالكواكب الدراري، لخصته من شرحي الرافعي وابن الأثير، مع ما ضممته إلى ذلك من مزيد كثير. [3] والثالثة: من جهة الكتاب المشروح والمعلق عليه وهو ((مسند الشافعي)) . قال الرافعي: إن الأحاديث والآثار التي أودعها كتبه الإمام الشافعي – رضي الله عنه – هي التي عليها اعتماده، وبها اعتداده في ترتيب المذهب وتمهيده وتوطئته وتوطيده، وأنه أوردها إيراد محتج بها، ولم يتفق له إفراد ما أسنده ورواه بالجمع؛ لاشتغاله باستنباط الأحكام وتهذيب مسائل الحلال والحرام، ومجموع ما أسنده متفرقا في الكتب هو المتداول بين الحديث والفقه المعروف والمشهور بأنه ((مسند الشافعي)) ، وإن الأئمة أدرجوه في أصول كتب الحديث، وكثر حاجة الفقهاء والمحدثين إلى مراجعته. [4] (1) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص142 – 143) . (2) انظر: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، السيد محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الكتاني الفاسي الإدريسي الحسني (1/ 482) ، (2/ 1011) . (3) سيأتي (ص51) . (4) سيأتي (ص53) .

Mas'alah: What are the reasons for undertaking the research on this manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 14

ثانيا: الأسباب الدافعة لتحقيقه: فأثناء دراستي للسنة المنهجية للماجستير للعام الدراسي الحالي 1424/ 1425هـ بقسم الكتاب والسنة / تخصص الحديث الشريف وعلومه، وبعد أن اجتزت الفصل الدراسي الأول بتقدير ممتاز ولله الحمد، وأثناء البحث والتفتيش وسؤال أهل العلم عثرت على مخطوط لكتاب نفيس في شرح الحديث، فاستعنت بالله على تقديمه إلى القسم لتسجيله كرسالة لنيل شهادة الماجستير، وهو بعنوان: كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ، تأليف: الحافظ جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (849 – 911 هـ) دراسة وتحقيق. وإن مما دفعني إلى اختيار البحث في دراسة وتحقيق هذا الكتاب المخطوط أسبابا عديدة منها: 1 – أن مؤلف الكتاب من العلماء الحفاظ المشهورين عند أهل العلم. 2 – تميز الكتاب بأن المؤلف لخصه من شرحي الرافعي وابن الأثير مع ما ضمه إلى ذلك من مزيد كثير. 3 – أهمية الكتاب وقيمته العلمية؛ وذلك لأنه أحد الكتب الذي تناول بالعناية والاهتمام كتابا معروفا عند أهل العلم؛ وهو مسند الإمام الشافعي، الذي لا يخفى قدره عندهم.

Mas'alah: What are the stages of the research process?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 15

ثالثا: مراحل البحث مر هذا البحث بعدة مراحل إلى أن وصل إلى هذا الشكل،

ويمكن تلخيصها كالآتي: 1) مرحلة البحث عن النسخ الخطية: بعد البحث وجدت نسختين مصححتين من نسخ الكتاب، وسيأتي (ص40) الكلام عنهما مفصلا في دراسة الكتاب في وصف النسخ الخطية للكتاب. 2) مرحلة إحضارها: أما النسخة الأولى وهي نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، والمحفوظة برقم: 766، 1/ 2878 مجاميع، فلها صورة في مكتبة الحرم المكي الشريف، قسم المخطوطات مجموع رقم 1119 عام مخ / مصور، وقد قامت المكتبة مشكورة بتصويرها لي، فجزى الله القائمين عليها خير الجزاء. وأما النسخة الثانية وهي نسخة مكتبة علي رضا برامبور بالهند، والمحفوظة برقم: 1، 89، حديث 186 (97 ورقة) ، فقد راسلت الأمين العام المساعد للمكتبة د. أبو سعد إصلاحي في 12/ 2 / 1426هـ الموافق 23/ 2 / 2005م فقام بتصويرها وإرسالها على CD فجزاه الله خيرا. 3) مرحلة نسخها وكتابتها في الحاسوب: قمت بنسخ النسخة الأولى وهي نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد، ورمزها (م) وكتبتها في الحاسوب، وأثناء ذلك وصلت النسخة الثانية وهي نسخة مكتبة علي رضا برامبور بالهند، ورمزها (ر) فقمت بمقابلة النسختين مع بعضهما البعض، واخترت النص الأصح من بينهما، وكتبتها في الحاسوب. 4) مرحلة التعليق عليها وتخريج أحاديثها: بعد تنضيض الكتاب في الحاسوب قمت بالتعليق عليه وتخريج الأحاديث الواردة في الكتاب التي يشرحها المؤلف كاملة، أما غيرها فلا أتعرض لتخريجها خشية التطويل. 5) مرحلة المقدمة والتعريف بالمؤلف ودراسة الكتاب: بعد الانتهاء من التعليق والتخريج قمت بالتعريف بالمؤلف ودراسة الكتاب وكتبت المقدمة. 6) مرحلة الفهارس: بعد طبع الكتاب قمت بعمل فهارس على الكتاب، وألحقتها بأخر الكتاب رجاء سهولة الاستفادة من الكتاب عن طريقها.

صفحة بيضاء

Mas'alah: What does the study of the author al-Suyuti include?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 17

الدراسة أولا / التعريف بالمؤلف الحافظ السيوطي ويتضمن: 1 – اسمه ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومذهبه. 2 – مولده، ومنشؤه. 3 – طلبه للعلم، ورحلاته العلمية. 4 – شيوخه وتلاميذه. 5 – أقوال العلماء فيه، وثناؤهم عليه. 6 – مؤلفاته، والعلوم التي برع فيها. 7 – وفاته.

Mas'alah: What does the study of the book al-Shafi al-Ali include?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 17

ثانيا / دراسة كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ويتضمن: 1 – تسمية الكتاب، وتحقيق نسبته إلى المؤلف. 2 – منهج المؤلف في الكتاب. 3 – مصادره في الكتاب. 4 – موازنة بينه وبين طريقة شروحه الأخرى لكتب السنة المطبوعة. 5 – وصف النسخ الخطية للكتاب. 6 – منهج التحقيق.

صفحة بيضاء

Mas'alah: What is the name, lineage, and title of al-Suyuti?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 19

أولا / التعريف بالمؤلف الحافظ السيوطي (849 - 911 هـ الموافق 1445 - 1505 م) [1] 1 - اسمه ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومذهبه: سماه والده بعد أسبوع من ولادته: عبد الرحمن، ولقبه: جلال الدين، وكناه شيخه قاضي القضاة عز الدين أحمد بن إبراهيم الكناني: بأبي الفضل، فهو أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي المناقب كمال الدين أبي بكر بن ناصر الدين محمد بن سابق الدين أبي بكر بن فخر الدين عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ الملك همام الدين الهمام الخضيري، السيوطي الأصل، ويعرف بابن الأسيوطي، المصري الشافعي. قال السيوطي: وأما نسبتنا بالخضيري، [2] فلا أعلم ما تكون إليه هذه النسبة إلا بالخضيرية محلة ببغداد، وقد حدثني من أثق به أنه سمع والدي رحمه الله تعالى يذكر أن جده الأعلى همام الدين كان أعجميا أو من الشرق، وكان من أهل الحقيقة، ومن مشايخ الطريق، وذكره في الصوفية، ومن دونه كانوا من أهل الوجاهة والرياسة، منهم من ولي الحكم ببلده، ومنهم من ولي الحسبة بها، ومنهم من كان تاجرا في صحبة الأمير شيخون، وبنى مدرسة بأسيوط، ووقف عليها أوقافا، ومنهم من كان متمولا، ولا أعرف منهم من خدم العلم حق الخدمة إلا والدي كمال الدين أبو المناقب أبو بكر بن محمد بن سابق الدين أبي بكر الخضيري السيوطي، الإمام العلامة من فقهاء الشافعية، ولد بأسيوط بعد ثمانمائة تقريبا، وتولى بها القضاء قبل قدومه إلى القاهرة. [3]

والأسيوطي بضم الهمزة وسكون السين المهملة وضم الياء المنقوطة بنقطتين من تحت وفي آخرها طاء مهملة بعد الواو هذه النسبة إلى أسيوط بضم الهمزة وسكون

السين (1) انظر: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (ص110 – 115، 147) ، (1/ 335 – 344) ، والحاوي للفتاوي (1/ 385) ، ونظم العقيان في أعيان الأعيان، كلها للسيوطي (ص34) ، والضوء اللامع في أعيان القرن التاسع السخاوي (3/ 231) ، والنور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر العيدروس (ص29) ، وطبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنروي (ص365) . وقد ترجمة المؤلف لنفسه في حسن المحاضرة وقال: إنما ذكرت ترجمتي اقتداء بالمحدثين قبلي، فقل أن ألف أحد منهم تاريخا إلا وذكر ترجمته فيه. وللمزيد عن ترجمة السيوطي ومؤلفاته انظر المصادر التالية: ترجمة جلال الدين السيوطي لتلميذه الداوودي، وفهرست مؤلفات السيوطي، مخطوطتين بمكتبة عارف حكمت بالمدينة النبوية رقم173مجاميع، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني (1/ 328) ، والكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، النجم الغزي (ص226) ، وشذرات الذهب، ابن العماد (8/ 51) ، والأعلام، الزركلي (3/ 301) ، (4/ 71) ، ومعجم المؤلفين، كحالة (5/ 128) ، ومكتبة الجلال السيوطي، أحمد الشرقاوي إقبال، ودليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، محمد إبراهيم الشيباني وأحمد الخازندار. (2) الخضيري بضم الخاء المعجمة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء وكسر الراء بلفظ تصغير خضرة: محلة كانت بالجانب الشرقي لبغداد يقال لها: الخضيرية، تنسب إلى خضير مولى صالح صاحب الموصل، وفيها كان سوق. انظر: تكملة الإكمال، محمد بن عبد الغني البغدادي (2/ 509) ، ومعجم البلدان (2/ 377) . (3) انظر: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (ص110، 147) .

Mas'alah: What is the description of the city of Asyut?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 20

المهملة وضم الياء المثناة من تحتها وبعدها واو ساكنة ثم طاء مهملة، وهي: مدينة جليلة كبيرة كثيرة الخيرات أعجوبة المنتزهات وعجائب عماراتها وسورها مما لا يذكر، من نواحي صعيد مصر من الريف الأعلى في غربي النيل، ومنهم من يسقط الهمزة ويضم السين فيقول: سيوط والنسبة السيوطي، ولما صورت الدنيا للرشيد لم يستحسن إلا كورة أسيوط؛ لكثرة ما بها من الخيرات والمنتزهات، ومن عجائبها أن بها ثلاثون ألف فدان في استواء من الأرض لو وقعت فيها قطرة ماء لانتشرت في جميعها، ويسير الماء في أقطارها لا يظمأ فيها شبر. [1] (1) انظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، بن خلكان (6/ 266) ، واللباب في تهذيب الأنساب (1/ 61) ، ومعجم البلدان (1/ 193 – 194) ، والنور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص30) .

Mas'alah: What is the birth and upbringing of al-Suyuti?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 21

2 – مولده، ومنشؤه: قال السيوطي: كان مولدي بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة، ونشأت يتيما حيث توفي والدي وقت أذان العشاء، لليلة الاثنين من صفر سنة خمس وخمسين وثمانمائة. [1] وأما أمه فأم ولد تركية، وكان يلقب بابن الكتب؛ لأن أباه كان من أهل العلم، واحتاج إلى مطالعة كتاب فأمر أمه أن تأتيه بالكتاب من بين كتبه، فذهبت لتأتي به فجاءها المخاض وهي

بين الكتب فوضعته. وبعد وفاة والده جعل الشيخ كمال الدين ابن الهمام وصيا عليه فلحظه بنظره ورعايته. [2] (1) انظر: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (ص110، 111، 147) . (2) انظر: الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع (3/ 231) ، والنور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص29) .

Mas'alah: What is the account of al-Suyuti's pursuit of knowledge and travels?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 22

3 – طلبه للعلم، ورحلاته العلمية: حفظ السيوطي القرآن وسنه دون ثماني سنين، ثم حفظ عمدة الأحكام، ومنهاج النووي، وألفية ابن مالك، ومنهاج البيضاوي وعرضها وهو دون البلوغ على مشايخ عصره، وأحضره والده وعمره ثلاث سنين مجلس شيخ الإسلام ابن حجر مرة واحدة، وحضر وهو صغير مجلس الشيخ المحدث زين الدين رضوان العقبي، ودرس الشيخ سراج الدين عمر الوردي، ثم اشتغل بالعلم على عدة مشايخ من مستهل سنة أربع وستين وثمانمائة، وأجيز بتدريس العربية في مستهل سنة ست وستين وثمانمائة، وحج سنة تسع وستين وثمانمائة، وشرب من ماء زمزم لأمور: منها أن يصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني، وفي الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر. [1] قال السيوطي: ولازمة في الفقه شيخنا شيخ الإسلام علم الدين البلقيني إلى أن مات، فلازمت ولده وأجازني بالتدريس والإفتاء من سنة ست وسبعين وثمانمائة، وحضر تصديري، فلما توفي سنة ثمان وسبعين وثمانمائة لزمت شيخ الإسلام شرف الدين المناوي، ولزمت في الحديث والعربية شيخنا الإمام العلامة تقي الدين الشبلي الحنفي، فواظبته أربع سنين، وشهد لي غير مرة بالتقدم في العلوم

بلسانه وبنانه، ولم أنفك عن الشيخ إلى أن مات، ولزمت شيخنا العلامة محيي الدين الكافيجي أربع عشرة سنة؛ فأخذت عنه الفنون من التفسير والأصول والعربية والمعاني وغير ذلك، وكتب لي إجازة عظيمة، وحضرت عند الشيخ سيف الدين الحنفي دروسا عديدة، وأفتيت من مستهل سنة إحدى وسبعين وثمانمائة، وعقدت إملاء الحديث من مستهل سنة اثنتين وسبعين وثمانمائة، وقد كنت في مبادئ الطلب قرأت شيئا في علم المنطق، ثم ألق الله كراهته في قلبي، وسمعت أن أبي الصلاح أفتى بتحريمه فتركته لذلك، فعوضني الله تعالى عنه علم الحديث الذي هو أشرف العلوم، وقد سافرت بحمد الله تعالى إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب والتكرور. [2] (1) انظر: الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع (3/ 231) ، والنور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص29) . (2) انظر: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (ص110 – 115، 147) ، (1/ 335 – 344) .

Mas'alah: Who were al-Suyuti's teachers and students?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 23

4 – شيوخه وتلاميذه: للسيوطي معجم كبير هو المسمى: حاطب ليل وجارف سيل، مجلد كبير جمع فيه شيوخه على المعجم، والمعجم الصغير يسمى المنتقى. قال السيوطي: وأما مشايخي في الرواية سماعا وإجازة فكثير؛ أوردتهم في المعجم الذي جمعتهم فيه، وعدتهم نحو مائة وخمسين؛ ولم أكثر من سماع الرواية لاشتغالي بما هو أهم وهو قراءة الدراية. [1] أما تلاميذ السيوطي فمنهم: 1 – شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أحمد بن حمزة الرملي الأنصاري المنوفي المصري القاهري

الشافعي، من رملة المنوفية قرب منية العطار بمصر، شيخ الإسلام، الإمام، العالم، العلامة، الفقيه الحبر، تلميذ السيوطي، وأخذ عن القاضي زكريا ولازمه وانتفع به، وكان يجله وأذن له في الإفتاء والتدريس، وأن يصلح في كتبه في حياته وبعد مماته، ولم يأذن لأحد سواه في ذلك، انتهت إليه الرئاسة في العلوم الشرعية بمصر حتى صارت علماء الشافعية كلهم تلامذته إلا النادر، وكان يخدم نفسه ولا يمكن أحدا أن يشتري له حاجة إلى أن كبر سنه وعجز، وتوفي وصلى عليه في الأزهر بالقاهرة سنة 971هـ إحدى وسبعين وتسعمائة رحمه الله تعالى. [2] 2 - عبد القادر بن محمد بن أحمد الشاذلي المؤذن الشافعي المصري، فاضل، أخذ عن جلال الدين السيوطي، ومن تصانيفه: بهجة العابدين بترجمة الحافظ جلال الدين، وتوفي في حدود سنة 935هـ خمس وثلاثين وتسعمائة. [3] 3 - أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن محمد بن خلف المنوفي بلدا، المصري مولدا، المالكي، من تلاميذ السيوطي، توفي في صفر سنة 939هـ تسع وثلاثين وتسعمائة. [4] 4 - شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي بكر العلقمي القاهري الشافعي، من بلدة العلاقمة قرية من كورة بلبيس، الإمام العلامة، شيخ الحديث في القديم والحديث، وهو العلم المفرد من أعرف المعارف، قد تحل بخدمة الجلال السيوطي، وتوفي سنة 958 هـ ثمان وخمسين وتسعمائة. [5] (1) انظر: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (ص115) ، وكشف الظنون، حاجي خليفة (1/ 624) ، (2/ 1735) . (2) انظر: مشيخة أبي المواهب الحنبلي، ابن عبد الباقي الحنبلي (ص25) ، والكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (ص410) ، وديوان الاسلام (ص45) ، والإعلام، الزركلي (1/ 120) ، ومعجم المطبوعات (1/ 950) (3) انظر: كشف الظنون (2/ 1056) ، وهدية العارفين (1/ 316) ، ومعجم المؤلفين (5/ 298) . (4) انظر: الرسالة المستطرفة، السيد محمد بن جعفر الكتاني (ص191) . (5) انظر: العجالة في

الأحاديث المسلسلة، محمد ياسين الفاداني المكي (ص11، 13، 36، 83) ، وفهرس الفهارس (2/ 827) .

Mas'alah: What is the biography of Burhan al-Din al-'Alqami?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 24

أما أخوه: الشيخ برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن العلقمي فليس من تلاميذ السيوطي. قال النجم الغزي (ت1061هـ) : قرأت بخط أبيه أن مولده مستهل سنة 923هـ ثلاث وعشرين وتسعمائة. أي: بعد وفاة السيوطي بإثني عشر سنة. وأيضا تفقه بأخيه الشمس العلقمي، وقرأ سيرة ابن سيد الناس على السيد الشريف يوسف بن عبد الله الأرميوني أحد تلاميذ السيوطي، وكان في ابتداء أمره يلازم دروس شيخ الإسلام شهاب الدين الرملي أحد تلاميذ السيوطي ويسمعه، لخصت ذلك من خطه في إجازة كتبها في خامس عشر شهر ربيع الأول سنة 994هـ أربع وتسعين بتقديم المثناة وتسعمائة، توفي بعد ذلك بيسير رحمه الله تعالى. وقال الخفاجي: روايتي عن خاتمة المحدثين الشيخ إبراهيم العلقمي وهو عن أخيه الشمس العلقمي عن الجلال السيوطي اهـ. فالعلقمي الصغير يروي عن أخيه الشمس العلقمي. [1]

Mas'alah: What is the biography of Shams al-Din al-Safiri al-Halabi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 24

5 – شمس الدين محمد بن الشيخ زين الدين عمر بن ولي الله الشيخ شهاب الدين

أحمد السفيرى الحلبي الشافعي، الإمام، العالم، الفقيه، تلميذ السيوطي، ولد بحلب في سنة 877هـ سبع وسبعين وثمانمائة، ودرس بالجامع الكبير بحلب، وسافر إلى القاهرة سنة 927هـ سبع وعشرين وتسعمائة، وبقي بها إلى أن توفي سنة 956هـ ست وخمسين وتسعمائة رحمه الله تعالى. [2]

Mas'alah: What is the biography of Shams al-Din al-Shami al-Dimashqi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 24

6 – شمس الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن علي بن يوسف الشامي الدمشقي الصالحي الشيخ، الإمام، العلامة، الصالح، الفهامة، الثقة المطلع، المؤرخ، الحافظ المتبع، محدث الديار المصرية ومسندها، ولد في صالحية دمشق، وسكن برقوقية الصحراء خارج باب النصر بمصر، من أجل تلاميذ الحافظ السيوطي، توفي في سنة 942هـ اثنين وأربعين وتسعمائة. [3]

Mas'alah: What is the biography of Jamal al-Din al-Husayni al-Armiyuni?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 24

7 – السيد الشريف جمال الدين يوسف بن عبد الله بن سعيد الحسيني الأرميوني القاهري المصري الشافعي، الشيخ الإمام العلامة المحدث الفاضل، مفسر، مجود للقرآن، (1) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص398) ، وهدية العارفين (2/ 76) ، والعجالة في الأحاديث المسلسلة (ص11 – 13، 36، 43) ،

وفهرس الفهارس (2/ 827) . (2) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص233) ، وديوان الإسلام (ص53) ، وإيضاح المكنون (1/ 240) ، وهدية العارفين (2/ 71) . (3) انظر: ومعجم المؤلفين (12/ 131) ، والرسالة المستطرفة (ص151) ، وفهرس الفهارس (2/ 450) .

Mas'alah: What is the biography of Jamal al-Din al-Husayni al-Armiyuni (continued)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 25

إخباري، من أهل أرميون من قرى غربية مصر، تتلمذ للسيوطي، وتوفي سنة 958هـ ثمان وخمسين وتسعمائة. [1] (1) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص350) ، وديوان الإسلام (ص8) ، وإيضاح المكنون، البغدادي (1/ 240،55) وهدية العارفين (2/ 564) ، ومعجم المؤلفين (13/ 313) ، والإعلام، الزركلي (9/ 318) .

Mas'alah: What do scholars say about al-Suyuti?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 26

5 – أقوال العلماء فيه، وثناؤهم عليه:

Mas'alah: What did al-Dawudi say about al-Suyuti's knowledge of hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 26

* قال شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي (ت945هـ) في ترجمة شيخه السيوطي مجلد ضخم: كان أعلم أهل زمانه بعلم الحديث وفنونه، ورجاله، وغريبه، واستنباط الأحكام منه، وأخبر عن نفسه أنه يحفظ مئتي ألف حديث. قال: ولو وجدت أكثر لحفظته، ولعله لا يوجد على وجه الأرض الآن أكثر من ذلك. وكان الأمراء والأغنياء يأتون إلى زيارته، ويعرضون عليه الأموال النفيسة فيردها، وكان لا يتردد إلى السلطان ولا إلى غيره. [1]

Mas'alah: What did al-Tamimi al-Ghazzi say comparing Ibn Kamal Pasha and al-Suyuti?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 26

* قال القاضي تقي الدين بن عبد القادر التميمي الغزي الحنفي (ت1010هـ) : عندي أن أحمد بن سليمان بن كمال باشا أدق نظرا من السيوطي، وأحسن فهما، وأكثر تصرفا؛ على أنهما كانا جمال ذلك العصر، وفخر ذلك الدهر، ولم يخلف أحد منهما بعده مثله. [2]

Mas'alah: What is the rivalry between al-Sakhawi and al-Suyuti?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 26

* قال عبد القادر بن عبد الله العيدروس (ت1038هـ) : الشيخ العلامة الحافظ، وكان بينه وبين الحافظ السخاوي منافرة كما يكون بين الأكابر، والحق إن كلا منهم كان فردا في فنه مع المشاركة في غيره، فالسخاوي تفرد بمعرفة علل الحديث،

والسيوطي بحفظ المتن. [3]

Mas'alah: What praises are given to al-Suyuti by Najm al-Din al-Ghazzi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 26

* قال نجم الدين محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري القرشي، الشهير بالنجم الغزي (ت1061هـ) : الشيخ العلامة، الإمام، المحقق، المدقق، المسند، الحافظ، شيخ الإسلام صاحب المؤلفات الجامعة، والمصنفات النافعة. [4]

Mas'alah: What praises are given to al-Suyuti by Ibn al-Ghazzi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 26

* قال أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن زين العابدين بن زكريا بن محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري القرشي الشهير بابن الغزي (ت1167هـ) : الشيخ، الإمام، العالم، العلامة، الحبر البحر، أعجوبة الدهر، شيخ الإسلام، صاحب المؤلفات الحافلة الجامعة النافعة المتقنة. [5]

Mas'alah: What does al-Shawkani say about al-Suyuti's rivalry with al-Sakhawi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 26

* قال الشوكاني (ت1250هـ) : الامام الكبير، صاحب التصانيف، وأجاز له أكابر

علماء عصره من سائر الأمصار، وبرز فى جميع الفنون، وفاق الأقران، واشتهر ذكره وبعد صيته، وصنف التصانيف المفيدة، وتصانيفه فى كل فن من الفنون مقبولة، قد سارت فى الأقطار مسير النهار، ولكنه لم يسلم من حاسد لفضله وجاحد لمناقبه؛ فإن السخاوى في الضوء اللامع وهو من أقرانه ترجمه ترجمة مظلمة غالبها ثلب فظيع، وسب شنيع، وانتقاص وغمط لمناقبه تصريحا وتلويحا، ولا جرم فذلك دأبه في جميع الفضلاء من أقرانه، وقد تنافس هو وصاحب الترجمة منافسة أوجبت تأليف صاحب الترجمة لرسالة (1) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص142 – 143) . (2) انظر: الطبقات السنية في تراجم الحنفية (ص107) ، ومعجم المؤلفين، عمر كحالة (3/ 91) . (3) انظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص29 – 30) . (4) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص142 – 143، 351) ، ومشيخة أبي المواهب الحنبلي، ابن عبد الباقي الحنبلي (ص10) . (5) انظر: ديوان الإسلام (ص51) .

Mas'alah: What is the critique of al-Sakhawi's treatment of al-Suyuti?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 27

سماها: ((الكاوى لدماغ السخاوى)) فليعرف المطلع على ترجمة هذا الفاضل فى الضوء اللامع أنها صدرت من خصم له غير مقبول عليه، ولا يخفى على المنصف ما فيه من التحامل على هذا الإمام، وعلى كل حال! فهو غير مقبول عليه لما عرفت من قول أئمة الجرح والتعديل بعدم قبول الأقران فى بعضهم بعضا، مع ظهور أدنى منافسة، فكيف بمثل المنافسة بين هذين الرجلين التى أفضت إلى تأليف بعضهم فى

بعض، فإن أقل من هذا يوجب عدم القبول والسخاوى رحمه الله وإن كان إماما غير مدفوع، لكنه كثير التحامل على أكابر أقرانه، كما يعرف ذلك من طالع كتابه الضوء اللامع فإنه لا يقيم لهم وزنا، بل لا يسلم غالبهم من الحط منه عليه، وإنما يعظم شيوخه وتلامذته، ومن لم يعرفه ممن مات فى أول القرن التاسع قبل موته، أو من كان من غير مصره، أو يرجو خيره، أو يخاف شره، وما أحسن ماذكره في كتابة الضوء اللامع فى ترجمة عبد الباسط بن يحيى شرف الدين فإنه قال: وربما صرح بالإنكار على الفقهاء فيما يسلكونه من تنقيص بعضهم لبعض. وأما ما نقله من أقوال ما ذكره من العلماء مما يؤذن بالحط على صاحب الترجمة فسبب ذلك دعواه الاجتهاد كما صرح به، ومازال هذا دأب الناس مع من بلغ إلى تلك الرتبة، ولكن قد عرفناك فى ترجمة ابن تيمية أنها جرت عادة الله سبحانه كما يدل عليه الاستقراء برفع شأن من عودي؛ لسبب علمه وتصريحه بالحق، وانتشار محاسنه بعد موته، وارتفاع ذكره، وانتفاع الناس بعلمه، وهكذا كان أمر صاحب الترجمة، فإن مؤلفاته انتشرت فى الأقطار وسارت بها الركبان إلى الأنجاد والأغوار، ورفع الله له من الذكر الحسن والثناء الجميل مالم يكن لأحد من معاصريه، والعاقبة للمتقين، وجاوز الله عنهما جميعا وعنا بفضله وكرمه. [1]

Mas'alah: What does al-Kattani say about al-Suyuti's scholarly status?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 27

* قال السيد محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الكتاني الفاسي الإدريسي الحسني (ت1382هـ) : الإمام، فخر المتأخرين، علم أعلام الدين، خاتمة الحافظ،

هذا الرجل كان نادرة من نوادر الإسلام في القرون الأخيرة حفظا، واطلاعا، ومشاركة، وكثرة تآليف. [2] (1) انظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (1/ 311 – 317) . (2) انظر: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات (1/ 482) ، (2/ 1011) .

Mas'alah: What are the works and sciences in which al-Suyuti excelled?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 28

6 – مؤلفاته والعلوم التي برع فيها:

Mas'alah: What does al-Suyuti say about his own scholarly output and expertise?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 28

قال السيوطي: شرعت في التصنيف في سنة 866هـ ست وستين وثمانمائة، فكان أول شيء ألفته الاستعاذة والبسملة، وأوقفت عليه شيخنا شيخ الإسلام علم الدين البلقيني، فكتب عليه تقريظا، وبلغت مؤلفاتي إلى الآن ثلاثمائة كتاب سوى ما غسلته ورجعت عنه، ورزقت التبحر في سبعة علوم: التفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والمعاني، والبيان، والبديع؛ على طريقة العرب والبلغاء، لا على طريقة العجم وأهل الفلسفة، والذي أعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبعة سوى الفقه والنقول التي اطلعت عليها فيها، لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي؛ فضلا عمن هو دونهم، وأما الفقه فلا أقول ذلك فيه؛ بل شيخي فيه أوسع نظرا، وأطول

باعا؛ ودون هذه السبعة في المعرفة: أصول الفقه والجدل والتصريف، ودونها الإنشاء والتوسل والفرائض، ودونها القراءآت، ولم آخذها عن شيخ، ودونها الطب، وأما علم الحساب فهو أعسر شيء علي وأبعده عن ذهني؛ وإذا نظرت في مسألة تتعلق به فكأنما أحاول جبلا أحمله. [1]

Mas'alah: What does al-Suyuti say about his capacity for ijtihad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 28

وقد كملت عندي آلات الاجتهاد بحمد الله تعالى، أقول ذلك تحدثا بنعمة الله تعالى لا فخرا، وأي شيء في الدنيا حتى يطلب تحصيلها بالفخر، وقد أزف الرحيل، وبدأ الشيب، وذهب أطيب العمر! ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفا بأقوالها وأدلتها النقلية والقياسية، ومداركها ونقوصها وأجوبتها، والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله، لا بحولي ولا بقوتي، فلا حول ولا قوة إلا بالله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله. [2]

Mas'alah: What does al-Dawudi say about al-Suyuti's scholarly habits and devotion?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 28

قال الداوودي (ت945هـ) في ترجمة شيخه السيوطي: عاينت الشيخ وقد كتب في يوم واحد ثلاثة كراريس تأليفا وتحريرا، وكان مع ذلك يملي الحديث، ويجيب عن المتعارض منه بأجوبة حسنة، ولما بلغ أربعين سنة من عمره أخذ في التجرد للعبادة

والإنقطاع إلى الله تعالى، والإشتغال به صرفا، والإعراض عن الدنيا وأهلها كأنه لم يعرف أحدا منهم، وشرع في تحرير مؤلفاته، وترك الإفتاء والتدريس. [3]

Mas'alah: How many works did al-Suyuti author according to al-'Aydarus?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 28

قال العيدروس (ت1038هـ) : وصلت مصنفاته نحو الستمائة مصنفا سوى ما رجع عنه وغسله منها صغيرة، وبعضها في كراس وكراسين. [4]

Mas'alah: Where were al-Suyuti's works famous during his lifetime?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 28

قال النجم الغزي (ت1061هـ) : وقد اشتهر أكثر مصنفاته في حياته في البلاد الحجازية، والشامية، والحلبية، وبلاد الروم، والمغرب، والتكرور، والهند، واليمن، وكان في سرعة الكتابة والتأليف آية كبرى من آيات الله تعالى. [5] (1) وأسماء مصنفات السيوطي انظرها في المصادر التالية: فهرست مؤلفات السيوطي / مخطوط بمكتبة عارف حكمت بالمدينة النبوية رقم173 مجاميع، ومكتبة الجلال السيوطي، أحمد الشرقاوي، ودليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، محمد إبراهيم الشيباني وأحمد الخازندار. (2) انظر: حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة (ص110 – 115، 147) ، (1/ 335 – 344) . (3) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص142 – 143) . (4) انظر: النور السافر عن أخبار القرن

العاشر (ص29 – 30) . (5) انظر: الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة (ص142 – 143، 351) .

Mas'alah: What does Ibn al-Ghazzi say about the number of al-Suyuti's works?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 29

قال ابن الغزي (ت1167هـ) : تزيد على خمسمائة مصنف، وقد تداولها الناس وتلقوها بالقبول واشتهرت وعم النفع بها. [1]

Mas'alah: How does al-Shawkani defend al-Suyuti's claim about his works?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 29

قال الشوكاني (ت1250هـ) : وقول السخاوي: إنه رأى بعضها فى ورقة. لا يخالف ما حكاه السيوطي من ذكر عدد مصنفاته؛ فإنه لم يقل: إنها زادت على ثلثمائة مجلد. بل قال: إنها زادت على ثلثمائة كتاب، وهذا الاسم يصدق على الورقة وما فوقها، ومؤلفاته على ظهر البسيطة محررة أحسن تحرير ومتقنة أبلغ إتقان. [2]

Mas'alah: What does al-Sakhawi say about al-Suyuti's writing speed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 29

قال السخاوي (ت902هـ) : وبالجملة فهو سريع الكتابة. [3] (1) انظر: ديوان

الإسلام (ص51) . (2) انظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (1/ 316) . (3) انظر: الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع (2/ 233) .

Mas'alah: What is the date of al-Suyuti's death?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 30

7 – وفاته: قال الشوكاني (ت1250هـ) : كان موت السيوطي بعد أذان الفجر المسفر صباحه عن يوم الجمعة. [1] وقال عبد القادر العيدروس (ت1038هـ) : في يوم الجمعة وقت العصر، تاسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة توفي السيوطي رحمه الله، ودفن بشرقي باب القرافة، [2] ومرض ثلاثة أيام. [3] (1) انظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (1/ 317) . (2) القرافة: هي مقبرة أهل مصر، وبها محال واسعة، وسوق قائمة، وبها قبر الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله في مدرسة للفقهاء الشافعية، وهي من نزه أهل القاهرة ومصر ومتفرجاتهم. انظر: تكملة الإكمال (4/ 420) ، ومعجم البلدان (4/ 317) . (3) انظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص28 – 29) ، وخلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المحبي (2/ 95) .

صفحة بيضاء

Mas'alah: What is the title of the study of the book al-Shafi al-'Ay?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 32

ثانيا / دراسة كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي))

Mas'alah: What is the title and attribution of the book al-Shafi al-'Ay?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 32

1 – تسمية الكتاب، وتحقيق نسبته إلى المؤلف قال السيوطي: إعلم أن لي على كل كتاب من الكتب المشهورة في الحديث تعليقة: وهي الموطأ، ومسند الشافعي، [1] سميته ((الشافي العي [2] على مسند الشافعي)) . [3] قال ناسخ نسخة مكتبة علي رضا برامبور بالهند: ((قال المؤلف: – ومن خط من نقل من خطه نقلت–: فرغت من تأليف هذا التعليق يوم الجمعة سابع شهر ربيع الأول سنة 900هـ تسعمائة، أحسن الله خاتمتها، آمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم)) . [4] وقد نسبه إليه حاجي خليفة فقال: وصنف السيوطي كتابا سماه أيضا: ((الشافي العي على مسند الشافعي)) . [5] وذكر إسماعيل باشا البغدادي وأحمد الشرقاوي إقبال أن من جمل مصنفاته كتابا باسم: ((شافي العي على مسند الشافعي)) . [6] (1) انظر: عقود الزبرجد على مسند أحمد (1/ 6) . (2) الشفاء: هو ما يبرىء من المرض. والعي: الجهل. انظر: النهاية (3/ 334) مادة عيا، (2/ 488) مادة شفا، ولسان العرب (14/ 436 – 437) مادة شفي، وهذه التسمية ملتمسة من الحديث: ((شفاء العي السؤال)) ، أخرجه أبو داود في الطهارة، باب في المجروح يتيمم (1/ 93 / 336) وقال ابن حجر: صححه ابن السكن. تلخيص الحبير (1/ 147) . (3) سيأتي (ص52) . (4) سيأتي (ص862) . (5) انظر: كشف الظنون (2/ 1022، 1683) . (6) انظر: هدية العارفين (1/ 283) ، ومكتبة الجلال السيوطي، سجل

يجمع ويصنف مؤلفات جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، أحمد الشرقاوي إقبال (ص386) .

Mas'alah: What is the author's methodology in the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 33

2 – منهج المؤلف في الكتاب سلك السيوطي في هذا الكتاب أسلوب التعليق على الحديث، وقد صرح بذلك في مقدمة الكتاب فقال: هذا تعليق لطيف على مسند إمامنا الشافعي – رضي الله عنه –، فيه فوائد تزهر كالكواكب الدراري، لخصته من شرحي الرافعي وابن الأثير، مع ما ضممته إلى ذلك من مزيد كثير. ومن خلال تحقيقي للكتاب تبين لي أنه: 1 – يفسر الكلمات الغربية، ومن أمثلة ذلك: ص 58، 71، 73، 76، 78، 85، 89، 93، 801، 803، 807، 814، 818 2 – يضبط الأسماء والكلمات المشكلة كتابة، ومن أمثلة ذلك: ص 73، 76، 77، 78، 85، 97، 801، 804 3 – يبين المبهمات الواقعة في المتن أو الإسناد، ومن أمثلة ذلك: ص 57، 58، 77، 100 4 – قد يخرج الحديث المعلول ويتكلم عليه قبولا وردا، ومن أمثلة ذلك: 67، 69، 95 5 – يذكر الأحكام الفقهية الشرعية المستفادة من ألفاظ الحديث، ومن أمثلة ذلك: ص 58، 82، 85، 87، 90، 91، 96، 97، 99 6 – قد يعرب بعض الجمل أو الألفاظ المشكلة؛ التي قد يتوقف فهمها على إعرابها، ومن أمثلة ذلك: ص 94 7 – إن وقع شك في رواية فيبين ممن وقعت، ويدلل على ذلك، ومن أمثلة ذلك: ص 73، 74، 75، 84، 86، 813 8 – يترجم لمن يحتاج إلى ترجمة من الرواة المذكورين في المسند على طريقة المزج

باختصار شديد، ومن أمثلة ذلك: 79، 82، 83، 95، 98 9 – يوازن رواية المسند مع غيرها من كتب السنة، ويذكر الفروقات بينها، ومن أمثلة ذلك: 71، 77، 86، 94، 100، 800، 805 10 – يبين الفوائد الحديثية المتعلقة بعلوم الحديث، ويفصل فيها ويرجح، ويدعم القول الراجح، ومن أمثلة ذلك: 62، 63 11 – يبين العلل في الأسانيد، واختلاف الروايات في بعض الألفاظ، مع إيضاح الصواب فيها، مستشهدا بأقوال أهل العلم، ومن أمثلة ذلك: ص 72، 74، 80

Mas'alah: What are the sources used in the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 34

3 – مصادره في الكتاب اعتمد السيوطي في كتابه ((الشافي العي على مسند الشافعي)) على مصادر عديدة، منها: 1) إتحاف المهرة بأطراف العشرة للحافظ ابن حجر، انظر: ص 56 2) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد، انظر: ص 499 3) اختلاف الحديث للشافعي، انظر: ص 496 4) الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم، انظر: ص 194 5) الاستيعاب لابن عبد البر، انظر: ص 108 و 266 6) الأم للشافعي، انظر: ص 175، 244 7) الأنواء لابن قتيبة انظر: ص 380 8) البرهان للزركشي انظر: ص 416 9) بيان من أخطأ على الشافعي للبيهقي انظر: ص 187، 630، 847 10) التاريخ الكبير للبخاري انظر: ص 401، 548، 780 11) تاريخ بغداد للخطيب انظر: ص 395 12) تخريج أحاديث العزيز = التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي المسمى: فتح العزيز شرح كتاب الوجيز للغزالي للحافظ ابن حجر، انظر: ص 70، 192، 425 13) تهذيب الأسماء للنووي، انظر: ص 749 14) تهذيب الكمال للمزي، انظر: ص

109، 158، 510 15) تهذيب اللغة للأزهري، انظر: ص 148، 348، 440، 490، 556، 656، 692، 826 16) جمهرة اللغة لابن دريد، انظر: ص 225 17) دلائل النبوة للبيهقي، انظر: ص 530 18) سنن الإمام الترمذي، انظر: ص 182، 185، 194، 263، 293، 335، 497 19) سنن الدارقطني، انظر: ص 79، 80، 425 20) السنن الكبرى للبيهقي، انظر: ص 345، 417، 425، 432 21) الشافي في شرح مسند الشافعي لابن الأثير، انظر: ص 149، 231، 240، 255، 261، 277، 280 22) شرح السنة للبغوي، انظر: ص 299، 388 23) شرح صحيح مسلم = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، انظر: ص 233، 423 24) الشرح الكبير للرافعي، انظر: ص 192 25) شرح مسند الشافعي للرافعي، انظر: ص 60، 100، 200، 300، 400، 502، 616، 700، 801 26) شرح المنهاج للسبكي، انظر: ص 678 27) الصحاح للجوهري، انظر: ص 226، 283، 286، 440 28) صحيح الإمام البخاري، انظر: ص 235، 404، 665

29) صحيح الإمام مسلم، انظر: ص 64، 143، 183، 404، 522، 665 30) الضعفاء الصغير للبخاري، انظر: ص 80 31) الطيوريات للسلفي، انظر: ص 218 32) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني، انظر: ص 57 33) علوم الحديث لابن الصلاح، انظر: ص 62 34) غريب الحديث لأبي عبيد، انظر: ص 285، 628، 687، 696 35) غريب الحديث للخطابي، انظر: ص 237، 553 36) غوامض الأسماء المبهمة لابن بشكوال، انظر: ص 57 37) فتح الباري في شرح صحيح البخاري للحافظ ابن حجر، انظر: ص 222، 616 38) فهرست ابن حجر = المعجم المفهرس = تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة،

الحافظ ابن حجر العسقلاني، انظر: ص 56 39) فوائد منهاج الدين في شعب الإيمان للحليمي، انظر: ص 191، 502 40) القواطع لابن السمعاني، انظر: ص 63 41) الكواكب الدراري في شرح البخاري للكرماني، انظر: ص 665 42) المجموع شرح المهذب للنووي، انظر: ص 158 43) المستدرك لأبي عبد الله الحاكم، انظر: ص 862 44) المصنف لابن أبي شيبة، انظر: ص 67، 478، 697 45) المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، انظر: ص 594 46) معالم السنن للخطابي، انظر: ص 68، 70، 86، 109، 129، 202، 422، 503، 753 47) المعجم الأوسط للطبراني، انظر: ص 530 48) المعجم الصغير للطبراني، انظر: ص 530 49) معرفة السنن والآثار للبيهقي، انظر: ص 55، 410، 631، 783 50) معرفة الصحابة لابن منده، انظر: ص 107، 331، 426، 476 51) المغازي لموسى بن عقبة، انظر: ص 410 52) مناقب الشافعي للسجزي، انظر: ص 65 53) موطأ الإمام مالك، انظر: ص 312، 325 54) النكت على ابن الصلاح للزركشي، انظر: ص 64 55) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، انظر: ص 89، 136، 450، 468، 471، 653، 698، 718، 775، 832

Mas'alah: What is the comparison between this commentary and other commentaries?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

4 – موازنة بينه وبين طريقة شروحه الأخرى لكتب السنة المطبوعة

Mas'alah: What does the author say about his plan to write commentaries?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

قال السيوطي: قد عزمت على أن أضع على كل من الكتب الستة [1] تعليقا، [2] ولي على كل كتاب من الكتب المشهورة في الحديث تعليقة، وهذه التعاليق التي كتبتها لا تزيد التعليقة منها على مجلد.

Mas'alah: What are the names of the books listed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

وأسماء تلك الكتب كالتالي:

Mas'alah: What is the first commentary mentioned?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

الأول: التعليقة المنيفة على مسند أبي حنيفة.

Mas'alah: What is the description of the second commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

الثاني: التوشيح على الجامع الصحيح وهو مطبوع، ويشتمل على ما يحتاج إليه القارئ والمستمع, من ضبط ألفاظه, وتفسير غريبه, وبيان اختلاف رواياته, وزيادة في خبر لم ترد في طريقه, وترجمة ورد بلفظها حديث مرفوع, ووصل تعليق لم يقع

في الصحيح وصله, وتسمية مبهم, وإعراب مشكل, وجمع بين مختلف, بحيث لم يفته من الشرح إلا الاستنباط، وألفه السيوطي في سنة بضع وسبعين وثمانمائة. [3]

Mas'alah: What is the third commentary listed by the author?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

الثالث: الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج وهو مطبوع، قال السيوطي: لما من الله تعالى وله الفضل بإكمال ما قصدته من التعليق على صحيح الإمام البخاري رضي الله تعالى عنه المسمى بالتوشيح, وجهت الوجهة إلى تعليق مثله على صحيح الإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج رضي الله تعالى عنه, مسمى بالديباج، لطيف مختصر, ناسج على منوال ذلك التعليق, وإن كان لهو على هذا الصحيح مبتكر, يشتمل على ما يحتاج إليه القارئ والمستمع من ضبط ألفاظه, وتفسير غريبه, وبيان اختلاف رواياته على قلتها, وزيادة في خبر لم ترد في طريقه، وتسمية مبهم، وإعراب مشكل, وجمع بين مختلف, وإيضاح مبهم, بحيث لا يفوته من الشرح إلا الاستنباط, وإذا يسر الله بإتمامه وجهت الوجهة إلى بقية الكتب الستة, فوضعت على كل تعليقا كذلك. [4]

Mas'alah: What is the fourth commentary listed by the author?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

الرابع: كشف المغطا على الموطأ شرح كبير، وله شرح آخر مختصر منه سماه:

Mas'alah: What is the fifth commentary listed by the author?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 36

الخامس: تنوير الحوالك على موطأ مالك وهو مطبوع، قال السيوطي: هذا تعليق لطيف على موطأ الإمام مالك على نمط ما علقته على صحيح البخاري المسمى بالتوشيح، وما علقته على صحيح مسلم المسمى بالديباج، وأوسع منهما قليلا، لخصته من شرحي الأكبر الذي جمع فأوعى وعمد إلى الجفلى [5] حين دعا، وقد سميت هذا التعليق: تنوير الحوالك على موطأ مالك، وفرغت من تأليفه يوم الخميس سادس جمادى الأولى سنة 899هـ تسع وتسعين وثمانمائة. [6] (1) انظر: التوشيح على الجامع الصحيح (1/ 42) . (2) انظر: الديباج على صحيح الإمام مسلم بن الحجاج (1/ 4) . (3) انظر: زهر الربى على المجتبى (1/ 210) . (4) انظر: الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (1/ 4) . (5) الجفلى في الدعوة العامة: أن يدعو الناس إلى الطعام عامة، بأن يقول: يا أيها الناس! أجيبوا إلى الوليمة، أو يقول الرسول: أمرت أن أدعو كل من لقيت أو من شئت. انظر: تاريخ دمشق (62/ 223) ، والمغني، ابن قدامة (7/ 212 – 213) ، ولسان العرب (11/ 114) . (6) انظر: تنوير الحوالك على موطأ مالك (1/ 2) ، (3/ 163) ، ط. دار الفكر.

Mas'alah: What is the sixth commentary listed by the author?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 37

السادس: مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود. [1]

Mas'alah: What is the seventh commentary listed by the author?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 37

السابع: قوت المغتذي على جامع الترمذي، وهو مطبوع، والتعليقات مختصرة جدا. [2]

Mas'alah: What is the book Zahr al-Ruba 'ala al-Mujtaba by al-Suyuti?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 37

الثامن: زهر الربى على المجتبى وهو مطبوع، قال السيوطي: هذا الكتاب الخامس مما وعدت بوضعه على الكتب الستة, وهو تعليق على سنن الحافظ أبي عبد الرحمن النسائي, على نمط نما علقته على الصحيحين, وسنن أبي داود, وجامع الترمذي, وهو بذلك حقيق؛ إذ له مند صنف أكثر من ستمائة سنة ولم يشتهر عليه من شرح ولا تعليق, وسميته: زهر الربى على المجتبى. [3] (1) توجد منه مخطوطات عدة منها: نسخة في المكتبة الوطنية بإستنطبول فيض الله (365) ، ونسخة أخرة في برلين (9 /249) . انظر: تاريخ التراث العربي (1/ 386) ، ودليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، أحمد الخازندار، ومحمد إبراهيم الشيباني (ص95) . (2) وهو موجود في خزانة مكتبة أحمد باشا تيمور في القاهرة في مجموعة رقم (62) ، ط. المصرية. انظر: دليلك إلى أكثر من 350 كتاب مع الطبعات الحديثة، أبو عبدالله الفوزان، ومعجم المطبوعات العربية والمعربة وهو شامل لأسماء الكتب المطبوعة في الأقطار الشرقية والغربية وذلك من يوم ظهور الطباعة إلى نهاية 1339هـ الموافق 1919م، جمعه ورتبه: يوسف إليان سركيس (1/ 1083) . وله نسخ مخطوطة في:

مكتبة عارف حكمت بالمدينة رقمها 157حديث، وفي جامعة الملك سعود بالرياض رقمها 397، وفي مكتبة شيئون باليمن، بعثة معهد المخطوطات 12/ 2 – 15/ 4 / 76 برقم 221، وفي مكتبة الإمبروزيانا بمدينة ميلانو الإيطالية رقمها 289 مجموع2. انظر: دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، أحمد الخازندار، ومحمد إبراهيم الشيباني (ص80) . (3) انظر: زهر الربى على المجتبى (1/ 2) .

Mas'alah: What is the book Misbah al-Zujajah 'ala Sunan Ibn Majah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 38

التاسع: مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجة. [1]

Mas'alah: What is the book al-Shafi al-'Ay 'ala Musnad al-Shafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 38

العاشر: الشافي العي على مسند الشافعي وهو الذي بين يدينا، قال السيوطي: هذا تعليق لطيف على مسند إمامنا الشافعي – رضي الله عنه –، دعت إليه الحاجة، على نمط ما علقته على الموطأ، والصحيحين، وسنن أبي داود، والترمذي، وابن ماجة؛ نافع للمستمع والسامع والقارئ؛ فيه فوائد تزهر كالكواكب الدراري، لخصته من شرحي الرافعي وابن الأثير، مع ما ضممته إلى ذلك من مزيد كثير، وسميته: ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ، من الله تعالى بقبوله، وأدرجنا في زمرة رسوله. آمين. [2]

Mas'alah: What is the book 'Uqud al-Zabarjad 'ala Musnad Ahmad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 38

الحادي عشر: عقود الزبرجد على مسند أحمد أو عقود الزبرجد في إعراب الحديث، وهو عبارة عن شرح لغوي. [3] قال السيوطي: قد أكثر العلماء قديما وحديثا من التصنيف في إعراب القرآن، ولم يتعرضوا للتصنيف في إعراب الحديث سوى إمامين: أحدهما: الإمام أبو البقاء العكبري، فإنه لما ألف ((إعراب القرآن)) المشهور أردفه بتأليف لطيف في إعراب الحديث، أورد فيه أحاديث كثيرة من مسند أحمد وأعربها، إلا أنه لاختصاره، ونزرة ما أورده فيه من النزر القليل، لا يروي الغليل، ولا يشفي العليل. والثاني: الإمام جمال الدين ابن مالك، فإنه ألف في ذلك تأليفا خاصا بصحيح البخاري، يسمى ((التوضيح لمشكلات الجامع الصحيح)) . وقد استخرت الله تعالى في تأليف كتاب في إعراب الحديث مستوعب جامع، وغيث على رياض كتب المسانيد والجوامع هامع، شامل للفوائد البدائع شاف، كافل بالنقول والنصوص كاف، أنظم فيه كل فريدة، وأسفر فيه النقاب عن وجه كل خريدة، وأجعله على مسند أحمد مع ما أضمه إليه من الأحاديث المزيدة، وأرتبه على حروف المعجم في مسانيد الصحابة، وأنشيء له من بحار كتب العربية كل سحابة. واعلم أن لي على كل كتاب من الكتب المشهورة في الحديث تعليقة، وهي الموطأ، ومسند الشافعي، ومسند أبي حنيفة، والكتب الستة، ولم يبق إلا مسند أحمد، ولم يمنعني من الكتابة عليه إلا كبر حجمه جدا، وعدم تداوله بين الطلبة كتداول الكتب المذكورة، وقدرت التعليقة عليه تجيء في عدة مجلدات، والتعاليق التي كتبتها لا تزيد التعليقة منها على مجلد، فلما شرح الله صدري لتصنيف هذا الكتاب، عرفته بمسند أحمد، عوضا مما كنت أرومه عليه من التعليقة، ولكونه جامعا لغالب الحديث

المتكلم على إعرابه، فإن شئت فسمه: ((عقود الزبرجد على مسند أحمد)) ، وإن شئت فقل: ((عقود الزبرجد في إعراب الحديث)) ولا تتقيد. [4] (1) طبع مصباح الزجاجة للسيوطي بهامش سنن ابن ماجة في دلهي عام 1282هـ-1283هـ، وبالمطبعة الوهبية سنة 1299هـ، وطبع طبعة أخرى في دهلي سنة 1905 في 332 صفحة، وطبع أيضا في مجلدين، أربعة أجزاء، ط. الثانية، ن. مكتبة المطبوعات، حلب 1406هـ=1986م، وله نسخ في بتنا (636) ، ودار الكتب المصرية (11ش) ، وبرلين (1253/ 5) . انظر: اكتفاء القنوع بما هو مطبوع، إدوارد فنديك (ص44) ، ومعجم المطبوعات العربية والمعربة (1/ 232) ، ودليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها (ص96) . (2) سيأتي (ص52) . (3) انظر: مجلة الجامعة الإسلامية (22/ 288) . (4) انظر: عقود الزبرجد على مسند أحمد (1/ 6) ، ومجلة الجامعة الإسلامية (31/ 69) .

Mas'alah: What is the content of al-Suyuti's book on i'rab al-hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 39

وهو: كتاب ضخم في إعراب الحديث، اعتمد فيه غالبا على مسند الإمام أحمد، وضم إليه كثيرا من كتب الحديث. ورتب السيوطي كتابه على الطريقة التي رتب فيها العكبري كتابه، والسيوطي مطلع على إعراب الحديث للعكبري وإعراب الحديث لابن مالك فينقل أقوالهما في إعراب الحديث ويزيد عليها بما يعن له وما يراه من الأقوال الأخرى، فيقول: ((قد أوردت جميع كلام أبي البقاء معزوا إليه؛ ليعرف قدر ما زدته عليه، وتتبعت ما ذكره أئمة النحو في كتبهم المبسوطة من الأعاريب

للأحاديث فأوردتها بنصها معزوة إلى قائلها)) . والسيوطي – كعادته– جماعة للآراء لا يكاد يغفل عن نقل رأي منها له قيمته في إعراب الحديث، ولا نكاد نجد له دورا في الإعراب إلا نادرا. [1] (1) من كلام الدكتور حسن موسى الشاعر؛ الأستاذ المساعد بكلية اللغة العربية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. انظر: مجلة الجامعة الإسلامية (31/ 89) .

Mas'alah: What does the author say about the manuscript copies of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 40

5 – وصف النسخ الخطية للكتاب أما نسخ الكتاب فبعد البحث وجدت نسختين مصححتين:

Mas'alah: What does the author say about the first manuscript copy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 40

النسخة الأولى: هي نسخة مكتبة الأوقاف العامة في بغداد ورمزها (م) . نوع الخط: نسخي مشرقي واضح جدا، وهي نسخة جيدة متقنة. عدد الأوراق: 53 لوحة، وقد سقط من آخرها ورقة أو ورقتين أكملناها من النسخة الثانية. عدد الأسطر: 25 سطر. عدد كلمات السطر: 16 كلمة. رقم المخطوط: 766، 1/ 2878 مجاميع. [1] الملاحظات: كتب على غلاف النسخة بعض التملكات والوقفيات والتظهيرات عليها: ففي أسفل العنوان واسم المؤلف كتب ما يلي: ((الحمد لله، ثم صار بالشراء

الشرعي من المذكور وكتب الفقير إلى مولاه العلي محمد علي بن محمد علان الصديقي البكري؛ خادم السنة بالحرم المكي لطف الله به)) ، وختم على يمينه بختم مكتبة الأوقاف العامة ببغداد. وفي أسفله كتب ما يلي: ((الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم وجدت بخط شيخ شيخنا الحافظ الفقيه عبد الرحمن بن علي الديبع الشيباني [2] رحمه الله تعالى ما هذا مثاله هذه فهرسة لفضائل القاضي مجد الدين محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر بن أبي بكر بن أبي إدريس فضل الله بن الشيخ الإمام أبي إسحاق إبراهيم بن يوسف الفيروزآبادي ثم الشيرازي بلدا، الصديقي نسبا، الشافعي مذهبا)) . وفي أسفل الغلاف من جهة اليسار كتب ما يلي: ((من ممتلكات الفقير إليه سبحانه محمد بن الشيخ محمد بن الصوفي محمد الشرواني، ثم صار في نوبة ابنه عفي عنهم الفقير إلى ربه الغني مصطفى بن المرحوم عناقي شيخ الحرم المكي تغمد الله الجميع برحمته ورضوانه آمين)) . وفي أسفل الغلاف من جهة اليمين ختم بختم وقفية ونصه ما يلي: ((وقف المرحوم إبراهيم فصيح الحيدري على تكية الخالدية)) .

Mas'alah: What does the author say about the second manuscript copy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 40

النسخة الثانية: هي نسخة مكتبة علي رضا برامبور بالهند ورمزها (ر) . نوع الخط: نسخي مشرقي واضح جدا. تاريخ النسخ: جاء في أخر النسخة: ((وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة يوم الجمعة ثاني شهر رجب الفرد الحرام سنة تسع وتسعين وتسعمائة، غفر الله لكاتبها)) . (1) انظر: فهرس المخطوطات العربية في مكتبة

الأوقاف العامة في بغداد، عبد الله الجبوري (1/ 251) ، بواسطة: دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، محمد إبراهيم الشيباني وأحمد الخازندار (ص95 / رقم 260) ، ولها صورة في مكتبة الحرم المكي الشريف، قسم المخطوطات مجموع رقم 1119 عام مخ / مصور. (2) هو: وجيه الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن يوسف الشيباني الزبيدي الشافعي، المعروف بابن الديبع – بكسر الدال المهملة، وسكون الياء المثناة من تحت، وفتح الموحدة، وفي آخره مهملة – ومعناه بلغة النوبة: المبيض: لقب جده: علي بن يوسف، العلامة، محدث اليمن ومؤرخها، أخذ عن الحافظ السخاوي وعلماء الحرمين إذ ذاك، ولد سنة 866هـ ست وستين وثمانمائة، وتوفي سنة 944هـ أربع وأربعين وتسعمائة. انظر: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (ص289) .

عدد الأوراق: 97 لوحة، وقد سقط منها الصفحة الأولى فقط، أكملناها من النسخة الأولى. عدد الأسطر: من 20 إلى 23 سطر. عدد كلمات السطر: 10 كلمات. رقم المخطوط: 1، 89، حديث 186 (97 ورقة) . [1] (1) انظر: تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين (1/ 3 / 188) .

نماذج من النسخ الخطية للكتاب صورة نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ورمزها (م) لوحة الغلاف منها.

صورة نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ورمزها (م) اللوحة الأولى منها.

صورة نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ورمزها (م) اللوحة 24 / ب

صورة نسخة مكتبة الأوقاف العامة ببغداد ورمزها (م) اللوحة 52 / ب وقد سقط أخرها، وأتممتها من النسخة (ر)

صورة نسخة مكتبة علي رضا برامبور بالهند ورمزها (ر) اللوحة الأولى منها وقد سقط أولها، وأتممتها من النسخة (م)

صورة نسخة مكتبة علي رضا برامبور بالهند ورمزها (ر) اللوحة 47 / أ

صورة نسخة مكتبة علي رضا برامبور بالهند ورمزها (ر) اللوحة 97 / أ آخر الكتاب

Mas'alah: What is the editor's methodology for editing the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 49

6 – منهج تحقيق الكتاب منهجي في تحقيق الكتاب على النحو التالي: 1 – تحقيق النص تحقيقا علميا، وكتابته على الرسم الإملائي الحديث. 2 – أنقل مسند الإمام الشافعي كاملا، وأضعه بأعلى الصفحات؛ ووضعت الشرح تحته مفصلا بينهما بخط حتى يتسنى للقارئ فهم الشرح، وفي الحاشية تعليق الباحث على الكتاب. [1] 3 – أعزو الآيات القرآنية إلى سورها. 4 – التخريج من الكتب الستة للأحاديث الواردة في الكتاب التي يشرحها المؤلف كاملة، أما غيرها فلا أتعرض لتخريجها خشية التطويل، فإن لم أجدها فيها أو كان الحديث بحاجة إلى شواهد ومتابعات فلا اكتفي

بالستة، بل أرجع إلى الكتب الأخرى الحديثية المطبوعة. 5 – الحكم على الحديث: إن وجدت حكما لأهل العلم أنقله، فإن تعارضت أقوالهم، أرجح ما يتوافق مع القواعد الحديثية المعروفة عند أهل هذا الفن، وذلك من خلال تراجم الرجال، ومعرفة أقوال النقاد فيهم، والتثبت من اتصال رواياتهم بعضهم عن بعض، ومحاولة جمع الطرق، والسلامة من الشذوذ والعلل. 6 – ترجمة الأعلام الواردة في الكتاب ترجمة مختصرة. 7 – شرح الكلمات الغريبة من كتب الغريب. 8 – التعريف بالبلدان والأماكن والفرق ونحو ذلك. هذا ما أحببت بيانه، والشكر لأهل الفضل ممن ساهم في إتمام هذه الرسالة على ما هي عليه، وأخص بالذكر المشرف على الرسالة الدكتور: محب الدين واعظ حفظه الله وجزاه عني خيرا فقد كان نعم الأستاذ والمشرف، وكذلك عائلتي الكريمة على تحملهم جميع المشاق، والشكر موصول لجميع من ساعدني للحصول على النسخ الخطية، فلهم مني الدعاء بأن يجزيهم خيرا ويشركهم معي في أجر هذه الرسالة التي أسأل الله أن يتقبلها، وأهدي ثوابها إلى آبائي وأمهاتي الأحياء منهم والميتين، والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم. وكتب عبد الرزاق بن أسعد الله بن عبد الرؤوف البخاري الاثنين 5/ 6 / 1429هـ الموافق 9/ 6 / 2006م (1) انظر: تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك.

التحقيق من أول الكتاب إلى آخره

Mas'alah: What does the basmalah and book title say?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 51

بسم الله الرحمن الرحيم م ل1 / أ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ / بسم الله الرحمن الرحيم

Mas'alah: What does the author's prayer for ease say?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 51

رب يسر وأعن يا كريم

Mas'alah: What does the author say in praise of God and the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 51

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله.

Mas'alah: Fiqh passage: انمامإ دنسم ىلع فيطل قيلعت اذه الشافعي – رضي الله عنه –، دعت؟

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 51

هذا تعليق لطيف على مسند إمامنا الشافعي – رضي الله عنه –، دعت إليه الحاجة، على نمط ما علقته على الموطأ، [1] والصحيحين، [2] وسنن أبي داود، [3] والترمذي، [4] وابن ماجة؛ [5] نافع للمستمع ... = (1) واسم كتابه: تنوير الحوالك على موطأ مالك، مطبوع في مجلد من جزئين، 1389هـ=1969م، ن. المكتبة التجارية، مصر (2) واسم كتابيه: التوشيح على الجامع الصحيح، مطبوع في تسعة أجزاء، ط. الأولى 1419هـ=1998م، ن. مكتبة الرشد، الرياض، وحقق

رسالتي دكتوراه في قسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين في جامعة أم القرى لطالبتين: فايزة أحمد سالم بافرج، وحياة صديق عبدالواحد. والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، مطبوع في ستة أجزاء 1416هـ، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، ن. دار ابن عفان، الرياض. (3) واسم كتابه: مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود، وتوجد منه مخطوطات عدة منها: نسخة في المكتبة الوطنية بإستنطبول فيض الله (365) ، ونسخة أخرة في برلين (249/ 9) . انظر: تاريخ التراث العربي (1/ 386) ، ودليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، أحمد الخازندار، ومحمد إبراهيم الشيباني (ص95) . (4) واسم كتابه: قوت المغتذي على جامع الترمذي، مخطوط له نسخ: في مكتبة عارف حكمت بالمدينة رقمها 157حديث، وفي جامعة الملك سعود بالرياض رقمها (397) ، وفي مكتبة شيئون باليمن، بعثة معهد المخطوطات (12/ 2 – 15/ 4 / 76) برقم (221) ، وفي مكتبة الإمبروزيانا بمدينة ميلانو الإيطالية رقمها (289) مجموع (2) . انظر: دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، أحمد الخازندار، ومحمد إبراهيم الشيباني (ص80) . (5) واسم كتابه: مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجة، مطبوع في مجلدين، أربعة أجزاء، ط. الثانية 1406هـ=1986م، ن. مكتبة المطبوعات، حلب.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والسامع والقارئ؛ فيه فوائد تزهر [1] كالكواكب الدراري، [2] لخصته من شرحي الرافعي [3] وابن الأثير، [4] مع ما ضممته إلى ذلك من مزيد كثير، وسميته: ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ، من الله تعالى بقبوله، وأدرجنا في زمرة [5] رسوله. آمين. (1) تزهر: زهر زهرا والزاهر والزهرة: الحسن والبياض النير، الأزهر: الأبيض المستنير، وهو أحسن الألوان، والأزهر من الرجال: الأبيض العتيق البياض النير الحسن، وهو

أحسن البياض، كأن له بريقا ونورا يزهر، كما يزهر النجم والسراج. والمعنى: أن في هذا التعليق فوائد حسنة نيرة كالكواكب المنيرة. انظر: لسان العرب (4/ 332) مادة زهر. (2) الدراري أي: الشديد الإنارة، وقال الفراء: الكوكب الدري عند العرب هو: العظيم المقدار. انظر: لسان العرب (4/ 282) مادة درر. (3) هو: أبو القاسم عبد الكريم ابن العلامة أبي الفضل محمد بن عبد الكريم بن الفضل بن الحسين الرافعي القزويني. مولده: سنة خمس وخمسين وخمسمائة، له شرح مسند الشافعي في مجلدين تعب عليه، وغيرذلك، توفي سنة ثلاث وعشرين وستمائة. انظر: سير أعلام النبلاء (22/ 252 – 254) . (4) هو: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني، الجزري، ثم الموصلي، الكاتب، ابن الأثير؛ صاحب جامع الأصول، والنهاية، وشرحا لمسند الشافعي وغير ذلك، مولده: سنة أربع وأربعين وخمسمائة، توفي سنة ست وستمائة. وأخوه: عز الدين علي (555 – 630هـ) ؛ صاحب التاريخ. وأخوهما: الصاحب الضياء الدين (558 – 637هـ) ؛ مصنف كتاب المثل السائر. انظر: السير (21/ 488 – 491) ، (22/ 354) ، والوافي بالوفيات، الصفدي (7/ 313) . (5) الزمرة: الفوج من الناس، والجماعة من الناس. وقيل: الجماعة في تفرقة، الزمر: الجماعات. انظر: لسان العرب (4/ 329) مادة زمر.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the introduction section heading say?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 53

مقدمة

Mas'alah: What does Imam al-Rafi'i say about al-Shafi'i's hadiths?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 53

قال الإمام الرافعي: إن الأحاديث والآثار التي أودعها كتبه الإمام الشافعي – رضي الله عنه – هي التي عليها اعتماده، وبها اعتداده في ترتيب المذهب وتمهيده وتوطئته [1] وتوطيده، [2] وأنه أوردها إيراد محتج بها، ولم يتفق له إفراد ما أسنده ورواه بالجمع؛ لاشتغاله باستنباط الأحكام، وتهذيب مسائل الحلال والحرام. ثم عنى بجمع ما أسنده متفرقا في الكتب جماعة من أصحاب أصحابه: منهم: أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني. [3] ومنهم: أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم، [4] ومجموعه هو المتداول بين الحديث والفقه، المعروف بمسند الشافعي، وقد سمع ما جمعه من الربيع، [5] عن الشافعي، وأكثر = (1) التوطئة: وطأ الشيء سهله، ولا تقل: وطيت. وتقول: وطأت لك الأمر، إذا هيأته ووطأت لك الفراش، ووطأت لك المجلس توطئة، والوطيء من كل شيء: ما سهل ولان. انظر: لسان العرب (1/ 198) مادة وطأ. (2) التوطيد: وطد الشيء يطده وطدا وطدة، فهو موطود ووطيد: أثبته وثقله، والتوطيد مثله، وتوطد أي: تثبت، والواطد: الثابت. انظر: لسان العرب (3/ 461) مادة وطد. (3) هو: أبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني الأستراباذي، الفقيه، الشافعي. ولد سنة اثنتين وأربعين ومئتين، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة، عن نيف وثمانين سنة. انظر: السير (14/ 541 – 545) . (4) هو: أبوالعباس محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل بن سنان

الأموي مولاه، السناني، المعقلي، النيسابوري، الأصم. ولد سنة سبع وأربعين ومئتين، وتوفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة. انظر: السير (15/ 452 – 460) . (5) هو: أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي مولاهم، المصري المؤذن، ولد سنة أربع وسبعين ومائة أو قبلها بعام، ومات سنة سبعين ومائتين. قال الذهبي: قد كان من كبار العلماء، ولكن ما يبلغ رتبة المزني، كما أن المزني لا يبلغ رتبة الربيع في الحديث، وقد سمعنا من طريقه المسند للشافعي، انتقاه أبو العباس الأصم من كتاب الأم؛ لينشط لروايته للرحالة، وإلا فالشافعي رحمه الله لم يؤلف مسندا. انظر: السير (12/ 587 – 590) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = نظره من كتب للشافعي في الأم، [1] وبعض الأمالي. [2] ويقال: إن هذا المسند جمعه لأبي العباس: أبو عمرو ابن مطر. [3] ... = (1) كتاب الأم رواه عنه الربيع بن سليمان والزعفراني، ويحتوي هذا الكتاب على: كتب كثيرة انظرها في كتاب الفهرست، ابن النديم (ص295 – 296) . قال ابن حجر: أما كتاب الأم فاتصل بالسماع في هذه الأعصار منه كتاب الرسالة، وكتاب اختلاف الحديث، والأحاديث التي جردها أبو عمرو ابن مطر منه ورواها الأصم، وسمعت مسند الشافعي، ومعناها: الأحاديث التي أسندها الشافعي في الأم مرفوعة وموقوفة. وأما الكتاب كله فهو عند البيهقي عن أبي سعيد بن موسى الصيرفي سماعا، عن أبي العباس الأصم سماعا، عن الربيع سماعا، عن الشافعي. فالأصم فيه فوت يسير، وهو عند البيهقي عن غير أبي سعيد بفواته، وذلك بين من سياقاته في السنن الكبير وفي معرفة السنن والآثار، والوصول إلى البيهقي بالإجازات سهل. انظر: أسئلة من خط الشيخ ابن حجر العسقلاني والجواب عليها، جمع شيخ الإسلام القسطلاني، ملحق بالإمتاع بالأربعين المتباينة السماع

(ص102 – 103) . (2) الأمالي كتب تعرف بهذا الاسم: جمع إملاء، يقال: أمليت الكتاب إملاء وأمللت إملالا، فمعنى أمليت الكتاب على فلان: أطلت قراءتي عليه، وهو طريقة مسلوكة في القديم والحديث، لا يقوم به إلا أهل المعرفة، وهو من وظائف العلماء قديما، خصوصا الحافظ من أهل الحديث، وقد كان هذا في الصدر الأول فاشيا كثيرا، وكذلك كان السلف من الفقهاء والمحدثين وأهل العربية وغيرها في علومهم فاندرست؛ لذهاب العلم والعلماء، والى الله المصير. وطريقهم فيه: أن يكتب المستملي في أول القائمة: هذا مجلس أملاه شيخنا فلان بجامع كذا في يوم كذا، ويذكر التاريخ، ثم يورد المملي بأسانيده أحاديث وآثارا، ثم يفسر غريبها، ويورد من الفوائد المتعلقة بها بإسناد أو بدونه، ما يختاره ويتيسر له. واختلف في تعين يوم لذلك، وكذا في تعدد يوم من الأسبوع، وعين لذلك يوم الثلاثاء خاصة وقيل: ذلك يوم الجمعة بعد صلاتها، وهو المستحب، وكذا يستحب أن يكون في المسجد؛ لشرفهما. انظر: فتح المغيث (2/ 334 – 335) ، والرسالة المستطرفة (ص159) ، وكشف الظنون (1/ 161) . (3) هو: أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري، المزكي شيخ العدالة. توفي سنة ستين وثلاثمائة، عن خمس وتسعين سنة. قال الحاكم: وهو الذي انتقى الفوائد على أبي العباس الأصم، فأحيا الله علم الأصم بتلك الفوائد؛ فإن الأصم أفسد أصوله، واعتمد على كتاب ابن مطر. قال البيهقي: نقل أبو العباس من المبسوط الى المسند؛ الذي خرجه ابن مطر. انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (ص104، 214، 270) ، وسنن البيهقي الكبرى (3/ 362) ، والسير (16/ 162 – 163) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل1 / ب = ولم يبلغنا أن أحدا شرح هذا الكتاب مع اشتهاره بأنه مسند الشافعي، ومع أن الأئمة

أدرجوه في أصول كتب الحديث، ومع كثرة حاجة الفقهاء والمحدثين إلى مراجعته. نعم، للحافظ الإمام أبي بكر البيهقي [1] كتاب ((معرفة السنن والآثار)) التي / رواها الشافعي في كتبه، لكنه لا يتعلق بنظم هذا المسند، وغرضه: الكلام في تصحيح رواياته وإيراد شواهدها، لا الشرح المطلق. وقد شرح العلماء سائر الأصول، وصنف المغاربة وأصحاب مالك لكتابه الموطأ شروحا كثيرة. [2]

والصحيحان وسنن أبي داود وغيرها جمعت لإيضاحها تآليف: [3] منها: ما يتعلق بحال الرواة. ومنها: ما يتعلق بالغريب والمعاني. قال: فأردت أن أصنع بهذا المسند قريبا من صنيعهم بسائر الأصول، وأفرد له شرحا بطريق متوسط، وابتدأت في إملائه يوم الثلاثاء [4] سلخ [5] رجب الواقع في العام الثاني عشر [6] بعد ستمائة عام. هذا كلام الرافعي. وقد جاء بعده الإمام مجد الدين ابن الأثير، فألف لهذا المسند شرحا سماه: ((المنضد)) ينقل فيه كلام الرافعي ويزيد زيادات، ولم يضع عليه أحد شيئا سوى هذين. [7] ... = (1) هو: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي الخسروجردي الخراساني، ولد في سنة أربع وثمانين وثلاثمائة، وتوفي سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. انظر: السير (18/ 163 – 169) . (2) مثل: التمهيد والاستذكار كلاهما لابن عبد البر، وللسيوطي كتاب تنوير الحوالك على موطأ مالك. (3) في ر: (تواليف) . (4) ساقطة من م. (5) سلخنا الشهر سلخا وسلوخا: خرجنا منه وصرنا في آخر يومه، سلخ هو نسلخ. انظر: لسان العرب (3/ 25) مادة سلخ. (6) في ر: (الثاني بعد ستمائة) . (7) في م: (هذان) ، وقوله: إن شرحه سماه: ((المنضد)) يخالف المطبوع باسم ((الشافي في شرح مسند الشافعي)) ، فلعله كتابين: مطول ومختصر؛ ففي الأول ينقل كلام الرافعي، أما المطبوع فليس فيه ذلك.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل1 / ب = إلا أن الحافظ [1] شمس الدين [2] الحسيني [3] عمل كتاب ((التذكرة في رجال العشرة)) ، فأدخل هذا المسند من جملتها؛ وهي: الكتب الستة، والموطأ، وهذا المسند، ومسند أحمد، ومسند أبي حنيفة، ولخص منه الحافظ ابن حجر [4] رجال الأئمة الأربعة، [5] في تأليف سماه: ((تعجيل المنفعة)) . / وعمل الحافظ ابن حجر أيضا كتابه ((إتحاف المهرة بأطراف العشرة [6]) أدخل فيه هذا المسند. وقال في فهرسته: هذا المسند عبارة في الأحاديث التي وقعت في مسموع أبي العباس الأصم على الربيع بن سليمان من كتاب الأم والمبسوط، ألتقطها بعض النيسابوريين [7] من الأبواب. [8] (1) ساقطة من م. (2) ساقطة من ر. (3) في م: (الحسين) ، وهو تصحيف، وهو: أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن الدمشقي الشريف الحسيني، ولد سنة خمس عشرة وسبعمائة، ومات سنة خمس وستين وسبعمائة. انظر: طبقات الحفاظ (ص537 – 538) . (4) هو: شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي، ولد سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة، وتوفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. انظر: طبقات الحفاظ (ص552 – 553) (5) يعني بالأئمة الأربعة: أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، والكتاب مطبوع واسمه: ((تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة)) ، ط. الأولى، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. (6) وهو المسمى ((إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة)) ؛ وهي: الموطأ، ومسند الشافعي، ومسند أحمد، ومسند الدارمي، وصحيح ابن خزيمة، ومنتقى ابن الجارود، وصحيح ابن حبان، ومستدرك الحاكم، ومستخرج أبي عوانة، وشرح معاني الآثار، وسنن الدارقطني، وإنما زاد العدد واحدا؛ لأن صحيح ابن خزيمة لم يوجد منه سوى قدر ربعه. انظر: لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ،

أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد بن فهد الهاشمي المكي (ص333) ، والرسالة المستطرفة، للكتاني (ص169) . (7) تقدم (ص47) أنه: أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري. قال الحاكم: وهو الذي انتقى الفوائد على أبي العباس الأصم، فأحيا الله علم الأصم بتلك الفوائد؛ فإن الأصم أفسد أصوله، واعتمد على كتاب ابن مطر. انظر: السير (16/ 162 – 163) . (8) انظر: المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، ابن حجر (ص39 – 40 برقم 12)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 57

أخبرنا الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي – رضي الله عنه –،

Mas'alah: Who was the man who asked about seawater?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 57

(سأل رجل) اسمه: عبد الله المدلجي [1] العركي، [2] فيما رواه الدراقطني [3] وابن بشكوال [4]. وقال الدارقطني وأبو موسى المديني: [5] هو عبد الله [6] أبو زمعة البلوي. ... = (1) المدلجي بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام وفي آخرها جيم: هذه النسبة إلى مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة، بطن كبير من كنانة. انظر: اللباب في تهذيب الأنساب (3/ 183) . (2) العركي بفتح العين والراء وفي آخرها

كاف، هذا اسم يشبه النسبة، وهو اسم الذي سأل النبي – عن التوضيء بماء البحر. انظر: اللباب في تهذيب الأنساب (2/ 336) . قال ابن حجر: والعركي بفتح المهملة والراء بعدها كاف هو: الملاح، ووهم من قال: إنه اسم بلفظ النسب. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (4/ 388) . قال المباركفوري: وأما قول السمعاني في الأنساب: اسمه العركي، ففيه إيهام أن العركي اسم علم له، وليس كذلك، بل العركي وصف له، وهو: ملاح السفينة. كذا في قوت المغتذي. انظر: تحفة الأحوذي (1/ 188) . (3) في ر: (الطبراني) بدلا من (الدارقطني) ، وهو: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله الدارقطني البغدادي، المحدث، ولد سنة ست وثلاثمائة، وتوفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة. انظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (9/ 10 – 12) ، والسير (16/ 449 – 457) . (4) هو: أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال بن يوسف بن داحة الأنصاري الأندلسي القرطبي، ولد سنة أربع وتسعين وأربعمائة، وتوفي سنة ثمان وسبعين وخمسمائة. وانظر: غوامض الأسماء المبهمة (2/ 555 – 556) ، والسير (21/ 139 – 142) . (5) هو: أبو موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد بن أحمد بن أبي عيسى المديني الأصبهاني، ولد سنة إحدى وخمسمائة، وتوفي سنة إحدى وثمانين وخمسمائة. انظر: السير (21/ 152 – 157) . (6) لفظ الجلالة ساقط من م.

Mas'alah: What does the author say about the phrase 'the trustworthy narrator' in Shafi'i hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 59

2 – أنبأنا الثقة، عن الوليد بن كثير، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = بها راكب البحر، فعقب الجواب عن سؤاله ببيان حكم الميتة. [1] وقال الحميدي: [2] قال الشافعي – رضي الله عنه: [3] هذا الحديث نصف علم الطهارة. [4] (أخبرنا الثقة، عن الوليد بن كثير [5] قال الرافعي: كثيرا ما يحدث الشافعي في رواياته [6] عن (الثقة) ولا يسميه. ويروى عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، [7] أنه قال: كلما قال الشافعي: حدثني [8] الثقة فهو أبي. [9] وعن الربيع بن سليمان، أنه قال: إذا قال الشافعي: أخبرني الثقة فإنما يريد به يحيى بن حسان [10]، وإذا قال: أخبرني من لا اتهم فإنما ... = (1) == وابن ماجة في الطهارة، باب الوضوء بماء البحر (1/ 136 / 386) ، والترمذي في الطهارة، باب ما جاء في ماء البحر أنه طهور (1/ 100 / 69) عن أبي هريرة به بمثله، وقال: حديث حسن صحيح. انظر: تنوير الحوالك بشرح موطأ مالك، السيوطي (1/ 35) . (2) هو: عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي، المكي، أبو بكر، مات بمكة سنة تسع عشرة بعد المائتين. (خ م د ت س فق) . انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر (ص303) . (3) ساقطة من م. (4) انظر: الحاوي الكبير، الماوردي (1/ 37) . (5) هو: الوليد بن كثير المخزومي، أبو محمد المدني، ثم الكوفي، صدوق، عارف بالمغازي، رمي برأي الخوارج، من السادسة، مات سنة إحدى وخمسين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص583) . (6) في م: (رواية) ، وهو تصحيف، والتصويب من ر. (7) هو: عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، أبو عبد الرحمن، ولد الإمام، مات سنة تسعين ومائتين، وله بضع وسبعون. (س) . انظر: التقريب (ص295) . (8) في ر: (أخبرني) . (9) انظر: العلل ومعرفة الرجال، عبد الله بن أحمد بن حنبل (1/ 469 / 1082) ، وأخرجه عنه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (9/ 170) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (5/ 297) . (10)

هو: يحيى بن حسان التنيسي، أصله من البصرة، ثقة، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين، وله أربع وستون. (خ م د ت س) . انظر: التقريب (ص589) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = يريد به إبراهيم بن أبي يحيى [1].

Mas'alah: What is the meaning of 'the trustworthy narrator' in Shafi'i works?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 60

قال الرافعي: والتحقيق عند حفاظ الأصحاب أن مراده لا ينحصر في هؤلاء المذكورين، وربما قال: أخبرني الثقة وأراد به إسماعيل ابن علية [2]، وربما أراد أبا معاوية، [3] وقد يطلق اللفظ ولا يريد معينا؛ وذلك لأنه حين صنف الكتب لم يكن معه أكثر أصوله، فربما شك فيمن حدثه وهو لا يشك في عدالته، فيقتصر على قوله: أنا الثقة. [4]

Mas'alah: What are the criticisms of the Imam's use of ambiguous narrators?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 60

قال: وقد عيب إبهام الشيخ على الشافعي من وجهين: ر ل2 / ب أحدهما: أنه يشعر بسوء الحفظ. والثاني: أنه ضرب من الإرسال، / والمراسيل [5] ليست بحجة عنده. [6] (1) هو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني،

متروك، من السابعة، مات سنة أربع وثمانين ومائة، وقيل: إحدى وتسعين. (ق) . انظر: التقريب (ص93) ، وأول قول الربيع أخرجه الخطيب في الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة (1/ 37) ، وأخرجه كاملا ابن الصلاح في وصل البلاغات الأربعة في الموطأ (ص13) ، وزاد: وإذا قال: بعض الناس يريد به أهل العراق، وإذا قال: بعض أصحابنا يريد به أهل الحجاز. (2) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي؛ مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف بابن علية، ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وثمانين. (ع) . انظر: التقريب (ص105) . (3) هو: أبو معاوية الضرير؛ محمد بن خازم – بمعجمتين – الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء. (ع) . انظر: التقريب (ص475) . (4) انظر: وصل البلاغات الأربعة في الموطأ (ص13) . (5) المرسل هو: ما انقطع إسناده؛ بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال: ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: فتح المغيث (1/ 134 – 135) ، والكفاية في علم الرواية (ص21) . (6) تعميم القول بأن المراسيل ليست بحجة عند الشافعي فيه نظر، والصواب التفصيل. انظر: الرسالة، الشافعي (ص461 – 470) ، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل، العلائي (ص86، 94) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: How is the use of ambiguous narrators defended in Shafi'i methodology?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 61

ـ وأجيب عن الأول: بأن الحافظ الماهر قد تعتريه [1] ريبة [2] فيتورع [3] ولا يجزم احتياطا، وقد فعل مثله سائر الأئمة؛ مالك وغيره. وعن الثاني: بأنه لم يبهم ذكر الراوي إلا في حديث معروف عند أهل الحديث براو [4] معلوم الاسم والعدالة، فلا يضره ترك تسمية الشيخ.

Mas'alah: Who is the trustworthy narrator in this hadith according to the scholars?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 61

قال: و (الثقة) في هذا الحديث حمله الحفاظ على أبي أسامة [8] وذكر بعضهم / أن في بعض كتب الشافعي ما يدل على أنه رواه عن بعض أصحابه، عن أبي أسامة؛ وهو: حماد بن أسامة الليثي الكوفي. انتهى كلام الرافعي رحمه الله. [9] (1) اعتراه وعراه كلاهما بمعنى، أي: غشيه طالبا معروفه، إذا أتيت رجلا تطلب منه حاجة قلت: عروته وعررته واعتريته واعتررته. وفلان تعروه الأضياف وتعتريه؛ أي: تغشاه. انظر: لسان العرب (15/ 44) مادة عرا. (2) الريبة: الشك والظنة والتهمة والريبة؛ بالكسر، والجمع ريب. انظر: لسان العرب (1/ 441 – 442) مادة ريب (3) الورع في الأصل: الكف عن المحارم والتحرج منه، يقال: ورع الرجل يرع بالكسر فيهما، ورعا ورعة فهو ورع، وتورع من كذا، ثم استعير للكف عن المباح والحلال. انظر: النهاية (5/ 173) مادة ورع. (4) في م: (براوي) . (5) (فكذلك هنا) ساقطة من م. (6) في م: (ويؤيد) . (7) في م: (تكن الصحابة) ، وهو تصحيف. (8) هو:

حماد بن أسامة القرشي؛ مولاهم، الكوفي، أبو أسامة مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما دلس، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين. (ع) . انظر: التقريب (ص177) (9) (رحمه الله) ساقطة من م.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ وقال ابن الصلاح [1] في علوم الحديث: لا يجزئ التعديل على [2] الإبهام من غير تسمية المعدل، فإذا قال: حدثني الثقة أو نحو ذلك مقتصرا عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب الحافظ [3] والصيرفي الفقيه [4] وغيرهما، خلافا لمن اكتفى بذلك، وذلك لأنه قد يكون ثقة عنده، وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جارح عنده، أو بالإجماع، فيحتاج إلى أن [5] يسميه حتى يعرف. فإن كان القائل لذلك عالما أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه، على ما اختاره بعض [6] المحققين. انتهى. [7] (1) هو: تقي الدين أبو عمرو عثمان ابن المفتي صلاح الدين عبد الرحمان بن عثمان بن موسى الكردي الشهرزوري الموصلي الشافعي، صاحب علوم الحديث، ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة، وتوفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة. انظر: السير (23/ 140 – 143) . (2) في م: (عن) وهو تصحيف، والتصويب من ر، و علوم الحديث (ص 294 – تحقيق بنت الشاطئ) ، (ص110 – تحقيق عتر) . (3) انظر: الكفاية في علم الرواية (ص373) ؛ حيث قال الخطيب البغدادي: ((فصل ولو قال الراوي: حدثنا الثقة، وهو يعرفه بعينه واسمه وصفته، إلا أنه لم يسمه لم يلزم السامع قبول ذلك الخبر؛ لأن شيخ الراوي مجهول عنده، ووصفه إياه بالثقة غير معمول به ولا معتمد عليه في حق السامع؛ لجواز أن يعرف إذا سماه الراوي بخلاف الثقة والأمانة)) . والخطيب البغدادي هو: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، ولد سنة

اثنتين وتسعين وثلاثمائة، وتوفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. انظر: السير (18/ 270 – 286) . (4) هو: أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي الفقيه، المعروف بالصيرفي، له تصانيف في أصول الفقه، شارح الرسالة؛ رسالة الشافعي، واسمه: ((دلائل الأعلام)) ، مات سنة ثلاثين وثلاثمائة. انظر: تاريخ بغداد (5/ 449) ، وفتح المغيث (1/ 311) ، وكشف الظنون (1/ 873) (5) ساقطة من ر. (6) في م: (بعد) ، وهو تصحيف، والتصويب من ر، وعلوم الحديث (ص 294 – تحقيق بنت الشاطئ) ، (ص110 – تحقيق عتر) . (7) انظر: علوم الحديث (ص 294 – تحقيق بنت الشاطئ) ، (ص110 – تحقيق عتر) ، وفيه زيادة لم تنقل، وهي قوله بعد (حتى يعرف) : ((بل إضرابه عن تسميته مريب، يوقع في القلوب فيه ترددا)) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل3 / أ وقال ابن السمعاني [1] في ((القواطع)) : [2] إنما اكتفى أصحاب الشافعي بما قال فيه: أخبرنا الثقة، / مع عدم اكتفائهم بالتعديل المبهم؛ لأن مراده به معين، فأراد بمن يثق به: إبراهيم بن إسماعيل، [3] وبمن لا يتهم: يحيى بن حسان، فصارت [4] الكناية كالتسمية.

Mas'alah: Did al-Shafi'i argue for himself or against his opponent regarding ambiguous narrators?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 63

قال: وقيل: إن الشافعي قال ذلك احتجاجا لنفسه، ولم يقله احتجاجا على خصمه، وله في حق نفسه أن يعمل بما يثق بصحته. (1) هو: أبو المظفر منصور بن محمد بن

عبدالجبار بن أحمد التميمي السمعاني، المروزي، الحنفي كان، ثم الشافعي، ولد سنة ست وعشرين وأربعمائة، وله كتاب القواطع في أصول الفقه، توفي سنة تسع وثمانين وأربعمائة. انظر: السير (19/ 114 - 119) . (2) انظر: قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر السمعانى (1/ 393) . (3) هو: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، أبو إسحاق المدني، ضعيف، من السابعة. (خت ق) . انظر: التقريب (ص88) . (4) في ر: (فكانت) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the correct ruling on accepting hadith from an unnamed narrator?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 64

وقال الزركشي في نكته على ابن الصلاح: الصواب القبول إن كان من عادته ألا [1] يروي إلا عن عدل. وقد قال ابن عباس [2]: شهد عندي رجال مرضيون وأرضاهم عندي عمر [3]. ونظيره قول مسلم [4] في صحيحه: ((حدثنا غير واحد)) . [5] وإنما قال ذلك؛ لأنه بلغ عنده مبلغ الاشتهار الذي لا يحتاج معه إلى تعيين الواسطة. [6] (1) في ر: (أن لا) . (2) هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف؛ ابن عم رسول الله -، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ومات سنة ثمان وستين. (ع) . انظر: التقريب (ص309) . (3) هو: عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب القرشي العدوي، أمير المؤمنين، استشهد في ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين. (ع) . انظر:

التقريب (ص412) . (4) هو: مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، مات سنة إحدى وستين ومائتين، وله سبع وخمسون سنة. ت. انظر: التقريب (ص529) . (5) انظر: صحيح مسلم، في المساقاة، 4 – باب استحباب الوضع من الدين (3/ 1191 / 1557) قال: وحدثني غير واحد من أصحابنا، قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس. الخ. (6) انظر: النكت على ابن الصلاح، الزركشي (3/ 365) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ وقال أبو الحسن محمد بن الحسين السجزي [1] في مناقب الشافعي – رضي الله عنه: [2] سمعت بعض أهل المعرفة بالحديث يقول: إذا قال الشافعي: أخبرنا الثقة، عن ابن أبي ذئب، [3] فهو: ابن أبي فديك. [4] أو عن الليث بن سعد، [5] فهو: يحيى بن حسان. أو عن الوليد بن كثير، [6] فهو: أبو أسامة. أو عن الأوزاعي، [7] فهو: عمرو بن أبي سلمة. [8] أو عن صالح؛ مولى التوأمة، [9] فهو: إبراهيم بن أبي يحيى. [10] (1) أبو الحسن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم السجزي أو السجستاني الآبري؛ مصنف كتاب مناقب الإمام الشافعي، منسوب إلى قرية آبر من عمل سجستان، مات في شهر رجب سنة ثلاث وستين وثلاثمائة. وسجز موضع من سجستان، إليها ينسب السجزي، وربما قالوا في النسب إلى سجستان سجزي. انظر: السير (16/ 299 – 300) ، ومعجم ما استعجم (3/ 724) . (2) الترضي ساقطة من م. (3) هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني، ثقة فقيه فاضل، من السابعة، مات سنة ثمان وخمسين، وقيل: سنة تسع. (ع) . انظر: التقريب (ص493) . (4) هو: محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك الديلي؛ مولاهم، المدني، أبو إسماعيل، صدوق، من صغار

الثامنة، مات سنة مائتين على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص468) . (5) هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري، ثقة ثبت، فقيه إمام مشهور، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين. (ع) . انظر: التقريب (ص464) . (6) (بن كثير) ساقطة من ر. (7) هو: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي، أبو عمرو، الفقيه، ثقة جليل، من السابعة، مات سنة سبع وخمسين. (ع) . انظر: التقريب (ص347) . (8) هو: عمرو بن أبي سلمة التنيسي، أبو حفص الدمشقي؛ مولى بني هاشم، صدوق له أوهام، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص422) . (9) في م: (التومة) ، وهو: صالح بن نبهان المدني؛ مولى التوأمة، صدوق اختلط، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه، كابن أبي ذئب وابن جريج، من الرابعة، مات سنة خمس أو ست وعشرين، وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له. (د ت ق) . انظر: التقريب (ص274) . (10) انظر: تهذيب الكمال (24/ 358) ، وتدريب الراوي (1/ 312) .

عن محمد بن عباد بن جعفر، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ)

Mas'alah: Who narrated the hadith from Muhammad ibn Abbad ibn Ja'far?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 66

عن محمد بن عباد بن جعفر [1] قال الرافعي: كذا رواه جماعة، منهم: الحميدي،

وعثمان بن أبي شيبة، [2] وأحمد بن زكريا الواسطي، [3] ومحمد بن حسان الأزرق، [4] وأبو مسعود أحمد بن الفرات، [5] ويعيش بن الجهم، [6] ومحمد بن عثمان بن كرامة. [7] ... = (1) هو: محمد بن عباد بن جعفر بن رفاعة بن أمية بن عابد بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي، المكي، ثقة، من الثالثة. (ع) . انظر: التقريب (ص486) . (2) في م: (الحميدي عن ابن أبي شيبة) ، وهو تصحيف، وهو: عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي، أبو الحسن، ابن أبي شيبة، الكوفي، ثقة حافظ شهير، وله أوهام، وقيل: كان لا يحفظ القرآن، من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وله ثلاث وثمانون سنة. (خ م د س ق) . انظر: التقريب (ص386) ، ورواية الحميدي عنه أخرجها البيهقي في السنن الكبرى (1/ 261) . (3) هو: أحمد بن زكريا بن سفيان الواسطي، أبو عبد الله. لم أجد له ترجمة إلا ما ذكر من رواياته في تاريخ واسط (ص190، 222) ، وسنن الدارقطني (1/ 15 / 3) . (4) في م: (الأزرقي) وهو: محمد بن حسان بن فيروز الشيباني الأزرق، أبو جعفر البغدادي، التاجر، أصله من واسط، ثقة، من العاشرة، مات سنة سبع وخمسين ومائة على الصحيح. (ق) . انظر: التقريب (ص473) . (5) هو: أحمد بن الفرات بن خالد الضبي، أبو مسعود الرازي، نزيل أصبهان، ثقة حافظ، تكلم فيه بلا مستند، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائة. (د) . انظر: التقريب (ص83) . (6) هو: أبو الحسن يعيش بن الجهم الحديثي العاني بعين مهملة، ويقال له: الحدثي أيضا، وعانة بلد مشهور بين الرقة وهيت، يعد في أعمال الجزيرة، وهي مشرفة على الفرات، قرب حديثة النورة، وبها قلعة حصينة. قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بالحديثة، وهو صدوق ثقة. قال ابن حبان: يغرب. قال ابن عدي: وليعيش غير ما ذكرت أحاديث غير محفوظة أيضا. انظر: الإكمال (7/ 32) ، ومعجم البلدان، ياقوت الحموي (4/ 72) ، والجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (9/ 310) ،

الثقات (9/ 292) ، والكامل في ضعفاء الرجال (7/ 286) . (7) هو: محمد بن عثمان بن كرامة؛ بفتح الكاف وتخفيف الراء، الكوفي، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين ومائة. (خ د ت ق) . انظر: التقريب (ص496) ، وروايته ذكرها البيهقي في السنن الكبرى (1/ 260) عنه، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير به.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =

Mas'alah: What is the dispute over the name of the narrator in a hadith chain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 67

وآخرون جعلوا مكان (محمد بن عباد بن جعفر) : محمد بن جعفر بن الزبير، [1] منهم: ر ل3 / ب يعقوب بن إبراهيم الدورقي، [2] وأبو عبيدة ابن أبي السفر، [3] وحاجب بن سليمان، [4] وإسحاق بن راهويه، [5] وأبو بكر ابن أبي شيبة، [6] ومحمد بن العلاء. [7] قال: / والروايتان عند النقاد ثابتان، والوليد [8] سمع الحديث من المحمدين، [9] واحتجوا ... = (1) هو: محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام الأسدي المدني، ثقة، من السادسة، مات سنة بضع عشرة ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص471) . (2) هو: يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي؛ مولاهم، أبو يوسف الدورقي، ثقة، من العاشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، وله ست وثمانون سنة، وكان من الحفاظ. (ع) . انظر: التقريب (ص607) . (3) هو: أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي السفر سعيد بن يحمد، يكنى أبا عبيدة الكوفي، صدوق يهم، من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين.

(ت س ق) . انظر: التقريب (ص81) . (4) هو: حاجب بن سليمان المنبجي، أبو سعيد؛ مولى بني شيبان، صدوق يهم، من العاشرة، مات سنة خمس وستين ومائتين. (س) . انظر: التقريب (ص144) . (5) في م: (واهية) وهو تصحيف، وهو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، أبو محمد ابن راهويه المروزي، ثقة حافظ مجتهد، قرين أحمد بن حنبل، ذكر أبو داود أنه تغير قبل موته بيسير، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وله اثنتان وسبعون. (خ م د ت س) . انظر: التقريب (ص99) ، وروايته ذكرها البيهقي في السنن الكبرى (1/ 260) عنه، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير به. (6) هو: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل، أبو بكر ابن أبي شيبة، الكوفي، ثقة حافظ، صاحب تصانيف، من العاشرة، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. (خ م د س ق) . انظر: التقريب (ص320) ، وروايته أخرجها في المصنف (1/ 133 / 1526) عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عنه. (7) هو: محمد بن العلاء بن كريب الهمداني، أبو كريب الكوفي، مشهور بكنيته، ثقة حافظ، من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين ومائتين، وهو ابن سبع وثمانين سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص500) ، وروايته أخرجها أبو داود، في الطهارة، 33 باب ما ينجس الماء (1/ 17 / 63) . (8) هو: ابن كثير المخزومي، وفد تقدمت ترجمته (ص54) . (9) في م: (المحدثين) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What do hadith scholars say about a discrepancy in a chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 68

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = لذلك بأن شعيب بن

أيوب [1] رواه عن أبي أسامة، [2] عن الوليد عنهما جميعا. [3] انتهى. وقال الخطابي [4] في معالم السنن: اضطرب الرواة فيه، فقالوا مرة: عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة عن محمد بن عباد بن جعفر، [وهذا اختلافا من قبل أبي أسامة. ورواه محمد بن إسحاق بن يسار، [5] عن محمد [6] بن جعفر] [7] بن الزبير. [8] م ل2 / ب قال: فالخطأ من إحدى روايتيه متروك، والصواب معمول به. قال: / وليس في ذلك ما يوجب توهين الحديث، وكفى شاهدا على صحته أن نجوم أهل الحديث قد صححوه وقالوا به؛ وهم القدوة وعليهم المعول [9] في هذا الباب. [10] (1) هو: شعيب بن أيوب بن رزيق الصريفيني القاضي، أصله من واسط، صدوق يدلس، من الحادية عشرة، مات سنة إحدى وستين ومائتين. (د) . انظر: التقريب (ص267) . ورواية أخرجها البيهقي في الكبرى (1/ 261) (2) هو: حماد بن أسامة، تقدمت ترجمته (ص56) . (3) وروايته أخرجها الدارقطني في السنن (1/ 18) . (4) هو: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة، توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. انظر: السير (17/ 23 – 27) ، تذكرة الحفاظ (3/ 1019) . (5) هو: محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطلبي؛ مولاهم، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر، من صغار الخامسة، مات سنة خمسين ومائة، ويقال بعدها. (خت م 4) . انظر: التقريب (ص467) . (6) زاد في م: (بن عباد) ، وهو خطأ، والتصويب من ر، ومعالم السنن شرح سنن أبي داود (1/ 58) . (7) ما بين المعقوفين ساقطة من ر. (8) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب ما ينجس الماء (1/ 17 / 64) ، والترمذي في الطهارة (1/ 97 / 67) ، وابن ماجة في الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لا ينجس (1/ 172 / 517) ، ووقع عندهم كلهم (محمد بن جعفر بن الزبير) . (9) في م: (المعمول) ، وهو تصحيف. (10) انظر: معالم السنن (1/ 58)

.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from 'Abdullah ibn 'Abdullah ibn 'Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 69

عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (

Mas'alah: What is the dispute over the name 'Abdullah vs 'Ubaidullah in a hadith chain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 69

عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، [1] عن أبيه [2] قال الرافعي: روى الحديث محمد بن إسحاق بن يسار، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر [3] – بدل أخيه –، عن أبيه. [4] وروى معناه أيضا عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام، [5] عن عبيد الله، عن أبيه. [6] ويذكر عن إسحاق بن راهويه أنه قال: الصحيح رواية: ((عن عبيد الله)) ، ومن رواه عن عبد الله [فقد غلط. قال الرافعي: والظاهر عند الأكثرين صحة الروايتين، وأن عبدالله] [7] وعبيدالله كلاهما، [8] = (1) هو: عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن المدني، كان وصي أبيه، ثقة، من الثالثة، مات سنة خمس ومائة. (خ م د ت س) . انظر: التقريب (ص310) . (2) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد بعد المبعث بيسير، واستصغر يوم أحد وهو ابن أربع عشرة، وهو أحد

المكثرين من الصحابة والعبادلة، وكان من أشد الناس اتباعا للأثر، مات سنة ثلاث وسبعين في آخرها، أو أول التي تليها. (ع) . انظر: التقريب (ص315) . (3) هو: عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي المدني، أبو بكر، شقيق سالم، ثقة، من الثالثة، مات سنة ست ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص372) . (4) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب ما ينجس الماء (1/ 17 / 64) ، والترمذي في الطهارة (1/ 97 / 67) ، وابن ماجة في الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لا ينجس (1/ 172 / 517) . (5) هو: عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام الأسدي المدني، صدوق، من الرابعة. (د ق) . انظر: التقريب (ص286) (6) أخرجه أبو داود في الطهارة، باب ما ينجس الماء (1/ 17 / 65) عن حماد، أخبرنا عاصم بن المنذر به مرفوعا بلفظ: ((إذا كان الماء قلتين فإنه لا ينجس)) ، وقال أبو داود: حماد بن زيد وقفه عن عاصم. وابن ماجة في الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لا ينجس (1/ 172 / 518) عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن المنذر به مرفوعا بلفظ: ((إذا كان الماء قلتين أو ثلاثا لم ينجسه شيء)) . (7) ما بين المعقوفين ساقطة من م. (8) في م: (كليهما) ، وهو لحن بناء على ما أكملناه من النسخة ر.

Mas'alah: What do scholars say about the discrepancy in a hadith chain regarding 'Abdullah and 'Ubaidullah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 70

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = سمعاه [1] من أبيهما، ورواه عن ابن عمر – كما رواه ابناه – مجاهد. [2] انتهى. وقال الخطابي: قد تكلم بعض أهل العلم في إسناد هذا الحديث من قبل أن بعض رواته قال: عن عبد

الله بن عبد الله، وبعضهم قال: عبيد الله بن عبد الله. قال: وليس هذا باختلاف يوجب توهينه؛ لأن الحديث قد رواه عبد الله وعبيد الله معا. [3] ر ل4 / أ وقال الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث العزيز: ليس هذا الاختلاف الواقع في هذا الحديث اضطرابا قادحا؛ فإنه – على تقدير أن يكون الجمع محفوظا – انتقال من ثقة إلى ثقة. وعند التحقيق: الصواب أنه عند الوليد [4] بن كثير: / عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبد الله؛ المكبر. وعن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله؛ المصغر. ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم. [5] (1) في ر: (سمعه) . (2) هو: مجاهد بن جبر – بفتح الجيم وسكون الموحدة –، أبو الحجاج المخزومي مولاهم، المكي، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم، من الثالثة، مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائة، وله ثلاث وثمانون. (ع) . انظر: التقريب (ص520) ، وروايته أخرجها ابن المنذر في الأوسط (1/ 261 / 178) ، والدارقطني (1/ 24) ، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (1/ 262 / 1170) من طريقين عن ليث، عنه به موقوفا بلفظ: إذا كان الماء قدر قلتين لم ينجسه شيء. وأيضا الدارقطني (1/ 23) ، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (1/ 262 / 1170) عن عبد الله بن الحسين بن جابر، نا محمد بن كثير المصيصي، عن زائدة، عن ليث، عنه به مرفوعا بلفظ: إذا كان الماء قلتين فلا ينجسه شيء. وقال الدارقطني: رفعه هذا الشيخ عن محمد بن كثير، عن زائدة، ورواه معاوية بن عمرو، عن زائدة موقوفا، وهو الصواب. (3) انظر: معالم السنن (1/ 58) . (4) في م: (الوليد) . (5) انظر: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي المسمى: فتح العزيز شرح كتاب الوجيز للغزالي، للحافظ ابن حجر العسقلاني (1/ 17) .

Mas'alah: Fiqh passage: (ةأرما تلأس)؟

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 77

(سألت امرأة) قال الرافعي: في رواية (سفيان) : [1] أن (أسماء، [2] قالت: سألت) ، فيمكن أن تعني [3] في هذه الرواية نفسها، ويمكن أنها سألت عنه وسأل غيرها أيضا، وترجع كل رواية إلى سؤال.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about purification?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 79

9 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن أبي حبيبة، أو ابن حبيبة، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا سعيد بن سالم) هو أبو عثمان القداح. [1] ر ل5 / أ (عن ابن أبي حبيبة، أو ابن حبيبة) قال الرافعي: الشك من الربيع / كما رواه الأصم. [2] والرجل: ابن أبي حبيبة. [3] ورواه الدارقطني عن أبي بكر ابن زياد النيسابوري، [4] عن الربيع، فقال: ابن أبي حبيبة بلاشك؛ [5] وهو: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة المدني الأنصاري الأشهلي مولاهم، [6] ويقال: اسم أبي حبيبة: اليسع. [7] (1) هو: سعيد بن سالم القداح، أبو عثمان المكي، أصله من خراسان أو الكوفة، صدوق يهم، ورمي بالإرجاء، وكان فقيها، من كبار التاسعة. (د س) . انظر: التقريب (ص236) . (2) روايته عند البيهقي. وقال الراوي لكتاب الأم عن الربيع بن سليمان: شك الربيع. انظر: الأم (1/ 6) ، وبيان من أخطأ على الشافعي (ص132 – 133) . (3) هذا هو الراجح، قال البيهقي: وهذا هو الصحيح من غير شك. انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (ص 132 –

133) . (4) هو: عبد الله بن محمد بن زياد بن نادم بن واصل بن ميمون النيسابوري؛ مولى أبان بن عثمان بن عفان، الأموي، ويكنى أبو بكر، ويلقب بابن زياد، والشافعي مذهبا، ولد في سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وتوفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. انظر: السير (15/ 67) . (5) أخرجه الدارقطني في السنن (1/ 62) نا أبو بكر النيسابوري، نا الربيع بن سليمان، نا الشافعي، نا سعيد بن سالم، عن ابن أبي حبيبة، عن داود بن الحصين، عن أبيه، عن جابر قال: قيل: يا رسول الله! أنتوضأ بما أفضلت الحمر؟ قال: وبما أفضلت السباع. وقال الدارقطني: ابن أبي حبيبة ضعيف أيضا وهو إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة. (6) هو: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري الأشهلي مولاهم، أبو إسماعيل المدني، ضعيف، من السابعة، مات سنة خمس وستين ومائة وهو ابن اثنتين وثمانين سنة. (ت س) . انظر: التقريب (ص87) . (7) فيه نظر، حيث وقع خطأ، فليس المراد أبو حبيبة وإنما راوي آخر وهو أبو حية؛ والد إبراهيم بن أبي حية أبو إسماعيل المكي، واسم أبي حية: اليسع بن أسعد. انظر: الضعفاء الصغير، البخاري (ص12) ، والضعفاء والمتروكين، الدارقطني (ص105) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about purification?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 80

عن داود بن الحصين، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، -- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن داود بن الحصين، [1] عن جابر بن عبد الله) قال الرافعي: الحديث معلول من وجهين:

أحدهما: أن البخاري [2] ذكر أن سعيد بن سالم يرمى بالإرجاء، وأن ابن أبي حبيبة منكر الحديث، وأدخلهما معا في الضعفاء. [3] وقال أبو حاتم الرازي [4] والدارقطني: ابن أبي حبيبة ليس بالقوي في الحديث. [5] وروي عن أحمد بن حنبل [6] توثيقه. [7] ... = (1) هو: داود بن الحصين الأموي مولاهم، أبو سليمان المدني، ثقة إلا في عكرمة، ورمي برأي الخوارج، من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص198) . (2) هو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي، أبو عبد الله البخاري، جبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث، من الحادية عشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين في شوال، وله اثنتان وستون سنة. (ت س) . انظر: التقريب (ص468) (3) انظر: الضعفاء الصغير (ص50، 12) . (4) هو: محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أبو حاتم الرازي، أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. (د س فق) . انظر: التقريب (ص467) . (5) قال ابن أبي حاتم: سألت أبى عن إبراهيم بن أبى حبيبة فقال: شيخ ليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به منكر الحديث. وقال الدارقطني: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة وليس بالقوي في الحديث. انظر: الجرح والتعديل (2/ 83) ، وسنن الدارقطني (1/ 62) . (6) هو: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي، نزيل بغداد أبو عبد الله، أحد الأئمة، ثقة حافظ فقيه حجة، وهو رأس الطبقة العاشرة، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين، وله سبع وسبعون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص84) . (7) أخرج ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (2/ 83) ، ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (1/ 234) من طريقين عن أبي طالب أحمد بن حميد قال: سألت أحمد بن حنبل عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبى حبيبة؟ فقال: ثقة من أهل المدينة.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والثاني: أن في غير هذا الإسناد رواية داود بن الحصين: عن أبيه، [1] عن جابر. [2] كذلك رواه الحسن الزعفراني، [3] عن الشافعي. وأبو بكر ابن زياد، عن الربيع، عن الشافعي. [4] وكذلك رواه الشافعي [5] وعبد الرزاق، [6] عن إبراهيم بن محمد، عن داود بن الحصين. وابن أبي ذئب، عن داود، فيشبه أن تكون الرواية مرسلة. [7] ويدل عليهم أنهم لم يذكروا في تعريف داود بن الحصين روايته عن جابر [8] ولا ... = (1) هو: حصين والد داود؛ مولى عمرو بن عثمان القرشي، مدني، لين الحديث، من الرابعة. (ق) . انظر: التقريب (ص171) . (2) أخرجها عبد الرزاق (1/ 77 / 252) ، ومن طريقه الدارقطني (1/ 62) بنحوه مختصرا، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (2/ 396) ، و من طريقه البيهقي في السنن الكبرى (1/ 249 / 1111) ، والصغرى (ص142) كلهم عن داود به بمثله دون قوله: ((نعم)) ، قال ابن عدي: ولحصين غير هذا الحديث يرويه عنه ابنه ولا أعلم يروي عنه غير ابنه داود، وداود حدث عنه مالك وهو متماسك لا بأس به، وهذا الذي ذكرته البلاء فيه من إبراهيم بن أبي يحيى لا من حصين ولا من ابنه داود. (3) هو: الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو علي البغدادي، صاحب الشافعي، وقد شاركه في الطبقة الثانية من شيوخه، ثقة، من العاشرة، مات سنة ستين ومائتين أو قبلها بسنة. (خ 4) .انظر: التقريب (ص163) (4) انظر روايته في سنن الدارقطني (1/ 62) . (5) انظر: الأم (1/ 6) . (6) انظر: المصنف (1/ 77 / 252) . (7) أي: منقطعة، قال ابن الصلاح: المنقطع أن يكون في الإسناد رواية راو لم يسمع من الذي يروى عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال ولا يقال لهذا النوع من الحديث: مرسل إنما يقال له: منقطع. قال السخاوي: عند استعمال الفعل المشتق فإنهم يقتصرون على الإرسال فيقولون أرسله فلان سواء كان مرسلا أو منقطعا، فمن

حيث المعنى اللغوي فإن الإنقطاع نقيض الإتصال. انظر: معرفة علوم الحديث، ابن الصلاح (ص28) ، وفتح المغيث، السخاوي (1/ 157 – 158) . (8) انظر: تهذيب الكمال (8/ 379) .

Mas'alah: What is the biographical information about Humaydah bint Ubayd?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 83

10 – أخبرنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة، ر ل5 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن حميدة / بنت عبيد بن رفاعة [1] قال الرافعي: هي زوجة إسحاق. [2] قال: وأبوها – إن شاء الله [3] – هو: (عبيد بن رفاعة) بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقي. [4] ورفاعة [5] صحابي مشهور، وكذلك أبوه: رافع؛ [6] وهو من نقباء الأنصار. و (عبيد) يقال: إنه أدرك النبي صلى الله عليه وسلم أيضا. انتهى. وقال المزي [7] في تهذيبه: قال يحيى بن يحيى الأندلسي، [8] عن مالك فيها: (حميدة) بالفتح. وقال سائر أصحاب مالك: (حميدة) بالضم. [9] (1) هي: حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية المدنية؛ زوج إسحاق بن أبي طلحة؛ وهي والدة ولده يحيى بن إسحاق، مقبولة، من الخامسة. (4) . انظر: التقريب (ص746) . (2) هو: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني أبو يحيى، ثقة حجة، من الرابعة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل: بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص101) . (3) (إن شاء الله) ساقطة من ر. (4) هو: عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الأنصاري الخزرجي الزرقي، ويقال فيه: عبيدالله، ولد على عهد النبي

صلى الله عليه وسلم وأرسل عنه. وقال ابن السكن: لا يصح سماعه. ووثقه العجلي. (بخ 4) . انظر: الإصابة (5/ 59) ، والتقريب (ص377) . (5) هو: رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الأنصاري الخزرجي الزرقي، أبو معاذ، من أهل بدر، وشهد هو وأبوه العقبة وبقية المشاهد، مات في أول خلافة معاوية؛ سنة إحدى أو اثنتين وأربعين. (خ 4) . انظر: الإصابة (2/ 489) ، والتقريب (ص210) . (6) هو: رافع بن مالك بن العجلان بن عمرو بن عامر بن زريق الأنصاري الخزرجي الزرقي، صحابي شهد العقبة، وكان أحد النقباء. (خ) . انظر: الإصابة (2/ 444) ، والتقريب (ص204) . (7) هو: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف المزي، القضاعي، ثم الكلبي، الدمشقي الشافعي، الحافظ، توفي سنة اثنتين وأربعين وسبعمائة. انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي (4/ 1498) . (8) هو: يحيى بن يحيى بن كثير الليثي؛ مولاهم، القرطبي أبو محمد، صدوق فقيه، قليل الحديث، وله أوهام، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح. انظر: التقريب (ص598) . (9) في م: (المزني) ، وهو تصحيف. انظر: تهذيب الكمال (35/ 159) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about a cat drinking water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 84

عن كبشة بنت كعب بن مالك، وكانت تحت ابن أبي قتادة، أو أبي قتادة،- الشك من الربيع - - ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن كبشة بنت كعب بن مالك [1] هذه جدة (حميدة) هذه. (وكانت تحت ابن أبي

قتادة [2] أو أبي قتادة، [3] – الشك من الربيع –) قال الرافعي: في نسبة هذا الشك إلى الربيع شبهة؛ لأن أبا نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي روي عن الحسن بن محمد الزعفراني، عن الشافعي، عن مالك الحديث كذلك على الشك، وهذا يوهم أنه من غير [4] الربيع. قال: والواقع من المشكوك فيه – على ما رواه الأكثرون – الأول. وكذلك رواه الربيع، عن الشافعي في موضع آخر [5] بلا شك، ويدل عليه أنه قال لها: (يا ابنة أخي!) ولا يحسن تسمية الزوجة [6] باسم المحارم.

(1) هي: كبشة بنت كعب بن مالك الأنصارية؛ زوج عبد الله بن أبي قتادة. قال ابن حبان: لها صحبة. وقال ابن سعد: تزوجها ثابت بن أبي قتادة فولدت له. (4) . انظر: الإصابة (8/ 92) ، والتقريب (ص752) . (2) هو: عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري المدني، ثقة، مات سنة خمس وتسعين. (ع) . انظر: التقريب (ص318) . (3) هو: أبو قتادة الأنصاري هو: الحارث ويقال: عمرو أو النعمان بن ربعي السلمي بفتحتين، المدني، شهد أحدا وما بعدها، ولم يصح شهوده بدرا، ومات سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وثلاثين، والأول أصح وأشهر. (ع) . انظر: التقريب (ص666) . (4) تكرر في م مرتين وهو سهو. (5) انظر: الأم (1/ 6) ، والأوسط، ابن المنذر (1/ 303 / 226) . (6) في م: (الزوج) ، ونقل السيوطي في تنوير الحوالك (1/ 36) ، والزرقاني في شرح الموطأ (1/ 81) كلام الرافعي وفيهما: (ولا يحسن تسمية الزوجة باسم المحارم) ، وكلاهما صحيح، فالرجل زوج المرأة وهي زوجه وزوجته، وقال بعض النحويين: أما الزوج فأهل الحجاز يضعونه للمذكر والمؤنث وضعا واحدا، تقول المرأة: هذا زوجي. ويقول الرجل: هذه زوجي. وفي القرآن جاء بالتذكير: چ ? ? ? ? چ [جزء من الآية 35: سورة البقرة] ، چ ? ? ? چ [جزء من الآية 37: سورة الأحزاب] ، وقال: چ ? ? ? ? ? پچ [جزء من الآية 20: سورة النساء] أي: امرأة مكان امرأة، ويقال أيضا: هي زوجته، وبنو تميم وكثير من قيس

وأهل نجد يقولون: هي زوجته. انظر: تفسير الطبري (1/ 462) ، ولسان العرب (2/ 292) مادة زوج.

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the Prophet taking water first?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

قال الرافعي: فيه / كالإشارة إلى أنه صلى الله عليه وسلم كان يأخذ الماء أولا، وكانت عائشة لا تقدمه؛ [1] استعمالا [2] للأدب. [3] (أيما إهاب)

Mas'alah: What is the definition of 'ihab' in the context of tanning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 89

قال في النهاية: هو الجلد، وقيل: إنما يقال له إهاب قبل الدبغ. [4]

Mas'alah: What is the ruling on sleeping before the Isha prayer and praying without renewing ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 92

25 – أخبرنا الثقة، عن حميد، عن أنس بن مالك، رضي الله عنه قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا الثقة، عن حميد [1] ر ل7 / أ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Companions waiting for Isha prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 92

قال الرافعي: عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ: أنه إذا قال الشافعي: (أخبرنا [2] الثقة عن حميد) فإنما يعني به: إسماعيل ابن علية. (كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم / ينتظرون العشاء)

Mas'alah: What is the legal implication of the Prophet's silence regarding the Companions' practice?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 92

قال الرافعي: هذا يعد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن المعنى أنهم كانوا يفعلون ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وهو مصرح به في بعض الروايات. [3] قال: ثم مقصودهم من مثل ذلك أنه كان شائعا حينئذ، والنبي صلى الله عليه وسلم عالم به وكان يسكت عليه [4] ولا يمنع منه، وسكوته على الشيء يدل على جوازه. [5] (1) في هامش م: (الثقة عن حميد: إسماعيل ابن علية) . وحميد هو: ابن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء، من الخامسة، مات سنة اثنتين ويقال: ثلاث وأربعين ومائة، وله خمس وسبعون. (ع) . انظر: التقريب (ص181) . (2) في م: (أنا) ، وهي اختصار (أخبرنا) . (3) أخرجها البيهقي في السنن الكبرى (1/ 120 / 586) عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، قال:

كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينامون، ثم يقومون، فيصلون ولا يتوضئون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومسلم في الحيض، باب الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء (1/ 284 / 376) عن شعبة به دون قوله: ((على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ، وأبو داود في الطهارة، باب الوضوء من النوم (1/ 51 / 200) عن هشام الدستوائي عن قتادة به. وقال أبو داود: زاد فيه شعبة عن قتادة، قال: كنا نخفق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة بلفظ آخر. قلت (الباحث) : أخرج رواية ابن أبي عروبة أبو نعيم في المستخرج (1/ 410 / 829) عن سعيد، عن قتادة، بمثل رواية مسلم. (4) ساقطة من ر. (5) قال ابن الصلاح: قول الصحابي المعروف بالصحبة: أمرنا أن نفعل كذا، ونهينا عن كذا وكذا، وكنا نؤمر بكذا، وكنا ننهى عن كذا، وكنا نفعل كذا، وكنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا، وكنا لا نرى بأسا بكذا، وكان يقال: كذا وكذا، وقول الصحابي: من السنة كذا، وأشباه ما ذكرناه، إذا قاله الصحابي المعروف بالصحبة فهو حديث مسند وكل ذلك مخرج في المسانيد. انظر: معرفة علوم الحديث (ص21) .

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the attribution of a statement?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 93

قال الرافعي: يشبه أن يكون هذا من قول حميد. (تخفق رؤوسهم) أي: تتحرك وتضطرب. (1) في ر: (قعود) ، ولعلها على مذهب من يكتب - من المحدثين - المنصوب بغير ألف. وسواء كتب بألف أو بدونها فإنه يقرأ بالنصب والتنوين، وهي

على لغة ربيعة أي: لغة من يقف على المنصوب بلا ألف؛ فإن الخط مداره على الوقف ولا بد من قراءته منونا. قال الحافظ ابن حجر: المشهور عن اللغة الربيعية كتابة المنصوب بغير ألف فلا يلزم من كتابته بغير ألف أن لا يصرف فيقرأ بالألف. وقال الكرماني: الأصل أن يكتب بالألف لكن جاز على اللغة الربيعية أن يسكن بدون الألف؛ لأنهم يقفون على المنصوب المنون بالسكون فلا يحتاج الكاتب على لغتهم إلى الألف وتقرأ ساكنة الآخر موقوفا عليها؛ لأن مرادهم السجع ومثله كثير نحو سمعت أنس ورأيت سالم، ولكن يقرأ بالتنوين. انظر: شرح صحيح مسلم (8/ 225) ، وفتح الباري (3/ 426) ، وعمدة القاري، العيني (6/ 252) ، (9/ 137، 199) ، وحاشية السندي على سنن النسائي (5/ 180) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about passing by the Prophet while he was urinating?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 95

30 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن أبي الحويرث، عن الأعرج، عن ابن الصمة، قال: مررت--- ر ل7 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (/ عن الأعرج، [1] عن ابن الصمة) هو: أبو جهيم بن الحارث بن الصمة الأنصاري؛ صحابي، اسمه: عبد الله. [2] قال الرافعي: والحديث أخرجه البخاري [3] من طريق الأعرج، عن عمير؛ [4] مولى ابن عباس، عن ابن الصمة، فقيل لذلك: في إسناد الشافعي إرسال، فإن الأعرج لم يسمعه من ابن الصمة، إنما سمعه من عمير [عنه. قال: لكن يحتمل أن يكون سمعه من عمير] [5] ومن ابن الصمة، فروى تارة عن هذا، وتارة عن هذا. [6] ... = (1) هو: عبد الرحمن بن هرمز

الأعرج، أبو داود المدني؛ مولى ربيعة بن الحارث، ثقة ثبت عالم، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص352) . (2) هو: أبو جهيم بن الحارث بن الصمة بن عمرو الأنصاري، قيل: اسمه عبد الله، وقد ينسب لجده، وقيل: هو عبد الله بن جهيم بن الحارث بن الصمة، وقيل: اسمه الحارث بن الصمة، وقيل: هو آخر غيره، صحابي معروف، وهو ابن أخت أبي بن كعب، بقي إلى خلافة معاوية. (ع) . انظر: التقريب (ص629) ، والإصابة (7/ 73) . (3) أخرجه البخاري في التيمم، باب التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة (1/ 129 / 330) . (4) هو: عمير بن عبد الله الهلالي، أبو عبد الله المدني؛ مولى أم الفضل، ويقال له: مولى ابن عباس، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة. (خ م د س) . انظر: التقريب (ص431) . (5) ما بين المعقوفتين ساقطة من م. (6) لا يعرف للأعرج رواية عن الصحابي ابن الصمة. انظر: تهذيب الكمال (17/ 468 – 469) .

Mas'alah: Why did the compiler include these two hadiths in the book of ablution?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

قال أبو العباس الأصم رحمه الله: هذان الحديثان ليسا في كتاب الوضوء، ولكن أخرجتهما فيه لأنه موضعه، وفي هذا الموضع من كتاب الوضوء.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

= ويؤيده: أن موسى بن عقبة [1] رواه عن الأعرج، عن أبي جهيم من غير توسيط عمير، [2] كما هو في رواية الشافعي.

Mas'alah: What is the ruling on a mursal hadith if it is also narrated as connected?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

قال: وبتقدير أن يكون مرسلا، فإذا صح الحديث موصولا صح الاحتجاج به.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith fragment about the Prophet not responding?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 96

(فلم يرد علي حتى قام إلى جدار) الحديث.

Mas'alah: What is the linguistic usage of the term 'farj' for the male organ?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 97

قال: وفيه إيقاع اسم الفرج على الذكر.

Mas'alah: Who is Busrah bint Safwan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 98

(بسرة بنت صفوان) [1] / هي: جدة عبد الملك بن مروان؛ أم أمه، قديمة الهجرة، من المبايعات. [2]

Mas'alah: What did al-Bukhari say about the hadith of Busrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 98

قال البخاري: حديثها هذا أصح شيء في الباب. [3]

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on touching the private parts?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 99

35 - وزاد ابن نافع، فقال: عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال الشافعي رضي الله عنه: سمعت غير واحد من الحفاظ يروونه لا يذكرون فيه جابرا.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about eating meat before prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 100

(عن الزهري، [1] عن رجلين أحدهما: جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، [2] عن أبيه [3] أخرجاه في الصحيحين [4] من هذا الطريق. وأخرجه [5] من طريق الزهري، عن علي بن عبد الله بن عباس، [6] عن ابن عباس.

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the identity of the two narrators?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 100

قال الرافعي: فقوله: (عن رجلين) يجوز أن يريد الآخر عليا، وروايته عن ابن عباس.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about relieving oneself?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

39 – أخبرنا سفيان، أخبرني هشام بن عروة، قال: أخبرني أبو وجزة، عن عمران بن حدير، عن-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the author say about the Prophet being like a father?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

(إنما أنا لكم مثل الوالد) أي: [1] في العطف، والشفقة، وتعليم ما لابد للولد منه.

Mas'alah: What does the term 'al-rimmah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

(والرمة) هي: العظام البالية. [2]

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

(أخبرني أبو وجزة)

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 101

قال الرافعي: ذكر علي بن المديني [3] وغيره من الحفاظ أن سفيان [4] سها في هذه الكنية، والرجل الذي روى هشام [5] عنه [6] هذا الحديث إنما هو أبو خزيمة. ... = (1) ساقطة من م. (2) الرمة بالكسر: العظام البالية، والجمع رمم ورمام. انظر: لسان العرب (12/ 253) ، والنهاية (2/ 266) مادة رمم (3) هو: علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم، أبو الحسن ابن المديني، بصري، ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني. من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، على الصحيح. (خ ت س فق) . انظر: التقريب (ص403) . (4) هو ابن عيينة: ثقة حافظ فقيه إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بأخرة. وتقدمت ترجمته (ص72) . (5) هو: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة فقيه، ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة، وله سبع وثمانون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص573) . (6) في ر: (عنه هشام) بتقديم وتأخير.

عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن أبيه رضي الله عنه، أن ـــــــ كتاب ((الشافي العي

على مسند الشافعي)) ـــــــ = كذلك رواه عن هشام: وكيع، [1] وأبو أسامة، [2] وأبو معاوية، [3] وغيرهم. وأبو خزيمة هذا هو: عمرو بن خزيمة المزني. [4] (ابن خزيمة بن ثابت) هو: ذو الشهادتين. [5] (1) هو: وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ عابد، من كبار التاسعة، مات في آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ومائة، وله سبعون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص581) . وروايته أخرجها أحمد (5/ 213) ، وابن ماجة في الطهارة وسننها، باب الاستنجاء بالحجارة والنهى عن الروث والرمة (1/ 114 / 315) عن وكيع، عن هشام بن عروة عن أبى خزيمة عن عمارة بن خزيمة به مثله. (2) هو: حماد بن أسامة، وتقدمت ترجمته (ص56) ، وروايته أشار إليها أبو داود في الطهارة، باب الاستنجاء بالحجارة (1/ 11) فقال: كذا رواه أبو أسامة وابن نمير، عن هشام يعني ابن عروة. (3) هو: محمد بن خازم، أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة، وقد رمي بالإرجاء. (ع) . انظر: التقريب (ص475) . وروايته أخرجها أبو داود في الطهارة، باب الاستنجاء بالحجارة (1/ 11 / 41) عن أبي معاوية، عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة به نحوه. قال الترمذي: سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: الصحيح ما روى عبدة ووكيع، وحديث مالك عن هشام بن عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيح أيضا، وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث، إذ زاد: عن عبد الرحمن بن سعد. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن اختلاف الرواة في خبر هشام بن عروة في الاستنجاء، ورواه وكيع وعبدة، عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة به. ومنهم من يقول: عن هشام بن عروة، عن من حدثه، عن عمارة بن خزيمة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال أبو زرعة:

الحديث حديث وكيع وعبدة. انظر: علل الترمذي (ص26 – 27) ، وعلل الحديث (1/ 54) . قلت (الباحث) : ورواية عبدة أخرجها ابن أبي شيبة (1/ 142 / 1638) قال: حدثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة به مثله. (4) هو: عمرو بن خزيمة المزني، مقبول، من السادسة. (د ق) . انظر: التقريب (ص421) . (5) هو: خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة الأنصاري الخطمي بفتح المعجمة، أبو عمارة المدني، ذو الشهادتين، من كبار الصحابة شهد بدرا، وقتل مع علي بصفين، سنة سبع وثلاثين. (م 4) . انظر: التقريب (ص193) . وقصة تسميته بذي الشهادتين أخرجها أحمد في المسند (5/ 215) عن عمارة بن خزيمة الأنصاري أن عمه =

Mas'alah: What does the author say about the transmission of hadith on wudu?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 106

44 – قال أبو العباس الأصم: إنما أخرجت حديث مالك على حدة، وحديث سفيان على حدة، لأن الشافعي رضي الله عنه قبل ذلك ذكره عنهما جميعا على لفظ حديث مالك.

Mas'alah: What is the biographical information about the narrator Asim ibn Laqit?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 107

49 – أخبرنا يحيى بن سليم، حدثني أبو هاشم إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن

لقيط بن صبرة،-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عاصم بن لقيط [1] بفتح اللام وكسر القاف (بن صبرة [2] بفتح الصاد المهملة، وكسر الموحدة، وراء. قال الرافعي: ذكر البخاري: عاصم بن لقيط بن صبرة العقيلي؛ من أهل الحجاز، [3] سمع أباه؛ وهو: عاصم بن أبي رزين، [4] وذكر أن لقيط بن عامر، ويقال: لقيط بن صبرة بن المنتفق أبو رزين العقيلي. [5] ولم يذكر [6] في الصحابة من يسمى لقيطا غيره، وذلك يشعر إشعارا بينا بأن لقيطا؛ أبا رزين هو: والد عاصم، وأنه لقيط بن صبرة، أو لقيط بن عامر. وقال أبو عبد الله ابن منده: [7] لقيط بن عامر بن المنتفق أبو رزين العقيلي له صحبة، = (1) هو: عاصم بن لقيط بن صبرة العقيلي، ثقة، من الثالثة. (بخ 4) . انظر: التقريب (ص286) . (2) هو: لقيط بن صبرة، ويقال: إنه جده، واسم أبيه: عامر بن المنتفق بن عامر بن عقيل بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة، صحابي مشهور، وهو أبو رزين العقيلي، والأكثر على أنهما اثنان. (بخ 4) . انظر: التقريب (ص464) ، ومعجم الصحابة، ابن قانع (3/ 7) ، والإصابة (5/ 686) . (3) سيأتي تقييده بالطائف، فهي حجازية، إذ الحجاز: جبل السراة؛ وهو أعظم جبال العرب، جبل ممتد، مبدؤه من قعرة اليمن حتى بلغ أطراف بوادي الشام، فقطعته الأودية. والذي أجمع عليه العلماء: أن حقيقة ما سمي به الحجاز حجازا: أنه من قولهم: حجزه يحجزه حجزا، أي: منعه؛ لأنه حجز بين الغور وهو: تهامة؛ وهو هابط، وبين نجد؛ وهو ظاهر، فكأنه منع كل واحد منهما أن يختلط بالآخر، فهو حاجز بينهما، فمكة تهامية، والمدينة حجازية، والطائف حجازية. انظر: معجم البلدان (2/ 218 – 220) . (4) انظر: التاريخ الكبير (6/ 493) . (5) قال البخاري: له صحبة. انظر: التاريخ الكبير (7/ 248) . (6) في م: (تذكر) ، وهو تحريف. (7) هو: أبو عبد الله محمد بن أبي يعقوب إسحاق بن أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده العبدي الأصبهاني، ولد سنة عشر وثلاثمائة أو

إحدى عشرة، ومات سنة خمس وتسعين وثلاثمائة. قال ابن عساكر: لابن منده في كتاب معرفة الصحابة أوهام كثيرة. واسم منده: إبراهيم بن الوليد بن سنده بن بطة بن أستندار بن جهار بخت، وقيل: إن اسم أستندار هذا: فيرزان؛ وهو الذي أسلم حين افتتح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبهان، وولاؤه لعبد القيس، وكان مجوسيا فأسلم. انظر: السير (17/ 28 – 38) .

Mas'alah: What is the biographical discussion about Laqit ibn Sabirah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 108

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =ويقال: ابن صبرة، روى عنه عبد الله بن عمرو، [1] وابنه، وذكر من روايته أحاديث. ثم لقيط بن صبرة؛ أبو عاصم، روى عنه ابنه عاصم، عداده في أهل الحجاز. وقال بعضهم: ابن المنتفق، وأورد من روايته الحديث الذي نحن فيه، قال: وهذا كالصريح في أنهما رجلان. انتهى. [2] وقال ابن عبد البر [3] في الاستيعاب: لقيط بن عامر العقيلي، أبو رزين، ممن غلبت عليه كنيته، ويقال: لقيط بن صبرة. ويقال: لقيط بن المنتفق. وقيل: إن لقيط بن عامر غير لقيط بن صبرة، وليس بشيء. [4] م ل5 / ب وقال / الحافظ عبد الغني بن سعيد: [5] أبو رزين العقيلي: لقيط بن عامر بن المنتفق، وهو لقيط بن صبرة، وقيل: إنه غيره. وليس بصحيح. [6] (1) هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد بن سهم القرشي السهمي، أبو محمد، وقيل: أبو عبد الرحمن. أحد السابقين المكثرين من الصحابة، وأحد العبادلة الفقهاء، مات في ذي الحجة ليالي الحرة على الأصح، بالطائف على الراجح، سنة ثلاث أو

خمس وستين. (ع) . انظر: التقريب (ص315) ، والسير (3/ 79 – 94) . (2) لم اطلع على كتاب معرفة الصحابة، ابن منده، فلينظر. (3) هو: أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر بن عاصم النمري الأندلسي القرطبي المالكي، ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة. قال الذهبي: كان صاحب سنة واتباع، وكان أولا أثريا ظاهريا فيما قيل، ثم تحول مالكيا مع ميل بين إلى فقه الشافعي في مسائل، ولا ينكر له ذلك فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين، وجمع كتابا جليلا مفيدا، وهو: الاستيعاب في أسماء الصحابة، مات سنة ثلاث وستين وأربعمائة. انظر: السير (18/ 153 – 159) . (4) انظر: الإستيعاب (3/ 1340) . (5) هو: عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد بن بشر بن مروان، أبو محمد الأزدي المصري، صاحب كتاب المؤتلف والمختلف، ولد سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة، وقد كان من أئمة الأثر، نشأ في سنة واتباع، واستمر على التمسك بالحديث، وتوفي سنة تسع وأربعمائة. السير (17 / ص268 – 271) . (6) نقله المزي في تهذيب الكمال (24/ 248) .

Mas'alah: What is the biographical discussion about Lakit ibn Sabirah and his lineage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 109

عن أبيه رضي الله عنه، قال: كنت وافد بني المنتفق، أو في وفد بني المنتفق، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتيناه فلم نصادفه وصادفنا عائشة رضي الله عنها، فأتتنا بقناع فيه تمر، والقناع: الطبق،-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل9 / ب وقال الحافظ جمال الدين المزي في تهذيبه: لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر بن صبرة بن عبد الله بن المنتفق بن عامر بن عقيل، أبو رزين

العقيلي، له صحبة، عداده في أهل الطائف، هكذا نسبه غير واحد / من الأئمة، ومنهم من جعل لقيط بن عامر غير لقيط بن صبرة، وليس بشيء. روى عنه ابنه عاصم وغيره. [1] (وفد) هم: القوم يأتون الملوك ركبانا، جمع وافد. [2] وفي رواية أبي داود: [3] (كنت وافد بني المنتفق) بضم الميم، وسكون النون، وفتح المثناة فوق، وكسر الفاء، وقاف. [4] (والقناع: الطبق) قال الخطابي: سمي به لأنه أقنعت أطرافه إلى داخل، أي: عطفت. [5] (1) انظر: تهذيب الكمال (24/ 248 – 249) ، وقال الحافظ ابن حجر: تناقض في هذا المزي فجعلهما هنا واحدا وفي الأطراف اثنين، وقد جعلهما ابن معين واحدا، وقال: ما يعرف لقيط غير أبي رزين. وكذا حكى الأثرم عن أحمد بن حنبل، وإليه نحا البخاري، وتبعه ابن حبان، وابن السكن. وأما علي بن المديني، وخليفة بن خياط، وابن أبي خيثمة، وابن سعد، ومسلم، والترمذي، وابن قانع، والبغوي، وجماعة، فجعلوهما اثنين. وقال الترمذي: سألت عبد الله بن عبد الرحمن عن هذا، فأنكر أن يكون لقيط بن صبرة هو لقيط بن عامر، والله أعلم. انظر: تهذيب التهذيب (8/ 409) . (2) الوفد: الركبان المكرمون يفدون على ملك أو أمير أو السلطان أو من له الأمر إذا أتوا ركبانا، هو جمع وافد مثل زور وزائر. انظر: مشارق الأنوار (2/ 292) ، ولسان العرب (3/ 464) مادة وفد. (3) أخرجه أبو داود في أول كتاب الحروف والقراءات (4/ 31 / 3973) قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا يحيى بن سليم به مختصرا ولم يذكر لفظ الحديث، وفيه: كنت وافد بني المنتفق. بدون شك. (4) هم: أبناء المنتفق بن عامر بن عقيل بن كعب بن ربيعة بن عامر ابن صعصة، وهو جد لقيط بن عامر الصحابي، قبيل مشهور، النسبة إليهم المنتفقي. وديارهم في الوادي الذي مر به رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيره إلى تبوك. انظر: معجم ما استعجم (4/ 1266) ، واللباب في تهذيب الأنساب (3/ 259) ، والتقريب (ص286) . (5) انظر: معالم السنن (1/ 104) .

فأكلنا، وأمرت لنا بخزيرة فصنعت، ثم أكلنا، فلم نلبث أن جاء النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: هل أكلتم شيئا؟ هل أمر لكم بشيء؟، فقلنا: نعم، فلم نلبث أن دفع الراعي غنمه، فإذا بسخلة تيعر، فقال: هيه يا فلان، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بخزيرة) هي بخاء معجمة مفتوحة، ثم زآي مكسورة، ثم رآء: طعام يتخذ من دقيق ولحم، يقطع اللحم قطعا صغارا فإذا [1] نضج ذر عليه الدقيق. وقيل: هي مرقة [2] تصفى من بلالة النخالة، ثم تطبخ. وقيل: هي حساء من دقيق فيه دسم. وأما الحريرة؛ بمهملات: فما يتخذ من لبن. (سخلة تيعر) بفتح المثناة فوق، ثم مثناة تحت [3] ساكنة، ثم عين مهملة مكسورة، ورآء، أي: تصوت، واليعار: صوت الشاة. وقيل: صوت المعز. [4] قال الرافعي: فعلى هذا اللفظة مستعارة؛ لأن السخلة الصغيرة من ولد الضأن حين تولد، [5] وهي تقع على الذكر والأنثى. [6] (هيه) كلمة استزادة واستنطاق، وهي مبدلة من إيه، مقامة مقامها. [7]

(1) في م: (وإذا) . (2) في م: (من مرقة) ، وهي زيادة. وانظر: مشارق الأنوار (1/ 191) مادة حزر، (1/ 233) ، ولسان العرب (4/ 237) مادة خزر. (3) في م: (فوق) ، وهو خطأ. (4) يعرت العنز، تيعر بالكسر، يعارا بالضم أي: صاحت. انظر: مشارق الأنوار (1/ 133) مادة تيعر، (2/ 305) ، والنهاية (5/ 296) ، ولسان العرب (5/ 301) مادة يعر. (5) في ر: (يولد) . (6) انظر: مشارق الأنوار (2/ 210) ، والنهاية (2/ 350) ، ولسان العرب (11/ 332) مادة سخل. (7) هيه وهيه بالكسر والفتح بمعنى إيه وأيه فأبدل من الهمزة هاء، وإيه: اسم سمي به الفعل وهي كلمة استزادة واستنطاق، ومعناه: الأمر، تقول للرجل: إيه بغير تنوين: إذا استزدته من الحديث المعهود بينكما، فإن وصلت نونت استزدته من حديث ما غير معهود فقلت: إيه حدثنا؛ لأن التنوين للتنكير، وإذا قلت: إيها! بالنصب فإنما تأمره

بالسكوت. انظر: مشارق الأنوار (2/ 275) ، والنهاية (5/ 289) ، ولسان العرب (13/ 552) مادة هيه، (13/ 473) مادة أيه.

ما ولدت؟، قال: بهمة، قال: فاذبح لنا مكانها شاة، ثم انحرف إلي وقال لي: لا تحسبن، ولم يقل: لا تحسبن، أنا من أجلك ذبحناها، لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد، فإذا ولد الراعي بهمة ذبحنا مكانها شاة. قلت: يا رسول الله، إن لي امرأة في لسانها شيء، يعني: البذاء، فقال: طلقها إذن، قلت: إن لي منها ولدا، ولها صحبة، قال: فمرها، يقول: عظها، فإن يكن فيها خير فستقبل، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ما ولدت؟) بتشديد اللام وفتح التاء خطاب للراعي، يقال: ولدت الشاة إذا حضرت ولادها وعالجتها، والمولد للمواشي كالقابلة للنساء. [1] ر ل10 / أ قال الرافعي: وذكر أن بعضهم غلط فروى ((ولدت)) يعني الشاة. (بهمة) بفتح الباء الموحدة، وسكون الهاء، / ولد الشاة [2] أول ما يولد، يقال للذكر والأنثى. (فقال: لا تحسبن ولم يقل: لا تحسبن) الأول بكسر السين، والثاني بفتحها. (البذاء) بفتح الموحدة، والذال المعجمة، والمد: الإفحاش في القول. [3] (فستقبل) لأبي داود: ((فستفعل)) . [4] (1) القابلة من النساء: معروفة، يقال: قبلت القابلة المرأة تقبلها قبالة بالكسر: إذا قبلت الولد، أي: تلقته عند ولادته من بطن أمه. انظر: النهاية (4/ 9) ، ومختار الصحاح، الرازي (1/ 217) . (2) ساقطة من م، وبيض لها الناسخ، والبهمة: الصغير من أولاد الغنم الضأن والمعز والبقر من الوحش وغيرها الذكر والأنثى في ذلك سواء، وقيل: هو بهمة إذا شب. انظر: مشارق الأنوار (1/ 102) ، والنهاية (1/ 168) ، ولسان العرب (12/ 56) مادة بهم. (3) البذاء – بالذال المعجمة وبالمد: وهو الكلام القبيح، والفحش في القول، والبذيء: الفاحش القول. انظر: النهاية (1/ 110 – 111) مادة بذا، (1/ 281)

مادة جفا، ولسان العرب (1/ 30) مادة بذأ، (14/ 69) مادة بذا، (14/ 148) مادة جفا. (4) في م: (فاستفعل) ، وهو تصحيف، وانظر: سنن أبي داود، في الوضوء، باب في الاستنثار (1/ 35 / 142) ، وعون المعبود، العظيم آبادي (1/ 165) .

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution thoroughly and rinsing the nose?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 112

ولا تضربن ظعينتك ضربك أمتك.

Mas'alah: What is the book title of this work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 112

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the linguistic explanation of terms in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 112

(ولا تضربن [1] ظعينتك) قال الرافعي: أي: امرأتك، والظعينة في الأصل: الهودج [2] تكون فيه المرأة [ثم سميت المرأة] [3] بها إذا كانت راكبة، ثم عم الاستعمال فقيل لكل امراة: ظعينة. ويقال: سميت ظعينة؛ لأنه يظعن [4] بها. (ضرب أميتك) تصغير أمة. [5] (وحانت) أي: أتت ودخل حينها، والواو فيه للحال. [6] (ينبع)

بتثليث الباء. [7] (1) في م: (ولا تضرمن) ، وهو تصحيف، وفي ر: (ولا تضرب) ، والتصويب من الأم (1/ 27) . (2) الهودج: من مراكب النساء، مقبب وغير مقبب، يصنع من العصي ثم يجعل فوقه الخشب فيقبب. انظر: لسان العرب (2/ 389) مادة هدج. (3) ما بين القوسين ساقطة من م. (4) من ظعن كمنع، يظعن ظعنا وظعنا بالتحريك وظعونا: ذهب وسار، وأصل الظعينة: الراحلة التي يرحل ويظعن عليها، أي: يسار. انظر: القاموس المحيط (ص1566) ، ولسان العرب (13/ 270) مادة ظعن، والنهاية (3/ 157) ، مادة ظعن. (5) الأمة: المملوكة المرأة ذات العبودية، خلاف الحرة. انظر: لسان العرب (14/ 44) مادة أما. (6) حان حينه أي: قرب وقته. انظر: مشارق الأنوار (1/ 207) لسان العرب (13/ 135) مادة حين. (7) نبع الماء ينبع مثلثة؛ ينبع وينبع وينبع، نبعا ونبوعا: تفجر، وقيل: نبع الماء إذا خرج وجرى من العين. انظر: القاموس المحيط (ص988) ، لسان العرب (8/ 345) مادة نبع.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 113

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'idawah'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 113

(إداوة) بكسر الهمزة: إناء صغير من جلد. (أهريق) بفتح الهاء، وهي مبدلة من

الهمزة، ولم يقولوا: أأريق؛ [1] لاستثقال الهمزتين. (1) في م: (أرءيق) ، وهو تصحيف. يقال: أرقت الماء، وجاء بالهاء أيضا، والأصل الهمز، وتبدل إيضا هاء، يقال: أرقت الماء بالفتح، فأنا أريقه بضم الهمزة، وهرقته فأنا أهريقه بضم الهمزة وفتح الهاء، وأهرقت فأنا أهريق بسكون الهاء فيهما. انظر: مشارق الأنوار (1/ 27) .

Mas'alah: What did the Prophet say about delaying Abd al-Rahman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 114

57 - قال ابن شهاب: وحدثني إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن حمزة بن المغيرة، بنحو حديث عباد، قال المغيرة: فأردت تاخير عبد الرحمن، فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم: دعه.

Mas'alah: What is the title of the book being commented upon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 114

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the virtue of seeking knowledge?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 115

60 - أخبرنا سفيان، عن عاصم ابن بهدلة، عن زر، قال: أتيت صفوان بن عسال،

فقال: ما جاء بك؟ قلت: ابتغاء العلم، قال: إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب، قلت: ر ل10 / ب

Mas'alah: What is the book title?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 115

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the hadith about angels lowering their wings for a seeker of knowledge mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 115

(إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم)

Mas'alah: What is the interpretation of angels lowering their wings for a seeker of knowledge?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 115

قال الرافعي: فسر وضعها الأجنحة: بأنها تتواضع له وتعظمه، ويدل [2] عليه ما في بعض الروايات: ((تخفض أجنحتها)) ، [3] وهو كقوله تعالى: [4] چ ? ? ? ? چ. [5] وأيضا: بأنها تفرش له الأجنحة؛ لتكون وطاء له، ويدل عليه ما في بعض الروايات: ... = (1) رواية الرفع أخرجها البزار (9/ 90 / 3621) ، والدارقطني (1/ 194) وفيهما: ((رخص)) ، وزادا: ((إذا تطهر فلبس خفيه)) ، وزاد

الدارقطني: ((أن يمسح عليهما)) ، وابن حبان (4/ 157 / 1328) وفيه: ((وقت في المسح)) ، من طرق عن عبد الوهاب الثقفي، عن المهاجر به، وقال البزار: إسناده حسن. وأخرجها أيضا أبو نعيم في تاريخ أصبهان (1/ 156) عن زيد بن الحباب، حدثني عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة به. قال الدارقطني: ووهم فيه زيد بن الحباب، والصحيح حديث مهاجر. انظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية (7/ 155) . (2) في م: (وتدل) . (3) ذكره الديلمي بلا إسناد في الفردوس بمأثور الخطاب (2/ 45 / 2263) عن أنس بن مالك: تواضعوا للعالم وارفعوه؛ فإن الملائكة ترفع العالم، وتخفض أجنحتها، وتستغفر له. ولم أقف للحديث على إسناد عند غيره. (4) ساطة من م. (5) جزء من الآية 24: سورة الإسراء.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 116

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the hadith about angels spreading their sides for a seeker of knowledge mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 116

= ((فرشت له الملائكة أكنافها)) . [1]

Mas'alah: What does the hadith about angels surrounding those who remember Allah mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 116

وأيضا: بأنها تنزل في مجالس أهل العلم، كما روي: ((ما من قوم يذكرون الله تعالى إلا حفت بهم الملائكة)) . [2]

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about angels spreading their wings for knowledge seekers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 116

وأيضا: بأنها تضع الأجنحة بعضها تحت بعض إظلالا له، كما روي: ((تظلهم بأجنحتها)) . [3] ... = (1) جزء من حديث أبي الدرداء، أخرجه بهذا اللفظ: البيهقي في شعب الإيمان (2/ 263 – 264/ 1699) ، وعنه الرافعي في التدوين في أخبار قزوين (3/ 461 – 462) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (38/ 318 – 319) عن الوليد بن مسلم، ثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك المري، عن عثمان بن أيمن، عن أبي الدرداء. وأخرج الترمذي في العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة (5/ 48 / 2682) عن قيس بن كثير مرفوعا بنحوه وفي أوله قصة، وقال الترمذي: وليس هو عندي بمتصل. وروي بلفظ: ((فرشت له الملائكة أجنحتها)) من حديث صفوان بن عسال، أخرجه الطبراني في الأوسط (3/ 376 – 377/ 3446) ، والخطيب في تاريخ بغداد (4/ 252 / 1983) عن عاصم بن بهدلة. وأيضا الخطيب في تاريخ بغداد (2/ 48 / 444) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (2/ 146، 255) عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلي، كلاهما عن زر بن حبيش عنه، وإسناد الطبراني حسن في المتابعات؛ لأجل عاصم بن بهدلة؛ فهو صدوق له

أوهام، لكن تابعه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى؛ وهو ثقة، فالإسناد صحيح. انظر: التقريب (ص285، 439) . (2) جزء من حديث أخرجه الترمذي في الدعوات، باب ما جاء في القوم يجلسون فيذكرون الله – عز وجل – ما لهم من الفضل (5/ 459 / 3378) عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري، وقال: هذا حديث حسن صحيح. (3) وجدته بلفظ قريب منه، وهو جزء من حديث أخرجه ابن فضيل في الدعاء (ص279) واللفظ له، وابن أبي شيبة (6/ 156 / 30308) ، (7/ 135 / 34777) مختصرا، والدارمي في المقدمة، باب في فضل العلم والعالم (1/ 113 / 356) ، والبيهقي في شعب الإيمان (1/ 448 / 671) ، والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (2/ 533 – 534) عن ابن عباس موقوفا مطولا وفيه: وأظلت عليهم الملائكة بأجنحتها. وإسناده حسن؛ لأن هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني، أبو عبد الرحمن أو أبو عمرو ابن أبي وكيع الكوفي، لا بأس به، وأبوه ثقة. انظر: التقريب (ص569) ، (ص433) .

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 117

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the interpretation of angels spreading their wings for knowledge seekers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 117

= وروى أحمد بن فارس [1] في بعض أماليه، عن مالك [2] أن معناه: تبسط

أجنحتها بالدعاء لطالب العلم، بدلا عن الأيدي.

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'haka'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 117

(حاك) في بعض الروايات: ((حك)) ، [3] والمعنى: وقع في نفسي منه ريبة وشك، يقال: حاك يحيك: إذا تحرك، وحاك في مشيته: إذا تبختر واضطرب منكبا من تبختره، وحاك فيه السيف: أثر. [4]

Mas'alah: What does the word 'safran' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 117

(سفرا) أي: مسافرين. [5]

Mas'alah: What does the author say about a doubt from a narrator?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 117

(أو مسافرين) شك من بعض الرواة. [6] (1) هو: أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب القزويني أبو الحسين، المعروف بالرازي، اللغوي المحدث، المالكي، كان بصيرا بفقه مالك، وكان من رؤوس أهل السنة المجردين على مذهب أهل الحديث، ومات في سنة خمس وتسعين وثلاثمائة. انظر: السير (17/ 103 – 105) . (2) هو: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي، أبو عبد

الله المدني، الفقيه، إمام دار الهجرة، رأس المتقنين، وكبير المتثبتين، من السابعة، ولد سنة ثلاث وتسعين، ومات سنة تسع وسبعين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص516) . (3) رواها الحسين بن علي بن الحسن المروزي في الزهد لابن المبارك (1/ 387 – 388/ 1096) عن سفيان بن عيينة، عن عاصم بنحو رواية الشافعي، وفي آخره زيادة. وابن حبان (3/ 381 / 1100) ، (4/ 149 – 150/ 1321) ، (1/ 72 / 179 – زوائده) ، وابن عساكر في أربعون حديثا (ص100 – 101) وقال: هذا حديث حسن. (4) انظر: مشارق الأنوار (1/ 217) ، والنهاية (1/ 470) ، ولسان العرب (10/ 418) مادة حيك وحوك. (5) السفر: جمع سافر كصاحب وصحب، والمسافرون: جمع مسفار، والسفر والمسافرون بمعنى. النهاية (2/ 371) . (6) وهو سفيان بن عيينة. انظر: العلل ومعرفة الرجال، الإمام أحمد، رواية ابنه عبد الله (1/ 153 / 60) . قال ابن حجر: ومداره عندهم على عاصم بن أبي النجود. انظر: تلخيص الحبير (1/ 157) . قلت (الباحث) : وهو ابن بهدلة، وتقدم أنه صدوق له أوهام، فالتبعة عليه والله أعلم، لأن الحديث أخرجه الترمذي في أبواب الطهارة، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (1/ 195 / 96) ، والطبراني في الكبير (8/ 65 / 7384) من طرق عن عاصم بن أبي النجود بدون الشك.

Mas'alah: What does the author say about the meaning of a Quranic verse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 118

(إن الله لا يستحيي من الحق) أي: لا يتركه، [1] فإن من يستحي من الشيء يتركه، والمعنى: أن الحياء لا ينبغي أن يمنع عن طلب الحق ومعرفته.

Mas'alah: What is the location of al-Jurf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 118

(الجرف) موضع على [2] ثلاثة أميال من المدينة من جانب الشام. [3]

Mas'alah: What does the author say about a linguistic explanation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 118

(ثم يفيض [4] الماء على جلده) أي: بدنه. [5] (1) هذا تأويل بل الواجب إمرار هذه الصفة – وكل صفة ثبتت لله في الكتاب والسنة – كما جاءت على ما يليق بجلال الله وعظمته چ ? ? ? چ [جزء من الآية11: سورة الشورى] . (2) ساقطة من م. (3) الجرف بضم الجيم والراء: موضع بالمدينة، فيه مال من أموالها، وفيه كان مال عمر بن الخطاب، وهو على ثلاثة أميال من ناحية الشام، ويعرف إلى الآن بهذا الاسم. انظر: مشارق الأنوار (1/ 168) ، ومعجم البلدان (2/ 128) . (4) فاض بابه باع، يقال: أفاض الماء على نفسه أي: أفرغه. انظر: النهاية (3/ 484) ، ولسان العرب (7/ 210) ، ومختار الصحاح (ص216) مادة فيض. (5) في م: (بدله) وهو تصحيف.

Mas'alah: What are the variant readings of the word 'firsah' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 120

قال الرافعي: وذكر [4] اللفظ بعضهم: ((قرضة)) بالقاف المفتوحة وبالضاد

المعجمة، وهي: [5] القطعة أيضا، ويقال: فرصة من مسك، بفتح الميم، أي: من جلد عليه [6] صوف له شعر.

Mas'alah: What is the location of al-Mirbad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 121

(بالمربد [2] هو موضع بقرب المدينة على ميلين، [3] يقال له: مربد النعم، وهو الموضع الذي تحبس فيه الإبل.

Mas'alah: What does the commentary explain about the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 123

76 - أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عبيد الله بن طلحة بن كريز، عن الحسن، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل11 / ب (تحجرت واسعا) أي: ضيقت / ما وسعه الله تعالى، فقال: چ ؟ ... چ. [1] (بذنوب) بفتح الذال المعجمة، وهي: [2] الدلو المملوءة، وتؤنث [3] وتذكر. (أو سجل) هي: الدلو المملوءة أيضا، ولا يقال وهي فارغة: سجل. [4] (ابن كريز [5] بفتح الكاف. (1) جزء من الآية 156: سورة الأعراف. (2) في م: (هي) بلا واو. (3) في م: (تؤنث) بلا واو. (4) السجل: الدلو الضخمة المملوءة ماء، مذكر. وقيل: هو ملؤها. وقيل: إذا كان فيه ماء قل أو كثر. ولا يقال لها فارغة: سجل ولا ذنوب، ولكن دلو. انظر: لسان العرب (11/ 325) مادة سجل. (5) هو: عبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريز بفتح أوله وآخره زاي، أبو المطرف، مقبول، من السادسة. (د

ق) . انظر: التقريب (ص371) .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 135

95 – أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، بمثل ذلك.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن ابن [1] المسيب) قال الرافعي: الشافعي كان يعتمد على مراسيل ابن المسيب أو أكثرها. [2] (1) (ابن) ساقطة من م، وهو: سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي، أحد العلماء الأثبات، الفقهاء الكبار، من كبار الثانية، اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل، مات بعد التسعين، وقد ناهز الثمانين. (ع) التقريب (ص241) . (2) روى ابن أبي حاتم في المراسيل (ص6) بسنده عن محمد بن إدريس الشافعي قال: نقول الأصل: قرآن أو سنة، فإن لم يكن فقياس عليهما، وإذا اتصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصح الإسناد به فهو سنة، وليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع سعيد بن المسيب. قال ابن أبي حاتم: يعني ما عدا منقطع سعيد بن المسيب أن يعتبر به. وروى الخطيب في الكفاية في علم الرواية (1/ 404) عن المزني، قال: قال الشافعي: وإرسال ابن المسيب عندنا حسن. وللتفصيل انظر: الرسالة (ص461 – 471) ، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص38) ، وشرح علل الترمذي، ابن رجب (1/ 190) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on delaying prayer in heat?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 143

106 – أخبرنا الثقة، عن ليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا [1] الثقة، عن ليث بن سعد [2] قال الرافعي: يقال: إن الشافعي كان شق عليه أن ليثا فاته. [3] والحديث أخرجه مسلم [4] والترمذي [5] عن قتيبة، [6] عن الليث. (1) في ر: (أنا) وهو اختصار أخبرنا. (2) هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث الفهمي؛ مولى خالد بن ثابت بن ظاعن، وأهل بيته يقولون: نحن من الفرس؛ من أهل أصبهان، ولا منافاة بين القولين، الإمام الحافظ شيخ الإسلام وعالم الديار المصرية، مولده سنة أربع وتسعين، ومات سنة خمس وسبعين ومئة. انظر: السير (8/ 136 – 163) . (3) سبب عدم إدراك الشافعي لليث هو: أن الشافعي ولد سنة خمسين ومائة بغزة من بلاد الشام (وغزة في دولة فلسطين حاليا) ، وقيل: باليمن، وحمل إلى مكة وهو ابن سنتين، ونشا وكتب العلم بها؛ حيث أقام في بطون العرب عشرين سنة أخذ أشعارها ولغاتها، ورحل إلى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وعشرين سنة إلى وفاة مالك سنة تسع وسبعين ومائة، ثم قدم بغداد مرتين وحدث بها: قدمها سنة بضع وثمانين ومائة فأقام بها سنتين، وخرج إلى مكة، ثم قدم سنة ثمان وتسعين ومائة فأقام بها أشهرا، وخرج إلى مصر فنزلها إلى حين وفاته سنة أربع ومائتين، فقد دخل مصر مرتين: إحدى المرتين على طريق الشام؛ فإنه دخلها أيام هارون الرشيد؛ وتوفي هارون سنة ثلاث وتسعين ومائة، ودخلته الثانية مصر سنة تسع وتسعين ومائة، فأقام بها إلى أن مات وذهب إليها من مكة؛ فإن عبد الله بن

الزبير الحميدي المكي صحبه. فتبين أن الشافعي لم يدرك الليث بن سعد؛ عالم الديار المصرية، المتوفى سنة خمس وسبعين ومئة، وذلك بسبب وجوده في المدينة عند مالك، ولما دخل مصر كان قد مضى زمن طويل على وفات الليث. انظر: تاريخ بغداد (2/ 56) ، وتاريخ دمشق (51/ 271) ، والسير (8/ 136 – 163) ، (10/ 10، 50، 76) ، ولسان الميزان (5/ 75) . (4) انظر: صحيح مسلم، في المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة وينالة الحر في طريقه (1/ 430 / 615) . (5) انظر: سنن الترمذي، في الصلاة، باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر (1/ 295 – 296/ 157) وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. (6) هو: قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، أبو رجاء البغلاني، يقال: اسمه يحيى، وقيل: علي، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، عن تسعين سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص454) .

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on the time of Asr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 144

(والشمس بيضاء حية) أي: باقية الحرارة واللون لم يذهب حرها، ولم يتغير لونها، ولم تصفر، وعبر عن حرها ونورها بالحياة؛ لأن كمالها بهما. (العوالي) ما كان من جهة نجد من المدينة من قرآها. [1] (وتر أهله وماله) بنصبهما مفعولا ثانيا، أي: نقصهما فبقي وترا، هذا هو الأشهر من معنى الحديث. [2] (1) العوالي بالفتح جمع العالي ضد السافل، وهي: قرى وعمائر مجتمعة بأعلى أراضي المدينة المنورة، من

جهة الشرق، من جهة نجدها؛ فهي العالية، بينها وبين المدينة أربعة أميال، وقيل: ثلاثة وذلك حد أدناها، وأبعدها ثمانية، وما كان من دون ذلك من جهة تهامة فهي السافلة. انظر: معجم البلدان (4/ 166) ، والنهاية (3/ 295) مادة علا، ومشارق الأنوار (2/ 108) ، ولسان العرب (15/ 87) مادة علا، وعمدة القاري (2/ 104) ، وشرح موطأ مالك، الزرقاني (4/ 508) . (2) يروى بنصب الأهل يقال: وترته إذا نقصته، فكأنك جعلته وترا بعد أن كان كثيرا، فمن نصب جعله مفعولا ثانيا لوتر وأضمر فيها مفعولا لم يسم فاعله عائدا إلى الذي فاتته الصلاة. ويروى برفع الأهل، قيل: هو من الوتر: الجناية التي يجنيها الرجل على غيره من قتل أو نهب أو سبي، فشبه ما يلحق من فاتته صلاة العصر بمن قتل حميمه أو سلب أهله وماله، فمن رفع لم يضمر وأقام الأهل مقام ما لم يسم فاعله؛ لأنهم المصابون المأخوذون، فمن رد النقص إلى الرجل نصبهما، ومن رده إلى الأهل والمال رفعهما. انظر: النهاية (5/ 147) مادة وتر.

Mas'alah: What is the correct pronunciation of Banu Salimah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 145

(بني سلمة) بكسر اللام. [1] ر ل14 / أ

Mas'alah: What does the word 'al-nabl' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 145

(النبل) هي: السهام، وهي مؤنثة. [2] (/ من الإسفار) أي: الإضاءة. [3]

Mas'alah: What does the author say about the location of Banu Salimah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 145

(فنبصر مواقع النبل) يجوز أن يريد المواضع التي أصابتها، أو التي يبغي الرامي إصابتها. (1) بنو سلمة قبيل من الأنصار، وهم من الأزد، والنسبة إليهم السلمي بفتح اللام عند النحويين وأهل العربية؛ لكراهية توالي الكسرات، وأصحاب الحديث يكسرون اللام على غير قياس النحويين. انظر: المؤتلف والمختلف، ابن طاهر (1/ 80) ، ومشارق الأنوار (2/ 234، 241) . وبيوت بني سلمة ومنازلهم بعيد من المسجد، بينهم وبينه واديا؛ إذ السيل يحول بينهم وبين الجمعة، وكانت دورهم مما يلي نخيلهم ومزارعهم في مسجد القبلتين ومسجد الخزبى، وخزبى على وزن فعلى: بين مسجد القبلتين إلى المذاد؛ موضع حفر الخندق، في سند الحيرة، وسمى رسول الله صلى الله عليه وسلم خزبى: صالحة؛ فاعلة من الصلاح. انظر: أخبار المدينة (1/ 55 – 56) ، ومعجم ما استعجم (2/ 498) ، (3/ 823) ، (4/ 1202 – 1203) . (2) النبل: السهام، وقيل: السهام العربية، وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها، فلا يقال: نبلة، وإنما يقال: سهم ونشابة، وحكي نبل، ونبلان، وجمعوها على نبال وأنبال، والنبال بالتشديد: صاحب النبل، والنابل: الذي يعمل النبل. انظر: لسان العرب (11/ 642) ، والنهاية (5/ 9) ، ومختار الصحاح (ص268) مادة نبل. (3) أسفر الصبح أي: أضاء الوقت وابتدأ الإسفار، والأصل فيه: البيان. انظر: مختار الصحاح (1/ 126) ، ومشارق الأنوار (2/ 226) مادة سفر.

Mas'alah: What is the biography of Ubayd ibn Umayr al-Laythi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 154

(عبيد بن عمير الليثي) ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو معدود في كبار التابعين، وقيل: له رؤية. [1] ومراسيله / أعظم من مراسيل ابن المسيب في الاحتجاج بها؛ فإنه أكبر منه فقد كان يقص [2] بمكة في خلافة عمر، [3] وابن المسيب ولد قبل وفاة عمر بسنتين. [4] (1) هو: عبيد بن عمير بن قتادة الليثي، أبو عاصم المكي، وكان قاص أهل مكة، مجمع على ثقته، وعده العجلي من كبار التابعين، ومات قبل ابن عمر؛ سنة ثمان وستين، وقيل: له رؤية، ولا تصح، فقد روى البخاري في التاريخ الكبير (4/ 242) عن عبد الله بن عبيد، أن عبيدا الليثي رأى النبي صلى الله عليه وسلم أكل خبزا ولحما ثم صلى ولم يتوضأ. وسنده ضعيف؛ لانقطاعه، فعبد الله لم يسمع من أبيه عبيد شيئا ولا يذكره. وقال البخاري في التاريخ الكبير (5/ 455) : حكى ابن جريج أن عبد الله بن عبيد لم يسمع من أبيه شيئا ولا يذكره. (ع) . انظر: الثقات (2/ 118) ،والاستيعاب (3/ 1018) ،والتقريب (1/ 377) ،والإصابة (5/ 60) . (2) في م: (يقض) ، وهو خطأ قديم، والصواب: (يقص) كما في ر، وفي المراجع الأصيلة المسندة أنه كان يقص، قال الفاكهي (217 – 275هـ) : القصص بمكة هو: ذكر الله والدعاء في المسجد الحرام خلف المقام، وكان القاص يقوم في المسجد الحرام بعد صلاة الصبح، فيذكر الله تعالى، ويدعو ويؤمن الناس، وذلك خلف المقام بعد تسليم الإمام، وكان عبيد بن عمير بن قتادة الليثي أول من فعله ثم هلم جرا. فكان القصص على ذلك بمكة زمانا طويلا، ثم عاودوه منذ قريب، ثم تركوه بعد ذلك. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (5/ 463) ، وأخبار مكة (2/ 338 – 339) . (3) أخرجه ابن سعد في الطبقات

الكبرى (5/ 463) بإسناد صحيح عن ثابت، قال: أول من قص عبيد بن عمير على عهد عمر بن الخطاب. وروى بسند حسن عن حبيب بن الشهيد، قال: قال إنسان لعطاء: من أول من قص؟ قال: عبيد بن عمير. وأخرج الفاكهي في أخبار مكة (2/ 339 / 1623) بسند صحيح عن عمرو بن دينار، قال: رأيت عبيد بن عمير يقص في المسجد الحرام. (4) كذا قيل، لكن أخرج ابن سعد في الطبقات الكبرى (5/ 119 – 120) ، وابن ابي حاتم كما في تهذيب التهذيب (4/ 77) ، وابن عبد البر في التمهيد (6/ 303 – 304) عن سعيد بن المسيب، قال: ولدت لسنتين مضتا من خلافة عمر. وقال ابن حجر: والإسناد إليه صحيح. وقال الكلاباذي: وذلك سنة خمس عشرة. وقال ابن القيم: فيكون له وقت وفاة عمر ثمان سنين. انظر: تهذيب التهذيب (4/ 76) ، ورجال صحيح البخاري (1/ 292) ، وحاشية على سنن أبي داود (13/ 244) .

Mas'alah: What does the commentary say about the phrase 'yafruj al-sufuf'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 155

(يفرج الصفوف) أي: يتخللها. [1]

Mas'alah: What does the commentary say about the word 'fakhanasa'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 155

(فخنس) أي: تأخر. [2]

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'hatta idha faragha Abu Bakr'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 155

(حتى إذا فرغ أبو بكر)

Mas'alah: What does the commentary say about the phrase 'asbahta salihan'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 155

(أصبحت صالحا) يريد الخفة وتمهيد [3] عذره في الانصراف من عنده. (1) الخلل: منفرج ما بين كل شيئين وهي: الفرجة بين الشيئين، وخلل بينهما فرج. انظر: لسان العرب (11/ 213) مادة خلل، (2/ 341) مادة فرج. (2) يقال: خنس وانخنس واختنس، والخنوس: التأخر والاختفاء. وخنس عنه تأخر، وخنس يكون متعديا ولازما، وخنسه فخنس؛ أي: أخرته فتأخر. وبعضهم لا يجعله متعديا إلا بالألف، فيقول: أخنسه غيره؛ أي: خلفه ومضى عنه. انظر: لسان العرب (6/ 351) ، ومختار الصحاح (ص80) مادة خنس. (3) في م: (وتمهيده) .

Mas'alah: What does the text say about the day of Bint Kharijah and the Prophet warning against trials?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 156

وهذا يوم بنت خارجة، فرجع أبو بكر إلى أهله، فمكث رسول الله صلى الله عليه وسلم مكانه وجلس إلى جنب الحجر يحذر الفتن، ـــــــ كتاب ((الشافي العي

على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Who is Bint Kharijah in the commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 156

(ابنة خارجة [1] هي إحدى زوجات أبي بكر. [2]

Mas'alah: What does 'yuhadhdhir al-fitan' mean in the commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 156

(يحذر [3] الفتن) أي: ينهى عن السعي فيها. (1) هي: حبيبة بنت خارجة بن زيد بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج، يعرفون ببني الأغر؛ زوج أبي بكر الصديق، ووالدة أم كلثوم؛ ابنته التي مات أبو بكر وهي حامل بها. أمهما هزيلة بنت عتبة بن عمرو بن خديج بن عامر بن جشم، أسلمت وبايعت. انظر: جمهرة نسب قريش وأخبارها، الزبير بن بكار (2/ 605) ، والإصابة (7/ 575) . (2) في م: (زوجتي) ، وهو خطأ والصحيح أن لأبي بكر الصديق ثلاث زوجات في الإسلام: فالأولى هذه، والثانية هي: أم رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس بن عتاب بن أذينة بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة، والدة عبد الرحمن وعائشة، صحابية يقال: اسمها زينب وقيل: دعد، وعاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم دهرا. (خ) . انظر: التقريب (ص756) ، والإصابة (8/ 206 – 208) . والزوجة الثالثة هي: أسماء بنت عميس بن معد بن الحارث بن تيم بن كعب بن مالك بن قحافة بن عامر بن ربيعة بن غانم بن معاوية بن زيد

الخثعمية، والدة محمد بن أبي بكر، صحابية، تزوجها جعفر بن أبي طالب، ثم أبو بكر، ثم علي، وولدت لهم، وهي: أخت ميمونة بنت الحارث؛ أم المؤمنين لأمها، ماتت بعد علي. (خ 4) . انظر: التقريب (ص743) ، والإصابة (7/ 489) . أما الأخرى التي طلقها في الجاهلية فلا تعد زوجة وهي: قيلة بنت العزى بن عبد أسعد بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، والدة عبد الله وأسماء ابني أبي بكر؛ أمهما في الجاهلية فكانت على دين قومها، وكان أبو بكر – رضي الله عنه – طلقها في الجاهلية. وقال النووي: واختلف العلماء في أنها أسلمت، أم ماتت على كفرها، والأكثرون على موتها مشركة. انظر: نسب قريش، مصعب الزبيري (ص275 – 278) ، وجمهرة نسب قريش وأخبارها، الزبير بن بكار (2/ 590، 592، 594، 602) ، ومسند البزار (6/ 167 – 168/ 2208) ، والكامل في ضعفاء الرجال (6/ 361) ، وشرح صحيح مسلم (7/ 89) . (3) في م: (نحو) وهو تصحيف.

Mas'alah: What did Abu Bakr say about only permitting what Allah permits?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

قال: إني والله لا يمسك الناس علي شيئا إلا أني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه، ولا أحرم إلا ما حرم الله عز وجل في كتابه، يا فاطمة بنت رسول الله، يا صفية عمة رسول الله، اعملا لما عند الله فإني لا أغني عنكما من الله شيئا. ر ل15 / أ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of 'la yumsiku al-nasu 'alayya bi shay'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

(لا يمسك الناس / علي بشيء)

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the meaning of the Prophet's statement?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

قال الرافعي: أي: [1] لا يطالبونني ولا [2] يوقفونني لشيء؛ [3] إذ لا مظلمة لأحد عندي. وقيل: أراد لا يمسك الناس علي بشيء مما أبيح لي أو حرم علي دونهم، وأشار إلى ما خص به من المباحات والمحرمات.

Mas'alah: What does the phrase 'I only permit what Allah permits in His Book' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

(أني لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه)

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the meaning of 'the Book' in the Prophet's statement?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

قال الرافعي: كأنه يعني بالكتاب: [4] الوحي والحكمة، وإلا ففي السنة ما لا يشتمل عليه القرآن، وهي متبعة، كما [5] أن الكتاب متبع.

Mas'alah: What is the significance of the Prophet addressing Fatima and Safiyya?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

(يا فاطمة؛ بنت رسول الله، يا صفية [6]؛ عمة رسول الله)

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the warning against relying on lineage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

قال الرافعي: فيه ما هو كالتنبيه على منعهما من الاغترار بالنسب ومجرد القرابة.

Mas'alah: What is the meaning of 'work for what is with Allah'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 157

(اعملا لما عند الله) يعني من الخير والثواب. (1) ساقطة من ر. (2) ساقطة من ر. (3) في م: (بشيء) . (4) في م: (في الكتاب) ، وهو تصحيف. (5) في م: (على) ، وهو تصحيف. (6) هي: صفية بنت عبد المطلب بن هاشم القرشية الهاشمية؛ عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووالدة الزبير بن العوام؛ أحد العشرة، وهي شقيقة حمزة، أمها هالة بنت وهب؛ خالة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أول من تزوجها الحارث بن حرب بن أمية، ثم هلك فخلف عليها العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى فولدت له الزبير والسائب، وأسلمت وهاجرت مع ولدها الزبير، وروت وعاشت إلى خلافة عمر وتوفيت في خلافته. انظر: الإصابة (7/ 743 – 744) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about imams and mu'adhdhins?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 163

131 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة – رضي الله عنه – أن النبي-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن سهيل بن أبي صالح، [1] عن أبيه، [2] عن أبي هريرة) م ل8 / ب قال الرافعي: تكلموا / فيه من ثلاثة أوجه: أحدها: أن [3] سهيلا لم يسمعه من أبيه إنما رواه عن الأعمش، [4] عن أبيه. [5] ر ل16 / أ الثاني: أن الأعمش لم يتحقق سماعه من أبيه، فقد رواه أبو داود في سننه من طريق ابن نمير، عن الأعمش، قال: نبئت عن أبي صالح ولا أراني إلا قد سمعته منه عن أبي هريرة، [6] / ورواه أحمد في مسنده عن محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن رجل، [عن أبي صالح] ، عن أبي هريرة. [7] الثالث: أن نافع بن سليمان روى الحديث عن محمد بن أبي صالح؛ أخي سهيل، عن [8] أبيه، عن عائشة. [وقال الترمذي: سمعت محمدا – يعني البخاري – يقول: حديث أبي صالح، عن عائشة] [9] أصح، وذكر [10] عن علي بن المديني أنه لم يثبت حديثه عن عائشة ولا عن أبي هريرة. (1) هو: سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، أبو يزيد المدني، صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقرونا وتعليقا، من السادسة، مات في خلافة المنصور. (ع) . انظر: التقريب (ص259) . (2) هو: ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص203) . (3) في ر: (أنه) ، وهو تصحيف. (4) هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ، عارف بالقراءات، ورع لكنه يدلس، من الخامسة، مات سنة سبع وأربعين ومائة أو ثمان، وكان مولده أول سنة

إحدى وستين. (ع) . انظر: التقريب (ص254) (5) وهذه الرواية أخرجها الطبراني في الأوسط (8/ 251 / 8549) ، والصغير (1/ 356 / 595) ، والبيهقي في السنن الكبرى (1/ 430 / 1868) ، وشعب الإيمان (3/ 120 / 3062) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (2/ 44) . (6) أخرجه أبو داود في الصلاة، باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت (1/ 143 / 518) . (7) أخرجه أحمد (2/ 232) ، وعنه أبو داود في الصلاة، باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت (1/ 143 / 517) ، وما بين المعقوفتين ليست في م، ر، زدناها من المصادر السابقة. (8) في م تكررت كلمة (عن) مرتين، وهو سهو من الناسخ. (9) ما بين المعقوفين ساقطة من ر. (10) في م: (وهو) ، وهو تصحيف، وسقط من ر: (ذكر) ، والتصويب من سنن الترمذي (1/ 404) .

Mas'alah: What is the meaning of the term 'Mother of the Quran'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 176

147 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني أبي، عن سعيد بن جبير چ ? ? ? ? ? ? ? چ قال: هي أم القرآن. قال أبي: وقرأها علي سعيد بن جبير حتى ختمها، ثم قال: چ? ... ? ? چ الآية السابعة. قال سعيد: قرأها علي ابن عباس لما قرأتها عليك، ثم قال: چ ? ... ? ? چ الآية السابعة. قال ابن عباس: فذخرها لكم فما أخرجها لأحد قبلكم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (من المثاني) واحدها مثناة؛ وهي كل شيء يثنى، أي: يجعل اثنين، وسميت الفاتحة مثاني؛ لأنها تثنى في الصلاة بإعادتها في الركعات. [1] وقيل: لأن الكلمات

[2] فيها مثناة، ك چ? ? ?چ، وچ? چ، وچ?چ، چ ? چ، [3] وچ چ وچ ? چ. [4] م ل9 / ب وقيل: لأنه / ثني إنزالها: فنزلت مرة بمكة، ومرة بالمدينة. [5] (فذخرها لكم) قال الرافعي: يجوز أن يريد الفاتحة، ويجوز أن يريد التسمية. قال: والأول أظهر. [6] (1) انظر: تفسير الطبري (14/ 54 – 56) ، والنهاية (1/ 225) مادة ثنا، ولسان العرب (14/ 119) مادة ثني. (2) في م: (الكمالات) ، وهو تصحيف. (3) في ر: (وإياط) ، وهو تصحيف. (4) قال الطبري: كان بعض أهل العربية يزعم أنها سمت مثاني؛ لأن فيها چ? ?چ مرتين، وأنها تثنى في كل سورة يعني: چ ? ... ? ? ? ? چ. انظر: تفسير الطبري (14/ 60) ، وعمدة القاري (19/ 11) . (5) قال الحسين بن الفضل بن عمير بن قاسم بن كيسان البجلي، المفسر، إمام عصره في معاني القرآن (ت282هـ) : لأنها نزلت مرتين، مع كل مرة منها سبعون ألف ملك: مرة بمكة من أوائل ما أنزل من القرآن، ومرة بالمدينة. وقال غيره: وسميت بذلك؛ لأن أهل السماء يصلون بها كما يصلي أهل الأرض. انظر: عمدة القاري (19/ 11) ، والسير (13/ 414) . (6) وأخرجه الطبري في التفسير (14/ 55 – 57) عن ابن عباس، قال: هي أم القرآن، استثناها الله لمحمد فرفعها في أم الكتاب فذخرها لهم حتى خرجها لهم ولم يعطها لأحد قبله. وفي لفظ: قد أخرجها الله لكم وما أخرجها لأحد قبلكم. وإسناده ضعيف؛ لأن عبد العزيز بن جريج والد عبد الملك، مولى آل أمية بن خالد القرشي المكي، قال البخاري عنه: لا يتابع في حديثه. وقال ابن حجر: لين. من الرابعة. (4) . انظر: التاريخ الكبير (6/ 23) ، والتقريب (ص356) .

Mas'alah: What is the ruling on the chain of transmission for prayer rulings?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 177

151 – أخبرنا يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة، عن أبيه، عن معاوية والمهاجرين والأنصار مثله أو مثل معناه لا يخالفه، وأحسب هذا الإسناد أحفظ من الإسناد الأول. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وأحسب هذا الإسناد أحفظ من الإسناد الأول) قال الرافعي: هذا إشارة إلى ما فيها من التفاوت؛ فإن: في الإسناد الأول: رواية ابن خثيم، [5] عن أبي بكر بن حفص، [6] عن أنس. [7] (1) أخرجه عبد الرزاق (2/ 90 / 2611) عن إبراهيم به مثله، قال ابن حجر: وصالح هو مولى التوأمة ضعيف والإسناد إليه واه. وله شاهد أخرجه الترمذي في الصلاة، باب من رأى الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم (2/ 14 / 245) عن ابن عباس بمثله، وقال: هذا حديث ليس إسناده بذاك. انظر: الدراية في تخريج أحاديث الهداية، ابن حجر (1/ 135) . (2) في م: (مقرونة) . (3) في م: (الخافظة) . (4) في م: (في قوله) . والبيت من قصيدة لمسلم بن معبد بن طواف الوالبي؛ من نسل والبة بن الحارث الأسدي، شاعر اشتهر في العصر الأموى، وقال شراح الشطر الأخير: إن اللام الثانية في قوله: (للما) مؤكدة للام الأولى. انظر: خزانة الأدب وغاية الأرب في شرح البديعة، ابن حجة الحموي (1/ 261) . (5) هو: عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري، المكي أبو عثمان، صدوق، من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. (خت م 4) . انظر: التقريب (ص313) . (6) هو: عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو بكر المدني، مشهور بكنيته، ثقة، من الخامسة. (ع) . انظر: التقريب (ص300) . (7) هو: أنس بن مالك بن النضر الأنصاري الخزرجي، أبو حمزة، خادم

رسول الله صلى الله عليه وسلم خدمه عشر سنين، مشهور، مات سنة اثنتين، وقيل: ثلاث وتسعين، وقد جاوز المائة. (ع) . انظر: التقريب (ص115) ، والإصابة (1/ 126 – 128) .

وفي الثاني: رواية ابن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد، [1] عن أبيه. [2] وفي الأول: أنه قرأ چ ? ... ? ? ? ? چ للفاتحة، [3] دون السورة. وفي الثاني: إطلاق القول بأنه: لم يقرأ. وإنما مال إلى ترجيح الثاني؛ لأن الأول: رواه [4] ابن جريج، [5] والثاني: رواه [6] ... = (1) هو: إسماعيل بن عبيد الله بن رفاعة بن رافع العجلاني، ويقال: ابن عبيد بلا إضافة، مقبول، من السادسة. (بخ ت ق) . انظر: التقريب (ص109) . (2) هو: عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك الأنصاري الزرقي، ويقال فيه: عبيد الله، ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ووثقه العجلي. (بخ 4) . انظر: التقريب (ص377) . (3) في م: (الفاتحة) ، وهو تصحيف. (4) في م: (رواية) . (5) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل، من السادسة، مات سنة خمسين أو بعدها، وقد جاز السبعين، وقيل: جاز المائة ولم يثبت. (ع) . انظر: التقريب (ص363) . (6) في م: (رواية) .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

158 – من هنا أربعة أحاديث برواية الربيع، عن البويطي، عن الشافعي رضي الله عنهم.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 181

160 - حدثنا الأصم، أخبرنا الربيع، أخبرنا البويطي، أخبرنا الشافعي، أخبرنا ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the editor note about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 182

إلى هنا سمع الربيع من البويطي عدنا إلى الإسناد الأول. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Who is Ibn Muhammad in the chain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 182

(وابن محمد) هو إبراهيم. [1]

Mas'alah: What does the word 'qamin' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 182

(قمن) بفتح الميم وكسرها، أي: جدير وحريء. [2] م ل10 / أ (عن عون بن عبد الله / بن عتبة بن مسعود [3] زاد أبو داود والترمذي: عن ابن مسعود، وقالا - مع

ذلك: إنه غير متصل؛ لأن عونا لم يدرك ابن مسعود. [4] (1) هو: إبراهيم بن محمد ابن أبي يحيى الأسلمي تقدمت ترجمته (ص54) . (2) قمن أن يستجاب لكم أي: جدير وحري وخليق، يقال: قمن وقمن وقمين بكذا أي: أهل له وخليق به، فمن قال: قمن بفتح الميم أراد المصدر فلم يثن ولم يجمع ولم يؤنث. ومن كسر الميم أو أدخل الياء فقال: قمن وقمين أراد النعت فثنى وجمع وأنث. انظر: مشارق الأنوار (2/ 185 – 186) ، ولسان العرب (13/ 347) مادة قمن. (3) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله الكوفي، ثقة عابد، من الرابعة، مات قبل سنة عشرين ومائة. (م 4) . انظر: التقريب (ص434) . (4) أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما جاء في التسبيح في الركوع والسجود (2/ 46 – 47/ 261) ، وقال: حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل؛ عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود. وأبو داود في الصلاة، باب مقدار الركوع والسجود (1/ 234 / 886) ، وقال: هذا مرسل؛ عون لم يدرك عبد الله.

Mas'alah: Who is the narrator Ubaydullah ibn Abdullah ibn Aqram al-Khuza'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 185

(عن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم الخزاعي، [1] عن أبيه) هو أبو معبد الخزاعي [2] مذكور في الصحابة. ر ل19 / ب

Mas'alah: What did al-Tirmidhi say about the hadith of Abdullah ibn Aqram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 185

قال الترمذي: ولا يعرف له إلا هذا الحديث. [3] ولا راوي له غير ابنه. [4] ورواه بعضهم، فقال: ابن أرقم. [5] والصواب الأول.

Mas'alah: What does al-Qa' mean in Arabic geography?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 185

(بالقاع [6] هو المستوي / من الأرض.

Mas'alah: What is the location of Namirah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 185

(من نمرة) هو جبل قريب من عرفات، وأيضا موضع بقديد. (1) هو: عبيد الله بن عبد الله بن أقرم الخزاعي، حجازي، ثقة، من الثالثة. (ت س ق) . انظر: التقريب (ص37) (2) هو: عبد الله بن أقرم بن زيد الخزاعي، أبو معبد، صحابي مقل. (ت س ق) . انظر: التقريب (ص296) ، والإصابة (4/ 10) . (3) نص كلام الترمذي في سننه (2/ 63) : ((ولا نعرف لعبد الله بن أقرم الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث)) . (4) قال الحاكم: تفرد الابن بالرواية عن أبيه. انظر: المستدرك (1/ 350) . (5) انظر: الجرح والتعديل (9/ 6) ، ومعجم الصحابة، ابن قانع (2/ 116) ، والاستيعاب (1/ 139) ، والإصابة (1/ 228) . (6) كذا في جميع الأصول التي أخرجت هذا الحديث، وهو تصحيف قديم، والصواب: إما (بالقاح) كما في هامش مصنف عبد الرزاق (2/ 169 / 2923) ، وذكر المحقق أنها في نسخة (ص) ومع ذلك حكم عليها بأنها خطأ (!) ، أو (بالقاحة) كما نسبه

البكري (ت 487هـ) إلى رواية عبد الرزاق. والقاحة بفتح الحاء المهملة مخففة: واد على ثلاث مراحل من المدينة قبل السقيا بنحو ميل، بين الجحفة وقديد، وقبل مكة، وهي لحي جمل، وكان ينزل لحي جمل عبد الله بن أرقم البلوي؛ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولحي جمل: ماء، وهو الذي احتجم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم على وسط رأسه من شقيقة كانت به. انظر: مشارق الأنوار (2/ 198) ، ومعجم ما استعجم (3/ 955، 1040 – 1041) . ومعجم البلدان (4/ 290) .

Mas'alah: What is the correct wording regarding the place of prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 186

(أو النمرة – شك الربيع –)

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the doubt in the hadith of the place of prostration?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 186

قال الرافعي: رأيت في مسند عبد الرزاق – وقد روى هذا الحديث عن داود بن قيس – ذكر هذا الشك، [1] وذلك يوهم أن الشك من غير الربيع، ويدل على أنه غير مخصوص به – إن كان منه شك –، والذي أورده الترمذي وابن ماجة وغيرهما: ((نمرة)) ، [2] وعن يعقوب بن سفيان [3] أن ((النمرة)) [4] أصح. (1) أخرجه عبد الرزاق (2/ 169 / 2923) عن داود بن قيس، قال: سمعت عبيد الله بن عبد الله بن أقرم يحدث عن أبيه، قال: حدثني أبي أنه كان مع أبيه بالقاح من نمرة

– أو قال: من تمرة – قال: فمر بنا ركب فأناخوا بناحية الطريق فقال لي أبي أي بني كن في بهمنا حتى أدنو من هؤلاء الركب قال: فدنا منهم ودنوت معه فأقيمت الصلاة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فقال فكنت أنظر إلى عفرة إبطي رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما سجد. (2) انظر: سنن الترمذي (2/ 62 – 63/ 274) ، وسنن ابن ماجة (1/ 285 / 881) . (3) هو: يعقوب بن سفيان الفارسي، أبو يوسف الفسوي، ثقة حافظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين ومائتين وقيل بعد ذلك، له كتاب ((المعرفة والتاريخ)) . (ت س) . انظر: التقريب (ص608) . (4) كذا في م، ور وهو تصحيف قديم، والصواب: إما (ثمرة) كما صححه أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، حيث قال: ((كذا قال: ((من نمرة)) ، والصحيح: ((ثمرة)) أخطأ فيه)) . انظر: المعرفة والتاريخ (1/ 109) ، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (2/ 114 / 2538) ، أو (تمرة) كما في مصنف عبد الرزاق (2/ 169 / 2923) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 187

172 – أخبرنا إبراهيم بن محمد – أراه – عن محمد بن عمرو بن حلحلة، أنه سمع عباس بن ـــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــ

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 187

(أراه عن محمد بن عمرو بن حلحلة [1] [2]

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the chain of a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 187

قال الرافعي: هذا الحسبان [3] منسوب إلى العباس الأصم [4]، واللفظ في الأم: أنا إبراهيم بن محمد، أخبرني محمد بن عمروبن حلحلة (1) أنه سمع عباس بن سهيل [5] يحدث عن أبي حميد [6].

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the chain of a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 187

قال الرافعي: رواه الشافعي في القديم عن إبراهيم بن محمد، عن محمد بن عمرو [بن حلحلة، عن محمد بن عمرو] [7] بن عطاء [8]، عن أبي حميد. [9] قال: وهذا أصح عند [10] الأئمة، وكذا أخرجه البخاري. [11] ويقال: إن حديث عباس بن سهل كان يرويه إبراهيم بن محمد، عن إسحاق بن عبد الله، عن عباس. وأحال [12] الحافظ أبو بكر البيهقي: الوهم [13] فيه على الربيع. [14] (1) في م: (حلحة) ، وهو تصحيف. (2) هو: محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي المدني، ثقة، من السادسة. (خ م د س) . انظر: التقريب (ص499) . (3) في م: (الحساب) ، وهو: الحسبان بالضم. انظر: النهاية (1/ 383) ، ولسان العرب (1/ 314) مادة حسب. (4) انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (ص157 – 158) . (5) هو: عباس

بن سهل بن سعد الساعدي، ثقة، من الرابعة، مات في حدود العشرين ومائة، وقيل قبل ذلك. (خ م د ت ق) . انظر: التقريب (ص293) . (6) هو: أبو حميد الساعدي، صحابي مشهور، اسمه: المنذر بن سعد بن المنذر أو بن مالك، وقيل: اسمه عبد الرحمن، وقيل: عمرو، شهد أحدا وما بعدها، وعاش إلى أول خلافة يزيد سنة ستين. (ع) . انظر: التقريب (ص635) ، والإصابة (7/ 94) . (7) ما بين المعقوفين ساقطة من م. (8) هو: محمد بن عمرو بن عطاء القرشي العامري المدني، ثقة، من الثالثة، مات في حدود العشرين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص499) . (9) أخرجهما الشافعي في الأم (1/ 116) ، وذكرهما البيهقي في بيان من أخطأ على الشافعي (ص158) . (10) في م: (عن) ، وهو تصحيف. (11) أخرجه البخاري في صفة الصلاة، باب سنة الجلوس في التشهد (1/ 284 / 794) مطولا بنحوه، وفي أوله قصة. (12) ساقطة من م. (13) في م: (الوهمة) ، وهو تصحيف. (14) نص كلام البيهقي في بيان من أخطأ على الشافعي (ص161) : ((رواية الربيع خطأ)) .

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 188

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the biographical note about Khalid al-Hadhdha'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 189

(عن خالد الحذاء [1] يقال: إنه ما حذا نعلا قط ولا باعها، ولكنه [2] نكح امرأة في الحذائين فنسب إليهم. [3]

Mas'alah: What does 'al-salawat' mean in the tashahhud?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 189

(الصلوات) أي: الرحمة لله تعالى على العباد. (1) هو: خالد بن مهران أبو المنازل البصري الحذاء، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم. وقيل: لأنه كان يقول أحذ على هذا النحو، وهو ثقة يرسل، من الخامسة، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان، وتوفي في سنة إحدى أو اثنتين وأربعين ومائة أو أكثر. (ع) . انظر: التقريب (ص191) ، وتهذيب الكمال (8/ 181) . (2) في م: (لكنه) بلا واو. (3) أخرجه ابن الجعد الجوهري في مسنده (1/ 192 / 1266) ، وعبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (1/ 286) ، وابن طاهر في المؤتلف والمختلف (1/ 54) بسند حسن عن خالد بن عبد الله لواسطي يقول: قال لي خالد الحذاء: ما حذوت نعلا قط ولا بعتها، ولكني تزوجت امرأة في بني مجاشع فنزلت عليها في الحذائين ثم نسبت إليهم. (4) هو: أبوعبد الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة ابن حميد بن عتبة بن أبي سفيان بن حرب الأموي السفياني العتبي القرطبي المالكي؛ فقيه الأندلس، صاحب كتاب العتبية، مات سنة خمس وخمسين ومائتين، ويقال: سنة أربع. انظر: السير (12/ 335 – 336) . (5) جمع الفعل أثنى، يقال: أثنى فلان على الله تعالى ثم على المخلوق يثني إثناء أو ثناء، يستعمل في القبيح من الذكر في المخلوقين وضده.

يقال: أثنى إذا قال خيرا أو شرا. انظر: لسان العرب (14/ 124) مادة ثني.

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Buhaynah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 193

(عن عبد الله ابن بحينة [1] هي: أمه؛ بنت الحارث بن المطلب بن هاشم بن عبد مناف، [2] وأبوه: مالك بن القشب [3] الأزدي. [4]

Mas'alah: What is the meaning of the word 'nazarna' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 193

(ونظرنا) أي: انتظرنا. [5] (1) هو: عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة، واسم القشب جندب بن نضلة بن عبد الله بن رافع بن صعب بن دهمان بن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث بن عبد الله بن كعب بن عبد الله بن نصر بن الأزد، أبو محمد الأزدي ويقال له أيضا: الأسدي بالسين، حليف بني المطلب، يعرف بابن بحينة، صحابي، مات سنة ست وخمسين. (ع) . انظر: التقريب (ص320) ، والإصابة (4/ 222) . (2) هي: بحينة بالموحدة والمهملة ثم النون مصغر لقب فاسمها: عبدة بنت الحارث بن عبد المطلب والدة عبد الله، أدركت الإسلام فأسلمت وصحبت، فينبغي أن يكتب ابن بحينة بزيادة ألف. انظر: الإصابة (4/ 222) ، وفتح الباري (2/ 150) . (3) في م: (القثب) ، وهو تصحيف. (4) هو: مالك بن القشب هو جندب بن نضلة بن عبد الله بن رافع بن صعب بن دهمان بن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث بن عبد الله بن كعب بن

عبد الله بن نصر بن الأزد، الأزدي ويقال له أيضا: الأسدي بالسين، حليف بني المطلب، يعرف بمالك ابن بحينة، صحابي، كذا وقع في البخاري والنسائي، والأكثر على أن الصحبة والرواية لولده عبد الله بن مالك. (خ س) . انظر: التقريب (ص516) ، والإصابة (4/ 222) ، (5/ 712 – 714) . (5) نظر الرجل ينظره وانتظره وتنظره: تأنى عليه، يقال: نظرته وانتظرته: إذا ارتقبت حضوره. انظر: لسان العرب (5/ 218 – 219) .

Mas'alah: What is the corroborating hadith about the Prophet giving the taslim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 195

183 – أخبرني غير واحد من أهل العلم، عن إسماعيل، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What does the author say about the book of dictations on prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 198

ومن كتاب الأمالي في الصلاة. الذي يقول الربيع: حدثنا الشافعي رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the ruling on leaving Friday prayer to visit a dying person according to Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 198

196 – وأخبرت عن عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مثله أو مثل معناه.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'the time for Asr prayer came' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

(وحانت صلاة العصر) أي: حضرت وأتى حينها. [1]

Mas'alah: What does the phrase 'stay where you are' mean in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

(أن كما أنت) أي: ((أثبت مكانك)) وكذا في بعض الروايات. [2]

Mas'alah: What is the nature of the Prophet's command to Abu Bakr to stay as imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

قال الرافعي: وكان هذا الأمر أمر إكرام وتشريف لا أمر إلزام وتكليف، ولو كان

كذلك لما استأخر [3] أبو بكر – رضي الله عنه –.

Mas'alah: What is the linguistic definition of the word 'al-hin'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

(1) الحين: وقت من الزمان، تقول: حان أن يكون ذلك وهو يحين، وحان الشيء: قرب وحانت الصلاة: دنت. انظر: لسان العرب (13/ 134 – 136) مادة حين.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Abu Bakr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

(2) جزء من حديث أخرجه ابن حبان (6/ 35 – 36/ 2260) من طريق مالك به مثله دون حوار النبي صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر، وأخرجه أبي عوانة (2/ 232) ، (1/ 544 / 2033) ، والبيهقي في الكبرى (3/ 112 / 5037) من طرق عن سفيان بن عيينة، عن أبي حازم به بنحو رواية ابن حبان، وإسناده صحيح.

Mas'alah: What is the correct reading of a word in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 200

(3) في ر: (لاستأخر) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What hadith sources discuss returning the greeting during prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

(1) جزء من حديث أخرجه أبو داود في الصلاة، باب رد السلام في الصلاة (1/ 243 / 925) ، والنسائي في السهو، باب رد السلام بالإشارة في الصلاة (3/ 5 / 1186) ، والترمذي في أبواب الصلاة، باب ما جاء في الإشارة في الصلاة (2/ 203 – 304/ 367) ، وقال: حديث صهيب حسن.

Mas'alah: What does the author reference from Ibn al-Mundhir?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

(4) انظر: الأوسط، ابن المنذر (5/ 112) .

Mas'alah: What is the textual correction noted in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

(5) في م: (المشابهة) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the textual correction noted in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

(6) في م: (الكراهية) .

Mas'alah: What is the textual correction noted in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 201

(7) في م: (كان) وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding Umm Walad of Ibrahim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

(عن أم ولد لإبراهيم [3]

Mas'alah: What does al-Khattabi say about the narrator's identity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

قال الخطابي: هي مجهولة.

Mas'alah: What is the textual note reference?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

[4]

Mas'alah: What is the variant reading in manuscript M?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

(1) في م: (هي) بلا واو.

Mas'alah: What does the Quranic verse citation indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

(2) جزء من الآية 9: سورة الجمعة.

Mas'alah: What does the biographical note about a narrator indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

(3) هي: أم ولد إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، يقال: هي حميدة، عن أم سلمة، مقبولة، من الرابعة. (كن) . انظر: التقريب (ص746) .

Mas'alah: What does the critical assessment of a narrator indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 202

(4) انظر: معالم السنن، الخطابي (1/ 227 – بهامش مختصر المنذري) ؛ حيث قال: ((وهي مجهولة لا يعرف حالها في الثقة والعدالة)) .

Mas'alah: What is the ruling on an imam lengthening the prayer excessively?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

216 – أخبرنا سفيان، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، وقال في حديث آخر: قال سفيان: فذكرت ذلك لعمرو، فقال: هو نحو هذا.

Mas'alah: What is the book title of this work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Fiqh passage: (ةمئألا عمسأ تنك)؟

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

(كنت أسمع الأئمة)

Mas'alah: What is the manuscript reference?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

ر ل22 / أ

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about those qualified for leadership?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

قال الرافعي: يجوز أن يريد به المستعدين / للإمامة العظمى [1] وهو الأظهر، ويجوز أن يريد المقتدى بهم في العلم والفتيا.

Mas'alah: What does the term 'lajjah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

(للجة) هي: ضجة الناس وأصواتهم.

Mas'alah: What is the footnote reference?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

[2]

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

(1) في م: (لإمامة العظى) وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word al-lajjah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 203

(2) اللجة بفتح اللامين هي: اختلاط الأصوات مثل الجلبة، وألج القوم: إذا صاحوا، ولجة القوم: أصواتهم وصخبهم، واللجة واللجلجة: اختلاط الأصوات، والتجت الأصوات: ارتفعت فاختلطت. انظر: مشارق الأنوار (1/ 355) ، والنهاية (4/ 234، 355) مادة لجج.

Mas'alah: What is the title of the book being commented upon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of the oath 'by Whose hand my soul is'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(والذي نفسي بيده)

Mas'alah: What does Ibn al-Athir say about the oath 'by Whose hand is my soul'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

قال ابن الأثير: هذا قسم كان كثيرا ما يجري على لسان النبي صلى الله عليه وسلم، يريد به الله تعالى؛ لأن نفوس العباد بيده، ومعنى [1] كونها بيده أن حكمها وأمرها مردودان إليه فمتى شاء قبضها وتصرف فيها.

Mas'alah: What does the word 'yuhtabu' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(فيحطب) أي: يجمع.

Mas'alah: What is the footnote marker referring to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

[2]

Mas'alah: What is the footnote marker referring to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

[7]

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(1) في م: (ومع) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the lexical definition of the word 'hatab'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(2) حطب يحطب واحتطب احتطابا: جمع الحطب، واحتطب له: جمعه له وأتاه به. انظر: لسان العرب (1/ 322) مادة حطب.

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(3) في م: (فرض) ، وكلاهما صحيح، ولعلها على لغة ربيعة، وقد تقدم نظيرها (ص 88) .

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(4) في ر: (فلأنه) ، وهو لحن.

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(5) في م: (أقام) .

Mas'alah: What is the textual variant in manuscript M?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(6) في م: (يسقط) .

Mas'alah: What is the reference to al-Umm?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 204

(7) انظر: الأم (1/ 154) .

Mas'alah: What is the hadith about attending the Isha prayer for a fatty bone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

لو يعلم أحدكم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء.

Mas'alah: What is the book title of al-Shafi al-'Iy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about a fatty bone?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا) في رواية: ((عرقا سمينا)) [1] وهو: العظم بما عليه من اللحم.

Mas'alah: What is the meaning of 'maramatayn' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(أو مرماتين) تثنية [2] مرماة، وهي: ما بين ظلفي [3] الشاة من اللحم. وقيل: المرماتان: قطعتا [4] لحم.

Mas'alah: What does the marginal note indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

ر ل22 / ب

Mas'alah: What is the alternative meaning of 'marama' as an arrow?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

وقيل: المرماة: السهم الذي يرمى به، والمرماتان سهمان يحرز الرجل بهما سبقه.

Mas'alah: What does the marginal note indicate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

م ل11 / ب

Mas'alah: What is the vowelization of the first letter of 'marama'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

/ والميم الأولى من المرماة تفتح وتكسر، وذكر أنها إذا فسرت بالسهم فليس فيها إلا الكسر، وأن ميمها – إذا فسرت / بما يبن الظلف [5] – أصلية.

Mas'alah: What is the meaning of 'حَسَنَتِي ' in the context of bones?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(حسنتين) أي: جيدتين. وقيل: الحسن: العظم في المرفق مما يلي البطن، والقبيح: عظم المرفق مما يلي الكتف، وهما عاريان عن اللحم ليس عليهما إلا دسم [6] قليل.

Mas'alah: What does the footnote marker [7] refer to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

[7]

Mas'alah: What is the rhetorical meaning of the rebuke regarding prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

ومقصود الكلام التوبيخ، ومعناه [8] أن أحدهم لو علم أنه يجد عظما قليل المنفعة لتسارع إليه، فكيف يتكاسل عن الصلاة؟! على عظم فائدتها.

Mas'alah: What is the comparison between worldly and otherworldly competition?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

وأن أحدهم يسعى في إحراز سبق الدنيا، فكيف يرضى بإهمال سبق الآخرة.

Mas'alah: What is the source of the hadith about congregational prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(1) جزء من حديث أخرجه البخاري في الجماعة والإمامة، باب وجوب صلاة الجماعة (1/ 231 / 618) .

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(2) في م: (ثنية) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the definition of the word 'al-thalaf'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(3) الظلف: ظفر كل ما اجتر، وهو: ظلف البقرة والشاة والظبي وما أشبهها، والجمع أظلاف. يقال: رجل الإنسان وقدمه، وحافر الفرس، وخف البعير والنعامة، وظلف البقرة والشاة. انظر: لسان العرب (9/ 229) ، والنهاية (3/ 159) مادة ظلف.

Mas'alah: What is missing from the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(4) ساقطة من م.

Mas'alah: What is the variant reading in another manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(5) في ر: (فسرت بالظلف) .

Mas'alah: What is the textual corruption in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(6) في ر: (رسم) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What does the author reference from Lisan al-Arab?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(7) انظر: لسان العرب (2/ 552 – 553) مادة قبح.

Mas'alah: What is the textual variant for the word 'ma'ana'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 205

(8) في م: (ومعنا) .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith of Utban?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 210

229 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن محمود بن الربيع، أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنا الثقة، عن هشام بن عروة [1] قال الرافعي: يشبه أن يريد أبا أسامة

[2] إن لم يرد ابن عيينة، ورواه عنه [3] آخرون منهم: وهيب، [4] فقالوا: عن هشام، عن أبيه، عن رجل، عن عبد الله بن الأرقم. [5] (1) هو: هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة فقيه ربما دلس، من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة، وله سبع وثمانون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص573) . (2) هو: حماد بن أسامة، وتقدمت ترجمته (ص56) . (3) في م: (عن) ، وهو تصحيف. (4) هو: وهيب – بالتصغير – بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم، أبو بكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة، من السابعة، مات سنة خمس وستين ومائة، وقيل: بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص586) ، وروايته أخرجها الطحاوي في شرح مشكل الآثار (5/ 243 / 1996) عنه عن هشام به ثم ذكر نحوه وقال الطحاوي: في حديث وهيب عن هشام ما قد دل على فساد إسناد هذا الحديث من أصله؛ لأنه أدخل فيه بين عروة وعبد الله بن الأرقم رجلا مجهولا لا يعرف. (5) هو: عبد الله بن الأرقم بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشي الزهري، صحابي معروف، ولاه عمر بيت المال، ومات في خلافة عثمان. (4) . انظر: التقريب (ص295) ، والإصابة (4/ 4) .

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer at Mina according to Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 214

240 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on an imam leaving the prayer due to impurity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 216

248 – أخبرنا الثقة، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن يزيد، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل معناه.

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the hadith about praying sitting behind a sitting imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 221

أجمعون هو منسوخ.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about praying behind a sitting imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 221

252 – أخبرنا يحيى بن حسان، عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، يعني بمثله.

Mas'alah: What is another chain for the hadith on Friday and Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 228

260 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء

بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is a further chain for the hadith on Friday and Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 228

261 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبد الرحمن بن حرملة، عن ابن المسيب، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل26 / أ = موسى، [1] عن موسى بن عبيدة، / وروي ذلك عن أبي هريرة] [2] موقوفا، وهو أصح [3] عند الأئمة، وتكلموا في موسى بن عبيدة. [4]

Mas'alah: What does 'we are the last and the foremost' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 229

(نحن الآخرون ونحن السابقون) أي: الآخرون في الزمان، والسابقون في الفضل والكرامة.

Mas'alah: What does the word 'bayda' mean in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 229

(بيد أنهم [1] قال الرافعي: أي: [2] غير أنهم. وقيل: إلا أنهم. وقيل: على أنهم.

[3] وقد تكون بمعنى: من أجل، كما في قوله: بيد أني من قريش، ويروى هذا عن الشافعي. [4]

Mas'alah: What does 'they were given the Book before us' refer to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 229

(أوتوا الكتاب من قبلنا) قال ابن الأثير: يريد به التوراة والأنجيل. [5]

Mas'alah: What is the meaning of 'and we were given it after them'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 229

(وأوتيناه من بعدهم) أي: القرآن. قلت: وفيه استخدام. (1) قال القاضي عياض (ت544 هـ) : ضبطنا بيد بفتح الباء، وأنهم بفتح الهمزة ولا يصح غيره، ومعناه أي: نحن السابقون يوم القيامة بالفضيلة والمنزلة ودخول الجنة، والآخرون في الوجود في الدنيا، بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا أي: على أنهم أوتوا. وقيل معناه: غير. وقيل: إلا. وكل بمعنى. انظر: مشارق الأنوار (ص42،57) . (2) ساقطة من م. (3) (وقيل: على أنهم) ساقطة من م. (4) رواه ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن الربيع عنه: أن معنى بيد: من أجل. انظر: فتح الباري (2/ 354) ، ورواه ابن حبان في صحيحه (7/ 24) من قول المزني، وإسناده صحيح. وقال القاضي عياض: وقد قيل: هي هنا بمعنى: من أجل، وهو بعيد، وإنما يصح هذا في الحديث الآخر: قوله: بيد أني من قريش، انظر: مشارق الأنوار (1/ 57) . (5) انظر: الشافي في شرح

مسند الشافعي (2/ 148) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about being the last and the first?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 230

263 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، إلا أنه قال: بأيد، إنهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of the variant wording 'bi-aydin innahum'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 230

(إلا أنه قال: بأيد، إنهم) [1] قال ابن الأثير: لا أعرف هذا اللفظ في لغة، ولا وجدته في كتاب، ولا أعلم وزن هذه اللفظة، هل الباء زائدة أو أصلية، وأنا أتطلبها في الكتب لعلي أعثر عليها. [2] وقال الرافعي: هذا اللفظ وهم عند جماعة، وصححه بعضهم وقال: معناه: بقوة أعطانا الله تعالى وفضلنا بها. قال: وعلى هذا فيكون (إنهم) مكسور أنهم؛ [3] لأنه ابتدآء كلام. [4] (1) أخرجه الحميدي في المسند (2/ 425 / 955) ثنا سفيان به مثله وزاد الحميدي: تفسيرها: من أجل أنهم. وذكر القاضي عياض أنها رواية الفارسي في صحيح مسلم في الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (2/ 585 / 855) في حديث قتيبة وحديث عمرو الناقد. قيل: هو وهم والصواب: ((بيد)) بفتح الباء كما رواه الكافة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 56

– 57) . قلت (الباحث) : ورواية: ((بيد)) بفتح الباء أخرجها البخاري في الجمعة، باب فرض الجمعة (1/ 299 / 836) عن شعيب، عن أبو الزناد به، وفي الأنبياء، باب أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم حديث الغار (3/ 1285 / 3298) عن وهيب، عن ابن طاوس به، ومسلم في الجمعة باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (2/ 585 / 855) عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد به نحوه، وعن أبي صالح وهمام بن منبه في صحيفته، عن أبي هريرة به نحوه. (2) قال ابن الأثير: قد جاء في بعض الروايات: ((بأيد أنهم)) ولم أره في اللغة بهذا المعنى، وقال بعضهم: إنها بأيد أي: بقوة؛ ومعناه: نحن السابقون إلى الجنة يوم القيامة بقوة أعطاناها الله وفضلنا بها. انظر: النهاية (1/ 171) ، ولسان العرب (3/ 99) مادة بيد. (3) في ر: (مكسورا) . (4) قال القاضي عياض: قوله: ((بأيد، إنهم أوتوا الكتاب من قبلنا)) قيل: معناه: بقوة أعطاناها الله وفضلنا بها؛ لقبول أمره وطاعته، وعلى هذا يجب أن يكون ما بعده: ((إنهم أوتوا الكتاب من قبلنا)) بهمزة مكسورة على كل حال ابتداء كلام، ويكون معناه – إن صحت – أي نحن السابقون وإن كنا آخرين في الوجود بقوة أعطاناها الله وفضلنا بها؛ لقبول ما آتانا والتزام طاعته. والأيد: القوة، ثم استأنف الكلام بتفسير هذه الجملة فقال: إن كل أمة أوتيت الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فاختلفوا فهدانا الله لما اختلفوا فيه بتلك القوة التي قوانا لهدايته وقبول أمره. انظر: مشارق الأنوار (1/ 42، 56 – 57) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'We are the last, the first'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 231

264 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد إنهم أوتوا الكتاب من--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the linguistic analysis of 'We are the last, the first'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 231

(نحن الآخرون السابقون) قال ابن الأثير: لكل واحد من هذا اللفظ، واللفظ المتقدم [1] مزية ليس في الآخر: ر ل26 / ب أما قوله: (نحن الآخرون السابقون) بحذف العاطف، فإنه أراد أن هذين الوصفين المذكورين من التأخر / والسبق [2] لنا قنية [3] وملكة، وأنهما فينا [4] ثابتان متى ذكر أحدهما عرف الآخر، فلا ننفك [5] عنهما، ولا يتوقف وجود الثاني لنا واتصافنا به على وجود سبب يحصله لنا، فلا حاجة بنا إلى حرف عطف يضيف لنا الثاني إلى الأول. وأماقوله: (ونحن السابقون) فإنه لما قال: (نحن الآخرون) – فأثبت لهم التأخر – عطف [6] وجاء بلفظة: (نحن) ؛ ليبين [7] أن السبق لهم دون غيرهم، كأن قائلا قال: لما قال: (نحن الآخرون) ، فماذا لكم بذلك إذا ثبت لكم التأخر وتركتم التقدم؟ فقال: (ونحن السابقون) ، ومثال ذلك: أن يقول القائل: من يولي [8] الجميل ويصنع كذا وكذا؟ فتقول: أنا الذي أفعل ذلك، وأنا الحقيق بها دون غيري. أي: أنا الجامع بين الاتصاف بهذه الصفات والمنفرد بها. ولما في إعادة ضمير المتكلم الذي يضاف الخبر إليه من الفائدة يقرع [9] السمع به في كل خصلة. [10] (1) في م: (مقدم)

، وهو تصحيف، والمراد باللفظ المتقدم هو: (نحن الآخرون ونحن السابقون) . (2) في: (المتأخر والسابق) . (3) قنية بكسر القاف وضمها، يقال: قناه الله وأقناه أي: أعطاه ما يسكن إليه مما يقتنى من القنية والنشب. انظر: مختار الصحاح (ص231) مادة قنأ، ولسان العرب (15/ 203) مادة قنا. (4) في م: (فينان) ، ويحتمل أنه (قنيان) . (5) في م: (ينفك) ، وهو تحريف. (6) في م: (عطفا) ، وهو تصحيف. (7) في م: (لنبين) ، وهو تحريف. (8) في م: (تولي) ، يقال: ولي بمعنى تولى، وتولى الأمر توليا أي: وليه وتقلده. انظر: لسان العرب (15/ 411، 415) ، والقاموس المحيط (ص1732) ، ومشارق الأنوار (2/ 287) مادة ولى. (9) في ر: (بقرع) ، وهو تحريف. (10) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 149) .

Mas'alah: What does 'obligated upon them' mean in the context of Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 232

(فرض [1] عليهم) أي: تعظيمه. [2]

Mas'alah: Why did the Jews and Christians differ over the day of worship?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 232

(فاختلفوا فيه) أي: تركته اليهود ومالت إلى يوم السبت؛ للفراغ فيه من الخلق. ومالت النصارى إلى يوم الأحد؛ لأن الله تعالى ابتدأ فيه الخلق. م ل13 / ب

Mas'alah: What does 'Allah guided us to it' mean regarding Friday?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 232

(فهدانا الله له) أي: وفقنا لتعظيمه، فنحن السابقون / عليهم، كما أن الجمعة سابقة على السبق والأحد.

Mas'alah: What is the orthographic rule for writing the accusative case in hadith manuscripts?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 233

وقد رأيت في خط الذهبي [1] كثيرا [2] / يكتب المنصوب بلا ألف، ويكتب النصب والتنوين على الحرف الأخير.

Mas'alah: What did al-Nawawi say about writing the accusative case without alif?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 233

ثم رأيت النووي [3] ذكر ذلك في عدة أماكن من [4] شرح مسلم، وقال: إنها على مذهب من يكتب - من المحدثين - المنصوب بغير ألف. قال: وسواء كتب بألف أو بدونها فإنه يقرأ بالنصب والتنوين. [5]

Mas'alah: What did Ibn al-Athir say about the grammatical case of the exception in the hadith on Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 233

ثم رأيت ابن الأثير قال في شرح المسند في هذا الحديث: أن امرأة وصبيا ومملوكا بالنصب؛ لأنه استثناء من موجب. [6] (1) هو: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قايماز بن عبد الله التركماني، الفارقي الأصل، الدمشقي الشافعي، المعروف بالذهبي، الشيخ الإمام العلامة، شيخ المحدثين، قدوة الحفاظ والقراء، محدث الشام ومؤرخه ومفيده، ولد سنة ثلاث وسبعون وستمائة، ومات سنة ثمان وأربعين وسبعمائة. وقال السيوطي: إن المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزي والذهبي والعراقي وابن حجر. انظر: ذيل تذكرة الحفاظ، الحسيني (ص34 – 36) ، وطبقات الحفاظ (ص522) . (2) في م: (كثير) وهي لغة من يقف على المنصوب بلا ألف. وقد تقدم نظيره (ص88) . (3) ويقال: النواوي، وهو: محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحوراني الشافعي، صاحب التصانيف النافعة مولده سنة إحدى وثلاثين وستمائة ووفاته سنة ست وسبعين وستمائة. انظر: تذكرة الحفاظ (4/ 1470 – 1473) . (4) في م: (في) . (5) تقدم نظيره. انظر (ص88) . (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 155) .

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 240

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs when entering the mosque during the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 241

280 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله، وزاد في حديث جابر وهو سليك الغطفاني.

Mas'alah: What is the book title of this work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 241

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Who is Sulayk al-Ghatafani?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 241

(سليك) – بضم السين المهملة – بن عمرو، ويقال: ابن هدبة. [3] (1) السبحة بضم السين واسكان الباء من التسبيح كالسخرة من التسخير، المراد بها: النافلة، وهذه اللغة في السبحة معروفة في الصحابة مشهورة وهم أهل اللسان، وقد يحتمل في اللغة أن تكون السبحة اسما لجنس الصلاة كلها نافلة وغيرها، انظر: النهاية (2/ 331) ، ولسان العرب (2/ 474) مادة سبح، وشرح صحيح مسلم، النووي (5/ 16) ، والاستذكار (2/ 180، 265) ، والتمهيد (6/ 221 – 222) . (2) في م: (وترك) ، وهو تصحيف. (3) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة (3/ 165) .

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 242

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the word 'ahras' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 242

(الأحراس) جمع حرس، وهم حرس السلطان، الواحد حرسي. [1]

Mas'alah: What does the phrase 'bi hay'atin badhdhah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 242

(بهيئة [2] بذة [3] أي: رثة. [4] (1) الحرسي بفتح الراء: واحد الحراس والحرس والأحراس، وهم: خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسته، حرس الشيء يحرسه ويحرسه حرسا: حفظه، الواحد حرسي؛ لأنه قد صار اسم جنس فنسب إليه، ولا تقل: حارس إلا أن تذهب به إلى معنى الحراسة دون الجنس، لأن حارس يقال للرجل الذي يؤتمن على حفظ شيء لا يؤمن أن يخون فيه، انظر: لسان العرب (6/ 48) مادة حرس. (2) الهيئة: صورة الشيء وشكله وحالته وكيفيته. انظر: لسان العرب (1/ 188 – 189) مادة هيأ. (3) بذذت تبذ بذذا وبذاذة وبذوذة فأنت باذ الهيئة وبذ الهيئة أي: رثت هيئتك وساءت حالتك، وهيئة بذة: صفة. انظر: لسان العرب (3/ 477) مادة بذذ، والنهاية (1/ 110) مادة بذذ. (4) الرث والرثة والرثيث: الخلق الخسيس البالي من كل شيء، تقول: ثوب رث، وحبل رث، ورجل

رث الهيئة في لبسه. وأكثر ما يستعمل فيما يلبس، والجمع: رثاث. انظر: لسان العرب (2/ 151) مادة رثث.

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 243

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does 'idtaraibat tilka al-sariyah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 243

(اضطربت تلك السارية) أي: تحركت. [1]

Mas'alah: What does 'ka-hanin al-naqah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 243

(كحنين الناقة) [2] م ل14 / ب قال الرافعي: في الرواية الآتية أنه: ((خار)) ، وصوت الناقة ضعيف في الغالب، والخوار [3] قوي، فلعله كان [4] ضعيفا / ثم قوي حتى انشق الجزع، فعبر بعضهم عن الابتداء، وبعضهم عن الانتهاء. [5] ر ل29 / أ

Mas'alah: Fiqh passage: (/ تنكس فاهقنت عاف)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 243

(/ فاعتنقها فسكنت) قال الرافعي: في نزوله ومبادرته إلى تسكين السارية دلالة على حسن خلقه ورأفته، ورجاء للأمة في قيامه بأمرهم، وشفاعته لهم إذا عظمت الأهوال في القيامة. (1) انظر: لسان العرب (1/ 544) مادة ضرب. (2) حنين الناقة على معنيين: حنينها صوتها إذا اشتاقت إلى ولدها، وحنينها نزاعها إلى ولدها من غير صوت. والناقة تحن في إثر ولدها حنينا: تطرب مع صوت، وقيل: حنينها نزاعها بصوت وبغير صوت، والأكثر أن الحنين بالصوت، وتحننت الناقة على ولدها: تعطفت، وأصل الحنين: ترجيع الناقة صوتها إثر ولدها، والحنان الذي يحن إلى الشيء، والحنة بالكسر: رقة القلب. انظر: لسان العرب (13/ 129) مادة حنن. (3) يطلق الخوار بضم الخاء وآخره راء على معنيين: أولهما: خار يخور خوارا: صاح، وهو صوت الثور، وما اشتد من صوت البقرة والعجل وهو مختص به، وقد يستعار للبعير والغنم والظباء والسهام. والمعنى الآخر: خار الرجل والخر يخور خؤورا وخور خورا وخور: ضعف وانكسر، وهو: الضعيف الذي لا بقاء له على الشدة، من الخور بالتحريك: الضعف، ورجل خوار: ضعيف، ورمح خوار وسهم خوار، وكل ما ضعف فقد خار. انظر: مشارق الأنوار (1/ 251) ، والتعاريف (1/ 328) ، ولسان العرب (4/ 261 – 262) مادة خور. وعليه يمكن الجمع بين رواية: ((خار)) ورواية: ((كحنين الناقة)) بأن الجذع حن حنينا إلى أن ضعف وتصدع وانشق. (4) في م: (كا) ، وهو تصحيف. (5) في م: (الابتداء) ، وهو سهو.

Mas'alah: What is the book title of al-Shafi al-'Iy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 244

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 244

(جعفر بن محمد، [1] عن أبيه [2] قال الرافعي: هو مرسل في الكتاب، ورأيت وصله في الأم عن جابر. [3]

Mas'alah: What does al-Kabar mean in the context of the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 244

(بالكبر [4] هو: الطبل. [5] (1) هو: جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله، المعروف بالصادق، صدوق فقيه إمام، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. (بخ م 4) . انظر: التقريب (ص141) . (2) هو: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل، من الرابعة، مات سنة بضع عشرة ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص497) . (3) الذي في الأم (1/ 199) كما هنا، ولعله يريد الرواية التي بعدها وهي في الأم أيضا لكنها رواية مختصرة جدا. وقال العيني: وهو مرسل؛ لأن محمد الباقر من التابعين. انظر: عمدة القاري (6/ 247) ، وقد وصله الطبري في تفسيره (28/ 105) بإسناد حسن من طريق سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله بمعنى قصة الزواج دون قصة السوق. (4) في م: (باكبر) ، وهو

تصحيف. (5) الكبر بفتحتين مثل جمل: هو الطبل ذو الرأسين، وقيل: الطبل الذي له وجه واحد بلغة أهل الكوفة. انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (2/ 278) ، والنهاية (4/ 143) ، ولسان العرب (5/ 130) مادة كبر.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's Friday sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

287 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.

Mas'alah: What is the book title of this work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'ya'tamidu 'alayha' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 245

(يعتمد عليها) أي: يستند ويتوكأ. [1] (1) اعتمد على الشيء: توكأ، واعتمدت على الشيء اتكأت عليه. انظر: لسان العرب (3/ 303) ، ومختار الصحاح (1/ 190) مادة عمد.

Mas'alah: What is the text of a prophetic sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 246

294 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني إسحاق بن عبد الله، عن أبان بن صالح، عن كريب مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما، فقال: إن الحمد لله نستعينه ونستغفره ونستهديه ونستنصره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فقد غوى حتى يفيء إلى أمر الله.

Mas'alah: What is the text of a prophetic sermon about the world and the afterlife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 246

295 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوما فقال في خطبته: ألا إن الدنيا عرض حاضر ياكل منها البر والفاجر، ألا وإن الآخرة أجل صادق يقضي فيها ملك قادر،-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (حتى يفيء [1] إلى أمر الله) أي: يرجع ويتوب. [2] (إن الدنيا عرض حاضر) بفتح العين والراء، أي: مال موجود. [3] (يأكل منها البر والفاجر) أي: أن [4] الناس على اختلافهم يشتركون في الانتفاع بها بخلاف الآخرة، فإن نفعها للأبرار دون الفجار. (وإن الآخرة أجل) أي: ميقات. [5] (صادق) أي: مصدوق فيه، على حد [6] چ? ?چ. [7] (يقضي فيها ملك قادر) أي: ينفرد بالحكم. (1) في ر: (تفيء) . (2) في ر: (ترجع وتتوب) ، والفيء في

اللغة هو: الرجوع، يقال: فاء إلى كذا فهو يفيء فيئا أي: رجع إليه. والمعنى: أي يرجع إلى الطاعة. انظر: غريب الحديث لابن قتيبة (1/ 228) ، ولسان العرب (1/ 125، 127) مادة فيأ. (3) عرض الدنيا بفتح الراء: ما كان من مال قل أو كثر، وأما العرض بسكون الراء: فما خالف النقد أي: الثمنين: الدراهم والدنانير من المال؛ متاع الدنيا وأثاثها، وجمعه عروض، فكل عرض داخل في العرض، وليس كل عرض عرضا. انظر: لسان العرب (7/ 170) مادة عرض. (4) ساقطة من ر. (5) الأجل: الوقت المضروب المحدود في المستقبل. انظر: النهاية (1/ 26) ، ولسان العرب (11/ 11) مادة أجل. (6) في م: (حده) ، وهو تصحيف. (7) جزء من الآية 7: سورة القارعة.

ألا وإن الخير كله بحذافيره في الجنة، ألا وإن الشر كله بحذافيره في النار، ألا فاعملوا وأنتم من الله على حذر، واعلموا أنكم معروضون على أعمالكم، چ؟ ژ ژ ک ک ک ک گ گ گچ.

Mas'alah: What is the text of a prophetic sermon about obedience and disobedience?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 247

296 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثنا عبد العزيز بن رفيع، عن تميم بن طرفة، عن عدي بن حاتم، قال: خطب رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما -- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وإن الخير كله بحذافيره) هي: النواحي والأعالي [1] من كل

شيء، الواحد حذفار، [2] ويقال: حذفور، وهو: الجانب. (في الجنة) قال الرافعي: المعنى: أن الخير كله يوجد ثوابه في الجنة، والشر كله يوجد عقابه في النار، ويمكن أن يحمل على أن كل مكروه في النار، وكل محبوب في الجنة. (فاعملوا [3] وأنتم من الله على حذر) أي: لا تتكلموا، فلعلها لا تقبل منكم. ر ل29 / ب (واعلموا أنكم معروضون على أعمالكم) قال الرافعي: هو من المقلوب المعنى، وأعمالكم معروضة عليكم، تقول [4] العرب: عرضت / الناقة على الحوض، أي: الحوض على الناقة. [5] (خطب رجل) قال الرافعي: يشبه أن تكون هي الخطبة التي يسن تقديمها على الحاجات، لا خطبة الجمعة والعيدين. [6] (1) في م: (العوالي) . (2) في م: (حدقا قادر) ، وهو تصحيف. وانظر: النهاية (1/ 356) ، ولسان العرب (4/ 177) مادة حذفر. (3) في م: (فاعلموا) ، وهو تحريف. (4) في م: (يقول) . (5) من أنواع البديع: القلب، أي قلب الكلام، ونظائر ذلك من كلام العرب أكثر من أن يحصى: مما توجهه العرب من خبر ما تخبر عنه إلى ما صاحبه؛ لظهور معنى ذلك عند سامعه. انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 356) ، عمدة القاري (16/ 255) ، تفسير الطبري (2/ 81) . (6) في م: (والعيد) .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 251

310 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني صفوان بن سليم، عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن

إبراهيم بن عبد الله بن معبد، [1] عن أبيه، [2] عن عكرمة [3] قال الرافعي: كذا في غير نسخة من المسند، وفي غيره: (عن أبيه أو عن عكرمة) ، وهو = (1) هو: إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي المدني، صدوق، من الثالثة. (م د س ق) . انظر: التقريب (ص91) . (2) هو: عبد الله بن معبد بن العباس بن عبد المطلب العباسي المدني، ثقة قليل الحديث، من الثالثة. (م د س ق) . انظر: التقريب (ص324) . (3) هو: عكرمة أبو عبد الله، مولى ابن عباس أصله بربري، ثقة ثبت، عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص397) .

Mas'alah: What is the description of the Eid prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

تلقي الخرص والشيء.

Mas'alah: What is the evidence that the Eid prayer is before the sermon?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

339 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، حدثني عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان مثله.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the term 'khurs' mean in Arabic?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

(الخرص) بالضم والكسر: الحلقة من الذهب أو الفضة. [1]

Mas'alah: What does the term 'al-shay' mean in Arabic?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

(والشيء) كناية عن الموجودات العامة.

Mas'alah: What does the term 'fa-hataftu' mean in Arabic?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

(فهتفت) أي: صحت. [2]

Mas'alah: What is the lexical definition of 'khurs'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

(1) الخرص بالضم والكسر: القرط بحبة واحدة. وقيل: هي الحلقة من الذهب

والفضة. وقيل: الحلقة الصغيرة من الحلى، وهو من حلى الأذن. انظر: النهاية (2/ 22) ، ولسان العرب (7/ 22) مادة خرص.

Mas'alah: What is the definition of 'hatafa'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 268

(2) هتف من باب ضرب، يهتف بالكسر هتفا، والهتف والهتاف: الصوت الجافي العالي، وقيل: الصوت الشديد. وقد هتف به هتافا بكسر الهاء: إذا صاح به ودعاه. انظر: النهاية (5/ 242) ، ولسان العرب (9/ 344) ، ومختار الصحاح (ص287) مادة هتف.

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the name of Abu Waqid al-Laythi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

(سأل أبا واقد الليثي) اسمه: الحارث بن عوف. وقيل: الحارث بن مالك. [1] وقيل: عوف بن الحارث. [2]

Mas'alah: What does the commentary say about the Prophet's recitation of Qaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

(كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بقاف) إلى آخره. [3]

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the compilation of surahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

قال الرافعي: اعلم أن في الأحاديث الواردة فيما يقرأ في الجمعة والعيدين وغيرهما، وفيما يتعلق بسائر [4] السور، دلالة ظاهرة على أن السور المؤلفة من الآيات كانت معلومة مضبوطة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن الصحابة لم يؤلفوها برأيهم. [5]

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

(1) في م: (عوف) ، وهو سهو من الناسخ.

Mas'alah: Who is Abu Waqid al-Laythi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

(2) هو: أبو واقد الليثي؛ صحابي، قيل اسمه: الحارث بن مالك. وقيل: ابن عوف.

وقيل اسمه: عوف بن الحارث، مات سنة ثمان وستين، وهو ابن خمس وثمانين على الصحيح. (ع) . انظر: التقريب (ص682) ، والإصابة (7/ 455) .

Mas'alah: Where is the hadith about recitation in Eid prayer recorded?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

(3) أخرجه مسلم في صلاة العيدين، باب ما يقرأ به في صلاة العيدين (2/ 607 / 891) عن مالك به مثله.

Mas'alah: What is the textual variant in another manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

(4) في ر: (بفضائل) .

Mas'alah: What does al-Burhan fi Ulum al-Quran say about surahs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 269

(5) انظر: البرهان في علوم القرآن، الزركشي (1/ 260) .

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What do the Companions mean when they say 'the sunnah is such'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

قال الرافعي: الغالب من إطلاق الصحابة والتابعين إذا [1] قالوا: السنة كذا، أنهم يعنون سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، / والمراد: ما بينه وشرعه. [2] م ل16 / أ

Mas'alah: What is the ruling on sitting without hardship?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

(فليجلس في غير حرج) أي: من غير أن يضيق عليه الأمر، بل له الانصراف.

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

(1) في م: (إذ) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What are the references for hadith terminology?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 270

(2) انظر: فتح المغيث (1/ 113) ، وتدريب الراوي (1/ 188) .

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is a textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(1) في م: (يفضي) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is a textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(2) في ر: (مسخرات) .

Mas'alah: What is a textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(3) لفظ الجلالة ساقط من م.

Mas'alah: What is the reference for the Quranic verses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(4) الآيتان 7و8: سورة القيامة.

Mas'alah: What is the reference for the Quranic verse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(5) جزء من الآية 59: سورة الإسراء.

Mas'alah: What is the source of the hadith about the eclipse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(6) جزء من حديث أخرجه البخاري في الكسوف، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((يخوف الله عباده بالكسوف)) (1/ 356 / 1001) عن أبي بكرة مرفوعا بمثله.

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(7) في م: (فنزعا) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the textual variant in the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 271

(8) في م: (لاستفراغ) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What did the Prophet say about women being the majority of the people of Hell?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

يا رسول الله، رأيناك تناولت في مقامك شيئا، ثم رأيناك كأنك تكعكعت، قال: إني رأيت، أو أريت الجنة فتناولت منها عنقودا، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، ورأيت، أو أريت النار، فلم أر كاليوم منظرا، ورأيت أكثر أهلها النساء، قالوا: لم يا رسول الله؟ قال: بكفرهن، قيل: أيكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر ثم رأت منك شيئا قالت: ما رأيت منك خيرا قط

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the word 'taka'ka'ta' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(تكعكعت [1] أي: كففت، [2] كما في رواية. [3]

Mas'alah: What does the phrase 'lam ara kalyawmi manzaran' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(فلم أر كاليوم منظرا) يريد لم أر منظرا في البشاعة والفظاعة كما رأيت اليوم.

Mas'alah: What does the word 'al-'ashir' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(العشير) أي: الزوج. [4]

Mas'alah: What does 'yukaffirna al-ihsan' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(ويكفرن الإحسان) أي: يجحدن النعمة. [5]

Mas'alah: What does 'falyakun faza'ukum ila Allah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(فليكن فزعكم [6] إلى الله) ر ل32 / ب

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about turning to Allah in obedience?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

قال الرافعي: يعني / إلى طاعته: من الذكر والصلاة وغيرهما.

Mas'alah: What is the lexical explanation of 'takaka'ta' from classical sources?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(1) تكعكعت أي: نكصت وأحجمت ورجعت وتأخرت إلى وراء، وفي لغة تكأكأ. انظر: مشارق الأنوار (1/ 344) ، والنهاية (4/ 180) ، ولسان العرب (8/ 312 – 313) مادة كعكع.

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word 'kafafta'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(2) كففت عن الشيء، أصله من وكف أو كف يكف كفا، يتعدى ولا يتعدى والمصدر واحد، وكفكفت الرجل مثل كففته. انظر: لسان العرب (9/ 303) مادة كفف.

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word 'ashir'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 272

(4) عشير المرأة: زوجها المعاشر؛ لأنه يعاشرها وتعاشره، والعشير فعيل من العشرة: الصحبة. انظر: النهاية (3/ 240) ، ولسان العرب (4/ 574) مادة عشر.

Mas'alah: What are the lexical references for the root 'k–f–r'?

Al–Shafi al–'Ayy 'ala Musnad al–Shafi'i — other edition, p. 272

(5) انظر: النهاية (4/ 187) ، ولسان العرب (5/ 145) مادة كفر.

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word 'al–faza'?

Al–Shafi al–'Ayy 'ala Musnad al–Shafi'i — other edition, p. 272

(6) الفزع: الفرق والذعر من الشيء، فزعت إليه فأفزعني أي: استغثت إليه فأغاثني. وفزع إليه: لجأ، فهو مفزع لمن فزع إليه أي: ملجأ لمن التجأ إليه. انظر: النهاية (3/ 444) ، ولسان العرب (8/ 252) مادة فزع.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al–Shafi al–'Ayy 'ala Musnad al–Shafi'i — other edition, p. 273

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

(أنا إبراهيم بن محمد، حدثني أبو سهيل بن نافع)

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the identity of Abu Suhayl?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

قال الرافعي: أبو سهيل إن كان عم مالك بن أنس فهو نافع لا ابن نافع. [1]

Mas'alah: What is the explanation of the phrase 'the livestock perished and the roads were cut off'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

(هلكت المواشي وتقطعت السبل) يعني: في المرة الأولى بسبب الجدب، [2] وفي الثانية بسبب كثرة الأمطار والوحول، [3] وتعذر الرعي [4] والسير. [5]

Mas'alah: What is the biographical information about Nafi' ibn Malik?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

(1) هو: نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، أبو سهيل المدني، ثقة، من الرابعة، مات بعد الأربعين. (ع) ، وهو عم: مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي، أبو عبد الله المدني، وتقدمت ترجمته (ص112) . انظر: التقريب

(ص516) (ص558) .

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word 'jadb'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

(2) الجدب نقيض الخصب: وهو القحط. انظر: النهاية (1/ 242) ، ولسان العرب (1/ 254، 256) مادة جدب.

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word 'wuhul'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

(3) الوحول جمع ومفردها الوحل بفتحتين: الطين الرقيق الذي ترتطم فيه الدواب، والوحل بالتسكين لغة رديئة. انظر: النهاية (5/ 161) ، ومختار الصحاح (ص297) ، ولسان العرب (11/ 723) مادة وحل.

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word 'ra'y'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

(4) الرعي بالفتح: مصدر رعى الكلأ ونحوه، يرعى رعيا، والرعي بالكسر: الكلأ، والماشية ترعى أي: ترتفع وتأكل، والراعي يرعى الماشية أي: يحوطها ويحفظها. انظر: لسان العرب (14/ 325) ، ومختار الصحاح (ص104) مادة رعي.

Mas'alah: What is the textual variant for the word 'al-masir'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 273

(5) في م: (المسير) .

صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، وتقطعت السبل، وهلكت المواشي، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: اللهم على رءوس الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر، فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

Mas'alah: What did al-Shafi'i mean by 'someone I do not suspect'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 279

368 - قال الأصم: سمعت الربيع بن سليمان، يقول: كان الشافعي رضي الله عنه إذا قال: أخبرني من لا أتهم يريد به إبراهيم بن أبي يحيى، وإذا قال: أخبرني الثقة يريد به يحيى بن حسان

Mas'alah: What did the Prophet do when the wind blew?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 279

370 - أخبرنا من لا أتهم، أخبرنا العلاء بن راشد، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ما هبت ريح قط إلا جثا النبي صلى الله عليه وسلم على ركبتيه،

وقال: اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا، اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا، قال ابن عباس: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ما هبت ريح قط إلا جثا) قال ابن الأثير: جثا يجثوا إذا قعد على ركبتيه وعطف ساقيه إلى تحته، وهو قعود المستوفز والخائف؛ الذي إن احتاج إلى النهوض نهض سريعا، وهو أيضا قعود الصغير بين يدي الكبير، وفيه نوع أدب مع ربه [1] – عز وجل – [2]. [3] (اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا) ر ل33 / ب قال الرافعي: أراد به ما بينه ابن عباس أن لفظ الرياح في القرآن ورد في الخير غالبا، ولفظ الريح ورد في طرف / الشر. (قال الأصم: سمعت الربيع بن سليمان، يقول: كان الشافعي إذا قال: أخبرني من لا أتهم يريد به إبراهيم بن أبي يحيى، وإذا قال: أخبرني الثقة يريد به يحيى بن حسان) قال الرافعي: زيد فيه: ((وإذا قال: قال بعض الناس فيريد به أهل العراق، وإذا قال: قال بعض أصحابنا فيريد به أهل الحجاز)) . [4] ... = (1) في م: (الله) . (2) في ر: (تعالى) ، وكذا في م كتبت بين الأسطر، وفوقها خ؛ أي: نسخة. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 351) . (4) تقدم الكلام عليها (ص60) ، وانظر: معرفة السنن والآثار، البيهقي (6/ 46) ، وأخرجه ابن الصلاح في وصل البلاغات الأربعة في الموطأ (ص13) .

Mas'alah: What does the author say about a Quranic verse?

[Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 280]

في كتاب الله: چ چ، وچ؟ ؟ چ وقال: چ ... ژچ، چژ ک ... ک کچ

Mas'alah: What did the Prophet say about not reviling the wind?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 280

371 – أخبرنا من لا أتهم، قال: أخبرني صفوان بن سليم، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تسبوا الريح، وعوذوا بالله من شرها.

Mas'alah: What did Umar ask about the wind and what did Abu Hurayrah report?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 280

372 – أخبرنا الثقة، عن الزهري، عن ثابت بن قيس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أخذت الناس ريح بطريق مكة وعمر حاج فاشتدت، فقال عمر لمن حوله: ما بلغكم في الريح؟ فلم يرجعوا إليه بشيء، فبلغني الذي سأل عمر عنه من أمر الريح، فاستحثت راحلتي حتى أدركت عمر – وكنت في مؤخر الناس – فقلت: يا أمير المؤمنين، أخبرت أنك سألت عن الريح، وإني سمعت رسول الله صلى الله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ثم قال الحاكم أبو عبد الله الحافظ: [1] جرى الربيع فيما ذكره على الغالب، وقد يريد الشافعي بالثقة غير ابن حسان؛ كإسماعيل ابن علية، وأبي أسامة، وأحمد بن حنبل، وهشام بن يوسف الصنعاني. [2] (فلم يرجعوا [3] إليه شيئا) أي: لم يردوا عليه جوابا. (فاستحثت) أي: حثت. [4] (الريح من روح الله) قال ابن الأثير: أي: [5] من رحمته وراحته. [6] (1) هو: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، ابن البيع الضبي الطهماني، النيسابوري الشافعي، الحافظ، صاحب التصانيف، ولد في سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، وتوفي سنة خمس وأربع مئة.

انظر: السير (17/ 162 – 177) . (2) هو: هشام بن يوسف الصنعاني، أبو عبد الرحمن القاضي، ثقة، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة. (خ 4) . انظر: التقريب (ص573) . (3) في ر: (يرجوا) . (4) الاستحثاث: استفعال من الحث وهو: الإسراع والحض على الشيء، والإعجال في اتصال. وقيل: هو الاستعجال ما كان حثه يحثه حثا واستحثه واحتث، وسير حاث وحثيث أي: سريع. انظر: لسان العرب (2/ 129) مادة حثث. (5) ساقطة من ر. (6) في م: (واحته) ، وهو تحريف. وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 355) .

Mas'alah: What did the Prophet say about the wind being from the spirit of Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 281

عليه وسلم يقول: الريح من روح الله، تاتي بالرحمة وبالعذاب، فلا تسبوها، واسألوا الله من خيرها، وعوذوا بالله من شرها

Mas'alah: What is the ruling on pointing at lightning or rain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 281

373 – أخبرنا من لا أتهم، حدثني سليمان بن عبد الله، عن ابن عويمر الأسلمي عن عروة بن الزبير قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق م ل17 / أ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (تأتي بالرحمة) يريد: [1] الغيث، والراحة، / والنسيم، وغير ذلك. (وبالعذاب) يريد: إتلاف النبات، والشجر، وإهلاك

المواشي، وعدم البناء، وغير ذلك. (فلا تسبوها) لأنها مأمورة بإذن الله وإرادته فلا ذنب لها. قال الرافعي: قال الشافعي: ولا ينبغي لأحد أن يسب الريح؛ فإنها خلق لله تعالى مطيع، وجند من أجناده، يجعلها رحمة إذا شاء، ونقمة إذا شاء. ويروى: أن رجلا شكى إلى النبي صلى الله عليه وسلم الفقر، فقال: ((لعلك تسب الريح [2])). (سليمان بن عبد الله عن [3] عويمر) قال الرافعي: كذا يوجد في نسخ المسند، والصواب: سليمان بن عبد الله بن عويمر. [4] (إذا رأى أحدكم البرق [5] أو الودق) هو: المطر. [6] (1) في ر: (يريد به) . (2) ساقطة من م. وانظر: الأم (1/ 253) ، وقد أخرج الشافعي الحديث فيه. قال المناوي: حديث منقطع. انظر: فيض القدير (6/ 399) . (3) في ر: (بن) ، وهو الصواب كما سيأتي عن البيهقي في بيان من أخطأ على الشافعي (1/ 196 – 197) . (4) هو: سليمان بن عبد الله بن عويمر الأسلمي، مقبول، من السادسة. (مد) . انظر: التقريب (ص252/ 2579) . وأخرجه البيهقي في بيان من أخطأ على الشافعي (ص196 – 197) ، وقال: ((وقع خطأ من الكاتب في النقل)) . وقد رواه – على الصواب – عبد الرزاق في المصنف (3/ 94 / 4917) عن إبراهيم بن محمد، عن سليمان بن عبد الله بن عويمر بمثله، وفيه: ((أو لينعت)) ، وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، أبو إسحاق المدني، متروك،، وقد تقدمت ترجمته (ص54) . (5) في م: (نجم البرق) . (6) انظر: النهاية (5/ 167) ، ولسان العرب (10/ 373) مادة ودق.

Mas'alah: What is the ruling on pointing at lightning or rain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 282

فلا يشر إليه وليصف ولينعت.

Mas'alah: What did the Prophet say about rain falling at every hour?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 282

374 – أخبرنا من لا أتهم، حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ما من ساعة من ليل ولا نهار إلا والسماء تمطر فيها يصرفه الله حيث يشاء.

Mas'alah: What did the Prophet say about rain covering every spot on earth?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 282

375 – أخبرنا من لا أتهم، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن الناس، مطروا ذات ليلة، فلما أصبح النبي صلى الله عليه وسلم غدا عليهم، قال: ما على وجه الأرض بقعة إلا وقد مطرت هذه الليلة.

Mas'alah: What did the Prophet say about the true meaning of drought?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 282

376 – وأخبرنا من لا أتهم، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ليس السنة بأن لا تمطروا، ولكن السنة أن

تمطروا ثم تمطروا ثم لا تنبت الأرض شيئا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فلا يشير إليه) أي: بإصبعه، ولفظه خبر والمراد النهي. ر ل34 / أ قال ابن الأثير: وما أعلم لنهيه عن الإشارة إليه وجها، وأرجو من فضل الله أن يوفق لعرفانه. [1] وقال الرافعي: قال الشافعي في الأم: / لم أزل أسمع عددا من العرب تكره الإشارة إليه. [2] ويشبه أن يكون هذا من جملة التفاؤلات. (وليصف ولينعت) قال ابن الأثير: أي: يصفه بالكثرة [3] أو القلة [4] أو بالقوة أو الضعف. [5] (ما من ساعة من ليل ولا نهار [6] إلا والسماء تمطر فيها) قال الرافعي: يمكن أن يجرى [7] هذا على إطلاقه، ويمكن أن يحمل على الأوقات التي يعهد [8] فيها الأمطار. (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 356) . (2) انظر: الأم (1/ 253) . (3) في م: (بالكثر) ، وهو تصحيف. (4) في م: (والقلة) . (5) في م: (والضعف) ، وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 356) . (6) في م: (أو نهار) . (7) في م: (يكون) . (8) في م: (يعمر) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What did the Prophet say about Medina being between two springs of the sky?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 283

377 – أخبرنا من لا أتهم، حدثني إسحاق بن عبد الله، عن الأسود، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: المدينة بين عيني السماء، عين بالشام وعين باليمن، وهي أقل الأرض مطرا.

Mas'alah: What did the Prophet say about Medina being the least rainy land?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 283

378 – أخبرنا من لا أتهم، أخبرني يزيد أو نوفل بن عبد الله الهاشمي، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أسكنت أقل الأرض مطرا وهي بين عيني السماء – يعني المدينة – عين بالشام وعين باليمن

Mas'alah: What did the Prophet say about a future heavy rain in Medina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 283

379 – أخبرنا من لا أتهم، أخبرني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: يوشك أن تمطر المدينة مطرا لا يكن أهلها البيوت ولا يكنهم إلا مظال الشعر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (المدينة بين عيني السماء: عين بالشام وعين باليمن، وهي أقل الأرض مطرا) قال الرافعي: المقصود أن المدينة كانت أقل مطرا، وقعت بين مياه غزيرة بالشام واليمن مقلية [1] عنهما. (يوشك) قال ابن الأثير: بكسر الشين، والعامة تفتح شينه. [2] قال الجوهري: وهي لغة رديئة. [3] (أن [4] تمطر المدينة مطرا) أي: أن ذلك سيكون. (لا يكن أهلها البيوت، ولا يكنهم إلا مظال الشعر) قال الرافعي: كأن المراد أنهم لا يتجاسرون [5] على المكث [6] في البيوت؛ لكثرة الأمطار = (1) في م، ور: (مقيليه) ، وهو تحريف، والتصويب من لسان العرب (11/ 627) مادة مقل. فالمقلة بالفتح: حصاة القسم توضع في الإناء إذا عدموا الماء في السفر ثم يصب فيه من الماء قدر ما يغمر الحصاة فيعطاها كل رجل ليعرف

قدر ما يسقى كل واحد منهم، وهي لصغرها لا تسع إلا الشيء اليسير من الماء شبهت بمقلة العين لأنها في وسط بياض العين، يقال: مقلة ومقلة وهي بالضم واحدة المقل: الثمر المعروف. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 361) . (3) انظر: مختار الصحاح (ص301) ، ولسان العرب (10/ 514) مادة وشك. (4) في م: (أي) ، وهو تصحيف. (5) جسر على كذا، يجسر جسارة، وتجاسر عليه: أقدم. انظر: لسان العرب (4/ 136) مادة جسر. (6) المكث بضم الميم وكسرها: الإقامة مع الانتظار والتلبث في المكان. انظر: لسان العرب (2/ 191) مادة مكث.

Mas'alah: What did the Prophet say about rain that will destroy mud houses in Medina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 284

380 – أخبرني من لا أتهم، أخبرني صفوان بن سليم، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: يصيب أهل المدينة مطر لا يكن أهلها بيت من مدر. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ويتسترون بالأخبية [1] والمظال. وقال ابن الأثير: إنما قال ذلك لأن بيوتهم – يومئذ – كانت مبنية بالطين، وكثرة الأمطار تهدمها، وتكف [2] من سقوفها. [3] والكن: ما واراك [4] من بيت، وسترك من شجر. والمظال: بفتح الميم وتشديد اللام، جمع مظلة بكسر الميم، وهي: البيت الكبير من الشعر. [5] (بيت من مدر) جمع مدرة، وهي: طين مستحجر. [6] (1) الأخبية من الأبنية وهو من بيوت الأعراب؛ وهو: بيت صغير من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، وهو على عمودين أو ثلاثة، وما فوق ذلك فهو بيت، ثم مظلة إذا

كبرت عن البيت، وهي تسمى بيتا أيضا إذا كان ضخما مروقا. والأخبية قد تستعمل في المنازل والمساكن، واحدها الخبا بلا همز، وقيل: أصل الخباء الهمز؛ لأنه يختبأ فيه. انظر: لسان العرب (2/ 14) مادة بيت، (14/ 223) مادة خبا. (2) نص كلام ابن الأثير في الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 361) : ((وإذا كثرت الأمطار وتوالت عليها هدمتها، وإن كفتها فجرت الأمطار عليهم من سقوفها فلا تكنهم من المطر)) . فكفت الشيء يكفته كفتا وكفته: ضمه وقبضه، وانكفت أي: انضم، فأصل الانكفات: الانضمام. انظر: لسان العرب (2/ 79) مادة كفت، وغريب الحديث، ابن قتيبة (2/ 383) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 361) . (4) في م: (وراك) . والكن: ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكن. انظر: النهاية (4/ 206) ، ولسان العرب (13/ 360) مادة كنن. (5) انظر: لسان العرب (11/ 418) مادة ظلل. (6) انظر: لسان العرب (5/ 162) مدر.

Mas'alah: What is the hadith about floods in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 285

381 – أخبرنا من لا أتهم، أخبرني محمد بن زيد بن المهاجر، عن صالح بن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه، أن كعبا قال له – وهو يعمل ربدا [1] بمكة: اشدد وأوثق فإنا نجد في الكتب أن السيول ستعظم في آخر الزمان. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وهو يعمل زندا) قال الرافعي: ذكر أنه بالزاي وتسكين النون، وأن الصواب: بفتح النون؛ وهو: المسناة. [2] وقال بعضهم: إنما [3] هو براء وباء، وهو الطين، [4] والربادة: الطيان في لغة أهل اليمن، [5] وفي بعض النسخ: (وتدا) [6] وهو ما يستظهر به للبناء فإنه كالوتد له. والثابت: الزند،

[7] وكذلك صاحب الغريبين ذكره. [8] ر ل34 / ب وقال ابن الأثير: الثابت في المسند بالزاي / والنون، والذي في غريب الحافظ أبي موسى المديني: بالراء [9] المهملة والباء الموحدة. [10] (1) كذا في طبعة المسند بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (1/ 509) . (2) في م: (المسانه) ، وهو تصحيف. والمسناة: ضفيرة كالسد وهي جدار يجعل بالخشب والقضبان والحجارة يضم بعضها إلى بعض وتشد وتضفر وتبنى في وجه السيل لترد الماء، سميت مسناة؛ لأن فيها مفاتيح للماء بقدر ما تحتاج إليه مما لا يغلب، مأخوذ من قولك: سنيت الشيء والأمر: إذا فتحت وجهه. انظر: غريب الحديث، ابن قتيبة (3/ 731) ، ومشارق الأنوار (2/ 61) مادة ضفر، والنهاية (2/ 315) مادة زند، ولسان العرب (14/ 406) مادة سنا. (3) في م: (بما) ، وهو تصحيف. (4) في م: (الطير) ، وهو تحريف. (5) الربد بفتح الباء: الطين، والرباد: الطيان أي: بناء من طين، ويجوز أن يكون من الربد: الحبس؛ لأنه يحبس الماء. انظر: غريب الحديث، الخطابي (3/ 5) ، والنهاية (2/ 183) ، ولسان العرب (3/ 171) مادة ربد. (6) انظر: الأم (1/ 254) . (7) انظر: غريب الحديث، الخطابي (3/ 5 – 6) ، والنهاية (2/ 315) مادة زند. (8) الغريبين يعنى: غريب القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت401) . انظر: كشف الظنون (2/ 1209) (9) في م: (بالواو) وهو تحريف. (10) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 362) .

Mas'alah: What is the hadith about a flood in Mecca?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 286

382 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه،

عن جده قال: جاء مكة مرة سيل طبق ما بين الجبلين.

Mas'alah: What is the hadith about rain in Medina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 286

383 – أخبرنا من لا أتهم، حدثني يونس بن جبير، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه قال: توشك المدينة أن يصيبها مطر بعين ليلة لا يكن أهلها بيت من مدر.

Mas'alah: What is the hadith about being aided by the east wind?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 286

384 – أخبرنا من لا أتهم، أخبرنا عبد الله بن عبيد، عن محمد بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: نصرت بالصبا وكانت عذابا على من كان قبلي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (جاء مرة) قال ابن الأثير: أي: دفعة، وهو منصوب على المصدر من غير لفظ الفعل. [1] (طبق) أي: ملأ. [2] (نصرت بالصبا) قال الجوهري: هي: [3] التي تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار. [4] وقال [5] ابن الأثير: وكانت نصرته صلى الله عليه وسلم بها غزوة الخندق، قال الله [6] تعالى: چ? ? چچ. [7] (وكانت عذابا على من قبلي) [8] ... = (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 363) . (2) طبق الماء وجه الأرض: غطاه وملأه وغشاء. انظر: لسان العرب (10/ 210) مادة طبق. (3) ساقطة من ر. (4) الصبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور: هي الريح الشرقية

تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار. انظر: مختار الصحاح (ص149) ، وفتح الباري (6/ 301) . (5) في ر: (قال) . (6) لفظ الجلالة لم يذكر في ر. (7) جزء من الآية 9: سورة الأحزاب. وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 364) . (8) قال ابن حجر: رواه الشافعي بإسناد فيه انقطاع. انظر: فتح الباري (6/ 301) ، وقد وصله البخاري في الاستسقاء، باب قول النبي – نصرت بالصبا (1/ 350 / 988) ، ومسلم في صلاة الاستسقاء، باب في ريح الصبا والدبور (2/ 617 / 900) عن ابن عباس مرفوعا بلفظ: ((نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور)) .

Mas'alah: What is the hadith about Allah sending winds to carry water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 287

385 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرنا سليمان عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن الله يرسل الرياح فتحمل الماء من السماء ثم تمر في السحاب حتى تدر كما تدر اللقحة ثم تمطر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل17 / ب = قال الرافعي: يجوز أن / يريد: وكانت الريح، ولا يريد خصوص الصبا، فيكون في المعنى – كما سبق [1] – في قوله: ((الريح من روح الله، تأتي بالرحمة وبالعذاب [2])). (إن الله يرسل الرياح فتحمل الماء من السماء ثم تمر في [3] السحاب) قال الرافعي: أي: تستدره، يقال: مريت الناقة أي: مسحت ضرعها ليدر. [4] (حتى تدر [5] بضم الدال. [6] (كما تدر اللقحة) بكسر اللام وفتحها أي: الناقة الحلوب. [7] قال الرافعي: يقال: درت

الناقة وأدرت إذا در لبنها. والريح تدر السحاب وتستدره أي: تستحلبه، والمعنى: أن الريح تحمل الماء إلى [8] السحاب ثم تمريه وتستحلبه فتدر وتمطر. [9] (1) انظر: (ص 224) . (2) في ر: (والعذاب) . (3) كذا في م، وفي ر: (ترمى) وكلاهما تصحيف، والصواب: (تمري) . انظر: تفسير الطبري (14/ 20) ، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير (2/ 550) . (4) انظر: لسان العرب (15/ 276 – 277) مادة مرا. (5) في الأصل: (يدر) . (6) انظر: لسان العرب (4/ 280) مادة درر. (7) انظر: النهاية (4/ 262) ، ولسان العرب (2/ 581) مادة لقح. (8) في م: (الماء تحمل الريح على) وهو مقلوب. (9) في ر: (فيدر ويمطر) .

Mas'alah: What does the author say about the books of fasting, prayer, Eid, and rain-seeking?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 288

ومن كتاب الصوم والصلاة والعيدين والاستسقاء وغيرها.

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 288

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 289

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the geographical location of Kura' al-Ghamim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 289

(بكراع الغميم) قال الرافعي: الغين منه مفتوحة والميم [1] مكسورة، وقد تضم الغين وتفتح الميم، [2] وذكر أنه واد [3] أمام عسفان. والكراع مضاف [4] إليه، وهو: جبل أسود بطرف الحرة، [5] وكراع كل شيء: طرفه، ومنه أكارع الدابة. [6] (1) الواو ساقطة من م. (2) انظر: تهذيب الأسماء (3/ 246 – 247) . (3) في م: (وادي) . (4) في ر: (نضاف) وهو تحريف. (5) الكراع بضم الكاف: جبل أسود عن يسار الطريق طويل شبيه بالكراع، و الغميم بفتح أوله وكسر ثانيه ثم ياء مثناة من تحت وميم أخرى: وهو واد بين مكة والمدينة، بينه وبين مكة نحو مرحلتين، وهو قدام عسفان بثمانية أميال. انظر: معجم ما استعجم (3/ 956) ، ومعجم البلدان (4/ 214، 443) ، وتهذيب الأسماء (3/ 246) . (6) انظر: لسان العرب (8/ 307) مادة كرع.

Mas'alah: What is the book title of this work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 290

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 291

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'hawadi al-fajr'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 291

(هذه هوادي الفجر) قلت: كذا في النسخة التي عندي من المسند: هوادي: بفتح الهاء والواو ثم ألف وكسر الدال المهملة ثم تحتية، على أنه جمع هادية. [بمعنى: مقدماته، من قولهم: أقبلت هوادي الخيل. أي: أول رعيل منها، ويقال: هداه أي: تقدمه] . [1] وأورده الرافعي بلفظ: ((هذه هوذا [2] الفجر)) . وقال: كذا في بعض النسخ، وفي بعضها: ((هوذا)) [3] من غير: ((هذه)) . قال: فعلى الثاني المعنى: الفجر ذا، وذا: كلمة يشار بها. [4] وعلى الأول المعنى: هذه علامات الفجر، هو – أي: الفجر – ذا. والمقصود الإخبار عن قرب طلوع الفجر. (1) انظر: النهاية (5/ 254) مادة هدا، ولسان العرب (15/ 357) مادة هدي، وما بين المعقوفين ساقطة من م. (2) في م: (هواذا) . (3) في م: (هو ذا) . (4) ذا للمذكر: اسم يشار به إلى ما يقرب منك. انظر: لسان العرب (1/ 291) مادة حبب، (15/ 360) مادة هذي، ومختار الصحاح (ص92) مادة ذا.

Mas'alah: What is the book title mentioned in the text?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the range of topics from Kitab al-Zakah to al-Manasik?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

ومن كتاب الزكاة إلى المناسك

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the term 'shuja'an aqra'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

(مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع) بالنصب على أنه مفعول ثان، أي: جعل ماله شجاعا وهو الحية الذكر. وقيل: إنه يقع على كل حية. [1] والأقرع: الذي انحسر الشعر عن رأسه، وقد يكون ذلك من كثرة السم. [2]

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the term 'zabibatani'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

(له زبيبتان) قيل: هما زبدتان [3] في جانبي شدقه [4] من كثرة السم، كما يكون للإنسان من كثرة الكلام، أو عند الغضب. [5] وقيل: هما نكتتان [6] سوداوان فوق العينين، يكونان [7] لأخبث الحيات وأوحشها.

Mas'alah: What does 'hatta yumkinahu' mean in the hadith commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 292

(حتى يمكنه) أي: [8] يتمكن منه ويستولي [9] عليه. (1) في ر: (فيه) ، وهو تحريف. (2) الشجاع بالضم والكسر: ضرب من الحيات لطيف دقيق وهو – زعموا – أجرؤها. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (1/ 122) ، ولسان العرب (8/ 174) مادة شجع. (3) زبيتان بفتح الزاي. وزبد من باب نصر، زبد الجمل: هو لغامه الأبيض الذي تتلطخ به مشافرة إذا هاج. انظر: مشارق الأنوار (1/ 309) ، ولسان العرب (1/ 445) مادة زبب، (3/ 193) ، ومختار الصحاح (ص113) مادة زبد (4) الشدق: جانب الفم. انظر: النهاية (2/ 453) ، ولسان العرب (10/ 172) مادة شدق. (5) في م: (كثرة الكلام أو كثرة الغضب أو عند الغضب) ، وهو تكرار. (6) النكتة: كالنقطة. انظر: لسان العرب (2/ 101) مادة نكت. (7) في م: (يكون) . (8) في ر: (أن) ، وهو تحريف. (9) في م: (استولى) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 293

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 294

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 295

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the book title mentioned in the text?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 296

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the book title indicate about the work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 297

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Fiqh passage: 412 – أخبرنا سفيان بن عيينة، أخبرنا بشر بن عاصم، عن أبيه، أن؟

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 300

412 – أخبرنا سفيان بن عيينة، أخبرنا بشر بن عاصم، عن أبيه، أن عمر رضي الله عنه استعمل أبا سفيان بن عبد الله على الطائف ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بوقس البقر) قال الرافعي: هو [1] في رواية الربيع بالسين، وفي رواية البويطي [2] بالصاد، وهو الأشهر، والسين والصاد يتعاقبان.

[3] (أن عمر – رضي الله عنه – [4] استعمل أبا سفيان بن عبد الله) قال الرافعي: الصواب: [5] استعمل أباه؛ سفيان، يعني: أبا عاصم. [6] (1) في م: (هي) . (2) هو: يوسف بن يحيى القرشي مولاهم، أبو يعقوب البويطي، صاحب الشافعي، ثقة فقيه، من أهل السنة، مات في المحنة ببغداد، سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين. (ل ت) . انظر: التقريب (ص612) . (3) قال محمد بن المستنير قطرب: إن قوما من بني تميم يقال لهم: بلعنبر يقلبون السين صادا عند أربعة أحرف: عند الطاء والقاف والغين والخاء إذا كن بعد السين، ولا يبالون أثانية كن أم ثالثة أم رابعة بعد أن يكن بعدها. وقال الفراء: وذلك أن الطاء حرف تضع فيه لسانك في حنكك فينطبق به الصوت فقلبت السين صادا صورتها صورة الطاء، واستخفوها ليكون المخرج واحدا كما استخفوا الإدغام، فمن ذلك قولهم: الصراط السراط. انظر: لسان العرب (7/ 313 – 314) مادة سرط، (8/ 440) مادة صدغ. (4) ساقطة من ر. (5) في م: (والصواب) . (6) هو: أبو عاصم سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث الثقفي الطائفي، صحابي، وكان عامل عمر على الطائف. (م ت س ق) . انظر: التقريب (ص244) ، والإصابة (3/ 124) .

Mas'alah: What is the ruling on zakah for a slave or horse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 303

418 – أخبرني ابن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن سليمان بن يسار، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on zakah on slaves and horses?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 303

419 – أخبرنا سفيان، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة مثله موقوفا على أبي هريرة.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the minimum threshold for zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 307

442 – أخبرنا سفيان، حدثنا عمرو بن يحيى المازني، بهذا الحديث.

Mas'alah: What is the ruling on zakah on trade goods?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 310

456 – أخبرنا سفيان بن عيينة، حدثنا بن عجلان، عن أبي الزناد عن أبي عمرو بن خماس عن أبيه مثله.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 316

466 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي حميد

الساعدي رضي الله عنه، قال: بصر عيني، وسمع أذني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسلوا زيد بن ثابت، يعني مثله.

Mas'alah: What is the linguistic explanation of a phrase in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 316

(بصر عيني) بفتح الباء والصاد ورفع الراء. [1]

Mas'alah: What is the linguistic explanation of a phrase in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 316

(وسمع أذني) بسكون الميم ورفع العين. [2]

Mas'alah: What is the lexical meaning of the word 'thu'aj'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 317

(ثؤاج) بضم المثلثة وهمزة وجيم: صوت النعجة أو الغنم مطلقا. [1]

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase 'except whom Allah has mercy'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 317

(إلا من رحم الله) يجوز أن يريد رحمة بالتوفيق؛ للاحتراز عما يوجب تلك العقوبة. ويجوز أن يريد إلا من عفا الله [2] عنه بعد ارتكاب الجريمة.

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'and nothing ascends to Him but what is good'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 317

(ولا يصعد إليه إلا الطيب [3] قال الرافعي: من الكلام المعترض، يعني: أن المقبول من الصدقة الطيب، فالمقبول من سائر الأعمال. (1) الثؤاج: صوت النعجة، يقال: ثأجت تثأج ثأجا وثؤاجا بفتح الهمزة في جميع ذلك: صاحت، والجمع ثوائج و ثائجات، والثائجة: هي التي تصوت من الغنم، وقيل: هو خاص بالضأن منها. انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 80) ، والنهاية (1/ 204) ، ولسان العرب (2/ 219) مادة ثأج. (2) لفظ الجلالة سقط من ر. (3) في م: (طيب) .

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase 'in the hand of the Most Merciful'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 318

(في يد الرحمن) قال الرافعي: محمول على القبول [1] أو الإنعام. [2]

Mas'alah: What does the commentary say about the meaning of 'He multiplies it'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 318

(فيربيها) أي: يضاعف أجرها. [3]

Mas'alah: What does the commentary say about the linguistic explanation of 'fuluww'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 318

(فلوه) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو، أي: مهره. [4] (1) وهذا هو صريح الحديث ويفسره القرآن. انظر: تفسير الطبري (3/ 105) ، (11/ 19) . (2) قال الترمذي: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، وقد قال غير واحد من أهل العلم – في هذا الحديث، وما يشبه هذا من الروايات من الصفات، ونزول الرب تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا – قالوا: قد تثبت الروايات في هذا ويؤمن بها، ولا يتوهم، ولا يقال: كيف؟ هكذا روي عن مالك وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك، أنهم قالوا في هذه الأحاديث: أمروها بلا كيف؟ وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة. وأما الجهمية فأنكرت هذه الروايات، وقالوا: هذا تشبيه. وقد ذكر الله – عز وجل – في غير موضع من كتابه اليد والسمع والبصر، فتأولت الجهمية هذه الآيات، ففسروها على غير ما فسر أهل العلم، وقالوا: إن الله لم يخلق آدم بيده. وقالوا: إن معنى اليد ها هنا القوة. وقال إسحاق بن إبراهيم: إنما يكون التشبيه إذا قال: يد كيد أو مثل يد، أو سمع كسمع أو مثل سمع، فإذا قال: سمع كسمع أو مثل سمع، فهذا التشبيه، وأما إذا قال: كما قال الله تعالى: يد وسمع وبصر، ولا يقول: كيف، ولا يقول: مثل سمع ولا كسمع، فهذا لا يكون تشبيها، وهو كما قال الله: چ? ? ... ? ... چ. انظر: سنن الترمذي (3/ 49 – 50) . (3) انظر: مشارق الأنوار (1/ 280) مادة ربى. (4) الفلو بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو بوزن

الجرو؛ أي: إذا فتحت الفاء شددت، وحكي فيه فلو بكسر الفاء وسكون اللام، أي: إذا كسرت خففت: فلو مثل جرو، وهو: المهر الصغير إذا بلغ السنة وهو في الثانية، وقيل: هو الفطيم من أولاد ذوات الحافر، فلا الصبي والمهر والجحش فلوا وفلاء وأفلاه وافتلاه، عن أمه: إذا فطمه وفصله عنها وقطعت رضاعه منها، والأنثى فلوة مثل: عدو وعدوة، والجمع أفلاء مثل: عدو وأعداء، وفلاوى أيضا مثل: خطايا وأصله فعائل. انظر: مشارق الأنوار (2/ 158) ، ومختار الصحاح (1/ 214) مادة فلو، والنهاية (3/ 474) ، ولسان العرب (15/ 161 – 162) مادة فلا.

Mas'alah: What does the commentary say about the word 'jubbatan'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 319

(عليهما جبتان) بالباء الموحدة. [1]

Mas'alah: What does the commentary say about the variant reading 'junnatan'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 319

(أو جنتان) بالنون. قال الرافعي: هذا شك من الرواة، والنون أكثر وأصوب. والجنة بالنون: الدرع. [2]

Mas'alah: What does the word 'thudiyyihima' refer to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 319

(من لدن ثديهما [3] جمع ثدي.

Mas'alah: What does the word 'taraqiyyihima' refer to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 319

(إلى تراقيهما) جمع ترقوة، وهي: العظيمة [4] التي بين ثغرة النحر والعاتق. [5] (1) جبتان بضم الجيم بعدها موحدة، تثنيه جبة: لباس وثوب مخصوص، ولا مانع من إطلاقه على الدرع. انظر: النهاية (1/ 308) مادة جنن، وفتح الباري (3/ 306) . (2) الجنة في الأصل: الحصن، وسميت بها الدرع؛ لأنها تجن صاحبها أي: تحصنه. انظر: فتح الباري (3/ 306) ، ومشارق الأنوار (1/ 139) مادة جبى، (1/ 156) مادة جنن، (2/ 323) . (3) في م: (ثدييهما) ، وهي كذا لأبي ذر في روايته للبخاري: بالتثنية، ولغيره ((ثديهما)) بصيغة الجمع، وليست الرواية بالتثنية خطأ، بل هي موجهة، والتقدير: ثديي كل منهما. وقال السيوطي: في أكثر الأصول: بضم الثاء وتشديد الياء على الجمع، وفي بعضها: ((ثدييهما)) بالتثنية. أ. هـ وهو ثدي المرأة معروف، يذكر ويؤنث، وهو للمرأة والرجل أيضا، والثدي بفتح الثاء وسكون الدال: واحد، والثدي بضمها وكسر الدال على فعول: جمع، ويجمع على أثد، وثدي أيضا بكسر الثاء لما بعدها من الكسر. انظر: مشارق الأنوار (1/ 129) ، ولسان العرب (14/ 109) مادة ثدي، وفتح الباري (9/ 438) ، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (3/ 98) . (4) قي ر: (العلم) ، وهو تصحيف، والعظيمة تصغير عظم. (5) تراقيهما بفتح مثناة من فوق وكسر قاف، جمع ترقوة فعلوة بفتح التاء وضم القاف، ولا تقل: ترقوة بالضم، وهما ترقوتان وهما العظمان المشرفان في أعلى الصدر، من

الجانبين، بين ثغرة النحر والعاتق، تكون للناس وغيرهم، معلوم. انظر: مشارق الأنوار (1/ 121) ، والنهاية (1/ 187) ، ولسان العرب (10/ 32) مادة ترق، وحاشية السندي (5/ 71) .

Mas'alah: What is the description of the generous and the miserly person's chain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

حتى تجن بنانه وتعفو أثره، وإذا أراد البخيل أن ينفق قلصت ولزمت كل حلقة موضعها حتى تاخذ بعنقه أو ترقوته فهو يوسعها ولا تتسع.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the generous and the miserly?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

472 – أخبرنا سفيان، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووس، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، ألا إنه قال: فهو يوسعها ولا تتوسع.

Mas'alah: What does 'tujinnu binanahu' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

/ (تجن بنانه) أي: تستره وتغطيه. [1]

Mas'alah: What does 'ta'fu atharahu' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

(وتعفو أثره) أي: تمحوه بسبوغها. [2]

Mas'alah: What does 'qalasat' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

(قلصت) أي: انضمت وانقبضت. [3]

Mas'alah: What is the name of Asma's mother?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

(أتتني أمي) اسمها: قتيلة بنت عبد العزى. [4]

Mas'alah: What does 'raghibah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

(راغبة) أي: طالبة. [5]

Mas'alah: What does the author explain about the covenant of Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 320

(في عهد قريش) يعني: حين [6] عاهدهم النبي صلى الله عليه وسلم. (1) في م:

(وتغطيعه) وهو تصحيف، وقوله: ((حتى تجن)) بضم أوله وكسر الجيم وتشديد النون أي: تستر، من أجن الشيء: إذا ستره، وجن الشيء يجنه: ستره، وكل شيء ستر عنك فقد جن عنك. و ((بنانه)) بفتح الموحدة ونونين الأولى خفيفة، أي: أصابعه، والمعنى تستر أنامله. انظر: النهاية (1/ 308) ، ولسان العرب (13/ 92) مادة جنن، والديباج (3/ 98) ، وشرح النسائي، السيوطي (5/ 71) ، وحاشية النسائي، السندي (5/ 71) . (2) قوله: ((وتعفو أثره)) بالنصب أي: تستر أثره، يقال: عفا الشيء، وعفوته أنا: لازم ومتعد، ويقال: عفت الدار: إذا غطاها التراب، والمعنى: أي: تمحو أثر مشيه بسبوغها وكمالها وطولها وإسبال ذيلها، كثوب من يجر على الأرض إشارة إلى كمال الاتساع والاسباغ، انظر: فتح الباري (3/ 306) ، وعمدة القاري (21/ 303) ، والديباج (3/ 98) ، وشرح النسائي (5/ 71) ، وحاشية السندي على النسائي (5/ 71) . (3) قلص الشيء يقلص: تدانى وانضم وارتفع وانقبض وانزوى. انظر: لسان العرب (7/ 79) مادة قلص. (4) هي: قتيلة بنت عبد العزى بن عبد أسعد بن نصر بن مالك بن حنبل بن عامر بن لؤي، ويقال: قتيلة لها صحبة. واختلف في إسلامها، والأكثر أنها ماتت مشركة، وكان أبو بكر طلقها في الجاهلية، وابنتها أسماء بنت أبي بكر. انظر: تاريخ دمشق (69/ 3) ، والديباج (3/ 76) ، والطبقات الكبرى (8/ 252) . (5) أي: طامعة طالبة مني تسألني شيئا. انظر: النهاية (2/ 237) ، ولسان العرب (1/ 422) مادة رغب. (6) ساقطة من م.

Mas'alah: What is the qira'ah of Mujahid regarding the verse on divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 321

476 – أخبرنا مسلم، وسعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن مجاهد، أنه كان يقرؤها كذلك.

Mas'alah: What does the commentary explain about the term 'qass'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 321

(إنما أنت قاص) أي: تحكي وتقص، [1] ولا فقه لك، ولا استنباط. (1) في م: (وتعض) ، وقاص بشد الصاد المهملة، كذا في موطأ مالك (2/ 570 / 1181) ، وعنه عبد الرزاق (6/ 334 / 11074) ، وفي سنن سعيد بن منصور (1/ 307 / 1095) ، وشرح معاني الآثار، الطحاوي (3/ 58) ، وسنن البيهقي (7/ 335 / 14744) أي: صاحب قصص ومواعظ، لا تعلم غوامض الفقه. انظر شرح الموطأ، الزرقاني (3/ 251) . وفي م: (قاض) ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (4/ 66 / 17854) : ((ما يدريك إنما أنت قاض ولست بمفتي)) ، ونحوه في المعرفة والتاريخ، الفسوي (1/ 304) ، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (40/ 448) ، وقال: كذا قال وإنما هو قاص. وأخرج الفسوي في المعرفة والتاريخ (1/ 303 – 304) عن يزيد بن ابي حبيب أن رجلا سأل سعيد بن المسيب عن شيء؟ فقال: سألت أحدا غيري. نعم. قال: من هو؟ قال: =

Mas'alah: What does the chain of transmission say about Ibn Umar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 324

486 – وبهذا الإسناد أخبرنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما

Mas'alah: What did the Prophet say after the man admitted his need?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 326

ثم قال: كله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith similar to Sufyan's?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 333

515 – أخبرنا مالك، عن يحيى، عن عمرة، والقاسم، بمثل حديث سفيان لا يخالف معناه.

Mas'alah: What does the author say about the name of Muharrish al-Ka'bi?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 336

524 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، هذا الحديث بهذا الإسناد، قال ابن جريج: هو محرش، قال الشافعي رضي الله عنه: وأصاب ابن جريج لأن ولده عندنا بنو محرش.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet speaking to Aisha?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 336

526 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، وربما قال سفيان: عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها، وربما قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال لعائشة رضي الله عنها.

Mas'alah: What did Ali say to Umar about teaching the Sunnah regarding ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 343

ما أخال أحدا يعلمنا السنة! فسكت عمر رضي الله عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

632 – أخبرنا مالك، وعبد العزيز، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال:

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Safiyyah's menstruation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 360

638 – أخبرنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، نحوه.

Mas'alah: What is the meaning of the Quranic verse about choosing any of them?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 362

650 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار في قول الله تعالى: چ? ? ? ? ? ? ?چ له أيتهن شاء ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فأخطأ به) أي: مخطئا به. [1] (فقد أحل) أي: عقوبة الله بنفسه. [2] (وليست له رخصة) كأنه [3] يريد أن العقوبة لا تخفف عنه، ولا ترتفع بالتكفير. (1) الخطأ: ما لم يتعمد والخطء: ما تعمد، وأخطأ يخطىء: إذا سلك سبيل الخطإ عمدا وسهوا، ويقال: خطىء بمعنى أخطأ. وقيل: خطىء إذا تعمد، وأخطأ إذا لم يتعمد. ويقال لمن أراد شيئا ففعل غيره أو فعل غير الصواب: أخطأ. انظر: لسان العرب (1/ 66) مادة خطأ. (2) انظر: الأم (2/ 183) . (3) في م: (كأن) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the exception to the general rule of choice in the Quran?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

وعن عمرو بن دينار قال كل شيء في القرآن وأوله أيه شاء قال ابن جريج إلا قول الله: چچ چ چ ? ? ?چ فليس بمخير فيها.

Mas'alah: What is the ruling on a mutamatti' who cannot find a sacrificial animal and did not fast before Arafah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

652 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن سالم، عن أبيه مثل ذلك

Mas'alah: What is the expiation for a pilgrim who kills an ostrich egg?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 363

654 – أخبرنا سعيد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the option in a sale?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 369

670 – أخبرنا ابن عيينة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر.

Mas'alah: What is the ruling on selling something on credit without possessing its origin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 372

683 – أخبرنا سعيد، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about currency exchange?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 374

690 – أخبرنا الثقة، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثل معناه.

Mas'alah: What did Ibn Umar narrate about the prohibition of selling fruit?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 379

705 – أخبرنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بنحوه

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit for multiple years in advance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 381

714 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits years in advance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 383

723 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What does the author note about a textual variant in the chain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 387

قال أبو العباس الأصم: في كتابي: (أيوب عن ابن سيرين) ، ثم ضرب عليه، ينظر في كتاب الشيخ، يعني الربيع.

Mas'alah: What is the ruling on judgment with an oath and a witness?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 392

747 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ولا أحفظه) قال الرافعي: نسيان الراوي لايضر، ويعتمد على رواية من روى عنه من الثقات. [1] (1) من روى حديثا ثم نسيه جاز العمل به على الصحيح، وهو قول الجمهور من الطوائف: أهل الحديث والفقه، خلافا لبعض الحنفية في قولهم بإسقاطه بذلك. انظر: فتح المغيث (1/ 341) ، وتدريب الراوي (1/ 335) .

Mas'alah: What is the ruling on following the Prophet's commands beyond the Quran?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 393

748 – أخبرنا سفيان بن عيينة، حدثني سالم أبو النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع،

عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته ياتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: ما ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إنما أنا بشر) أي: لا أعرف الغيب إلا ما يوحى إلي، وإنما أنا [1] أحكم بالظاهر. (ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته) أي: أفطن، أي: أقدر على الإيراد وإظهار الحجة. واللحن؛ بفتح الحاء، وقد تسكن: [2] الفطنة. [3] (لا ألفين) أي: لا أجدن ولا أصادفن. [4] م ل22 / ب (أريكته) قيل: هي السرير. وقيل: سرير متخذ / في قبة. [5] (يأتيه الأمر من أمري) قال الرافعي: يحسن حمله على الشأن والخطب، أي: يأتيه أمر من أمري [6] (مما أمرت به أو نهيت عنه) . (1) ساقطة من ر. (2) في م: (يسكن) . (3) اللحن: الميل عن جهة الاستقامة، يقال: لحن فلان في كلامه: إذا مال عن صحيح المنطق، وأراد: أن بعضكم يكون أجدل وأقوم وأعرف بالحجة وأفطن لها من غيره، واللحن بفتح الحاء: الفطنة، وبالسكون: الخطأ، وقيل:

بالسكون أيضا في الفطنة، وقيل: في الخطأ بالفتح أيضا. انظر: غريب الحديث، أبوعبيد (2/ 232) ، ومشارق الأنوار (1/ 355) ، والنهاية (4/ 241) ، ولسان العرب (13/ 380) مادة لحن. (4) في م: (أو لاصادفن) . والمعنى: لا أجد وألقى، يقال: ألفيت الشيء ألفيه إلفاء: إذا وجدته وصادفته ولقيته. انظر: النهاية (4/ 262) ، ولسان العرب (15/ 252) مادة لفا. (5) الأريكة: السرير في الحجلة من دونه ستر ولا يسمى منفردا أربكة، وقيل: هو كل ما اتكى عليه من سرير أو فراش أو منصة. وقيل: الأريكة سرير منجد مزين في قبة أو بيت فإذا لم يكن فيه سرير فهو حجلة. انظر: النهاية (1/ 40) ، ولسان العرب (10/ 389) مادة أرك. (6) أمر بفتح الهمزة وسكون الميم بمعنى: الشأن والحال. انظر: مشارق الأنوار (1/ 37) مادة أمر، ولسان العرب (1/ 360) مادة خطب، ومختار الصحاح (ص138) شأن.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on accepting testimony?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 394

753 – وسمعت سفيان بن عيينة يحدث به هكذا مرارا، ثم سمعته يقول: شككت فيه. قال الشافعي: قال سفيان: أشهد لا أخبرني به فلان، ثم سمي رجلا فذهب علي حفظ اسمه، فسألت قال لي: عمرو بن قيس هو سعيد بن المسيب، وكان سفيان لا يشك فيه: إنه سعيد بن المسيب. قال الشافعي وغيره: يرويه عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن عمر رضي الله عنه

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on accepting testimony?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 394

754 – أخبرني سفيان بن عيينة قال أخبرني الزهري فلما قمت سألت فقال لي عمرو بن قيس وحضر المجلس معي هو سعيد بن المسيب رضي الله عنه قلت لسفيان أشككت حين أخبرك سعيد بن المسيب قال لا هو كما قال غير أنه قد كان دخلني الشك

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'O lame one' in the context of a futile question?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 396

قال الرافعي: وأشار بقوله: (يا أعرج!) إلى ما في كلامه من الخلل والعرج، كما في

رجل الأعرج، وأمره [6] بالصمت؛ لأن السؤال إذا كان عن محال فلا يجاب عنه، وحق السائل تركه.

Mas'alah: What is the significance of the time after Asr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 396

(بعد صلاة العصر)

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Ali ibn Shafi' in relation to Imam al-Shafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 397

(أنا محمد بن علي بن [1] شافع) وهو [2] من عمومة الشافعي – رضي الله عنه –. [3] ر ل44 / أ

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Ali ibn al-Sa'ib in the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 397

(عن عبد الله بن علي بن السائب) هو: ابن عبيد بن عبد / يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف، من رهط الشافعي، أبوه؛ علي أخو شافع؛ جد الشافعي. [4]

Mas'alah: Who is Nafi' ibn Ujair ibn Abd Yazid in the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 397

(عن نافع بن عجير بن عبد يزيد) هو: ابن هاشم بن المطلب من رهط الأولين. [5]

Mas'alah: Who is Rukanah ibn Abd Yazid in the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 397

(أن ركانة [6] بن عبد يزيد) هو: ابن هاشم بن المطلب، وهو عم نافع المذكور، وأخو عبيد بن عبد يزيد؛ الذي يقع في أجداد الشافعي - رضي الله عنه -. [7]

Mas'alah: What is the relationship between the narrators in this chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 397

فرجال الإسناد من الشافعي [8] إلى الصحابي كلهم أقارب؛ كل منهم روى عن عمه.

Mas'alah: What is the name of the wife mentioned in the hadith about divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 397

(طلق امرأته) اسمها: سهيمة. [9] (1) (بن) ساقطة من م، وهو سهو. (2) واو

العطف ساقطة من ر. (3) وثق الشافعي عمه محمد بن علي بن شافع المطلبي المكي، وهو ابن عم العباس جد الشافعي، من السابعة. (د س) . انظر: السير (10/ 6) ، والتقريب (ص497) . (4) هو: عبد الله بن علي بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي، مستور، من الثالثة. (د س) . انظر: تهذيب الكمال (15/ 323) ، والتقريب (ص314) . (5) هو: نافع بن عجير بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي المكي، ابن أخي ركانة، قيل: له صحبة، وذكره ابن حبان وغيره في التابعين. (د) . انظر: التقريب (ص558) . والإصابة (6/ 409) . (6) في م: (أركانه) ، وهو تصحيف. (7) ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب المطلبي، أمه أم ولد، من مسلمة الفتح ثم نزل المدينة، ومات في أول خلافة معاوية، ويقال: إن أمه من بني أفصى بن أسلم، وهم في خزاعة. (د ت ق) . انظر: الطبقات، ابن خياط (ص9) ، والتقريب (ص210) ، والإصابة (2/ 497) . (8) في م تكرار وزيادة: (إلى الصحابة) ، وهو سهو. (9) هي: سهيمة بنت عمير المزنية. انظر: الإصابة (7/ 718) .

Mas'alah: What is the correct pronunciation of the name Muhayyisa?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 398

(ومحيصة)

Mas'alah: What is the correct pronunciation of the name Muhayyisah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 398

قال الرافعي: الياء منه تشدد وتخفف، وفتح بعضهم الميم وكسر الحاء. وعد ذلك وهما. [3] (1) (صبر) بيض لها الناسخ في م. (2) يمين الصبر بفتح الصاد: الإكراه والالزام والاجبار، وهو: أن يحبسه السلطان على اليمين ويلزم حتى يحلف بها، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم، فلو حلف إنسان من غير إحلاف ما قيل: حلف صبرا. وقيل لها: مصبورة، وإن كان صاحبها في الحقيقة هو المصبور؛ لأنه إنما صبر من أجلها أي: حبس، فوصفت بالصبر وأضيفت إليه مجازا. انظر: مشارق الأنوار (2/ 38) ، والنهاية (3/ 8) ، ولسان العرب (4/ 438) مادة صبر. (3) محيصة – بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وقد تسكن – بن مسعود بن كعب بن عامر بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الأوس الأنصاري، أبو سعد المدني، صحابي معروف، وكان محيصة أصغر من حويصة، وأسلم قبله. (4) . انظر: التقريب (ص523) ، والإصابة (2/ 143) ، (6/ 45) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet returning oaths to the Jews when the plaintiffs did not swear?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 399

766 – أخبرنا مالك، عن يحيى، عن بشير بن يسار، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

Mas'alah: What does the term 'nuziya' mean in the context of blood flowing from a wound?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 399

(فنزي منها) أي: سال دمه [1] حتى مات. ورواه بعضهم: ((فنزف)) بالفاء، وهو قريب. [2] (1) في م: (ذمة) ، وهو تصحيف. وقوله: فنزي؛ بضم النون وكسر الزاي كعني: نزف، أي: خرج الدم بكثرة. يقال: نزي دمه ونزف: إذا جرى ولم ينقطع. انظر: لسان العرب (15/ 320) مادة نزا، وشرح الموطأ، الزرقاني (4/ 219) . (2) انظر: الإحكام، ابن حزم (2/ 233) .

Mas'alah: What does the author say about the book 'Ikhtilaf al-Hadith'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

ومن كتاب اختلاف الحديث وترك المعاد منها

Mas'alah: Who is the narrator Qutbah ibn Malik?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

(عن زياد بن علاقة، [1] عن عمه) هو: قطبة بن مالك، صحابي، سكن الكوفة. [2]

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about Surah al-Mu'minun being Meccan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 400

قال الرافعي: قد يستدل به على أنها مكية، وهو الأشهر. ولمن خالف فيه أن يقول: لعل صلاته بهم كان بعد الفتح، أو في حجة [3] الوداع. [4] (1) هو: زياد بن علاقة بكسر المهملة وبالقاف الثعلبي بالمثلثة والمهملة، أبو مالك الكوفي، ثقة، رمي بالنصب، من الثالثة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وقد جاز المائة. (ع) . انظر: التقريب (ص220) . (2) هو: قطبة بن مالك الثعلبي بالمثلثة والمهملة؛ من بني ثعلبة بن ذبيان ولذلك يقال له: الذيباني. (عخ م ت س ق) . والكوفة بالضم معروفة ويقال لها: أيضا كوفان: وهي المصر المشهور بأرض بابل من سواد العراق. انظر: معجم ما استعجم (4/ 1141) ، ومعجم البلدان (4/ 490) ، والتقريب (ص455) ، والإصابة (5/ 447) . (3) في م: (في أول حجة) . (4) قال ابن حجر بعد ذكر كلام الرافعي: قد صرح بقضية الاحتمال المذكور النسائي في روايته فقال: (في فتح مكة) . انظر: الفتح (2/ 256) . ... =

Mas'alah: What is the hadith about Abdullah ibn al-Sa'ib being present?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 401

قال: وعبد الله بن السائب حاضر ذلك

Mas'alah: Fiqh passage: (أو ذكر [1] عيسى [2] هذا الشك منسوب إلى محمد بن عباد بن جعفر، كذلك

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 401

(أو ذكر [1] عيسى [2] هذا الشك منسوب إلى محمد بن عباد بن جعفر، كذلك

حكاه البخاري في التاريخ. [3] (1) = قلت (الباحث) : أخرجه ابن أبي شيبة (7/ 410 / 36950) واللفظ له، والنسائي في الافتتاح، باب قراءة بعض السورة (2/ 176 / 1007) ، والكبرى في صفة الصلاة (1/ 345 / 1079) بمثله، وصححه ابن حبان (5/ 563 / 2189) بمثله وفيه: (فصلى في) ودون (قبل) ، عن عبد الله بن السائب، قال: حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح، فصلى قبل الكعبة فخلع نعليه فوضعهما عن يساره، ثم استفتح سورة المؤمنين فلما جاء ذكر عيسى أو موسى أخذته سعلة فركع. قوله: (حتى إذا جاء ذكر) قال في المرقاة: وفي نسخة بالنصب أي: حتى وصل النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: عون المعبود (2/ 248) . (2) أي: عيسى – عليه السلام – ابن مريم بنت عمران، نبي الله ورسوله، وروح منه، وكلمته ألقاها إلى مريم، خلقه الله من أم بلا أب چ ... ? ? ? ... ? ... ? ... چ سورة آل عمران. وأما آية ذكر موسى وهارون فقوله تعالى: چ? ? ? ? ... ? ? ? چ سورة المؤمنون. وأما آية ذكر موسى فقوله تعالى: چک ک ک ک گ گگچ سورة المؤمنون، وأما آية ذكر عيسى فقوله تعالى: چگ ? ? ? ? ? ? ? ... ? ?چ سورة المؤمنون. (3) أخرج البخاري معلقا مجزوما به في التاريخ الكبير (5/ 8، 152) : عن محمد بن عباد بن جعفر، به قال: صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم فقرا المؤمنين فلما جاء ذكر موسى وهارون – أو عيسى شك محمد – أخذته سعلة فركع.

Mas'alah: What is the ruling on praying behind a sitting imam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 410

797 – أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد بن عمير، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل معناه لا يخالفه

Mas'alah: What does the author say about a textual discrepancy in a hadith transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 420

فلا أدري أدخله عبد الوهاب بينهما، فترك من كتابي حين حولت وهو في الأصل أو لا، والأصل--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =واليهوديين، [1] ولم يجلد واحدا منهم. وقال [2] لأنيس: [3] ((فإن اعترفت فارجمها)) ، ولم يذكر الجلد. (1) == خبز فقالت: هذا يا نبي الله قد فطمته وقد أكل الطعام. فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد فسبها، فسمع نبي الله صلى الله عليه وسلم سبه إياها. فقال: ((مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر له)) . ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت. الرجل اليهودي الذي زنا لم يسم، واسم المرأة اليهودية: بسرة بضم الموحدة وسكون المهملة. انظر: مقدمة الفتح (1/ 343) ، وعون المعبود (12/ 85) ، وقصة رجمهما أخرجها البخاري في التفسير، باب چ ? ? ? ? ? چ ... چچ (4/ 1660 / 4280) واللفظ له، ومسلم في الحدود، باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى (3/ 1326 / 1699) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن اليهود جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة قد زنيا فقال لهم: ((كيف تفعلون بمن زنى منكم؟)) قالوا: نحممهما ونضربهما. فقال: ((لا تجدون في

التوراة الرجم؟!)) فقالوا: لا نجد فيها شيئا. فقال لهم عبد الله بن سلام: كذبتم چ ? ? ? ? ? چ ... چچ فوضع مدراسها الذي يدرسها منهم كفه على آية الرجم فطفق يقرأ ما دون يده وما وراءها، ولا يقرأ آية الرجم فنزع يده عن آية الرجم فقال: ما هذه؟ فلما رأوا ذلك قالوا: هي آية الرجم فأمر بهما فرجما قريبا من حيث موضع الجنائز عند المسجد فرأيت صاحبها يجنأ عليها يقيها الحجارة. (2) واو العطف ساقطة من م. (3) هو: أنيس الأسلمي، ويقال: أنيس بن الضحاك الأسلمي. قال ابن حجر: وفيه نظر! والظاهر في نقدي أنه غيره، والله أعلم. انظر: الإصابة (1/ 136 – 138) ، وقصته أخرجها البخاري في الوكالة، باب الوكالة في الحدود (2/ 813 / 2190) مختصرا، ومسلم في الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنى (3/ 1324 / 1697) واللفظ له عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما قالا: إن رجلا من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أنشدك الله إلا قضيت لي بكتاب الله. فقال الخصم الآخر وهو أفقه منه: نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((قل)) قال: إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته، وإني أخبرت أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة ووليدة، فسألت أهل العلم فأخبروني إنما على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، الوليدة والغنم رد، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها)) .قال: فغدا عليها فاعترفت، فأمر بها رسول الله – فرجمت

يوم كتبت هذا الكتاب غائب عني.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 426

823 – أخبرنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبد الله الصنابحي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن الشمس ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن عبد الله الصنابحي) قال الرافعي: كذا سماه ونسبه مالك، وذكر الحافظ أبو عبد الله ابن منده: [1] أن محمد بن جعفر بن أبي كثير، [2] وخارجة [3] بن مصعب، رويا عن زيد بن أسلم مثله. وروى حديثه معمر بن راشد، عن زيد بن أسلم، عطاء، [4] وقال: عن أبي عبد الله الصنابحي. قال أبو عيسى الترمذي: والصحيح: رواية معمر. وأبو عبد الله الصنابحي هو: عبد الرحمن بن عسيلة؛ من أهل اليمن. وذكر البخاري وغيره أنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، = (1) في ر: (من) ، وهو تحريف، وفيها: (سنده) وهو أحد أجداده فأبو عبد الله ابن منده هو: محمد بن المحدث أبي يعقوب إسحاق بن الحافظ أبي عبد الله محمد بن يحيى بن منده واسم منده إبراهيم بن الوليد بن سندة بن بطة بن أستندار بن جهار بخت العبدي الأصبهاني، الإمام الحافظ، مات سنة خمس وتسعين وثلاثمائة. انظر: السير (17/ 28 – 38) . (2) هو: محمد بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري مولاهم المدني، ثقة، من السابعة. (ع) . انظر: التقريب (ص471) . (3) في ر: (و .. رجه) وهو تبييض. وهو: خارجة بن مصعب بن خارجة أبو الحجاج السرخسي، متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه، من الثامنة، مات سنة ثمان وستين ومائة. (ت ق) . انظر: التقريب (ص186) . (4) هو: ابن أبي رباح بفتح الراء والموحدة واسمه: أسلم القرشي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال، من الثالثة، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقيل: إنه تغير بأخرة

ولم يكثر ذلك منه. (ع) . انظر: التقريب (ص391) .

تطلع ومعها قرن الشيطان، فإذا ارتفعت فارقها، فإذا استوت قارنها، فإذا زالت فارقها، فإذا دنت للغروب قارنها، فإذا غربت فارقها، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وأنه قدم المدينة مهاجرا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد موته بخمسة أيام. [1] (ومعها قرن الشيطان) قيل: أي: قومه ومتبعوه من أهل الكفر والضلال، ومنهم: عبدة الشمس. وقيل: أي قوته وانتشاره. وقيل: أراد قرني رأسه؛ وهما جانباه، كأنه يدني رأسه من الشمس؛ ليكون الساجد للشمس كالساجد له. [2] (1) الذي يتحصل من كلام أهل العلم بغير وهم أن الصنابحة ثلاثة: عبد الله الذي روى عنه عطاء بن يسار وهو مختلف في صحبته، ومن قال: إنه أبو عبد الله فقد وهم، ولعله الذي يكنى عبد الرحمن. (د س ق) . والصنابح – اسم لا نسب – بن الأعسر، وهو صحابي بلا خلاف، ومن قال فيه: الصنابحي فقد وهم. وعبد الرحمن بن عسيلة بمهملتين مصغر بن عسل مكبرا ثم سكون بن عسال المرادي الصنابحي اليماني نزيل الشام، يكنى أبا عبد الله، وهو مخضرم، ثقة من كبار التابعين، ليست له صحبة، بل قدم المدينة عقب موت النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة أيام فصلى خلف أبي بكر الصديق، مات في خلافة عبد الملك، ومن سماه عبد الله فقد وهم. (ع) . انظر: علل الترمذي (ص21) ، وعلل الحديث، ابن أبي حاتم (1/ 319) ، (2/ 410) ، والتقريب (ص331، 346) ، والإصابة (4/ 271) ، (5/ 105) ، (7/ 306) . (2) انظر: مشارق الأنوار (2/ 179) ، والنهاية (4/ 52) ، ولسان العرب (13/ 332) مادة قرن.

Mas'alah: What is the ruling on praying at any time for those performing tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 430

827 – أخبرنا مسلم بن خالد، وعبد المجيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله، أو مثل معناه لا يخالفه، وزاد عطاء: يا بني عبد المطلب، أو يا بني هاشم، أو يا بني عبد مناف.

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the identity of Yahya ibn Hatib?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 431

قال الرافعي: كأنه يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة، نسب إلى جده. [1] (فلم ترعه) أي: لم ترع يحيى بن حاطب. [2] (تستهل [3] بذلك) أي: تصرخ بذلك [4] ولا تبالي. (1) هو: يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة، أبو محمد أو أبو بكر المدني، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة. (م 4) . انظر: التقريب (ص593) . (2) الروع بالفتح: هو الفزع، ومعنى لم ترع أي: لم تفزعه ولم تصبه فزع إلا حبلها. ويؤيده رواية عبد الرزاق: ((فلم يرع إلا حبلها)) ، ((فذهب إلى عمر فزعا)) . انظر: مصنف عبد الرزاق (7/ 403 / 13644) ، و مشارق الأنوار (1/ 302) ، والنهاية (2/ 277) ، ولسان العرب (8/ 136) مادة روع. (3) في م: (تشتهد) ، وهو تصحيف. وكل متكلم رفع صوته وصرخ فقد أهل واستهل. انظر: مشارق الأنوار (2/ 269) ، ولسان العرب (11/ 702) مادة هلل. (4) في م: (به) .

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of a dabb (lizard)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 433

832 – أخبرنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحوه.

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who withhold zakah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 433

835 – أخبرنا الثقة، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله، عن

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the hadith about eating dabb?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 433

قال ابن الأثير: آكله: اسم فاعل خبر لست وليس فعلا مضارعا؛ لعطف [1] الاسم عليه، ولدخول الباء عليه / في رواية مالك: (لست بآكله) . [2] (محنوذ) هو: المشوي. ثم قيل: هو الذي شوي على الحجارة المحماة [3] بالنار. وقيل: هو الذي لم يبالغ في نضجه. [4] (1) في ر: (فعطف) (2) انظر: الموطأ (2/ 968 / 1739) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 430) . (3) في م: (لمحماة) ، وهو تصحيف. (4) انظر: مشارق الأنوار (1/ 203) ، والنهاية (1/ 450) مادة حنذ.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 434

838 – أخبرنا سفيان، عن أبي سعد بن المرزبان، عن نصر بن عاصم، قال: قال فروة بن نوفل--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 434

(أنا سفيان، عن أبي سعد سعيد بن المرزبان، عن نصر بن عاصم [2] قال الرافعي: رواه الفضل بن موسى [3] وابن فضيل، [4] عن أبي سعد سعيد [5] بن المرزبان،= (1) الفيء: ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير جهاد: إما بالجلاء أو بالمصالحة على جزية أو غيرها، وأصل الفيء: الرجوع، كأنه كان في الأصل لهم فرجع إليهم. انظر: لسان العرب (1/ 126) مادة فيأ، والتعريفات (ص217) . (2) هو: الليثي البصري، ثقة، رمي برأي الخوارج وصح رجوعه عنه، من الثالثة. (ي م د س ق) . انظر: التقريب (ص560) . (3) هو: الفضل بن موسى السيناني بمهملة مكسورة ونونين، أبو عبد الله المروزي، ثقة ثبت وربما أغرب، من كبار التاسعة، مات سنة اثنتين وتسعين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص447) . (4) هو: محمد بن فضيل بن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي الضبي مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف رمي بالتشيع، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص502) . (5) في م: (بن سعيد) ، وهو سهو. وهو: سعيد بن المرزبان العبسي؛ مولاهم، أبو سعد البقال، الكوفي، الأعور،

ضعيف مدلس، مات بعد الأربعين، من الخامسة. (بخ ت ق) . انظر: التقريب (ص241) .

Mas'alah: What does Ibn Khuzaymah say about an error in a hadith name?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 435

وعن محمد بن إسحاق بن خزيمة أنه قال: توهمت أن الشافعي أخطأ في هذا الاسم حتى رأيت الحميدي تابعه على ذلك، فعلمت أن الخطأ من ابن عيينة. [2] (راهقت [3] الاحتلام) أي: دنوت منه.

Mas'alah: What is the ruling on bathing before Friday prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 437

(كان الناس عمال أنفسهم) تريد: أنه [1] لم يكن لهم غلمان [2] يكفونهم العمل، فكانوا يباشرون أعمالهم بأنفسهم.

Mas'alah: What does the commentary say about the narrators Abd al-Rahman and Mujammi'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 439

(عن عبد الرحمن ومجمع؛ [1] ابني يزيد بن جارية [2] قال الرافعي: عبد الرحمن يقال: إنه ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. قال بعضهم: ما رأيت في الصحابة

أفضل منه، [3] وأبوه يزيد صحابي، [4] وجارية [5] جده: من المنافقين، من أهل مسجد الضرار. [6]

Mas'alah: What did Aisha say about playing with dolls as a child?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 441

وكنت ألعب بالبنات، وكن جواري ياتيننى فإذا رأين رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقمعن منه،-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

854 – أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 442

858 – أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala in the sale of a slave in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 448

865 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، مثله.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 451

875 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن حصين، أظنه عن هلال بن يساف، قال: أخذ بيدي زياد بن أبي الجعد ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن هلال بن يساف، [1] قال: أخذ بيدي زياد بن أبي الجعد [2] إلى آخره. قال الرافعي: سمعت من أهل العلم من يذكر أن بعض المحدثين يدخل بين هلال ووابصة [3] رجلا. ومنهم من [4] يرويه عن هلال، عن وابصة، سمعه منه. ... = (1) هو: هلال بن يساف بكسر التحتانية ثم مهملة ثم فاء ويقال: بن إساف الأشجعي مولاهم الكوفي، ثقة، من الثالثة. (خت م 4) . انظر: التقريب (ص576) . (2) في م، ر: (زياد بن الجعد) ، وهو تصحيف، والمثبت من طبعة المسند بتحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب (1/ 1056) . وهو: زياد بن أبي الجعد رافع الكوفي، مقبول، من الرابعة. (ت) . انظر: التقريب (ص218) . (3) هو: وابصة بكسر الموحدة ثم مهملة بن معبد بن عتبة الأسدي، صحابي، نزل الجزيرة وعمر إلى قرب سنة تسعين. (د ت ق) . انظر: التقريب (ص579) . (4) ساقطة من م.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 452

فوقف بي على شيخ بالرقة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له وابصة بن ر ل50 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وسمعت أهل العلم منهم كأنه يوهنه بما وصفت؛ [1] / ولذلك لم يخرجه البخاري ولا مسلم. [2] (1) هي مقولة الشافعي. انظر: اختلاف الحديث (ص525) ، وهذا الحديث يرويه عن وابصة بن معد عدة رواه، منهم: 1 – هلال بن يساف، أخرجه الشافعي كما هنا، والحميدي في مسنده (2/ 392 / 884) عن سفيان، وابن أبي شيبة (2/ 11 / 5887) عن عبد الله بن إدريس، والترمذي في الصلاة، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده (1/ 445 / 230) من طريق أبي الأحوص، وصححه ابن حبان (5/ 577 / 2200) من طريق هشيم، والطبراني في الكبير (22/ 142 / 378، 380، 381، 382) من طريق زهير والحسن بن الصباح وخالد وشريك كلهم عن حصين بن عبد الرحمن به، وعبد الرزاق (2/ 59 / 2482) من طريق منصور عنه به، والطبراني في الكبير (22/ 143 / 383، 387) من طريقين عن شمر بن عطية والحجاج بن أرطأة أربعتهم عنه به نحوه. 2 – عمرو بن راشد، أخرجه أحمد (4/ 228) ، والترمذي في الصلاة، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده (1/ 448 / 231) ، وصححه ابن حبان (5/ 575 / 2198، 2199) ، والطبراني في الكبير (22/ 140 – 141/ 371، 372، 373) من طريق عمرو بن مرة، عن هلال بن يساف، عنه به مثله. 3 – زياد بن أبي الجعد، أخرجه أحمد (4/ 228) والدارمي (1/ 333 / 1286) ، الطبراني في الكبير (22/ 141 – 143/ 374، 384) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد، والطبراني أيضا في الكبير (22/

143 / 385، 386) من طريق الأعمش كلاهما عن عمه عبيد بن أبي الجعد، عنه به نحوه. 4 – سالم بن أبي الجعد، أخرجه الطبراني في الكبير (22/ 144 – 146/ 388، 390، 391، 398) من طرق عنه به نحوه. 5 – الشعبي، أخرجه الطبراني في الكبير (22/ 145 / 392، 393) من طريقين عنه به نحوه. 6 – حنش بن المعتمر، أخرجه الطبراني في الكبير (22/ 146 / 395 – 397) عنه به نحوه. وقال الترمذي: حديث وابصة حديث حسن، وفيه ما يدل على أن هلالا قد أدرك وابصة. وقال ابن حبان (5/ 578) : والطريقان جميعا محفوظان. وقال ابن القيم: الحديث محفوظ. وقال البزار: أمسكنا عن ذكره لإرساله. انظر: نصب الراية، الزيلعي (2/ 38) ، وحاشية سنن أبي داود، ابن القيم (2/ 266) . (2) قال البيهقي: وإنما لم يخرجاه صاحبا الصحيح لما وقع في إسناده من الاختلاف. انظر: المعرفة (4/ 369) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the eclipse prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 454

881 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها

Mas'alah: What is the meaning of the place name Dhat al-Riqa'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 454

(يوم ذات الرقاع) قال الرافعي: هي بقعة [1] تضاف الغزاة إليها. وقيل: شجرة.

وقيل: كان القتال في سفح جبل فيه جدد بيض وحمر وصفر كالرقاع. وقيل: سميت ذات الرقاع؛ لرقاع جعلوها في ألويتهم. وقيل: كان في الصحابة حفاة لفوا على أرجلهم الخرق والجلود؛ لئلا تحترق. [2] (1) في م: (تبعة) ، وهو تصحيف. (2) ذات الرقاع بكسر الراء وآخره عين مهملة، والصحيح في سبب تسميتها ما رواه البخاري في المغازي، باب غزوة ذات الرقاع (4/ 1513 / 3899) عن أبي موسى – رضي الله عنه – قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقبه فنقبت أقدامنا ونقبت قدماي وسقطت أظفاري وكنا نلف على أرجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا. انظر: معجم ما استعجم (2/ 664) ، ومشارق الأنوار (1/ 275) ، ومعجم البلدان (3/ 56) .

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the punishment of the deceased?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 467

وقال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك: والله چ ؟ ؟ چ قال ابن أبي مليكة: فوالله ما قال ابن عمر من شيء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about game meat in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 473

923 – أخبرنا من سمع سليمان، يحدث عن عمرو بن أبي عمرو، وبهذا الإسناد،

عن النبي صلى الله عليه وسلم، هكذا.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about game meat in ihram?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 473

924 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من بني سلمة، عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، هكذا.

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the memory of narrators?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 473

قال الشافعي رضي الله عنه: وابن أبي يحيى أحفظ من الدراوردي، وسليمان مع ابن أبي يحيى. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (فشد على الحمار) أي: حمل عليه وعدى. [1] (طعمه) بضم الطاء، أي: أكلة. [2] (1) شد والفعل اشتد يشتد شدا: أي: أسرع وعدا، والشد: العدو والجري والإحضار. انظر: مشارق الأنوار (2/ 246) ، ولسان العرب (3/ 234) مادة شدد. (2) طعمة بضم الطاء أي: أكلة، والطعم بالضم: الأكل. انظر: مشارق الأنوار (1/ 320) ، والنهاية (3/ 125) ، ولسان العرب (12/ 365) مادة طعم.

Mas'alah: What do the terms 'as-ham' and 'ad'aj' mean in the context of li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 479

(فإن جاءت به أسحم) أي: شديد السواد. [1] (أدعج العينين) الدعج في العين: / هو [2] شدة سوادها، وشدة بياض بياضها. (كأنه وحرة) بفتح الحاء: دويبة صغيرة حمراء، كالعظاة [3] تلصق بالأرض. وقيل: هي الوزغة، [4] وأراد بها المبالغة في قصره. (1) الأسحم: الأسود الذي لونه كلون الغراب. انظر: مشارق الأنوار (2/ 209) ، والنهاية (2/ 348) ، ولسان العرب (12/ 281) مادة سحم. (2) ساقطة من م. والدعج والدعجة: السواد، دعج دعجا وهو أدعج وهو عام في كل شيء: رجل أدعج اللون، وتيس أدعج العينين والقرنين، وقيل: شدة السواد. وقيل: شدة سوادها مع سعتها. قال الأزهري: الذي قيل في الدعج: إنه شدة سواد سواد العين مع شدة بياض بياضها خطأ ما قاله أحد غير الليث. انظر: لسان العرب (2/ 271) مادة دعج. (3) في م، ر: (العضاة) . (4) الوحرة بالتحريك: دويبة خلقتها خلقة الوزغ إلا أنها بيضاء منقطة بحمرة، ترى في البادية، وهي قذرة عند العرب لا تأكلها، وهي أصغر من العظاءة على شكل سام أبرص. انظر: النهاية (5/ 159) ، ولسان العرب (5/ 280) مادة وحر.

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about profit with liability?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 480

940 – أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، أن النبي-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What do the linguistic glosses on the hadith explain?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 480

(أميغر) [1] تصغير أمغر، وهو: الأحمر على لون المغرة؛ بفتح الميم وسكون الغين المعجمة، وهي: طين [2] أحمر يصبغ به. (سبطا) [3] هو: خلاف الجعد الشعر. (أديعج) تصغير أدعج.

Mas'alah: Fiqh passage: (الخراج بالضمان)؟

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 480

(الخراج بالضمان) قال: [4] (1) في م: (امتغز) ، وهو تصحيف. والأمغر: الأحمر الشعر والجلد على لون المغرة: وهو المدر الأحمر الذي تصبغ به الثياب. وقيل: أراد بالأمغر الأبيض؛ لأنهم يسمون الأبيض أحمر. انظر: النهاية (4/ 345) ، ولسان العرب (5/ 181) مادة مغر (2) في م: (وهو طيب) ، وهو تحريف. (3) في م: (سبط) . والسبط بسكون الباء وكسرها مثل فخذ وفخذ هو نقيض الجعد، والسبط من الشعر: المنبسط المسترسل الذي لا جعودة فيه. ورجل سبط الجسم: طويل الألواح، الممتد الأعضاء، تام الخلق، ليس فيه تعقد ولا نتوء. انظر: النهاية (2/ 334) ، ولسان العرب (7/ 308) مادة سبط. (4) بياض في ر بمقدار كلمتين.

Mas'alah: What is the book title of this work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 481

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What did Ali say about having anything besides the Quran from the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 482

948 – أخبرنا سفيان، عن مطرف، عن الشعبي، عن أبي حجيفة، قال: سألت عليا: هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن؟ فقال: لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة،

Mas'alah: What is the book title of this work?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 482

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'Who split the grain' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 482

(والذي فلق [2] الحبة) أي: شقها، وهي بفتح الحاء: الواحدة من الحنطة والشعير ونحوهما. [3]

Mas'alah: What does the phrase 'and created the soul' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 482

(وبرأ النسمة) قال الرافعي: أي: الإنسان، المعنى: والذي خلق الإنسان. قال: ويقال:

إن النسمة تكون بمعنى: الروح، وتكون بمعنى: البدن. [4] وقال ابن الأثير: النسمة: كل ذي روح، والنفس والروح والإنسان، والمراد بها في هذا الحديث الأول؛ لأنه أعم. قال: والبرؤ [5] مهموز: الخلق، يقول: برأ الله الخلق، أي: خلقهم. إلا أن في لفظة [6] ... = (1) انظر: الأم (6/ 38) ، (7/ 322) ، واختلاف الحديث (ص564) ، وأخرجه البيهقي في الكبرى (8/ 29 / 15689) عنه (2) في م: (فرق) ، وهو تصحيف. وفلقه يفلقه فلقا: شقه، والمصدر الفلق بالتسكين وهي قليلة والفتح أعرف. انظر: لسان العرب (10/ 309 – 312) مادة فلق. (3) في م: (ونحوها) . والحبة بالفتح واحدة الحب: الحنطة والشعير ونحوهما من حبوب الطعام: حبة من بر وشعير وعدس وأرز وكل ما يأكله الناس، وكل ما بذر فبزره حبة بالفتح، والحبة بالكسر: بزر كل نبات ينبت وحده من غير أن يبذر، ولا يقع اسم الحبة إلا على بزور العشب والبقول البرية وما تناثر من ورقها. انظر: لسان العرب (1/ 294) مادة حبب. (4) انظر: مشارق الأنوار (2/ 26) مادة نسم. (5) ساقطة من م. (6) في م: (لفظ) .

Mas'alah: What is the meaning of understanding given by Allah in His book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 483

إلا أن يعطي الله عبدا فهما في كتابه، وما في الصحيفة، فقلت: وما في الصحيفة؟

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 483

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the difference between al-Bari and al-Khaliq?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 483

= الباري مزيد معنى على [1] الخالق؛ لأنه يختص بالمخترع الذي خلق لا [2] عن مثال. ولها أيضا بالحيوان اختصاص ليس بغيرها، وقلما يستعمل في غير الحيوان، فيقال: برأ الله النسمة، وخلق السماوات والأرض. [3]

Mas'alah: What does the hadith about understanding the Quran mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 483

(إلا أن يعطي الله عبدا فهما [4] في كتابه) قال الخطابي: يعني [5] ما يفهم من فحوى كلامه، ويستدرك من باطن معانيه، ويدخل في ذلك جميع وجوه القياس والاستنباط. [6] ر ل54 / ب وقال ابن الأثير: هذا استثناء منقطع؛ لأن الفهم الذي يعطيه الله أحدا من عباده ليس مما كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم. وتنكير العبد للإيهام، وإيذان أن بعض العباد يخص بهذه [7] المنحة / دون غيره، وأنها ليست عطية شاملة لكل العباد. والكتاب [8] هو: القرآن العزيز، وذلك أنه سأله هل عندكم شيء سوى القرآن؟ فقال: لا، إلا الفهم الذي يرزقه الله أحدا من خلقه في معرفة كتابه. [9]

Mas'alah: What is the textual variant of the question about the scroll?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 483

(وما في الصحيفة؟) في رواية غير الشافعي: وما في هذه الصحيفة؟ [10] (1) في م: (عن) (2) ساقطة من ر. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 161) . (4) في م: (فيهما) ، وهو تصحيف. (5) في ر: (معنى) . (6) الفهم بالسكون والحركة. انظر: عمدة القاري (24/ 66) . (7) في م: (هذه) ، وهو تحريف. (8) زاد في م: (الذي) ، وليس له معنى. (9) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 161) . (10) أخرجه ابن أبي شيبة (5/ 409 / 27471) قال: حدثنا ابن عيينة به مثله، والنسائي في القسامة، باب سقوط القود من المسلم للكافر (8/ 23 / 4744) قال: أخبرنا محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان به مثله، وفيه ((أو)) بدل واو العطف.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 484

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the word 'nadhih' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

(ناضحك) هو: البعير الذي يستقي الماء. [4]

Mas'alah: Who is Abu Taybah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 485

(أبو طيبة) قال النووي: بطاء مهملة مفتوحة، ثم ياء [5] مثناة تحتية، ثم باء موحدة، [6] وهو: عبد لبني ... = (1) جزء من الآية 45: سورة المائدة. (2) القود: هو القصاص وقتل القاتل بدل القتيل. انظر: مشارق الأنوار (2/ 194) ، والنهاية (4/ 119) ، ولسان العرب (3/ 372) مادة قود. (3) انظر: اختلاف الحديث (ص557) . (4) الناضح: البعير أو الثور أو الحمار: الذي يستقى عليه الماء، جمعها نواضح، وسميت بذلك لنضحها الماء باستقائها، والأنثى بالهاء ناضحة وسانية. انظر: مشارق الأنوار (2/ 16) . النهاية (5/ 68) ، ولسان العرب (2/ 619) مادة نضح. (5) ساقطة من ر. (6) في ر: (مهملة) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the name of Abu Taybah the cupper?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

= بياضة، اسمه: نافع. وقيل غير ذلك. [1] وقال الرافعي: أبو طيبة الحجام ذكر فيمن لا يعرف اسمه من الصحابة. [2]

Mas'alah: What does 'dar batihi' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

(من ضريبته) هو الخراج. [3]

Mas'alah: What is the virtue of cupping according to al-Rafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

(أن أمثل ما تداويتم به الحجامة) قال الرافعي: يدل على فضل الحجامة، وكثرة فائدتها.

Mas'alah: What is al-qist al-bahri (Indian incense)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

(والقسط البحري) هو بخور معروف، ويقال له: الهندي أيضا. [4]

Mas'alah: What is al-udhrah (throat pain)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

(من العذرة) هي: وجع الحلق واللهاة. [5]

Mas'alah: What does 'do not torture them by pressing' mean in the context of treating children?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 486

(ولا تعذبوهم بالغمز) قال الرافعي: هو رفع اللهاة بالإصبع. [6] ... = (1) هو: نافع أبو طيبة الحجام، مولى الأنصار، من بني حارثة، وقيل: من بني بياضة. اسمه: نافع. وقيل: ميسرة، وقيل: دينار. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (10/ 242) ، وتهذيب الأسماء (2/ 526) ، والإصابة (6/ 415) ، (7/ 233) (2) قال العسكري: قيل: اسمه نافع، ولا يصح ولا يعرف اسمه. قال ابن حجر: كذا قال! انظر: الإصابة (7/ 233) . (3) ضريبة العبد: غلته، وهي: ما يؤدي العبد إلى سيده من الخراج المعلوم والمقرر عليه كل شهر. وهي فعيلة بمعنى مفعولة، وتجمع على ضرائب. انظر: مشارق الأنوار (2/ 56) . لسان العرب (1/ 550) . (4) القسط البحري قيل: هو العود الهندي، وقيل: هو العود الذي يتبخر به. يقال: الكسط والكست لغتان في هذا البخور المعلوم الذي يتبخر به. انظر: مشارق الأنوار (2/ 193) مادة قسط، والنهاية (3/ 317) ، ولسان العرب (3/ 320) مادة عود، (7/ 387) مادة كسط. (5) العذرة بضم العين والعاذور: هو وجع يهيج في الحلق يهيج من الدم، وهو الذي يسمى بسقوط الهاة. وقيل: العذرة اللهاة. وقيل: هو قريب من اللهاة. وقيل: هي قرحة تخرج في الخرم الذي بين الأنف والحلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة، فتعمد المرأة إلى خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها في أنفه، فتطعن ذلك الموضع فيتفجر منه دم أسود وربما أقرحه. انظر: مشارق الأنوار (1/

260) مادة دغر، (2/ 71) ، والنهاية (3/ 198) ، ولسان العرب (4/ 553) مادة عذر. (6) الغمز بضم الغين المعجمة وآخره زاي: هو أن تسقط اللهاة فتغمز باليد أي: تطعن فيه وتكبس وتعصر باليد. انظر: مشارق الأنوار (2/ 107) ، والنهاية (3/ 385) ، ولسان العرب (5/ 389) مادة غمز.

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about cupping?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 487

953 – أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عباس. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال النووي: هو بغين معجمة مفتوحة، ثم ميم ساكنة، ثم زاي. [1] ر ل55 / أ وقال ابن الأثير: يريد أن القسط / بنفع من العذرة، فداووها به ولا تعذبوا صبيانكم بغمز حلوقهم فتؤلموهم. [2] (أخبرنا عبد الوهاب، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عباس) قال ابن الأثير: هكذا جاء في [3] المسند ذكر الإسناد ولم يذكر المتن، وقد أخرجه المزني، عن الشافعي، عن عبد الوهاب، عن خالد، عن عكرمة ومحمد بن سيرين، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره، ولو كان خبيثا لم يعطه. [4] وكذا قال الرافعي: هذا الإسناد منقطع المتن، والمراد به ما اشتهر عن ابن عباس فذكر الحديث، وهو في صحيح البخاري من طريق يزيد بن زريع، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس. [5] قال الرافعي: ورواية (ابن سيرين، عن ابن عباس) مرسلة. [6] (1) انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (10/ 242) . (2) انظر: الشافعي في شرح مسند الشافعي (5/ 441) . (3) (في) ساقطة من م، وهو سهو.

(4) قال البيهقي: هكذا وجد هذا الحديث في كتاب اختلاف الأحاديث فنقل إلى المسند، وذلك يوهم أن يكون متن حديث طاوس ومتن حديث ابن سيرين عن ابن عباس واحدا وليس كذلك، وهو من الجملة التي ذكرت أن كتابه كان غائبا عنه، فربما كان يكتب إسناد حديث فيشك في إسناده أو متنه فيتركه كذلك، ويكتب ما لا شك فيه حتى يرجع إلى كتابه فيتمه على الصحة فلم يقدر ذلك لقصر مدته وعجلة موته، وحديث ابن سيرين عن ابن عباس قد رواه المزني في السنن المأثورة (ص287) ، عن الشافعي على الصحة، وخالف هذه الرواية عبد الوهاب الرواية الأول عنه في إسناده بدل على أنه شك فيها فتركها، فكان ينبغي لناقل هذا الحديث من الكتاب إلى المسند ألا ينقل الإسناد الأول، ولا يضمه إلى الحديث الذي رواه الشافعي بعده. انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (ص287) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 441) . (5) أخرجه البخاري في الإجارة، باب خراج الحجام (2/ 796 / 2159) . (6) قاله البيهقي، وقال شعبة: أحاديث محمد بن سيرين عن ابن عباس إنما سمعها محمد عن عكرمة، لقيه أيام المختار، ولم يسمع ابن سيرين من ابن عباس شيئا. انظر: العلل، المديني (ص60) ،وسنن البيهقي (9/ 338/19300)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet (PBUH) getting cupped?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 488

954 – وأخبرنا سفيان، أخبرني إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال للحجام: اشكموه.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Uthman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 496

975 – أخبرنا الثقة، عن حماد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عثمان رضي الله عنه، أن ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ومن كتاب جراح العمد إلى كتاب الصداق والإيلاء) (أخبرنا الثقة) زاد في اختلاف الحديث: وهو يحيى بن حسان. [1] (عن حماد، [2] عن يحيى بن سعيد، [3] عن أبي أمامة بن [4] سهل بن حنيف، عن عثمان) قال الرافعي: هذا الحديث رواه سليمان بن حرب، [5] عن حماد بن زيد، [6] عن يحيى، عن [7] أبي أمامة قال: كنت مع عثمان وهو محصور في الدار فقال: بم يقتلونني؟! وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم. الحديث. (1) لم أجده في المطبوع من اختلاف الحديث، وهو في المسند (1/ 984 – تحقيق: د. رفعت فوزي) ، وقد تقدم (ص415) . (2) هو: حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي، أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه، قيل: إنه كان ضريرا، ولعله طرأ عليه؛ لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص178) . (3) هو: يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين ومائة أو بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص591) . (4) في ر: (عن) . وهو: أبو أمامة اسمه: أسعد – وقيل: سعد – بن سهل بن حنيف بضم المهملة بن واهب الأنصاري أبو أمامة، معروف بكنيته، معدود في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه ولد قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بعامين، وأتى به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه، وسماه باسم جده لأمه أبي أمامة أسعد بن زرارة، مات سنة

مائة، وله اثنتان وتسعون. (ع) . انظر: التقريب (ص104، 619) ، والإصابة (1/ 181) . (5) هو: سليمان بن حرب الأزدي الواشحي بمعجمة ثم مهملة البصري، قاضي مكة، ثقة إمام حافظ، من التاسعة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وله ثمانون سنة. (ع) . التقريب (ص250) . (6) في ر: (يزيد) . (7) في ر: (بن) .

Mas'alah: What is the bibliographic note on a hadith's transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 497

رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قلت: وقد أخرجه الترمذي [1] عن أحمد بن عبدة، [2] والنسائي [3] عن إبراهيم بن يعقوب، [4] عن محمد بن عيسى [5] كلاهما، عن حماد بن زيد به. [6] (1) هو: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الترمذي أبو عيسى، صاحب الجامع، أحد الأئمة، من الثانية عشرة، مات سنة تسع وسبعين ومائتين. انظر: التقريب (ص500) . (2) في م: (عبيدة) ، وهو: أحمد بن عبدة بن موسى الضبي، أبو عبد الله البصري، ثقة رمي بالنصب، من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. (م 4) . انظر: التقريب (ص82) . (3) هو: أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن النسائي، الحافظ صاحب السنن، مات سنة ثلاث وثلاثمائة، وله ثمان وثمانون سنة. انظر: التقريب (ص80) . (4) هو: إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق الجوزجاني بضم الجيم الأولى وزاي وجيم، نزيل دمشق، ثقة حافظ رمي بالنصب، من الحادية عشرة، مات سنة تسع وخمسين ومائتين. (د ت س) . انظر: التقريب (ص95) . (5) هو: محمد بن عيسى بن نجيح

البغدادي، أبو جعفر ابن الطباع، نزيل أذنة، ثقة فقيه، كان من أعلم الناس بحديث هشيم، من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وله أربع وسبعون. (خت د تم س ق) . انظر: التقريب (ص501) . (6) أخرجه الترمذي في الفتن، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث (4/ 460 / 2158) بنحوه، وابن ماجة في الحدود، باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث (2/ 847 / 2533) بنحوه عن أحمد بن عبدة بن الضبي، والنسائي في تحريم الدم، باب ذكر ما يحل به دم المسلم (7/ 91 / 4019) بمثله عن إبراهيم بن يعقوب قال: حدثنا محمد بن عيسى، وأبو داود في الديات، باب الإمام يأمر بالعفو في الدم (4/ 170 / 4502) واللفظ له عن سليمان بن حرب، كلهم عن حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف – زاد النسائي–: وعبد الله بن عامر بن ربيعة قالا: كنا مع عثمان وهو محصور في الدار – وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام من على البلاط – فدخله عثمان فخرج إلينا وهو متغير لونه فقال إنهم ليتواعدونني بالقتل آنفا قلنا يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين قال ولم يقتلونني؟! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إسلام، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس)) ، فوالله ما زنيت في جاهلية ولا إسلام قط، ولا أحببت أن لي بديني بدلا منذ هداني الله، ولا قتلت نفسا فبم يقتلونني؟! قال الترمذي: وهذا حديث حسن.

Mas'alah: What was found inscribed on the Prophet's sword?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 505

979 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، قال: وجد في قائم سيف النبي صلى الله عليه وسلم كتاب: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل31 / أ =

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the location of the Prophet's document?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 505

قال الرافعي: لا تنافي بينه وبين قوله في الرواية التي بعده: / ((في الصحيفة التي كانت في قراب رسول الله صلى الله عليه وسلم)) فإن القراب: وعاء يجعل فيه راكب البعير سيفه مغمرا، [3] وقد يحمل فيه سوطه [4] وبعض زاده. [5] قال: ويشبه أن تكون الصحيفة المذكورة هي التي [6] تقدمت من رواية أبي جحيفة عن علي. (1) هو: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن بن محمد المهذب السلمي الدمشقي الشافعي، أبو محمد عز الدين، الإمام العلامة شيخ الإسلام، كان من سلاطين العلماء، ولد سنة سبع أو ثمان وسبعين وخمسمائة، ومات سنة ست وستين وستمائة. انظر: البداية والنهاية، ابن كثير (13/ 273) ، ورفع الإصر عن قضاة مصر، ابن حجر (ص102) . (2) انظر: مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، الخطاب الرعيني (9/ 462) . (3) في م: (مفهما) . (4) في ر: (سيوطه) . (5) القراب بكسر القاف هو: وعاء شبه الجراب مستطيل يجعل فيه السيف بغمده والسكين وما أشبهه من سوط ونحوه، وما خف من زاد الراكب. انظر: مشارق الأنوار (2/ 176) ، والنهاية (4/ 34) ، ولسان العرب (1/ 667) مادة قرب. (6) في م: (التي هي) .

Mas'alah: What was written in the scroll in the sheath of the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 507

980 – أخبرنا ابن عيينة، عن محمد بن إسحاق، قال: قلت لأبي جعفر محمد بن علي: ما كان في الصحيفة التي كانت في قراب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: كان فيها: لعن الله القاتل غير قاتله، والضارب غير ضاربه، ومن تولى غير ولي نعمته فقد كفر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about killing a believer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 508

981 – أخبرنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، أو عن عيسى بن أبي ليلى، عن ابن أبي ليلى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا سفيان، عن ابن أبي ليلى، [1] عن الحكم، [2] أو عن عيسى بن أبي ليلى، عن ابن أبي ليلى [3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الرافعي: هذا الحديث مرسل، [4] وعن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، [5] عن أبيه، [6] عن جده، [7] عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كتب معناه إلى ... = (1) هو: عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي، ثقة، من السادسة، روى عن الحكم بن عتيبة (د) إن كان محفوظا. (4) . انظر: التقريب (ص439) ، وتهذيب الكمال (22/ 629) . (2) هو: الحكم بن عتيبة بالمثناة ثم الموحدة مصغرا، أبو محمد الكندي الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه

ربما دلس، من الخامسة، مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها، وله نيف وستون. (ع) . انظر: التقريب (ص175) . (3) في ر: (عن أبي ليلى) ، وهي ساقطة من م، والمثبت من السنن الكبرى، البيهقي (8/ 25 / 15663) وهو الصواب؛ لأن عيسى لا يروي عن جده أبو ليلى الأنصاري الصحابي، وإنما يروي عن أبيه عبدالرحمن وهو: عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي، ثقة، من الثانية، اختلف في سماعه من عمر، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين. قيل: إنه غرق. (ع) . انظر: التقريب (ص349) ، وتهذيب الكمال (22/ 629) ، (34/ 238) . (4) انظر: السنن الكبرى، البيهقي (8/ 25 / 15663) . (5) هو: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري النجاري – بالنون والجيم – المدني القاضي، اسمه وكنيته واحد، وقيل: إنه يكنى أبا محمد، ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة، وقيل غير ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص624) . (6) هو: محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، أبو عبد الملك المدني، له رؤية وليس له سماع إلا من الصحابة، قتل يوم الحرة سنة ثلاث وستين. (مد س) . انظر: التقريب (ص499) . (7) هو: عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان الأنصاري، صحابي مشهور، شهد الخندق فما بعدها، وكان عامل النبي صلى الله عليه وسلم على نجران، مات بعد الخمسين، وقيل: في خلافة عمر، وهو وهم. (مد س ق) . انظر: التقريب (ص420) ، والإصابة (4/ 621) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on killing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 513

983 – أخبرنا ابن عيينة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن علي بن زيد بن [1] جدعان، [2] عن القاسم بن ربيعة، [3] عن ابن عمر) قال ابن الأثير: هذا الحديث فيه اختلاف كثير عن القاسم بن ربيعة: فتارة روي عنه عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وتارة عن عبد الله بن عمرو بن العاصي، [4] وتارة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمه، وتارة مرسلا. [5] وقال الرافعي: ذكر الحفاظ أن علي بن زيد كان يخلط [6] فيه. (1) ساقطة من م. (2) هو: علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي البصري أصله حجازي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده، ضعيف، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. وقيل: قبلها. (بخ م 4) . انظر: التقريب (ص401) . (3) هو: القاسم بن ربيعة بن جوشن – بجيم ومعجمة وزن جعفر – الغطفاني – بفتح المعجمة ثم المهملة وبالفاء –، بصري ثقة، عارف بالنسب، من الثالثة. (د س ق) . انظر: التقريب (ص449) . (4) الجمهور على كتابة العاصي بالياء وهو الفصيح عند أهل العربية، ويقع في كثير من كتب الحديث والفقه أو أكثرها بحذف الياء وهي لغة. انظر: تهذيب الاسماء (2/ 346) . (5) انظر: الشافي (5/ 183) . قال ابن أبي حاتم: المرسل أشبه بالصواب. انظر: علل الحديث (1/ 462) . (6) في ر: (غلط) . قال ابن حبان: كان يهم في الأخبار ويخطء في الآثار حتى كثر ذلك في أخباره وتبين فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير فاستحق ترك الاحتجاج به. وقال ابن حزم: ابن جدعان هذا هو علي بن زيد ضعيف جدا، ويعقوب السدوسي مجهول ولم يلق القاسم بن ربيعة بن عمرو قط، فسقط جملة، والحمد لله رب العالمين. انظر: المجروحين (2/ 103) ، والمحلى (10/ 382) .

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on Quranic interpretation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 516

985 – أخبرنا معاذ بن موسى، عن بكير بن معروف، عن مقاتل بن حبان، قال مقاتل: أخذت هذا التفسير عن نفر حفظ معاد منهم مجاهدا والحسن والضحاك بن مزاحم في قوله تبارك وتعالى: چ ? ? --- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وأخرجه النسائي أيضا من طريق بشر بن المفضل [1] ويزيد بن زريع [2] كلاهما عن خالد، عن القاسم، [3] عن يعقوب بن أوس، [4] عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. [5] (أخبرنا معاذ بن موسى) هو: أبو سعيد الجعفري الخراساني. [6] (1) في م: (الفضل) . وهو: بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي – بقاف ومعجمة – أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت عابد، من الثامنة، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص124) . (2) هو: يزيد بن زريع بتقديم الزاي مصغر البصري أبو معاوية، ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. (ع) . انظر: التقريب (ص601) . (3) في م: (قاسم) . (4) هو: يعقوب بن أوس هو: عقبة بن أوس السدوسي البصري، وقيل: هما أخوان، صدوق، من الرابعة، ووهم من قال: له صحبة. (د س ق) . انظر: التقريب (ص394) . (5) أخرجه النسائي في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط (8/ 41 – 42/ 4796 – 4798) بنحوه، وإسناده حسن. وقال ابن خزيمة: حضرت مجلس المزني يوما وسأله سائل من العراقيين عن شبة العمد فقال السائل: إن الله تبارك وتعالى وصف القتل في كتابه صفتين عمدا وخطأ! فلم قلتم أنه على ثلاثة أصناف، ولم قلتم شبه العمد يعني. فاحتج المزني بهذا الحديث فقال له مناظره: أتحتج بعلي بن زيد بن

جدعان؟! فسكت المزني! فقلت: المناظرة قد روى هذا الخبر غير علي بن زيد. فقال: ومن رواه غير علي؟ قلت: رواه أيوب السختياني وخالد الحذاء. قال لي: فمن عقبة بن أوس؟ فقلت: عقبة بن أوس رجل من أهل البصرة، وقد رواه عنه محمد بن سيرين مع جلالته. فقال للمزني: أنت تناظر أو هذا؟! فقال: إذا جاء الحديث فهو يناظر؛ لأنه أعلم بالحديث مني، ثم أتكلم أنا. انظر: السنن الكبرى، البيهقي (8/ 44 / 15776) . تخريج حديث: ((ألا إن في قتل العمد والخطأ بالسوط أو العصى مائة من الإبل مغلظة منها أربعون خلفة في بطونها أولادها)) ، يروى هذا الحديث موصولا ومرسلا: أما الموصول فعن عدة من الصحابة وهم: 1 – عبد الله بن عمر 2 – عبد الله بن عمرو بن العاص، وأما المرسل فعن عدد من التابعين وهم: 3 – عن عقبة بن أوس (ويقال: يعقوب بن أوس) 4 – عن الحسن البصري. (6) لم أجد له ترجمة إلا في تعجيل المنفعة (1/ 406) ولم يزد على أن قال: معاذ بن موسى عن بكير بن معروف وعنه الشافعي رحمه الله تعالى. (فع) .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on jihad?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 521

989 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، أظنه عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن يعلى بن أمية رضي الله عنه قال: غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة، قال: وكان يعلى، يقول: وكانت تلك الغزوة أوثق عملي في نفسي، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة) قال الرافعي: هي غزوة العشيرة. [1] (وكانت تلك الغزوة أوثق عملي

في نفسي) قال ابن الأثير: لصدق نيته فيها وإخلاصه. [2] (1) = وخادمها فقتلوه، ثم قطعوه أعضاء، وجعلوه في عيبة من آدم، فطرحوه في ركية في ناحية القرية وليس فيها ماء، ثم صاحت المرأة فاجتمع الناس فخرجوا يطلبون الغلام. قال: فمر رجل بالركية التي فيها الغلام فخرج منها الذباب الأخضر، فقلنا: والله إن في هذه لجيفة، ومعنا خليلها فأخذته رعدة فذهبنا به فحبسناه، وأرسلنا رجلا فأخرج الغلام فأخذنا الرجل فاعترف فأخبرنا الخبر فاعترفت المرأة والرجل الآخر وخادمها، فكتب يعلى – وهو يومئذ أمير – بشأنهم، فكتب إليه عمر – رضي الله عنه – بقتلهم جميعا، وقال: والله لو أن أهل صنعاء شركوا في قتله لقتلتهم أجمعين. وقال ابن عبد البر في الاستذكار (8/ 155، 157) : هذا الخبر عند أهل صنعاء موجود معروف، والقصة وقعت بصنعاء وعالم صنعاء معمر ومن أخذ عنه قد ذكروا الخبر. ا. هـ وروي نحو هذه القصة من وجه آخر عند الدارقطني (3/ 202) بسند جيد إلى أبي المهاجر عبد الله بن عميرة من بني قيس بن ثعلبة قال: كان رجل يسابق الناس كل سنة بأيام، فلما قدم وجد مع وليدته سبعة رجال يشربون، فأخذوه فقتلوه فذكر القصة في اعترافهم، وكتاب الأمير إلى عمر، وفي جوابه: أن اضرب أعناقهم واقتلها معهم، فلو أن أهل صنعاء اشتركوا في دمه لقتلتهم. وقال ابن حجر في الفتح (12/ 228) : وهذه القصة غير الأولى وسنده جيد، فقد تكرر ذلك من عمر، ولم أقف على اسم واحد ممن ذكر فيها إلا على اسم الغلام في رواية ابن وهب، وحكيم والد المغيرة صنعاني لا أعرف حاله ولا اسم والده، وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. غزوة العشيرة ويقال: العشير وذات العشيرة والعشير، ومكانها: عند منزل الحج وهو موضع من بطن ينبع، ليس بينها وبين البلد إلا الطريق، وخرج في خمسين ومائة، وقيل: مائتين، واستخلف فيها أبا سلمة بن عبد الأسد، والمراد بالمغازي هنا: ما وقع من قصد النبي صلى الله عليه وسلم الكفار بنفسه أو بجيش من قبله، وقصدهم أعم من أن يكون إلى

بلادهم أو إلى الأماكن التي حلوها حتى دخل مثل أحد والخندق. انظر: فتح الباري (7/ 279) ، والنهاية (3/ 240) ، ولسان العرب (4/ 575) مادة عشر. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 342) .

Mas'alah: What is the ruling on a man peering into the Prophet's room without permission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 524

994 - أخبرنا سفيان، حدثنا الزهري، قال: سمعت سهل بن سعد، يقول: اطلع رجل من جحر في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم، ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به راسه، فقال النبي ـــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــ (فخذفته) قال الرافعي: رواه بعضهم بالحاء المهملة، والأشهر الخاء، والخذف: أن ترمي بين السبابتين أو بين الإبهام والسبابة بحصاة أو نواة. [1] (ففقأت) بالهمز. [2] (اطلع رجل من جحر) قال النووي: هو بضم الجيم وإسكان الحاء وهو الخرق. [3] (في حجرة [4] النبي صلى الله عليه وسلم) هي [5] بضم الحاء وإسكان الجيم أي: بيته. [6] (مدرى) ر ل60 / ب قال / الرافعي: هي حديدة تصلح بها الماشطة الشعر. وقيل: هي: محموع أعواد محددة كالمشط. [7] (1) الخذف: رميك بحصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك أو تجعل مخذفة من خشب ترمي بها بين الإبهام والسبابة، وقدر ذلك أصغر من الأنملة طولا وعرضا. انظر: الأم (2/ 214) ، ولسان العرب (9/ 61) مادة حذف. (2) فقأ العين والبثرة ونحوهما: كسرها وقيل: قلعها وبخقها، والفقء: الشق والبخص، وتفقأت أي: انفلقت وأنشقت. انظر: النهاية (3/ 461) ، ولسان العرب (1/ 123) مادة فقأ. (3) انظر:

شرح صحيح مسلم، النووي (14/ 137) . (4) في م: (حجر) ، وهو تصحيف. (5) في م: (هو) . (6) الحجرة من البيوت: معروفة؛ لمنعها المال. انظر: النهاية (1/ 342) ، ولسان العرب (4/ 168) مادة حجر. (7) المدرى والمدراة هي: شيء يعمل من حديد أو خشب أعواد مجموعة صفا محددة على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه، يسرح به الشعر المتلبد ويستعمله من لا مشط له. وقيل: هو عود تدخله المرأة في شعرها لتضم به بعضه إلى بعض. انظر: مشارق الأنوار (1/ 256) مادة دري، والنهاية (2/ 115) مادة درى.

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a Muslim killed by mistake by other Muslims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 527

998 – أخبرنا مطرف، عن معمر، عن الزهري، عن عروة، قال: كان أبو حذيفة بن اليمان شيخا كبيرا، فرفع في الآطام مع النساء يوم أحد، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ما سمتها. [1] وقال ابن الأثير: ترائى أي: مضارع حذف منه إحدى التائين، ولا: نافية لا ناهية، وفي بعض الروايات: ((ترايا)) [2] بالياء والوجه ترائى أي: بالهمز؛ لأنه من الرؤية وهي مهموزة. قال: وإيراده صلى الله عليه وسلم هذا الجواب عاريا من حرف التعليل مستعملا على طريق التشبيه والتجوز والاتساع، فيه من الفصاحة والبلاغة والإشارة اللطيفة ما ليس في غيره. [3] (أخبرنا مطرف) هو: ابن مازن الكناني الصنعاني. [4] (الآطام) الأبنية المرتفعة واحدها أطم. [5] (1) معنى الحديث فيه ثلاثة أقوال: أحدها: أن المعنى لا ينزل المسلم بالموضع الذي ترى ناره نار المشرك إذا أوقدوا، والمقصود: البعد عن جوار

المشركين. والثاني: أن المراد نار الحرب فنار المسلمين تدعو إلى التوحيد ونار الكفار تدعو إلى الشرك ولا يتفقان، ذكر القولين أبو عبيد. والثالث: أن المراد لا يتسم المسلم بسمة المشرك ولا يتخلق بأخلاقه من قولك: ما نار نعمك أي: ما سمتها. انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (1/ 370) . (2) أخرجه الترمذي في السير، باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر المشركين (4/ 155 / 1604) وفي العلل (ص264) وقال: وأكثر أصحاب إسماعيل عن قيس بن أبي حازم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية ولم يذكروا فيه عن جرير. وهذا أصح. وسألت محمدا – يعني البخاري – عن الحديث؟ فقال: الصحيح عن قيس بن أبي حازم مرسل. قلت له: فإن حماد بن سلمة روى هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير؟ فلم يعده محفوظا. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 226) . (4) هو: مطرف بن مازن الكناني مولاهم، أبو أيوب الصنعاني قاضى اليمن، وقال النسائي وغيره: ليس بثقة. وقال زكريا الساجي: يضعف. وسئل يحيى بن معين عن مطرف بن مازن فقال: كذاب. قال الحافظ ابن حجر: ينظر في روايته فإن كان عبر بلفظ عن فهو تدليس فلا يستلزم إطلاق الكذب عليه، وإن كان صرح بالإخبار احتمل أيضا أن يكون حدث بالإجازة، على بعد هذا الاحتمال. وتوفى بالرقة، ويقال: مات بمنبج، سنة إحدى وتسعين ومائة فيما قبل. (فع) . انظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (8/ 314) ، وتعجيل المنفعة (1/ 404) (5) الأطم واحد الآطام: وهي الأبنية المرتفعة كالحصون، ويقال: أجم. انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (1/ 31)

Mas'alah: What did the Prophet leave besides the Quran regarding rulings?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 532

1001 - أخبرنا سفيان بن عيينة، عن مطرف، عن الشعبي عن أبي جحيفة قال: سألت عليا رضي الله عنه، هل عندكم من النبي صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن؟ فقال: لا، والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يؤتى الله عبدا فهما في القرآن وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مؤمن بكافر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fingers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 532

1003 - أخبرنا إسماعيل بن علية، بإسناده عن أبي موسى، قال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وفي كل أصبع مما [1] هنالك) قال ابن الأثير: أي: مما في اليد والرجل؛ لتقدم ذكرهما قبل هذه الجملة في الكتاب. [2] (أخبرنا إسماعيل ابن علية [3] بإسناده عن أبي موسى [4] قال الرافعي وابن الأثير: [5] لم يتمم [6] الشافعي إسناده هنا، وقد رواه المزني عنه عن إسماعيل ابن علية، عن غالب التمار، [7] عن مسروق بن أوس، [8] عن أبي موسى، [9] وهكذا رواه على بن = (1) ساقطة من م. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 197) . (3) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف بابن علية، ثقة حافظ، من الثامنة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وهو ابن ثلاث وثمانين. (ع) . انظر: التقريب (ص105) . (4) هو: عبد الله

بن قيس بن سليم بن حضار بفتح المهملة وتشديد الضاد المعجمة، أبو موسى الأشعري، صحابي مشهور، أمره عمر ثم عثمان، وهو أحد الحكمين بصفين، مات سنة خمسين، وقيل: بعدها. (ع) . انظر: التقريب (ص318) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 205) . (6) في م: (لا يتم) . (7) هو: غالب بن مهران وقيل: بن ميمون، التمار العبدي، أبو غفار البصري، صدوق، من السادسة. (د س ق) . انظر: التقريب (ص442) . (8) هو: مسروق بن أوس، ويقال: أوس بن مسروق، التميمي، مقبول، من الثانية. (د س ق) . انظر: التقريب (ص528) . (9) أخرجه المزني في السنن المأثورة (ص419) به مثله، وسنده حسن لغيره.

Mas'alah: What is the ruling on the jizyah (poll tax) imposed on non-Muslims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 541

1033 - أخبرنا إبراهيم، أخبرنا إسحاق بن عبد الله، أنهم كانوا يومئذ ثلاثمائة فضرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ ثلاثمائة دينار كل سنة.

Mas'alah: What does the author say about the book on the differences between Malik and al-Shafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

ومن كتاب اختلاف مالك والشافعي رضي الله عنهما

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying sitting while the followers stand?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 543

1042 – أخبرنا الثقة، وفي سائر الأصول، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد بن عمير، قال: أخبرني الثقة، كأنه يعني عائشة رضي الله عنها، ثم ذكر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر إلى جانبه بمثل معنى حديث هشام بن عروة، عن أبيه.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about a woman with irregular bleeding?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 547

1068 – أخبرنا مالك، عن نافع، عن سليمان بن يسار، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن سليمان بن يسار، [1] عن أم سلمة [2] قال الرافعي: ذكر الحافظ أبو بكر البيهقي أن سليمان لم يسمعه من أم سلمة مستدلا بأن الليث رواه عن نافع، [3] عن سليمان بن يسار وقال: إن رجلا أخبره عن أم سلمة، وكذلك رواه جويرية بن أسماء [4] وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة [5] ... = (1) هو: سليمان بن يسار الهلالي المدني، مولى ميمونة، وقيل: أم سلمة، ثقة فاضل، أحد الفقهاء السبعة، من كبار الثالثة، مات بعد المائة، وقيل: قبلها. (ع) . انظر: التقريب (ص255) . (2) هي: هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومية، أم سلمة أم المؤمنين، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد أبي سلمة سنة أربع وقيل: ثلاث، وعاشت بعد ذلك ستين سنة، ماتت سنة اثنتين وستين. (ع) . انظر: التقريب (ص754) ،

والإصابة (8/ 150) . (3) هو: نافع أبو عبد الله المدني مولى ابن عمر، ثقة ثبت فقيه مشهور، من الثالثة، مات سنة سبع عشره ومائة أو بعد ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص559) . (4) هو: جويرية تصغير جارية بن أسماء بن عبيد الضبعي – بضم المعجمة وفتح الموحدة – البصري، صدوق، من السابعة، مات سنة ثلاث وسبعين ومائة. (خ م د س ق) . انظر: التقريب (ص143) . (5) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة الأسدي مولاهم، أبو إسحاق المدني، ثقة تكلم فيه بلا حجة، من السابعة، مات في خلافة المهدي. (خ تم س) . انظر: التقريب (ص105) .

Mas'alah: What did the Prophet say about the companions at Hudaybiyyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 552

1078 – أخبرنا سفيان، عن عمرو، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة، وقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم: أنتم اليوم خير أهل الأرض، قال جابر: لو كنت أبصر لأريتكم موضع الشجرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on khiyar al-majlis?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

1091 – أخبرنا بذلك، سفيان، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

Mas'alah: What does the commentary say about the terms 'guardian' and 'witnesses' in marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 555

1097 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله -- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (بولي مرشد) قال الرافعي: أي: عدل. [1] (وشاهدي عدل) قال ابن الأثير: هو: من إضافة الموصوف إلى الصفة؛ اتساعا. [2] (1) نقل ابن داود عن الشافعي – في البويطي – أنه قال: المراد بالمرشد في الحديث: العدل. انظر: مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، الشربيني (12/ 157) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 341) .

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the term 'luqatah'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 557

= قياس؛ لأن فعلة في أكثر كلامهم للفاعل، وفعلة للمفعول إلا أن هذه اللفظة جاءت على غير قياس، [1] وكذلك ذكره الفرآء [2] والأصمعي وابن الأعرابي، وهو المشهور فيما بين أهل الحديث والفقه. [3]

Mas'alah: What does the author say about the meaning of 'joulah' in the battle of Hunayn?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 558

(كانت للمسلمين جولة) بفتح الجيم وسكون الواو أي: حركة فيها اختلاط. [1]

(1) جولة أي: حركة فيها اختلاط وتقدم وتأخر واختلاف وانكشاف وانهزام وخيفة ذهبوا فيه عن مكانهم، وعبر بذلك احترازا عن لفظ: هزيمة، وهذا إنما كان في بعض الجيش، وأما رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة معه فلم يولوا، والأحاديث الصحيحة بذلك مشهورة، وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يقال: انهزم النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يرو أحد قط أنه انهزم بنفسه صلى الله عليه وسلم في موطن من المواطن، بل ثبتت الأحاديث الصحيحة بإقدامه وثباته صلى الله عليه وسلم في جميع المواطن. انظر: مشارق الأنوار (1/ 165) مادة جول، وشرح صحيح مسلم، النووي (12/ 58) ، والفتح (8/ 37) ، وشرح الموطأ، الزرقاني (3/ 27) .

Mas'alah: What does the author say about the meaning of 'ala rajulan'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 559

(قد علا رجلا) / أي: ظهر عليه. [1]

Mas'alah: What does the commentary say about the phrase 'on the sinew of his shoulder'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 559

(على حبل عاتقه) أي: عصبه، والعاتق: موضع الرداء من المنكب. [2]

Mas'alah: What does the commentary say about the phrase 'the command of Allah'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 559

(قال: أمر الله) أي: حكمه وما قضى به. [3] م ل34 / ب

Mas'alah: What does the commentary say about the phrase 'no, by Allah, then'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 559

(لاها الله إذا) كذا في الروايات والأصول كلها، [4] وقد أنكرها أهل العربية قديما كأبي زيد [5] والمازني [6] وغيرهما، وقالوا: إنه تحريف من الرواة، والمعروف من كلام العرب: لاها الله ذا، ورد هذا الإنكار جماعة من المتأخرين وصوبوا الرواية، وقد بسطت الكلام على / ذلك أبلغ = (1) يعني: ظهر عليه، وأشرف على قتله، أو صرعه، وجلس عليه؛ لقتله. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (12/ 58) ، والفتح (8/ 37) . (2) انظر المصدر السابق. (3) انظر المصدر السابق. (4) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه (3/ 1144 / 2973) ، وفي المغازي باب قول الله تعالى: چ? چ إلى قوله: چ? ?چ (4/ 1570 / 4066) ، ومسلم في الجهاد والسير، باب استحقاق القاتل سلب القتيل (3/ 1371 / 1751) وأبو داود في الجهاد، باب في السلب يعطى القاتل (3/ 70 / 2717) (5) هو: أبو زيد سعيد بن أوس بن ثابت ابن بشير بن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي زيد، الأنصاري النحوي البصري، صدوق له أوهام، ورمي بالقدر، من التاسعة، مات سنة أربع عشرة ومائتين على الصحيح، وله ثلاث وتسعون. (د ت) . انظر: التقريب

(ص233) ، والسير (9/ 494) . (6) هو: بكر بن محمد بن عدي المازني، أبو عثمان البصري، إمام العربية، صاحب التصريف والتصانيف، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائتين. انظر: السير (12/ 270) .

Mas'alah: What does Malik say about the meaning of 'makhraf'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

قال مالك رضي الله عنه: المخرف: النخل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the author say about a grammatical note?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

= بسط في حاشية المغني، [1] ولخصته في شرحي البخاري ومسلم، [2] وها حرف قسم بمنزلة الواو وإذن جوابيه أو زائدة.

Mas'alah: What does the author explain about the phrase 'la ya'midu'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

(لا يعمد) إي: رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What does 'makhrafan' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

(مخرفا) بفتح الميم والراء أي: بستانا. [3]

Mas'alah: How is 'fi Bani Salimah' pronounced?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

(في بني سلمة) بكسر اللام. [4]

Mas'alah: What does 'ta'aththaltu' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

(تأثلت) بمثلثة بين مثناتين، أي: تأصلت. د

Mas'alah: What is the meaning of the word 'al-mikhraf'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 560

(المخرف: النخل) لأنه يخترف [5] منه الثمر، أي: يجتني. [6] (1) لم أجده مطبوعا، وقد ذكر في كشف الظنون (2/ 1753) ، واسم كتابه كاملا: ((الفتح القريب في حواشي مغني اللبيب عن كتب الأعاريب)) ، توجد نسخة مخطوطة له في دار الكتب المصرية (1138) . انظر: دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها (ص204) . (2) (لاها الله إذا) بالمد والقصر في (ها) ونقل عن أهل العربية

أنهم أنكروا لفظة: (إذا) وقالوا: الصواب أن (ذا) اسم إشارة وأن معناه: لا والله هذا ما أقسم به أو هذا يميني، فأدخل اسم الله بين (ها) و (ذا) . قال الباحث: لم أجد كلاما للمؤلف في شرحه للبخاري. انظر: التوشيح شرح الجامع الصحيح (9/ 3919) ، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج (4/ 133) ، (3) انظر: مشارق الأنوار (1/ 233) ، والنهاية (2/ 24) ، ولسان العرب (9/ 64) ، مادة خرف. (4) بكسر اللام والنسبة إليهم: سلمي بفتح السين وفتح اللام وكسرها أيضا، وهكذا يقول – في النسبة إلى بني سلمة قبيل من الأنصار – أصحاب الحديث بكسر اللام، وأهل العربية يقولونه بفتحها؛ لكراهية توالي الكسرات، كما قالوا في النسبة إلى نمر وصدف: نمري وصدفي. انظر: مشارق الأنوار (2/ 234، 241) ، ولسان العرب (12/ 299) مادة سلم. (5) في م: يخرف. (6) (أي: يجتنى) ساقطة من م. وانظر: مشارق الأنوار (1/ 233) ، والنهاية (2/ 24) ، ولسان العرب (9/ 64) ، مادة خرف.

Mas'alah: What is the linguistic interpretation of 'no right for a wrongful root'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 561

وقال ابن الأثير: يجوز في عرق الإضافة على تقدير: لعرق رجل ظالم، والعرق: أحد عروق الشجر، أي: ليس لعرق من عروق هذه الغروس التي يغرسها الرجل الظالم حق في الأرض التي [2] غرست فيها. والتنوين على أن الظالم صفة للعرق نفسه على سبيل الاتساع في الكلام، كأن العرق بالغراسة في هذه الأرض قد صار ظالما حتى كان الفعل له، وأنه هو الذي انغرس في هذه الأرض لا بغرس غارس. [3] (1) في م:

(غير) . (2) ساقطة من م. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 196) .

Mas'alah: What are the variant wordings of the hadith 'no harm and no reciprocating harm'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 562

(لا ضرر ولا ضرار) وفي رواية: ((ولا إضرار)) . [1] ر ل64 / ب

Mas'alah: What is the linguistic explanation of 'darar' and 'dirar'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 562

قال ابن الأثير: قال الأزهري: لكل واحدة من اللفظتين معنى غير الأخرى، فمعنى ((لا ضرر)) : لا يضر الرجل أخاه فينقص / شيئا من حقه ولا ملكه، وهو ضد النفع. ومعنى ((ولا ضرار)) : لا يضار الرجل أخاه فينقصه ويدخل عليه الضرر في شيء [2] فيجازيه بمثله، فالضرار منهما معا، والضرر [3] فعل واحد. فمعنى نهيه عن الضرار أي: لا يدخل الضرر على الذي ضره، ولكن يعفو عنه، والاضرار مصدر أضر به إضرارا [4] وهو قريب من الأول. [5] (1) في م: (ولا ضرار) ، وهو تكرار بلا معنى. والرواية أخرجها الطبراني في الأوسط (1/ 272 / 273) من حديث عائشة مثله وسكت عنه، والدارقطني (4/ 228) من حديث ابن عباس مطولا مثله، وأبي سعيد الخدري مثله. قال العسكري: حديث: ((لا ضرر ولا إضرار في الاسلام)) مما يقع فيه التصحيف حتى شكك ذلك بعض العلماء. وقال النووي: على ألسنة الكثير من الفقهاء والمحدثين: ((لا ضرر ولا إضرار)) بهمزة مكسورة قبل الضاد

ولا صحة لذلك. انظر: تصحيفات المحدثين، العسكري (ص336) ، وشرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية، النووي (ص28) . (2) (في شيء) ساقطة من ر. (3) في م: (والضر) . (4) في م: (إضرار) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 168) ، والنهاية (3/ 81) ، ولسان العرب (4/ 482) .

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith about the neighbor's beam?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 563

قال الرافعي: رواه الأكثرون على الإضافة، [1] ورواه ابن وهب، [2] عن مالك فقال: [3] ((خشبة)) . [4] (1) أخرجه البخاري في المظالم، باب لا يمنع جاره أن يغرز خشبه في جداره (2/ 869 / 2331) حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك به مثله، والطحاوي في مشكل الآثار (5/ 397 / 2010) عن خالد بن مخلد القطواني قال: حدثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج به مثله. (2) هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه، ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة. (ع) . انظر: التقريب (ص328) . (3) ساقطة من ر. (4) أخرجه أبو عوانة في المستخرج على صحيح مسلم (3/ 418 / 5541) ، والطحاوي في مشكل الآثار (5/ 397 / 2010) عن يونس بن عبد الأعلى قال: أنبأنا ابن وهب به مثله. وقال الطحاوي: سمعت يونس بن عبدالأعلى يقول: سألت ابن وهب عن خشبة أو خشبه في هذا الحديث؟ فقال: سمعت من جماعة ((خشبة)) يعني: على لفظ الواحدة. وأخرج السلفي في الطيوريات (13/ 44 / 1032) أن عبد الغني بن سعيد الحافظ سئل أهو على

الجمع أم على التوحيد؟ فقال: الناس كلهم يقولونه على الجمع، إلا ما كان من أبي جعفر الطحاوي، فإنه يقوله على التوحيد: ((خشبة)) . وقال الحافظ ابن حجر: لم يقله الطحاوي إلا ناقلا عن غيره، ولأبي ذر في صحيح البخاري بالتنوين على إفراد الخشبة، ولغيره بصيغة الجمع، وما ذكرته من اختلاف الرواة في صحيح البخاري يرد على عبد الغني بن سعيد إلا إن أراد خاصا من الناس كالذين روى عنهم الطحاوي فله اتجاه. وقال ابن عبد البر: قد روي اللفظان جميعا في الموطأ عن مالك، وقد اختلف علينا فيهما الشيوخ في موطأ يحيى على الوجهين جميعا والمعنى واحد؛ لأن الواحد يقوم مقام الجمع في هذا المعنى إذا أتى بلفظ النكرة عند أهل اللغة والعربية. وقال الحافظ ابن حجر: وهذا الذي يتعين للجمع بين الروايتين وإلا فالمعنى قد يختلف باعتبار أن أمر الخشبة الواحدة أخف في مسامحة الجار بخلاف الخشب الكثير. انظر: التمهيد (10/ 221) ، والاستذكار (7/ 192) ، والفتح (5/ 110) ، وتلخيص الحبير (3/ 45) .

Mas'alah: What does Abu Hurayrah say about those turning away from the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 564

ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ما لي أراكم عنها معرضين)

Mas'alah: What does Ibn al-Athir say about the meaning of 'turning away'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 564

قال ابن الأثير: يعني عن سماع ذلك وقبوله. [1]

Mas'alah: What is the meaning of placing the sunnah between your shoulders?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 564

(لأرمين [2] بها بين أكتافكم) قال الرافعي: أي: لأضعن هذه السنة بين أظهركم. وقال ابن الأثير: روي: بالتاء جمع كتف يريد: أن يضعها حتى يحملوا ثقلها بين أكتافكم، وبالنون جمع كنفة: وهو الجانب والناحية، يعني: أن يجعلها فيما بينهم فكلما مروا بأفنيتهم رأوها فلا ينسونها. [3] وقال النووي: معنى الأول: أني أصرح بها بينكم وأوجعكم بالتقريع بها، كما يضرب الإنسان بالشيء بين كتفيه. [4]

Mas'alah: What is the biography of al-Dahhak ibn Khalifah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 565

قال الرافعي: ذكر عبد الرحمن بن أبي حاتم: [1] أنه من بني عبد الأشهل، شهد غزوة بني النضير، وأن له ذكرا في بعض الأحاديث، ولم / يرو عنه الحديث.

Mas'alah: What does khalij mean in Arabic?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 565

(ساق خليجا) قال ابن الأثير: هو النهر الصغير المستخرج من النهر الكبير. [2] ر ل65 / أ

Mas'alah: What is the location of al-Urayd?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 565

(من العريض) قال ابن الأثير: / بضم العين وفتح الراء والضاد المعجمة: اسم موضع من نواحي المدينة. [3]

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'tashrabu bihi awwalan wa akhiran'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 565

(تشرب [4] به أولا وآخرا) قال ابن الأثير: يريد في أول جري الماء وآخره. [5] (1) قال ابن أبي حاتم: سمعت أبى يقول: شهد غزوة بنى النضير، له ذكر في بعض الأحاديث، ولم يرو عنه الحديث. وهو: الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عدي بن كعب بن عبد الأشهل الأنصاري الأشهلي. انظر: الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (4/ 458) .، والإصابة (3/ 475) . (2) الخليج بكسر اللام الثانية: نهر يخرج ويقتطع في شق من جنب النهر الأعظم إلى موضع ينتفع به فيه، وسمي خليج النهر: خليجا، والخليج من البحر: شرم منه. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 172) ، ومشارق الأنوار (1/ 236) ، والنهاية (2/ 61) ، ولسان العرب (2/ 257) مادة خلج. (3) العريض: هو بضم العين مصغر: واد بالمدينة به أموال لأهلها. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 172) ، والنهاية (3/ 214) ، ولسان العرب (7/ 185) مادة عرض. ومعجم البلدان (4/ 114) . (4) في م: (اشرب) ، وفي ر: (يشرب) ، والمثبت من طبعة المسند بتحقيق رفعت فوزي عبد المطلب (2/ 1319) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 172) .

Mas'alah: What is the definition of 'raqiq'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 566

قال الرافعي: الرقيق: المملوك. قال في الصحاح: وهو واحد وجمع. [2]

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the definition of 'anaq?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 569

قال الرافعي: هي الأنثى من ولد المعز. وقيل: الجذعة من المعز التي قاربت الحمل. [1] (وفي [2] اليربوع)

Mas'alah: What does Ibn al-Athir say about the word 'yarbu'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 569

قال ابن الأثير: هو حيوان صغير معروف، والياء أوله زائدة؛ لأنه ليس في كلام العرب فعلول. [3] (بجفرة) ر ل65 / ب

Mas'alah: What is the definition of 'jafr' in Arabic lexicography?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 569

قال الرافعي: هي التي مضت عليها أربعة أشهر / وقويت على الرعي. [4] (بقطيفة أرجوان)

Mas'alah: What is the definition of 'qatifat urjuwan' in Arabic lexicography?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 569

قال الرافعي: هي دثار [5] مخمل، والأرجوان: صبغ أحمر شديد الحمرة، ويقال: هو الشديد ... = (1) العناق: هي الأنثى من أولاد المعز ما لم يتم له سنة. وقيل: هي الجذعة التي قاربت أن تحمل ولم تحمل. انظر: مشارق الأنوار (2/ 92) ، والنهاية (3/ 311) ، ولسان العرب (10/ 275) مادة عنق. (2) واو العطف ساقطة في م. (3) اليربوع: دويبة وحيوان فوق الجرذ. وقيل: هو نوع من الفأر. الذكر والأنثى فيه سواء. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 378) ، والنهاية (5/ 294) مادة يربوع، ولسان العرب (8/ 111) مادة ربع. (4) الجفر: ولد المعزى إذا بلغ أربعة أشهر من يوم ولد وجفر جنباه وفصل عن أمه وأخذ في الرعي، والأنثى جفرة. انظر: النهاية (1/ 277) مادة جعفر، ولسان العرب (4/ 142) مادة جفر. (5) في م: (وثار) ، وهو تحريف. والقطيفة: دثار مخمل. وقيل: هي كساء له خمل. والجمع القطائف وقطف مثل صحيفة وصحف كأنها جمع قطيف وصحيف. انظر: النهاية (4/ 84) لسان العرب (9/ 286) مادة قطف.

Mas'alah: What does the author say about the disagreement between al-Shafi'i and Malik?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 574

قال الربيع: زعم الشافعي ما أحد أشد خلافا لأهل المدينة من مالك.

Mas'alah: What is the ruling on the blood-money for a malta wound according to Umar and Uthman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 575

1169 – أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن الثوري، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن ابن المسيب عن عمر وعثمان رضي الله عنهما مثله أو مثل معناه

Mas'alah: What is the ruling on the blood-money for a malta wound according to Malik?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 575

1170 – قال الشافعي: وأخبرني من سمع بن نافع يذكر عن مالك بهذا الإسناد مثله.

Mas'alah: What does the author say about the tafsir of a Quranic verse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 576

1172 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد في قوله: ورفعنا لك ذكرك لا أذكر إلا ذكرت أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله.

Mas'alah: What is the hadith about pledging to give sincere advice to every Muslim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 576

1173 – أخبرنا ابن عيينة، عن زياد بن علاقة، سمعت جرير بن عبد الله، يقول: بايعت النبي صلى الله عليه وسلم على النصح لكل مسلم.

Mas'alah: What is the hadith about religion being sincere advice?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 576

1174 – أخبرنا ابن عيينة، عن سهيل بن أبي صالح، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن تميم الداري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة، لله ولكتابه ولنبيه ولأئمة المسلمين وعامتهم.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الدين النصيحة إلى آخره) [1] قال الرافعي: معنى نصيحة الله تعالى: صحة الاعتقاد في وحدانيته، وإخلاص النية في عبادته. والنصيحة لكتاب الله تعالى: الإيمان به، والعمل بما فيه. ر ل66 / أ والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته، وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه. والنصيحة لأئمة المؤمنين: [2] أن يطيعهم في الحق، ولا يرى الخروج عليهم بالسيف / إذا جاروا. والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم إلى مصالحهم. [3] (1) أخرجه مسلم في الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة (1/ 74 / 55) عن سفيان بن عيينة به بلفظ: ((الدين النصيحة. قلنا: لمن؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم)) . (2) في ر: (المسلمين) . (3) النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي: إرادة الخير للمنصوح له، وليس يمكن أن يعبر هذا المعنى بكلمة واحدة تحصرها، وتجمع معناه غيرها. وأصل النصح في اللغة: الخلوص، يقال: نصحت العسل: إذا خلصته من الشمع. انظر: معالم السنن (7/ 247) ، والنهاية (5/ 62) ،

ولسان العرب (2/ 616) مادة نصح.

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's commands and prohibitions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 577

1175 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن حنطب، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ما تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئا مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين قد نفث في روعي أنه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن المطلب [1] بن حنطب) بإهمال الحاء والطاء بينهما نون وآخره موحدة بوزن جعفر. [2] (وإن الروح الأمين) قال الرافعي: هو جبريل. [3] قال ابن الأثير: سمي روحا؛ لأنه روحاني والملائكة روحانيون، وسمي أمينا؛ لأنه ملك الوحي إلى الأنبياء، والرسول إليهم بأمر الله ونهيه، فكان أمينا على وحيه. [4] (قد نفث في روعي) قال الرافعي: النفث: قريب من النفخ، [5] والروع: النفس، ويقال: هو موضع الروع وهو: الفزع. [6] ... = (1) في م: (عبد الملك) . (2) هو: المطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد الله بن عمر بن مخزوم القرشى المخزومى أبو عبد الله، ممن أسر يوم بدر، ومن عليه النبي صلى الله عليه وسلم بغير فداء ثم أسلم. انظر: الثقات، ابن حبان (3/ 401) ، والاستيعاب (3/ 1401) ، والإصابة (6/ 132) . (3) قيل: هو جبريل. وقيل: المراد به ملك من الملائكة. وقيل: صنف وعالم آخر سماوي حفظة على الملائكة كالملائكة حفظة على بني آدم على صفة بني آدم لا يراهم الملائكة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 302) مادة روح، وتهذيب الأسماء (1/

151) ، والنهاية (5/ 87) مادة نفث. (4) الملائكة الروحانيون يروى بضم الراء وفتحها، كأنه نسبة إلى الروح أو الروح وهو نسيم الريح والألف والنون من زيادات النسب، ويريد به أنهم أجسام لطيفة لا يدركها البصر. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 547) ، والنهاية (2/ 272) ، و لسان العرب (2/ 463) مادة روح. (5) النفث بالفم أقل من التفل؛ لأن التفل لا يكون إلا معه شيء من الريق، و النفث شبيه بالنفخ، وقيل: هو التفل بعينه. انظر: النهاية (5/ 87) ، ولسان العرب (2/ 195) مادة نفث. (6) نفث في روعي بضم الراء أي: نفسي. وقيل: في خلدي وبالي ونحو ذلك. وهما بمعنى. وقيل: الروع بالضم: موضع الروع بالفتح وهو: الفزع. انظر: مشارق الأنوار (1/ 302) ، و النهاية (2/ 277) ، ولسان العرب (8/ 137) مادة روع.

Mas'alah: What is the hadith about not being found reclining and rejecting a command?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 579

1176 – أخبرنا ابن عيينة، عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله سمع عبيد الله بن أبي رافع، يحدث، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا ألفين أحدكم) هو من باب قولهم: [1] لا أرينك [2] ها هنا. [3] قال ابن الأثير: أوقع لا الناهية على نهي نفسه، والمراد نهيهم أن يلفيهم على هذه الحالة، لا نهي نفسه، وهذا في العربية فاش وبابه واسع، وهو أبلغ من نهي المخاطب؛ لأنه جمع في النهي بين إيقاعه على المتكلم صريحا وعلى المخاطب كناية. [4] (متكئا

على أريكته) ر ل66 / ب قال ابن الأثير: هي السرير. وقيل: لا يكون أريكة حتى تكون من وراء حجلة. [5] وقيل: هي كل ما اتكيء عليه. [6] وإنما أراد بذكر الأريكة صفة أصحاب الترفه والدعة [7] الذين لزموا البيوت، ولم يطلبوا / العلم من مظانه. [8] (1) في ر: (قوله) . (2) في م: (لأرينك) . (3) لا ألفين أحدكم بضم الهمزة وبالفاء والنون مثقلة للتأكيد أي: لا أجد وألقى، يقال: ألفيت الشيء ألفيه إلفاء: إذا وجدته وصادفته ولقيته، وهذا النهي بحسب الظاهر للمتكلم وهو في الحقيقة للمخاطب، وهو كقولهم: لا أرينك ها هنا. انظر: النهاية (4/ 262) ، ولسان العرب (15/ 252) مادة لفا، والفتح (11/ 139) . (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 549 – 550) . (5) الحجلة بالتحريك واحدة حجال العروس: بيت مثل القبة يزين ويستر بالثياب والأسرة والستور، وتكون له أزرار كبار، ويجعل له باب من جنسه، وتجمع على حجل وحجلان وحجلى. انظر: غريب الحديث، ابن الجوزي (1/ 194) ، والنهاية (1/ 346) ، ولسان العرب (11/ 144) ، ومختار الصحاح (ص53) مادة حجل. (6) الأريكة: السرير في الحجلة من دونه ستر، ولا يسمى منفردا أربكة. وقيل: الأريكة: سرير منجد مزين في قبة أو بيت فإذا لم يكن فيه سرير فهو حجلة. وقيل: هو كل ما اتكى عليه من سرير أو فراش أو منصة. وقيل: هي الفرش في الحجال. انظر: النهاية (1/ 40) ، ولسان العرب (10/ 389) ، ومختار الصحاح (ص6) مادة أرك (7) الدعة والتدعة على البدل: هي الخفض والسعة في العيش والراحة والسكون، والهاء عوض من الواو. ويقال: ودع الرجل بالضم وداعة ودعة أي: سكن وترفه. انظر: النهاية (5/ 165) ، ولسان العرب (8/ 381 – 382) ، والقاموس المحيط (ص994) مادة ودع. (8) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 550) .

ياتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه. 1177 – قال سفيان: وحدثنيه محمد بن المنكدر، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا. قال الشافعي رضي الله عنه: الأريكة: السرير ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (يأتيه الأمر من أمري) قال الرافعي: يحسن حمله على الشأن والخطب أي: يأتيه أمر من أموري. (فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه) زاد ابن ماجة من حديث المقدام بن معدي كرب: [1] ((ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم [2] مثل ما حرم الله)) . [3] م ل36 / أ قال الرافعي: فيه دليل على أن [4] حديث [5] النبي صلى الله عليه وسلم حجة برأسه، وأنه لا حاجة / إلى عرضه على القرآن، وقد قال الله [6] تعالى: چ? ? ? ? ? ? ... چ، [7] وما روي عنه [8] أنه قال: ((إن الحديث سيفشوا عني فما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني، وما أتاكم عني يخالف [9] القرآن فليس عني)) . ... = (1) هو: المقدام بن معدي كرب بن عمرو الكندي، صحابي مشهور، نزل الشام، ومات سنة سبع وثمانين على الصحيح، وله إحدى وتسعون سنة. (خ 4) . انظر: التقريب (ص545) ، والإصابة (6/ 204) . (2) الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لم تذكر في ر. (3) أخرجه ابن ماجة، في باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتغليظ على من عارضه (1/ 6 / 12) بمثله، والترمذي في العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم (5/ 38 / 2664) بمثله، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. (4) ساقطة من ر. (5) ساقطة من م. (6) لفظ الجلالة لم تذكر في ر. (7) جزء من الآية 7: سورة الحشر. (8) ساقطة من م. (9) في ر: (كالف) ، وهو تحريف.

Mas'alah: What is the ruling on prayer during intense fear?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 582

1189 – أخبرنا رجل، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل معناه، ولم يشك أنه عن أبيه، وأنه مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on the seven modes of Quranic recitation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 585

1198 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أقرأنيها، فكدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته حتى انصرف، ثم لببته بردائه فجئت به النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: يا رسول الله، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقراتنيها، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: اقرا، فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هكذا أنزلت، ثم قال لي: اقرا، فقرات فقال: هكذا أنزلت، إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرءوا ما تيسر منه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لببته بردائه) قال النووي: هو بتشديد الباء الأولى معناه: أخذت بجامع ردائه في عنقه وجررته به، مأخوذ من اللبة [1] بفتح اللام؛ لأنه يقبض عليها. [2] (إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف) ر ل67 / أ قال الرافعي: فسر بعضهم الأحرف السبعة:

بالوعد، والوعيد، والحلال، والحرام، والمواعظ، والأمثال، والاحتجاجات.

وآخرون: بالحلال، والحرام، والأمر، والنهي، والخبر عما كان، والأمثال عما يكون.

/ وقال الأكثرون: المراد بالأحرف: اللغات وكل من العرب قد اعتاد [3] طريقة في الكلام وقد يصعب عليهم الانتقال إلى أخرى فوسع [4] لكل طائفة منهم أن يجري على طريقته، وذلك كالإدغام والإظهار والهمز [5] والتليين ونحوهما. [6] وربما حمل ذلك على القراءات السبع المتواترة. انتهى. [7] (1) في م: (الديه) ، وهو تصحيف. واللبة والتاء زائدة: وسط الصدر، وهي: اللهزمة التي فوق الصدر، وموضع الذبح والمنحر من كل شيء وفيها تنحر الإبل، وموضع القلادة من الصدر من كل شيء، والجمع اللبات واللباب والألباب، قيل: لببت فلانا: إذا جمعت ثيابه عند صدره ونحره ثم جررته. انظر: لسان العرب (1/ 733) (2) انظر: شرح صحيح مسلم (6/ 98) . (3) في م: (اعتادون) . (4) في ر: (فوضع) . (5) ساقطة من ر. (6) في ر: (ونحوها) . (7) انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (6/ 99) .

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 587

1206 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أخبرني عطاء، ذلك أيضا عن عبد الله بن عصمة، عن حكيم بن حزام، أنه سمعه منه، عن النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on lying about the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 587

1207 – أخبرنا الدراوردي، عن محمد بن عجلان، عن عبد الوهاب بن بخت، عن عبد الواحد النصري، عن واثلة بن الأسقع، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إن أفرى الفرى من قولني ما لم أقل، ومن أرى عينيه في المنام ما لم تريا، ومن ادعى إلى غير أبيه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إن أفرى الفرى) أي: أكذب الكذبات، جمع فرية وهي: الكذب. [1] (من [2] قولني) أي: نسب إلي. [3] (ما لم أقل) قال ابن الأثير: هذا من محاسن الألفاظ فإنه أبلغ من قوله: قال عني أو روى عني وغير ذلك من الألفاظ الدالة على هذا المعنى، كأنه جعله لحكايته عنه ما لم يقله، كأنه قد حمله على قوله. [4] (ومن أري عينيه في المنام ما لم تريا) قال ابن الأثير: يريد الكذب في رؤيا النوم. قال: وإنما قرنه بالكذب عليه في التغليظ؛ لأن المنام طرف من الوحي يريه الله عباده فالكذب فيه كذب على الله ودعوى أنه أوحى إليه ما لم يوح. [5] (ومن ادعى إلى غير أبيه) [6] أي: انتمى إليه؛ لأنه كان في القرآن: لا ترغبوا عن أبائكم = (1) الفرى ممدود جمع فرية بكسر الفاء: وهي الكذبة العظيمة، وأفرى أفعل منه للتفضيل أي: من أكذب الكذبات، يقال منه: فرى بالكسر يفرى وافترى افتراء وفرية: إذا كذب واختلق كلاما زورا. انظر: مشارق الأنوار (2/ 154) مادة فرى، والنهاية (3/ 443) ، ولسان العرب (15/ 154) مادة فرا. (2) في م: (مو) ، وهو تحريف. (3) أقوله ما لم يقل، وقوله ما لم يقل، وأقاله ما لم يقل؛ كلها بمعنى: ادعى عليه. انظر: لسان العرب (11/ 574) مادة قول. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 561) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 562) . (6) أخرجه البخاري في المناقب، باب نسبة اليمن إلى إسماعيل (3/ 1292 / 3318) عن عبد الواحد بن عبد الله النصري به مرفوعا بنحوه مع تقديم وتاخير.

Mas'alah: What is the punishment for attributing false statements to the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 588

1208 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: من قال علي ما لم أقل فليتبوا مقعده من النار. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = فإنه كفر بكم. [1] (من قال علي [2] ما لم أقل فليتبوا مقعده من النار) [3] قال الرافعي: تبوأ الرجل المكان: اتخذه منزلا، والمباءة: [4] المنزل. [5] وذكر إبراهيم بن إسحاق الحربي [6] أنه [7] وإن كان على لفظ الأمر فالمقصود منه: الخبر كما في رواية ابن عمر: ((يبني له بيت في النار)) . [8] وقيل: إنه على طريق الدعاء أي: نوأه الله ذلك، = (1) أخرجه البخاري في المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم الحبلى في الزنا إذا أحصنت (6/ 2503 – 2506/ 6442) أثناء حديث طويل جدا عن ابن عباس أن عمر بن الخطاب مما قال: ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم، أو إن كفرا بكم أن ترغبوا عن آبائكم ... الخ الحديث. (2) ساقطة من م. (3) حديث متواتر، أخرجه البخاري في العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم (1/ 52) ، ومسلم في مقدمة صحيحه، باب تغليظ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم (1/ 9) ، وللاطلاع على طرق هذا الحديث انظر: كتاب ((طرق حديث من كذب علي متعمد)) للطبراني، وقال ابن حجر: ولأجل كثرة طرقه أطلق عليه جماعة أنه: متواتر. انظر: الفتح (1/ 203) ، ومقدمة علوم الحديث، ابن الصلاح (ص454) (4) في م: (والبأه) . (5) معنى فليتبوأ مقعده من النار: لينزل منزله من النار، يقال: بوأه الله منزلا أي: أسكنه إياه، وتبوأ فلان منزلا

أي: اتخذه، والمباءة: المنزل وهو المتبوأ أيضا والباءة. انظر: النهاية (1/ 159) ، ولسان العرب (1/ 39) مادة بوأ. (6) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير البغدادي الحربي، الشيخ الامام الحافظ العلامة شيخ الاسلام، صاحب التصانيف، توفي سنة خمس وثمانين ومئتين. انظر: السير (13/ 356 – 370) . (7) تكرر في م (أنه) مرتين وبينهما واو العطف، وهو سبق قلم (8) أخرجه الشافعي وسيأتي بعده، وابن السري في الزهد (2/ 638 / 1386) ، وعبد بن حميد في مسنده (1/ 241 / 738) ، وأحمد (2/ 22، 103، 144) ، وأبو يعلى (9/ 333 / 5444) ، وأبو نعيم الأصبهاني في المسند المستخرج على صحيح مسلم (1/ 44 / 23) عن ابن عمر مرفوعا بمثله. وقال الهيثمي: ورجال أحمد رجال الصحيح. وقال الحافظ ابن حجر: رواه أحمد بإسناد صحيح. انظر: مجمع الزوائد (1/ 143) ، والفتح (1/ 201) .

Mas'alah: What is the consequence for lying about the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 589

1209 – أخبرنا يحيى بن سليم، عن عبيد الله بن عمر، عن أبي بكر، عن سالم، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إن الذي يكذب علي يبنى له بيت في النار.

Mas'alah: What did Abu Qatadah say about lying about the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 589

1210 – أخبرنا عمرو بن أبي سلمة التنيسي، عن عبد الرحمن بن محمد، عن أسيد بن أبي أسيد، عن أمه، قالت: قلت لأبي قتادة: ما لك لا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث عنه الناس؟ قالت: فقال أبو قتادة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، يقول: من كذب علي فليلتمس لجنبه مضجعا من النار، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ويمسح الأرض بيده ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'issued as a command' mean in this context?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 589

= وخرج مخرج الأمر. [1]

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about a house built in Hell for liars?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 589

(إن الذي يكذب علي يبني له بيت في النار) م ل36 / ب ر ل67 / ب قال ابن الأثير: هذا من أعظم ألفاظ الوعيد؛ لأنه إيذان بأنه مقره ومسكنه قد أعد له وهيء وبني، وأن ذلك عند الله / بمكان من الإعظام / ومحل من الإكبار. [2]

Mas'alah: What is the meaning of the imperative in hadith about lying?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 589

(فليلتمس [3] لجنبه مضجعا) قال الرافعي: مثل قوله: ((فليتبوا مقعده)) . [4] قال: وقوله: (ويمسح الأرض بيده) مثل هذا يفعله المفكر في الشيء المهتم به كأنه [5] كان يتفكر في عظم عقوبة من يكذب عليه. (1) الأمر من الله ورسوله على وجوه، منها: أمر لفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر، وهذا جائز في كلام العرب أن يقولك: افعل كذا وكذا. وليس يأمره ولكنه أمر بمعنى الخبر، من ذلك: حديث النبي صلى الله عليه وسلم: ((من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)) . ليس وجهه أنه أمره بذلك – هذا ما لا يكون – إنما معناه: من كذب علي متعمدا تبوأ مقعده من النار، أي: كان له مقعد من النار، إنما هي لفظة أمر على معنى الخبر وتأويل الجزاء. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (3/ 32) ، وتعظيم قدر الصلاة، المروزي (2/ 560) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 564) . (3) في م: (فليتمس) ، هو تحريف. (4) انظر: (5) ساقطة من م.

Mas'alah: What is the ruling on narrating from the Children of Israel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 590

1211 – أخبرنا سفيان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، وحدثوا عني ولا تكذبوا علي. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي))

———

Mas'alah: What does the author say about narrating from the Children of Israel?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 590

(حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج) قال الرافعي: قال الخطابي: ليس إباحة للكذب في أخبار بني إسرائيل ولكن معناه الرخصة في الحديث عنهم على معنى البلاغ، وإن لم يتحقق صحته من الإسناد الصحيح، وذلك أنه قد يتعذر ذلك في أخبارهم؛ بطول المدة ووقوع الفترة بين زماني النبوة، وتعقيبه بقوله: ر ل68 / أ (وحدثوا عني ولا تكذبوا علي) يشير إلى أن الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز إلا على التثبيت والاعتماد على الإسناد الصحيح. [1] وهذا ما ذكره الإمام الشافعي في الرسالة فقال: إحاطة العلم بأن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحدا بأن يكذب على بني إسرائيل ولا على غيرهم، ولكنه فرق بين الحديث عنه وبين الحديث عن بني إسرائيل فأباح قبول حديثهم عمن [2] يحتمل صدقه وكذبه والتحدث به، وحديثه لا يقبل إلا ممن عرف صدقه. [3] ثم قال الرافعي: وذكر في قوله: ((حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج)) وجوه أخر: [4] أحدها: أن يقع في غرائب قصصهم وأحوالهم ما تأباه العادة فقال: حدثوا عنهم بذلك إذا صح سنده ولا حرج. والثاني: أنهم أتوا بأقوال بعيده وكلمات شنيعة، كقولهم: چ ? ? ? ?چ [5] و چاذهب ... ? ? ?چ [6] وچ? ? ? ? ... ? ? ? ? ?چ [7] فقال: ولا حرج في حكاية مثل ذلك عنهم. والثالث: أن ينزل قوله: ((عن بني إسرائيل)) على بني يعقوب، ويقال: المعنى / أنه لا حرج عليكم في الحكاية عما فعلوا بيوسف وإن كان فيها ما لا يليق بأمثالهم. (1) انظر: معالم السنن (5/ 254) . (2) في م: (ممن) . (3) انظر: الرسالة (ص398 – 399) . (4) في م: (أخرا) . (5) جزء من الآية 55: سورة البقرة. (6) جزء من الآية 24: سورة المائدة. (7) جزء من الآية 112:

سورة المائدة.

Mas'alah: What is the hadith about the one who hears and preserves the Prophet's words?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 591

1212 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: نضر الله عبدا

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of 'naddara Allahu abdan'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 591

(نضر الله عبدا) قال ابن الأثير: يروى بتشديد الضاد وتخفيفها، والتخفيف أصح. [1] قال الرافعي: أي: حسن [2] وجهه ونوره. ثم عن سفيان بن عيينة: أن المراد: الجاه والقدرة، [3] لا حسن الوجه في الظاهر. وقيل: يجوز أن يكون المراد: بياض الوجه في القيامة [4] على ما قال تعالى: چ? ? ?چ [5] أو نضارة الوجه في الجنة على ما قال: چ پ ? ... ? ... ? چ، [6] أو في الدنيا على ما قال: چ ? ... ?چ. [7] وعن ابن [8] عيينة أنه قال: ليس أحد من أصحاب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهذه الدعوة الشريفة. [9] (1) أكثر الشيوخ يشددون الضاد، وأكثر أهل الأدب يخففون، وكلاهما صحيح، يقالان جميعا: نضر الله وجهه ونضر الله وأنضر أيضا من النضارة، وهي في الأصل: حسن الوجه والبريق، وإنما أراد حسن

خلقه وقدره. ومعناه: نعمه وحسنه. وقيل: أوصله نضرة النعيم. وقيل: ليس هذا من الحسن في الوجه إنما معناه: حسن الله وجهه في خلقه أي: جاهه وقدره، فوجهه في الناس وحسن حاله. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 557) ، ومشارق الأنوار (2/ 16) ، والنهاية (5/ 70) ، ولسان العرب (5/ 212 – 213) مادة نضر. (2) في م: (حسوه) ، وهو تحريف. (3) في ر: (والقدر) ، وهو تحريف. (4) في ر: (القيمة) . (5) جزء من الآية 106: سورة آل عمران. (6) الآية 22: سورة القيامة. (7) جزء من الآية 29: سورة الفتح. (8) في ر: (ابي) ، وهو تحريف. (9) أخرجه الخطيب في شرف أصحاب الحديث (1/ 19) ، والرافعي في التدوين في أخبار قزوين (4/ 59) عن الحميدي قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((نضر الله إمرأ سمع منا حديثا فبلغه)) .

Mas'alah: What is the hadith about hearing, preserving, and conveying the Prophet's words?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 592

سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة للمسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the phrase 'sami'a maqalati fahafizaha wa wa'aha'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 592

(سمع مقالتي فحفظها ووعاها) قال الرافعي: يقال: وعيت العلم وعيا وأوعيته: [1] إذا حفظته، فالجمع بين اللفظين ضرب من التأكيد. قال: ولو كانت الرواية: وأوعاها لأمكن حمله على معنى زائد، يقال: أوعيت الشيء: إذا جعلته في الوعاء، وأوعيته: جمعته، ولا يقال في هذا: وعيت. [2]

Mas'alah: What is the linguistic and interpretive explanation of the phrase 'thalathun la yaghillu'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 592

(ثلاث لا يغل) قال ابن الأثير: بفتح الياء وكسر الغين وتشديد اللام من الغل أي: لا يحقد. قال: [3] وروى [4] بضم اللام [5] وكسر الغين من الإغلال وهو: الخيانة في كل شيء. م ل37 / أ / قال الرافعي: ويروى بالتخفيف من الوغول وهو: الدخول في الشر. (عليهن) قال ابن الأثير: في موضع نصب على الحال أي: لا يغل كائنا عليهن. [6] قال الرافعي: أي: هذه الخصال إذا يمسك بها المسلم لم يفسد قلبه وطهر من الشحناء والخيانة والوقوع في الشر. [7]

Mas'alah: What is the explanation of the phrase 'fa inna da'watahum tuhitu min wara'ihim'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 592

(فإن دعوتهم تحيط من ورائهم) قال الرافعي: كأن معناه: أن [8] دعائهم يشمله

ويناله بركته. (1) في م: (ووعيته) ، وهو تحريف وتكرار لا معنى له. (2) الوعي: حفظ القلب الشيء، وعى الشيء والحديث يعيه وعيا وأوعاه: حفظه وفهمه وقبله فهو واع، وفلان أوعى من فلان أي: أحفظ وأفهم. انظر: النهاية (5/ 206) ، ولسان العرب (15/ 396) مادة وعا. (3) (أي: لا يحقد. قال:) ساقطة من م. (4) في ر: (ويروي) . (5) في ر: (الباء) . (6) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 557 – 558) . (7) انظر: النهاية (3/ 381) ، ولسان العرب (11/ 501) مادة غلل. (8) ساقطة من م.

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet being asked about the Hour?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 593

1217 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن عروة قال: لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الساعة حتى أنزل الله عليه: چ ? ? ? ?چ فانتهى. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Who is Ibn Mirba' al-Ansari?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 593

(ابن مربع الأنصاري) اسمه: عبد الرحمن، [صحابي شهد أحدا وما بعدها] . [1] (1) مابين المعقوفتين زيادة من ر، وساقطة من م. وهو: عبد الرحمن بن مربع بن قيظي بن عمرو بن يزيد بن جشم بن حارثة بن الحارث الأنصاري الحارثي، شهد أحدا وما بعدها من المشاهد، واستشهد يوم جسر أبي عبيد هو وأخوه لأبيه وأمه عبد

الله، وهما أخوا زيد بن مربع ومرارة بن مربع، وكان أبوهم مربع منافقا. انظر: الاستيعاب (2/ 852) ، والإصابة (4/ 227، 359) .

Mas'alah: What does the hadith say about Umar turning back due to plague?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 594

1219 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم، أن عمر رضي الله عنه إنما رجع بالناس عن حديث عبد الرحمن بن عوف يعني حين خرج إلى الشام فبلغه وقوع الطاعون بها. ر ل68 / ب ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'adhkur Allaha amra'an' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 594

(اذكر الله أمرأ) / أي: أسأله بالله وأنشده بالله.

Mas'alah: How is the name Hamal ibn Malik pronounced?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 594

(حمل بن مالك) بفتح الحاء المهملة والميم ولام. [1]

Mas'alah: What are the names of the women in the fetus compensation hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 594

(فضربت إحداهما [2] الأخرى) روى عبد الرزاق في المصنف [3] عن عكرمة أن اسم القاتلة: أم عفيف بنت مسروح، [4] واسم المقتولة: مليكة بنت عويمر. [5]

Mas'alah: What is the meaning of 'mis a ' and who is Hamal ibn Malik?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 594

(بمسطح) هو: عود من عيدان الخباء. [6] (1) هو: حمل بن مالك بن النابغة الهذلي أبو نضلة بفتح النون وسكون المعجمة، صحابي نزل البصرة، وله ذكر في الصحيحين. (د س ق) . انظر: التقريب (ص181) . (2) في ر: (إحديهما) . (3) أخرجه عبد الرزاق (10/ 62 / 18356) عن عكرمة مرسلا، وفي سنده مجهول، لكن وصله الخطيب في الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة (1/ 126) وسنده حسن في المتابعات، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (2/ 569 / 523 – زوائد الهيثمي) عن أبي المليح مرفوعا وإسناده حسن، والطبراني في الكبير (17/ 141 / 352) ، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (15/ 145، 414/ 4758، 4973) عن محمد بن سليمان بن مسمول، عن عمرو بن تميم بن عويم، عن أبيه، عن جده مرفوعا. قال الهيثمي: فيه محمد ابن سليمان بن مسمول وهو ضعيف. انظر: مجمع الزوائد (6/ 300) ، فالحديث حسن بمجموع الطرق، والله أعلم. (4) هي: أم عفيف ويقال: أم غطيف – بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة – بنت مسروح الهذلية، زوج حمل بن مالك الهذلي. انظر: تهذيب الأسماء (2/ 632) ، والإصابة

(8/ 262) . (5) هي: مليكة بنت عويمر الهذلية، وقيل: بنت عويم بغير راء، وتكنى أم عفيف، وقيل: أم عويم قطيف، والأول المعتمد، والثاني وقع في كلام ابن عبد البر فهو تصحيف. انظر: الإصابة (8/ 123) ، والاستيعاب (4/ 1914) (6) المسطح بالكسر ثم السكون وفتح الطاء وحاء مهملة: عمود من أعمدة الخباء والخيمة والفسطاط. انظر: معجم البلدان (5/ 126) والنهاية (4/ 330) مادة مسطح (2/ 365) ولسان العرب (2/ 485) مادة سطح

Mas'alah: What is the story of Musa and al-Khidr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 597

1221 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، قال: قلت لابن عباس: إن نوفا البكالي يزعم أن موسى صاحب الخضر ليس بموسى بني إسرائيل، فقال ابن عباس: كذب عدو الله أخبرني أبي بن كعب، قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ذكر حديث موسى والخضر بشيء يدل على أن موسى صاحب الخضر.

Mas'alah: What is the methodology for accepting mursal hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 599

1228 – أخبرنا الثقة، عن عمر، عن ابن شهاب، عن سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قبل العلم عنه [1] من غير رجاله الذين قبل [2] عنهم

قوي به مرسله، وإلا نظر هل قال به بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فإن قال به بعضهم أو أفتى به جماعة من أهل العلم دل على أنه لم يأخذ [3] مرسله / إلا عن أصل يصح، وإلا لم يقبل ذلك المرسل. قال: وأما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلا أعلم واحدا منهم يقبل مرسله؛ لأنهم يتساهلون فيروون عمن [4] لا يحمد، ومثل ذلك بأن الزهري – مع أنه إمام في الحديث مشهور أرسل [5] حديث الضحك في الصلاة، ثم استثنى أنه قبله من سليمان بن أرقم، وسليمان بن أرقم ضعيف. [6] (1) ساقطة من م و ر، أكملناها من الرسالة (ص462) . (2) في م: (يميل) ، وهو تصحيف. (3) في م: (يؤخذ) . (4) في م: (عمر) ، وهو تحريف. (5) في م: (أسل) ، هو تحريف. (6) انظر: الرسالة (ص462 – 465) ، وسليمان بن أرقم هو: البصري أبو معاذ، ضعيف، من السابعة. (د ت س) . انظر: التقريب (ص249) .

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 600

1229 – أخبرنا سفيان، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن ابن سليمان بن يسار، عن أبيه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قام بالجابية خطيبا، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا كقيامي ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (عن ابن سليمان بن يسار، [1] عن أبيه أن عمر بن الخطاب قام) قال ابن الأثير: هذا مرسل؛ لأن سليمان لم يدرك عمر، [2] وقد أسنده الترمذي. [3] (بالجابية) هي: [4] من أرض الشام. [5] (1) هو: عبد الله بن سليمان بن يسار

(فع) . انظر: تعجيل المنفعة (ص534) . (2) اختلف في سنة وفاة سليمان بن يسار: فقيل: سنة أربع وتسعين. وقيل: سنة مائة. وقيل: سنة ثلاث ومائة. وقيل: سنة أربع ومائة. وقيل: سنة سبع ومائة. وقيل: سنة تسع ومائة. قال ابن حبان: ويقال أيضا: سنة عشر ومائة، وهذا أصح، وكان له يوم توفى ست وسبعون سنة، فيكون مولده سنة أربع وثلاثين. ا. هـ وقد استشهد عمر بن الخطاب آخر يوم من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين. انظر: تاريخ مولد العلماء، الربعي (1/ 109 – 110، 239، 257، 261) ، والثقات (4/ 301) ، وتهذيب التهذيب (4/ 200) ، وتهذيب الكمال (12/ 105) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 532) . والترمذي أخرجه في الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة (4/ 465 / 2165) عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية بنحوه، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم. (4) في م: (وهي) . (5) الجابية بباء بواحدة مكسورة وياء مخففة بوزن فاعلة من جبى وهي: جابية الملوك وأرض نزهة أي: بعيدة من الوباء، وهي قرية من أعمال دمشق، ثم من عمل الجيدور من ناجية الجولان قرب مرج الصفر في شمالي حوران، وإذا وقف الإنسان في الصنمين واستقبل الشمال ظهرت له وتظهر من نوى أيضا فهي بجنب نوى على ثلاثة أميال منها من جانب الشمال، وبالقرب منها تل يسمى تل الجابية، وإلى هذه القرية ينسب باب الجابية أحد أبواب دمشق، ويقال لها: جابية الجولان أيضا، وسميت الجابية تشبيها بما يجبى فيه الماء، فإن الجابية اسم للحوض، فسميت جابية؛ لكثرة مياهها. والجابية أيضا جماعة القوم فيجوز أن تكون سميت بذلك؛ لاجتماع الناس بها وكثرتهم فيها؛ لكونها أرض خصب وخير. وقد تم فتح الجابية سنة ست عشرة، وكان عمر خرج إلى الجابية في صفر سنة ست عشرة فأقام بها عشرين ليلة يقصر الصلاة، وفي هذا الموضع خطب خطبته المشهورة.

انظر: الطبقات الكبرى (3/ 283) ، والمعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان الفسوي (3/ 317) ، ومعجم ما استعجم (1/ 355) ، ومشارق الأنوار (1/ 169) ، والنهاية (5/ 42) ، ولسان العرب (13/ 548) مادة نزه، (14/ 131) مادة جبي، ومعجم البلدان (2/ 91) ، وتهذيب الاسماء (3/ 56) .

Mas'alah: What did the Prophet say about honoring companions and avoiding seclusion with women?

[Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 601]

فيكم، فقال: أكرموا أصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يظهر الكذب حتى إن الرجل ليحلف ولا يستحلف، ويشهد ولا يستشهد، ألا فمن سره أن يسكن بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة، فإن الشيطان مع الفذ، وهو من الاثنين أبعد، ولا يخلون رجل بامرأة، فإن الشيطان ثالثهما، ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثم يظهر الكذب) أي: يكثر ويفشو في الأرض. [1] (بحبوحة الجنة) بضم الباء أي: وسطها، ووسط كل شيء: خياره. [2] ر ل69 / ب (فيلزم الجماعة) قال ابن الأثير: يريد جماعة المسلمين وأهل التقى والصلاح، [3] والتشبه بهم، / والاقتداء بأفعالهم. [4] (فإن الشيطان مع الفذ) أي: من شأنه أن يصاحب الواحد المنفرد. [5] (وهو من الاثنين أبعد) لأنه إذا خلا بالإنسان تمكن من وسوسته وإيقاعه في الفتنة؛ لأنه لا شاغل له عن قبول أباطيله، [6] ولا رادع له عن اتباع أضاليله، فإن كان معه غيره كان أبعد له عنه، ولا يتمكن منه كما يتمكن منه منفردا. (ومن سرته حسنته وسآته سيئته فهو مؤمن) [7] (1) فشا الشيء يفشو فشوا وفشيا: إذا ظهر وكثر وانتشر وذاع في

الارض، وهو عام في كل شيء. انظر: غريب الحديث، الحربي (2/ 825) مادة فش، ومشارق الأنوار (2/ 164) مادة فشو، والنهاية (3/ 449) ، ولسان العرب (15/ 155) مادة فشا. (2) البحبوحة بضم الباءين: وسط المحلة، وبحبوحة الجنة والدار وسطها، وبحبوحة كل شيء: وسطه وخياره، والبحبحة والتبحبح: التمكن في الحلول والمقام، يقال: بحبح وتبحبح: إذا تمكن وتوسط المنزل والمقام. انظر: النهاية (1/ 98) مادة بحبح، ولسان العرب (2/ 407) ، ومختار الصحاح (ص17) مادة بحح. (3) في م: (صلاح) ، وهو تصحيف. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 533) . (5) الفذ: الواحد الفرد المنفرد وحده، والجمع أفذاذ وفذوذ. انظر: مشارق الأنوار (2/ 150) ، والنهاية (3/ 422) ، ولسان العرب (3/ 502) مادة فذذ. (6) في م: (الباطيله) ، وهو تحريف. (7) في م، ور بياض بقدر ثلاث كلمات وكتب فوقها كذا.

Mas'alah: What happened when the Prophet allocated houses by lots in Medina?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 605

1234 – أخبرنا سفيان، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أسهم الناس المنازل، فطار سهم عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقال النووي: الأوقية بضم الهمزة وتشديد الياء، والمراد: أوقية الحجاز، والنش بفتح النون وتشديد الشين [1] المعجمة. [2] (أسهم الناس المنازل) قال ابن الأثير: أي: حمل الناس على المساهمة فيها أي: الاقتراع، فالناس

مفعول به، والمنازل منصوب على الظرف. قال: ويجوز أن يكون الناس بالرفع فاعلا: وهم الأنصار، والمفعول محذوف أي: المهاجرين؛ لأن الأنصار أسهموا [3] المهاجرين في منازلهم. قال: والوجه: الأول. (فطار [4] سهم عبد الرحمن [5] أي: خرج، يقال: اقتسموا دارا فطار سهم فلان [6] كذا أي: خرج وجرى به سهمه. [7] (1) في ر: (النون) ، وهو تصحيف. (2) انظر: شرح صحيح مسلم (9/ 215) . (3) في م: (أسهم) . (4) في م: (فطلب) ، وهو تصحيف. (5) هو: عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة القرشي الزهري، أحد العشرة، أسلم قديما، ومناقبه شهيرة، مات سنة اثنتين وثلاثين، وقيل غير ذلك. (ع) . انظر: التقريب (ص348) ، والإصابة (4/ 346) . (6) في م: (فلا) ، وهو تحريف. (7) العرب تقول: أطرت المال وطيرته بين القوم فطار لكلمنهم سهمه أي: صار له وخرج لديه سهمه، ويقال: طار سهم فلان في كذا أي: خرج. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 435) ، ومشارق الأنوار (1/ 325) ، ولسان العرب (4/ 512) مادة طير.

Mas'alah: What did Sa'd ibn al-Rabi' offer to 'Abd al-Rahman ibn 'Awf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 606

فقال له سعد: تعال حتى أقاسمك مالي، وأنزل لك عن أي امرأتي شئت، وأكفيك العمل ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل70 / ب (فقال له سعد: [1] تعال حتى أقاسمك مالي وأنزل لك عن أي امرأتي شئت) استدل به بعضهم على جواز النزول عن الحقوق [2] كالوظائف [3] وهو الحق، وللسبكي

[4] تأليف في النزول عن الحقوق كالوظائف [5] والاقطاعات وكل حق حتى عن مقاعد الأسواق، ومن الأدلة على ذلك نزول الحسن – رضي الله عنه – / عن الخلافة لمعاوية بمبلغ [6] سماه. [7] (1) هو: سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك الأغر بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، عقبى بدرى، كان أحد نقباء الأنصار الاثني عشر، وكان كاتبا في الجاهلية وكانت الكتابة في العرب قليلة، وشهد العقبة الأولى والثانية، وشهد بدرا، وقتل يوم أحد شهيدا. انظر: الطبقات الكبرى (3/ 522) ، والاستيعاب (2/ 590) ، والإصابة (3/ 58) . (2) ساقطة من ر. (3) في ر: (الوضائف) ، وهو تحريف. (4) هو: علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن سوار بن سليم الخزرجي الأنصاري، السبكي ثم المصري ثم الدمشقي الشافعي، تقي الدين أبو الحسن، القاضي الفقيه المحدث الحافظ، ولد سنة ثلاث وثمانين وستمائة، وتوفي سنة ست وخمسين وسبعمائة. انظر: معجم المحدثين، الذهبي (1/ 166) ، وذيل تذكرة الحفاظ، الحسيني (ص39) ، وطبقات الحفاظ، السيوطي (ص525) . (5) في ر:

(الوضائف) ، وهو تحريف. (6) في م: (يبلغ) ، وهو تحريف. (7) أخرج أصل الأثر البخاري في الفتن، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي: إن ابني هذا لسيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين (6/ 2602 / 6692) عن ابن شبرمة قال: حدثنا الحسن به مختصرا. وللأثر مخارج كثيرة جاءت عن عدد من التابعين، منهم: 1 – عامر بن شراحيل الشعبي (31 – 104هـ) ، 2 – وأبو السفر سعيد بن يحمد (ت 113هـ) ، 3 – وعمرو بن عبد الله، أبو إسحاق السبيعي (33 – 129هـ) وغيرهم، أخرجه عنهم ابن سعد (كما أورده المزي في تهذيب الكمال (6/ 245 – 247) ، والذهبي في السير (3/ 263 – 264) ، والإصابة (2/ 72)) ،

ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (13/ 263) مطولا، وأخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (1/ 389) =

فقال له عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلوني على السوق، فخرج إليه فأصاب شيئا، فخطب امرأة فتزوجها، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: على كم تزوجتها يا عبد الرحمن؟ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ قال البلقيني: والخلافة أعظم الوظائف. [1] (1) = عن عبد الله الأجلح أنه سمع المجالد بن سعيد، عن الشعبي وحده، مختصرا ومقتصرا على الصلح والخطبة، وإسناده حسن. 4 – وهبيرة بن بريم، 5 – وعروة بن رويم (ت 135هـ) ، أخرجه عن ثلاثتهم أبو الفرج الأصبهاني في مقاتل الطالبيين (ص12 – 18) (وقع فيه: سعيد وهو وهم) من طرق عدة دخل حديث بعضهم في حديث بعض والمعنى قريب، وفيه: وبعث معاوية عبد الله بن عامر، وعبد الرحمن بن سمرة إلى الحسن للصلح، فدعواه إليه، وزهداه في الأمر، وأعطياه ما شرط له معاوية وألا يتبع أحد بما مضى، ولا ينال أحد من شيعة علي بمكروه ولا يذكر علي إلا بخير، وأشياء اشترطها الحسن. فأجابه الحسن إلى ذلك. قال الذهبي: أبوالفرج علي بن الحسين بن محمد القرشي الأموي الأصبهاني، العلامة الإخباري، مصنف كتاب الأغاني، وكان بصيرا بالانساب وأيام العرب، جيد الشعر، يحفظ من الشعر والأخبار والأغاني والمسندات والنسب ما لم أر قط من يحفظ مثله، ويحفظ اللغة والنحو والمغازي، والعجب أنه أموي شيعي. انظر: السير (16/ 201 – 203) ، 6 – صالح بن كيسان المدني (عاش نيفا وثمانين سنة ما بلغ التسعين – ت بعد 130 أو 140هـ) . أخرجه البلاذري في أنساب الأشراف (1/ 383 – 386) مطولا وفيه نص كتابي الحسن ومعاوية رضي الله عنهما، وفي سنده يزيد بن عياض بن جعدبة كذبه مالك وغيره. انظر: التقريب

(ص604) ، وتهذيب الكمال (32/ 223) . 7 - إسماعيل بن راشد السلمي. أخرجه ابن جرير في تاريخ الأمم والملوك (3/ 145) بسند حسن، وفيه: فلما رأى الحسن - رضي الله عنه - تفرق الأمر عنه بعث إلى معاوية يطلب الصلح، وبعث معاوية إليه عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمرة بن حبيب بن عبد شمس، فقدما على الحسن بالمدائن، فأعطياه ما أراد، وصالحاه على أن يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة آلاف ألف في أشياء اشترطها ... إلخ. 8 - ابن شهاب الزهري (50 - 125هـ) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب (1/ 387) عنه مختصرا ومقتصرا على الصلح والخطبة، وإسناد صحيح. انظر: تاريخ الخلفاء، السيوطي (ص87) .

قال: على نواة من ذهب، فقال: أولم ولو بشاة.

Mas'alah: What does the author say about Abu Hanifa being asked to repent?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

1249 - سمعت الربيع بن سليمان يقول: سمعت أسد بن موسى يحدث قال: استتيب أبو حنيفة مرتين.

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about seeking knowledge being better than supererogatory prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 612

1250 - وسمعت الربيع يقول: سمعت الشافعي يقول: طلب العلم أفضل من صلاة

النافلة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on a pledge not being forfeited in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

1254 – وقد أخبرني غير واحد من أهل العلم، عن يحيى بن أبي أنيسة، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل حديث ابن أبي ذئب.

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for gold and silver according to 'Urwah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

1258 – أخبرنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه شبيها به.

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for gold and silver according to Salim?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 614

1259 – أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بمثله

Mas'alah: What is the evidence that a muhrim cannot marry?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 617

1266 – أخبرنا ابن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن نبيه بن وهب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل معناه.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ali ibn Abi Talib?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 618

1272 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، عن عبد الله، والحسن ابني محمد بن علي، قال: وكان الحسن أرضاهما، عن أبيهما، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم.

Mas'alah: What is the section heading for the book of Zihar and Li'an?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 619

ومن كتاب الظهار واللعان

Mas'alah: What happened when the Prophet asked about Zunab?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 626

صلى الله عليه وسلم، فجعل ياتيها ويقول: أين زناب؟ حتى جاء عمار بن ياسر فاختلجها، وقال: هذه تمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت ترضعها، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أين زناب؟، فقالت قريبة بنت أبي أمية ووافقها عندها: أخذها عمار بن ياسر، فقال رسول الله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على

مسند الشافعي)) ـــــــ (زناب) قال ابن الأثير: هو لفظ مبني من اسم زينب، وليس تصغيرا، ولكنه تغيير الاسم حيث هي صغيرة. [1] (جاء عمار بن ياسر [2] في مسند أحمد: وكان أخا أم سلمة من الرضاعة. [3] (فاختلجها) أي: استلبها بسرعة. [4] (قريبة بنت أبي أمية) قال الرافعي: هي أخت أم سلمة، من الصحابيات. [5] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 421) . (2) هو: عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس بن الحصين بن الوذيم بن ثعلبة بن عوف بن حارثة بن عامر بن يام بن عنس بنون ساكنة بن مالك العنسي بنون ساكنة ومهملة، أبو اليقظان، حليف بني مخزوم وأمه سمية مولاة لهم، صحابي جليل مشهور، هو وأبواه من السابقين الأولين، بدري، وشهد المشاهد كلها، قتل مع علي بصفين سنة سبع وثلاثين. (ع) . انظر: التقريب (ص408) ، والإصابة (4/ 575) . (3) أخرجه أحمد (6/ 295) ، وصححه ابن حبان (7/ 212 / 2949) ، والحاكم (2/ 195 / 2734) ، (4/ 18 / 6759) عن عمر بن أبى سلمة، عن أم سلمة بنحوه. وقال: حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. (4) أصل الخلج: الجذب والنزع. انظر: النهاية (2/ 59) ، ولسان العرب (2/ 256) مادة خلج. (5) هي: قريبة الصغرى – بفتح أوله ويقال بالتصغير – بنت أبي أمية واسمه: حذيفة، وقيل: سهل بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومية، وأمها عاتكة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، وهي أخت أم سلمة بنت أبي أمية؛ زوج النبي صلى الله عليه وسلم لأبيها، أسلمت وبايعت، وتزوجها عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، فولدت له: عبد الله وأم حكيم وحفصة، وكانت موصوفة بالجمال. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (8/ 262) ، والإصابة (8/ 81) ، (4/ 11) .

Mas'alah: What does the author say about the book on refuting juristic preference?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 630

ومن كتاب إبطال الاستحسان

Mas'alah: What is the ruling on li'an (mutual imprecation) in Shafi'i fiqh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 633

نضو الخلق فقال يا رسول الله رأيت شريك بن السحماء يعني بن عمه وهو رجل عظيم الإليتين ادعج العينين حال الخلق يصيب فلانة يعني امرأته وهي حبلى وما قربتها منذ كذا فدعا رسول الله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (نضو الخلق) أي: ضعيف [1] دقيق. [2] (حال الخلق) قال الرافعي: كأن المراد [3] جليل الخلق ضخم الأعضاء. وقال ابن الأثير: لم أثبت هذه اللفظة هل هي بالجيم أو الحاء أو الخاء؟ وأشبه الثلاثة أن يكون بالخاء المعجمة من قولهم: خل لحمه فهو خال أي: قل ونحف، والخل أيضا: النحيف المهزول. [4] م ل40 / أ ر ل73 / ب وقال غيره في المحكم: [5] الخل: السمين والمهزول، والمناسب لقوله: ((عظيم الإليتين [6]) وكونه في مقابلة كون / العجلاني نضو الخلق / أن يكون المراد به هنا: السمين. [7] (1) في م: (ضيق) ، وهو تحريف. (2) النضو بالكسر ولا يكسر نضو على غير ذلك: البعير المهزول التي أهزلتها الأسفار وأذهبت لحمها. وقيل: هو المهزول من جميع الدواب وهو أكثر، والجمع أنضاء، وقد يستعمل في الإنسان، وقدح نضو: دقيق. انظر: النهاية (5/ 71) ، ولسان العرب (15/ 330) مادة نضا. (3) ساقطة من ر. (4) انظر: الشافي في شرح مسند

الشافعي (5/ 30) . (5) كتاب ((المحكم في لسان العرب)) لابن سيدة وهو: أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي الضرير، إمام في اللغة العربية حافظ لهما، وأحد من يضرب بذكائه المثل، وهو حجة في نقل اللغة، وكان أعمى ابن أعمى، وكان أبوه أيضا لغويا، مات في سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، وبلغ الستين أو نحوها. انظر: السير (18/ 144) . (6) الألية مفتوحة الألف: هي طرف وأعجاز والعجيزة للناس وغيرهم: ألية الشاة وألية الإنسان. وقيل: هو ما ركب العجز من اللحم والشحم، والجمع أليات وألايا على غير قياس، ولا تقل: لية ولا إلية فإنهما خطأ. انظر: لسان العرب (14/ 42) مادة ألا. (7) انظر: لسان العرب (11/ 219) مادة خلل.

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's sunnah being from divine revelation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 635

وقيل: لم يسن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا قط إلا بوحي من الله) قال الرافعي: الأشبه بالسياق أنه من كلام طاوس، ويحتمل أنه من كلام الشافعي. [1] (فمن الوحي ما يتلى) قال الرافعي: المراد منه القرآن. (1) قال البيهقي: هكذا أبنا به في المسند، وكذلك نقله أبو العباس من المبسوط إلى المسند وأدرج كلام الشافعي في كلام طاوس، وكلام طاوس انتهى إلى قوله: (فإنما نزل به الوحي) . وقوله: (لم يسن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط إلا بوحي الله) والى آخره من كلام الشافعي رحمه الله مستنبطا من الأثر الذي رواه عن طاوس، ثم أردفه بحديث المطلب بن حنطب الذي أبنا به أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا وأبو بكر قالوا: ثنا أبو العباس، أبنا الربيع، أبنا الشافعي، أبنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو؛ مولى

المطلب، عن المطلب بن حنطب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((ماتركت شيئا مما أمركم الله به إلا قد أمرتكم بت، ولا تركت شيئا مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين قد نفث في روعي: إنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها، فأجملوا في الطلب)) . وقال في موضع آخر: ((ألقى في روعي)) . ثم استنبط منه الشافعي القول الآخر: (فيما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال: وقد قيل: ما لم يتل به قرآنا فإنما ألقاه جبريل – عليه السلام – في روعه بأمر الله – عز وجل – فكان وحيا إليه. ثم قال: وقد قيل: جعل الله إليه بما شهد له به من أنه يهدي إلى صراط مستقيم أن يسن. ثم جعل ما استنبطه من أثر طاوس وما استنبطه من أثر المطلب كالواحد، فكلاهما مما أتى به جبريل – عليه السلام – وجعل ما بعدهما القول الآخر فقال: وأيهما كان فقد ألزمه الله – عز وجل – خلقه، ولم يجعل لهم الخيرة من أمرهم فيما سن، وفرض عليهم اتباع سنته. أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو في المبسوط، أبنا أبو العباس، أبنا الربيع، أبنا الشافعي. فذكر الأثر، وذكر كلامه عليهما على ما نقلت مفصلا عن الأثرين، وبالله التوفيق. انظر: بيان من أخطأ على الشافعي (ص104 – 106) .

ومنه ما يكون وحيا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستن به ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (

Mas'alah: What are the types of revelation according to the author?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 636

ومنه ما يكون وحيا إلى رسوله فيسن به) قال الرافعي: المراد منه غير القرآن. قال: والوحي أنواع: منه ما كان مثل صوت الجرس، ومنه ما يتمثل له الملك ويشافهه به، [1] = (1) أخرجه البخاري في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (1/ 4 / 2) واللفظ له، وبدء الخلق، باب ذكر الملائكة (3/ 1176 / 3043) ، ومسلم في الفضائل، باب عرق النبي صلى الله عليه وسلم في البرد وحين يأتيه الوحي (4/ 1816 / 2333) عن عائشة أم المؤمنين أن الحارث بن هشام – رضي الله عنه – سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي، فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول)) . قالت عائشة رضي الله عنها: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا.

Mas'alah: What does the author say about the book Ahkam al-Quran?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 638

ومن كتاب أحكام القرآن

Mas'alah: What is the hadith about a man who found another man with his wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 640

1321 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، أن يحيى بن سعيد، حدثه عن القاسم

بن محمد، عن ابن عباس، أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، والله ما لي عهد بأهلي منذ عفار النخل، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إنها موجبة) قال الرافعي: أي: للعذاب وشدة عقوبة [1] الكاذب. [2] (ما لي عهد بأهلي) قال ابن الأثير: يريد [3] أنه لم يطأ منذ كذا وكذا. [4] (عفار [5] النخل) قال ابن الأثير: بفتح العين المهملة وتخفيف الفاء: تلقيحها وإصلاحها يقال: عفروا نخلهم يعفرون. قاله الأصمعي. وقال ابن الأعرابي: العفار: أن يترك النخل بعد التلقيح أربعين يوما لا يسقى، [6] والعفار: لقاح النخل. وقال الجوهري: يقال: العقار [7] بالقاف، والفاء أشهر. [8] (1) في ر: (لعقوبة) ، وهو تحريف. (2) انظر: الأم (5/ 124) . (3) ساقطة من م. (4) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 33) . (5) في ر: (امعار) ، وهو تصحيف. (6) في م: (لا تسقى) . (7) ساقطة من م، وفيها: (القاف) . (8) وقد روي بالقاف أخرجه إبراهيم الحربي في غريب الحديث (3/ 994) بسند صحيح عن ابن عباس أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه فقال: ما لي عهد بأهلى منذ عقار النخل، فوجدت معها رجلا، فلاعن بينهما. ثم أخرج أيضا (3/ 1001) عن ابن جريج قال: عقارها: إذا تؤبر تعقر أربعين يوما لا تسقى ماء. وكلاهما =

Mas'alah: What is the hadith about the greatest sin of a Muslim asking about something not prohibited?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 642

1322 – أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: أعظم المسلمين جرما من سأل عن شيء لم يكن

يعني محرما، فحرم من أجل مسألته. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إلى السواد) أي: مائلا إلى السواد في لونه. (قططا) هو الشديد الجعودة، وهو أحد ما جاء على الأصل بإظهار التضعيف. [1] (مستها) أي: عظيم الأست، ضخم الإليتين. [2] (أعظم المسلمين في المسلمين [3] جرما من سأل عن شيء لم يكن يعني محرما فحرم من أجل مسألته) [4] قال الرافعي: يشبه أن لا يكون المراد من الجرم: الذنب، وأن يكون المعنى: أشد ما اكتسبه وأشق على المسلمين، يقال: جرم واجترم أي: اكتسب. [5] (1) شعر قط وقطط بفتح الطاء وبالكسر وهو أحد ما جاء على الأصل بإظهار التضعيف وهو: الشديد جعودة الشعر قصير كشعر الزنجي السودان، وقيل: الحسن الجعودة، والأول أكثر، ورجل قط الشعر وقططه بمعنى، والأنثى قطة وقطط بغير هاء. انظر: مشارق الأنوار (2/ 183) ، والنهاية (4/ 81) ، ولسان العرب (7/ 380) مادة قطط. (2) مستها: الأستة والمستة: العظيم الآليتين، كأنه يقال أسته فهو مسته كما يقال: أسمن فهو مسمن، وهو مفعل من الأست، وأصل الأست: سته فحذفت الهاء وعوض منها الهمزة، الأست: العجز، وقد يراد بها: حلقة الدبر. انظر: مشارق الأنوار (2/ 205) مادة سبغ، والنهاية (2/ 342) ، ولسان العرب (13/ 495) مادة سته. (3) (في المسلمين) ساقطة من ر. (4) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه (6/ 2658 / 6859) عن ابن شهاب به بنحوه، ومسلم في الفضائل، باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك (4/ 1831 / 2358) عن إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، ويونس، ومعمر، عن ابن شهاب به بنحوه. (5) الجرم: الذنب والجريمة، وأصلها من جرم بابها ضرب وأجرم واجترم بمعنى: كسب الذنب وأكسبك فعله. انظر: مشارق الأنوار (1/ 144) ، والنهاية (1/ 262) ، ولسان

العرب (12/ 91) ، ومختار الصحاح (1/ 43) مادة جرم.

Mas'alah: What is the similar hadith about asking about something not prohibited?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 643

1323 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن شهاب، عن عامر بن سعد، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثل معناه.

Mas'alah: What did the Prophet say about a child's resemblance to its parents?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 643

1325 – أخبرنا سفيان، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن أعرابيا من بني فزارة أتى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: إن امرأتي ولدت غلاما أسود، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هل لك من إبل؟ فقال: نعم، قال: فما ألوانها؟ قال: حمر، قال: هل فيها من أورق؟ قال: إن فيها لورقا، قال: فأنى أتاها ذلك؟ قال: لعله نزعه عرق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: وهذا لعله نزعه عرق.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أورق) قال الرافعي: هو الذي لونه لون الرماد. [1] (عرق نزعه) قال الرافعي: أي: جذبه إلى الشبه ثم خرج شبيها به. [2] (1) الأورق من كل شيء: ما كان لونه لون الرماد، ومنه قيل للرماد: أورق، والأوراق من الناس: الأسمر، والورقة من الألوان في الإبل: الذي يضرب إلى الخضرة كلون الرماد، وقيل: غبرة تضرب إلى السواد، والبعير إذا كان

أسود يخالط سواده بياض كدخان الرمث فتلك الورقة، فإن اشتدت ورقته حتى يذهب البياض الذي فيه فهو أدهم. يقال: جمل أورق وناقة ورقاء. انظر: مشارق الأنوار (2/ 283) ، والنهاية (5/ 174) ، ولسان العرب (10/ 376) مادة ورق.

(2) عرق نزعه ويقال: نزع فلان إلى أبيه ينزع في الشبه أي: ذهب إليه وأشبهه. انظر: النهاية (5/ 40) ، ولسان العرب (8/ 351) مادة نزع.

Mas'alah: What is the hadith about avoiding excessive questioning?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 647

1332 – أخبرنا ابن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: ذروني ما تركتكم فإنه إنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فما أمرتكم به من أمر فأتوا منه ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فانتهوا

Mas'alah: Fiqh passage: 1333 – أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ. ـــــــ كِتَابُ ((الشَّافِي الْعَيِّ عَلَى مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ)) ـــــــ (ثوبية) بالمثلثة. [1] (ذروني ما تركتكم) قال الرافعي: أي: [2] لا تتعرضوا لي [3] بالسؤال والبحث فقد يوافق ذلك إلزاما وتشديدا، وخذوا بظاهر ما

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 647

أمرتكم به، ولا تستكشفوا كما فعلت بنو إسرائيل. وقد قيل: لهم اذبحوا بقرة وشق الأمر عليهم. (فما أمرتكم به من أمر فأتوا به ما استطعتم، وما نهيتكم عنه فانتهوا) ر ل74 / ب قال الرافعي: يشير إلى أن المأمور قد يستطاع منه الشيء دون الشيء، فينبغي أن / يأتي المأمور بالقدر المستطاع، وأما المنهي فحقه [4] أن يترك كله فإنه مستطاع. (1) ثويبة بضم الثاء المعجمة بثلاث وفتح الواو وسكون الياء المعجمة باثنتين من تحتها بعدها باء معجمة بواحدة: التي أرضعت النبي صلى الله عليه وسلم، وهي مولاة أبي لهب، واختلف في إسلامها، قال أبو نعيم: لا أعلم أحدا أثبت إسلامها. وأخرج ابن سعد في الطبقات الكبرى (1/ 109) بسند فيه الواقدي وهو متروك مع سعة علمه، عن غير واحد من أهل العلم وهم مجاهيل، وفيه: حتى جاءه خبرها أنها قد توفيت سنة سبع مرجعه من خيبر، فقال: ما فعل ابنها مسروح؟ فقيل: مات قبلها، ولم يبق من قرابتها أحد. وهذا فيه ما يدل على أنها لم تسلم. وقال ابن حجر: ولم أقف في شيء من الطرق على إسلام ابنها مسروح، وهو محتمل. انظر: تكملة الإكمال (1/ 537) ، والإصابة (7/ 548) ، والتقريب (ص498) . (2) ساقطة من م. (3) في م: (علي) . (4) في م: (فحه) ، وهو تصحيف.

Mas'alah: What is the ruling on a verse concerning marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 648

1336 – أخبرنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن بعض أهل العلم أنه قال: في هذه الآية هو حكم بينها.

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a narration from a trustworthy narrator who forgot his teacher?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 651

1350 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت سبع سنين، وبنى بي وأنا بنت تسع سنين. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ثم رواية الثقة مقبولة وإن نسي شيخه. [1] (1) = لفظ: ليس بذاك القوي في الحديث. وقال ابن عدي: روى أحاديث يتفرد بها يرويها لا يرويها غيره. انظر: تاريخ دمشق (22/ 387 – 388) ، وهذه الحكاية رويت عن ابن جريج من طريقين: 1 – إسماعيل بن علية عنه، أخرجه البخاري في التاريخ الأوسط (1/ 304) ، والكبير (4/ 38) عنه بنحوه، وزاد فيه: قال ابن جريج: وكان سليمان يفتي في العضل. وقال البخاري: سليمان بن موسى الأشدق الدمشقي عنده مناكير وأحاديث عجائب. وأحمد (6/ 47) عنه بنحوه، وزاد فيه: قال ابن جريج: وكان سليمان بن موسى وكان فأثنى عليه. وقال أحمد: إن ابن جريج له كتب مدونة، وليس هذا في كتبه. يعني: حكاية ابن علية عن ابن جريج. وقال الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: لا نكاح إلا بولى الذي يرويه ابن جريج، فقلت له: إن ابن علية يقول: قال ابن جريج لسليمان بن موسى. فقال: نسيت بعد. قال يحيى: ليس يقول هذا إلا ابن علية، وابن علية عرض كتب ابن جريج على عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد فأصلحها له. فقلت ليحيى: ما كنت أظن أن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبى رواد هكذا! قال: كان أعلم الناس بحديث ابن جريج، ولكنه لم يكن يبذل نفسه للحديث. قلت (الباحث) : وقول سليمان بن موسى: نسيت أي: أخطأت. قال

سعيد بن عبدالعزيز: كان سليمان بن موسى يقول للرجل إذا أخطأ في الحديث: نسيت. انظر: تاريخ يحيى بن معين (3/ 86 / 361 – رواية الدوري) ، وسؤالات البرذعي لأبي زرعة، البرذعي (1/ 696) ، والحاكم في المستدرك (2/ 183 / 2709) ، وتاريخ دمشق (22/ 386) . 2 – الشاذكوني، ثنا بشر بن المفضل عنه، أخرجه ابن عدي في الكامل (3/ 266) ، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (22/ 376) عنه بنحوه، وفيه: قال ابن جريج: فلقيت الزهري فسألته عن هذا الحديث فلم يعرفه! فقلت له: إن سليمان بن موسى حدثناه به عنك. قال: فعرف سليمان وذكر خيرا، وقال: أخاف أن يكون قد وهم علي! قال ابن عساكر: روي هذا الإنكار من رواية الشاذكوني وفيه نظر. وقال البخاري: سليمان بن داود أبو أيوب الشاذكوني فيه نظر. وقال أحمد بن حنبل: الشاذكوني هو من نحو عبد الله بن سلمة الأفطس يعني: أنه يكذب. وقال يحيى بن معين: كذاب عدو الله، كان يضع الحديث. وقال أبو حاتم: سليمان الشاذكوني ليس بشيء، متروك الحديث، وترك حديثه ولم يحدث عنه. انظر: في التاريخ الأوسط (2/ 364) ، والجرح والتعديل (4/ 114) . انظر: تذكرة المؤتسي، السيوطي (ص22) .

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with one's wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 653

قال الشافعي رضي الله عنه: قال: فما تقول؟ قلت: عمي ثقة، وعبد الله بن علي ثقة، وقد أخبرني محمد عن الأنصاري المحدث بها أنه أثنى عليه خيرا وخزيمة ممن لا يشك عالم في ثقته، فلست أرخص فيه، بل أنهى عنه

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with one's wife?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 653

1354 – أخبرنا إسماعيل يعني ابن علية، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن رجل من أصحاب النبي، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (في أي الخربين) بخاء معجمة وراء وموحدة. [1] (أو في أي: الخرزتين) بخاء معجمة ثم راء ثم زاي. [2] (أو في أي الخصفتين) [3] قال في النهاية: الثلاثة بمعنى واحد، وكلها قد رويت، أي: في أي الثقبتين. [4] (عن الحسن، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم) ر ل75 / أ قال الرافعي: روي الشافعي الحديث في الإملاء [5] عن الحسن، عن عقبة بن عامر، وأبهم هنا فقال: عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ولعل سببه أن سعيد بن أبي عروبة اختلفت روايته: / فروى أبو بحر البكراوي [6] عنه عن قتادة، عن الحسن، عن ... = (1) الخربتين: تثنية خربة بضم المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة، جمعها الخرب بالضم ثم فتح: كل ثقب مستدير مثل ثقب الأذن. وقيل: هو الثقب مستديرا كان أو غير ذلك. (2) الخرزتين: تثنية خرزة بوزن الأول لكن بزاي بدل الموحدة وهي: الثقب يثقبه الخراز؛ ليخرز، كنى به عن المأتي. (3) الخصفتين: تثنية خصفة بفتحات مثل خرزة والخاء معجمة والصاد مهملة بعدها فاء، وهو من قولك: خصفت النعل وخصفت الجلد على الجلد: إذا خرزته مطابقا، ومنه: المخصف وهو: الحديدة التي يثقب بها النعال. (4) معنى الحديث: في أي الثقبين والمسلكين. انظر: غريب الحديث، الخطابي (1/ 376) ، ومشارق الأنوار (1/ 232) ، والنهاية (2/ 18) ، ولسان العرب (1/ 347 – 348) مادة خرب، وتلخيص الحبير (3/ 179) . (5) أخرجه الشافعي في الأم (5/ 16) ، وسيأتي في

المسند عن الحسن، عن عقبة بن عامر مرفوعا مثله دون الشق الثاني، وإسناده ضعيف. وقال علي بن المديني: لم يسمع الحسن من عقبة بن عامر شيئا. انظر: العلل، المديني (ص57) ، والمراسيل، ابن أبي حاتم (ص43) . (6) في م: (التكراوي) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = عقبة بن عامر، [1] وروى عبد الوهاب بن عطاء عنه عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، [2] وروى أبو عاصم عنه عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة أو عقبة، [3] وذكر أن رواية من رواه عن سمرة أصح. [4] (1) أخرجه الطبراني في الكبير (17/ 349 / 960) ، والبيهقي في الكبرى (7/ 140 / 13581) عن أبي بحر البكراوي به مرفوعا بلفظ: ((أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما)) ، وإسناده ضعيف، أبو بحر البكراوي هو: عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي، ضعيف، من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين. (د ق) . انظر: التقريب (ص346) . (2) أخرجه الحاكم (2/ 191 / 2721) عن عبد الوهاب بن عطاء به مرفوعا بلفظ: ((أيما رجل باع من رجلين بيعا فهو للأول منهما، وأيما امرأة زوجها وليان فهي للأول)) . وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. قلت (الباحث) : وإسناده حسن؛ شيخ الحاكم: صدوق، وهو: أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف البخاري ثم النيسابوري، الشيخ الصدوق النبيل العدل، توفي سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة. انظر: السير (15/ 433) . (3) أخرجه البيهقي في الكبرى (7/ 141 / 13584) عن الحسن بن سهل المجوز، عن أبي عاصم وهو الضحاك بن مخلد به مرفوعا مثله. وإسناده ضعيف؛ الحسن بن سهل بن عبد العزيز المجوز البصري صاحب أبي عاصم، لا بأس به ربما أخطأ، مات سنة تسعين ومائتين. انظر:

سؤالات الحاكم للدارقطني (1/ 111) ، والثقات، ابن حبان (8/ 181) ، وتذكرة الحفاظ (2/ 639) . وقال البيهقي: هذا الاختلاف وقع من ابن أبي عروبة في إسناد هذا الحديث، وقد تابعه أبان العطار، عن قتادة في قوله: (عن عقبة بن عامر) ، والصحيح رواية من رواه عن سمرة بن جندب. (4) الحديث أخرجه أبو داود في النكاح، باب إذا أنكح الوليان (2/ 230 / 2088) عن هشام وهمام وحماد واللفظ لهم، والترمذي في النكاح، باب ما جاء في الوليين يزوجان (3/ 418 / 1110) عن غندر، عن سعيد بن أبي عروبة بمثله، وفيه: ((ومن باع)) ، والنسائي في البيوع، باب الرجل يبيع السلعة فيستحقها مستحق (7/ 314 / 4682) عن غندر عن شعبة بمثله، وفيه: ((ومن باع)) ، وابن ماجة في التجارات، باب إذا باع المجيزان فهو للأول (2/ 738 / 2190) عن خالد بن الحارث، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن عقبة بن عامر أو سمرة بن جندب مرفوعا بمثل الشطر الثاني الآتي، وفي التجارات، باب إذا باع المجيزان فهو للأول (2/ 738 / 2190) عن سعيد بن بشير بمثله دون الشطر الأول، وفي الأحكام، باب من اشترط الخلاص (2/ 785 / 2344) عن همام بنحوه دون الشطر الأول، كلهم عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي ... =

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet consulting his companions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

1359 – أخبرنا ابن عيينة، عن الزهري، قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: ما رأيت أحدا أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What does the author say about a Quranic verse?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

قال الشافعي: وقال الله تعالى: چ ? چ.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about bearing sins?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

1360 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس قال: كان الرجل يؤخذ بذنب غيره حتى جاء إبراهيم صلى الله عليه وسلم فقال الله عز وجل چ? ? ? ? ? ? ... ? ? ?چ.

Mas'alah: What does the author note about the transmission of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

إلى هنا يقول الربيع: أخبرنا الشافعي ويقول بعد ذلك: حدثنا الشافعي ـــــــ

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 657

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about giving precedence to Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 658

1361 – حدثنا الشافعي، حدثني ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، أنه بلغه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: قدموا قريشا ولا تقدموها، وتعلموا منها ولا تعلموها، أو: تعالموها. يشك ابن أبي فديك. ـــــــ

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 658

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: Fiqh passage: (اًشيرق اوم ّدَق)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 658

(قدموا قريشا) قال ابن الأثير: هو أحد الأدلة على أن الإمامة لا تكون إلا في قريش، وهم ولد النضر بن كنانة، وإنما صرفه لأنه [1] نظر إلى اسم الحي فزال عنه التأنيث. (ولا تقدموها) قال ابن الأثير: هو مضارع حذف منه إحدى التائين. [2] (وتعلموا منها ولا تعالموها [3] قال الرافعي: أي: لا تفاخروها [4] بالعلم. [5] قال: وذكر أن الشافعي أملى أحاديث الباب في فضائل قريش والأنصار وسائر قبائل العرب، وقصد بذلك ترجيح معرفتهم بالسنن على معرفة غيرهم. [6] (1) في م: (لا) ، وهو تحريف. (2) ولا تقدموها بفتح التاء والقاف والتشديد أصله: تتقدموها وحذفت تاء التفعيل لا تاء المضارعة أي ولا تتقدموا عليها في أمر شرع تقديمها فيه

كالإمامة. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 521) ، وفيض القدير (4/ 511) . (3) في م: (ولا تعلموها) ، والمعنى: ولا تعلموها بضم المثناة وفتح العين وشد اللام؛ لأن التعليم إنما يكون من الأعلى إلى الأدنى، ومن الأعلم لغيره، فنهاهم أن يجعلوهم في مقام التعليم ومقام المغالبة بالعلم. انظر: فيض القدير (4/ 512) . (4) في م: (تفاخرون) ، وهو تحريف. (5) وتعلموا منها ولا تعالموها بفتح المثناة: مفاعلة من العلم أي: لا تغالبوها بالعلم ولا تفاخروها فيه ولا تكاثرواها فيه. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 521) ، وفيض القدير (4/ 512) . (6) قدموا قريشا، ولا تقدموها، وتعلموا من قريش العلم الشرعي وآلته. انظر: فيض القدير (4/ 512) . والحديث أخرجه الشافعي في الأم (1/ 161) ، وهنا في المسند، وأبو عمرو الداني في السنن الواردة في الفتن (2/ 508 / 206) واللفظ له عن الزهري رفعه: ((قدموا قريشا ولا تقدموها، وتعلموا من قريش ولا تعلموها)) . وإسناده مرسل، وقد ورد موصولا عن عدد من الصحابة منهم: ... = = 1 – سليمان بن أبي حثمة، أخرجه عبد الرزاق (11/ 54 / 19893) عن الزهري، عنه مرفوعا: ((لا تعلموا قريشا وتعلموا منها، ولا تتقدموا قريشا ولا تتأخروا عنها؛ فإن للقرشي قوة الرجلين من غيرهم يعني في الرأي)) . وسليمان بن أبى حثمة هو: ابن حذيفة بن غانم بن عامر بن عبد الله بن عبيد بن عويج بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي العدوي أبو عوف، المدني، له صحبة، أدرك عصر النبي صلى الله عليه وسلم حيث ولد على عهده صلى الله عليه وسلم، وكان رجلا على عهد عمر بن الخطاب. قال الحافظ ابن حجر: أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح لكنه مرسل، وله شواهد. قلت (الباحث) : بل إسناده صحيح؛ لأنه ثبت أن سليمان بن أبي حثمة صحابي. انظر: الطبقات الكبرى، ابن سعد (5/ 26) ، والثقات، ابن حبان (3/ 161) ، وتاريخ دمشق (22/ 213) . الفتح (6/ 530) . 2 – سهل بن أبي حثمة،

أخرجه ابن أبي شيبة (6/ 402 / 32386) واللفظ له، ومن طريقه ابن أبي عاصم في السنة (2/ 636 – 637/ 1515 – 1521) بمثله في روايتين، وفيها: ((ولا تقدموها)) بدل ((ولا تؤخروها)) ، ودون ذكر السبب، عن الزهري عنه مرفوعا بلفظ: ((تعلموا من قريش ولا تعلموها، وقدموا قريشا ولا تؤخروها؛ فإن للقرشي قوة الرجلين من غير قريش)) . وإسناده صحيح؛ الزهري من التابعين أدرك سهل بن أبي حثمة؛ حيث ولد سهل سنة 3 هـ، وأدرك مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، الذي ولي الخلافة في آخر سنة 64 هـ، ومات سنة 65 هـ، وله 63 أو 61 سنة، أخرج عباس الدوري في تاريخ يحيى بن معين (3/ 173) عن سهل بن أبى حثمة أن مروان بعثه خارصا. وإسناده حسن. وقد ولد الزهري سنة 50 أو 51 أو 52 هـ، ومات سنة 124هـ، فيكون عمر الزهري في عصر مروان 13 أو 14 سنة، ويمكن تلاقيهما فكلاهما مدنيان. انظر: الطبقات الكبرى ابن سعد (ص162 – القسم المتمم) ، ومعرفة الثقات، العجلي (2/ 253) ، والتاريخ الأوسط (1/ 320) ، والتاريخ الكبير (1/ 220) ، والجرح والتعديل (8/ 73) ، والثقات، ابن حبان (3/ 169) ، وتاريخ مولد العلماء ووفياتهم (1/ 289) ، والاستيعاب (2/ 661) ، والسير (5/ 326) ، والتقريب (ص525) . ومن قال: إن الزهري عن سهل بن أبي حثمة مرسل، فبناء على ما فهم من رواية ابن أبي حاتم عن أبيه في الجرح والتعديل (4/ 200) حيث قال ابن أبي حاتم: سهل بن أبى حثمة، وأبو حثمة اسمه: عبد الله بن ساعدة ويقال: عامر بن ساعدة، وكنية سهل: أبو عبد الرحمن له صحبة، بايع تحت الشجرة، وكان دليل النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أحد، وشهد المشاهد كلها إلا بدرا. حدثنا عبد الرحمن قال سمعت رجلا من ولده سأله أبى عن ذلك فأخبره به. انظر: تهذيب الكمال (12/ 178) ، وتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ص289) . قال ابن القطان: قول أبي حاتم لا

يصح عندهم البتة والغلط فيه: من هذا الرجل الذي لا يدرى من هو؟ وإنما الذي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم خارصا أبوه: أبو حثمة، وهو الذي كان دليل النبي صلى الله عليه ... = = وسلم إلى أحد. كذا ذكره ابن جرير وغيره، وتوفي في أول خلافة معاوية وهكذا ذكر ابن عبد البر. قال الحافظ ابن حجر: والذي يظهر لي أنه اشتبه بسهل بن الحنظلية فإنه مذكور بهذا الوصف، وقرأت بخط الذهبي أظن سهلا مات زمن معاوية، ويقويه حكمهم على رواية الزهري عنه بالإرسال، لكن الذي جزم به الطبري أن الذي مات في خلافة معاوية هو أبوه أبو حثمة، والله أعلم. انظر: تهذيب التهذيب (4/ 218) ، والإصابة (3/ 195) . قلت (الباحث) : لكن بين في ترجمة أبي حثمة من الجرح والتعديل (6/ 321) قال ابن أبي حاتم: عامر بن ساعدة بن عامر الحارثى ويقال: عبد الله بن ساعدة أبو حثمة والد سهل بن أبى حثمة، وكان دليل النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد، سمعت أبى يقول ذلك. وسمعته يقول: عامر الذي ابنه سهل هو الذي بعثه النبي صلى الله عليه وسلم خارصا. وقد أخرج البخاري في التاريخ الكبير (4/ 97) بسند حسن عن محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة، عن أبيه، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا حثمة خارصا، فجاءه رجل، فقال: يا رسول الله! إن أبا حثمة قد زاد علي. فدعا أبا حثمة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ابن عمك يزعم إنك قد زدت عليه؟! فقال: يا رسول الله! لقد تركت له قدر عرية أهله وما يصيب الريح. فقال: قد زادك ابن عمك وأنصفك. وانظر: الثقات، ابن حبان (3/ 292) . 3 – جبير بن مطعم، أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (2/ 636،637/ 1517) عن المطلب بن عبدالله، عنه مرفوعا بلفظ: ((يا أيها الناس! لا تعلموا قريشا وتعلموا منها؛ فإنهم أعلم منكم – يعني قريشا –)) ، وفي الأخرى: ((يا أيها الناس! لا تقدموا قريشا فتهلكوا، ولا تخلفوا عنها فتضلوا)) . وإسناده حسن. قال ابن حجر: المطلب بن عبد الله صدوق. وهو:

المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد بن عمر المخزومي. وقيل: بإسقاط المطلب في نسبه. وقيل: إنهما اثنان. قال ابن عساكر: وهو الأظهر. قال مصعب الزبيري والزبير بن بكار: فولد حنطب بن الحارث: المطلب، أسر يوم بدر، وأمه حفصة بنت المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، فمن ولد حنطب: المطلب بن حنطب، ومن ولد المطلب بن حنطب: المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب، كان من وجوه قريش روي عنه الحديث، وأمه: أم أبان بنت الحكم بن العاص بن أمية بن عبد شمس. انظر: نسب قريش، الزبيري (ص338 – 339) ، وجمهرة نسب قريش وأخبارها، الزبير بن بكار (2/ 756) ، وتاريخ دمشق (58/ 359 – 360) . قال ابن حجر: الصحبة للمطلب الأعلى وهو: المطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد الله بن مخزوم، أبو عبد الله بن حنطب، ذكره ابن إسحاق فيمن أسر يوم بدر ثم أسلم. انظر: الإصابة (7/ 406) ، و (6/ 132) . قلت (الباحث) : وأيضا الصحبة لابنه: عبد الله بن المطلب بن حنطب فهو صحابي، والمطلب الحفيد روى عن أبيه الصحابي. قال ابن أبي حاتم: عبد الله بن حنطب له صحبة، روى عبد العزيز بن المطلب عن أبيه عن = = جده عنه. انظر: الجرح والتعديل (5/ 29) . وقد أخرجه القطيعي في زوائده على فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (1/ 432 / 686) وفيه: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم، وابن منده كما في الإصابة (4/ 64) وفيه: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ابن حجر: فهذا يقتضي ثبوت صحبته. انظر: الإصابة (2/ 132) ، وأخرجه الترمذي في المناقب، باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما (5/ 613 / 3671) ولم يذكر: (كنا) ولا (كنت) ؛ فلذلك قال: وعبد الله بن حنطب لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم، والحاكم (3/ 73 / 4432) عن عبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن أبيه، عن جده: عبد الله بن حنطب قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر

إلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فقال: هذان السمع والبصر. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. قال الذهبي: حسن. قال البخاري: مطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي سمع عمر (ت23هـ) ، وسمع رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ويقول: حدثني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم. وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة هل سمع المطلب بن عبد الله بن حنطب من عائشة (ت 57 هـ) ؟ فقال: نرجو أن يكون سمع منها. وقال أبو حاتم: أدرك من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: سهل بن سعد (ت88هـ) ، وأنس (ت92هـ) ، وسلمة بن الأكوع (ت74هـ) ، ومن كان قريبا منهم، وجابر (ت74هـ) يشبه أن يكون أدركه، فتعجبت منه أنه قد أدرك الصحابة فإذا هو يروي عن التابعين، وروى عنه عمرو بن أبي عمرو، وابناه: الحكم وعبد العزيز. انظر: التاريخ الكبير (8/ 7، 8) ، والعلل، الترمذي (ص386) ، والجرح والتعديل (8/ 359) ، والمراسيل، كلاهما لابن أبي حاتم (ص209 – 210) ، والتقريب (ص534) . وأخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق (58/ 362) عن الزبير بن بكار، حدثني مصعب بن عثمان قال: قال مصعب بن العاص لهشام ابن عبد الملك: يا أمير المؤمنين! رأيت جدك الحكم بن أبي العاص البارحة يشكوك! فقلت: ما له؟ فقال: جفا ابن ابنتي وأخره! أو أخر بني بناتي آل المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: فأعطى هشام المطلب عشرين ألف دينار. قال الذهبي: وفد على الخليفة هشام بن عبد الملك فوصله بسبعة عشر ألف دينار، كان حيا في حدود سنة عشرين ومئة. وقال ابن حبان: مات هشام بن عبد الملك يوم الأربعاء لست ليال خلون من شهر ربيع الآخر سنة خمس وعشرين ومائة. انظر: الثقات، ابن حبان (2/ 320) ، والسير (5/ 317) . وعمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المدني، ثقة ربما وهم مات بعد الخمسين ومائة. قال البخاري وأبو حاتم: رأى عمر، وروى عن أنس بن مالك وسمع منه الكثير، والمطلب بن عبد الله. وقال

أحمد: سمع من أنس. انظر: التاريخ الكبير (6/ 359) ، والكنى (ص54) ، والجرح والتعديل (6/ 252) (9/ 410) ، والعلل ومعرفة الرجال (2/ 52 – رواية عبد الله) ، والتقريب (ص425) . ... = = قلت (الباحث) : فإذا كان عمرو بن أبي عمرو قد سمع من مولاه: المطلب ورأى عمر وسمع أنس بن مالك، فكيف بمولاه؟! فإنه من باب أولى أن يكون قد سمع من جبير بن مطعم (ت59 هـ) ، وبذلك فالإسناد حسن، والله أعلم. 4 – عبد الله بن حنطب، أخرجه القطيعي في زوائده على فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (2/ 622 / 1066) ، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (42/ 279) عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فقال: ((يا أيها الناس! قدموا قريشا ولا تقدموها، وتعلموا منها ولا تعلموها، قوة رجل من قريش تعدل قوة رجلين من غيرهم، وأمانة رجل من قريش تعدل أمانة رجلين من غيرهم. يا أيها الناس! أوصيكم بحب ذي أقربها أخي وابن عمي علي بن أبي طالب؛ فإنه لا يحبه الا مؤمن، ولا يبغضه الا منافق، من أحبه فقد أحبني، ومن أبغضه فقد أبغضني، ومن أبغضني عذبه الله عز وجل)) . 5 – وأنس بن مالك، أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (9/ 64) عن محمد بن سليمان بن مسحول المخزومي، عن عبدالعزيز بن أبي داود عن عمرو بن أبي عمرو عنه بمثل متن القطيعي في زوائده على فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل لكن بدون النداء الثاني وما بعده، وإسنادهما ضعيف، فيهما: محمد بن سليمان بن المسمول المخزومي، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، ضعيف الحديث، كان الحميدي يتكلم فيه. وقال البخاري: منكر الحديث. انظر: التاريخ الأوسط (2/ 255) ، والتاريخ الكبير (1/ 97) ، والجرح والتعديل (7/ 267) . 6 – عتبة بن غزوان، أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (2/ 636 – 637/ 1516،1520) عن عبدالله بن عبد العزيز، عن محمد بن عبد العزيز، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب، عنه.

وعن عروة بن الزبير، عنه مرفوعا: ((تعلموا من قريش ولا تعلموها)) ، وفي الأخرى: ((قدموا قريشا ولا تقدموها)) . وإسناده ضعيف؛ لأن عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله الليثي، أبو عبد العزيز المدني، ضعيف واختلط بأخرة. انظر: التقريب (ص312) . 7 – عبدالله بن السائب، أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (2/ 636 – 637/ 1518، 1519) عن أبي معشر، عن المقبري، عنه مرفوعا: ((تعلموا من قريش ولا تعلموها)) ، وفي الأخرى: ((قدموا قريشا ولا تقدموها)) . وإسناده ضعيف؛ لأن أبا معشر هو: نجيح بن عبد الرحمن السندي المدني، مولى بني هاشم، ضعيف، أسن واختلط. انظر: التقريب (ص559) . 7 – عن علي، أخرجه البزار (2/ 112 / 465) عن عدي بن الفضل عن أبي بكر بن أبي جهمة عن أبيه، عن ابن عباس، عنه مرفوعا قال فيما أعلم: ((قدموا قريشا ولا تقدموها، فلولا تبطر قريش لأخبرتها بما لها عند الله عز وجل)) . وقال: وهذا الحديث قد روي نحو من كلامه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه، ولا نعلمه يروى عن ابن عباس، عن علي إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وابن الفضل ليس بالحافظ، وأبو بكر بن أبي جهمة وأبوه لا نعلمهما يحدثان إلا بهذا الحديث. ... =

Mas'alah: What is the hadith about honoring Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 660

1362 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن حكيم بن أبي حكيم، أنه سمع عمر بن عبد العزيز وابن شهاب، يقولان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أهان قريشا أهانه الله عز وجل. ـــــــ

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 660

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 660

(سمع عمر بن عبد العزيز وابن شهاب يقولان: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من أهان قريشا أهانه الله))) قال ابن الأثير: هذا مرسل، وقد أخرجه الترمذي مسندا. [1] ... = (1) = قلت (الباحث) : إسناده ضعيف جدا؛ لأن عدي بن الفضل التيمي، أبو حاتم البصري، متروك. وقال ابن حجر: أبو جهمة هو: زياد بن الحصين بن قيس الحنظلي أو الرياحي البصري، ثقة يرسل، قال أبو حاتم: روى عن ابن عباس مرسل. انظر: الجرح والتعديل (3/ 529) ، والتقريب (ص219، 388) . وله متابع أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في حلية الأولياء (9/ 64) بإسناد حسن إلى إبراهيم بن اليسع المكي، ثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجحفة فقال: ((أيها الناس! لست أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى. قال: فإني كأني لكم على الحوض فرطا، وسائلكم عن اثنتين: عن القرآن وعن عترتي: لا تقدموا قريشا فتهلكوا، ولا تختلفوا عنها فتضلوا، قوة الرجل من قريش قوة رجلين، ألا تفاقهوا قريشا فهي أفقه منكم، لولا أن تبطر قريش وخبرتها بما لها عند الله)) . قال أبو نعيم: إبراهيم بن أبي حية، أبو إسماعيل المكي، واسم أبي حية: اليسع بن أسعد عرف في روايته عن هشام بن عروة وجعفر

بن محمد المناكير. وقال ابن عدي: وضعف إبراهيم بن أبي حية بين على أحاديثه ورواياته، وأحاديث هشام بن عروة التي ذكرتها كلها مناكير، وهذه الأحاديث عن هشام بن عروة لم يتابع إبراهيم بن أبي حية عليه أحد. قلت (الباحث) : وليس فيها الحديث الذي بين يدينا، بل ثبت أنه توبع عليها، فالإسناد حسن لغيره. وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (10/ 25) أنه رواه الطبراني وفيه: أبو معشر وحديثه حسن، وبقية رجاله رجال الصحيح. ولم أجده في المطبوع من كتب الطبراني. وانظر: المستخرج على صحيح مسلم (1/ 57) ، والضعفاء، كلاهما لأبي نعيم (ص57) ، والتاريخ الكبير (1/ 283) ، الضعفاء الصغير (ص12) ، والكامل في ضعفاء الرجال (1/ 238) . وقد جمع الحافظ ابن حجر طرقه في جزء كبير سماه: لذة العيش في طرق حديث: ((الأئمة من قريش)) ، وبه يعلم أنه حسن وصرح بذلك الترمذي، وقال البيهقي وابن حجر: طرق هذا الحديث إذا ضمت بعضها إلى بعض أفادت قوة وعلم أن للحديث أصلا. انظر: التلخيص الحبير (2/ 36) ، وكشف الخفاء، العجلوني (2/ 69) . انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 522) .

Mas'alah: What is the title of the book?

[Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 661]

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل75 / ب =

Mas'alah: Fiqh passage: ق ت: أ س ن د ه م ن ط ر ي ق ص ا ل ح ب ن ك ي س ا ن، [1] ع ن ا ب ن ش ه ا ب، [ع ن م ح م د?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 661

قلت: أسنده من طريق صالح بن كيسان، [1] عن ابن شهاب، [عن محمد بن أبي سفيان [2] عن يوسف بن الحكم، [3]] [4] عن محمد بن سعد بن أبي / وقاص، [5] عن أبيه [6] مرفوعا، وقال: حسن غريب من [7] هذا الوجه. [8] قال ابن الأثير: معنى الحديث: من أحل بها هوانا قابله الله بهوان، ولكن هوان الله أشد وأعظم، ولفظ الترمذي: ((من يرد هوان قريش أهانه الله)) وهو أعظم؛ لأنه [9] جعل هوان الله لمن أراد هوانها؛ ليكون الانتهاء عن أذاهم أسرع قبولا واتباعا. [10] (1) هو: صالح بن كيسان المدني، أبو محمد أو أبو الحارث، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز، ثقة ثبت فقيه، من الرابعة، مات بعد سنة ثلاثين أو بعد الأربعين. (ع) . انظر: التقريب (ص273) . (2) هو: محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية بالجيم الثقفي، أبو بكر الدمشقي، مقبول، من السادسة. (ت) . انظر: التقريب (ص481) . (3) هو: يوسف بن الحكم بن أبي عقيل عمرو بن مسعود بن عامر الثقفي، والد الحجاج الأمير، وقد ينسب لجده، مقبول، من الثالثة. (ت) . انظر: التقريب (ص610) . (4) ما بين المعقوفتين ساقطة من م، ور، أكملناها من سنن الترمذي (5/ 714) . (5) هو: محمد بن سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو القاسم المدني، نزيل الكوفة، كان يلقب ظل الشيطان؛ لقصره، ثقة، من الثالثة، قتله الحجاج بعد الثمانين. (خ م مد ت س ق.) انظر: التقريب (ص480) . (6) هو: سعد بن أبي وقاص مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهر، أبو إسحاق، أحد العشرة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، ومناقبه كثيرة، مات بالعقيق سنة خمس وخمسين على المشهور، وهو آخر العشرة وفاة. (ع) . انظر: التقريب (ص232) .

(7) زاد في م: (بعد) ، وهو بلا معنى. (8) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (1/ 103) ، والترمذي في المناقب، باب في فضل الأنصار وقريش (5/ 714 / 3905) من طريقين عن صالح بن كيسان به بنحوه. وقال الدارقطني: الصحيح حديث الزهري عن محمد بن أبي سفيان. وقال الضياء المقدسي: إسناده حسن. انظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية، الدارقطني (4/ 361) ، والأحاديث المختارة (3/ 239) . (9) في م: (لأن) . (10) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 522) .

———

Mas'alah: What is the title of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 662

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ——— =

Mas'alah: What is the hadith about Quraysh and leadership?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 662

قلت: ومثله ما أخرجه البخاري من حديث معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد [1] إلا كبه الله على وجهه)) . [2]

Mas'alah: What is the hadith about Quraysh and leadership?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 662

وأخرج البخاري ومسلم من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان)) . [3]

Mas'alah: What does al-Nawawi say about the hadith on Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 662

قال النووي: حكم هذا الحديث مستمر إلى يوم القيامة. [4]

Mas'alah: What does al-Kirmani say about the caliphate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 662

وقال الكرماني: [5] لا يخلو الزمان من وجود خليفة قرشي، وقد نشأ في عصرنا جهال أداهم عراقتهم في الجهل وقلة الديانة إلى أن قدحوا في خلافة النبوة، وزعموا أن الخليفة العباسي = (1) في ر: (أحدا) . (2) أخرجه البخاري في المناقب، باب مناقب قريش (3/ 1289 / 3309) ، وفي الأحكام، باب الأمراء من قريش (6/ 2611 / 6720) عن محمد بن جبير بن مطعم أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش، أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية فقام فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد، فإنه بلغني أن رجالا منكم

يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله تعالى، ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأولئك جهالكم، فإياكم والأماني التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله – (زاد في الراوية الآخرى: في النار) – على وجهه ما أقاموا الدين)) . (3) أخرجه البخاري في المناقب، باب مناقب قريش (3/ 1290 / 3310) بمثله، وفي الأحكام، باب الأمراء من قريش (6/ 2612 / 6721) بمثله دون: ((لا يزال)) ، ومسلم في الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (3/ 1452 / 1820) بمثله، وفيه: ((من الناس)) بدل ((منهم)) . (4) انظر: شرح صحيح مسلم (12/ 200) . (5) هو: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد السعيدي الكرماني البغدادي شيخ الشافعية بها، العلامة شمس الدين ويدعى شمس الأئمة، ولد سنة سبعة عشر وسبعمائة، وشرح البخاري وسماه: الكواكب الدراري، وفرغ منه بمكة سنة خمس وسبعين وسبعمائة، ومات سنة ست وثمانين وسبعمائة. انظر: إنباء الغمر (2/ 182) ، والدرر الكامنة (5/ 72) ، وذيل تذكرة الحفاظ، الحسيني (ص168) ، وذيل التقييد، الفاسي المكي (1/ 209) ، وعمدة القاري (20/ 293) ، وكشف الظنون، (1/ 546) ، والحطة في ذكر الصحاح الستة (ص185) ، وأبجد العلوم، كلاهما للسيد صديق خان البخاري القنوجي الحسيني (3/ 59) .

Mas'alah: What is the author's comment on the legitimacy of the current caliph?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 663

كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = القائم الآن [1] لا تصح ولايته ولا توليته لمن يوليه؛ لكونه غير مجتهد.

Mas'alah: What is the author's criticism of those who deny the caliphate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 663

وربما قيل: إنهم كتبوا حظهم بذلك [2] فجنحوا بذلك إلى مذهب الرافضة والخوارج وخرقوا بذلك [3] إجماع أهل السنة، وأدى قولهم هذا إلى مفاسد أعظم من هذه:

Mas'alah: What is the consequence of denying the caliphate of Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 663

فإنه يلزم منه: تكذيب الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم في إخباره بأن [((الخلافة لا تزال في قريش ما بقي في الناس اثنان)) . وفي إخباره بأن] [4] هذه الأمة الشريفة خصت باستمرار خلافة النبوة فيها إلى أن يسلموها إلى عيسى ابن مريم، [5] بخلاف الأمم السابقة فإنهم انقطعت منهم خلافة النبوة. م ل41 / ب ر ل76 / أ ويلزم منه: أن الأمة / اجتمعت [6] في جميع الملة على الضلالة، فإنه لم يل الخلافة مجتهد سوى / الصحابة وعمر بن عبد العزيز فقط. ... = (1) هو: الخليفة المتوكل على الله أمير المؤمنين أبو عبد الله محمد بن المعتضد بالله أبي بكر وأبي الفتح بن المستكفي بالله أبي الربيع سليمان بن الحاكم بأمر الله أبي العباس

أحمد العباسي الهاشمي، بويع بعد موت والده الخليفة أمير المؤمنين المعتضد بالله أبو بكر وأبو الفتح العباسي الهاشمي في سنة 763هـ ثلاث وستين وسبعمائة، ثم توفي المتوكل على الله أبو عبد الله محمد في يوم الاثنين رابع شعبان سنة 808هـ ثمان وثمانمائة. انظر: البداية والنهاية (7/ 2 / 307) ، ووجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (1/ 382، 386) . (2) ساقطة من ر. (3) ساقطة من ر. (4) ساقطة من م. (5) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (32/ 282) عن الخطيب من طريقين عن عبد الله بن عباس قال: قال لي حذيفة بن اليمان وكعب الأحبار: إذا ملك الخلافة بنوك لم تزل الخلافة فيهم حي يدفعوها إلى عيسى ابن مريم – عليه السلام – وليتنافسنها عليهم أقرب الناس إليهم. وإسناد الطريقين موضوعين، في أحدهما: جامع بن سوادة قال الذهبي: روى خبر كذب في الجمع بين الزوجين كأنه وضعه. وفي الأخر: حبيب بن أبي حبيب الحنفي المصري متروك كذبه أبو داود وجماعة. انظر: المغني في الضعفاء (1/ 127) ، والتقريب (ص150) ، ونزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين (ص93 – 94) . (6) في ر: (اجمعت) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وقد بايع الصحابة في القرن الأول ليزيد [1] وابنه، [2] وعبد الملك بن مروان [3] وأولاده الأربعة، [4] وليسوا بمجتهدين. ... = (1) هو: يزيد بن معاوية بن أبي سفيان القرشي الأموي أبو خالد، بايع له معاوية بالخلافة من بعده وكان أول من جعل ولي عهد، ولي الخلافة سنة ستين، ومات سنة أربع ولم يكمل الأربعين، ليس بأهل أن يروى عنه، وكان أهل المدينة يسمونه يزيد الفهود، يزيد الخمور، من الثالثة. انظر: نسب قريش (ص127) ، والتقريب (ص605) . (2) هو: معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان القرشي الأموي، أبو ليلى، ويقال: أبو عبد الرحمن ويقال: أبو يزيد، ولاه أبوه

العهد في حياته، فولي وبويع له بالخلافة بعد موته في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين، ولم تطل مدته: عاش بعده أربعين يوما، وكان رجلا صالحا، ولم يعهد، لما حضرت معاوية بن يزيد الوفاة قيل له: اعهد. قال: لا أتزود مرارتها وأترك لبني أمية حلاوتها. انظر: نسب قريش (ص128) ، وتاريخ دمشق (59/ 296) (3) هو: عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أبو الوليد المدني ثم الدمشقي، كان طالب علم قبل الخلافة، ثم اشتغل بها فتغير حاله، ملك ثلاث عشرة سنة استقلالا، وقبلها منازعا لابن الزبير تسع سنين، من الرابعة، ومات سنة ست وثمانين في شوال، وقد جاوز الستين. (بخ) . انظر: التقريب (ص365) . (4) وهم: 1 – أبو العباس الوليد بن عبد الملك بن مروان، أكبر أولاده وبه كان يكنى، وهو ولي عهده: بويع بعهد من أبيه، والخليفة من بعده، وكان قليل العلم ولحنة، أنشأ المسجد النبوي وزخرفه، وأنشأ أيضا جامع بني أمية، وفتح بوابة الأندلس وبلاد الترك وافتتح الهند، وغزا الروم مرات في دولة أبيه، وحج في سنة ثمان وسبعين بالناس وهو ولي عهد فنزل بالمدينة في دار مروان بن الحكم فسأل: من بقي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فوجد سهل بن سعد فأرسل إليه، فأتي به فرحب به وأمر له بمائة دينار، وسأل عن جابر بن عبد الله فأخبر أنه قد مات قبل قدومه بشهر أو نحوه، مات في جمادى الآخر سنة ست وتسعين، وله إحدى وخمسون سنة، وكان في الخلافة عشر سنين سوى أربعة أشهر. وقام بعده أخوه: 2 – سليمان بن عبد الملك بن مروان، وهو ولي عهده بعد الوليد بعهد له من أبيهما، فكان الخليفة بعد الوليد وقد كان عزم على خلع سليمان من ولاية العهد لولده عبد العزيز فامتنع عليه عمر بن عبد العزيز، وقال لسليمان: بيعة في أعناقنا. فأخذه الوليد وطين عليه ثم فتح عليه بعد ثلاث، وقد مالت عنقه وقيل: خنقه بالمنديل حتى صاحت أخته أم البنين، فشكر سليمان لعمر ذلك، وعهد إليه بالخلافة. انظر: السير (4/ 347 – 348) ، وتاريخ

دمشق (63/ 164 – 171) . 3 – أبو خالد يزيد بن عبد الملك بن مروان، بايع له سليمان بن عبد الملك بعد عمر بن عبد العزيز، فولاه أهل الشام الخلافة بعد دفن عمر، وتوفى يزيد بن عبد الملك بحوران من أرض دمشق يوم الجمعة أو الخميس = ...

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =

Mas'alah: What is the historical evidence of scholars pledging allegiance to non-mujtahid caliphs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 665

وبايع علماء التابعين فمن بعدهم لخلفاء عصرهم وليسوا بمجتهدين. [1] وبايع أبو حنيفة للسفاح، [2] وبايع هو ومالك للمنصور، [3] وبايع مالك والأوزاعي [4] وسفيان للمهدي [5] ... = (1) = لخمس ليال بقين من شعبان سنة خمس ومائة، وكان له يوم توفى تسع وعشرون سنة، وكانت ولايته أربع سنين وشهرا. انظر: الثقات (2/ 319) . 4 – أبو الوليد هشام بن عبد الملك بن مروان استخلفه يزيد بن عبد الملك، ولي في اليوم الذي توفى فيه أخوه، وهو رابع الخلفاء من ولد عبد الملك، وكان أحولا، مات بالرصافة من أرض قنسرين يوم الأربعاء لست ليال خلون من شهر ربيع الآخر سنة خمس وعشرين ومائة، وكان له يوم توفى ست وحمسون سنة، وكانت ولايته تسع عشرة سنة وستة أشهر وإحدى عشرة ليلة. انظر: نسب قريش (ص161 – 163) ، والثقات (2/ 320) . قال الذهبي: وبكل حال لو كان نبينا صلى الله عليه وسلم ممن يورث لما ورثه أحد بعد بنته وزوجاته إلا العباس، وقد

صار الملك في ذرية العباس واستمر ذلك وتداوله تسعة وثلاثون خليفة إلى وقتنا هذا وذلك ستمائة عام: أولهم السفاح وخليفة زماننا المستكفي له الاسم المنبري، والعقد والحل بيد السلطان الملك الناصر أيدهما الله. انظر: السير (2/ 99) . (2) هو: الخليفة السفاح أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن حبر الأمة عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي العباسي، أول الخلفاء من بني العباس، بويع في ثالث ربيع الأول سنة اثنتين وثلاثين ومائة، ولم تطل أيام السفاح ومات في ذي الحجة سنة ست وثلاثين ومائة، وعاش ثمانيا وعشرين سنة في قول، وقيل: عاش ثلاثا وثلاثين سنة، قيل: بل مولده سنة خمس ومائة. وأقام بعده المنصور أخوه. انظر: السير (6/ 77 – 78) . (3) هو: الخليفة المنصور أبو جعفر عبد الله بن محمد بن علي الهاشمي العباسي الذي أنشأ بغداد، ولد في سنة خمس وتسعين أو نحوها، ووطلب العلم، وحج مرات منها في خلافته مرتين، وفي الثالثة رأى ما يدل على قرب موته فسار للحج ومات قبل أن يدخل مكة، وقبل: مات مبطونا، ودفن بين الحجون وبئر ميمون في ذي الحجة سنة ثمان وخمسين ومائة، وعاش أربعا وسنتين سنة. انظر: السير (7/ 83 – 87) . (4) ساقطة من ر. (5) هو: الخليفة المهدي أبو عبدالله محمد بن المنصور أبي جعفر عبد الله بن محمد بن علي الهاشمي العباسي، وهو الذي زاد في المسجد الحرام وزخرفه، مولده بإيذج من أرض فارس في سنة سبع وعشرين ومائة. وقيل: في سنة ست، وقد قرأ العلم وتأدب وتميز، وكان مستهترا بمولاته الخيزران، تملك عشر سنين وشهرا ونصفا، وعاش ثلاثا وأربعين سنة، ومات بما سبذان في المحرم سنة تسع وستين ومائة، وبويع ابنه الهادي. انظر: السير (7/ 400)

Mas'alah: Which caliphs did the early imams pledge allegiance to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 666

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والهادي [1] والرشيد، [2] وبايع الشافعي للأمين [3] والمأمون، [4] وبايع أحمد بن حنبل ...

= (1) هو: الخليفة الهادي أبو محمد موسى بن المهدي محمد بن المنصور عبدالله الهاشمي العباسي، وكان مولده بالري، ولي عهد أبيه فلما مات أبوه تسلم الخلافة وكان بجرجان فأخذ له البيعة أخوه الرشيد، ومات في شهر ربيع الآخر سنة سبعين ومائة، وعمره ثلاث وعشرون سنة، وكانت خلافته سنة وشهرا، ويقال: خلف سبعة بنين، وقام بعده الرشيد. انظر: السير (7/ 441 – 444) . (2) هو: الخليفة الرشيد أبو جعفر هارون بن المهدي محمد بن المنصور أبي جعفر عبد الله بن محمد بن علي الهاشمي العباسي، وكان مولده بالري في سنة ثمان وأربعين ومائة، واستخلف بعهد معقود له بعد الهادي من أبيهما المهدي في سنة سبعين ومئة بعد الهادي وأمه أم ولد وهي الخيزران، وزوجته زبيدة، وله نظر جيد في الأدب والفقه، وكان يحب العلماء، وسار الرشيد في سنة اثنتين إلى جرجان؛ ليهذب خراسان فنزل به الموت في سنة ثلاث، فمات غازيا بخراسان وقبره بمدينة طوس، عاش خمسا وأربعين سنة، وصلى عليه ولده صالح، توفي في ثالث جمادي الآخرة سنة ثلاث وتسعين ومائة. وعقد بولاية العهد لولده الأمين صغيرا فكان أقبح وهن تم في الإسلام. انظر: السير (9/ 286 – 294) . (3) هو: الخليفة الأمين أبو عبد الله محمد بن الرشيد هارون بن المهدي محمد ابن المنصور الهاشمي العباسي البغدادي، وأمه: زبيدة بنت الأمير جعفر بن المنصور، فما ولي للخلافة هاشمي ابن هاشمية سوى علي والأمين، عقد له أبوه بالخلافة بعده وله خمس سنين، وتسلم الأمر بعد موت أبيه ببغداد، وكان أخوه

الآخر وهو المأمون بايع لأخيه بمرو وأقام بخراسان، وعاش الأمين سبعا وعشرين سنة، وقتل في سنة ثمان وتسعين ومائة، وخلافته دون الخمس سنين. انظر: السير (9/ 334 – 339) (4) هو: الخليفة المأمون أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد بن محمد المهدي بن أبي جعفر المنصور العباسي، لما استخلف اكتنى بأبي جعفر، ولد سنة سبعين ومئة، وكان عالما فصيحا مفوها، قرأ العقليات وعلوم الأوائل وأمر بتعريب كتبهم، وكان شيعيا ففي سنة اثنتي عشرة ومائتين أظهر المأمون تفضيل علي على الشيخين، وأن القرآن مخلوق ودعا إلى ذلك، وأتته وفاة أبيه وهو بمرو فبايع من قبله لأخيه الأمين، ثم جرت بينهما أمور، ودعي له بالخلافة في آخر سنة خمس وتسعين، إلى أن قتل الأمين وبايع الناس المأمون في أول سنة ثمان وتسعين ومائة، وأول قدوم المأمون من خراسان سنة أربع ومئتين فدخل بغداد في محمل لم يسمع بمثله، وكان مرض بأرض الثغر فلما احتضر طلب ابنه العباس ليقدم، فوافاه بآخر رمق، وقد نفذت الكتب إلي البلدان فيها: من المأمون وأخيه أبي إسحاق الخليفة من بعده. فقيل: وقع ذلك بغير أمره. وقيل: بل بأمره، ومات في رجب في ثاني عشرة سنة ثمان عشرة ومائتين، وله ثمان وأربعون سنة. انظر: السير (10/ 272 – 290)

.

Mas'alah: What is the historical account of scholars pledging allegiance to caliphs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 667

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = للمعتصم [1] والواثق [2] والمتوكل، [3] وما في هؤلاء الخلفاء مجتهد. [4]

Mas'alah: What is the historical account of scholars pledging allegiance to caliphs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 667

ثم استمر العلماء وهلم جرا يبايعون للخلفاء وما فيهم مجتهد إلا أن أقيمت الخلافة بمصر؛ [5] فبايع الشيخ عز الدين= ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ابن عبد السلام للمستنصر بعد ثبوت نسبه [6] بحضرته على قاضي القضاة تاج الدين بن بنت الأعز، [7] وأسجل [8] على نفسه بالثبوت قائما على قدميه بحضرة الملك الظاهر بيبرس. [9] = (1) هو: الخليفة المعتصم أبو إسحاق محمد بن الرشيد هارون بن محمد المهدي بن المنصور العباسي، يقال له: المثمن لأنه ثامن بني العباس، ولد سنة ثمانين ومائة، وبويع بعهد من المأمون في رابع عشر رجب سنة ثمان عشرة، كان نزر العلم، وكانت قراءته صعيفة، وامتحن الناس بخلق القرآن وكتب بذلك إلى الأمصار، وأخذ بذلك المؤذنين وفقهاء المكاتب، ومات المعتصم يوم الخميس لإحدى عشرة ليلة خلت من ربيع الأول سنة سبع وعشرين ومئتين وله سبع وأربعون سنة وسبعة أشهر، وتملك ثماني سنين وثمانية أشهر، ودفن بسر من رأى وصلى عليه ابنه الواثق. انظر: السير (10/ 290 – 306) . (2) هو: الخليفة الواثق بالله أبو جعفر وأبو القاسم هارون بن المعتصم بالله أبي إسحاق محمد العباسي، ولي الأمر بعهد من أبيه في سنة 227، وكان مولده في شعبان سنة ست وتسعين ومائة، وكان مليح الشعر وافر الأدب، وفي سنة إحدى وثلاثين ومائتين أمر بامتحان الأئمة بخلق القرآن، وقيل: إنه رجع عن ذلك قبيل موته، فمات بسامرا لست بقين من ذي الحجة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، وكانت خلافته خمس سنين ونصفا، وبايعوا بعده أخاه المتوكل. انظر: السير (10/ 306 – 314) (3) هو: الخليفة المتوكل على الله أبو الفضل جعفر بن المعتصم بالله محمد بن

الرشيد هارون بن المهدي بن المنصور القرشي العباسي البغدادي، ولد سنة خمس ومائتين، وبويع عند موت أخيه الواثق في ذي الحجة سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، وفي سنة 234 أظهر المتوكل السنة وتكلم بها في مجلسه وكتب إلى الآفاق برفع المحنة وبسط السنة ونصر أهلها، وزجر عن القول بخلق القرآن، واستقدم المحدثين إلى سامراء وأجزل صلاتهم ورووا أحاديث الرؤية والصفات، وفي سنة 236 أحضر القضاة من البلدان ليعقد بولاية العهد لبنيه المنتصر محمد، ثم للمعتز، ثم للمؤيد إبراهيم، ثم أراد أن يعزل من العهد المنتصر ويقدم عليه المعتز؛ لحبه أمه: قبيحة، فأبى المنتصر فغضب أبوه وتهدده وأغرى به، وانحرفت الأتراك على المتوكل واغتالوه، وبويع المنتصر من الغد بالقصر الجعفري يوم خامس شوال سنة سبع وأربعين ومائتين. انظر: السير (12/ 30 – 41) . (4) في م: (يجتهد) ، وهو تحريف. (5) أقيمت الخلافة في مصر في يوم الاثنين في 13/ 7 / 659هـ ثالث عشر رجب من سنة تسع وخمسين وستمائة. انظر: البداية والنهاية، ابن كثير (7/ 2 / 244) . (6) هو: الخليفة المستنصر بالله أبي القاسم أحمد بن أمير المؤمنين الظاهر بأمر الله أبي نصر محمد بن الناصر لدين الله أبي العباس أحمد بن المستضيء بأمر الله محمد الحسن بن المستنجد بالله أبي المظفر يوسف بن المقتفي لأمر الله أبي عبد الله محمد بن المستظهر بالله أبي العباس أحمد بن المقتدي بالله أبي القاسم عبد الله بن الذخيرة أبي العباس محمد بن القائم بأمر الله عبد الله بن القادر بالله أبي العباس أحمد بن الأمير إسحاق بن المقتدر بالله أبي الفضل جعفر بن المعتضد بالله أبي العباس أحمد بن الأمير الموفق أبي أحمد طلحة بن المتوكل على الله أبي الفضل جعفر بن المعتصم بالله أبي إسحاق محمد بن الرشيد أبي محمد هارون بن المهدي أبي عبد الله محمد بن المنصور أبي جعفر عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي العباسي. انظر: البداية والنهاية (7/ 2 / 217،

244) ، والسير (23/ 168) . (7) هو: تاج الدين عبد الوهاب بن خلف بن بدر العلائي المصري الشافعي، المعروف بابن بنت الأعز، توفي في تاسع عشر رمضان سنة خمس وستين وستمائة. انظر: تذكرة الحفاظ (4/ 1461) ، وذيل التقييد، الفاسي (1/ 52) (8) في م: (واستحل) وكلاهما صحيح، انسحل بالكلام: جرى به، وانسحل الخطيب: إذا اسحنفر في كلامه، وركب مسحله: إذا مضى في خطبته، والسحل: أن يتبع بعضه بعضا وهو: السرد، من قولهم: ركب مسحله: إذا أخذ في أمر فيه كلام ومضى فيه مجدا، وسحلها أي: قرأها كلها متتابعة متصلة، وهو من السحل بمعنى: السح والصب، وقد جاء بالجيم: (وأسجل) : أي أعطى، وأسجلت الكلام أي: أرسلته، وأسجل لهم الأمر: أطلقه لهم، والمساجلة: المفاخرة، إذا قيل: فلان يساجل فلانا فمعناه: أنه يخرج من الشرف مثل ما يخرجه الآخر فأيهما نكل فقد غلب وتساجلوا أي: تفاخروا ومنه: الحرب سجال. انظر: لسان العرب (11/ 325،330) مادة سجل وسحل (9) انظر: البداية والنهاية (7/ 2 / 244) . والملك الظاهر بيبرس ركن الدين هو: صاحب البلاد المصرية والشامية والحلبية وغير ذلك، كان متيقظا شهما شجاعا عالي الهمة بعيد الغور مقداما جسورا معتنيا بأمر السلطنة، لا يفتر عن الأعداء ليلا ولا نهارا، يشفق على الإسلام، متحليا بالملك، له قصد صالح في نصرة الإسلام وأهله، وإقامة شعار الملك، وهو الذي أنشأ الدولة العباسية بعد دثورها، وبقي الناس بلا خليفة نحوا من ثلاث سنين، وتوفي يوم الخميس بعد الظهر في السابع والعشرين من المحرم سنة 676هـ ست وسبعين وستمائة. انظر: البداية والنهاية (7/ 2 / 289 – 292) .

Mas'alah: What is the historical account of scholars pledging allegiance to caliphs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 669

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ =وبايع الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد للمستكفي، [1] وبايع الشيخ تقي الدين السبكي للحاكم، [2] وبايع الشيخ سراج الدين البلقيني [3] للمتوكل، وبايع ولده قاضي القضاة جلال [4] الدين [5] للمستعين [6] ... = (1) في ر: (للمستلقي) ، وهو تصحيف، والمستكفي بالله هو: الخليفة أمير المؤمنين المستكفي بالله أبي الربيع سليمان بن الحاكم بأمر الله أبي العباس أحمد بن محمد بن الحسن بن أبي بكر بن علي بن أمير المؤمنين المسترشد بالله العباسي الهاشمي. بويع بالخلافة يوم الأحد العشرين من ذي الحجة من سنة 701هـ إحدى وسبعمائة، وذلك بعد والده المتوفى ليلة الجمعة ثامن عشر جمادى الأولى من تلك السنة، وقد توفي الخليفة أمير المؤمنين المستكفي بالله أبو الربيع سليمان في سنة 740هـ أربعين وسبعمائة، وولي الخليفة أبا إسحاق إبراهيم بن أخي أبي الربيع ولقب بالواثق بالله. انظر: البداية والنهاية (7/ 2 / 19 – 21، 198) . (2) هو: الخليفة الحاكم بأمر الله أمير المؤمنين أبو العباس وأبو القاسم أحمد بن المستكفي بالله أبي الربيع سليمان بن الحاكم بأمر الله أبي العباس أحمد العباسي الهاشمي، ولقب بالمستنصر بالله، وبويع بالخلافة في محرم سنة 742هـ اثنتين وأربعين وسبعمائة بعد عزل الخليفة أمير المؤمنين الواثق بالله أبو إسحاق إبراهيم. انظر: البداية والنهاية (7/ 2 / 203) . (3) هو: سراج الدين البلقيني أبو حفص عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن شهاب بن عبد الخالق بن محمد بن مسافر الكناني الشافعي، الإمام العلامة شيخ الإسلام الحافظ الفقيه ذو الفنون المجتهد، ولد في سنة 724هـ أربع وعشرين وسبعمائة، ومات في سنة 805هـ خمس

وثمانمائة. انظر: طبقات الحفاظ (ص542) . (4) في م: (جمال) . (5) هو: الجلال أبو الفضل عبد الرحمن بن عمر بن رسلان بن نصير البلقيني الأصل القاهري، قاضي الشافعية، ممن درس وأفتى وصنف ونظم ونثر وخطب ووعظ وحدث، وولي القضاء في حياة أبيه، وسر أبوه بذلك، وكان من عجائب الدنيا في سرعة الفهم وجودة الحفظ، بل إن كان أحسن تصورا من أبيه، أثنى عليه الأئمة، وتوفي عصر الأربعاء عاشر شوال سنة 824هـ أربع وعشرين وثمانمائة، عن أزيد من ستين. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (2/ 467) . (6) هو: الخليفة المستعين بالله أمير المؤمنين أبو الفضل العباس بن المتوكل على الله أبي عبد الله محمد العباسي الهاشمي، بويع بعد موت أبيه بعهد منه في يوم الاثنين رابع شعبان سنة 808هـ ثمان وثمانمائة، وخلع من الخلافة بأخيه أبي الفتح داود بن المتوكل على الله أبي عبد الله محمد العباسي الهاشمي، ولقب بالمعتضد، قي ذي ... =

Mas'alah: What is the historical account of scholars pledging allegiance to caliphs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 670

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = والمعتضد. [1] وبايع شيخنا [2] شيخ الإسلام [شرف الدين المناوي [3] للقائم بأمر الله، [4] وبايع شيخنا [5] شيخ الإسلام] [6] البدر علم الدين البلقيني [7] ... = (1) = الحجة سنة 816هـ ست عشرة وثمانمائة، وأرسل ذاك إلى الإسكندرية في يوم عيد النحر فسجن ببعض أبراجها، ولم يجر عليه معلوما ولا راتبا، وتوفي في جمادى الآخرة سنة 833هـ ثلاث وثلاثين وثمانمائة بالإسكندرية بعد أن أخرج من السجن

وعرض عليه المجيء فامتنع لاستطابته إسكندرية وتموله فيها. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (1/ 382) ، (2/ 425، 433، 511) . هو: الخليفة المعتضد بالله أمير المؤمنين أبي الفتح داود بن المتوكل على الله أبي عبد الله محمد العباسي الهاشمي، بويع بالخلافة بعد خلع أخيه المستعين بالله أبو الفضل العباس في ذي الحجة سنة 816هـ ست عشرة وثمانمائة، وكان المعتضد بالله كريما عاقلا دينا متواضعا حلو المحاضرة محبا في العلماء والفضلاء مع جودة الفهم والمحاسن، وتوفي في ربيع الأول سنة 845هـ خمس وأربعين وثمانمائة عن قريب التسعين، ودام في الخلافة ثمانية وعشرين سنة وشهرين فأزيد، واستقر بعده بعهد منه أخوه المستكفي بالله العلم أبو الربيع سليمان بن المتوكل على الله أبي عبد الله محمد العباسي الهاشمي. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (2/ 425، 433،581، 657) (2) ضمير (نا) الفاعلين يعود إلى مؤلف الكتاب السيوطي رحمه الله. انظر: تدريب الراوي (1/ 179) . (3) هو: شرف الدين أبو زكريا يحيى بن محمد بن محمد بن أحمد المناوي القاهري الشافعي، قاضي الشافعية وفقيههم، ذا كرم ويقظة مع لطف العشرة ومزيد التواضع، والإلمام بالأدب والمحاسن الوافرة، وخبرة تامة بما يسند إليه، بحيث اشتهر اسمه وبعد صيته، توفي في جمادى الثاني سنة 871هـ إحدى وسبعين وثمانمائة، عن بضع وسبعين. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (2/ 783) . (4) هو: الخليفة القائم بأمر الله أمير المؤمنين حمزة بن المتوكل على الله أبي عبد الله محمد العباسي الهاشمي، بويع بالخلافة بعد وفاة أخيه المستكفي بالله العلم أبو الربيع سليمان في خامس محرم سنة 855هـ خمس وخمسين وثمانمائة، ثم خلع القائم بأمر الله حمزة وأرسل إلى إسكندرية وأدع فيها في ثالث رجب من سنة 859هـ تسع وخمسين وثمانمائة. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (2/ 657، 689) . (5) ضمير (نا) الفاعلين يعود إلى

مؤلف الكتاب السيوطي. انظر: تدريب الراوي (1/ 55) ، (2/ 407) . (6) زيادة من م. (7) هو: علم الدين صالح بن عمر بن رسلان البلقيني الأصل القاهري، قاضي الشافعية، درس وأفتى ووعظ وخطب وصنف ونظم ونثر وحدث مع قوة الحافظة، وسرعة الإدراك، وطلق العبارة والفصاحة، والمحاسن الجمة توفي في رجب سنة 868هـ ثمان وستين وثمانمائة. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (2/ 759) .

Mas'alah: What is the historical account of scholars pledging allegiance to caliphs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 671

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = للمستنجد بالله [1] وهو عهد إلى ابن أخيه خليفة العصر الإمام المتوكل على الله [2] أطال الله بقاه.

Mas'alah: What does the author say about those who oppose knowledge and the caliphate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 671

فجاء هؤلاء المتمردون في آخر الزمان، الجاهلون بالعلم [3] وبالسنة وبالأحاديث وبالآثار وبالفقه وبالأصول وبالكلام وبالتاريخ وبالأنساب، يضلون الناس بغير علم، ويجازفون في دين الله بما [4] لم ينزل به سلطانا. ر ل76 / ب ويأبى الله إلا أن يتم نوره، ولله عند كل بدعة – كيد بها الإسلام – ولي من أوليائه يذب عن دينه كما ورد في الحديث، وقد ألفت في المسألة تأليفا حافلا سميته: (شرف الإضافة في /

منصب الخلافة) . [5] وترقبت لهؤلاء وعيد الصادق المصدوق فلا بد أن يهينهم الله ويكبهم على وجوههم؛ تصديقا لأخبار نبيه صلى الله عليه وسلم ونصرة لآل بيته أدام الله عزهم. (1) هو: الخليفة المستنجد بالله أمير المؤمنين الجمالي أبو المحاسن يوسف بن المتوكل على الله أبي عبد الله محمد العباسي الهاشمي، بويع بالخلافة بعد خلع أخيه القائم بأمر الله حمزة وأرسل إلى إسكندرية وأدع فيها في ثالث رجب من سنة 859هـ تسع وخمسين وثمانمائة، وقد توفي أمير المؤمنين المستنجد بالله أبو المظفر يوسف في المحرم سنة 884هـ أربع وثمانين وثمانمائة، عن ست وثمانين، وهو آخر الإخوة الخمسة المستقرين في الخلافة، وكان ساكنا بهيا مجاب الدعوة. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (2/ 689) ، (3/ 903) . (2) هو: المتوكل على الله الخليفة أمير المؤمنين العزي عبد العزيز بن الشرفي يعقوب بن المتوكل على الله أبي عبد الله محمد العباسي الهاشمي، لقب كجده، وبويع بالخلافة في سادس عشر المحرم سنة 884هـ أربع وثمانين وثمانمائة بعد موت عمه المستنجد بالله الخليفة أمير المؤمنين الجمالي أبو المحاسن يوسف، وسر الناس لمحاسنه وشريف خصاله وأوصافه. انظر: وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام (3/ 897) . (3) في م: (بعلم) ، وهو تصحيف. (4) في م: (بغير ما) ، وهو تصحيف. (5) ذكره المؤلف السيوطي في فهرس مؤلفاته في فن الحديث. انظر: كشف الظنون (2/ 1044) .

Mas'alah: What did the Prophet say about Quraysh and their reward?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 672

1363 – أخبرنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، أنه قال: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بالذي لها عند الله عز وجل. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لولا أن تبطر قريش) بفتح الطاء. [1] (لأخبرتها بالذي لها عند الله) [2] قال ابن الأثير: يريد لولا أنها إذا علمت ما لها عند الله من الخير والأجر والثواب والنعيم [3] المدخر لها؛ كانت تبطر وتدع العمل وترتكب [4] ما لا يحل لها؛ اتكالا على ما لها عند الله من حسن الجزاء لأعلمتها به. [5] (1) البطر: التبختر. وقيل: قلة احتمال النعمة. وقيل: البطر: الطغيان عند النعمة وطول الغنى. انظر: النهاية (1/ 135) ، ولسان العرب (4/ 68) مادة بطر. (2) روي هذا الحديث عن عدة من الصحابة، منهم: 1 – عائشة أخرجه أحمد (6/ 158) عنها مرفوعا بمثله، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (10/ 25) : رجاله رجال الصحيح 2 – جبير بن مطعم، أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (2/ 638 / 1528) عنه مرفوعا بمثله، وإسناده حسن. 3 – معاوية بن أبي سفيان أخرجه عنه ابن أبي شيبة (6/ 402 / 32387) مطولا بنحوه، ومن طريقه ابن أبي عاصم في السنة (2/ 638) بنحوه، وأحمد (4/ 101) مطولا بنحوه بإسناد صحيح. 4 – قتادة بن النعمان الظفري أخرجه مطولا وفي أوله قصة: الشافعي في الأم (1/ 162) ، والسنن المأثورة (ص351) بنحوه، وأحمد (6/ 384) بنحوه، وابن أبي عاصم في السنة (2/ 639/1530) بمثله، والطبراني في الكبير (19/ 6/10) بنحوه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (10/ 23) : رواه أحمد مرسلا ومسندا وأحال لفظ المسند على المرسل، والبزار كذلك، والطبراني مسندا، ورجال البزار في المسند رجال الصحيح، ورجال أحمد في المرسل والمسند رجال الصحيح غير جعفر بن عبد الله بن أسلم في مسند أحمد وهو ثقة، وفي بعض رجال الطبراني خلاف. 5 – عبد الله بن عباس أخرجه مطولا بنحوه وفي أوله قصة:

الأزرقي في أخبار مكة (1/ 155) ، والفاكهي في أخبار مكة (1/ 255 / 489) ، والحارث بن أبي أسامة في مسنده (1/ 460 / 387 – زوائدالهيثمي) ، وابن أبي عاصم في السنة (2/ 639 / 1529) بنحوه، وأبو يعلى (5/ 69 / 2662) عن طلحة بن عمرو الحضرمي، عن عطاء بن أبي رباح، عنه مرفوعا، بإسناد ضعيف جدا؛ لأن طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي، متروك، من السابعة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. (ق) . انظر: التقريب (ص283) . فالحديث بمجموع طرقه صحيح. (3) في م: (والنعم) ، وهو تحريف. (4) في م: (العلم وتركب) ، وهو تصحيف. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 523) .

Mas'alah: What did the Prophet say to Quraysh about leadership?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 673

1364 – حدثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال لقريش: أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم مع الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة يشير إلى جريدة في يده ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقريش: أنتم أولى الناس بهذا الأمر) قال الرافعي: يريد به الإمامة. زاد ابن الأثير: وهو إشارة إلى الأمر الذي جاء به صلى الله عليه وسلم. [1] (ما كنتم على الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة) [2] أي: تقشرون كما تقشر. [3] م ل42 / أ قال الرافعي: ليس المقصود أنهم إذا عدلوا عنه يفوض الأمر إلى غيرهم؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال:

((الأئمة من قريش)) ، [4] وقال: ((لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي اثنان)) / رواه البخاري، [5] والاتفاق على اشتراط النسب في الإمامة، فيحمل [6] ذلك على تغلب الأمر من = (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 524) . (2) قال الحافظ ابن حجر: سنده مرسل صحيح إلى عطاء بن يسار. انظر: الفتح (13/ 116) . (3) انظر: لسان العرب (15/ 241) مادة لحا. (4) أخرجه النسائي في الكبرى، باب الأئمة من قريش (3/ 467 / 5942) بمثله مطولا، والبخاري قي التاريخ الكبير (2/ 112) معلقا مجزوما به عن أنس بن مالك مرفوعا بلفظ: ((الأمراء من قريش)) ، وبوب به في الصحيح (6/ 2611) ، وفي الأوسط (1/ 138 / 613) ، والكبير (4/ 160) عن أبي برزة الأسلمي مرفوعا بمثله، قال البحافظ ابن حجر: ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في الصحيح اقتصر على الترجمة، وأورد الذي صح على شرطه مما يؤدي معناه في الجملة، وقد جمعت طرقه في جزء كبير عن نحو من أربعين صحابيا سميته: ((لذة العيش في طرق حديث: الأئمة من قريش)) ، وطرق هذا الحديث إذا ضمت بعضها إلى بعض أفادت قوة وعلم أن للحديث أصلا. انظر: التلخيص الحبير (2/ 36) ، (4/ 42) ، والفتح (6/ 530) ، (13/ 114) ، وكشف الخفاء، العجلوني (2/ 69) (5) أخرجه بمثله البخاري في المناقب، باب مناقب قريش (3/ 1290 / 3310) ، وفي الأحكام، باب الأمراء من قريش (6/ 2612 / 6721) ، وفيه: ((ما بقي منهم اثنان)) ، ومسلم في الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (3/ 1452 / 1820) عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا، وفيه: ((ما بقي من الناس اثنان)) . (6) في م: (فيحتمل) .

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = شخص. وكذا قال

النووي: الخلافة لا تزال في قريش، ومن يتغلب من الملوك فإنما هو بطريق النيابة عنهم، وقد وقع التغلب من حدود الأربعمائة وهلم جرا، فكان لا يزال في بغداد سلطان من العجم كبني بويه والسلجوقية [1] يغلب أمره على أمر الخليفة، ويستبد ... = (1) بويه بفتح الواو وسكون الياء التي تليها وهي معجمة باثنتين من تحتها هو أبو شجاع بويه بن فناخسره بن تمام بن كوهي بن شيرزيل الأصغر بن شير كذه بن شيرزيل الأكبر بن شيران شاه بن شيرويه بن سيسان شاه بن سيس بن فيروز بن شير زيل بن سيسان بن بهرام جور الملك بن يزدجرد الملك بن هرمز الملك كرمانشاه بن سابور الملك بن سابور ذي الأكتاف بن نرسي الملك بن بهرام الملك بن بهرام الملك بن هرمز الملك بن سابور الملك بن أردشير الملك الجامع بن بابك بن ساسان الأصغر بن بابك بن ساسان الأكبر الفارسي، وبقية النسب مشهور، وهو أبو الملوك الأخوة الثلاثة: عماد الدولة أبي الحسن علي وركن الدولة أبو علي الحسين ومعز الدولة أبو الحسين أحمد وأولادهم ملوك الديلم ومن ولده بويه بن الحسن بن بويه، وكان بنو بويه من أمراء مرداويج بن زيار الديلمي ملك الديلم، وفي سنة 321هـ إحدى وعشرين وثلاثمائة ابتدأ أمر بني بويه وظهور دولتهم، وظهر الرفض والاعتزال ببني بويه، ولم يزالوا يترقون إلى أن ملكوا بغداد من أيديد الخلفاء العباسيين، وصار لهم فيها القطع والوصل، والولاية والعزل، وإليهم تجبى الأموال ويرجع إليهم في سائر الأمور والأحوال. وفي سنة 440هـ أربعين وأربعمائة تملك أبو نصر خسرو وسموه: الملك الرحيم بن السلطان أبو كاليجار واسمه: المرزبان بن سلطان الدولة بن بهاء الدولة بن عضد الدولة ابن ركن الدولة ابن بويه، ودخل دار الخلافة فخلع عليه الخليفة سبع خلع وسوره وطوقه وجعل على رأسه التاج والعمامة السوداء ووصاه الخليفة ورجع إلى داره وجاء الناس ليهنئوه. وفي سنة 447هـ سبع وأربعين وأربعمائة قبض السلطان طغرلبك على الملك الرحيم وتوفي محبوسا في سنة

خمسين وأربعمائة، وكان ضعيف الدولة وخاتمة ملوك بني بويه الديلم، فولت دولة بني بويه، وقامت دولة بني سلجوق وهم تركمان وأول ما ملكوا خراسان ثم الجبل، وفي سنة 440هـ أربعين وأربعمائة فيها غزا ينال السلجوقي أخو طغرلبك بجيوشه ووغل في بلاد الروم وغنم ما لا يعبر عنه، فهذا هو أول استيلاء آل سلجوق ملوك الروم على الروم، وأصل السلجوقية من بر بخارى لهم عدد وقوة وإقدام وشجاعة وشهامة وزعارة فلا يدخلون تحت طاعة وإذا قصدهم ملك دخلوا البرية. وفي سنة 442هـ اثنتين وأربعين وأربعمائة أخذ طغرلبك محمد بن ميكائيل، ركن الدين أبو طالب، أصبهان وجعلها دار ملكه. وفي سنة 590هـ تسعين وخمسمائة قتل الملك طغرل شاه بن أرسلان بن طغرل بن محمد بن ملكشاه بن أرسلان بن داود بن سلجوق التركي، آخر ملوك السلجوقية الملكشاهية ... =

Mas'alah: What does the author say about the appointment of judges and deputies?

[Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 675]

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = بتولية [1] النواب [2] والعمال [3] وغير ذلك، إلا من يوليه القضاء فكان لا يتصرف في شيء من الأحكام حتى يدخل إلى الخليفة ويفوض له. [4] ر ل77 / أ

Mas'alah: What did the Prophet say about Quraysh being trustworthy?

[Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 678]

1365 – أخبرنا يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة الأنصاري، عن أبيه، عن جده رفاعة، أن النبي صلى الله عليه وسلم، نادى: أيها الناس، إن قريشا أهل أمانة، ومن بغاها العواثر أكبه الله لمنخريه، يقولها ثلاث مرات. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن النبي صلى الله عليه وسلم نادى أيها الناس! إن قريشا أهل أمانة) قال الرافعي: يجوز أنهم ائتمنوا على التقديم والإمامة، [1] ويجوز أن يريد توقيرهم ومحبتهم ومكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم أمانة ائتمن عليها الناس، ويحتمل أن يريد قوة أمانتهم وإكمالها ففي الحديث: ((أمانة الأمين من قريش تعدل أمانة اثنين من غيرهم)) . [2] (من بغاها العواثر) قال الرافعي: أي: طلب عثراتها. [3] (أكبه الله لمنخريه) [4] (1) في م: (والأمانة) ، وهو تحريف. (2) انظر: فيض القدير (2/ 474) . والحديث أخرجه القطيعي في زوائده على فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (2/ 622 / 1066) ، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (42/ 279) عن عبد الله بن حنطب مرفوعا بنحوه مطولا، وأبو نعيم في حلية الأولياء (9/ 64) عن أنس بن مالك مرفوعا بنحوه مطولا، وإسنادهما ضعيف، فيهما: محمد بن سليمان بن المسمول المخزومي، قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (7/ 267) : ليس بالقوي، ضعيف الحديث، كان الحميدي يتكلم فيه. وقال البخاري في التاريخ الأوسط (2/ 255) ، والتاريخ الكبير (1/ 97) : منكر الحديث. وأخرجه أبو يعلى (11/ 356 / 6469) ، والطبراني في الأوسط (3/ 127 / 2692) عن أبي هريرة مرفوعا بنحوه مطولا. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (10/ 25 – 26) : رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى وإسناده حسن. (3) العواثر جمع عاثر وهي: حبالة الصائد أو جمع عاثرة وهي: الحادثة التي تعثر بصاحبها، كقولهم: عثر بهم الزمان: إذا أحنى عليهم والعثر: الاطلاع على سر الرجل. انظر: النهاية (3/ 182) ولسان العرب (4/

40) مادة عثر (4) أخرجه معمر في الجامع (11/ 55 / 19897) عن ابن خثيم، عن رجل من الأنصار، عن أبيه مرفوعا مطولا بنحوه مرسلا وفي سنده مجهول، لكن أخرجه ابن أبي شيبة (6/ 402 / 32383) بنحوه مطولا، وعنه ابن أبي عاصم في السنة (2/ 635 / 1507) بنحوه، وأحمد (4/ 340) مطولا بنحوه، والبخاري في الأدب المفرد (ص40) مطولا بنحوه، والبزار (9/ 176 / 3725) ، والطبراني في الكبير (5/ 45 / 4544 – 4545) ، والحاكم (4/ 82 / 6952) كلهم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم به مطولا بمثله، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (10/ 26) : ورجال أحمد والبزار وإسناد الطبراني ثقات.

Mas'alah: Fiqh passage: 1366 – أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 679

1366 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أن قتادة بن النعمان وقع بقريش فكأنه نال منهم، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = قال الرافعي: كذا في أكثر النسخ، [1] والصواب: كبه أي: صرعه، كما في بعض الروايات. [2] قال: وهذا يحتمل أن يكون خبرا، وأن يكون دعاء. [3] (أن قتادة بن النعمان [4] وقع بقريش [5] فكأنه نال منهم) قال الرافعي: [6] روي أنه قال لخالد بن الوليد [7] يوم الفتح: ((هذا يوم تذل فيه قريش)) . [8] (1) انظر: مسند أحمد (4/ 340) ، ومسند البزار (9/ 177) . (2) انظر: الأدب المفرد، البخاري (ص40) . (3) كب الشيء يكبه

وكبكبه: قلبه لمنخريه أي: صرعه، أو ألقاه على وجهه يعني: أذله وأهانه، وكبه لوجهه وأكبه على وجهه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 333) ، ولسان العرب (1/ 695) مادة كبب، وفيض القدير (2/ 474) (4) هو: قتادة بن النعمان بن زيد بن عامر الأنصاري الظفري بمعجمة وفاء مفتوحتين، صحابي شهد بدرا، وهو أخو أبي سعيد لأمه، مات سنة ثلاث وعشرين على الصحيح. انظر: التقريب (ص454) ، والإصابة (5/ 416) . (5) قريش اسم: فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عامر بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، ومن قبيلة قريش: رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر. أخرج البخاري في التاريخ الكبير (1/ 3 – 4) بمثله، ومسلم في الفضائل، باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم (4/ 1782 / 2276) واللفظ له عن واثلة بن الأسقع مرفوعا: ((إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم)) . انظر: نسب قريش (ص5 – 12) ، وصحيح البخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مبعث النبي صلى الله عليه وسلم (3/ 1398) . (6) (قال الرافعي:) ساقطة من ر. (7) هو: خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي، سيف الله، يكنى أبا سليمان، من كبار الصحابة، وكان إسلامه بين الحديبية والفتح، وكان أميرا على قتال أهل الردة وغيرها من الفتوح، إلى أن مات سنة إحدى أو اثنتين وعشرين. (خ م س ق) . انظر: التقريب (ص191) ، والإصابة (ص251) . (8) المشهور أن القائل سعد بن عبادة أخرجه محمد بن عمر الواقدي في المغازي، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق (23/ 453) عن أبي عمرة بن حماس قال: أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم رايته سعد بن عبادة وهو أمام الكتيبة، فلما مر سعد براية النبي صلى

الله عليه وسلم نادى: يا أبا سفيان! اليوم يوم الملحمة، ... =

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مهلا يا قتادة، لا تشتم قريشا، فإنك لعلك ترى منها رجالا، أو ياتي منهم رجال تحقر عملك مع أعمالهم، وفعلك مع أفعالهم، وتغبطهم إذا رأيتهم، لولا أن تطغى قريش لأخبرتها بالذي لها عند الله.

Mas'alah: What did the Prophet say about the best and worst of Quraysh?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 680

1367 – أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن أبي ذئب، بإسناد لا أحفظه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال في قريش شيئا من الخير لا أحفظه، وقال: شرار قريش خيار شرار الناس.

Mas'alah: What did the Prophet say about people being like mines?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 680

1368 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تجدون الناس معادن، فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل77 / ب / (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مهلا) قال ابن الأثير: بسكون الهاء أي: تأن واصبر، قال: ويكون للواحد والاثنين والجمع

والمؤنث، يعني: أمهل. [1] (تجدون الناس معادن) أي: أصولا مختلفة كالمعادن المستقرة في الأرض فيها النفيس والخسيس. [2] (فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا) [3] قال الرافعي: معناه: أن من كان له شرف ومأثرة إذا أسلم وفقه حاز إلى ذلك ما استفاد بحق الدين، ومن لم يسلم فقد ضيع شرفه. [4] (1) = اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشا، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا حاذى أبا سفيان ناداه يا رسول الله! أمرت بقتل قومك؟ زعم سعد ومن معه حين مر بنا قال: يا أبا سفيان! اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشا. وإني أنشدك الله في قومك، فأنت أبر الناس، وأرحم الناس، وأوصل الناس. قال عبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان: يا رسول الله! ما نأمن سعدا أن يكون منه في قريش صولة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((اليوم يوم المرحمة، اليوم أعز الله فيه قريشا)) . قال: وأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد فعزله، وجعل اللواء إلى قيس بن سعد، ورأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اللواء لم يخرج من سعد حين صار لابنه. فأبى سعد أن يسلم اللواء إلا بأمارة من النبي صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمامته فعرفها سعد فدفع اللواء إلى ابنه قيس. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 526) . (2) انظر: فيض القدير (3/ 229) . (3) أخرجه البخاري في المناقب (3/ 1288 / 3304 – 3305) ، ومسلم في فضائل الصحابة، باب خيار الناس (4/ 1958 / 2526) بمثله مطولا. (4) انظر: فيض القدير (3/ 229) .

Mas'alah: What did the Prophet say at the pass of Tabuk about Syria and Yemen?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 681

1369 – أخبرنا عمي محمد بن العباس، عن الحسن بن القاسم الأزرق، قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثنية تبوك، فقال: ما هاهنا شام، وأشار بيده إلى جهة الشام، وما هاهنا يمن، وأشار بيده إلى جهة المدينة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل42 / ب / (وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثنية تبوك فقال: ما هاهنا شام وأشار بيده إلى جهة الشام، ومن هاهنا يمن وأشار بيده إلى جهة المدينة) [1] قال الرافعي: هذا يدل على أن ثنيتها الحد [2] الفاصل بين الشام واليمن، ويروى عن الشافعي أنه قال: مكة والمدينة يمانيتان. [3] وقال ابن الأثير: قال في جهة الشام: ((ما ها هنا)) ، وفي جهة اليمن: ((من ها هنا)) وبينهما فرق، وذلك أن قوله: ((من هاهنا)) يفيد أن ابتداء اليمن من هذه البقعة. وقوله: ((ما هاهنا)) إشارة إلى أن هذه البقعة من الشام، وإن [4] لم يكن متعرضا إلى أنها ابتداء الشام أولا. قال: والثنية: الطريق في الجبل. وقيل: بين الجبلين. وقيل: العقبة في الجبل. [5] (1) إسناده منقطع، الحسن بن القاسم الأزرق، غير مشهور. (فع) . انظر: تعجيل المنفعة (1/ 95) . (2) في م: (الحذاء) . (3) لم أجده في ما بين يدي من المصادر، والله أعلم. (4) في ر: (انا) ، وهو تحريف. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 529 – 530) .

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet praying for guidance for the tribe of Daws teach?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 682

1370 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: جاء الطفيل بن عمرو الدوسي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا

رسول الله، إن دوسا قد عصت وأبت فادع الله عليها، فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ورفع يديه، فقال الناس: هلكت دوس، فقال: اللهم اهد دوسا وات بهم ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن دوسا) قال الرافعي: هي قبيلة معروفة من اليمن مخصوصون بالفضائل. [1] (وأبت) أي: امتنعت من الإسلام. [2] (فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم القبلة ورفع يديه) قال الرافعي: فيه أنه يحسن في الدنيا استقبال القبلة ورفع اليدين. (1) دوس قبيلة من أهل اليمن الصحابي أبي هريرة – رضي الله عنه – وهم ينتسبون إلى دوس بن عدثان بضم المهملة والدال الساكنة والثاء المنقوطة ثلاثا فوق – بن عبد الله بن عك بن عدثان – بالثاء المنقوطة بثلاث – بن عبد الله بن زهران (وهم بطن عظيم بالسراة) بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد (ويقال: الأسد) بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان (أبو اليمن) . انظر: تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري (2/ 27) ، والإكمال (6/ 154) ، والتعريف بالأنساب والتنويه بذوي الأحساب، أبو الحسن اليمني القرطبي (ص33، 42، 82) ، والفتح (8/ 71) ومن فضائلهم حديث أخرجه معمر في الجامع (11/ 65 / 19920 – 19921) ، ومن طرقه النسائي في العمري عطية المرأة بغير أذن زوجها (6/ 279 / 3759) واللفظ له، والترمذي في المناقب باب مناقب في ثقيف وبني حنيفة (5/ 730 / 3945 – 3946) وفي أوله قصة عن أبي هريرة مرفوعا: ((لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي أو دوسي)) ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن. (2) أبى فلان يابى بالفتح فيهما أي: امتنع، والإباء بالكسر مصدر: أشد الامتناع. انظر: لسان العرب (14/ 3) مادة أبى، والنهاية (1/ 20) مادة أبا.

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet preferring the Ansar indicate about their virtue?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 683

1371 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد بن عمرو، وعن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار، ولو أن الناس سلكوا واديا أو شعبا لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لولا الهجرة [1] لكنت امرأ من الأنصار) ر ل78 / أ قال الرافعي: قال الأئمة: ليس المراد منه النسب الولادي فإن الانتقال منه حرام، كيف ونسب رسول الله صلى الله عليه وسلم أشرف! وإنما [2] أراد النسب البلادي أي: لولا / أن [3] الهجرة دينية لانتسبت إلى بلادكم. (ولو [4] أن الناس سلكوا واديا أو شعبا) قال الرافعي: قيل: معناه أن أرض الحجاز كثيرة الأودية والشعاب فإذا ضاق [5] الطريق عن الجميع وسلك رئيس شعبا [6] اتبعه قومه حتى يفضوا إلى الجادة. وقيل: أراد الرأي والمذهب، كما يقال: فلان في واد وأنا في واد. وقال ابن الأثير: الشعب كالوادي إلا أنه ما كان منه بين جبلين. وقيل: هو مسيل الماء في بطن [7] الأرض له حرفان مشرفان، وقد يكون بين سندي جبلين. [8] (1) في م: (القبلة) ، وهو تصحيف. (2) في م: (واما) ، وهو تصحيف. (3) ساقطة من م. (4) في م: (ولولا) ، وهو تصحيف. (5) في م: (ذاق) . (6) في م: (شعب) . (7) زاد في م: (من) ، وهو سبق قلم. (8) الشعب بالكسر: ما انفرج بين جبلين. وقيل: هو الطريق في الجبل، والجمع الشعاب. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 530 – 531) ، ومشارق الأنوار (2/ 254 – 255) ، والنهاية (2/ 477) ، ولسان العرب (1/ 501) مادة شعب.

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet's sermon concerning the Ansar teach about forgiving them?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 684

1372 – أخبرنا عبد الكريم بن محمد الجرجاني، حدثني ابن الغسيل، عن رجل سماه، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه فخطب فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الأنصار قد قضوا الذي عليهم، وبقي الذي عليكم، فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم، وقال الجرجاني في حديثه: إن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار، وقال في حديثه: إن النبي صلى الله عليه وسلم حين خرج بهش إليه النساء والصبيان من الأنصار، فرق لهم ثم خطب، فقال هذه المقالة. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أن الأنصار قد [1] قضوا الذي عليهم) قال ابن الأثير: يريد ما كانوا بايعوه عليه [2] في العقبة من النصرة والحماية والإيواء. [3] (وبقي الذي عليكم) أي: من حسن الجزاء لهم وإعظام [4] شأنهم. [5] (بهش النساء والصبيان) قال أبو عبيد: يقال للإنسان إذا نظر إلى الشيء فأعجبه واشتهاه وأسرع إليه وفرح به: قد بهش إليه. [6] (1) ساقطة من ر. (2) ساقطة من م. (3) في م: (والحمامة والإيراء) ، وهو تصحيف. (4) في م: (واعظم) وهو تصحيف. (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 529) . (6) البهش: المسارعة إلى أخذ الشيء. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (3/ 144) ، ومشارق الأنوار (1/ 102) ، والنهاية (1/ 166) ، ولسان العرب (6/ 268) مادة بهش.

Mas'alah: What does the hadith about the people of Yemen having softer hearts and more tender feelings mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 685

1373 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (هم [1] ألين قلوبا وأرق أفئدة) قال الرافعي: أراد به [2] حسن قبولهم وسرعة خلوص الإيمان إلى [3] قلوبهم. ثم قيل: الجمع بين اللفظتين للتأكيد. وقيل: الفؤاد: غشاء القلب الحبة السويداء، وإذا رق [4] الغشاء أسرع النفوذ إلى ما في الجوف. [5] وقال ابن الأثير: القلوب: هي الأفئدة في الحقيقة، وإنما الاستعمال خصص كل واحد منهما بموضع في الذكر، وإن كان لا فرق بينهما في الأصل. وانتصب (قلوبا) و (أفئدة) على التمييز، والأكثر في نحو هذا أن يجيء مفردا، تقول: هؤلاء أقوى منكم قلبا وأحسن وجها. وجمع هاهنا كما جاء في [6] قوله: چ ? ?چ. [7] (1) ساقطة من م. (2) في م: (بهم) . (3) في م: (ارا) ، وهو تصحيف. (4) في م: (اراق) ، وهو تصحيف. (5) انظر: مشارق الأنوار (2/ 144) ، والنهاية (3/ 405) ، ولسان العرب (3/ 329) مادة فأد. (6) ساقطة من ر. (7) جزء من الآية 103: سورة الكهف، ووقع في م، ور: (الأخسرين) بدون الباء. وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 534) .

Mas'alah: What does the statement 'Faith is Yemeni and wisdom is Yemeni' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 686

الإيمان يمان والحكمة يمانية ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (الإيمان يمان) م ل43 / أ ر ل78 / ب قال الرافعي: قيل: أراد به: أنه مكي بدأ منها، ومكة من تهامة، وتهامة من اليمن. / وقيل: إن النبي صلى الله عليه وسلم / ذكر ذلك وهو بتبوك، ومكة والمدينة بينها وبين اليمن، فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة. وقيل: أراد الأنصار وهم يمانية [1] فنسب الإيمان إليهم؛ لأنهم نصروه. [2] قال: [3] وفسرت الحكمة في قوله: (والحكمة يمانية) بالفقه، وفي بعض الروايات: ((والفقه يماني)) . [4] (1) الأنصار هم: ولد الأوس والخزرج ابنا حارثة وهو العنقاء بن عمرو مزيقياء بن عامر وهو ماء السماء بن حارثة وهو الغطريف بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد واسمه: درا بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ واسمه: عامر وسمي سبأ؛ لأنه أول من سبى السبي وكان يدعى عبد شمس من حسنه بن يشجب بن يعرب وهو: المرعف بن يقطن وهو: قحطان وإلى قحطان جماع اليمن. انظر: الطبقات الكبرى (3/ 419) . (2) قال أبو عبيد: ويذهب كثير من الناس في هذا إلى الأنصار يقول: هم نصروا الإيمان وهم يمانية فنسب الإيمان إليهم على هذا المعنى وهو أحسن الوجوه عندي، ومما يبين ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم أهل اليمن قال أتاكم أهل اليمن هم ألين قلوبا وأرق أفئدة الإيمان يمان والحكمة يمانية وهم أنصار النبي صلى الله عليه وسلم، ومنه أيضا قول النبي صلى الله عليه وسلم: لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (2/ 161 – 164) ، ولسان العرب (13/ 464) مادة يمن. (3) في ر: (مال) ، وهو تحريف. (4) أخرجه مسلم في الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه (1/ 71 / 52) عن أبي هريرة مرفوعا: ((جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة الإيمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية)) .

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's dream about drawing water from a well?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 687

1374 – أخبرنا الدراوردي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: بينما أنا أنزع على بئر لأستسقي – قال الشافعي رضي الله عنه: يعني في النوم – ورؤيا الأنبياء وحي، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فجاء ابن أبي قحافة فنزع ذنوبا أو ذنوبين وفيه ضعف، والله يغفر له، ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أنزع على بئر) أي: اجذب الدلو. [1] (استقى) قال ابن الأثير: بدل من أنزع. [2] (فجاء ابن أبي قحافة [3] فنزع ذنوبا) هي: [4] الدلو إذا كانت ملأى ماء، ولا يقال لها وهي فارغة: ذنوب، وهي تذكر وتؤنث. [5] (أو ذنوبين [6] وفيه ضعف) أي: في نزعه. (والله يغفر له) قال ابن الأثير: لما أوهم قوله: (وفيه ضعف) نوع قصور دعا له أي: لا يضره ضعفه. [7] (1) نزعت الدلو بفتحها في الماضي وأنزعها بالكسر في المستقبل نزعا: إذا أخرجتها، وأصل النزع: الجذب والقلع. انظر: مشارق الأنوار (2/ 9) ، والنهاية (5/ 40) ، ولسان العرب (8/ 350) مادة نزع. (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 536) . (3) (فجاء ابن أبي قحافة) ساقطة من ر. (4) في م: (وهي) . (5) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 536) ، والنهاية (2/ 171) ، ولسان العرب (1/ 392) مادة ذنب. (6) في ر: (ذنوبي) ، وهو تحريف. (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 537) .

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about Umar drawing water from the well?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 688

ثم جاء عمر بن الخطاب فنزع حتى استحالت في يده غربا، فضرب الناس بعطن، فلم أر عبقريا يفري فريه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ثم جاء عمر بن الخطاب فنزع حتى استحالت في يده غربا) هي: الدلو العظيمة، يريد: أنها كانت ذنوبا فصارت غربا. [1] (فضرب الناس بعطن) هو: الموضع الذي تناخ فيه الإبل عند الماء إذا رويت، أي: حتى رووا فأرووا إبلهم فأبركوها وضربوا لها عطنا. [2] (فلم أر عبقريا) هو: الرجل الشديد والسيد الكبير. [3] (يفري فريه) أي: يعمل عمله. [4] قال ابن الأثير: هذا الحديث أريه النبي [5] صلى الله عليه وسلم مثلا لأيام خلافة أبي بكر وعمر وأن أبا بكر قصرت مدة خلافته ولم يفرغ من قتال أهل الردة لافتتاح الأمصار إلا قليلا، حتى إنه توفي والمسلمون يحاصرون دمشق، وأن عمر طالت مدة خلافته حتى تيسرت له الفتوح وأفاء الله عليه الغنائم وكنوز الأكاسرة، فشبه الري وضرب [6] العطن بذلك. (1) استحالت: انقلبت عن الصغر إلى الكبر أي: صارت وانتقلت دلوا كبيرة، والغرب بفتح الغين وسكون الراء هو: الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور الذي يستقى به على السانية، فإذا فتحت الراء فهو: الماء السائل بين البئر والحوض وهذا تمثيل. انظر: مشارق الأنوار (2/ 130) والنهاية (3/ 351) ولسان العرب (1/ 642) مادة غرب (2) العطن: قرب البئر التي تسقى منها الإبل، تكون البئر في موضع والحوض قريبا منها فيملأ فتسقى الإبل ثم تنحى عن البئر شيئا فبركت حتى تجد الواردة موضعا. انظر: الأم (1/ 92) ، ولسان العرب (13/ 287) مادة عطن (3) الأصل في العبقري: صفة لكل ما بولغ في وصفه، وقيل: أنه نسب إلى عبقر وهي: أرض يسكنها الجن فيما يزعمون، فكلما

رأوا شيئا فائقا غريبا مما يصعب عمله ويدق أو شيئا عظيما في نفسه نسبوه إليها فقالوا: عبقري ثم اتسع فيه حتى سمي به السيد الكبير، يقال: هذا عبقري قوم كقولك: هذا سيد قوم وكبيرهم وقويهم ونحو هذا. والعبقري من الرجال: الذي ليس فوقه شيء. وقيل: هو الرجل النافذ الماضي. انظر: غريب الحديث، أبو عبيد (1/ 87) ، ومشارق الأنوار (2/ 64) ، والنهاية (3/ 173) ، ولسان العرب (4/ 535) مادة عبق (4) يفرى فريه أي: يعمل عمله ويقطع قطعه فإذا عمل العمل أو السقي أجاده، ويروى يفري فريه بسكون الراء والتخفيف ومن شدد فهو غلط. انظر: النهاية (3/ 442) ولسان العرب (13/ 521) مادة فره (15/ 153) مادة فرا (5) ساقطة من ر. (6) في ر: (بضرب) ، وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 537) .

Mas'alah: What does the author say about transmitting hadith on drinking punishment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 699

قال: قال سفيان: قال الزهري لمنصور بن المعتمر ومخول: كونا وافدي العراق بهذا الحديث. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the story of the companion who loved wine?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 701

= ولا تدفني في الفلاة فإنني أخاف إذا ما [1] مت أن لا أذوقها فلما مات أنبت الله على قبره ثلاث كروم لكرامته عليه. [2]

Mas'alah: Are the companions of Badr exempt from punishment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 701

والصحابة لا يقاس عليهم، وقد قيل لأهل بدر: ((اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)) ، [3] وقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم لامرأة في النياحة، [4] ولأبي بردة في التضحية بالعناق، [5] ... = (1) ساقطة من م. (2) انظر: الاستيعاب (4/ 1750) . (3) أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب الجاسوس (3/ 1095 / 2845) ، وفي المغازي، باب غزوة الفتح وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم بغزو النبي صلى الله عليه وسلم (4/ 1557 / 4025) ، وفي التفسير، باب لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء (4/ 1855 / 4608) ، ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم وقصة حاطب بن أبي بلتعة (4/ 1941 / 2494) مطولا وفي أوله قصة، عن علي - رضي الله عنه - مرفوعا بمثله. (4) أخرجه ابن أبي شيبة (3/ 60 / 12100) ، ومن طريقه مسلم في الجنائز، باب التشديد في النياحة (2/ 646 / 936) عن أم عطية قالت: لما نزلت هذه الآية چ پ ... پ پ پ ? ... ? ?چ إلى قوله چ ? ... ? ... ? ?چ قالت: كان منه النياحة. قالت: فقلت: يا رسول الله! إلا آل فلان فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية، فلا بد لي من أن أسعدهم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إلا آل فلان. وانظر: شرح الموطأ، الزرقاني (3/ 97) . (5) أخرجه البخاري في العيدين، باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد وإذا سئل الإمام عن شيء وهو يخطب (1/ 334 / 941) عن أنس بن مالك مرفوعا بنحوه، و (1/ 334 / 940) ، وفي الأضاحي، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لأبي بردة: ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن أحد بعدك (5/ 2112 / 5236 - 5237) ، ومسلم في الأضاحي، باب وقتها (3/

1552 / 1961) واللفظ له عن البراء بن عازب أن خاله أبا بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن هذا يوم اللحم فيه مكروه وإني عجلت نسيكتي لأطعم أهلي وجيراني وأهل داري. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعد نسكا. فقال: يا رسول الله! إن عندي عناق لبن هي خير من شاتى لحم؟ فقال: هي خير نسيكتيك ولا تجزي جذعة عن أحد بعدك.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = ولعلي في مكثه بالمسجد جنبا، [1] ... = ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = وفي الجمع بين اسمه وكنيته لولده، [2] ... = (1) أخرجه الترمذي في المناقب (5/ 639 / 3727) عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي: ((يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك)) . قال علي بن المنذر: قلت لضرار بن صرد: ما معنى هذا الحديث؟ قال: لا يحل لأحد يستطرقه جنبا غيري وغيرك. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث فاستغربه. لكن الحديث يقوى بشواهده، حيث روي عن عدة من الصحابة، منهم: 1 – أم سلمة، أخرجه ابن أبي شيبة (2/ 478 / 182 – المطالب العالية المسندة) واللفظ له، ومن طريقه ابن ماجة في الطهارة وسننها، باب في ما جاء في اجتناب الحائض المسجد (1/ 212 / 645) مختصرا ودون الاستثناء، والطبراني في الكبير (23/ 373 / 881، 883) من طريقين أحدهما مختصر، والآخر بنحوه، عنها قالت: خرج رسول الله إلى صرحة المسجد فنادى بأعلى صوته: ((ألا إن هذا المسجد لا يحل لجنب ولا حائض إلا للنبي وأزواجه وعلي وفاطمة رضي الله عنهم، ألا هل بينت لكم الأسماء أن تضلوا؟)) ، وإسناده ضعيف. قال أبو زرعة: يقولون: عن جسرة، عن أم سلمة، والصحيح

عن عائشة. قال ابن أبي حاتم: قد روى أفلت بن خليفة عن جسرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث غير أنه لم يذكر فيه: ((إلا للنبي ولأزواجه)) وإنما يدل ((لا يصلح لجنب ولا حائض)) فقط. انظر: العلل (1/ 99) . 2 – سعد بن أبي وقاص، أخرجه البزار (4/ 36 / 1197) عن خارجة بن سعد، عن أبيه سعد قال: قال رسول الله لعلي: ((لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك)) ، وقال الهيثمي: رواه البزار وخارجة لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. قال النووي: حكم الترمذي بأنه حسن فلعله اعتضد بما اقتضى حسنه. وقال ابن القطان: ولست أقول إنه حديث صحيح، وإنما أقول: إنه حسن. وقال ابن حجر: ويمكن أن يدعى أن ذلك خاص بمسجده فلا يحل لأحد أن يستطرقه جنبا ولا حائضا إلا النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك علي؛ لأن بيته كان مع بيوت النبي صلى الله عليه وسلم. انظر: تهذيب الأسماء (1/ 63) ونصب الراية (1/ 194) ومجمع الزوائد (9/ 115) والتلخيص الحبير (3/ 136) ، ويدل على ذلك قول ابن عمر في الصحيح للذي سأله عن علي: انظر إلى بيته، ألا ترى قرب منزله من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ليس في المسجد بيت غير بيته. انظر: مصنف عبدالرزاق (5/ 450 / 9766) ، والسنن الكبرى (5/ 137 / 8489) وخصائص علي، كلاهما للنسائي (ص122) وإسناده صحيح. وأخرج النسائي في الكبرى (5/ 119 / 8428) ، وخصائص علي (ص47) واللفظ له، وابن أبي عاصم في السنة (2/ 602 / 1351) مطولا عن ابن عباس: وسد أبواب المسجد غير باب علي، فكان يدخل المسجد وهو جنب، وهو طريقه ليس له طريق غيره. قال ابن حجر: ورجالهما ثقات. انظر: الفتح (7/ 15) . (2) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص293) ، والتاريخ الكبير (1/ 182) بنحوه، والترمذي في الأدب، باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي صلى الله عليه وسلم وكنيته (5/ 137 / 2843) واللفظ له، وأبو داود في الأدب،

باب في الرخصة في الجمع بينهما (4/ 292 / 4967) بنحوه عن محمد بن الحنفية، عن علي بن أبي طالب أنه قال: يا رسول الله! أرأيت إن ولد لي بعدك أسميه محمدا وأكنيه بكنيتك؟ قال: ((نعم)) . قال: فكانت رخصة لي. وفي رواية للبزار (2/ 247 / 649) قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((انحله اسمي وكنه كنيتي)) . وقال الترمذي: هذا حديث صحيح. وقال الذهبي: إسناده صالح. وقال ابن حجر: وسندها قوي. انظر: المقتنى في سرد الكنى (1/ 50) ، والفتح (10/ 573) . وأخرج ابن سعد في الطبقات الكبرى (5/ 91 – 92) واللفظ له، والحاكم في معرفة علوم الحديث (ص189) بنحوه والظن من روايته، عن المنذر الثوري أظنه عن ابن الحنفية قال: وقع بين علي وطلحة كلام! فقال له طلحة: لا، كجرأتك على رسول الله، سميت باسمه وكنيت بكنيته، وقد نهى رسول الله أن يجمعهما أحد من أمته بعده. فقال علي: إن الجريء من اجترأ على الله وعلى رسوله! اذهب يا فلان! فادع فلانا وفلانا لنفر من قريش. قال: فجاؤوا فقال: بم تشهدون؟ قالوا: نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إنه سيولد لك بعدي غلام فقد نحلته اسمي وكنيتي، ولا تحل لأحد من أمتي بعده)) . قال ابن حجر: فائدة: وقيل: إن النهي مخصوص بحياته صلى الله عليه وسلم، ويدل عليه: رواية: ((أرأيت إن ولد لي بعدك أسميه محمدا وأكنيه بكنيتك؟ قال: ((نعم)) . قال فكانت لي رخصة)) . قال البيهقي: هذا يدل على أنه سمع النهي فسأل الرخصة له وحده. وقال حميد بن زنجويه: سألت ابن أبي أويس ما كان مالك يقول في الرجل يجمع بين كنية النبي صلى الله عليه وسلم واسمه؟ فأشار إلى شيخ جالس معنا فقال: هذا محمد بن مالك، سماه أبوه محمدا وكناه أبو القاسم، وكان مالك يقول: إنما نهى عن ذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلمكراهية أن يدعى أحد باسمه أو كنيته فيلتفت النبي صلى الله عليه وسلم، فأما اليوم فلا، وهذا كأنه استنبطه من سياق الحديث الذي في الصحيح

في سبب النهي عن ذلك، والله أعلم. انظر: التلخيص الحبير (3/ 144) .

Mas'alah: What is the book title being discussed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 704

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr and the opening of a small door in the mosque?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 704

= ولأبي بكر في فتح الخوخة في مسجده، [1] ... = (1) أخرجه البخاري في الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد (1/ 178 / 455) عن ابن عباس بنحوه، وفي فضائل الصحابة، باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة (3/ 1417 / 3691) واللفظ له، ومسلم في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق – رضي الله عنه – (4/ 1854 / 2382) بنحوه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال: ((إن عبدا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء، وبين ما عنده فاختار ما عنده)) . فبكى أبو بكر، وقال: فديناك بآبائنا وأمهاتنا! فعجبنا له! وقال الناس: انظروا إلى هذا الشيخ! يخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا وبين ما عنده، وهو يقول: فديناك بآبائنا وأمهاتنا! فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو المخير، وكان أبو بكر هو أعلمنا به، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن من أمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر، ولو كنت متخذا خليلا من أمتي،

لاتخذت أبا بكر إلا خلة الإسلام، لا يبقين في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر)) . وأخرجه البخاري في الصلاة، باب الخوخة والممر في المسجد (1/ 177 / 454) ، وباب قول النبي صلى الله عليه وسلم: سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر (3/ 1337 / 3454) عن أبي سعيد الخدري مرفوعا بنحوه، وفي آخره: ((لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر)) .

Mas'alah: What is the book title being discussed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 705

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the ruling on a Bedouin who accepted Islam on condition of praying only two prayers?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 708

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ ر ل81 / أ =

Mas'alah: What are the Prophet's special prerogatives regarding exempting individuals from rulings?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 709

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل44 / ب =

Mas'alah: What are the Prophet's special prerogatives regarding exempting individuals from rulings?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 709

وعد الأئمة من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن له أن يخص من شاء / بما شاء من الأحكام، وأيضا فقصة نعيمان واقعة عين، [1] ووقائع [2] الأعيان لا يحتج بها، خصوصا إذا عارضها الأمر الصريح العام الثابت من طرق متعددة صحيحة.

Mas'alah: Who did Ibn Shihab think was the companion who agreed with Uthman?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 713

قال مالك: قال ابن شهاب: أراه علي بن أبي طالب.

Mas'alah: What is the ruling on a widow's waiting period in the desert?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 725

1459 – أخبرنا عبد المجيد، عن ابن جريج، عن هشام، عن أبيه وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مثله أو مثل معناه لا يخالفه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (نفست) قال ابن الأثير: بضم النون وفتحها: إذا ولدت. [1] (وزوجها على سريره) يريد النعش الذي يحمل عليه الميت. [2] (تنتوي) [3] أي: تنتقل. [4] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 68) . (2) النعش: سرير الميت سمي نعشا لارتفاعه، فإذا لم يكن عليه ميت محمول فهو سرير، والنعش

شبيه بالمحفة كان يحمل عليها الملك إذا مرض. انظر: النهاية (5/ 80) ، ولسان العرب (6/ 355) مادة نعش. (3) في م: (فينوي) بالإهمال، وهو تصحيف. (4) تنتوي أي: تنتقل وتتحول، وانتوى القوم والنوى: الانتقال والتحول من مكان إلى مكان آخر. انظر: مشارق الأنوار (2/ 32) مادة نوى، والنهاية (5/ 131) مادة نوا، ولسان العرب (15/ 347) مادة نوي.

Mas'alah: What did Aisha say about a woman's waiting period?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 730

1467 – أخبرنا عبد العزيز بن محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم أن عائشة كانت تقول اتقي الله يا فاطمة فقد علمت في أي شيء كان ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on inviting a servant to share a meal after he has prepared it?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 736

1487 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = فافترسه الأسد، [1] وحفيده: إبراهيم سمع ابن عباس، وروى عنه ابن عيينة وابن جريج. [2] (1) ليس عتبة بن أبي لهب هو الذي أكله الأسد بل أخوه عتيبة بتاء معجمة باثنتين من فوقها وياء معجمة باثنتين من تحتها وباء معجمة بواحدة، كنيته أبو واسع، قال الزبير بن بكار: عتيبة بن أبي لهب الذي أكله الأسد. انظر: المعجم الكبير

للطبراني (22/ 436 / 1061) ، والإكمال (6/ 120) ، وتاريخ دمشق (38/ 301 – 303) ، وذكره العسكري في تصحيفات المحدثين (2/ 708) فقال: وعتيبة بن أبي لهب وهو أكيل السبع لما دعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ((اللهم سلط عليه كلبا من كلابك)) . وهذا الحديث أخرجه الدولابي في الذرية الطاهرة (ص56 – 57) عن قتادة مرسلا بنحوه وعن محمد بن كعب القرظي مرسلا بمثله، والطبراني في المعجم الكبير (22/ 435 / 1060) عن قتادة وعن عروة بن الزبير مطولا وفيه قصة بلفظ: ((أما إني أسأل الله أن يسلط عليك كلبه)) . قال الهيثمي: رواه الطبراني مرسلا، وفيه زهير بن العلاء وهو ضعيف. انظر: مجمع الزوائد (6/ 19) ، ووصله ابن عساكر في تاريخ دمشق (38/ 301 – 302) محمد بن إسحاق، عن عثمان بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن هبار بن الأسود مرفوعا مطولا وبالقصة وبلفظ: ((اللهم ابعث عليه كلبا من كلابك)) . وعننة ابن إسحاق قد بينها الدولابي في الذرية الطاهرة (ص57) بإسناد فيه مجهول أنه زياد بن أبي زياد ميسرة المخزومي المدني، ثقة عابد، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة. (م ت ق) . انظر: التقريب (ص219) ، ووصله أيضا الحارث بن أبي أسامة (2/ 562 / 511 –زوائدالهيثمي) ، ومن طريقه الحاكم في المستدرك (2/ 588 / 3984) مختصرا وفي آخره قصة عن أبي عقرب قال: كان لهب بن أبي لهب يسب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((اللهم سلط عليه كلبك)) . وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وقال البيهقي: هكذا قال عباس بن الفضل: لهب بن أبي لهب، وعباس ليس بالقوي. وقال ابن حجر: وهو حديث حسن. انظر: تخريج الأحاديث والآثار، الزيلعي (3/ 378) ، والفتح (4/ 39) . فالحديث بمجموع الطرق حسن لغيره. (2) هو: إبراهيم بن أبي خداش بن عتبة بن أبي لهب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وأمه صفية بنت أراكة من بني الديل.

انظر: الطبقات الكبرى (5/ 478) ، وتعجيل المنفعة (1/ 15) .

عليه وسلم، قال: إذا كفى أحدكم خادمه طعامه حره ودخانه فليدعه فليجلسه، فإن أبي فليروغ له لقمة فيناوله إياها، أو يعطه إياها أو كلمة هذا معناها ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (إذا كفى أحدكم خادمه طعامه) قال ابن الأثير: هو من باب تقديم المفعول على الفاعل المتصل بضميره نحو: ضرب زيدا غلامه. [1] م ل46 / أ / (فإن أبى) قال الرافعي: إما لقة الطعام، أو لأنه ينبسط ويسيء أدبه لو أجلسه [2] معه كل يوم. (فليروغ له لقمة) يقال: روغ [3] اللقمة: إذا رواها دسما. [4] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 132) . (2) في م: (لمؤاكلته) . (3) في م: (ورغ) ، وهو تحريف. (4) في م: (وسما) ، وهو تحريف. ومعنى ((فليروغ له لقمة)) أي: يطعمه لقمة مشربة من دسم الطعام، يقال: روغ فلان طعامه ومرغه وسغبله: إذا رواه دسما، وروغ لقمته في الدسم: غمسها فيه كرولها. انظر: النهاية (2/ 278) ، ولسان العرب (8/ 431) مادة روغ.

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'isar'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 751

(إساره) بكسر الهمزة. [1] (1) الإسار بالكسر مصدر أسره يأسره أسرا وإسارة: شده بالإسار، والإسار: الرباط والحبل والقيد الذي شد به الأسير، ويكون حبل الكتاف، وجمعه أسر، ومنه سمي الأسير وكانوا يشدونه بالقد فسمي كل أخيذ: أسيرا وإن لم يشد به، وكل محبوس في قد أو سجن: أسير. انظر: لسان العرب (4/

19) ، والنهاية (1/ 48) مادة أسر

Mas'alah: What does the word 'gharun' mean in the context of the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 752

(وهم / غارون) قال ابن الأثير: جمع غار من الغرة: وهي الغفلة. [1]

Mas'alah: What is the location of al-Muraysi' mentioned in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 752

(بالمريسيع) [2] قال ابن الأثير: هو ماء لبني المصطلق. [3] (1) غارون أي: غافلون، والاسم الغرة بالكسر: الغفلة أي: كانوا غافلين عن حفظ مقامهم وما هم فيه من مقابلة العدو، يقال: اغتررت الرجل: إذا طلبت غرته أي: غفلته. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 360) ، ومشارق الأنوار (2/ 131) ، والنهاية (3/ 355) ، ولسان العرب (5/ 22) مادة غرر. (2) في م: (بالمرأة يسيع) ، وهو تصحيف. (3) المريسيع بضم أوله وفتح ثانيه بعده ياء ساكنة وسين مكسورة مهملة بعدها ياء أخرى وآخره عين مهملة على لفظ التصغير في الأشهر، ورواه بعضهم بالغين معجمة كأنه تصغير المرسوغ وهو: الذي انسلقت عينه من السهر: قرية من وادي القرى. قال البخاري: المريسيع هو اسم ماء بنجد في ديار بني المصطلق من خزاعة في ناحية قديد إلى الساحل. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 360) ، ومعجم ما استعجم (4/ 1220) ، ومعجم البلدان (5/ 118) .

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 768

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the location of Abna mentioned in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 768

(أبني) قال الرافعي: موضع، وقد يكتب بالياء. وقال ابن الأثير: هي مدينة عند الرملة من فلسطين، والمشهور في اسمها: يبني بالياء. [6] (1) في ر: (ليشب) . (2) ساقطة من م. (3) في م: (اليتيم) . (4) في م: (الرشيد) ، وهو تحريف. (5) أخرج ابن أبي شيبة (3/ 80 / 12295) واللفظ له، والطبري (14/ 44) عن إبراهيم أنه كره أن يقول: لعمري، وفي الطبري: ((كانوا يكرهون)) ، وزاد: ((يرونه كقوله: وحياتي)) . وإسناده حسن، وأخرج عبد الرزاق (8/ 471 / 15937) عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره لعمرك، ولا يرى بـ (لعمري) بأسا. وسنده ضعيف فيه: المغيرة بن مقسم – بكسر الميم – الضبي مولاهم، أبو هشام الكوفي الأعمى، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم، من السادسة، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح. انظر: التقريب (ص543) (6) أبنى مضمومة الأول ساكنة الثاني بعده نون على وزن فعلى هي: اسم موضع بناحية البلقاء من الشام من فلسطين بين عسقلان والرملة ويقال لها: يبنى بالياء. انظر: معجم ما استعجم (1/ 101) ، والشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 375) ، والنهاية (1/ 18) ، ولسان العرب (13/ 6) مادة أبن، و (13/ 455) مادة يبن.

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 769

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the biographical note on Ubayd Allah ibn Adi ibn al-Khiyar?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 769

(عن [1] عبيد الله بن عدي بن الخيار) [2] ر ل88 / أ م ل48 / ب قال ابن الأثير: هو تابعي والحديث مرسل، ويقال: إنه ولد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، / والأول أثبت. [3]

Mas'alah: What does the commentary say about the Prophet's disclosure of a private conversation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 769

(فلم ندر / ما ساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال الرافعي: إظهار النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يساره به الرجل يشعر بأنه لم يستحسن [4] المسارة [5] في ذلك الأمر، أو [6] أراد أن يعرفهم الحال ويبين لهم الحكم فيه.

Mas'alah: Fiqh passage: (دهشي سيلأ)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 769

(أليس يشهد) قال ابن الأثير: استفهام تقرير وتثبيت. [7] (1) ساقطة من م. (2) هو: عبيد الله بن عدي بن الخيار – بكسر المعجمة وتخفيف التحتانية – بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المدني، قتل أبوه ببدر، وعبيد الله مذكور فيمن له رؤية وكان في الفتح مميزا فعد في الصحابة لذلك، وعده العجلي وغيره في ثقات كبار التابعين، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك. (خ م د س) . انظر: معرفة الثقات (2/ 112) ، والتقريب (ص373) ، والإصابة (4/ 472) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 253) . (4) في ر: (يستحق) . (5) في م: (بالمسارة) ، وهو تحريف. (6) ساقطة من م. (7) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 253) .

Mas'alah: What did Usama ibn Zayd witness about the hypocrisy of Abdullah ibn Ubayy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 770

1531 – أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أسامة بن زيد قال: شهدت من نفاق عبد الله بن أبي ثلاث مجالس.

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 770

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 771

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the phrase 'ربخ ةبرغم نم مكيف لهـ' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 771

(هل فيكم من مغربة خبر) قال الرافعي: هذا مثل، أي: هل من خبر عن حادثة تستغرب. وقيل: هل من خبر جديد جاء من بلد بعيد يقال: غرب الرجل إذا بعد وغرب أيضا بالتخفيف، وشاو [1] مغرب أي: بعيد. وشيوخ الموطأ فتحوا الغين وكسروا الراء وشددوها وأضافوا، وقد تفتح الراء وقد تسكن الغين، وجوز بعضهم نصب الخبر على المفعول من معنى الفعل في مغربة. [2] وقال ابن الأثير: الأكثر كسروا [3] مغربة، وتفتح مع الإضافة فيهما أي: هل جاء معك من خبر غريب، ويقال: بغير إضافة، وأصله من الغرب: [4] البعد. [5] [وشاؤ ومغرب ومغرب أي: بعيد] . [6] ر ل88 / ب

Mas'alah: What is the correct wording of Umar's statement about the apostate?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 771

(ولم أرض ولم آمر إذ / بلغني) قال الرافعي: كذا في بعض النسخ، وفي بعضها: (ولم آمر ولم أرض إذ بلغني) وهو ... = (1) الشأو: الطلق والشوط والمدى والغاية

والأمد. انظر: النهاية (2/ 437) مادة شأو ولسان العرب (14/ 417) مادة شأي (2) انظر: تصحيفات المحدثين (1/ 266) ، ومشارق الأنوار (1/ 230) ، (2/ 130) ، والنهاية (3/ 349) ، ولسان العرب (1/ 639) مادة غرب، وشرح الموطأ، الزرقاني (4/ 19) . (3) في م: (كسررا) ، وهو تحريف. (4) في ر: (المغرب) . (5) في م: (البعيد) . وانظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 257) . (6) مابين المعقوفتين زيادة من ر، وساقطة من م.

Mas'alah: What does the commentator say about the textual variant in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 772

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = الأحسن. [1] وقال ابن الأثير: الثاني هو الذي في الموطأ وسنن البيهقي [2] وهو الصواب، والأول سهو من الكاتب الأول، ثم اتفقت النسخ على ذلك؛ لأن غرض عمر أنه لم يرض بها إذ [3] بلغته؛ لا أنه [4] لم يأمر بها إذ بلغته. [5]

Mas'alah: What is the similar hadith about the Prophet's wealth being charity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 773

1538 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، بمثل معناه.

Mas'alah: What is the book title of this commentary?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 773

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about his family's maintenance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 773

(ما تركت بعد [3] نفقة أهلي) قال النووي: ليس معناه أرثهن منه، بل لكونهن محبوسات عن الأزواج بسببه، أو لعظيم حقهن في بيت المال؛ لفضلهن وقدم هجرتهن وكونهن أمهات المؤمنين، ولذلك اختصصن بمساكنهن ولم يرثها ورثتهن. [4]

Mas'alah: What is the ruling on a similar case of disputed paternity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

1567 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن عمر، رضي الله عنه مثل معناه

Mas'alah: What is another narration regarding the ruling on disputed paternity?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 781

1568 – أخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر، عن الزهري، عن عروة بن الزبير، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثل معناه.

Mas'alah: What does the section heading indicate about the topics of the Prophet's command, minor clientage, and physician error?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 782

ومن كتاب صفة أمر النبي – والولاء الصغير وخطأ الطبيب وغيره

Mas'alah: What did the Prophet say about not making things unlawful or lawful beyond what Allah has decreed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 782

1570 – أخبرنا ابن عيينة بإسناده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يمسكن الناس علي شيئا فإني لا أحل لهم إلا ما أحل الله لهم ولا أحرم عليهم إلا ما حرم الله عليهم.

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits for multiple years in advance?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 783

1573 – أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on amputation for fruit and palm pith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 785

1581 – أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن رافع بن خديج، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمثله.

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 786

1583 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن طاووس، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثل حديث مالك رضي الله عنه.

Mas'alah: What did Imam al-Shafi'i say about Malik and Sufyan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 794

1607 – سمعت الربيع، يقول: سمعت الشافعي رضي الله عنه، يقول: لولا مالك، وسفيان لذهب علم الحجاز.

Mas'alah: When did Imam al-Shafi'i die and how old was he?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 794

1608 – سمعت الربيع، يقول: مات الشافعي رضي الله عنه سنة أربع ومائتين في

آخر يوم من رجب، وسئل عن سنه، فقال: نيف وخمسون سنة.

Mas'alah: What does the author say about the reliability of hadith narrators?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 795

1614 – أخبرنا عمي محمد بن علي عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: إني لأسمع الحديث فأستحسنه فما يمنعني من ذكره إلا كراهية أن يسمعه مني سامع فيقتدي به أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدثه عمن أثق به وأسمعه من الرجل أثق به قد حدثه عمن لا أثق به وقال سعد بن إبراهيم لا يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا الثقات.

Mas'alah: What is the ruling on speaking without knowledge in religious matters?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 795

1615 – أخبرنا سفيان، عن يحيى بن سعيد قال: سألت ابنا لعبد الله بن عمر عن مسألة فلم يقل فيها شيئا فقيل له إنا لنعظم أن يكون مثلك بن إمامي هدى تسأل عن أمر لي عندك فيه علم فقال أعظم والله من ذلك عند الله وعند من عرف الله وعند من عقل عن الله أن أقول ما ليس لي به علم أو أخبر عن غير ثقة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = كجراح [1] الحر في ديته. [2] (1) في ر: (فجراح) ، وهو تحريف. (2) أخرجه ابن أبي شيبة (5/ 388 / 27227 – 27228) بمثل الشافعي، وفي الثاني: جراحة العبد كجراحة الحر في ديته قال

الزهري: قال أناس: إنما هو مال فعلى قدر ما انتقص من ثمنه. وأخرجه عبد الرزاق (10/ 4 / 18150) عن عمر بن عبد العزيز، عن عمر بن الخطاب قال: وعقل العبد في ثمنه مثل عقل الحر في ديته وإسناده معضل عمر بن عبد العزيز لا يروي عن أبي جده لأمه: عمر بن الخطاب؛ لأن أمه هي: أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب. انظر: تهذيب التهذيب (7/ 418) ، وأخرجه ابن أبي شيبة (5/ 388 / 27231) عن عمر بن عبد العزيز من قوله مثله، وإسناده حسن، وابن أبي شيبة (5/ 388 / 27232) عن علي قال: تجري جراحات العبيد على ما تجري عليه جراحات الأحرار. وإسناد ضعيف، فيه الحارث بن عبد الله الأعور صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، والحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعنه. انظر: قال ابن الملقن: غريب. انظر: خلاصة البدر المنير (2/ 283) ، والتقريب (ص146، 152) .

Mas'alah: What is the ruling on the choice between blood-money and retaliation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 796

1618 – أخبرنا الثقة، عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله، أو مثل معناه.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on blood-money?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 797

1625 – أخبرنا الثقة، قال الربيع: وهو يحيى بن حسان، عن الليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the blood-money ruling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 800

1635 – أخبرنا ابن عيينة، عن ابن طاووس، عن أبيه، يعني بذلك.

Mas'alah: What is the title of the next section?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 809

ومن كتاب جماع العلم

Mas'alah: What does the chain of transmission say about the judge's reward?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 809

1657 – قال يزيد بن الهاد: فحدثت هذا الحديث أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، فقال: هكذا حدثني أبو سلمة، عن أبي هريرة ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the title of this book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the author say about the phrase 'I bear witness against these'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

(شهدت على هؤلاء) قال الرافعي: مثل قوله: أشهد على هؤلاء يوم القيامة، ومثل قوله: چ ک ک ک ک گچ. [1]

Mas'alah: What does the author say about the word 'fazmiluhum'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

(فزملوهم) أي: لفوهم في ثيابهم. [2]

Mas'alah: What does the author say about the word 'wakuloomuhum'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 812

(وكلومهم) أي: جراحاتهم جمع كلم. [3] (1) جزء من الآية 41: سورة النساء. (2) انظر: مشارق الأنوار (1/ 311) ، والنهاية (2/ 313) ، ولسان العرب (11/ 311) مادة زمل. (3) الكلم بالفتح: الجرح. انظر: مشارق الأنوار (1/ 341) ، والنهاية (4/ 199) ، ولسان العرب (12/ 525) مادة كلم.

Mas'alah: What did Uthman ibn Affan do regarding a similar situation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 813

1672 – أخبرنا سعيد بن سالم، عن ابن جريج، عن ابن شهاب، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه صنع نحو ذلك.

Mas'alah: What does the word 'fakharr' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 813

(فخر) أي: سقط. [1]

Mas'alah: What does the word 'wuqisa' mean in Arabic?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 813

(فوقص) أي: اندقت عنقه. [2]

Mas'alah: What did al-Dahhak ibn Qays say about the funeral prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

1679 – أخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر، عن الزهري، حدثني محمد الفهري، عن الضحاك بن قيس، أنه قال مثل قول أبي أمامة.

Mas'alah: What does the phrase 'sunnah and truth' mean in the context of funeral practices?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 814

(فقال: سنة وحق) قال الرافعي: أي: طريقة متبعة. [1] (1) سنة وحق هذه الصيغة عندهم حكمها الرفع. انظر: الحاشية على سنن النسائي، السندي (4/ 75) .

Mas'alah: What is the meaning of 'hasba' in the context of burial?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 815

(حصباء) هي الحصى [2] الصغار. [3] (1) أخرجه عبد الرزاق (3/ 499 / 6469) عن ابن جريج به نحوه، وزاد: ((والناس بعده)) . وإسنده معضل، عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي أخو أيوب بن موسى، مقبول، من السابعة روى عن سعيد المقبري وعمر بن عبد العزيز. (د ت) . انظر: التقريب (ص430) ، وتهذيب الكمال (22/ 361) . (2) في م: (الحصيا) . (3) الحصباء ممدود هي: الحصى الصغير. انظر: مشارق الأنوار (1/ 205) ، والنهاية (1/ 393) ، ولسان العرب (1/ 318) مادة حصب.

Mas'alah: What does the commentary say about the identity of a figure in a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

(سمعوا قائلا يقول) زاد ابن أبي حاتم في تفسيره: فقال على: هذا الخضر. [1] (فإن

المصاب من حرم [2] الثواب) قال ابن الأثير: يعني أن الإنسان إذا جزع لما ينزل به من مصيبة حرم الأجر فكان هو المصاب على الحقيقة بحرمان الأجر لا بمن أصيب من أهله. [3]

Mas'alah: What does the commentary say about the meaning of 'nafs' in a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

(نفس المؤمن) أي: روحه. [4]

Mas'alah: What does the commentary say about the soul being suspended due to debt?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 816

(معلقة بدينه) أي: محبوسة عن مقامها الكريم. [5] (1) في م: (الحضر) ، وهو تحريف. انظر: تفسير ابن أبي حاتم (3/ 832 / 4609) ، (9/ 3076 / 17405) ، وقال الحافظ ابن حجر: أخبار اجتماع الخضر ببعض الصحابة فمن بعدهم أكثرها واهي الإسناد. انظر: الفتح (6/ 435) . (2) في م: (حرب) ، وهو تصحيف. (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 420) . (4) انظر: مشارق الأنوار (2/ 22) ، ولسان العرب (6/ 233) مادة نفس. (5) انظر: الأم (3/ 212) .

Mas'alah: What does the term 'ghuliba' mean in the context of death?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

(قد غلب) بضم أوله. قال ابن الأثير: أي: أغمي عليه ووقع في النزع.

Mas'alah: What does the term 'istarja'a' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

(فاسترجع) أي قال: إنا لله وإنا إليه راجعون. [1]

Mas'alah: What does the term 'ahban' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

(أحبن) قال الرافعي: هو صاحب الاستسقاء. [2] قلت: وهو بحاء مهملة وموحدة ونون بوزن أحمد، يقال: حبن يحبن كعلم يعلم، وبه حبن. [3]

Mas'alah: What does the author say about the word 'maq'ad' and the hadith on flogging?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 817

(مقعد) هو: الزمن الذي لا يقدر على القيام. [4] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (2/ 424) . (2) في م: (الاستبقاء) ، وهو تحريف. (3) الأحبن: المستسقى الذي به السقي في شحم البطن، من الحبن بالتحريك وهو: داء يأخذ في البطن فيعظم منه ويرم. انظر: النهاية (1/ 335) ، ولسان العرب (13/ 104) مادة حبن. (4) انظر: النهاية (4/ 86) ، ولسان العرب (3/ 358) مادة قعد.

فاعترف، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم به قال أحدهما: فجلد بإثكال النخل، وقال الآخر: بأثكول النخل.

Mas'alah: What is the ruling on sins that are punished or concealed by Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 818

1704 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مجلس، فقال: بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئا، وقرأ عليهم الآية، قال: فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو إلى الله، إن شاء غفر له، وإن شاء عذبه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ م ل51 / أ = وقال ابن الأثير: الرمة بضم الراء: الحبل البالي في الأصل، ثم استعير / فقالوا: دفع إليه الشيء برمته أي: كله وجميعه. [8] (فمن وفى) بالتخفيف والتشديد. [9] (1) الإثكال والأثكول هما لغة في العثكال والعثكول والعثكولة فقلب العين همزة، والهمزة فيه بدل من العين وليست زائدة، والأثكون لغة في الأثكول وعسى أن يكون بدلا، وهو: العذق من أعذاق النخل الذي تكون فيه الشماريخ، وقيل: هو الشمراخ الذي يكون فيه الرطب وهو في النخل بمنزلة العنقود من الكرم، أصله في العذق وقد يكون في العنب، وكل غصن من أغصانه شمراخ وشمروخ جمعه شماريخ. انظر: النهاية (2/ 500) مادة شمرخ، (3/ 183) مادة عثكل، ولسان العرب (3/ 31) مادة شمرخ، (11/ 10) مادة أثكل، (11/ 89) مادة ثكل، (11/ 425) مادة عثكل، (13/

80) مادة ثكن. (2) في م: (ليتقصوا) ، وهو تحريف. (3) في م: (المرأة) ، وهو تحريف. (4) في م: (أعطى) . (5) في م: (الرمل) ، وهو تحريف. (6) في م: (وقيل) ، وهو تحريف. (7) فليعط برمته: على ما لم يسم فاعله وهو الصواب، وفي رواية: بكسر الطاء، والرمة بالضم هي: قطعة من الحبل بالية يشد بها الأسير أو القاتل إذا قيد إلى القصاص تمكينا لهم منه؛ لئلا يهرب. وتوسعوا فقالوا: أخذته برمته أي: كله. انظر: مشارق الأنوار (1/ 291) مادة رمم، (2/ 82) مادة عطى، والنهاية (2/ 267) ، ولسان العرب (12/ 252) مادة رمم. (8) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 279) . (9) فمن وفى منكم أي: ثبت على العهد، ووفى بتخفيف الفاء، وفي رواية بالتشديد وهما بمعنى. انظر: شرح صحيح مسلم (11/ 223) ، والفتح (1/ 65) .

Mas'alah: What is the ruling on overlooking the mistakes of people of status?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 820

1705 – أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: تجافوا لذوي الهيئات عن عثراتهم، قال محمد بن إدريس: سمعت من أهل العلم من يعرف هذا الحديث، ويقول: يتجافى للرجل ذي الهيئة عن عثرته ما لم يكن حدا.

Mas'alah: What does the author say about the book of Hajj from al-Amali?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 821

ومن كتاب الحج من الأمالي، يقول الربيع في جميع ذلك حدثنا الشافعي، أخبرنا الربيع قال: حدثنا الشافعي قال:

Mas'alah: What did the Prophet say about poetry containing wisdom?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 823

1720 – أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن مروان بن الحكم، عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إن من الشعر حكمة.

Mas'alah: What did the Prophet say about the nature of poetry?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 823

1721 – أخبرنا إبراهيم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: الشعر كلام حسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيحه.

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's instruction to Umm Salamah regarding the ifadah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 826

1745 – أخبرني من أثق به من المشرقيين، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أشرق ثبير) [1] هو: جبل بمنى، [2] أي: أدخل إيها الجبل في الشروق، وهو: ضوء الشمس. [3] (1) في م طمس بمقدار كلمتين. (2) في ر: (بين) ، وهو تصحيف. (3) ثبير بفتح الثاء وكسر الباء بعده ياء ساكنة وراء مهملة: جبل معروف بمكة بينها وبين عرفة، وهو جبل المزدلفة على يسار الذاهب إلى منى، وهو جبل شامخ يقابل حراء أرفع من ثبير، سمي ثبيرا برجل من هذيل مات في ذلك الجبل فعرف الجبل به واسم الرجل: ثبير، والأثبرة بمكة عدة جبال منها: ثبير غينى بالغين المعجمة مقصورة، وثبير الأعرج هو المشرف بمكة على حق الطارقيين، وثبير الأحدب، وثبير الزنج كانوا يلعبون عنده، وثبير الخضراء. انظر: معجم ما استعجم (1/ 335) ، ومعجم البلدان (1/ 90) ، (2/ 72،233) ، ومشارق الأنوار (1/ 136) ، ولسان العرب (4/ 100) مادة ثبر، (10/ 176) مادة شرق.

Mas'alah: What is the description of the Prophet's actions during Hajj?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 827

1747 – أخبرنا ابن يحيى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، يعني به.

Mas'alah: What is the ruling on continuing the talbiyah until stoning the jamrah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

1753 – أخبرنا سفيان، عن محمد بن أبي حرملة، عن كريب، عن ابن عباس، عن الفضل، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about tawaf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 828

1760 – أخبرنا سفيان، عن ابن طاووس، عن أبيه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about marriage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 830

1769 – أخبرنا الربيع قال: حدثنا الشافعي محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نذار بن معد بن عدنان بن الهميسع؛ ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: أخبرنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (أخبرنا الربيع قال: حدثنا [1] الشافعي محمد بن إدريس بن العباس) إلى آخره قال الرافعي: اتفق

هاهنا ذكر نسب الشافعي، كأن جامع المسند رآه مثبتا في الكتاب المنقول منه الحديث فساقه. قال: والشافعي يلتقي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عبد مناف. [2] قال: وقد كنت نظمت نسبه إلى عبد مناف ليستعان به على حفظه، فقلت: ... = (1) في ر: (ثنا) . (2) ولد عبد مناف بن قصي: 1 – هاشما واسمه: عمرو، 2 – والمطلب وغيرهم. 1 – فولد هاشم بن عبد المناف بن قصي: عبد المطلب والشفاء وغيرهما. فولد عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف: عبد الله: أبا رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره. فولد عبد الله بن عبد المطلب: رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم بن عبد الله بن عبد الملطب بن هاشم بن عبد مناف. 2 – أما ولد المطلب بن عبد مناف بن قصي: هاشم وغيره. فولد هاشم بن المطلب بن عبد مناف: عبد يزيد بن هاشم، وأمه: الشفاء بنت هاشم بن عبد مناف، فكان يقال له: المحض. والمحض يكون من ابن عم وابنة عم. فولد عبد يزيد بن هاشم: عبيدا وغيره. وولد عبيد بن عبد يزيد: السائب: أسر يوم بدر، وأمه: الشفاء بنت الأرقم بن نضلة بن هاشم بن عبد مناف، وكان السائب يشبه بالنبي صلى الله عليه وسلم في صورته. ومن ولده: الفقيه أبو عبد الله الشافعي محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف، وكان له ابنان: محمد أبو الحسن ولي قضاء قنسرين والعواصم ولم يعقب، وعثمان رحل إلى أحمد بن حنبل لم يعقب أيضا. انظر: نسب قريش (ص5 – 20، 92 – 96) ، وجمهرة أنساب العرب (ص73) . قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: وجدت في كتاب أبي بخط يده قال: حدثنا محمد بن إدريس يعني: الشافعي قال: النبي صلى الله عليه وسلم: محمد بن عبد الله بن المطلب، وعبد المطلب: شيبة، واسم هاشم: عمرو بن مناف، واسم عبد مناف: المغيرة بن قصي، واسم قصي: زيد بن كلاب بن مرة بن كعب بن لوي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن

إلياس بن مضر، فأول الناس ... ==

Mas'alah: What does the author say about the completion of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 831

1772 – سمعت الربيع بن سليمان يقول: كتب إلي أبو يعقوب البويطي، أن أصبر نفسك للغرباء وأحسن خلقك لأهل حلقتك فإني لم أزل أسمع الشافعي رضي الله عنه يكثر أن يتمثل بهذا البيت. أهين لهم نفسي لكي يكرمونها ولن تكرم النفس التي لا تهينها. قال أبو العباس الأصم: فرغنا من سماع كتاب الشافعي يوم الأربعاء للنصف من شعبان سنة ست وستين ومائتين سمعناه من أوله إلى آخره من الربيع قراءة عليه ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ = محمد إدريس عباس ومن بعدهم عثمان ثم شافع م ل51 / ب / وسائب ثم عبيد بعدهم عبد يزيد ثامن والتاسع هاشم المولود من مطلب عبد مناف للجميع تابع قال: وهاشم المذكور في نسب الشافعي غير هاشم المذكور في نسب النبي صلى الله عليه وسلم لكن أم عبد [1] يزيد بن هاشم بن المطلب: أخت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، فلذلك يقال: إن الشافعي ولد الهاشمين: [2] ابن عبد المطلب وابن عبد مناف. قال: وقولهم: إن الشافعي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفرع على أصلين: أحدهما: [3] أن ابن الابن يسمى ابنا. والثاني: أن عم الأب والجد يسمى عما. انتهى. (1) == يلقاه بنو عبد المطلب، والعقب منهم في بني العباس بن عبد المطلب، وفي آل أبي طالب بن عبد المطلب، فمنهم: علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب، وبنو أبي لهب، وبنو الحارث بن عبد المطلب، ثم يلقاه بنو المطلب بن عبد

مناف ومنهم الشافع وآل ركانة وآل عجير بنو عبد يزيد بن هاشم بن المطلب. انظر: العلل ومعرفة الرجال، أحمد بن حنبل (3/ 417 – رواية ابنه عبد الله) . ساقطة من ر. (2) في م: (ولده الهاشمان) . (3) ساقطة من ر.

Mas'alah: What does the narrator say about the attribution of the ruling?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 833

قال الربيع هذا قول الشافعي رضي الله عنه.

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 836

1784 – قال الشافعي: أخبرنا سفيان، عن الزهري، عن أبي إدريس، عن أبي ثعلبة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 837

قال الرافعي: هو مولى لعمر بن الخطاب سمع منه، [3] وليس هو بهني [4] بن نويرة الضبي. [5] (1) أخرجه البخاري في المساقاة، باب لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم (2/ 835 / 2241) ، وفي الجهاد والسير، باب أهل الدار

يبيتون فيصاب الولدان والذراري (3/ 1097 / 2850) عن الصعب بن جثامة مرفوعا: ((لا حمى إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم)) وقال: بلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حمى النقيع، وأن عمر حمى الشرف والربذة. (2) الحمى بكسر الحاء مقصور: اسم المكان فيه كلأ يحمى من الناس أن يرعى، وأصله: ما منع رعيه من الأرض والمعنى فيه كله: المنع، قال الشافعي: كان الشريف من العرب في الجاهلية إذا نزل بلدا في عشيرته استعوى كلبا فحمى لخاصته مدى عواء الكلب لا يشركه فيه غيره فلم يرعه معه أحد وكان شريك القوم في سائر المراتع حوله، فنهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يحمى على الناس حمى كما كانوا في الجاهلية يفعلون. انظر: مشارق الأنوار (1/ 201) مادة حمي، والنهاية (1/ 447) مادة حمأ، ولسان العرب (14/ 199) مادة حما. (3) هو: هني مولى عمر، استعمله عمر على الحمى، وهو ثقة، من الثانية، له ذكر في البخاري بلا رواية. (خ) . انظر: التقريب (ص575) . (4) في م: (بهيمن) ، وهو تصحيف. (5) هو: هني – بنون مصغر – بن نويرة – بنون مصغر – الضبي الكوفي، مقبول من العباد، من الثالثة، قتل قبل الثمانين. (د ق) . انظر: التقريب (ص575) .

Mas'alah: What does the author say about being gentle with people and fearing the supplication of the oppressed?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 838

ضم جناحك للناس واتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مجابة وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة--- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (ضم جناحك)

Mas'alah: What does al-Rafi'i explain about the meaning of being gentle with Muslims?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 838

قال الرافعي: أي: ألن جناحك للمسلمين وتواضع لهم واكفف شرك عنهم.

Mas'alah: What does Ibn al-Athir add about the metaphor of folding one's wing?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 838

زاد ابن الأثير: فإن الطائر إذا ضم جناحه سكن، [1] وإذا نشره تحرك، فاستعار الجناح للإنسان، ويد الإنسان جناحه فإذا ضمها كفها عن الناس. [2]

Mas'alah: What is the meaning of the terms 'al-suraymah' and 'al-ghunaymah' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 838

(رب الصريمة والغنيمة) بضم أولهما تصغير صرمة وغنم: أراد القطعة القليلة منهما، والصرمة من الإبل: ما دون الأربعين، وزاد علامة التأنيث في الغنيمة؛ لأن الغنم مؤنثة، والتصغير يرد الأشياء إلى أصولها. [3] (1) في م: (يسكن) . (2) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 204) . (3) الرب مشدد ومخفف يطلق في اللغة على المالك والسيد والمدبر والمربي والقيم والمنعم، ولا يقال: الرب بالألف واللام لغير الله إلا بالإضافة فيقال: رب كذا. ورب الصريمة ورب الغنيمة أي: ربها؛ فإن البهائم غير متعبدة ولا مخاطبة فهي بمنزلة الأموال التي تجوز إضافة مالكيها إليها

وجعلهم أربابا لها، والصريمة بضم الصاد تصغير الصرمة بكسر الصاد وهي القطعة من الناس، والقطعة الخفيفة من النخل والقطعة من السحاب، والقطيع من الإبل والغنم إذا كانت خفيفة. وقيل: هي من العشرين إلى الثلاثين والأربعين. وقيل: ما بين الثلاثين إلى الخمسين والأربعين، كأنها إذا بلغت هذا القدر تستقل بنفسها فيقطعها صاحبها عن معظم إبله وغنمه، فإذا بلغت الستين فهي الصدعة. وقيل: ما بين العشرة إلى الأربعين. وقيل: ما بين عشرة إلى بضع عشرة. ومعنى أدخل رب الصريمة والغنيمة: يعني في الحمى والمرعى، يريد صاحب الإبل القليلة والغنم القليلة. انظر: مشارق الأنوار (2/ 42) مادة صرم، والنهاية (2/ 179) مادة ربب، (3/ 26) مادة صرم ولسان العرب (1/ 399) مادة ربب، (12/ 338) مادة صرم.

Mas'alah: What is the warning about the livestock of Ibn 'Affan and Ibn 'Awf?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 839

وإياك ونعم بن عفان ونعم بن عوف فإنهما أن تهلك ماشيتما يرجعان إلى نخل وزرع وإن ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (وإياي ونعم ابن عفان)

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase regarding the livestock of the weak?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 839

قال الرافعي: كأنه يقول: كل أمرها إلي، [1] واعتن أنت بمواشي الضعفاء؛ لئلا

تهلك مواشيهم فاحتاج إلى الانفاق عليهم من بيت المال.

Mas'alah: What is Ibn al-Athir's explanation of the phrase?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 839

وقال ابن الأثير: أي دعني منها فإنها كثيرة وصاحبها غني، ثم حكى ما قاله الرافعي، وقال: إن الوجه ما قرره [2] هو. [3]

Mas'alah: What is the grammatical analysis of the warning construction?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 839

قلت: وهو الذي قرره النحاة، وقالوا: [4] إن فيه تحذير ضمير المتكلم وهو شاذ. [5]

Mas'alah: What is the meaning of the variant narration about Ibn Affan's livestock?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 839

ثم قال الرافعي: ويروى: ((وإياك ونعم ابن عفان)) أي: لا تدخلها [6] في الحمى. (فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعان إلى نخل) ر ل94 / أ

Mas'alah: What is the textual criticism of the word 'يرجعان' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 839

قال ابن الأثير: كذا في نسخ المسند: / (يرجعان) بالنون وهو خطأ من النساخ، وفي الموطأ: ((يرجعا)) بحذفها وهو الصواب؛ لأنه جواب الشرط. [7] م ل52 / أ

Mas'alah: What is the grammatical analysis of a conditional sentence in a hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 839

قلت: ليس الإثبات بخطأ؛ [8] لتقدم طالب الخبر وهو أن في قوله: (فإنهما) و (يرجعان) خبران، وجملة الشرط معترضة / بين اسم إن وخبرها، وجواب الشرط محذوف لدلالة خبر إن عليه، وهذا مقرر في كتب العربية. (1) في م طمس بمقدار ثلاث كلمات. (2) في م: (قرر) . (3) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (4/ 205) . (4) في م: (وقال) ، وهو تصحيف. (5) قوله: ((وإياي)) فيه تحذير المتكلم نفسه وهو شاذ عند النحاة كذا قيل، قال ابن حجر: والذي يظهر أن الشذوذ في لفظه وإلا فالمراد – في التحقيق – إنما هو تحذير المخاطب وكأنه بتحذير نفسه حذره بطريق الأولى فيكون أبلغ، ونحوه: نهي المرء نفسه، ومراده: نهى من يخاطبه. انظر: فتح الباري (6/ 176) ، وفيض القدير (3/ 134) (6) في م: (تدخلهما) ، وهو تحريف. (7) أخرجه مالك في الموطأ (2/ 766 – تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) عن زيد بن أسلم به مثله، ومن طريقه البخاري في الجهاد والسير، باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم (3/ 1113 / 2894) . (8) في م: (خطأ) . بل أخرجه الدارقطني (4/ 237) من طريق عبد العزيز بن محمد

الدراوردي به مثله، وقال في آخره: وكذلك رواه الشافعي عن الدراوردي.

Mas'alah: What does the author say about a complaint regarding protected lands and water?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 840

رب الغنيمة والصريمة يأتي بعياله فيقول يا أمير المؤمنين يا أمير المؤمنين أفتاركهم أنا لا أبا لك فالماء والكلاء أهون علي من الدنانير والدراهم وأيم الله لعلي ذلك أنهم ليرون أني قد ظلمتهم إنها لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام ولولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت على المسلمين من بلادهم شبرا. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (لا أبا لك)

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'la aba lak' in Arabic usage?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 840

قال الرافعي: هي كلمة تذكر في معرض المدح والتلطف.

Mas'alah: What do Arabic linguists say about the phrases 'la aba lak' and 'la umma lak'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 840

قلت: وذكر أهل اللغة أن العرب تقول: لا أبا لك في معرض المدح، ولا أم لك في

معرض الذم. [1] (وأيم الله)

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the oath phrase 'Aymullah'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 840

قال الرافعي: قسم بقطع الألف ووصلها، وهو جمع أيمن جمع يمين، ثم حذفوا النون لكثرة اللفظ في الكلام. [2] (إنهم ليرون أني قد ظلمتهم)

Mas'alah: What is the meaning of Arabic phrases that appear to blame but intend praise?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 840

قال الرافعي: أي: قد يظن بعضهم أني ظلمت بما حميت، ولكن قصدي رعاية المسلمين. (1) للعرب ألفاظ ظاهرها الذم وإنما يريدون بها المدح كقولهم: لا أب لك، ولا أم لك، وهوت أمه، ولا أرض لك ونحو ذلك. وقيل: لا أم لك هي: كلمة تفصل وتدعم بها العرب كلامها، لا تريد بها الذم بل عند إنكار أمرا وتعظيمه، ولا أبا لك وهو أكثر ما يذكر في المدح أي: لا كافي لك غير نفسك، وقد يذكر في معرض الذم كما يقال: لا أم لك. وقد يذكر في معرض التعجب ودفعا للعين كقولهم: درك، وقد يذكر بمعنى: جد في أمرك وشمر؛ لأن من له أب اتكل عليه في بعض شأنه، وقد تحذف اللام فيقال: لا أباك بمعناه. انظر: مشارق الأنوار (1/ 38) ، والنهاية (1/ 68) ، ولسان العرب (12/ 30) مادة أمم، (1/ 229) مادة ترب، (14/ 12) مادة أبي، (14/ 13) مادة أبي. (2) وأيم الله تفتح همزتها وتكسر،

وهمزتها وصل وقد تقطع، من ألفاظ القسم كقولهم: يمين الله، ولعمر الله، وعهد الله، وفيها لغات كثيرة، ثم يجمع اليمين أيمنا فقالوا: وأيمن الله، ثم كثر في كلامهم فحذفوا النون فقالوا: أيم الله. وأهل الكوفة من النحاة يزعمون أنها جمع يمين وغيرهم يقول: هي اسم موضوع للقسم. انظر: مشارق الأنوار (1/ 56) ، والنهاية (1/ 86) مادة أيم، (5/ 301) ، ولسان العرب (13/ 462) مادة يمن.

Mas'alah: What is the ruling on taking the right of the weak from the strong?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 842

نكب عنا ابن أم عبد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فلم ابتعثني الله إذا؟ إن الله لا يقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيهم حقه. ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (نكب عنا ابن أم عبد) ر ل94 / ب

Mas'alah: What is the ruling on withholding water and grazing rights?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 845

قال: [1] وهذا هو الأظهر. [2] ر ل95 / ب

Mas'alah: What does the term 'sanam al-ard' (hump of the land) mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 847

(سنام الأرض) أي: أعلاها تشبيها بسنام البعير. [1]

Mas'alah: What is the definition of 'al-marwah' (a type of white stone)?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 847

(المروة) هي: الحجر الأبيض الرقيق. [2]

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being bewitched?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 848

1797 – أخبرنا سفيان بن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: يا عائشة، أما علمت أن الله أفتاني في أمر استفتيته فيه وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث كذا وكذا يخيل إليه أنه ياتي النساء ولا ياتيهن أتاني رجلان فجلس أحدهما عند رجلي والآخر عند راسي، فقال الذي عند رجلي للذي عند راسي: ما بال الرجل؟ ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the author say about the meaning of 'Allah gave me a fatwa'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 848

(أن الله أفتاني [1] في أمر استفتيته فيه) قال الرافعي: أي: أجابني عن سؤال سألته

والاستفتاء: السؤال، قال تعالى: چژچ [2] أي: سلهم. [3]

Mas'alah: What does the author say about the meaning of the Prophet's bewitchment?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 848

(يخيل إليه أنه يأتي النساء ولا يأتيهن) قلت: أحسن ما قيل في معناه: أنه يريد أن يأتيهن فلا يستطيع من الضعف، وليس معناه: أنه يظن أنه فعل ما لم يفعل، وهذا ما اختاره القاضي عياض فقال: أي: يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة عليهن فإذا دنى منهن أخذته أخذة السحر فلم يأتهن ولم يتمكن من ذلك. [4] (1) في ر: (استفتاني) ، وهو تصحيف، والتصويب من المسند (2/ 2025 – تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب) (2) انظر: جزء من الآية 11، و149: سورة الصافات. (3) انظر: مشارق الأنوار (2/ 146) مادة فتى. (4) قال القاضي عياض: وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على عقله وقلبه واعتقاده، ويكون معنى قوله فى الحديث: حتى يظن أنه يأتى أهله ولايأتيهن، ويروى: يخيل إليه. أى: يظهر له من نشاطه ومتقدم عادته القدرة عليهن فاذا دنى منهن أخذته أخذة السحر فلم يأتهن ولم يتمكن من ذلك، كما يعترى المسحور، وكل ما جاء فى الروايات: من أنه يخيل إليه فعل شيء لم يفعله ونحوه، فمحمول على التخيل بالبصر لالخلل تطرق إلى العقل، وليس فى ذلك ما يدخل لبسا على الرسالة ولاطعنا لأهل الضلالة، والله أعلم. انظر: شرح صحيح مسلم، النووي (14/ 175) .

Mas'alah: What is the hadith about the one who bewitched the Prophet?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

قال: مطبوب، قال: ومن طبه؟ قال: لبيد بن أعصم، قال: وفيم؟ قال: في جف طلعة ذكر ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What does the term 'matbub' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

(مطبوب) أي: مسحور.

Mas'alah: What does al-Rafi'i say about the word 'tibb'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

قال الرافعي: وذكر أن الطب من الأضداد، يقال لعلاج الداء: طب، وللسحر: طب وهو من أعظم الأدواء.

Mas'alah: What are the two interpretations for calling a bewitched person 'matbub'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

قال: وقيل: لتسمية المسحور مطبوبا تنزيلان: ر ل96 / أ أحدهما: أنه لما يستعمل فيه الحذق والمهارة من قولهم: رجل طب بالأمور، أي: ماهر بها حاذق فيها.

والثاني: التفاؤل كما يسمى الليديغ: سليما، أي: يعالج / فيبرأ. [1]

Mas'alah: What does the hadith indicate about the reality of magic?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

قال: وفيه دليل على أن للسحر حقيقة وأثر، وعلى أنه لا بأس بظهوره على الرسل، وسبيله سبيل ما يلحق من العلل والأمراض، وفيه بيان قوة النبي صلى الله عليه وسلم وصبره على الأذى وحمله. [2]

Mas'alah: What does 'fi juff tal'ah' mean?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

(في جف طلعة)

Mas'alah: What is the lexical explanation of 'juff tal'ah' according to al-Rafi'i and al-Zamakhshari?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

قال الرافعي: الجف: وعاء الطلع الذي يتفتق عنه. وقال الزمخشري: [3] جف الطلعة: وعاؤها إذا جف. ويروى: ((في جب طلعة)) ثم قيل: الجب والجف واحد. وقيل: جبها جوفها، ومنه جب البئر: وهو جرابها من أعلاها إلى أسفلها. انتهى. [4]

Mas'alah: What does the author say about al-Zamakhshari being cited by al-Rafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 849

وفي هذا منقبة عظيمة للزمخشري حيث نقل عنه الرافعي في تأليفه. (1) انظر: مشارق الأنوار (1/ 317) ، والنهاية (3/ 110) ، ولسان العرب (1/ 554) مادة طبب. (2) كذا في ر، ولعل الصواب: وتحمله. (3) هو: أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد الزمخشري الخوارزمي النحوي، العلامة النسابة، كبير المعتزلة كان داعية إلى الاعتزال الله يسامحه، صاحب الكشاف والفائق في غريب الحديث، وكان مولده بزمخشر قرية من عمل خوارزم، في رجب سنة سبع وستين وأربعمائة، ومات سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة. انظر: السير (20/ 151) (4) جف طلعة بالجيم المضمومة والفاء، ويروي: جب طلعة بضم الجيم والباء وهو: قشر طلع النخل ووعاؤه وغشاؤه الذي يكون فيه، والمعنى: أن دفين سحر النبي صلى الله عليه وسلم جعل في جب طلعة أي: في داخلها. انظر: مشارق الأنوار (1/ 137) مادة جبب، والنهاية (1/ 278) ، ولسان العرب (9/ 28) مادة جفف، (1/ 250) مادة جبب.

Mas'alah: What is the meaning of 'mush wa mush qah ta ta r ' fah' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 850

في مشط ومشاقة تحت راعوفة أو راعوثة – شك الربيع ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ

Mas'alah: What are the variant readings of the word 'mish '?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 850

(في مشط) بتثليث الميم.

Mas'alah: What does the word 'mush qah' refer to?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 850

(ومشاقة)

Mas'alah: What is the difference between 'mushatah' and 'mushaqah'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 850

قال الرافعي: كذا في هذه الرواية، وفي غيرها: ((ومشاطة)) فقيل: هما سواء. وقيل: المشاطة: ما ينفصل من الرأس واللحية عند التسريح بالمشط، والمشاقة: ما يمشط من الكتان.

Mas'alah: What does Ibn al-Athir say about the meaning of 'mushaqah'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 850

وقال ابن الأثير: المشاقة: ما يسقط من تسريح الكتان والإبريسم ونحوهما. [1]

Mas'alah: What is the meaning of 'ra'ufah' or 'ra'ufah' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 850

(تحت رعوفة أو راعوفة – شك ربيع –)

Mas'alah: What are the different interpretations of 'ra'ufah' in the hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 850

قال الرافعي: الأشهر والأظهر من روايات الحديث: ((تحت راعوفة)) [2] وفي تفسيرها أقوال: قيل: هي صخرة في قعر البئر تترك ناتئة عند الحفر؛ ليقف عليها من ينقي البئر. وقيل: حجر لا يمكن قطعه لصلابته فيبقى في بعض البئر ناتئا. وقيل: حجر على رأس البئر يستقي عليه المستقي. وقيل: حجر في طيها بارز يقف عليه المستقي والناظر. وقد يقال للراعوفة: راعوثة ثالثا أيضا. قال: ولم يقيد ما شك فيه الربيع، والأشبه بما ذكرنا وبصورة الخط: أن شكه في رعوثة ورعوفة. [3] (1) انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 240) ، ومشارق الأنوار (1/ 388) مادة مشط، والنهاية (4/ 335) مادة مشط، ومشق، ولسان العرب (7/ 403) مادة مشط، (10/ 345) مادة مشق. (2) أخرج البخاري في الطب، باب هل يستخرج السحر (5/ 2175 / 5432) ، وفي الأدب، باب قول الله تعالى: چ چ چ چ ? ? ?

والمشهور بالفاء وهي هي: الأرعوفة والأرعوثة، وفي رواية: زعوبة أو زعوفة هي بمعنى راعوفة. انظر: مشارق الأنوار (1/ 294) ، والنهاية (2/ 234) مادة رعث، (2/ 235) مادة رعف، (2/ 302) زعب، ولسان العرب (1/ 450) مادة زعب، (2/ 152) مادة رعث، (9/ 123) مادة رعف.

Mas'alah: What is the story of the well of Dharwan and the Prophet's actions?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 851

في بئر ذروان قال: فجاءها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: هذه الذي أريتها كأن رءوس نخلها رءوس الشياطين، وكأن ماءها نقاعة الحناء، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرج، قالت عائشة:-- ـــــــ كتاب ((الشافي العي على مسند الشافعي)) ـــــــ (في بئر ذروان) قال الرافعي: كذا في هذه الرواية، ويروى: ((بئر ذي أروان)) . وعن الأصمعي: أنه الصواب، وهي: بئر كانت معروفة بالمدينة، في بني زريق. [1] ر ل96 / ب (كأن رؤوس نخلها رؤوس الشياطين) قال الرافعي: قيل: / أراد أنها مستدقة كرؤوس الحيات، وتسمى الحية: الشيطان. وقيل: أراد أنها قبيحة الهيئات، وحشة، كأنها رؤوس الشياطين، الهائلة المنظر. [2] (وكان مائها نقاعة الحناء) قال ابن الأثير: هي الماء الذي ينقع فيه الحناء فيصير لونه أحمر. [3] (1) بئر أروان بالهمزة المفتوحة مكان الذال وإسكان ثانيه بعده واو وألف ونون على وزن فعلان أو أفعال، ويقال: بئر ذي أروان بكسر الذال بعدها ياء وزيادة الألف، وقال الأصمعي: هو الصواب، وبعضهم يخطيء ويقول: بئر ذروان بفتح الذال المعجمة وتقديم الراء الساكنة على الواو وآخره نون، وهي: بئر معروفة في منازل

بني زريق بناحية المدينة، وقد صحف فقيل: ذي أوان بغير راء فهو وهم، وهو: موضع آخر على ساعة من المدينة بنى فيه مسجد الضرار. انظر: معجم ما استعجم (1/ 142، 211) ، (2/ 611) ، ومعجم البلدان (1/ 162، 299) ، (3/ 5) ، ومشارق الأنوار (1/ 58، 117، 275) ، ولسان العرب (13/ 192) مادة رون، (14/ 286) مادة ذرا (2) كأن نخلها رؤوس الشياطين قيل: هو تشبيه؛ لكراهتها وقبح منظرها، والعرب تشبه كل مستبشع مستقبح بالشيطان فيقال: كأنه وجه شيطان، وكأنه رأس شيطان. وقيل: هو نبت معروف قبيح يسمى: رؤوس الشياطين، شبه به طلع هذه الشجرة. وقيل: كأنه رؤوس الشياطين كأنه رؤوس حيات؛ فإن العرب تسمي بعض الحيات شيطانا له عرف قبيح المنظر. وتسمى الحية الدقيقة الخفيفة: شيطانا وجانا على التشبيه. قال ابن كثير: وفي هذين الاحتمالين نظر وقد ذكرهما ابن جرير، والأول أقوى وأولى. انظر: مشارق الأنوار (1/ 276) مادة رأس، ولسان العرب (13/ 238) ، ومختار الصحاح (ص142) مادة شطن، وتفسير ابن كثير (4/ 11) ، والفتح (10/ 230) (3) النقاعة بضم النون وتخفيف القاف: اسم ما أنقع فيه الشيء. ونقاعة كل شيء: الماء الذي ينقع فيه، والحناء ممدود جمع حناة، وأصله الهمز يقال: حنأت لحيتي بالهمز بالحناء. أي: أن لون ماء البئر لون الماء الذي ينقع فيه الحناء. قال ابن التين: يعني: أحمر. وقال الداودي: المراد: الماء الذي يكون من غسالة الإناء الذي تعجن فيه الحناء. قال ابن حجر: وقع في رواية صححها الحاكم: فوجد الماء وقد أخضر، وهذا يقوي قول الداودي. انظر: الشافي في شرح مسند الشافعي (5/ 240) ، وشرح صحيح مسلم (14/ 177) ، والفتح (10/ 230) ، ومشارق الأنوار (1/ 202) مادة حنا،، ولسان العرب (8/ 361 – 362) مادة نقع.

Mas'alah: What did the Prophet say about spreading evil after being cured?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 852

فقلت: يا رسول الله، فهلا، قال سفيان: تعني تنشرت، قالت عائشة: فقال: أما الله فقد شفاني، وأكره أن أثير على الناس منه شرا، قالت: ولبيد بن أعصم رجل من بني زريق حليف ليهود

Mas'alah: What is the book section about differences between Ali and Abdullah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 854

ومن كتاب اختلاف علي وعبد الله مما لم يسمع الربيع من الشافعي

Mas'alah: What is the time for the Fajr prayer?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

1817 – أخبرنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on night prayer being performed in pairs?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

1822 – أخبرنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، مثله.

Mas'alah: What is the ruling on night prayer and witr?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 857

1824 – أخبرنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، مثله.

Mas'alah: What does the author say about the contents and arrangement of the Musnad al-Shafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 860

خاتمة اشتمل مسند الشافعي – رضي الله عنه – / من الأحاديث المرفوعة: المسندة، والمرسلة، والمنقطعة، والمعضلة [1] على ألف حديث ومائة وسبعين [2] حديثا على ما فيها من تكرير، والخالص من ذلك بلا تكرير ثمانمائة وعشرون حديثا: المسند منها سبعمائة حديث، والباقي وهو مائة وعشرون حديثا: مراسيل ومنقطعات ومعضلات، وهي عنده حجة لاعتضادها على ما تقدم تقريره، ونصه في [3] كتاب الرسالة، [4] وفي عزمي إن شاء الله تعالى أن أعمد إلى هذا المسند فأرتبه على الترتيب اللائق، ثم أصنع فيه ما صنع الحافظ أبو عمر ابن عبد البر في الموطأ، [5] وأزيد عليه فأذكر عقب كل حديث: من خرجه من الأئمة السبعة، وهم: مالك وأصحاب الكتب الستة، وقد أذكر تخريج من سواهم، وما كان من الحديث صحيحا بينت صحته، وما كان ضعيف الإسناد ذكرت ما له من شاهد يتقوى به، وما كان مرسلا أو منقطعا أو معضلا بينت وصله من طريق آخر، فإن لم يوجد له طريق متصل بينت ما عضده حتى احتج به الشافعي – رضي الله عنه –، يسر الله تعالى ذلك بمنه وكرمه. آمين. قال المؤلف ومن خط من نقل من خطه نقلت: فرغت من تأليف هذا

التعليق يوم الجمعة سابع شهر ربيع الأول سنة تسعمائة، أحسن الله خاتمتها. آمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة يوم الجمعة ثاني شهر رجب الفرد الحرام سنة تسع وتسعين وتسعمائة، غفر الله لكاتبها، ومن كتبت له، وللمسلمين أجمعين. آمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين. (1) المسند عند أهل الحديث: ما اتصل سنده ظاهرا من راويه إلى منتهاه، ولا يستعمل إلا فيما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم المرفوع المتصل، بخلاف الموقوف والمرسل والمعضل والمدلس. وأما المرسل فهو: ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله أو فعله، فإن انقطع وسقط قبل التابعي واحد فهو منقطع، وإن كان الساقط أكثر من واحد فمعضل ومنقطع أيضا. انظر: تدريب الراوي (1/ 182، 195 – 196) . (2) في ر: (وعين) ، ولم أتبينه هل عو تسعين أو سبعين؟ (3) في ر: (من) ، وهو تصحيف، وانظر: الرسالة (ص461) . (4) انظر: الرسالة (ص461 – 471) . (5) ألف ابن عبد البر في الموطأ كتاب ((التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد)) فرتبه على أسماء شيوخ مالك على حروف المعجم، ثم صنع كتاب ((الاستذكار لمذهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار)) شرح فيه الموطأ على وجهه، وكلاهما مطبوعان. انظر: السير (18/ 157) ، وكشف الظنون (2/ 1907)

Mas'alah: What does the author note about the manuscript?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 861

ر ل97 / ب /

Mas'alah: Fiqh passage: الحمد لله رأيت في النسخة التي نقلت منها ما صورته: رأيت بخط المؤلف رحمه الله ما صورته: في تاريخ ابن عساكر من طريق أبي علي الحسن بن الحسين بن حكمان الفقيه، [1] حدثنا محمد بن الحسن، [2] حدثنا طاهر بن علي القاضي بالطبرية، [3] حدثنا نوح بن حبيب [4] قال: سمعت الشافعي رحمه الله يقول كلاما ما سمعت قط أحسن منه سمعته يقول: قال إبراهيم خليل الله صلى الله عليه وسلم [5] لولده في وقت ما قص [الله] [6] عليه ما رأى: چ ? ?چ؟ أي: ماذا تشير به؟ ليستخرج بهذه اللفظة منه: [7] ذكر التفويض، والصبر، والتسليم، والانقياد لأمر الله، لا لمؤامرته له مع أمر الله، فقال: چ ? ? ? ? ? ? ? ? ? ?چ. [8] قال الشافعي رحمه الله: والتفويض: هو الصبر، والتسليم: هو الصبر، والانقياد: هو ملاك الصبر، فجمع له الذبيح صلى الله عليهما وسلم [9] جميع ما ابتغاه في هذه اللفظة اليسيرة. انتهى، والله أعلم. (1) في تاريخ دمشق (24/ 454) : (الحسين بن الحسن بن حمكان) ، وهو تحريف، وهو: الحسن بن الحسين بن حكمان بن جعفر الخطيب الدينارآبادي، أبو علي الهمذاني، الفقيه الشافعي، نزيل بغداد بقرب دار القطن في نهر طابق، له الواضح النفيس في مناقب الإمام محمد بن إدريس أعني: الشافعي، روى عنه الأزهري وقال: كان ضعيفا، ليس بشيء في الحديث. وتوفي في سنة خمس وأربعمائة. انظر: المنتظم، ابن الجوزي (4/ 319) ، والضعفاء والمتروكين، ?أي طخب أرأيت :هتروص ام اهنم تلقن

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 861

ابن الجوزي (1/ 200) ، والعبر في خبر من غبر، الذهبي (ص180) ، وهدية العارفين (1/ 146) . (2) هو: محمد بن الحسن بن محمد بن زياد الموصلي ثم البغدادي النقاش المقرئ أبو بكر، العلامة المفسر شيخ القراء، ولد سنة ست وستين ومائتين، قال الخطيب: في حديثه مناكير بأسانيد مشهورة. قال الذهبي: إن قلبي لا يسكن إليه، وهو عندي متهم عفا الله عنه، وتوفي سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. انظر: السير (15/ 573) . (3) هو: طاهر بن علي بن عبدوس، أبو الطيب مولى بني هاشم الطبراني الدمشقي، القطان، القاضي المحدث، مات في سنة سبع عشرة وثلاثمائة. انظر: تاريخ دمشق (24/ 453) . (4) هو: نوح بن حبيب القومسي- بضم القاف وسكون الواو آخره مهملة - البذشي - بفتح الموحدة وسكون المعجمة بعدها معجمة - أبو محمد، ثقة سني، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. انظر: التقريب (ص566) . (5) الصلاة والتسليم ساقطة من تاريخ دمشق. (6) لفظ الجلالة زائد من تاريخ دمشق، وساقط من ر. (7) ساقطة من تاريخ دمشق. (8) جزء من الآية 102: سورة الصافات. (9) الصلاة والتسليم ساقطة من تاريخ دمشق (24/ 454) .

Mas'alah: What are the conclusions and recommendations of the study?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 862

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات.

صفحة بيضاء

Mas'alah: What are the key findings and recommendations from the study of the book?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 864

الخاتمة وفيها أهم النتائج والتوصيات. من خلال دراسة وتحقيق الكتاب توصلت إلى نتائج أهمها: 1 – أن أنساب الناس وخاصة العلماء منهم والبحث فيها وتعليمها من الأمور المفيدة لصلة الرحم، وقد اهتم جامع المسند بذلك حين نسب الشافعي إلى آبائه، وقد تقدم (ص837) . 2 – أن كثيرا من كتب الحديث أو الأكثر منها عدم في بلاد الشرق في الفتن، فلعل الأحاديث التي توردها أئمتنا وأئمة الحنفية في كتب الفقه محتجين بها ولا تعرف في كتب الحديث مخرجة فيها، ولم تصل إلينا، كما أفاده السيوطي بلاغا عن الحافظ ابن حجر. وقد تقدم (ص136) . أما التوصيات فأوصي بالاهتمام بمؤلفات الحافظ السيوطي الكثيرة وتحقيقها ونشرها، فثناء أهل العلم عليه وخاصة طلابه ومن بعدهم كالشوكاني ترد على الطاعنين في علمه، بل هو عالم حافظ، ومطلع على أحاديث وآثار لم تتسن لكثير من أهل زمانه ومن بعدهم، وخير مثال على ذلك كتابه: الجامع الصغير وجمع الجوامع، وغيرها مما تدل على علمه وفضله وسبقه. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. چو پ پ پ پچ

صفحة بيضاء

Mas'alah: What is included in the scientific indexes and tables of contents?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 866

الفهارس العلمية والكشافات وفيها: ... 1 – فهرست [1] المراجع. 2 – كشاف المواضيع. (1) الفهرست بكسر الفاء وسكون الهاء وكسر الراء وسكون السين ثم تاء أصلية تكتب مفتوحة ومعقودة: كلمة فارسية تدل عند الفرس على جملة العدد المطلق الكتب، وليس بعربي محض ولكنه معرب قد عربتها العرب، وجمعتها على: فهارس. وكل ما عربته العرب بألسنتها فهو من كلام العرب، وقد أصبح الفهرست أو الفهرس يدل على ثلاث معان: 1 – كتاب يضم أسماء الكتب والتقاييد والرسائل المقروءة. 2 – كتاب يحتوي على أسماء المشايخ المستفاد منهم والمتلقي عنهم. 3 – قائمة في أول الكتاب وفي آخره تتضمن ذكر أبوابه وفصوله ومباحثه وأعلامه واستشهاداته وكل ما يكشف عن كنوزه ويعين على الإفادة منه. وهذا المعنى الثالث هو الشائع في أيامنا هذه. انظر: الموجز في مراجع التراجم والبلدان والمصنفات وتعريفات العلوم، د. محمود محمد الطناحي (ص75) ، ولسان العرب (6/ 167) مادة فهرس.

صفحة بيضاء

Mas'alah: What are the references listed in the bibliography?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 868

1 – فهرست المراجع. أبجد العلوم، السيد صديق بن حسن القنوجي البخاري الحسيني (ت1307) ، ط. 1978م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت840)

، ط. 1420هـ=1999م، تحقيق: ياسر إبراهيم، دار الوطن، الرياض. إثبات عذاب القبر، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458) ، ط. 1405هـ، ن. دار الفرقان، عمان الأردن. الآحاد والمثاني، ابن أبي عاصم؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني البصري (ت287) ، ط. 1411هـ=1991م، ن. دار الراية، الرياض. الأحاديث المائة المختارة، الضياء محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت643) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: ابن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، ابن بلبان (ت739) = صحيح ابن حبان إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد؛ تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة القشيري المنفلوطي المصري المالكي ثم الشافعي (ت702) ، ط. الأولى 1414هـ=1994م، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ن. مكتبة السنة، القاهرة. أحكام القرآن، محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. 1400هـ، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الإحكام، أبو الحسن علي بن محمد الآمدي (ت631) ، ط. 1404هـ، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. الإحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي (ت456) ، ط. 1404هـ، ن. دار الحديث، القاهرة. أخبار المدينة، أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري (ت262) ، ط. 1417هـ=1996م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي المكي (ت275) ، ط. الثالثة 1419هـ = 1998م، م. دار خضر، بيروت. أخبار مكة، أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي، ط. 1416هـ=1996م، ن. دار الأندلس للنشر، بيروت. اختلاف الحديث، محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. 1405هـ=1985م، ن. مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت. الإخوة والأخوات، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت385) ، ط. الأولى 1413هـ=1993م، تحقيق: د. باسم

فيصل أحمد الجوابرة، ن. دار الراية، الرياض. أدب الكتاب، أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (ت276) ، ط. الأولى، 1402هـ =1982م، تحقيق: محمد الدالي، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. الأدب المفرد، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256) ، ط. الثالثة 1409هـ= 1989م، ن. دار البشائر الإسلامية، بيروت. أربعون حديثا، ابن عساكر (ت) ، تحقيق: مصطفى عاشور، ط. مكتبة القرآن، القاهرة.

الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، أبو منصور عبد الرحمن بن محمد بن هبة الله بن عساكر (ت620) ، ط. الأولى 1406هـ، ن. دار الفكر، دمشق. الإرشاد، الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي (ت446) ، ط. الأولى 1409هـ، ن. مكتبة الرشد، الرياض. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني (ت1420) ، ط. الثانية 1405هـ=1985م، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. أسئلة من خط الشيخ ابن حجر العسقلاني والجواب عليها، جمع القسطلاني، ملحق بالإمتاع بالأربعين المتباينة السماع، ط. الأولى 1418هـ، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الأسامي والكنى، أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحاكم (ت378) ، ط. الأولى 1414هـ=1994م، تحقيق: د. يوسف بن محمد الدخيل، ن. مكتبة الغرباء، المدينة المنورة. الاستذكار لمذهب علماء الأمصار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري القرطبي (ت463) ، ط. الأولى 2000م، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الإستيعاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري القرطبي (ت463) ، ط. الأولى 1412هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، ن. دار الجيل، بيروت. الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة، أبو بكر

أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463) ، ط. الأولى 1405هـ، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، مكتبة الخانجي، القاهرة. أسماء من يعرف بكنيته، أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي الموصلي (ت374) ، ط. الأولى 1410هـ=1989م، تحقيق: أبو عبد الرحمن إقبال، ن. الدار السلفية، الهند. الإشراف في منازل الأشراف، أبو بكر ابن أبي الدنيا؛ عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي مولاهم البغدادي (ت281) ، ط. الأولى 1411هـ=1990م، تحقيق: د. نجم عبد الرحمن خلف، ن. مكتبة الرشد، الرياض. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1412هـ=1992م، تحقيق: علي محمد البجاوي، ن. دار الجيل، بيروت. إصلاح غلط المحدثين، أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت388) ، ط. الأولى 1407هـ، تحقيق: د. محمد علي الرديني، ن. دار المأمون للتراث، دمشق. أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت) ، تحقيق: محمود حسن نصار، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الاعتقاد، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458) ، ط. الأولى 1401هـ، تحقيق: أحمد بن عاصم الكاتب، ن. دار الآفاق الجديدة، بيروت. الأعلام، أبو الغيث خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت 1396) ، ط. الخامسة 1980م، ن. دار العلم للملايين، بيروت. أعيان الأعيان وأبناء الزمان = نظم العقيان في أعيان الأعيان اكتفاء القنوع بما هو مطبوع من أشهر التآليف العربية في المطابع الشرقية والغربية، إدورد فنديك، ط. 1313هـ=1896م، ن. مطبعة التآليف الهلال، مصر الإكمال، علي بن هبة الله بن أبي نصر ابن ماكولا (ت475) ، ط. الأولى 1411هـ، ن. دار الكتب العلمية، بيروت.

الأم، محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. الأولى 1422هـ=2001م، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، ن. دار الوفاء، المنصورة، مصر. الأم، محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. الثانية 1393هـ، ن. دار المعرفة، بيروت. الأمالي، أبو عبد الله محمد بن العباس بن محمد بن محمد بن يحيى بن المبارك اليزيدي البغدادي (ت 310) ط. 1367هـ=1948م، ن. حيدر آباد، الهند. الأموال، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت224) ، ط. 1408هـ، تحقيق خليل هراس، ن. دار الفكر، بيروت. إنباء الغمر بأبناء العمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ط. 1392هـ =1972م، تحقيق د. حسن حبشي، ن. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة. أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البلاذري البغدادي (ت279) ، ط. 1959م، تحقيق: د. محمد حميد الله، ط. دار المعارف، مصر. الأنساب، أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني (ت562) ، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ط. الثانية 1400هـ=1980م، ن. مكتبة ابن تيمية، القاهرة. الأوسط، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت316) ط. الأولى 1985م، تحقيق: صغير أحمد حنيف، ن. دار طيبة، الرياض. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، إسماعيل باشا بن محمد أمين البغدادي (ت 1339) ، دار الفكر، ببيروت. البحر الزخار = مسند البزار البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير الدمشقي (ت774) ، ط. الأولى 1408هـ = 1988م، ن. دار الريان، القاهرة. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت1255) ، 1998م، تحقيق: خليل المنصور، ن. دار المعرفة ودار الكتب العلمية، بيروت. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي (ت794) ، ط. الأولى 1376هـ=1957م، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ن.

دار إحياء الكتب العربية، القاهرة. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث أي: ابن أبي أسامة، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت807) ، ط. الأولى 1413هـ=1992م، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، ن. مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة بلوغ المرام، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1417هـ=1997م، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، ن. مكتبة الدليل، الجبيل الصناعية، السعودية. بيان من أخطأ على الشافعي، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458) ، ط. الأولى 1402هـ، تحقيق: د. الشريف نايف الدعيس، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت.

البيان والتعريف، إبراهيم بن محمد الحسيني (ت1120) ، ط. 1401هـ، تحقيق: سيف الدين الكاتب، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. تاريخ أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430) ، ط. الأولى 1410هـ= 1990م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تاريخ الأمم والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري (ت310) ، ط. 1399هـ=1979م، ن. دار الفكر، بيروت. التاريخ الأوسط، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (ت294) ، ط. الأولى 1397هـ=1977م، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ن. دار الوعي، حلب. تاريخ التراث العربي، فؤاد سزكين، ط. 1403هـ=1983م، ترجمة د. محمود فهمي حجازي، ن. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض. تاريخ الخلفاء، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. الأولى 1371هـ=1952م، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ن. مطبعة السعادة، مصر. التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (ت294) ، تحقيق: الشيخ عبد الرحمن لمعلمي، ن. دار الفكر، بيروت. تاريخ

بغداد، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463) ، ط. دار الكتب العلمية، بيروت. تاريخ جرجان، أبو القاسم حمزة بن يوسف الجرجاني (ت345) ، ط. الثالثة 1404هـ=1981م، تحقيق: د. محمد بن عبد المعيد خان، ن. عالم الكتب، بيروت. تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر (ت571) ، ط. 1995م، تحقيق: عمر بن غرامة العمري، ن. دار الفكر، بيروت. تاريخ مولد العلماء ووفياتهم، ابن زبر الربعي (ت397) ، ط. الأولى 1410هـ=1990م، ن. مركز المخطوطات والتراث بجمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت. تاريخ واسط، بحشل وهو: أبو الحسن أسلم بن سهل بن زياد بن حبيب الرزاز الواسطي (ت292) ، ط. الأولى 1406هـ، تحقيق: كوركيس عواد، ن. عالم الكتب، بيروت. تاريخ يحيى بن معين، رواية عباس الدوري (ت271) ، ط. الأولى 1399 هـ=1979م، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، ن. مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى، مكة. تأويل مختلف الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (ت276) ، ط. 1393هـ = 1972م، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى، تحقيق محمد علي النجار، ن. المكتبة العلمية، بيروت. تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة = المعجم المفهرس تحفة الأحوذي، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت1353) ، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت826) ، ط. 1999م، تحقيق: عبد الله نوارة، ن. مكتبة الرشد، الرياض. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، عمر بن علي بن أحمد الوادياشي الأندلسي (ت804) ، ط. الأولى، 1406هـ، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، ن. دار حراء، مكة

تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن ابن حجر الهيتمي الشافعي (ت974هـ) ، ط. الأولى سنة 1305هـ، ن. مطبعة محمد مصطفى، مصر. التحقيق في أحاديث الخلاف، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت597) ، ط. الأولى: 1415هـ تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تخريج أحاديث العزيز = التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي المسمى: فتح العزيز شرح كتاب الوجيز للغزالي تخريج أحاديث الكشاف، أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت762) ، ط. الأولى 1414هـ، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، ن. دار ابن خزيمة، الرياض. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ن: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض. التدوين في أخبار قزوين، عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت623) ، ط. 1987م، تحقيق: عزيز الله العطاردي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، ط. الأولى، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تذكرة المؤتسي فيمن حدث ونسي، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. الأولى 1404هـ، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، ن. الدار السلفية، الكويت. تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، عمر بن علي ابن الملقن الأنصاري (ت804) ، ط. الأولى 1994م، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. ترجمة جلال الدين السيوطي تلميذه شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي (ت945هـ) ، مخطوط بمكتبة عارف حكمت بالمدينة النبوية رقم 173 مجاميع. الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، أبو محمد عبد العظيم

بن عبد القوي المنذري (ت656) ، ط. الأولى 1417هـ، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تصحيفات المحدثين، الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري (ت382) ، ط. الأولى 1402هـ، تحقيق: محمود أحمد ميرة، ط. المطبعة العربية، القاهرة. التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي (ت1031) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، ن. دار الفكر المعاصر، بيروت. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. التعريف بالأنساب والتنويه بذوي الأحساب، أبو الحسن أحمد بن محمد بن إبراهيم الأشعري اليمني القرطبي الحنفي (ت550هـ) ،

التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني (ت816) ، ط. الأولى 1405هـ، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. تعظيم قدر الصلاة، محمد بن نصر المروزي (ت294) ، ط. الأولى 1406هـ، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، ن. مكتبة الدار، المدينة المنورة. تغليق التعليق، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1405هـ، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. تفسير ابن أبي حاتم؛ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي (ت327) ، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ن. المكتبة العصرية، صيدا. تفسير ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت774) ، ط. 1401هـ، ن. دار الفكر، بيروت. تفسير الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري (ت310) ، ط. 1405، ن. دار الفكر، بيروت. تفسير القرآن = تفسير عبد الرزاق تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير تفسير عبد الرزاق؛ أبو بكر عبد الرزاق بن

همام الصنعاني (ت211) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، ن. مكتبة الرشد، الرياض. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1406 – 1986، تحقيق: محمد عوامة، ن. دار الرشيد، سوريا. تكملة الإكمال، أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي (ت629) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: د. عبد القيوم بن عبد رب النبي، ن. جامعة أم القرى، مكة المكرمة. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الشرح الكبير للرافعي المسمى: فتح العزيز شرح كتاب الوجيز للغزالي = تخريج أحاديث العزيز، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، 1384هـ= 1964م، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني المدني، ن. المدينة المنورة. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري القرطبي (ت463) ، ط. 1387، ن. وزارة الأوقاف، المغرب. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، محمد بن أحمد ابن عبد الهادي (ت744) ، ط. الأولى 1998م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تنوير الحوالك شرح على موطأ مالك، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، تحقيق: محمد عبد العزيز الخالدي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. تنوير الحوالك على موطأ مالك، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. 1389هـ=1969م، ن. المكتبة التجارية، مصر. تهذيب الأسماء، محي الدين زكريا بن شرف النووي (ت676) ، ط. الأولى 1996م، ن. دار الفكر، بيروت. تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1404هـ=1984م، ن. دار الفكر، بيروت.

تهذيب الكمال، أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي (ت742) ، ط. الأولى 1400هـ=1980م، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ن. مؤسسة الرسالة،

بيروت. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري (ت370هـ) ، ط. الأولى 1384هـ= 1964م، تحقيق: عبد السلام محمد هارون وآخرين، ن. الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة. التوشيح على الجامع الصحيح، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. الأولى 1419هـ=1998م، ن. مكتبة الرشد، الرياض. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، ابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي (ت842) ، ط. الأولى 1414=1993م، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. التوقيف على مهمات التعاريف = التعاريف الثقات، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت354) ، ط. الأولى
1395هـ=1975م، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، ن. دار الفكر، بيروت. جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير الطبري جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي (ت761) ، ط. الثانية، 1407 هـ=1986م، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، ن. عالم الكتب، بيروت. الجامع الصحيح المختصر = صحيح البخاري. الجامع الصحيح للترمذي = سنن الترمذي. الجامع، معمر بن راشد الأزدي (ت151) .، ط. الثانية 1403هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي (ت327) ، ط. الأولى
1372هـ=1952م، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، ن. دار إحياء التراث العربي، بيروت. جزء الألف دينار، أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي (ت368) ، ط. الأولى 1414هـ، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، ن. دار النفائس، الكويت. الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (الفوائد) (ت233) ، برواية أبي بكر المروذي عنه، ط. الأولى 1998م، تحقيق: خالد بن عبد الله السبت، ن. مكتبة الرشيد، الرياض.

جزء الغطريفي، محمد بن أحمد بن الغطريف الجرجاني (ت377) ، ط. الأولى 1417هـ= 1997م، تحقيق: د. عامر بن حسن صبري، ن. دار البشائر الإسلامية، بيروت. جزء فيه أحاديث ابن حيان، أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي بكر بن مردويه (ت498) ، ط. الأولى 1414هـ، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، ن. مكتبة الرشد، الرياض. جزء فيه ثلاثة وثلاثون حديثا من حديث أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي (ت317) ، تخريج أبي طالب محمد بن علي بن الفتح الحربي العشاري (ت451) ، ط. الأولى 1407هـ=1978م، تحقيق: محمد ياسين محمد إدريس، ن. مكتبة ابن الجوزي، الدمام.

جزء فيه قراءات النبي صلى الله عليه وسلم، حفص بن عمر بن عبدالعزيز بن صهبان بن عدي بن صهبان الدوري الأزدي البغدادي (246هـ) الدوري الأزدي البغدادي (246هـ) ط. الأولى 1988م، تحقيق: د. حكمت بشير ياسين، ن. مكتبة الدار، المدينة المنورة. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت321) ، ط. الأولى 1344 هـ، ن. مطبعة دائرة المعارف، حيدرآباد الدكن، الهند. جمهرة نسب قريش وأخبارها، الزبير بن بكار (ت256) ، ط. الثانية 1419هـ=1999م، تحقيق: محمود محمد شاكر، ن. مجلة العرب، الرياض. الجهاد، عبد الله بن المبارك المروزي (ت181) ، الدار التونسية، تونس. حاشية على سنن أبي داود، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية (ت751) ، ط. الثانية 1415هـ=1995م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. حاشية على سنن النسائي، أبو الحسن نور الدين بن عبد الهادي السندي (ت1138) ، ط. الثانية 1406هـ=1986م، ن. مكتب المطبوعات، حلب. الحاوي الكبير، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (ت450) ، ط. الأولى 1414هـ=1994م، ن. دار

الكتب العلمية، بيروت. الحاوي للفتاوي، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ن. السلام العالمية للطبع والنشر، القاهرة. الحجة، أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني (ت189) ، ط. الثالثة 1403هـ، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري، ن. عالم الكتب، بيروت. الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، أبو يحيى زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري (ت926) ، ط. الأولى 1411هـ، تحقيق: د. مازن المبارك، ن. دار الفكر المعاصر، بيروت. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. 1976م، ن. دار إحياء التراث العربي، بيروت. الحطة في ذكر الصحاح الستة، للسيد صديق خان القنوجي البخاري الحسيني (ت1307) ، ط. الأولى 1405هـ، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. حلية الأولياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت430) ، ط. الرابعة 1405هـ، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. خزانة الأدب وغاية الأرب في شرح البديعة، تقي الدين ابن حجة أبي بكر علي بن عبد الله الحموي الأزراري (ت837) ، ط. الأولى 1987م، تحقيق: عصام شعيتو، ن. دار ومكتبة الهلال، بيروت خصائص علي رضي الله عنه، أحمد بن شعيب النسائي (ت303) ، ط. الأولى 1406هـ، تحقيق: أحمد ميرين البلوشي، ن. مكتبة المعلا، الكويت. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل بن محب الله بن محمد المحبي الحموي الدمشقي (ت1111) ، ط. 1384هـ، ن. المطبعة الوهنية، القاهرة. خلاصة البدر المنير، عمر بن علي ابن الملقن الأنصاري (ت804) ، ط. الأولى 1410، تحقيق: حمدي السلفي، ن. مكتبة الرشد، الرياض.

الدراية في تخريج أحاديث الهداية، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني المدني، ن. دار المعرفة، بيروت. الدرر

الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الثانية 1385هـ=1966م، تحقيق محمد سيد جاد الحق, ن. دار الكتب الحديثة, القاهرة. الدعاء، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360) ، ط. الأولى 1413هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الدعاء، محمد بن فضيل بن غزوان الضبي (ت195) ، ط الأولى 1419هـ، تحقيق: د. عبد العزيز بن سليمان بن إبراهيم البعيمي، ن. مكتبة الرشد، الرياض. دلائل النبوة، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458) ، ط. الأولى 1405 – 1985، تحقيق: عبد المعطي القلعجي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. دليل مخطوطات السيوطي وأماكن وجودها، محمد إبراهيم الشيباني وأحمد الخازندار، ط. الأولى 1403هـ=1983م، ن. مكتبة ابن تيمية، الكويت. دليلك إلى أكثر من 350 كتاب مع الطبعات الحديثة، أبو عبدالله الفوزان، ط. الأولى. الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. 1416هـ، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، ن. دار ابن عفان، الرياض. ديوان الاسلام، ابن الغزي؛ أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن زين العابدين بن زكريا بن محمد بن محمد الغزي العامري القرشي (ت1167) ، تحقيق: كسروي حسن، ن. دار الكتب العلمية. الذرية الطاهرة، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت310) ، ط. الأولى 1407هـ، تحقيق: سعد المبارك الحسن، ن. الدار السلفية، الكويت. ذيل التقييد، أبو الطيب محمد بن أحمد الفاسي المكي (ت832) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. ذيل تذكرة الحفاظ = لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ ذيل تذكرة الحفاظ، أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي (ت765) ، تحقيق: حسام الدين القدسي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. رؤية الله

تبارك وتعالى، ابن النحاس أبو محمد عبد الرحمن بن عمر بن محمد بن سعيد التجيبي (ت416) ، ط. الأولى 1407هـ=1987م، تحقيق: د. محفوظ الرحمن بن زين الله، ن. الدار العلمية، دلهي رجال صحيح البخاري، أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري الكلاباذي (ت398) ، ط. الأولى 1417هـ، تحقيق: عبد الله الليثي، ن. دار المعرفة، بيروت. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، السيد محمد بن جعفر الكتاني (ت1345) ، ط. الرابعة 1406هـ= 1986م، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني، ن. دار البشائر الإسلامية، بيروت. الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. 1358ه=1939م، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ن. المكتبة العلمية، بيروت.

رفع الإصر عن قضاة مصر، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. 1957م، تحقيق: مجموعة من العلماء، المطبعة الأميرية، القاهرة. الزهد، عبد الله بن المبارك المروزي (ت181) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الزهد، هناد بن السري الكوفي (ت243) ، ط. الأولى 1406هـ، تحقيق:: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، ن. دار الخلفاء للكتاب، الكويت. زهر الربى على المجتبى، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. بهامش سنن النسائي، الثانية 1406هـ=1986م، ن. مكتب المطبوعات، حلب. زوائد ابن حبان، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت807) ، ط. الأولى 1414هـ=1993م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. سؤال البرذعي لأبي زرعة، أبو عثمان سعيد بن عمرو بن عمار البرذعي (ت292) ، ط. الثانية 1409هـ، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، ن. دار الوفاء، المنصورة. سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر

الدارقطني البغدادي (ت385) ، ط. الأولى 1404هـ= 1984م، تحقيق: د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، ن. مكتبة المعارف، الرياض. سبل السلام، محمد ين إسماعيل الصنعاني (ت1152) ، ط. الرابعة، 1379هـ، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، ن. دار إحياء التراث، بيروت. السفر الخامس من كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي (ت743) ، ط. 1965م تحقيق: إحسان عباس ن. دار الثقافة، بيروت. سلسلة الذهب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، تحقيق: عبد المعطي قلعجي. السنة، ابن أبي عاصم؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني البصري (ت287) ، ط. الأولى 1400هـ، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. سنن ابن ماجة؛ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت275) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ن. دار الفكر، بيروت. سنن ابن ماجة؛ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت275) ، ط. الثانية 1404هـ= 1984م، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ن. شركة الطباعة العربية السعودية، الرياض. سنن أبو داود؛ سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت275) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ن. دار الفكر، بيروت. سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت279) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ن. دار إحياء التراث العربي، بيروت. سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (ت385) ، ط. 1386هـ=1966م، ن. دار المعرفة، بيروت.

سنن الدارمي؛ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي السمرقندي (ت255) ، ط. الأولى 1407هـ، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. السنن الكبرى،

أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458) ، ط. 1414هـ=1994م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ن. مكتبة دار الباز، مكة. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي (ت303) ، ط. الأولى 1411هـ=1991م، تحقيق: عبد الغفار البنداري وكسروي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. السنن المأثورة، المزني عن محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. 1406، تحقيق: القلعجي، ن. دار المعرفة، بيروت. سنن النسائي، أحمد بن شعيب النسائي (ت303) ، ط. الثانية 1406هـ=1986م، ن. مكتب المطبوعات، حلب. السنن الواردة في الفتن، أبو عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت444) ، ط. الأولى 1416هـ، تحقيق: د. ضياء الله المباركفوري، ن. دار العاصمة، الرياض. السنن، سعيد بن منصور الخراساني (ت227) ، ط. الأولى 1414هـ، تحقيق: د. سعد بن عبد الله آل حميد، ن. دار العصيمي، الرياض. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، ط. التاسعة، 1413، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. الشافي في شرح مسند الشافعي، ابن الأثير أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري (ت606) ، ط. الأولى 1426هـ=2005م، تحقيق: أحمد بن سليمان وأبي تميم ياسر بن إبراهيم، ن. مكتبة الرشد، الرياض. شذا العرف في فن الصرف، أحمد الحملاوي، ط. 1412هـ=1991م، ن. دار الفكر، بيروت. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد؛ أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد بن عماد العكبري الدمشقي الحنبلي (ت1089) ، ط. الأولى 1399هـ=1979م، دار الباز، مكة المكرمة، مصورة عن دار الفكر، بيروت. شرح الأربعين النووية في الأحاديث الصحيحة النبوية، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت 676) ، ط. 1294هـ، ن. بولاق، مصر. شرح البخاري، ابن بطال؛ أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال البكري

القرطبي (ت449) ن. مكتبة الرشد، الرياض. شرح السنة، محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي (ت516) ، ط. الأولى 1396هـ، تحقيق: زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. الشرح الكبير = فتح العزيز في شرح الوجيز، عبدالكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت623) ، تحقيق: عادل عبدالموجود وعلي معوض، ن. دار الكتب العلمية. بيروت. شرح صحيح مسلم، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت676) ، ط. الثانية 1392هـ، ن. دار إحياء التراث، بيروت. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي (ت795) ، ط. الأولى 1407، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، ن. مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن.

شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الطحاوي (ت321) ، ط. الأولى 1415هـ=1994م، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. شرح معاني الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الطحاوي (ت321) ، ط. الأولى 1399 هـ، تحقيق: محمد زهري النجار، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. شرح موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت1122) ، ط. الأولى 1411، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. شرف أصحاب الحديث، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463) تحقيق: محمد سعيد خطي أوغلي، ن. دار إحياء السنة، أنقرة. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: زغلول، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الصحاح في اللغة، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت393) ، ط. الثانية 1399هـ، ن. دار العلم للملايين. صحيح ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت354) ، ط. الثانية 1414هـ=1993م، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ن. مؤسسة

الرسالة، بيروت. صحيح ابن خزيمة؛ محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت311) ، ط. 1390هـ=1370م، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. صحيح البخاري النسخة اليونينية، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (ت294) ، ط. الأولى 1422هـ، تحقيق: محمد زهير الناصر، ن. دار طوق النجاة، بيروت. صحيح البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (ت256) ، ط. 1315هـ، ن. المكتبة الإسلامية، إستانبول. صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألباني (ت1420) ، ط. الثالثة 1408هـ =1988م، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني (ت1420) ، ط. الأولى 1419هـ= 1998م، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض. صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت261) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ن. دار إحياء التراث العربي، بيروت. صحيفة همام بن منبه الصنعاني (ت132) ، ط. الأولى 1407هـ=1978م، تحقيق: علي حسن عبد الحميد، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. الصفات، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (ت385) ، ط. الأولى 1403هـ=1983م، تحقيق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، ن. بدون. صلة الصلة، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي العاصمي الغرناطي (ت708) ، ط. 1416هـ=1995م، تحقيق: الهراس وسعيد أعراب، ن. أوقاف المغرب. الضعفاء الصغير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (ت256) ، ط. الأولى 1396هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ن. دار الوعي حلب.

الضعفاء والمتروكين، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت385) ، ط.

الأولى 1404هـ = 1984م، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ن. مكتبة المعارف، الرياض. الضعفاء والمتروكين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت597) ، ط. الأولى 1406هـ، تحقيق: عبد الله القاضي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الضعفاء، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى العقيلي (ت322) ط. الأولى 1404هـ، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ن. دار المكتبة العلمية، بيروت. الضعفاء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهراني الأصبهاني (ت430) ، ط. الأولى 1405هـ=1984م، تحقيق: فاروق حمادة، ن. دار الثقافة، الدار البيضاء. الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت902) ، ط. الأولى 1353 – 1355هـ، ن. مكتبة حسام الدين القدسي، القاهرة. طبقات الحفاظ، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. الأولى
1392هـ=1973م، تحقيق: علي محمد عمر، ن. مكتبة وهبة، القاهرة. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، تقي الدين بن عبد القادر التميمي الغزي (ت1010) ، ط. الأولى 1403هـ، تحقيق: د. عبدالفتاح محمد الحلو، ن. دار الرفاعي، الرياض. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت771) ، ط. الأولى 1383هـ=1964م، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود الطناحي، ن. مطبعة عيسى الحلبي، تصوير مكتبة ابن تيمية، القاهرة. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (ت230) ، ن. دار صادر، بيروت. طبقات المدلسين، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى، 1407هـ، تحقيق: محمد زينهم محمد عزب، ن. دار الصحوة، القاهرة. طبقات المفسرين، أحمد بن محمد الأدنروي، ط. الأولى
1997م، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، ن. مكتبة العلوم والحكم، المدينة

المنورة الطبقات، أبو عمر خليفة بن خياط الليثي العصفري (ت240) ، ط. الثانية 1402هـ= 1982م، تحقيق: د. أكرم ضياء العمري، ن. دار طيبة، الرياض. طرق حديث من كذب علي متعمد، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: علي حسن عبدالحميد، ن. المكتب الإسلامي، عمان الأردن. الطيوريات لابن الطيوري؛ أبو الحسين المبارك بن عبدالجبار بن أحمد بن القاسم بن أحمد بن عبدالله البغدادي الصيرفي (ت500) ، انتخاب أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السلفي الأصبهاني (ت576هـ) ، ط. الأولى 26/ 05 / 2004م، تحقيق: دسمان يحيى معالي، عباس صخر الحسن. ن. مكتبة أضواء السلف، الرياض.

العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت 748) ، ط. الأولى 1405هـ=1985م، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن البسيوني زغلول. ن. دار الكتب العلمية، بيروت. العجالة في الأحاديث المسلسلة، أبو الفيض محمد ياسين بن محمد عيسى الفاداني المكي (ت1410) ، ط. الثانية 1985م، ن. دار البصائر، دمشق. عقود الزبرجد على مسند أحمد، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. 1407هـ=1987م، تحقيق: أحمد عبد الفتاح تمام، وسمير حسين حلبي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. عقود الزبرجد على مسند أحمد، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. 1396هـ، تحقيق: د. حسن موسى الشاعر، ن. مجلة الجامعة الإسلامية العدد 31، إدارة تحرير المجلة بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة. عقيدة السلف أصحاب الحديث، أبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (ت449هـ) ، ط. الثانية 1415هـ=1994م، تحقيق: بدر بن

عبد الله البجر، ن. مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة. علل الترمذي الكبير، الفقيه القاضي أبو طالب يحيى بن يعقوب بن مدرك بن سعد الأنصاري الكوفي، ط. الأولى 1409هـ، تحقيق: صبحي السامرائي، ن. عالم الكتب، بيروت. علل الحديث، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي (ت327) ، ط. 1405هـ، تحقيق: محب الدين الخطيب، ن. دار المعرفة، بيروت. العلل الصغير، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت279) ، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ن. دار إحياء التراث العربي، بيروت. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت597) ، ط. الأولى 1405هـ = 1979م، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ن. إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد باكستان. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني (ت385) ، ط. الأولى 1399هـ=1985م، ن. دار طيبة، الرياض. العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت241) رواية ابنه عبدالله، ط. الأولى 1408هـ=1988م، تحقيق: د. وصي الله بن محمد عباس، ن. المكتب الإسلامي, دار الخاني، بيروت, الرياض. العلل، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي المديني (ت234) ، ط. الثانية 1980م، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. علوم الحديث، ابن الصلاح؛ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت643) ، تحقيق عائشة عبد الرحمن؛ بنت الشاطئ، ن. دار المعارف، القاهرة. علوم الحديث، ابن الصلاح؛ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت643) ، ط. 1406هـ=1986م، تحقيق: نور الدين عتر، ن. دار الفكر، دمشق.

علوم الحديث واقع وآفاق، بحث عناصر شرح الحديث النبوي في الجامعات، بين

الواقع والطموح، د. صالح يوسف معتوق، ندوة علمية دولية عقدت في كلية الدراسات الإسلامية والعربية بدبي 6 – 8 صفر 1424هـ الموافق 8 – 10 إبريل 2003م. عمدة القاري، بدر الدين محمد بن أحمد العيني (ت855) ، ن. دار إحياء التراث، بيروت. عون المعبود، محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت1329هـ) ، ط. الثانية 1995م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. غريب الحديث، أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت285) ، ط. الأولى 1405هـ، تحقيق: د. سليمان بن إبراهيم بن محمد العايد، ن. جامعة أم القرى، مكة المكرمة. غريب الحديث، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت597) ، ط. الأولى 1405هـ = 1985م، تحقيق: القلعجي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. غريب الحديث، أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت388) ، ط. 1402هـ، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، ن. جامعة أم القرى، مكة. غريب الحديث، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت224) ، ط. الأولى 1396هـ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ن. دار الكتاب العربي، بيروت. غريب الحديث، أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (ت276) ، ط. الأولى 1397هـ، تحقيق: عبد الله الجبوري، ن. مطبعة العاني، بغداد. غوامض الأسماء المبهمة، خلف بن عبد الملك بن بشكوال (ت578) ، ط. الأولى 1407هـ، ن. عالم الكتب، بيروت. الفائق في غريب الحديث والأثر، جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت538هـ) ، ط. اللألى 1365هـ=1947م، تحقيق: علي محمد البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، ن. عيسى البابي الحلبي، القاهرة. فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، أحمد بن عبد الرزاق الدويش، ط. الأولى، 1417هـ=1996م، ن. رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الإدارة العامة للطبع، الرياض. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الثانية 1409هـ=1988م، تحقيق:

محب الدين الخطيب، ن. دار الريان، القاهرة. فتح العزيز في شرح الوجيز = الشرح الكبير فتح المغيث شرح ألفية الحديث، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت902) ، ط. الأولى 1403هـ، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الفردوس بمأثور الخطاب، الديلمي (ت509) ، ط. 1406هـ=1986م، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الفصل للوصل المدرج، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463) ، ط. الأولى 1418، تحقيق: مجمد مطر الزهراني، ن. دار الهجرة، الرياض. فضائل الصحابة، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت241) ، ط. الأولى 1403هـ= 1983م، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت.

فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، إسماعيل بن إسحاق الجهضمي (ت282) ، ط. الثالثة 1397هـ، تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. فقه اللغة وسر العربية، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل الثعالبي النيسابوري (ت429) ، ط الثانية 1954م، تحقيق: مصطفى السقا وشركاه، ن. الحلبي، القاهرة. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، السيد محمد عبد الحي بن عبد الكبير بن محمد الكتاني الفاسي الإدريسي الحسني (ت1382) ، تحقيق: إحسان عباس، ط. الثانية 1402هـ=1982م، ن. دار الغرب الإسلامي، بيروت. فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد، عبد الله الجبوري، ن. الجمهورية العراقية، رئاسة ديوان الأوقاف، بغداد. فهرست مؤلفات السيوطي، مخطوط بمكتبة عارف حكمت بالمدينة النبوية رقم 173 مجاميع. الفهرست، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن النديم (ت385) ، ط. 1398هـ=1978م، ن. دار المعرفة، بيروت. فوائد أبي ذر عبد بن

أحمد الهروي (ت434) ، ط. الأولى 1418هـ، تحقيق: السيد سمير بن حسين الحسني الهاشمي القرشي، ن. مكتبة الرشد، الرياض. فوائد تمام؛ أبو القاسم تمام بن محمد الرازي (ت414) ، ط. الأولى 1412هـ، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ن. مكتبة الرشد، الرياض. فوائد يحيى بن معين = الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين فيض القدير، زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي (ت1031) ، ط. الأولى 1356هـ، ن. المكتبة التجارية بمصر. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت817) ، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعانى (ت 489هـ) ، ط. الأولى 1997م، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد الجرجاني (ت365) ، ط. الثالثة، 1409هـ=1988م، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، ن. دار الفكر، بيروت. كشف الأستار في زوائد مسند البزار، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت807) ، ط. الثانية 1404هـ = تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، إسماعيل بن محمد الجراحي العجلوني (ت1162) ، ط. الرابعة 1405هـ، تحقيق: أحمد القلاش، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي الشهير بحاجي خليفة، وبكاتب جلبي (ت1067) ، ط. 1413هـ=1992م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت.

الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463) ،

تحقيق: أبو عبدالله السورقي, إبراهيم حمدي المدني، ن. المكتبة العلمية، المدينة المنورة. كلمة الفصل في قتل مدني الخمر، للشيخ أحمد محمد شاكر (ت1377) ، ط. الثانية 1407هـ، ن. مكتبة السنة، القاهرة. الكنى والأسماء، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت310) ، ط. الثانية 1403هـ =1983م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. الكنى، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي (ت256) ، تحقيق: السيد هاشم الندوي، ن. دار الفكر، بيروت. الكواكب السائرة بأعيان المائة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد بن محمد الغزي العامري القرشي، الشهير بالنجم الغزي (ت1061هـ) ، ط الثانية، 1979م، تحقيق: د. جبرائيل سليمان جبور، ن. دار الآفاق الحديثة، بيروت. اللباب في تهذيب الأنساب، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد، ابن الأثير الجزري (ت606) ، ط. 1400هـ، ن. دار صادر، بيروت. لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، تقي الدين أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد بن فهد الهاشمي المكي (ت871) ، ط. 1347هـ، بعناية: الشيخ حسام الدين القدسي، ن. مطبعة التوفيق، دمشق. لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري (ت711) ، ط. الأولى، ن. دار صادر بيروت. لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الثالثة 1406هـ=1986م، تحقيق: دائرة المعارف النظامية بالهند، ن. مؤسسة الأعظمي، بيروت. المؤتلف والمختلف، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي (ت385) ، ط. الأولى 1406هـ=1986م، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ن. دار الغرب الإسلامي، بيروت. المؤتلف والمختلف، محمد بن طاهر بن علي بن القيسراني (ت507) ، ط. الأولى 1411هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. المجروحين، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (ت354) ، ط. الأولى، 1396هـ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ن.

دار الوعي، حلب. مجلة الجامعة الإسلامية العدد 31، ط. 1396هـ، ن. إدارة تحرير المجلة بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة. مجمع الزوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت807) ، ط. 1407هـ، ن. دار الريان، القاهرة. المجموع شرح المهذب للشيرازي، محي الدين زكريا بن شرف النووي (ت676) ، ط. الأولى 1980م، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، ن. مكتبة الإرشاد، جدة، مطابع المختار الإسلامي، دار السلام، القاهرة. المحلى، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت456) ، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، ن. دار الآفاق الجديدة، بيروت.

المحيط في اللغة، الصاحب بن عباد؛ أبو القاسم إسماعيل بن أبي الحسن عباد بن العباس الطالقاني (ت385) ، ط. الأولى 1414هـ=1994م، تحقيق: محمد حسن آل ياسين، ن. عالم الكتب، بيروت. مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ت721) ، ط. 1415هـ=1995م، تحقيق: محمود خاطر، ن. مكتبة لبنان ناشرون، بيروت. مختصر المزني، (ت264) ط. 1410هـ=1990م، ن. دار الفكر، بيروت. وطبعة دار الشعب على هامش كتاب الأم للشافعي. مختصر سنن أبي داود، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري (ت656) ، تحقيق: محمد حامد الفقي، ن. دار المعرفة، بيروت. المدونة الكبرى للإمام مالك (ت179) ، برواية سحنون بن سعيد التنوخي (ت240) ، عن عبد الرحمن بن القاسم العتقي (ت191) ، عنه، ط. الأولى 1323هـ، ملتزم الطبع الحاج محمد أفندي ساسي المغربي التونسي، ن. مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر، تصوير دار صادر، بيروت. المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت275) ، ط. الأولى 1408هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت.

المراسيل، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي (ت327) ، ط. الأولى 1397هـ، تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. المستخرج على صحيح مسلم = مسند أبي عوانة؛ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفراينى النيسابوري (ت316) ، ط. الأولى 1419هـ=1998م، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، ن. دار المعرفة، بيروت. المستخرج على صحيح مسلم، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الهراني الأصبهاني (ت430) ، ط. الأولى 1417هـ، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت405) ، ط. الأولى 1411هـ=1990م، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. مسند ابن الجعد = مسند الجوهري؛ أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (ت230) ، ط. الأولى 1410هـ=1990م، تحقيق: عامر أحمد حيدر ن. مؤسسة نادر، بيروت. مسند أبي داود الطيالسي؛ سليمان بن داود الفارسي البصري (ت204) ، ن. دار المعرفة، بيروت. مسند أبي يعلى؛ أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت307) ، ط. الأولى 1404هـ=1984م، تحقيق: حسين أسد، ن. دار المأمون للتراث، دمشق. مسند أبي عوانة = المستخرج على صحيح مسلم مسند أبي عوانة؛ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الإسفرايني النيسابوري (ت316) ، ط. دار المعرفة، بيروت.

مسند أحمد بن حنبل؛ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت241) ، ن. مؤسسة قرطبة، مصر. مسند إسحاق بن راهويه، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي (ت238) ، ط. الأولى 1412هـ=1991م، تحقيق: د. عبد الغفور

بن عبد الحق البلوشي، ن. مكتبة الإيمان، المدينة النبوية. مسند البزار؛ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت292) ، ط. الأولى 1409هـ، ن. مؤسسة علوم القرآن، المدينة وبيروت. مسند الحارث بن أبي أسامة = بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث مسند الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت219) ، تحقيق: الأعظمي، ط. دار الكتب العلمية، بيروت. مسند الشاشي؛ أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت335) ، ط. الأولى 1410هـ، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، ن. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة. مسند الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. الأولى 1426هـ=2005م، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، ن. دار البشائر الإسلامية، بيروت. مسند الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي (ت204) ، ط. ن. دار الكتب العلمية، بيروت. مسند الشاميين، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360) ، ط. الأولى 1405هـ=1984م، تحقيق: حمدي السلفي، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. مسند الشهاب، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعي (ت454) ، ط. الثانية 1407هـ=1986م، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. المسند المستخرج على صحيح مسلم=المستخرج على صحيح مسلم مسند سعد بن أبي وقاص، أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن كثير الدورقي (ت246) ، ط. الأولى 1407هـ، تحقيق: عامر حسن صبري، ن. دار البشائر الإسلامية، بيروت. مسند عبد بن حميد=المنتخب من مسند عبد بن حميد مشارق الأنوار على صحاح الآثار، القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي (ت544) ، ن. المكتبة العتيقة ودار التراث. مشيخة أبي المواهب الحنبلي، لأبي المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي، تحقيق محمد مطيع الحافظ، ن. دار الفكر، بيروت. مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجة، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر

السيوطي (ت911) ، ط. الثانية 1406هـ=1986م، ن. مكتبة المطبوعات، حلب. مصباح الزجاجة، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل الكناني البوصيري (ت840) ، ط. الثالثة 1403هـ، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، ن. دار العربية، بيروت. مصنف عبد الرزاق؛ أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت211) ، ط. الثانية 1403، ن. المكتب الإسلامي، بيروت. المصنف، عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة العبسي (ت235) ، ط. الأولى 1409هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ن. مكتبة الرشد، الرياض.

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية (المسندة) ، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1419هـ، تحقيق: د. سعد بن ناصر الشثري، ن. دار العاصمة الرياض. معالم السنن، أبو سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (ت388) ، طبع بهامش مختصر سنن أبي داود، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري (ت656) ، تحقيق: محمد حامد الفقي، ن. دار المعرفة، بيروت. معجز أحمد شرح ديوان أبي الطيب المتنبي، أبو العلاء المعري أحمد بن عبد الله بن سليمان بن محمد بن سليمان المعري التنوخي (ت426) ،، ط. 86 – 1988م، تحقيق: عبد المجيد دياب، دار المعارف، القاهرة. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360) ، ط. 1415هـ، تحقيق: طارق عوض الله، ن. دار الحرمين، القاهرة. معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت626) ، ن. دار الفكر، بيروت. معجم الصحابة، أبو الحسين عبد الباقي بن قانع (ت351) ، ط. الأولى 1418هـ، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، ن. مكتبة الغرباء الآثرية، المدينة المنورة. المعجم الصغير، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت360) ، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. المعجم الكبير، أبو

القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت360) ، ط. الثانية 1404هـ= 1983م، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، ن. مكتبة العلوم والحكم، الموصل. معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة (ت1408) ، ن. مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث، بيروت. معجم المحدثين، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، ط. الأولى 1408هـ، تحقيق: د. محمد الحبيب الهيلة، ن. مكتبة الصديق، الطائف. معجم المطبوعات العربية والمعربة وهو شامل لأسماء الكتب المطبوعة في الأقطار الشرقية والغربية وذلك من يوم ظهور الطباعة إلى نهاية 1339هـ الموافق 1919م، جمعه ورتبه: يوسف اليان سركيس، ن. مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي. المعجم المفهرس = تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1418هـ، تحقيق: محمد شكور الميادیني، ن. مؤسسة الرسالة، بيروت. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت487) ، ط. الثالثة 1403هـ، تحقيق: مصطفى السقا، ن. عالم الكتب، بيروت. معرفة التابعين من الثقات لابن حبان، تلخيص شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، ط. الأولى 1422هـ=2002م، تحقيق: أبو مطيع عطا الله بن عبد الغفار السندي، ن. مكتبة أضواء السلف، الرياض.

معرفة الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي (ت261) ، ط. الأولى، 1405هـ=1985م، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ن. مكتبة الدار، المدينة المنورة. معرفة السنن والآثار، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت458) ، ط. الأولى 1411هـ= 1991م، تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي، ن. دار الوعي، القاهرة. المعرفة والتاريخ، يعقوب بن سفيان الفسوي (ت277) ،

ط. 1419هـ=1999م، تحقيق: خليل المنصور، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد الخطيب الشربيني، ن. دار الفكر، بيروت. المغني في الضعفاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، تحقيق: نور الدين عتر. المغني، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت620) ، ط. الأولى 1405هـ، دار الفكر، بيروت. مفتاح الجنة، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. الثالثة 1399هـ، ن. الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة. مقاتل الطالبيين، أبو الفرج علي بن الحسين بن محمد الأموي الأصبهاني (ت356) ، تحقيق: السيد أحمد صقر، ن. دار إحياء الكتب العربية، البابي الحلبي. المقتنى في سرد الكنى، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، ط. الأولى 1408هـ، تحقيق: محمد صالح مراد، ن. الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة. مقدمة ابن الصلاح = علوم الحديث مقدمة تاريخ ابن خلدون المسمى: كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ولي الدين أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي الإشبيلي المصري (ت 808) ، ط. 1404هـ، ن دار إحياء التراث العربي، بيروت. مقدمة فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الثانية 1409هـ=1988م، تحقيق: محب الدين الخطيب، ن. دار الريان، القاهرة. مكتبة الجلال السيوطي، سجل يجمع ويصنف مؤلفات جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، أحمد الشرقاوي إقبال، ط. 1397هـ=1977م، ن. دار الغرب للتأليف والترجمة والنشر، الرباط. من روى عن أبيه عن جده، أبو العدل قاسم بن قطلوبغا بن عبد الله المصري الحنفي السودوني الجمالي (ت879) ، ط. الأولى 1409هـ=1988م، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد

الجوابرة، ن. مكتبة المعلا، الكويت.

مناقب الشافعي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي التميمي (ت327) ، ط. الثانية 1413هـ=1993م، تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. المنتخب من مسند عبد بن حميد؛ أبو محمد عبد بن حميد بن نصر الكسي (ت249) ، ط. الأولى 1408هـ=1988م تحقيق: صبحي البدري السامرائي, محمود محمد خليل الصعيدي، ن. مكتبة السنة، القاهرة. المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت597) ، ط. الأولى 1358هـ ن. دار صادر، بيروت. المنتقى من السنن المسندة، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري (ت307) ، ط. الأولى 1408هـ= 1988م، تحقيق: عبدالله عمر البارودي، ن. مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت. مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، أبو عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني المالكي (ت954) ، ط. الأولى 1416هـ=1995م، تحقيق: زكريا عميرات، ن. دار الكتب العلمية، بيروت.

الموجز في مراجع التراجم والبلدان والمصنفات وتعريفات العلوم، د. محمود محمد الطناحي، ط. الأولى 1406هـ=1985م. موضح أوهام الجمع والتفريق، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت463) ، ط. الأولى 1407هـ، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، ن. دار المعرفة، بيروت. موطأ مالك؛ أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (ت179) ، برواية يحيى بن يحيى الليثي، ط. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ن. دار إحياء التراث، مصر. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، تحقيق: علي محمد البجاوي، ن. دار الفكر، بيروت. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس

الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت748) ، ط. الأولى 1995م، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. نزهة الألباب في الألقاب، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. 1989م، تحقيق: عبد العزيز بن محمد بن صالح السديري، ن. مكتبة الرشد، الرياض. نزهة السامعين في رواية الصحابة عن التابعين، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852) ، ط. الأولى 1415هـ=1995م، تحقيق: طارق محمد العمودي، ن. دار الهجرة، الرياض. نسب قريش، مصعب بن عبد الله الزبيري (ت236) ، ط. الثالثة، تحقيق: إ. ليفي بروفنسال، ن. دار المعارف، القاهرة. نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، القاضي أبو علي المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم داود التنوخي البصري (ت384) ، ط. 1971م، تحقيق: عبود الشالجي المحامي، ن. دار صادر، بيروت.

نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية، أبو محمد عبد الله بن يوسف الحنفي الزيلعي (ت762) ، ط. 1357هـ، تحقيق: محمد يوسف البنوري، ن. دار الحديث، مصر. نظم العقيان في أعيان الأعيان، جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت911) ، ط. الأولى 1346هـ، ن. المكتبة العلمية، بيروت. وط. 1927م، تحقيق: فيليب حتي، ن. المطبعة السورية الأمريكية، نيويورك، وأعيد طباعته 1999م، ن. المكتبة الثقافية الدينية، مصر. النكت على مقدمة ابن الصلاح، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي (ت794) ، ط. 1419هـ = 1998م، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، ن. أضواء السلف، الرياض. النهاية في غريب الحديث والأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير (ت606) ، ط. 1399هـ، تحقيق: الزاوي والطناحي، المكتبة العلمية،

بيروت. النور السافر عن أخبار القرن العاشر، عبد القادر بن عبد الله العيدروس (ت1038) ، ط. الأولى 1405 هـ، دار الكتب العلمية، بيروت. نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت1255) ، ط. 1973م، ن. دار الجيل، بيروت. هدية العارفين، إسماعيل باشا البغدادي، ط. 1413هـ=1992م، ن. دار الكتب العلمية، بيروت. وجيه الكلام في الذيل على دول الإسلام، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت902) ، ط. الأولى 1416هـ=1995م، تحقيق: د. بشار عواد معروف وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت. الوافي بالوفيات، الصفدي وصل البلاغات الأربعة في الموطأ، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي الشافعي (ت794) ، ط.
1400هـ=1979م، تحقيق: أبي الفضل عبد الله بن محمد بن الصديق. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، ط. الأولى 1994م، تحقيق: إحسان عباس، ن. دار صادر، بيروت.

2 – كشاف المواضيع. ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية 4 ملخص الرسالة باللغة العربية 5 المقدمة وتتضمن: 7 تمهيد: مناهج الشراح في شرحهم لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم 9 أولا: أهمية الكتاب 11 ثانيا: الأسباب الدافعة لتحقيقه 12 ثالثا: مراحل البحث 13 الدراسة 15 أولا / التعريف بالمؤلف الحافظ السيوطي ويتضمن: 17 1 – اسمه ونسبه، وكنيته، ولقبه، ومذهبه 17 2 – مولده، ومنشؤه ... 19 3 – طلبه للعلم، ورحلاته العلمية 20 4 – شيوخه وتلاميذه 21 5 – أقوال العلماء فيه، وثناؤهم عليه 24 6 – مؤلفاته، والعلوم التي برع فيها 27 7 – وفاته 29 ثانيا / دراسة الكتاب ويتضمن: 31 1 – تسمية الكتاب، وتحقيق نسبته إلى المؤلف 31 2 – منهج المؤلف في الكتاب ... 32 3 – مصادره في الكتاب

... 33 4 – موازنة بينه وبين طريقة شروحه الأخرى لكتب السنة المطبوعة ... 36
5 – وصف النسخ الخطية للكتاب ... 40 نماذج من النسخ الخطية للكتاب ...
42 6 – منهج التحقيق ... 49 قسم التحقيق من أول الكتاب إلى آخره ... 50
مقدمة السيوطي ... 51

Mas'alah: What is the page number for the introduction?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

مقدمة ... 53

Mas'alah: What does the table of contents list for the book on divorce?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب إباحة الطلاق ... 321

Mas'alah: What does the table of contents list for the book on fasting?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب الصيام الكبير ... 322

Mas'alah: What does the table of contents list for the book on pilgrimage rites?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب المناسك ... 327

Mas'alah: What does the table of contents list for the book on sales?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب البيوع ... 368

Mas'alah: What is the table of contents for the book of disagreement of hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب اختلاف الحديث وترك المعاد منها ... 400

Mas'alah: What is the table of contents for the second part of disagreement of hadith?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

من الجزء الثاني من اختلاف الحديث من الأصل العتيق ... 426

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of intentional injuries?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب جراح العمد ... 496

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of jizyah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب الجزية ... 538

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of the disagreement of Malik and al-Shafi'i?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب اختلاف مالك والشافعي رضي الله عنهما ... 543

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of al-Risalah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب الرسالة إلا ما كان معادا ... 576

Mas'alah: What does the author say about the book 'al-Sadaq wa al-Ila'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 892

ومن كتاب الصداق والإيلاء ... 604

Mas'alah: What does the author say about the book 'al-Ruhun wa al-Ijarat'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب الرهون والإجارات ... 614

Mas'alah: What does the author say about the book 'al-Shighar'?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب الشغار ... 616

Mas'alah: What does the author say about invalidating istihsan?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب إبطال الاستحسان ... 630

Mas'alah: What are the rulings on the verses of the Quran?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب أحكام القرآن ... 638

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of indirect proposal?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب التعريض بالخطبة ... 722

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of divorce and revocation?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب الطلاق والرجعة ... 723

Mas'alah: What does the table of contents list for the book of waiting periods?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب العدد إلا ما كان منه معادا ... 725

Mas'alah: What does the table of contents list for Kitab Dhikr Allah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب ذكر الله تعالى على غير وضوء والحيض ... 748

Mas'alah: What does the table of contents list for Kitab Qital Ahl al-Baghy?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب قتال أهل البغي ... 754

Mas'alah: What does the table of contents list for Kitab Qital al-Mushrikin?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب قتال المشركين ... 755

Mas'alah: What does the table of contents list for Kitab al-Asara wa al-Ghulul?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب الأسارى والغلول وغيره ... 760

Mas'alah: What does the book say about the Prophet's commands, minor clientage, and physician error?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 893

ومن كتاب صفة أمر النبي – والولاء الصغير وخطأ الطبيب وغيره ... 785

Mas'alah: What is the content of the book on bahirah and sa'ibah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

ومن كتاب البحيرة والسائبة ... 792

Mas'alah: What does the author say about the book of collective knowledge?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

ومن كتاب جماع العلم ... 812

Mas'alah: What is the content of the book of Wasiyya that was not heard from him?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

ومن كتاب الوصايا الذي لم يسمع منه 836

Mas'alah: What does the table of contents say about the book of differences between Ali and Abdullah?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

ومن كتاب اختلاف علي وعبد الله مما لم يسمع الربيع من الشافعي 857

Mas'alah: What does the table of contents say about the conclusion?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

خاتمة 863

Mas'alah: What does the table of contents say about the conclusion's findings and recommendations?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات 865و867

Mas'alah: What does the table of contents say about the indices and tables?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

الفهارس العلمية والكشافات، وفيها:

Mas'alah: What does the table of contents say about the bibliography index?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

1 - فهرست المراجع 869و871

Mas'alah: What does the table of contents say about the subject index?

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition, p. 894

2 – كشاف المواضيع 902

Register of Source Works

The following is a register of the primary works of the Shafi'i school from which this source-order reference has been compiled. Each title is listed with its author or compiler, its Arabic designation, and a summary of the material drawn from it. In the complete edition, each title links directly to its source-book section in the body of the reference.

Al-Shafi al-'Ayy 'ala Musnad al-Shafi'i — other edition

Scholar/compiler: Al-Shafi'i

Arabic title: الشافي العي على مسند الشافعي ط-أخرى

book_id: 54899 | **entries**: 2832 | **kitabs**: 85 | **source pages**: 894